

مجموع

رسائل العلامة

بشائر

المتوفى سنة ٩٤٠ هـ

يحتوي أكثر من ١٠٠ رسالة في مختلف الفنون  
تظهر مجموعة أول مرة مقابلة على عدد نسخ خطية

حفظها وعلق عليها وخرج أحاديثها

وحمزة البكري

ماهر أديب جنوش و. عبد الرحمن حرش

و. حسين الأسود و. عبد الجواد حسام

محمد بن سام حجازي أحمد فواز النخعي

جمعتها وأشرف على تجليتها وأقدم لها

محمد مخلوف العبد الله

الجزء الرابع

كتاب اللغات

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٩هـ - ٢٠١٨م

يمنع طباعة هذا الكتاب أو ترجمته أو تصويره ورقياً أو إلكترونياً  
إلا بإذن خطي من الدار الناشرة  
تحت المساهلة الدنيوية والأخرورية



9 786058 245181

الإخراج الفني:  
خالد محمد ياسين علوان

الطوط بقمم:  
عبدان الشيخ عثمان

آل اللباب

للدراسات وتحقيق التراث

تركيا - اسطنبول - الفاتح - اسكندر باشا - كرتاش - مفرق بنك الكويت  
مقابل مستشفى الفاتح - بناء رقم ٧ - ط ٥

Iskenderpaşa mh. Kızıtaşı cd. No:7 D:5 Fatih (Özel Fatih Hastanesi Karşısı)

Lubab Yazma Eserleri İhya ve İlmî Araştırma Yayınları

Tel: 00902125255551 - Mob: 00905454729850

[www.allobab.com](http://www.allobab.com) - Email: [info@allobab.com](mailto:info@allobab.com)



مجموع

رسائل العلامة

ابن بكال باشا

المتوفى سنة ٩٤٠ هـ

يحتوي أكثر من ١٠٠ رسالة في مختلف الفنون

تطبع مجموعة أول مرة بمقابلة على عدة نسخ خطية

حفظها وأعلق عليها وخرج أحاديثها

د. حمزة البكري ماهر أديب جوش د. حسين الأسود د. عبد الرحمن عرش

محمد سام حجازي د. عبد الجواد حمام أحمد فواز الحمير

تتمت أراشون على قلمها وقدم لها

محمد خالوف العبد الله

المجلد الرابع

دار الكتاب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## فِي هَذَا الْمَجَلدِ

- الرسائل البلاغية..... ٧
- الرسالة رقم (٤٠): رسالة في تحقيق التعليل..... ٣١
- الرسالة رقم (٤١): رسالة في أقسام الاستعارة..... ٥٣
- الرسالة رقم (٤٢): رسالة في أنواع المجاز..... ٦٧
- الرسالة رقم (٤٣): رسالة في التضمين..... ٨٧
- الرسالة رقم (٤٤): رسالة في اللفظ المستعمل بطريق المجاز..... ١١١
- الرسالة رقم (٤٥): رسالة في بيان أسلوب الحكيم..... ١٢٣
- الرسالة رقم (٤٦): رسالة في تحقيق المشاكلة..... ١٤١
- الرسالة رقم (٤٧): رسالة في بيان تلوين الخطاب..... ١٥٥
- الرسالة رقم (٤٨): رسالة في تحقيق التوسعات..... ١٩١
- الرسالة رقم (٤٩): رسالة في تحقيق معنى النظم والصياغة..... ٢٠٥
- الرسالة رقم (٥٠): رسالة في تحقيق الخواص والمزايا..... ٢١٩
- الرسالة رقم (٥١): رسالة في علم البيان..... ٢٣٣
- الرسالة رقم (٥٢): رسالة في الإيجاز والإطناب..... ٢٩١
- الرسالة رقم (٥٣): رسالة في توجيه التشبيه في: (كما صليت على إبراهيم)..... ٢٩٩
- الرسالة رقم (٥٤): تعليقات على (مفتاح العلوم)..... ٣٠٥
- الرسالة رقم (٥٥): رسالة في مشاركة صاحب المعاني اللغوي..... ٤٤١
- الرسالة رقم (٥٦): شرح خطبة «شرح الكافية» للملا الجامي..... ٤٥٩
- الرسالة رقم (٥٧): شرح تعريف الكلمة..... ٤٧٥


- الرسالة رقم (٥٨): رسالة في الجَمْع ..... ٤٨٩
- الرسالة رقم (٥٩): رسالة في نِسْبَةِ الجَمْع ..... ٥٠٣
- الرسالة رقم (٦٠): رسالة في خِطَابِ الوَاحِدِ والمُنْتَهَى ..... ٥١٣
- الرسالة رقم (٦١): رسالة في تَحْقِيقِ الإِضَافَةِ ..... ٥٢٥
- الرسالة رقم (٦٢): رسالة في تَحْقِيقِ وَضْعِ (كاد) ..... ٥٣٧
- الرسالة رقم (٦٣): رسالة في دَفْعِ مَا يَتَعَلَّقُ بِالضَّمَائِرِ ..... ٥٥٩
- الرسالة رقم (٦٤): رسالة في (مِنْ) التَّبْعِيضِيَّةِ ..... ٥٨٧
- الرسالة رقم (٦٥): رسالة في تَحْقِيقِ السِّنَاتِ ..... ٦٠٣
- الرسالة رقم (٦٦): رسالة في بَيَانِ (أَكْثَرُ مِنْ أَنْ) ..... ٦١١
- الرسالة رقم (٦٧): رسالة في بَيَانِ السَّرَابِ وَالْأَلِ ..... ٦١٩
- الرسالة رقم (٦٨): التَّنْبِيهُ عَلَى غَلَطِ الجَاهِلِ والنَّبِيهِ ..... ٦٢٥
- الرسالة رقم (٦٩): رسالة في بَيَانِ مَزِيَّةِ لِسَانِ الفَارِسِيَّةِ ..... ٦٦٩
- الرسالة رقم (٧٠): تَعْلِيقَةٌ عَلَى مَرَثِيَّةِ آدَمَ ابْنِهِ هَائِيلَ ..... ٦٨٧
- الرسالة رقم (٧١): إِظْهَارُ الأَزْهَارِ عَلَى أَشْجَارِ الأَشْعَارِ ..... ٦٩٧

مجموع الفتاوى  
رسالة  
الشيخ  
ابن كمال التتيا

# الرسائل البلاغية

تتفق وتتفق  
الدكتور حسين الأسود

دار الكتاب العربي





# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدّمة التحفّيق<sup>(١)</sup>

استطعتُ الوقوف على أربع عشرة رسالة حملت عناوين بلاغيةً متنوعة، شملت في القسم الأكبر منها أسماء فنون بلاغية؛ كالتغليب والمشاكلة والتضمين والاستعارة والالتفات وأسلوب الحكيم وغير ذلك.

امتازت هذه الرسائل بالجدة، إذ قلما تعرض أحد للموضوعات السابقة تعرّض ابن كمال، تعريفاً وشرحاً وتفصيلاً وتمثيلاً. وكان يبحث كل موضوع بأدق تفاصيله، وأصغر جزئياته.

واتصفت الرسائل المذكورة بالجرأة في نقد القدماء، فكان يذكر رأي السلف ويبين خطأه بالأدلة والشواهد اللازمة. ويمكن أن يقال: إن طريقة معالجته للقضايا البلاغية تقوم على الاستدلال المنطقي، والحجاج العقلي المبني على عرض الأدلة والتوسع فيها.

وقد خلف ابن كمال في هذه الرسائل آراء بلاغية كثيرة خالف فيها جمهور العلماء، وهي تستحق أفراد دراسة خاصة بها.

- وهذه لمحة موجزة عن رسائله البلاغية ومحتوياتها:

١- رسالة في تحقيق التغليب:

تحدث فيها عن ظاهرة التغليب في كلام العرب بعد أن عرفها وذكر أمثلةً

(١) هذا التقديم والبيان شامل لأربع عشرة رسالة بلاغية من رسائل ابن كمال باشا.

لها. مؤكداً أن التغليب مظهرٌ من مظاهر الاتساع في اللغة العربية، ويقوم على نكتة أساسية هي الاختصار.

وعرّج في هذه الرسالة على مسألة (الجمع بين الحقيقة والمجاز) في التغليب، واستعرض آراء العلماء ومواقفهم منها، ولا سيما الزمخشري والتفتازاني والشريف الجرجاني. وقد رجح الزمخشري شبهة الجمع بين الحقيقة والمجاز، ورأى التفتازاني أن ذلك ليس شرطاً، ويمكن الجمع بينها إذا أريد باللفظ معناه الحقيقي والمجازي معاً، وإلى مثل ذلك ذهب الشريف الجرجاني. أما ابن كمال باشا فقد ذهب إلى أن الجمع بين الحقيقة والمجاز قد يتمشى في بعض الأمثلة، إلا أنه لا يكون كذلك في أمثلة أخرى، مؤكداً أن التغليب يدخل تحت المجاز.

ثم استعرض ابن كمال في هذه الرسالة الأمثلة التي ذكرها السكاكي في باب التغليب، وناقشة فيها واحداً تلو الآخر، وساق له الأدلة والبراهين التي تُرجح عدم وجود تغليب فيها. مخالفاً بذلك الزمخشري وعدداً من العلماء الذين استشهدوا بالأمثلة السابقة على مسألة التغليب.

ويمكن أن يقال في نهاية الأمر: إن هذه الرسالة من الرسائل البلاغية النادرة التي بحثت مسألة التغليب بهذا الشكل المفصل.

## ٢- رسالة في أقسام الاستعارة:

وهي رسالة لا يدل عنوانها على مضمونها، إذ لم يبحث فيها فن الاستعارة وحسب بل تطرق فيها إلى الكناية على نحو عامٍّ وموجز.

بدأت الرسالة بتعريف الحقيقة والمجاز، ثم انتقل كاتبها إلى الحديث عن الاستعارة وأنواعها، فبدأ بالاستعارة التي تكون في المفرد والمركب، ثم الاستعارة

الكنائية والتخيلية، ثم الاستعارة التي تكون في الفعل أو الحرف ومتعلقاته. ثم انتقل إلى الحديث عن الكناية وأقسامها.

وهي رسالة موجزة لا تحمل جديداً سوى في أسلوب عرضها الذي يقوم على الإيجاز.

### ٣- رسالة في أنواع المجاز:

بحث فيها أنواع المجاز بعد أن قسمه أربعة أقسام وفق الأفراد والتركيب، والمادة والهيئة، على النحو الآتي:

- أن يكون المنقول لفظاً مفرداً، والنقل عمّا وُضِعَ له وضعاً شخصياً مجازاً مفرداً.

- أن يكون المنقول لفظاً مركباً والنقل عمّا وُضِعَ له وضعاً شخصياً مجازاً مركباً.

- أن يكون المنقول لفظاً مفرداً والنقل عمّا وُضِعَ له وضعاً نوعياً مجازاً في البناء.

- أن يكون المنقول لفظاً مركباً، والنقل عمّا وُضِعَ له وضعاً نوعياً، مجازاً بحسب

الهيئة التركيبية.

وهو تقسيم طريف لطيف اعتمده ابن كمال وتوسع فيه. علماً أن البلاغيين

توسعوا في القسمين الأول والثاني إلا أنهم لم يؤثروا القسمين الباقيين عناية كافية، بل

إن السكاكي والقزويني لم يذكرهما في أقسام المجاز.

وقد نبه ابن كمال في هذه الرسالة إلى ضرورة التفريق بين المجاز المركب

في المادة، والمجاز المركب في الهيئة، لذلك يرى أن القزويني لم يُصب في

زعمه انحصار المجاز المركب في الاستعارة التمثيلية، لأن المجاز المرسل

المنقلب عن الكناية منه أيضاً.

كذلك يَبين خطأ القزويني حين قال الأخير: إن المجازَ المركب يُسمى بالاستعارة التمثيلية، ويسمى التمثيلَ مطلقاً. إذ أكد ابن كمال أن المسمى بالتمثيل عند البلاغيين هو التشبيه التمثيلي وليس الاستعارة التمثيلية، فإنها مسماة بالتمثيل على سبيل الاستعارة.

وزعم ابن كمال أنه تفرد بتقسيم المجاز على النحو الآتي:

١- التشبيه البليغ.

٢- الاستعارة التصريحية.

٣- الاستعارة التهكمية.

٤- المجاز المرسل.

٥- المشاكلة.

ثم إنه أتبع التقسيم السابق بتقسيم آخر للمجاز، كالآتي:

- المجاز الوضعي: وهو المجاز الذي ينتظم الأقسام المذكورة السابقة، خلا

الاستعارة، فهو يرى أن فيها خلافاً بين العلماء، إذ ذهب كثيرون إلى أنها منقولة عن المعنى الوضعي فينتظمها القسم المذكور.

- المجاز العقلي: نحو تجسيم الإقبال والإدبار في قول الخنساء: فإنما هي

إقبال وإدبار.

ثم تطرق في نهاية هذه الرسالة إلى فائدة المجاز العامة وهي زيادة تقرير المعنى

في ذهن السامع، لذلك انتقد تقسيم صاحب «المفتاح» المجاز إلى المتضمن للفائدة والخالٍ عنها، إذ لا يُستعمل المجاز بدون فائدة.

وذكر للمجاز فائدة أخرى وهي التصرف والافتنان في وجوه الكلام، وإظهار القدرة عليه، واستغرب أنهم يجعلون المزية السابقة فائدة عامة لأنواع الالتفات ولا يجعلونها فائدة من فوائد المجاز.

#### ٤ - رسالة في التضمين:

بدأها بالإشارة إلى أن التضمين بابٌ من أبواب التوسع في اللغة العربية، وذكر أن التوسع نوعان:

إما إن يُنقصوا من معنى اللفظ بتجريده عن بعض مفهومه الوضعي، كقولهم: (تسمع بالمُعيدي خيراً من أن تراه)؛ فإن الفعل (تسمع) تنزّل منزلة المصدر.

أو يزيدوا عليه بتضمينه معنى لفظ آخر، على وجه يكون اللفظ مستعملاً في مجموع الزائد والمزيد عليه. والتضمين - كما هو معلوم - كثير جداً في كلام العرب، نحو: أحمدُ إليك فلاناً، فإن (الحمد) قد تضمن معنى (الإنهاء) كأنك قلت: أنهى حمدهُ إليك.

فالتضمين عند ابن كمال: أن يُقصدَ بلفظٍ معناه الحقيقي، ويُلاحظ معه معنى لفظٍ آخر يُناسبه، ويُدلّ عليه بِذِكْرِ شيءٍ من متعلقات الآخر.

ومن التعريف السابق يُلاحظ أن التضمين عند ابن كمال لا اختصاص له بالفعل، وهو بذلك يخالف التفتازاني الذي قال عنه: «وحقيقة التضمين أن يُقصدَ بالفعل معناه الحقيقي مع فعلٍ آخر يُناسبه»، ويخالف الشريف الجرجاني حيث قال: «والتضمين أن يُقصدَ بلفظٍ فعلٍ معناه الحقيقي...»، وصاحب «الكشف» حيث قال: «والقاعدة في التضمين أن يُرادَ الفعلان معاً قِصداً وتبعاً».

كما فرّق ابن كمال بين التضمين والكناية، إذ لا بد في التضمين من إرادة معنى لفظين، يكون كل واحد منهما بعض الآخر، أما في الكناية فإن أحد المعنيين فيه تمام المراد، والآخر وسيلة إليه، ولا يكون مقصوداً.

كذلك ردّ ما قيل عن التضمين: إن الفعل المذكور إن كان في معناه الحقيقي فلا دلالة على الفعل الآخر، وإن كان في معنى الفعل الآخر فلا دلالة على معناه الحقيقي، وإن كان فيهما جميعاً كزم الجمع بين الحقيقة والمجاز. مؤكداً أن التضمين إنما يستعمل في معناه الحقيقي مع حذف حال مأخوذة من الفعل الآخر بمعونة القرينة اللفظية.

ووقف على الفرق بين التضمين والتغليب، مؤكداً أن المراد في التغليب مجموع المعنيين، ولم يتعلق الغرض بواحد منهما بخصوصه، بخلاف التضمين لأن كلا من المعنيين مراد بخصوصه.

كذلك ردّ دعوى من رأى أن اللفظ مستعمل في معناه الأصلي، فيكون هو المقصود أصالةً، لكن قصد بتبعيته معنى آخر يناسبه من غير أن يستعمل فيه ذلك اللفظ، ويُقدّر له لفظ آخر فلا يكون من باب الكناية ولا من باب الإضمار، بل يكون الاستعمال من باب الحقيقة حيث يقصد بمعناه الحقيقي معنى آخر يناسبه ويتبعه في الإرادة. والسبب أن القيد الذي ذكر (يتبعه في الإرادة) يُخرج المعنى الثاني عن حدّ الأصالة في القصد، والأمر في التضمين ليس كذلك، فإن الاهتمام فيه يكون منصباً على المعنيين.

ونفى ابن كمال أن يشتبه التضمين بالمجاز المرسل، لأن الأخير مشروط بتعذر المعنى الحقيقي، وهو غير متعذر في التضمين، لكنه لا يُمانع من إدراج التضمين

تحت مُطلَقِ المجازِ المقابلِ للحقيقة. بل إنه لم يمانع من أن يكونَ التضمينُ ركنًا مستقلًّا من أركانِ البيانِ.

وفي نهاية الرسالة ذَكَرَ أنواعًا أُخرى للتوسعات في كلام العرب، منها: إجراء المتعدي وغير المتعدي مجرى الآخر، وفصل الحديث في وجوهها المختلفة.

### ٥ - رسالة في اللفظ المستعمل بطريق المجاز:

بحث فيها قضية بلاغية لغوية لم يتوسع فيه القدماء، وهي أن اللفظ قد يُقيدُ بمعنى ما، ويكونُ ذلكَ القيدُ معتبرًا في مفهومه، حتى لو استعملَ اللفظُ المذكورُ في المعنى المجرد عن قيده لكان استعماله فيه بطريقِ المَجازِ. كما في: الشَّفةُ والمِشْفَرُ والجحفلةُ وغيرها من الألفاظِ المقيِّدةِ بدلالةٍ محدَّدةٍ، إذ وُضعتُ الشَّفةُ للإنسانِ، والمِشْفَرُ للبعيرِ، والجحفلةُ للفرسِ، فإن استعملتُ هذه الكلماتُ في غير أجناسها السابقة فقد استُعيِرتُ ونُقلتُ عن أصلها. وقد أقرَّ ذلكَ معظمُ البلاغيين القدماء، ولا سيما شيخنا البلاغة عبد القاهر الجرجاني والسَّكَّاكي.

إلا أن ابن كمال حاول في هذه الرسالة إثبات أن الألفاظ السابقة غيرُ مقيِّدةِ بدالاتها وأجناسها، فإن استعملتُ في غير جنسها لم يكن ذلك من باب الاستعارة والمجاز.

وقد اعتمد لإثبات ذلك على الأصول اللغوية للكلمات السابقة في المعاجم العربية، ولا سيما «معجم الصحاح» للجوهري، و«القاموس المحيط» للفيروزآبادي، و«المحيط في اللغة» لابن فارس. وتبيَّن له أن (الشَّفة) يمكن أن تُطلقَ على الإنسان وغيره، فإن استُعملتُ في غير الإنسان لم يكن ذلك من باب المجاز بل من الحقيقة.

وقد وقفَ على أمثلةٍ أخرى من هذا الباب، أي مما ظنَّ أنه من قبيل استعمال الموضوع للمقيد مجرداً عن قيده، من ذلك استعمال معنى (الخِزْي) في (الذَّل) في قوله تعالى: ﴿فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [البقرة: ٨٥] مبيِّناً خطأ أغلب المفسِّرين كالراغب الأصبهاني والبيضاوي وغيرهم في هذا التأويل، بعد أن ساق أدلةً كثيرة من المعاجم اللغوية تؤكدُ صحة دعواه.

### ٦- رسالةٌ في بيان أسلوب الحكيم:

بيَّنَ فيها مزايا أسلوب الحكيم، وجماله، وخصائصه التي تميِّزه من بقية الأساليب البلاغية الأخرى. مؤكداً أن مرجع هذا الأسلوب إلى العدول في الجواب عن موجب الخطاب، لحكمةٍ مخصوصة يقتضيها المقام، سواء كان ذلك العدولُ بصرفِ الكلام عن مُراد المتكلم إلى معنى آخر يحتمله أيضاً، كما في قصة القبعثري مع الحجَّاج، أو يكون العدولُ بدونِ صرفِ الكلام عن مراد المتكلم بل بإجابته بغير ما سأل، كما في قوله تعالى: ﴿سَتَلُوْنَاكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلُوبُهَا مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجَّجِ﴾ [البقرة: ١٨٩]؛ فقد ذهبَ ابن كمال إلى أن السؤال كان عن السبب العادي في اختلاف القمر وزيادة النور ونقصانه، وأجيبَ ببيان الحكمة من هذا الاختلاف، للتنبيه على أن المناسب لحال السائل أن يسأل عن ذلك لا عن السبب العادي لاختلاف القمر، لأنه ليس مما يُطلَعُ عليه بسهولة. لذلك رجَّح خطأ شارح «المفتاح» الشريف الجرجاني حين ذهبَ الأخيرُ في تقدير السؤال الوارد في الآية السابقة: أنهم سألوا عن السبب الفاعل للتشكلات النورية في الهلال.

ورأى أن من فسَّر الآية السابقة بأن السؤال كان عن الحكمة من نقصان الأهلة وتماها فقد حمَل المعنى على ظاهره، وعندئذ لا يوجد في الآية هذا الأسلوب، وهو ما فعله الزمخشري والشريف الجرجاني، كما ذكِرَ.



ثم توسع ابن كمال في هذه الرسالة بذكر الأمثلة التي تُبَيِّنُ قِسْمِي هذا الأسلوب. وفي نهاية الرسالة نبه على ما يشتهه بالأسلوب الحكيم وهو ليس منه، وهو حمل لفظٍ وقع في كلام المخاطب على خلاف مراده من المعاني التي يحتملها ذلك اللفظ، مؤكداً أن المعيار الأساسي لمعرفة ذلك هو خروج الكلام بالحمل المذكور عن مقتضى الظاهر.

#### ٧- رسالة في تحقيق المشاكلة:

بحث فيها كل ما يتعلق بموضوع المشاكلة التي كثر فيها القيل والقال، وذلك لاشتباهاها بالاستعارة، إذ رجح بعضهم حمل صور من المشاكلة على الاستعارة، على نحو ما ذهب إليه التفتازاني، إذ قال: (ولا خفاء في أنه يمكن في بعض صور المشاكلة اعتبار الاستعارة)، وإلى مثل ذلك ذهب صاحب «الكشف» في حاشيته على «الكشاف».

وقد توقف ابن كمال في هذه الرسالة مطولاً عند أشهر الأمثلة التي قيلت في المشاكلة، وهو قول الشاعر:

اطبُخُوا لِي جُبَّةً وَقَمِيصًا

وشرح من خلاله موضوع المشاكلة شرحاً جيداً مشفوعاً بتفصيل لم يسبق من قبل.

ثم نقل تعريف السكاكي للمشاكلة مع الأمثلة التي ذكرها في المفتاح، مبيّناً قصور ذلك التعريف عن الإحاطة بموضوع المشاكلة، إذ يرى ابن كمال أن المشاكلة تكون بذكر الشيء بلفظٍ غيره، لوقوعه في صحبة مقابله، في حين يرى السكاكي أن المشاكلة أن يُذكر الشيء بلفظٍ غيره لوقوعه في صحبته.

كذلك خطأ التفتازاني حين قال في تبيان قوله تعالى: ﴿تَعَلَّمْ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعَلَّمْ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ [المائدة: ١١٦] (ولذا لا يُطلق لفظُ النَّفْسِ عَلَيْهِ تَعَالَى - وإن أُريدَ بِهِ الذَّاتُ - إِلَّا مُشَاكَلَةً) وأتى بأمثلة من القرآن الكريم أُطلق فيها لفظُ النَّفْسِ عَلَيْهِ تَعَالَى بلا مُشَاكَلَةٍ.

كذلك بَيَّنَّ خطأ التفتازاني حين ذهب الأخير إلى عدم وجود المُشَاكَلَةِ في قوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤].

إلى غير ذلك من القضايا المهمة التي عالجها في هذه الرسالة.

#### ٨- رسالة في بيان تلوين الخطاب:

وهي رسالة فريدة طريفة تحدث فيها عن تلوين الخطاب اللغوي، إذ أراد بالخطاب الكلام الموجه نحو السامع.

وذكر أن مرجع تلوين الخطاب إلى تغيير الأسلوب، فكلما تغير أسلوب الخطاب حصلت على لون جديد من ألوان الخطاب.

ورأى أن تلوين الخطاب قد يكون بالعدول عن الخطاب الخاص إلى الخطاب العام، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٠٨] فإن الخطاب فيما قبله - وهو قوله تعالى: ﴿أَتَبِعَ مَا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ مِن رَبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٠٦] - كان خاصاً للنبي عليه أفضل الصلوات.

وقد يكون بصرف الخطاب عن مخاطب إلى آخر. واستشهد على ذلك

بقول جرير:

يُثْقِي بِاللَّهِ لَيْسَ لَهُ شَرِيكٌ      وَمِنَ عِنْدِ الْخَلِيفَةِ بِالنَّجَاحِ  
أَغْنِي بَأْفِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي      بِسَيْبٍ مِنْكَ إِنَّكَ ذُو ارْتِيَاكِ

فإن المخاطب في البيت الأول زوجته، وخاطب في البيت الثاني الخليفة.

ونفى ابن كمال أن يكون الخطاب في البيتين السابقين من قبيل الالتفات، كما سبق ذلك إلى بعض الأوهام، لأن من شرط الالتفات أن يكون الخطاب في الحالين لواحداً، وهو أمر غفل عنه الكثيرون.

وقد يكون تلوين الخطاب بالعدول عن صيغة من الصيغ الثلاث - وهي التكلم والخطاب والغيبة - إلى الصيغ الأخرى منها.

وقد يكون بالالتفات، وهو محور هذه الرسالة، إذ ذكر بعض الأمثلة التي يُظن أنها من الالتفات وهي ليست منه، مبيناً علّة ذلك بالأدلة والبراهين التي تنفي وجود الالتفات فيها.

كما ناقش في هذه الرسالة عددًا من الأمور المهمة ذات الصلة بالالتفات، منها كون الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كشرط في الالتفات، وما قيل من أن الالتفات يمكن أن يُبحث في علوم البلاغة الثلاثة المعاني والبيان والبديع.

وتوقف عند أبيات امرئ القيس: (تَطَاوَلَ لَيْلُكَ بِالْأَنْمُدِ) ناقلاً قول السكاكي والزمخشري في الالتفات الوارد فيها، إذ ذهب السكاكي إلى وجود التفات واحد، في حين رأى الزمخشري وجود ثلاثة التفاتات وليس التفاتًا واحدًا.

ثم شرع في تفصيل أنواع الالتفات الحاصلة من نقل كل صيغة من صيغ الحكاية والخطاب والغيبة إلى الصيغ الأخرى منها، وهي كالآتي:

- الالتفات من التكلم إلى الخطاب.

- الالتفات من التكلم إلى الغيبة.

-الالتفات من الخطاب إلى التكلم.

-الالتفات من الخطاب إلى الغيبة.

-الالتفات من الغيبة إلى الخطاب.

-الالتفات من الغيبة إلى التكلم.

مع ذكر أمثلة وافية عن كل نوع من أنواع الالتفات السابقة.

وتحدث في نهاية الرسالة عن الفوائد العامة للالتفات، وذكر منها حسن التطرئة

لأسلوب الكلام تنشيطاً للسامع، وزيادة تقرير المعنى في ذهن السامع.

٩-رسالة في تحقيق التوسعات:

ذُكر فيها صوراً من مظاهر التوسع في كلام العرب، من هذه المظاهر التي

وقف عليها:

-إجراء الاسم مجرماً للصفة، نحو قول الشاعر: (أَسَدٌ عَلِيٌّ وَفِي الْحُرُوبِ

نَعَامَةٌ) بمعنى مُجْتَرِئٌ صَائِلٌ عَلِيٌّ، وفي الحُرُوبِ جَبَانٌ هَارِبٌ، هذا على رأي

ابن مالك والسيرافي، مؤكداً أن (الأسد) لا يُحمل على التشبيه البليغ، كما وهم

بعضهم، لأنه ليس مقصوداً.

وأضاف ابن كمال أن القول السابق قد يكون من باب التضمين، وقد يكون من

باب الاكتفاء في تعلق الجار باسم جامدٍ باشتهار مُسمّاه بوصفٍ صالحٍ لذلك التعلق.

وقد انتقد ابن كمال السكاكي حين فسّر الأخيرُ علّة التشبيه الواردة في مثل قولنا:

(زيد أسد) بقوله: (فيلزّم لامتناع جعل اسم الجنس وصفاً للإنسان حتى يصح إسنادُه

إلى المُبتدأ، المصيرُ إلى التشبيه بحذف كلمته قصداً إلى المُبالغة) إذ ترك السكاكي

الأنحاء المذكورة للتوسع كوجه من أوجه تفسير التشبيه. وبين ابن كمال وجه الخلل

في قول السكاكي السابق بأن (الأسد) في القول السابق مستعارٌ لمفهوم الرجل الشجاع لا لمفهوم الشجاع مطلقاً، لذلك فإن الإسناد المذكور يصح من غير جعل اسم الجنس وصفاً.

- ومن مظاهر التوسع التي وقف عندها التوسعُ الذي نبّه عليه الشيخ عبد القاهر في قول الخنساء:

(فإنّما هي إقبالٌ وإدبارٌ)

وكانه يريد به المجاز العقلي وليس المجاز المرسل.

ورأى ابن كمال إمكانية حمل قولهم: (زيد أسد) على هذا النوع من التوسع، أي أنه من المجاز العقلي، مستشهداً على ذلك بالتفتازاني، إذ قال الأخير في تعليقه على قول للزمخشري في حاشيته: (وعلى ما ذكره الشيخ عبد القاهر في (فإنّما هي إقبالٌ وإدبارٌ) لا يبعدُ أن يجعل (زيدُ أسدٌ) مجازاً عقلياً لتساوي أمر المَجازِ والإضمارِ).

وختم رسالته بالحديث عن التوسع الوارد في استعمال العين موضع الربيثة، مستعرضاً آراء العلماء في ذلك.

#### ١٠ - رسالة في تحقيق معنى النظم والصياغة:

بدأها بتبيان معنى نظم الكلام وصياغته، وأنه نظمٌ يُعتبرُ فيه حال المنظوم بعضُهُ مع بعض، لا بمعنى ضمّ أجزاء الكلام بعضها إلى بعض كيف جاء، بل بمعنى ترتيبها حسب المعاني في النفس، وهو بذلك يقتدي بالشيخ عبد القاهر الجرجاني في نظرية النظم. بل إنه عرض رؤية الجرجاني لنظم الكلام الذي رأى فيه أنه ضرب من التصوير، إذ شبه واضع الكلام بالصانع الذي يأخذ قطعاً من الذهب والفضة فيذيب بعضها في بعض حتى تصير قطعة واحدة.

وذكر ابن كمال أن مُرادَ السكاكي في الصياغة هو الصياغة المستعارة لتصوير المعنى، ويَبينُ أنَّ الصياغة قد تُستعار لترتيب المعاني وإحداث الصورة فيها كما هو عليه مذهب الجرجاني ومن قبله الجاحظ الذي قال: (إنما الشعرُ صياغةٌ وضرب من التصوير). أي إن مُرادَ الجاحظ من التصوير الذي عبّر عنه بالصياغة هو تصوير المعاني بترتيبها الذهني لا تصوير الألفاظ بترتيبها الخارجي.

وختلاصةً معنى الصياغة عن ابن كمال: أنها قد تُستعمل تارة في نظم الكلام وتأليفه من إحداثِ الهيئة، وأخرى لما في معنى الكلام وترتيبه من إحداث الصورة، لذلك يرى أنه لا دَخْلُ لعلم البيان في الصياغة بالمعنى الأول، فإن علم المعاني مستقل في بيان ما يتعلق بها، أما الصياغة بالمعنى الثاني فإن كان فيها تأثيرٌ للتوسُّع والتجوُّز فلعلم البيان فيها شِركَةٌ مع علم المعاني، وإلا فإن علم المعاني مُستقلٌّ في بيان ما يتعلق بها.

ثم تحدث في نهاية رسالته عن المعاني المعتبرة عند أصحاب هذه الصناعة، وذكر أنها ثلاثة أنواع، وهي:

- معاني النحو، وهي المعاني التي يقوم عليها النظم عند الجرجاني.

- المعاني الوضعية، وهي المعاني المُعبّر عنها في عُرف البلاغيين بالمعاني

الأول.

- المعاني المقصودة في المقام، وهي المعاني المعبر عنها بالمعاني الثواني.

علمنا أن الجرجاني عبّر عن المعنيين الثاني والثالث بقوله: (المعنى ومعنى

المعنى).

## ١١ - رسالة في تحقيق الخواص والمزايا:

بيّن فيها الفرق بين الخواص والمزايا اللذين اشتبها على كثير من المستغلين بكتب البلاغة، حتى قالوا بترادفهما، وفيها ردودٌ وتعقبات على التفتازاني والشريف الجرجاني.

## ١٢ - رسالة في علم البيان:

وهي أطول الرسائل البلاغية على الإطلاق، ولأنها كذلك فقد اعتمد في معالجة موضوعاتها أسلوبًا خاصًا يقوم على تقسيم الرسالة إلى أقسام ومقاطع، وكان يعطي لكل مقطع عنوانًا يناسبه، على الشكل الآتي: تمهيد - تفصيل - تكميل - تحصيل - تحقيق - تفريق... وهكذا دواليك.

وكان المحور الأساس لهذه الرسالة هو البحث في أنواع الدلالات، إذ قسّم الدلالة التي يتعلّق غرضُ البيانيّ للبحثِ عن كَيْفِيَّتِهَا أقسامًا هي: وضعية، وعقلية، وعادية، وخطابية، وقولية، وفعلية، وحالية.

ثم إنه قسّم فيها اللفظ المستعمل مفردًا كان أم مركبًا باعتبار الدلالة الوضعية إلى الحقيقية والمجاز.

وقسّم استعمال اللفظ في غير ما وضع له استعمالاً صحيحاً وفق ما يلي:

- المجاز المرسل.

- الاستعارة.

- المشاكلة.

- الكناية.

- التضمين.

ثم خصص فقرة كاملة لمناقشة الاستعارة، أهي حقيقة لغوية أم مجاز لغوي؟ وذلك لأن الاستعارة تجتمع فيها جهتان؛ جهة عدم النقل عما وضع له اللفظ، وجهة الاستعمال فيما لا يصدق عليه ما وُضِعَ له في الأمر نفسه، لذلك حصل الاختلاف فيها. فنقل رأي صدر الشريعة على أنها حقيقة لغوية، ورأي الزمخشري والسكاكي والجمهور على أنها مجاز لغوي.

وتوقف كثيراً عند الشيخ عبد القاهر الجرجاني في هذه المسألة، وأكد أن رأي الجرجاني يتراوح بين المجاز اللغوي تارة والمجاز العقلي تارة أخرى.

ويبدو أن ابن كمال يميل إلى أن الاستعارة مجاز عقلي، بمعنى أن التصرف في أمر عقلي لا لغوي، بدليل أنها لما لم تُطلق على المشبه إلا بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به كان استعمالها فيما وضعت له.

ومن آرائه المهمة في هذه الرسالة أنه يمكن أن يُسمى إخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر في علم البيان كنايةً.

كذلك نفى في هذه الرسالة أن يكون في الشاهد البلاغي الشهير: (إن بني عمك فيهم رماح) إخراج للكلام على خلاف مقتضى الظاهر، مخالفاً بذلك جمهور البلاغين الذي ذهب إلى تنزيل غير المنكر منزلة المنكر، مبيّناً أن وجه التوكيد الوارد في البيت السابق هو أن في الحصر المُستفاد من تقديم الظرف تنزيل رُمح المُخاطب منزلة العدم، فكان مفهوم الكلام بذلك الاعتبار في معرض الإنكار، فاستحق التصدير بأداة التأكيد، فليس فيه إخراج الكلام عن مقتضى الظاهر.

كذلك نفى تنزيل (الريب) منزلة (العدم) في قوله تعالى: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢]

مخالفاً بذلك السكاكي، ورأى أن فيها نفى استقرار ذلك الريب.



وتوقف عند قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ﴾ [التوبة: ٤٣]، وردّ على من يقول بوجود الكناية في الدلالة السابقة.

كذلك أعاد الحديث في هذه الرسالة عن أقسام المجاز التي ذكرها في (رسالة في أنواع المجاز) وكرر نقده للخطيب القزويني عندما حصر الأخير المجاز المركب في الاستعارة التمثيلية، وحين ذكر أن المجاز المركب يسمى التمثيل مطلقاً.

وتطرق في هذه الرسالة إلى الاستعارة التمثيلية وخصص لها فقرة مطولة بحث فيها الكثير من الأمور اللطيفة.

كما فصل في بعض القضايا المهمة التي تتصل بالتمثيل والتجوّز في أجزاءه وأغراضه والفرق بينه وبين المثل.

وذكر طرفاً من توسعات العرب اللغوية، كحمل النظير على النظير، وحمل الضد على الضد.

وخلاصة القول: إن ابن كمال ساق في هذه الرسالة لطائف بيانية كثيرة، وعالج كثيراً من القضايا المهمة، إلا أنه وقع في التكرار وأعاد ذكر عدد من المسائل التي ذكرها في رسائل أخرى. وهو أمر لا يقلل من أهمية هذه الرسالة فهي تكاد تكون رسالة جامعة مانعة في لطائف من علم البيان.

### ١٣- رسالة في الإيجاز والإطناب:

وهي رسالة موجزة بحث فيها مسائل الإيجاز والمساواة والإطناب بعد أن عرفها وذكر أقسامها وخصائصها، إذ جعل الإيجاز على ثلاثة أضرب، ومثل لكل ضرب بشاهد أو أكثر من القرآن الكريم.

و الإطناب أيضًا جعله على ثلاثة أضرب، وبعد أن بيّن مدخل كل ضرب ذكر له أمثلة توضّحه.

١٤- رسالة في توجيه التشبيه في: (كما صلّيت على إبراهيم):

وهي أكثر رسائله البلاغية إيجازاً، ومدار موضوعها على توجيه التشبيه الذي يتضمّنه قولنا: (اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد، كما صلّيت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم) من حيث إنّ هذه العبارة تقتضي أن تكون الصلاة على النبي المصطفى ﷺ أقلّ من الصلاة على إبراهيم؛ إذ وجه التشبيه يكون أقوى في المُشَبَّه به من المُشَبَّه.

وختاماً أقول: إن هذه الرسائل يمكن أن تمثل مرحلة مهمة من مراحل البلاغة العربية التي ظلت تدور حول البلاغة السكّانية لسنوات طويلة، فقد أيقظت هذه الرسائل فكرة النقد الذي كاد يغيب عن مباحث البلاغة العربية، ليس النقد الاعباطي الذي يقوم على إصدار أحكام عشوائية، بل النقد الموضوعي المبني على الأدلة والبراهين.

لقد امتلك ابن كمال عقلاً حجاجياً عجيباً وثقافة واسعة مما أعطاه مُكنةً في مناقشة الكبار ومناظرتهم، شأنه بذلك شأن معظم العجم المسلمين الذين اشتغلوا في الميادين اللغوية والأدبية.

إذ تناول في هذه الرسائل موضوعات بلاغية لطيفة جداً، ووقف على قضايا دقيقة لم يتناولها أحد من قبله إلا لماماً، كما أتى بآراء جريئة خالف فيها جمهور العلماء، ووضع تقسيمات جديدة لبعض الفنون غفل عنها القدماء.

والمستبح لتلك الرسائل يلحظ أن ابن كمال وجّه جُلّ جهده نحو نقد القدماء

وتتبع أخطائهم، ومناقشتهم في آرائهم التي لا ينتهي النقاش فيها، ولو أنه توسع في الوقوف على موضوع الرسالة نفسه، وبحثه وفق رؤيته الخاصة، ويبن ما فيه من مزايا جمالية، وأتى لذلك بأمثلة جديدة، وكان أتى بجديد يمكن أن ينهض بالبلاغة العربية من كبوتها، وحررها من جمودها الذي تعاني منه، إلا أنه أفرغ جل جهده في الجدل والمنطق، وضيّع على البلاغة العربية فرصة ربما لا تتكرر، ذلك أنه كان قادراً على الإتيان بالجديد - وقد جاء به - لكنه لم يفض علينا من اجتهاداته وتحليلاته.

ولكن خروجه على الكثير من البلاغيين كان محمداً له لأنه فتح للباحثين في مجال البلاغة أبواباً كثيرة ومنهجاً جديداً يمكن أن يسيروا عليه، بخلاف الكثير من البلاغيين العرب الذين لم يخرجوا على أسلافهم إلا فيما ندر، مما جعل البلاغة تميل نحو الجمود.

إن جرأة هذا البلاغي الفذ جعلته يتميز بما يمكن تسميته «نقد البلاغة» وهو باب نادر قلما وجدناه عند البلاغيين، ولا سيما المتأخرين منهم، لما عهدناه من ظاهرة تقديس الخلف للسلف، وعدم الجرأة على نقدهم.

لقد شاع النقد كثيراً في الميدان الأدبي، ولكنه لم يُعهد كثيراً في الميدان البلاغي على النحو الذي رأيناه عند ابن كمال، وهو أمر كفيلاً بتحرير البلاغة العربية مما لحق بها من الجمود الطويل، لأن النقد وسيلة مهمة للتطوير والتغيير، بخلاف ما يُظن به، فالبلاغة العربية بأمس الحاجة إلى نقد يُقوم خَلَّهَا، ويُبين أخطاء المشتغلين بها، ويقترح الحلول اللازمة لها.

هذا، وقد اعتمدت في تحقيق هذه الرسائل على نسخ خطية عدة، هذا بيانها:

١ - «رسالة في تحقيق التغليب»: اعتمدت فيها على نسختين خطيتين هما:

نسخة بغدادية وهبي ورمزها (ب)، ونسخة مكتبة لاله لي ورمزها (ل).

- ٢ - «رسالة في أقسام الاستعارة»: اعتمدت في تحقيقها على نسخة خطية واحدة، وهي نسخة مكتبة حكيم أوغلو.
- ٣ - «رسالة في أنواع المجاز»: اعتمدت في تحقيقها على نسختي مكتبة بغدادية وهي ورمزها (ب)، ونسخة مكتبة عاطف أفندي ورمزها (ع).
- ٤ - «رسالة في التضمين»: اعتمدت في تحقيقها على نسختي مكتبة بغدادية وهي ورمزها (ب)، ومكتبة لاله لي ورمزها (ل).
- ٥ - «رسالة في اللفظ المستعمل بطريق المجاز»: اعتمدت في تحقيقها على نسختي مكتبة أيا صوفيا ورمزها (أ)، ومكتبة بغدادية وهي ورمزها (ب).
- ٦ - «رسالة في بيان أسلوب الحكيم»: اعتمدت في تحقيقها على نسختي مكتبة بغدادية وهي ورمزها (ب)، ومكتبة حكيم أوغلو ورمزها (ح).
- ٧ - «رسالة في تحقيق المشاكلة»: اعتمدت في تحقيقها على نسختي مكتبة أيا صوفيا ورمزها (أ)، ومكتبة بغدادية وهي ورمزها (ب).
- ٨ - «رسالة في بيان تلوين الخطاب»: اعتمدت في تحقيقها على نسختي مكتبة أيا صوفيا ورمزها (أ)، ومكتبة بغدادية وهي ورمزها (ب).
- ٩ - «رسالة في تحقيق التوسعات»: اعتمدت في تحقيقها على نسختي مكتبة أيا صوفيا ورمزها (أ)، ومكتبة بغدادية وهي ورمزها (ب).
- ١٠ - «رسالة في تحقيق معنى النظم والصياغة»: اعتمدت في تحقيقها على نسخة مكتبة بغدادية وهي ورمزها (ب)، ومكتبة لاله لي ورمزها (ل).
- ١١ - «رسالة في تحقيق الخواص والمزايا»: اعتمدت في تحقيقها على نسختي مكتبة بغدادية وهي ورمزها (ب)، ومكتبة عاطف أفندي ورمزها (ع).

١٢ - «رسالة في علم البيان»: اعتمدت في تحقيقها على نسختي مكتبة بغدادية وهي ورمزها (ب)، ومكتبة عاطف أفندي ورمزها (ع).

١٣ - «رسالة في الإيجاز والإطناب»: اعتمدت في تحقيقها على نسخة خطية واحدة.

١٤ - «رسالة في توجيه التشبيه في (كما صليت على إبراهيم)»: اعتمدت في تحقيقها على نسختي مكتبة حسني باشا ورمزها (ح)، ومكتبة عاطف أفندي ورمزها (ع).

## المحقق

\*\*\*

وہی ہے جو ہمیں اللہ تعالیٰ سے ملنے کے لئے دعا کرتا ہے۔

اللہ تعالیٰ ہمیں اپنی رحمت سے ہمیشہ ہمیں محفوظ رکھے۔

اللہ تعالیٰ ہمیں اپنی رحمت سے ہمیشہ ہمیں محفوظ رکھے۔

اللہ تعالیٰ ہمیں اپنی رحمت سے ہمیشہ ہمیں محفوظ رکھے۔

اللہ تعالیٰ ہمیں اپنی رحمت سے ہمیشہ ہمیں محفوظ رکھے۔

اللہ تعالیٰ ہمیں اپنی رحمت سے ہمیشہ ہمیں محفوظ رکھے۔

اللہ تعالیٰ



ابن كمال باشا

مجموع رسائل  
العلامة

الرسالة رقم: (٤٠)



# رِسَالَةٌ فِي تَحْقِيقِ التَّغْلِيْبِ

تأليف العلامة

ابن كمال باشا

نُطِعَ مُمَثِّلَةً عَنْ نَسَخَتَيْنِ خَطَّتَيْنِ

تَحْقِيقٌ وَتَقْلِيْبٌ

الدكتور حسين الأسود

دار الفيل والكتاب







## بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ<sup>(١)</sup>

الحمدُ لوليِّه، والصَّلَاةُ عَلَى نَبِيِّه، ويَعْدُ: فهذه رسالةٌ مَعْمُولَةٌ فِي تَحْقِيقِ التَّغْلِيبِ. اعْلَمَ أَنَّ التَّغْلِيبَ فِي الكَلَامِ، تَوَسَّعَ<sup>(٢)</sup> شَائِعٌ فِي لِسَانِ العَرَبِ، مَدَارُهُ عَلَى جَعْلِ بَعْضِ المَفْهُومَاتِ تَابِعًا لِبَعْضٍ، دَاخِلًا<sup>(٣)</sup> تَحْتَ حُكْمِهِ<sup>(٤)</sup> فِي التَّعْبِيرِ عَنْهُمَا بِعِبَارَةٍ مَخْصُوصَةٍ بِالمُغْلَبِ، بِحَسَبِ الوَضْعِ الشَّخْصِيِّ أَوِ النَّوعِيِّ. وَلَا عِبْرَةَ لِلوَحْدَةِ<sup>(٥)</sup> وَالتَّعَدُّدِ، لَا فِي جَانِبِ الغَالِبِ وَلَا فِي جَانِبِ المَغْلُوبِ، فَإِنَّهُ قَدْ يُغْلَبُ الوَاحِدُ عَلَى الوَاحِدِ، كَمَا فِي (القَمَرَيْنِ وَالعَمْرَيْنِ)<sup>(٦)</sup> وَقَدْ يُغْلَبُ المَتَعَدَّدُ عَلَى المَتَعَدَّدِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾<sup>(٧)</sup> [الفرقان: ١٧] عَلَى بَعْضِ الوُجُوهِ، وَقَدْ يُغْلَبُ المَتَعَدَّدُ عَلَى الوَاحِدِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَتْ مِنَ الْقَيْنَيْنِ﴾

(١) فِي (ب): «بِاسْمِهِ سُبْحَانَهُ».

(٢) فِي (ل): «تَوَسَّعَ فِي الكَلَامِ».

(٣) «دَاخِلًا» لَيْسَ فِي (ل).

(٤) فِي (ل): «حُكْمٌ».

(٥) فِي (ب): «فِي الوَحْدَةِ».

(٦) القَمَرَيْنِ: الشَّمْسُ وَالقَمَرُ، وَالعَمْرَيْنِ: أَبُو بَكْرٌ وَعَمْرٌ.

(٧) وَالشَّاهِدُ أَنَّ (مَا) دَلَّتْ عَلَى العَاقِلِ وَغَيْرِ العَاقِلِ مَعًا بِاعتِبَارِ التَّغْلِيبِ، أَي تَشْمَلُ دَلَالَةَ مَا عَلَى

المَعْبُودِينَ المَذْكُورِينَ لِلأَصْنَامِ، مَعَ المَلَائِكَةِ، وَعِيسَى، وَعَزِيرٍ.

[التحريم: ١٢] وَقَدْ يُغْلَبُ الْوَاحِدُ عَلَى الْمُتَعَدِّدِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا رَيْكَ بِغَفْلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [النمل: ٩٣]<sup>(١)</sup>. وَإِنَّمَا الْاِعْتِبَارُ لِلنُّكْتَةِ الَّتِي تَقْتَضِيهِ.

وَالِاخْتِصَارُ نُكْتَةٌ مُشْرَكَةٌ بَيْنَ الْأَقْسَامِ كُلِّهَا، فَهُوَ لَا يَكْفِي فِي تَعْيِينِ وَاحِدٍ مِنَ الْوُجُوهِ الْمَذْكُورَةِ بَلْ لَا بَدَّ فِيهِ مِنْ مَخْصُصٍ وَمُعَيَّنٍ<sup>(٢)</sup>، كَالْتَذْكِيرِ فِي (الْقَمَرِ)، وَالخِفَّةِ فِي (العمر)، وَالتَّحْقِيرِ فِي (وَمَا يَعْبُدُونَ)، وَالتَّعْظِيمِ فِي ﴿وَكَاثَمَاتٍ مِنَ الْقَتِينِ﴾ وَفِي ﴿وَمَا رَيْكَ بِغَفْلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾، إِلَّا أَنَّ التَّعْظِيمَ فِي الْأَوَّلِ لِلْمُغْلَبِ عَلَيْهِ، وَفِي الثَّانِي لِلْمُغْلَبِ.

وَبِالْقَيْدِ الْأَخِيرِ خَرَجَتِ الْمَشَاكَلَةُ، فَإِنَّ فِيهَا، أَيْضًا، جَعْلُ بَعْضِ الْمَفْهُومَاتِ تَابِعًا لِبَعْضٍ، دَاخِلًا تَحْتَ حُكْمِهِ<sup>(٣)</sup> فِي التَّعْيِيرِ عَنْهُ بِعِبَارَةِ الْمَتَّبِعِ، إِلَّا أَنَّهُ يُعْبَرُ فِيهَا عَنْ كُلِّ مِنَ الْمُتَشَاكِلِينَ بِعِبَارَةٍ مُسْتَقْلِلَةٍ.

فَإِنْ قُلْتَ: هَلَّا يَلْزَمُ الْجَمْعُ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ فِي التَّغْلِيْبِ؟

قُلْتُ: تِلْكَ شُبْهَةٌ تَخْتَلِجُ بِالْبَالِ قَبْلَ الْوُقُوفِ عَلَى حَقِيقَةِ الْحَالِ، قَالَ الْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ<sup>(٤)</sup> فِي «شرح الكشاف»: «وَشُبْهَةٌ<sup>(٥)</sup> الْجَمْعِ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ وَارِدَةٌ فِي بَابِ التَّغْلِيْبِ أَجْمَعِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) أي: أنت وهم، على تغليب المخاطب.

(٢) أي: لا بد من مخصص ومعين لكل وجه من الوجوه السابقة يدل عليه ويبيته.

(٣) في (ل): (حكم).

(٤) في معرض تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَكُونُ الْإِخْوَةُ رِبَاً وَلَا نِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء: ١٧٦]

إذ قال الزمخشري: «والمراد بالإخوة: الإخوة والأخوات، تغليبا لحكم الذكورة» ينظر: «الكشاف»،

(ص ٢٧٦).

(٥) في (ب): «فشيبة».

(٦) إحاشية التفزازاني على الكشاف، (رقم اللوح: ٢٢٨).

وقد فرغَ عن حلِّ تلك الشُّبْهَةِ في شرح قولِ صاحبِ «الكشاف»<sup>(١)</sup>: «قلتُ: المرادُ المُنزَلُ كُلُّهُ، وإنما عبَّرَ عنه بلفظِ الماضي، وإن كانَ بعضُهُ مُترقِّبًا تَغْلِيْبًا للمَوْجُودِ عَلَى ما لم يوجَدْ، كما يُغْلَبُ المتكلمُ عَلَى المخاطَبِ، والمخاطَبُ عَلَى الغائبِ، فيقالُ: أنا وأنتَ فعَلْنَا، وأنتَ وزيدٌ فعَلَانِ، ولأنَّهُ إذا كانَ بعضُهُ نازِلًا وبعضُهُ مُنتَظِرَ النُّزُولِ جُعِلَ كأنَّهُ كُلُّهُ»<sup>(٢)</sup> قد نَزَلَ وانتهى نُزولُهُ» حيثُ قالَ<sup>(٣)</sup>: «يعني أن الوجة في التَّعْبِيرِ عَنِ الماضي والآتي بلفظِ<sup>(٤)</sup> الماضي إِمَّا تَغْلِيْبُ ما حَصَلَ لَهُ الوجودُ عَلَى ما لم يَحْصُلْ، وإمَّا جَعَلَ المترقِّبِ بمنزلةِ المَتحَقِّقِ، فالأوَّلُ مجازٌ باعتبارِ تسميَةِ الكلِّ باسمِ الجُزءِ، والثَّاني استِعَارَةٌ باعتبارِ تَشْبِيهِهِ غَيْرِ المَتحَقِّقِ بالمَتحَقِّقِ»<sup>(٥)</sup>. ويردُّ عَلَى كلا الوجهين أَنَّهُ جَمَعَ بَيْنَ الحَقِيقَةِ والمَجَازِ، ولا يُتَصَوَّرُ مَعْنَى مَجَازِيٍّ يعمُّ المَعْنَى الحَقِيقِيَّ والمَجَازِيَّ لِيَكُونَ مِنَ عُمومِ المَجَازِ. والجوابُ أَنَّ الجَمْعَ هُوَ أَن يُرَادَ بِاللَّفْظِ مَعْنَاهُ الحَقِيقِيَّ والمَجَازِيَّ عَلَى أَن يَكُونَ<sup>(٦)</sup> كُلٌّ مِنْهُمَا مُرَادًا بِاللَّفْظِ، وههنا أريدَ المَعْنَى<sup>(٧)</sup> الذي بَعْضُ أَجْزَائِهِ مِنَ أَفْرادِ الحَقِيقَةِ دُونَ البَعْضِ»<sup>(٨)</sup>. إلى هُنا كلامُهُ.

ومن ههنا تبيَّنَ أَنَّ مَنْ قالَ: إِنَّهُ مِنَ المَجَازِ، لَكُونِ اللَّفْظِ مُسْتَعْمَلًا فِي غَيْرِ ما

(١) في تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [البقرة: ٤].

(٢) «كله» ليس في (ب).

(٣) أي التفتازاني.

(٤) في (ل) و(ب): «بلفظه».

(٥) في (ل): «المحقق».

(٦) «يكون» ليس في (ل).

(٧) في (ل) (ب): «المعنى».

(٨) «حاشية التفتازاني على الكشاف»، (رقم اللوح: ٢٧).

وَضَعَ لَهُ، لِتَوْعِ تَلْبَسِ بَيْنَهُمَا<sup>(١)</sup> كَتَشَابِهِ وَنَحْوِهِ<sup>(٢)</sup>. لَمْ يُصَبِّ فِي قَوْلِهِ: (كَتَشَابِهِ) لَمَا عَرَفْتَ أَنَّ اعْتِبَارَ عِلَاقَةِ التَّشَابُهِ فِي طَرِيقِ الِاسْتِعَارَةِ، وَهُوَ غَيْرُ طَرِيقِ التَّغْلِيْبِ، فَإِنَّهُ مِنْ قَبِيلِ الْمَجَازِ الْمُرْسَلِ، فَتَأَمَّلْ.

أَقُولُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقِ: قَدْ تَبَيَّنَ مِمَّا ذَكَرَهُ هَهُنَا أَنَّهُ لَمْ يُصَبِّ فِيْمَا قَالَهُ فِي فَضْلِ (حُرُوفِ الْمَعَانِي) مِنْ «التَّلْوِيحِ»: «وَكثِيرًا مَا يُسَمَّى الْجَمِيعُ حُرُوفًا، تَغْلِيْبًا أَوْ تَشْبِيْهًا لِلظُّرُوفِ بِالْحُرُوفِ فِي الْبِنَاءِ وَعَدَمِ الْاِسْتِقْلَالِ، وَالْأَوَّلُ أَوْجَهُ لَمَا فِي الثَّانِي مِنْ الْجَمْعِ بَيْنَ الْحَقِيْقَةِ وَالْمَجَازِ، أَوْ إِطْلَاقًا لِلْحَرْفِ عَلَى مُطْلَقِ الْكَلِمَةِ»<sup>(٣)</sup> حَيْثُ رَجَّحَ الْوَجْهَ<sup>(٤)</sup> الْأَوَّلَ عَلَى الثَّانِي بِلِزُومِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْحَقِيْقَةِ وَالْمَجَازِ، مَعَ أَنَّهُ شُبْهَةٌ وَارِدَةٌ عَلَى كُلِّ مِنْهُمَا، وَحُلُّهَا أَيْضًا مُشْتَرَكٌ، ثُمَّ إِنَّ مُوجِبَ مَا ذَكَرَهُ أَنْ يَكُونَ الْأَوَّلُ وَجْهًا دُونَ الثَّانِي لِأَنَّ الْإِطْلَاقَ الْمَذْكُورَ غَيْرُ مَخْصُوصٍ لِمَنْ يَجُوزُ الْجَمْعُ الْمَذْكُورَ، فَافْهَمْ.

وَاعْتَرِضَ عَلَيْهِ بِأَنَّ هَذَا الْجَمْعَ يَلْزَمُ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ أَيْضًا؛ لِأَنَّ الْمَغْلَبَ مَعْنَى حَقِيْقِيًّا لِلْفِظِ، وَالْمَغْلَبُ عَلَيْهِ مَعْنَى مَجَازِيًّا، فَيَلْزَمُ فِي صُورَةِ التَّغْلِيْبِ الْجَمْعُ بَيْنَ الْحَقِيْقَةِ وَالْمَجَازِ، لَا يُقَالُ: الْكُلُّ مَعْنَى مَجَازِيًّا، إِذِ الْفِظُ لَمْ يَوْضَعْ لَهُ، لِأَنَّا نَقُولُ: فَحَيْثُ يَلْزَمُ أَلَّا يَوْجَدَ الْجَمْعُ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ؛ لِحَرْيَانِ<sup>(٥)</sup> هَذِهِ الْعِلَّةِ فِي كُلِّ صُورَةِ الْجَمْعِ.

(١) فِي (ب): «مِنْهُمَا».

(٢) وَهُوَ التَّفْتَازَانِي، إِذْ قَالَ: (وَجَمِيعُ بَابِ التَّغْلِيْبِ مِنَ الْمَجَازِ، لِأَنَّ الْفِظَ لَمْ يَسْتَعْمَلْ فِيْمَا وَضَعْ لَهُ).

يَنْظُرُ: «الْمَطُولُ»، (ص ٣٢٤).

(٣) يَنْظُرُ: «شَرْحُ التَّلْوِيحِ عَلَى التَّوْضِيحِ لِمَتْنِ التَّنْفِيْحِ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ» (١/١٨١).

(٤) «الْوَجْهَ» لَيْسَ فِي (ب).

(٥) فِي (ب): «الْوَاضِعُ وَلِحَرْيَانِ».

أقول: هذا الجواب ما ذكره الفاضل المذكور في بحث الجمع بين الحقيقة والمجاز من «التلويح» بقوله: «لا يقال: المعنى الحقيقي جزء من مجموع المعنى الحقيقي والمجازي، فيكون ذلك في جميع الصور<sup>(١)</sup> باعتبار إطلاق اسم البعض على الكل»<sup>(٢)</sup>.

ودفعه بقوله: «لأننا نقول: هو مشروط بأن يكون الكل<sup>(٣)</sup> موجوداً متحققاً له اسم واحد لازماً للجزء، بمعنى انتقال الذهن من الجزء إليه كالإنسان المركب من الرقبة وغيرها، والمجموع المركب من الإنسان، والأسد ليس كذلك، بل هو باعتبار<sup>(٤)</sup> مخض»<sup>(٥)</sup> ومن غفل عن هذا قال في دفع ما ذكر.

ويمكن أن يجاب عنه بما أشار إليه الفاضل الشريف في «حاشية الكشاف» من «أن الجمع في صورة التغليب<sup>(٦)</sup> إنما يلزم إذا أريد كل من المعنيين باللفظ، وفي صورة التغليب أريد به معنى واحد مركب من المعنى الحقيقي والمجازي، ولم يستعمل اللفظ في كل واحد منهما، بل في المجموع مجازاً، ولا يلزم جريان ذلك في جميع المعاني الحقيقية والمجازية لجواز ألا يكون هناك ارتباط يجعلهما<sup>(٧)</sup> معنى واحداً عرفاً يقصد إليه بإرادة واحدة في استعمال اللفظ»<sup>(٨)</sup>.

(١) في (ل): «التصور».

(٢) ينظر: «شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه»، (١/١٦٢).

(٣) «الكل» ليس في (ب).

(٤) في (ل): «هو اعتبار». وفي (ب): «هو أمر اعتباري».

(٥) ينظر: «شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه»، (١/١٦٢).

(٦) في (ب): «التغلب».

(٧) في (ل): «يجعلها».

(٨) «حاشية الشريف الجرجاني على الكشاف»، (رقم اللوح: ١٣٥).

أقول: تقريرُ الجوابِ على الوجهِ المذكورِ خارجٌ عن قانونِ المناظرةِ لا على<sup>(١)</sup> وظيفَةِ البيانِ، لأنَّ قولَهُ: (ولا يلزمُ.. إلخ) جوابُ سؤالٍ مُقدَّرٍ حاصلُهُ المنعُ كما لا يخفى<sup>(٢)</sup>.

ثمَّ<sup>(٣)</sup> أقول: الجوابُ الذي ذكرَهُ التفتازانيُّ في «شرح الكشاف» وارتضاهُ الفاضلُ الشريفُ لا يقطعُ عرقَ الشبهةِ<sup>(٤)</sup> لأنَّهُ إِنَّمَا يَتَمَسَّى فِي مِثْلِ (القمرينِ) و(ما يعبُدون)، و(القومِ) إِذَا أُطْلِقَ عَلَى جَمَاعَةٍ فِيهِمْ امْرَأَةٌ. وَأَمَّا فِي نَحْوِ<sup>(٥)</sup> قَوْلِنَا: رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ رَجُلًا، إِذَا كَانَ فِيهِمْ امْرَأَةٌ فَلَا يَتَمَسَّى، وَكَذَا لَا يَتَمَسَّى فِي نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَتَعُوذَنَّ﴾ [إبراهيم: ١٣] <sup>(٦)</sup> لَأَنَّ الْعَوْدَ إِذْ<sup>(٧)</sup> أُخْرِجَ عَن مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيِّ إِلَى الْمَعْنَى الْمَجَازِيِّ فَلَا تَغْلِيْبَ، وَإِنْ بَقِيَ عَلَى مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيِّ<sup>(٨)</sup> يَلْزَمُ الْمَحْدُورُ الْمَذْكُورُ، وَلَا مَجَالَ لِلتَّرْكِيبِ بَيْنَهُمَا، فَتَأَمَّلْ.

قال صاحبُ «المفتاح»: «وبابُ التَّغْلِيْبِ بابٌ واسعٌ يجري في كلِّ<sup>(٩)</sup> فنٍّ، قال اللهُ تَعَالَى حِكَايَةَ عَن قَوْمٍ شُعَيْبٍ: ﴿لَنُخْرِجَنَّكَ بِشُعَيْبٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِن قَرْيِنَا أَوْ لَتَعُوذَنَّ فِي

(١) «على» ليس في (ل).

(٢) «كما لا يخفى» ليس في (ب).

(٣) «ثم» ليس في (ل).

(٤) في (ل): «الشركة».

(٥) «نحو» ليس في (ل).

(٦) ونماها: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّسُلُ هُمْ تَخْرِجَتَكُمْ مِنَّا أَوْ لَتَعُوذَنَّ فِي مَلِيئَاتٍ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ

لِكُلِّ كَنَّةٍ الظَّلِيلِيْبِكُ﴾.

(٧) في (ب): «إذا».

(٨) قوله: «إلى المعنى المجازي...» إلى هنا سقط من (ب).

(٩) «كل» ليس في (ب).

مَلَّتِنَا ﴿[الأعراف: ١٨٨] أَدْخِلْ (شُعَيْبٌ) فِي (لَتَعُوذُنَّ فِي مَلَّتِنَا) بِحُكْمِ التَّغْلِيْبِ، وَإِلَّا فَمَا كَانَ شُعَيْبٌ فِي مَلَّتِهِمْ كَافِرًا مِثْلَهُمْ، فَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - مَعْصُومُونَ عَنِ <sup>(١)</sup> أَنْ تَفْعَ مِنْهُمْ صَغِيرَةٌ فِيهَا نَوْعٌ نَفْرَةٌ، فَمَا بَالُ الْكُفْرِ؟ <sup>(٢)</sup>.

أقول: فيه نظرٌ لأنه إن <sup>(٣)</sup> أراد أن شعيباً - عليه السلام - لم يكن في - أيهم كافرين - مثلهم في اعتقادهم أيضاً، فلا نسلم ذلك، وما ذكره بقوله: (فإن الأنبياء... إلخ) لا يدل على ذلك، إنما دلالة على أنه - عليه السلام - لم يكن في مثلهم كافرين مثلهم في الواقع، وإن أراد <sup>(٤)</sup> أنه - عليه السلام - لم يكن <sup>(٥)</sup> في مثلهم في <sup>(٦)</sup> الواقع فمسلّم، لكنه لا يجدي نفعاً <sup>(٧)</sup>، إذ لا يلزم منه ألا يكون في مثلهم في اعتقادهم أيضاً، وكونه في مثلهم في اعتقادهم يكفي في صحة قولهم ذلك <sup>(٨)</sup>، على أنه يجوز أن يكون (العوذ) بمعنى (الصيرورة) وهو كثير في كلام العرب كثرة فاشية لا تكاد تسمعهم يستعملون (صار) و <sup>(٩)</sup> لكن (عاد) ويقولون: ما عدت أراه، عاد لا يكلمني، ما عاد لفلان مال.

ثم إن شعيباً - عليه السلام - أجرى جوابه على وفق ما قالوا، تركاً للمنازعة فيما

(١) «عن» ليس في (ل).

(٢) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ٢٤٢).

(٣) «إن» ليس في (ل).

(٤) في (ل): «أريد».

(٥) من قوله: «كافرين مثلهم...» إلى هنا ليس في (ب).

(٦) «مثلهم في» ليس في (ب).

(٧) «نفعاً» ليس في (ل).

(٨) «ذلك» ليس في (ب).

(٩) في (ل) و(ب): «بمعنى».

لا يُجِدِي<sup>(١)</sup>، فَقَالَ: (إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ) فلا تَغْلِبَ فِيهِ أَيْضًا، كَمَا زَعَمَهُ الرَّمَخْسَرِيُّ<sup>(٢)</sup> والسَّكَّاكِيُّ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ<sup>(٣)</sup> فِي «شَرْحِ الْمِفْتَاحِ»: وَلَيْسَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَعْدَ إِذْ بَجَّعْنَا اللَّهُ مِنْهَا﴾ [الأعراف: ٨٩] دَلَالَةٌ عَلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ (إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ)، فَلا تَغْلِبَ فِيهِ أَيْضًا<sup>(٤)</sup> بِنَاءٍ عَلَى أَنَّ النَّجَاةَ مِنْهَا إِنَّمَا تَكُونُ بَعْدَ الدُّخُولِ فِيهَا عَلَى مَا<sup>(٥)</sup> سَبَقَ إِلَيْهِ الرَّوْمُ، لِأَنَّ<sup>(٦)</sup> النَّجَاةَ عَنِ الشَّيْءِ إِنَّمَا تَكُونُ بَعْدَ الدُّخُولِ فِيهِ.

أَقُولُ: وَمِنْ هَهُنَا تَبَيَّنَ أَنَّهُ لَا إِبَاءَ فِي قَوْلِهِ (إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا) عَنِ<sup>(٧)</sup> حَمَلِ (عَادَ) عَلَى مَعْنَى<sup>(٨)</sup> (صَارَ) كَمَا سَبَقَ<sup>(٩)</sup> إِلَى بَعْضِ الْأَفْهَامِ<sup>(١٠)</sup>.

وَأَمَّا التَّمَسُّكُ بِمَا قِيلَ: (إِنَّ صَارَ لَا يَتَعَدَّى فِي) فَلَيْسَ بِشَيْءٍ؛ لِأَنَّ التَّعْدِيَةَ خَاصِيَّةُ<sup>(١١)</sup> اللَّفْظِ، فَالِاخْتِلَافُ فِي التَّعْدِيَةِ<sup>(١٢)</sup> لَا يُنَافِي الْإِتِّحَادَ، قَالَ الرَّضِيُّ: «وَلَا

(١) ويمكن أن يكون جوابه من باب المشاكلة أيضًا.

(٢) ينظر: «الكشاف»، (ص ٣٧٤).

(٣) وهو ناصر الدين الترمذي، توفي في القرن الثامن الهجري، وكان معاصرًا للقطب الشيرازي (ت ٨٧١٠). وقد شرح القسم الثالث من مفتاح العلوم، وما زال شرحه مخطوطًا.

(٤) «فلا تغليب فيه أيضًا» سقط من (ل) و(ب).

(٥) «ما» ليس في (ب).

(٦) في (ل): «أن».

(٧) في (ل) و(ب): «على».

(٨) في (ل) و(ب): «بمعنى».

(٩) في (ل) و(ب): «يسبق».

(١٠) في (ب): «الأوهام».

(١١) في (ب): «خاصة».

(١٢) «في التعدية» سقط من (ل) و(ب).



يُتَوَهَّمُ أَنَّ فِي التَّعْدِيَةِ بَيْنَ (عَلِمْتُ) وَ(عَرَفْتُ فَرْقًا) مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ، فَإِنَّ مَعْنَى: عَلِمْتُ أَنَّ زَيْدًا قَائِمٌ، وَعَرَفْتُ أَنَّ زَيْدًا قَائِمٌ وَاحِدٌ، إِلَّا أَنَّ (عَرَفْتُ) لَا يَنْصَبُ جُزْأَيِ الْأَسْمِيَّةِ كَمَا يَنْصَبُهُمَا (عَلِمْتُ)، لِإِلْفَرَقِ<sup>(١)</sup> مَعْنَوِيٍّ بَيْنَهُمَا، بَلْ هُوَ مَوْكُولٌ إِلَى اخْتِيَارِ الْعَرَبِ، فَإِنَّهُمْ قَدْ يَخْصُونَ أَحَدَ الْمَتَسَاوِينَ فِي الْمَعْنَى بِحُكْمٍ لَفْظِيٍّ دُونَ الْآخِرِ<sup>(٢)</sup>.

ثُمَّ قَوْلُهُ<sup>(٣)</sup>: (فَمَا بِالْكَفْرِ) لَمْ يُصَبِّ مَحْزَةٌ لِأَنَّ (صَغِيرَةً)<sup>(٤)</sup> فِيهَا نَوْعُ نَفْرَةٍ أَشَدُّ امْتِنَاعًا فِي حَقِّ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنْ سَبَقِ الْكُفْرِ، لِأَنَّ فِي الْأَوَّلِ دَلَالَةً<sup>(٥)</sup> عَلَى خَسَاسَةِ<sup>(٦)</sup> النَّفْسِ بِخِلَافِ الثَّانِي. وَلِذَلِكَ اتَّفَقَ الْكُلُّ عَلَى امْتِنَاعِ الْأَوَّلِ دُونَ الثَّانِي.

قَالَ صَاحِبُ «الْكَشَافِ» فِي آخِرِ التَّحْرِيمِ: «فَإِنْ قُلْتَ: مَا كَانَتْ خِيَانَتُهُمَا، يَعْنِي خِيَانَةَ امْرَأَةِ نُوحٍ وَامْرَأَةِ لُوطٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قُلْتَ: نِفَاقُهُمَا وَإِبْطَانُهُمَا الْكُفْرَ، وَتَظَاهُرُهُمَا<sup>(٧)</sup> عَلَى الرَّسُولَيْنِ، فَاِمْرَأَةُ نُوحٍ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَالَتْ لِقَوْمِهِ: إِنَّهُ مُجَنُونٌ، وَامْرَأَةُ لُوطٍ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - دَلَّتْ<sup>(٨)</sup> عَلَى ضَيْفَانِهِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ

(١) فِي (ل): «يَنْصَبُهَا عِلْمٌ لِفَرْقٍ». وَفِي (ب): «يَنْصَبُهُمَا عَرَفٌ لِفَرْقٍ».

(٢) يَنْظُرُ: «شَرَحَ الرُّضِيُّ عَلَى الْكَافِيَةِ»، (١٤٩/٢).

(٣) أَي: قَوْلِ السَّكَائِي سَابِقِ الذِّكْرِ.

(٤) فِي قَوْلِ السَّكَائِي السَّابِقِ ذَكَرَهُ.

(٥) فِي (ل): «دَالَةٌ».

(٦) فِي (ب): «خَسَاسِيَّةٌ».

(٧) فِي (ب): «وَتَظَاهَرُ».

(٨) «دَلَّتْ» سَقَطَ مِنْ (ل) وَ(ب).

بِالْخِيَانَةِ الْفُجُورُ، لِأَنَّهُ سَمَّجٌ فِي الطَّبَاعِ، نَقِيصَةٌ عِنْدَ كُلِّ أَحَدٍ، بِخِلَافِ الْكُفْرِ، فَإِنَّ الْكُفَّارَ لَا يَسْتَسْمِجُونَهُ<sup>(١)</sup> بَلْ يَسْتَحْسِنُونَهُ وَيُسْمُونَهُ حَقًّا<sup>(٢)</sup>. انْتَهَى.

وَهَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّ الْكُفْرَ أَهْوَنُ مِنْ نَقِيصَةٍ فِيهَا نَفْرَةُ الطَّبَاعِ، نَظَرًا إِلَى مَنَصِبِ النُّبُوَّةِ وَمَقَامِ الدَّعْوَةِ، وَإِنْ كَانَ الْكُفْرُ فِي حَدِّ نَفْسِهِ أَشَدَّ النَّقَائِصِ وَأَعْلَظَهَا، فَافْهَم.

وَفِي «شَرْحِ الْفَاضِلِ الشَّرِيفِ لِلْمِفْتَاحِ»: «فَمِنْ أَنْوَاعِهِ<sup>(٣)</sup> أَنْ يُغْلَبَ الْأَكْثَرُ مِنْ جِنْسِ<sup>(٤)</sup> عَلَى أَقْلِهِ، فَيُنْسَبَ إِلَى الْجَمِيعِ مَا هُوَ مُنْتَسِبٌ إِلَى أَكْثَرِهِ<sup>(٥)</sup>، كَمَا فِي قِصَّةِ شُعَيْبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِذَا غُلِبَ اتِّبَاعُهُ عَلَيْهِ فِي نِسْبَةِ الْعَوْدِ كَمَا غُلِبَ هُوَ عَلَيْهِمْ فِي الْخِطَابِ، فَفِي قَوْلِهِ: ﴿لَتَعُودَنَّ﴾ [الأعراف: ٨٨] تَغْلِيْبَانِ<sup>(٦)</sup>».

أَقُولُ: فِيهِ بَحْثٌ وَهُوَ أَنَّ التَّغْلِيْبَ فِي الْخِطَابِ إِنَّمَا يَلْزَمُ إِنْ لَوْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ الْخِطَابُ فِي مَحْضَرٍ مِنْ أَتْبَاعِهِ، إِذْ لَوْ كَانَ فِي مَحْضَرٍ مِنْهُمْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْخِطَابُ إِلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَإِلَى سَائِرِ الْحَاضِرِينَ مِنْ أَتْبَاعِهِ مَعًا بِلَا تَغْلِيْبٍ، وَلَا دِلَالَةَ فِي سِيَاقِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ عَلَى تَعْيِينِ الْحَالِ، وَكَذَلِكَ لَمْ يَلْتَفِتْ صَاحِبُ «الْكَشَافِ» وَغَيْرُهُ إِلَى التَّغْلِيْبِ فِي الْخِطَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَانَتْ مِنَ الْقَتِينِينَ﴾ [التحریم: ١٢] أَي: كَانَتْ مَرِيْمٌ مِنَ الْمُطِيعِينَ،

(١) فِي (ل): «يَسْتَقْبِحُونَهُ». وَفِي (ب): «يَسْتَعْجِلُونَهُ».

(٢) يَنْظُرُ: «تَفْسِيرُ الْكَشَافِ»، (ص ١١٢٣).

(٣) أَي: مِنْ أَنْوَاعِ التَّغْلِيْبِ.

(٤) فِي (ب): «جِنْسِهِ».

(٥) فِي (ل) وَ(ب): «الْكَثْرَةَ».

(٦) يَنْظُرُ: «الْمَصْبَاحُ فِي شَرْحِ الْمِفْتَاحِ»، (ص ٢٨٨).

وكان موجباً<sup>(١)</sup> القياس: (القائتات) لأن صيغة الجمع بالواو والنون إنما هي للذكور<sup>(٢)</sup> خاصةً بحكم الوضع، فإطلاقها على الإناث تغليباً للذكور على الإناث<sup>(٣)</sup>، ونكتة الإشعار بأن طاعتها لم تقتصر<sup>(٤)</sup> عن طاعة الرجال الكاملين حتى عدت من جملتهم، وأدخلت في التعبير عن الذكور، فالتغليب المذكور حكم تلك النكتة لا العكس كما توهم<sup>(٥)</sup> عبارة السكاكي<sup>(٦)</sup> حيث قال: (عدت الأنثى من الذكور بحكم التغليب)<sup>(٧)</sup>، وقد تداركه الشارح الفاضل حيث وجهها بقوله: (أي: جعلت بمنزلتهم في التعبير بلفظ يختص به الذكور وضعاً)<sup>(٨)(٩)</sup>.

فإن قلت: ما تقول في قول من قال: (من) ابتدائية، وكانت مريم من أعقاب هارون عليه السلام<sup>(١٠)</sup>، فلا تغليب في الآية لأن مبناه على أن تكون تبعيضية.

قلت: لا أرى<sup>(١١)</sup> له وجهاً لأن فيه تنزيلاً للكلام عن درجته بتضييع تلك النكتة اللطيفة، بل نقول فيه تفويت لوجه مطابقة الكلام لمقتضى المقام، فإن المقام مقام

(١) «موجب» ليس في (ب).

(٢) في (ب): «الذكور».

(٣) في (ل): «الذكر على الأنثى». وفي (ب): «الذكور على الأنثى».

(٤) في (ل) و(ب): «تقتصر».

(٥) في (ب): «توهمه».

(٦) في (ل): «توهمه صاحب المفتاح».

(٧) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ٢٤٢).

(٨) في (ل): «وصفاً».

(٩) ينظر: «المصباح في شرح المفتاح»، (ص ٢٨٨).

(١٠) عرضه التفتازاني في «مطوله»، (ص ٣٢٣).

(١١) في (ب): «أدري».

توصيفها بجهات الفضل والمزية. والكون من أعقاب نبي من الأنبياء عليهم السلام مما يستوي فيه الإقدام، كما لا يخفى على ذوي الأفهام.

ثم قال السكاكي رحمه الله: (وقال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ﴾ [البقرة: ٣٤] عَدَّ إِبْلِيسُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ بِحُكْمِ التَّغْلِيْبِ، كَمَا (١) عُدَّتِ الْأُنثَى مِنَ الذُّكُورِ (٢) وَهَذَا عَلَى وَفْقِ (٣) مَا ذَكَرَهُ الزَّمْخَشَرِيُّ مِنْ أَنَّ الْاسْتِثْنَاءَ مُتَّصِلٌ، لِأَنَّهُ كَانَ جِنًّا وَاحِدًا بَيْنَ أَظْهَرِ الْأَلُوفِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مَغْمُورًا بِهِمْ (٤)، فَغَلَبُوا عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿اسْجُدُوا﴾ ثُمَّ اسْتَنْى مِنْهُمْ (٥) اسْتِثْنَاءً وَاحِدًا.

أقول: لا حاجة إلى التغليب في تصحيح اتصال الاستثناء، فإن مبناه على عموم الأمر بالسجدة لإبليس، وذلك لا يلزم أن يكون بتعميم عبارة الملائكة له، فإن للعموم المذكور طريقاً آخر وهو الدلالة، وذلك (٦) أن الأكابر إذا كانوا مأمورين بالتذلل لأحد فيكون (٧) الأصغر مأمورين به بالطريق الأولى، فالأمر بالسجود، وإن كان بعبارة مخصوصة بالملائكة، لكنه بدلالته عام لإبليس أيضاً.

وبهذا التفصيل تبين ما في التعليل الذي وقع في كلام الفاضل الشريف حيث قال في «شرح المفتاح»: (فإن إبليس داخل فيما أريد بلفظ الملائكة، ولذلك تناوله

(١) كما ليس في (ب).

(٢) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ٢٤٢).

(٣) في (ل): «أوفق».

(٤) بهم ليس في (ب).

(٥) منهم ليس في (ب).

(٦) وذلك ليس في (ل).

(٧) في (ب): «فكون».

الأمرُ بالسُّجودِ، وكانَ اسْتِثْناؤُهُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿اسْجُدُوا﴾ مُتَّصِلاً<sup>(١)</sup> مِنَ الْقُصُورِ، فَافْهَمُ، وَلَا<sup>(٢)</sup> تَكُنْ مِنَ الْقَاصِرِينَ.

ثُمَّ قَالَ السَّكَّاكِيُّ: «وَمِنْ هَذَا الْبَابِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ يَجْهَلُونَ﴾ [النمل: ٥٥] بَتَاءِ الْخِطَابِ، غُلْبٌ<sup>(٣)</sup> جَانِبٌ (أَنْتُمْ) عَلَى جَانِبِ<sup>(٤)</sup> (قَوْمٍ)<sup>(٥)</sup>.

أقول: قَدْ نَبَّهْتُ فِيمَا سَبَقَ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ هَذَا الْبَابِ.

ثُمَّ قَالَ: «وَكَذَا ﴿وَمَارِئِكَ يَفْعَلِي عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [النمل: ٩٣] فَيَمَنْ قَرَأَ بَتَاءً<sup>(٦)</sup> الْخِطَابِ أَي: أَنْتَ يَا مُحَمَّدٌ وَجَمِيعُ الْمَكْلُفِينَ وَغَيْرِهِمْ<sup>(٧)</sup>. أقول: إِنَّمَا قَالَ (فَيَمَنْ قَرَأَ بَتَاءً الْخِطَابِ)<sup>(٨)</sup>؛ إِذْ لَا اسْتِشْهَادَ فَيَمَنْ قَرَأَ بِالْيَاءِ التَّحْتَانِيَّةِ<sup>(٩)</sup> لِصِحَّةِ الْإِنْخَبَارِ عَنِ الْغَائِبِينَ بـ (يَعْمَلُونَ)<sup>(١٠)</sup> مِنْ غَيْرِ ارْتِكَابِ تَغْلِيْبٍ، بِخِلَافِ الْإِنْخَبَارِ عَنِ الْمَفْرَدِ الْحَاضِرِ بـ (تَعْمَلُونَ)<sup>(١١)</sup> فَإِنَّهُ لَا يَصِحُّ بَدُونِ التَّغْلِيْبِ.

(١) ينظر: «المصباح في شرح المفتاح»، (ص ٢٨٨).

(٢) في (ل): «فلا».

(٣) «غلب» ليس في (ب).

(٤) في (ل): «جواب».

(٥) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ٢٤٢).

(٦) «بتاء» ليس في (ب).

(٧) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ٢٤٢).

(٨) قوله: «أي: أنت يا محمد...» إلى هنا ليس في (ب).

(٩) «التحتانية» ليس في (ب).

(١٠) في (ل): «يفعلون». وفي (ب): «يعلمون».

(١١) في (ب): «بتعلمون».

وَمَنْ وَهَمَ<sup>(١)</sup> أَنْ الْقَيْدَ الْمَذْكُورَ، لِأَنَّهُ عَلَى قِرَاءَةِ الْغَيْبِ، لَا يُحْمَلُ عَلَى تَغْلِيْبٍ غَيْرِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِذْ لَمْ يُعْهَدْ فِي كَلَامِهِمْ تَغْلِيْبُ الْغَائِبِ - وَإِنْ كَانَ أَكْثَرَ - عَلَى الْمُخَاطَبِ، وَلَا تَغْلِيْبُ أَحَدِهِمَا عَلَى الْمَتَكَلِّمِ<sup>(٢)</sup>. فَقَدْ وَهَمَ حَيْثُ زَعَمَ أَنَّهُ لَوْلَا عَدَمُ الْعَهْدِ بِتَغْلِيْبِ الْغَائِبِ عَلَى الْمَتَكَلِّمِ لَكَانَ الْكَلَامُ الْمَذْكُورُ حِيْثُ مَظَنَّةُ التَّغْلِيْبِ عَلَى الْمُخَاطَبِ، وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ لَيْسَ كَذَلِكَ لِصِحَّةِ<sup>(٣)</sup> الْكَلَامِ حِيْثُ بَدُوْنَ التَّغْلِيْبِ.

ثُمَّ أَقُولُ: زَعَمَ الزُّمَخْشَرِيُّ أَنَّ قَوْلَنَا: (أَنَا وَأَنْتَ فَعَلْنَا) تَغْلِيْبُ الْمَتَكَلِّمِ عَلَى الْمُخَاطَبِ<sup>(٤)</sup>، عَلَى مَا صَرَّحَ بِهِ فِيمَا تَقْلُنَاهُ فِيمَا سَبَقَ مِنْ كَلَامِهِ، وَوُرِدَ عَلَيْهِ أَنَّ الضَّمِيرَ فِي (فَعَلْنَا) مَوْضُوعٌ لِلْمُتَكَلِّمِ مَعَ الْغَيْرِ، وَقَدْ اسْتَعْمَلَ فِي مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيَّ، فَلَا تَغْلِيْبَ.

وَالجَوَابُ عَنْهُ بِمَا ذَكَرَهُ<sup>(٥)</sup> التَّفْتَازَانِيُّ فِي «شَرْحِ الْكَشَافِ» وَهُوَ: «أَنَّ ذَلِكَ إِذَا لَمْ يُعْبَرَنَّ عَنْ غَيْرِهِ بِطَرِيقِ الْخِطَابِ أَوْ الْغَيْبِ، أَمَا إِذَا عُبِّرَ عَنْهُ بِأَحَدِهِمَا فَحَقُّهُ أَنْ يَجْرِيَ عَلَى تِلْكَ الطَّرِيقَةِ لَا أَنْ<sup>(٦)</sup> يُجْعَلَ تَابِعًا لِلْمُتَكَلِّمِ<sup>(٧)</sup> لَا يَشْفِي، لِأَنَّهُ لَا يُحَقِّقُ مَعْنَى التَّغْلِيْبِ، نَعَمْ ثَبَتَ الْعُدُولُ عَنْ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ وَلَا يُلْزَمُهُ التَّغْلِيْبُ، بَلْ هُوَ أَقْرَبُ إِلَى الْإِلْتِفَاتِ مِنَ التَّغْلِيْبِ، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى مَنْ أَمَعَنَ النَّظَرَ وَأَجَادَ، وَاللَّهُ وَلِيُّ الرَّشَادِ.

(١) وهو الشريف الجرجاني.

(٢) ينظر: «المصباح في شرح المفتاح»، (ص ٢٨٩).

(٣) في (ل): «بصحة».

(٤) ينظر: «تفسير الكشاف»، (ص ٣٩).

(٥) في (ل): «ذكر الفاضل». وفي (ب): «ذكره الفاضل».

(٦) في (ل): «الآن».

(٧) «حاشية التفزازاني على الكشاف»، (رقم اللوح: ٢٧).

ثُمَّ قَالَ السَّكَاكِينِيُّ: «وَكَذَا ﴿يَذُرُّكُمْ فِيهِ﴾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُّكُمْ فِيهِ﴾ [الشورى: ١١] خِطَابًا شَامِلًا لِلْعُقَلَاءِ وَالْأَنْعَامِ مُغْلَبًا فِيهِ الْمُخَاطَبُونَ عَلَى الْغَيْبِ، وَالْعُقَلَاءُ عَلَى مَا لَا يُعْقَلُ، يَعْنِي اقْتَضَى الْمَقَامُ<sup>(١)</sup> شُمُولَ الْخِطَابِ فِي (يَذُرُّكُمْ) لِلْعُقَلَاءِ وَالْأَنْعَامِ<sup>(٢)</sup>، وَذَلِكَ بِجَمْعِ التَّغْلِيْبِ فِي لَفْظِ (كُمْ)، فَإِنَّ فِي مَجِيءِ الْكَافِ دُونَ الْهَاءِ تَغْلِيْبَ الْمُخَاطَبِ عَلَى الْغَائِبِ، وَمَجِيءُ الْمِيمِ دُونَ التَّوْنِ تَغْلِيْبُ الْعُقَلَاءِ عَلَى مَا لَا يُعْقَلُ.

أقول: لقائل أن يمنع اقتضاء المقام شمول الخطاب فيه للفریقین، ويقول: خص<sup>(٣)</sup> الخطاب بذوي العقول لعدم صلاحية الخطاب في غيرهم.

ثم إن تخصيص الخطاب بهم لا يستلزم تخصيص الحكم المذكور بهم، كما أن تخصيص الخطاب في قوله تعالى: (لكم) و(أنفسكم) لم يستلزم تخصيص الحكم المذكور بهم ثمة، والسكوت عن بيان الحكم في (الأنعام) لا يفهمه بطريق الدلالة، وهذا من قبيل الإيجاز والاختصار بلا حاجة إلى<sup>(٤)</sup> التغليب، كما لا يخفى على ذوي الاعتبار.

ثُمَّ قَالَ: «وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: أَبْوَانِ لِلأَبِ وَالْأُمِّ، وَقَمَرَانِ لِلشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، وَخَافِقَانِ لِلْمَغْرِبِ وَالْمَشْرِقِ»<sup>(٥)</sup> قَالَ الشَّارِحُ<sup>(٦)</sup>: «وَالْخَافِقُ: هُوَ الْمَغْرِبُ، مِنْ:

(١) في (ل): «اقتضاء المعنى».

(٢) قوله: «اقتضى المقام شمول... إلى هنا ليس في (ب)».

(٣) في (ل): «أخص».

(٤) في (ل): «أي».

(٥) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ٢٤٣).

(٦) أي: الشريف الجرجاني.

خَفَقَ النَّجْمُ إِذَا غَابَ، وَقِيلَ: الْمَشْرِقُ لِأَنَّهُ تَخَفَقَ مِنْهُ الْكَوَاكِبُ، أَي: تَلَمَعُ»<sup>(١)</sup>.  
أقول: التَّغْلِبُ فِيهِ غَيْرُ ظَاهِرٍ، بَلِ الظَّاهِرُ مِنْ كَلَامِ الْجَوْهَرِيِّ، حَيْثُ قَالَ:  
«وَالخَافِقَانِ: أَفْقَا»<sup>(٢)</sup> الْمَغْرِبِ وَالْمَشْرِقِ. قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: لِأَنَّ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ يَخْفِقَانِ  
فِيهِمَا»<sup>(٣)</sup> خِلَافَهُ»<sup>(٤)</sup>.

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «اعْلَمْ أَنَّ التَّغْلِبَ قَدْ يَكُونُ لِقُوَّةٍ»<sup>(٥)</sup> مَا يُغْلَبُ، وَفَضْلِهِ، كَمَا فِي  
(أَبُو) ابْنِ، وَقَدْ يَكُونُ لِمَجْرَدٍ»<sup>(٦)</sup> كَوْنِهِ مُذَكَّرًا، كَمَا فِي (قَمْرَانِ)، وَقَدْ يَكُونُ لِقِلَّةِ حُرُوفِهِ  
بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْمَغْلَبِ عَلَيْهِ، كَمَا فِي (عُمَرَانِ)، وَقَدْ يَكُونُ لكَثْرَتِهِ، كَمَا تَلِيَّ عَلَيْكَ فِيمَا  
تَقَدَّمَ مِنَ الْآيَاتِ الْمَذْكُورَةِ فِي قِصَّةِ شُعَيْبٍ، وَقِصَّةِ لُوطٍ، وَقِصَّةِ مَرْيَمَ، وَقِصَّةِ آدَمَ  
عَلَيْهِمُ السَّلَامُ»<sup>(٧)</sup>.

«وَالعُمَرَانِ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فَغُلِبَ عُمَرُ لِأَنَّهُ أَخَفُّ الْاسْمَيْنِ،  
وَقِيلَ: الْمُرَادُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَقِيلَ: (سُنَّةُ الْعُمَرَيْنِ)»<sup>(٨)</sup> قَبْلَ»<sup>(٩)</sup>

(١) ينظر: «المصباح في شرح المفتاح»، (ص ٢٩٠).

(٢) في (ل): «أفق».

(٣) «الصحاح» (٤/ ١٤٧٠)، (مادة: خفق).

(٤) في (ب): «بخلافه».

(٥) في (ل): «بغز».

(٦) في (ل): «بمجرد».

(٧) ينظر: «الكليات» (ص ٢٨١).

(٨) أي: استعمل مصطلح (العمرين) قبل خلافة عمر بن عبد العزيز، لذلك يستبعد أن يراد بأحد  
(العمرين) عمر بن عبد العزيز.

(٩) «قبل» ليس في (ب).



خِلَافَةَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، يَعْنِي <sup>(١)</sup> مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُمْ قَالُوا لِعُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الدَّارِ: نَسَأَلُكَ سُنَّةَ الْعَمْرَيْنِ، ثُمَّ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ بَدِئَ بِعُمَرَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ قَبْلَهُ وَهُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ، قُلْنَا: الْعَرَبُ تَفْعَلُ <sup>(٢)</sup> ذَلِكَ وَيُوْخَرُونَ الْخَيْرَ الْأَفْضَلَ، يَقُولُونَ: رِبِيعَةٌ وَمُضَرٌّ، وَسُلَيْمٌ وَعَامِرٌ، وَلَمْ يُتْرَكْ قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا. وَعَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ عِتْقِ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ، فَقَالَ: أَعْتَقَ الْعُمَرَانِ، فَيَمُنُ بَيْنَهُمَا مِنَ الْخُلَفَاءِ، أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ، فِي قَوْلِ قَتَادَةَ: (الْعُمَرَانِ) يَعْنِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَعُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، لِأَنَّهُ <sup>(٣)</sup> لَمْ يَكُنْ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ خَلِيفَةً <sup>(٤)</sup>.

أقول: قد عرفت فيما سبق أن التغليب من قبيل المجاز والتجويز في نحو العمرين <sup>(٥)</sup> والقمرين بحسب الصيغة لا بحسب المادة، فإن صيغة التثنية موضوعة بالوضع النوعي للفردين من جنس مادته، لإطلاقه على فردين أحدهما من جنس <sup>(٦)</sup> مادته، والآخر <sup>(٧)</sup> لا من جنس مادته <sup>(٨)</sup> يكون مجازًا بطريق تغليب ما هو من جنس مادته على غيره، ولا تجوز <sup>(٩)</sup> في مفرديه كما توهم <sup>(١٠)</sup> الفاضل الشريف، حيث قال

(١) «يعني» ليس في (ل).

(٢) في (ل): «الفرق بفعل».

(٣) في (ب): «إن».

(٤) الكلام بين القوسين مقتبس من «لسان العرب» (مادة: عمر).

(٥) «العمرين» ليس في (ل).

(٦) «جنس» ليس في (ل).

(٧) في (ل): «والأخرى».

(٨) «مادته» ليس في (ب).

(٩) في (ل) و(ب): «تكون».

(١٠) في (ب): «توهمه».

في «شرح المفتاح» تبعاً للرَضِيَّ «ومنها تغليبُ أحدِ المتناسِبينِ عَلَى الآخرِ بأن يُطلقَ رسمُهُ»<sup>(١)</sup> عَلَى الآخرِ<sup>(٢)</sup> وِثْنِيٌّ بهذا الاعتبارِ قَصْداً إِلَيْهِمَا<sup>(٣)</sup>، ثُمَّ المَعْتَبَرُ هُوَ الاسمُ الأَخْفُ، إِلا أَنْ يَكُونَ الأَثْقَلُ مُذَكَّرًا كَالْقَمَرَيْنِ<sup>(٤)</sup> ثُمَّ إِنَّهُ لَمْ يُصَبِّ فِي عِبَارَةِ (الأَثْقَلِ) فَإِنَّ أَحَدَ الاسْمَيْنِ إِذَا كَانَ أَخْفَ يَكُونُ الآخرُ خَفِيفًا لا ثَقِيلًا، فَأَيْنَ الأَثْقَلُ؟ فَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَقُولَ: إِلا أَنْ يَكُونَ الآخرُ مُذَكَّرًا<sup>(٥)</sup>.

ثُمَّ قَالَ: «فإن قلت: مجردُ إطلاقِ الاسمِ عَلَى الآخرِ لا يكفي في التَّشْبِيهِ كما في المُشْتَرَكِ، بَلْ لا بدَّ مِنَ الأَشْتِرَاكِ في مَعْنَى لِيَصِيرَا مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ.

قلت: هُوَ مُخْتَلَفٌ فِيهِ، فَقَدْ جَوَّزَ بَعْضُهُمْ أَنْ يَقَالَ<sup>(٦)</sup>: «قُرْآنٌ لِيَطْهَرُ وَحَيْضٌ، وَعَيْنَانِ لِحَارِيَّةٍ وَباصِرَةٌ»<sup>(٧)</sup>.

أقول: لا يخفى ما في هَذَا الجَوَابِ عَلَى ذَوِي الأَلْبَابِ، فَإِنَّ المَسْأَلَةَ المُخْتَلَفَ فِيهَا لا تَصْلُحُ أَنْ تَكُونَ<sup>(٨)</sup> مَبْنَى لأمْرٍ مُتَّفِقٍ عَلَيْهِ.

ثُمَّ قَالَ: «وأيضاً جاز أن يُجعلَ الآخرُ مُسَمًى بِاسْمِهِ ادِّعَاءً، ثُمَّ يُؤوَّلُ الاسمُ بِمَعْنَى

(١) في (ل): «اسمه».

(٢) «بأن يطلق رسمه على الآخر» ليس في (ب).

(٣) في (ب): «لهما».

(٤) ينظر: «المصباح في شرح المفتاح»، (ص ٢٩٠).

(٥) في (ل): «مذكوراً».

(٦) في (ب): «يقول».

(٧) ينظر: «المصباح في شرح المفتاح»، (ص ٢٩٠).

(٨) في (ل): «نصح». وفي (ب): «نصح أن تكون».

المَسْمَى بِهِ لِيُحْصَلَ<sup>(١)</sup> مَفْهُومٌ يَتَنَاوَلُهُمَا<sup>(٢)</sup>، فَيُكْنَى بِاعْتِبَارِهِ، كَمَا قِيلَ فِي الْعِلْمِ، فَيَكُونُ  
مَعْنَى الْأَبْوَيْنِ الْمَسْمَيْنِ بِالْأَبِ<sup>(٣)</sup>.

وَلَا يَخْفَى مَا فِيهِ أَيْضًا<sup>(٤)</sup> مِنَ التَّعْسُفِ، وَقَدْ رَدَّ بَعْضُهُمْ عَلَى مَا اعْتَرَفَ بِهِ نَفْسُهُ  
فِي الْحَاشِيَةِ<sup>(٥)</sup> بِقَوْلِهِ: وَالْأَوْلَى أَنْ يُقَالَ: الْأَعْلَامُ - لِكثْرَةِ اسْتِعْمَالِهَا وَكُونَ الْخَفَةِ  
مَطْلُوبَةً<sup>(٦)</sup> فِيهَا - يَكْفِي فِي تَنْيِينِهَا وَجَمْعِهَا مَجْرَدُ الْأَشْرَاكِ فِي الْأَسْمِ، بِخِلَافِ أَسْمَاءِ  
الْأَجْنَاسِ، فَتَأَمَّلْ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى التَّمَامِ، وَلِرَسُولِهِ أَفْضَلُ التَّحِيَّةِ وَالسَّلَامِ<sup>(٧)</sup>.

\*\*\*

(١) فِي (ل): «التَّحْصِيلُ».

(٢) فِي (ب): «تَنَاوَلَهُمَا».

(٣) يَنْظُرُ: «الْمَصْبَاحُ فِي شَرْحِ الْمِفْتَاحِ»، (ص ٢٩٠).

(٤) «أَيْضًا» لَيْسَ فِي (ل).

(٥) «فِي الْحَاشِيَةِ» لَيْسَ فِي (ب).

(٦) «مَطْلُوبَةٌ» لَيْسَ فِي (ب).

(٧) فِي (ل): «تَمَّتِ الرَّسَالَةُ بِعَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى وَحُسْنِ تَوْفِيقِهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ».



الرسالة رقم: (٤١) ..... مجموع المؤلفات  
ابن كمال باشا

# رِسَالَةٌ فِي أَقْسَامِ الْأَسْتِعَارَةِ

تأليف المؤلف  
ابن كمال باشا

نُطِبِعَ مَعْمُومَةً عَنْ نَسْخَةٍ فَطِيئَةٍ وَاحِدَةٍ

تَحْقِيقًا وَتَمْلِيقًا

الدكتور حسين الأسود

دار النشر

ولما كان حذقة السراة طائر السرك فخصوصا في حق من على  
 طبعه الجود خصه بالنيل وتواليا في لغة ظاهره هذا الخ  
 وان ضنى على من قال الوصل به معناه وجوده لانه ليس  
 بما يبرش بالسكر ثم لا كان الوصف بافراط التوفى عن  
 حق الجود فشارك بقوله كذبة قد يهلك المال اى حال ذلك  
 المدوح فانكره حتى ادفع ما فيه من كل الخدم وفروط  
 الاحتياط قد يفرض عليه الجود على طبقة الاسراف فقل  
 هذا الخلقه قد على حسنا اى على غير مستغاة لفترة كما  
 زعم صاحب الكشاف وتيمم القاضى وشرايع الكشاف  
 ثم السلام  
 عليهم وسالته رتبة على قسام الاستعارة لانه كمال يا  
 ليسم اسم الزعم الزعيم  
 اعلم ان اللفظ الاى اربيه غير السمي الموضوع لانه قوله  
 استقاله في المقول عنه فتقول ان كان قد رويها  
 جاما كالدابة فزاد القوام الاربعة واما مسطوح ان كان  
 عرفا خاصا كالعمل والحرف وسرقى ان كانه شرا كالاصوات  
 وانه لم يركه فاستعماله في الاول على الحقيقة ووافاقه  
 على العجز وكافة من طاقته فيها شتى القول فان كانت غير

شرا المشابهة فاللفظ مما يرسل وان كانت المشابهة  
 فاللفظ استعارة ولا بد لهما من قرينة عن ارادة المتكلم  
 الحقيقي وان لم توجد قرينة فاللفظ كناية ومن مشربا  
 الاستعارة انه يهوى ذكر المشبه به بالكلية حتى يتبادر  
 من اللفظ الحقيقة لولا القرينة ثم الاستعارة ان كانت في  
 المفرد فيختص باسم الاستعارة وان كانت في العينية الكنية  
 التورية عن عدة امور يسمى بالاستعارة التورية كناية  
 وتكون اى اراك فقدم رجلا وتوزعوى للبرد وغيره  
 ولا تصير في لوان التورية بل هي باقية على حالها ثم  
 من الكلام الاستعارة بالكناية والكناية وتما  
 ليسا في اللفظ بل في فعل المتكلم فان قرينة تشبه  
 شيئا بشي وفتن في نفسك ولا تدرك من اركان التورية  
 الا التورية وتشبه اللفظ ليكون قرينة لازمة وهذا  
 التورية المخرجة النفس من استعارة كناية وانما لان  
 لم يشاره تخيلية مثلا اذا اراد ان يشاره بالشيء المخرجة  
 في نفسك وتخليه بذكر لوازم الشيء فتقول ان شئت  
 التورية لانتقار ما تشبهه التورية بالشيء فتشبهت لها  
 الاظهار ان معنى لوازم الشيء كناية ثم الاستعارة ان  
 كان في اللفظ ومثلها تارة اللفظ فالاستعارة كناية وانما

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اعْلَمْ أَنَّ اللَّفْظَ الَّذِي أُرِيدَ بِهِ غَيْرُ الْمَعْنَى الْمَوْضُوعِ لَهُ<sup>(١)</sup> إِنْ تَرَكَ اسْتِعْمَالَهُ فِي الْمَقُولِ عَنْهُ<sup>(٢)</sup> فَمَنْقُولٌ عُرْفِيٌّ؛ إِنْ كَانَ نَاقِلُهُ عُرْفًا عَامًّا<sup>(٣)</sup> كَالدَّابَّةِ لِذَاتِ الْقَوَائِمِ الْأَرْبَعِ<sup>(٤)</sup>.

وَاصْطِلَاحِيٌّ إِنْ كَانَ عُرْفًا خَاصًّا<sup>(٥)</sup>؛ كَالْفِعْلِ وَالْحَرْفِ<sup>(٦)</sup>.

(١) أي: وُضِعَ اللَّفْظُ لِمَعْنَى ثُمَّ اسْتُعْمِلَ فِي مَعْنَى آخَرَ لِمُنَاسِبَةٍ، كَأَنَّ يُطْلَقُ (الْأَسَدُ) وَهُوَ الْحَيَوَانُ الْمَعْرُوفُ عَلَى الرَّجُلِ الشُّجَاعِ، وَهُوَ عَمُومٌ الْمَجَازِ.

(٢) أي: فِي الْمَعْنَى الْأُولَى.

(٣) أي: إِنْ اسْتُعْمِلَ الْمَعْنَى الثَّانِي وَتَرَكَ الْأَوَّلَ بِحُكْمِ الْعُرْفِ الْعَامِّ الشَّائِعِ بَيْنَ النَّاسِ فَإِنَّ هَذَا النَّوعَ مِنَ اللَّفْظِ يَكُونُ حَقِيقَةً عُرْفِيَّةً لَا مَجَازًا. وَالْعُرْفُ الْعَامُّ هُوَ الَّذِي لَمْ يَتَّعِينَ نَاقِلُهُ.

(٤) الدَّابَّةُ فِي الْأَصْلِ كُلُّ مَا يَدْبُ عَلَى الْأَرْضِ، مَشِيًّا أَوْ زَحْفًا، مَا يَعْقِلُ وَمَا لَا يَعْقِلُ، ثُمَّ أَصْبَحَ يُطْلَقُ اسْمَ الدَّابَّةِ عَلَى مَا يَمْشِي عَلَى أَرْبَعِ بِحُكْمِ الْعُرْفِ الْعَامِّ، فَلَفْظُ (الدَّابَّةِ) حَقِيقَةٌ عُرْفِيَّةٌ، وَالْعُرْفُ الْعَامُّ هُوَ الَّذِي نَقَلَ الدَّلَالَهَ مِنَ الْمَعْنَى الْأُولَى إِلَى الثَّانِي.

(٥) أي: وَإِنْ اسْتُعْمِلَ الْمَعْنَى الثَّانِي وَتَرَكَ الْأَوَّلَ بِحُكْمِ الْعُرْفِ الْخَاصِّ الْمُتَعَارَفِ عَلَيْهِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فَإِنَّ هَذَا النَّوعَ مِنَ اللَّفْظِ يَكُونُ حَقِيقَةً اصْطِلَاحِيَّةً. وَالْعُرْفُ الْخَاصُّ هُوَ مَا كَانَ جَارِيًا عَلَى أَلْسِنَةِ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْمَصْطَلِحَاتِ الَّتِي تَخْصُ كُلَّ عِلْمٍ.

(٦) لَفْظُ (الْفِعْلِ) عِنْدَ النُّحَوِيِّينَ هُوَ كَلِمَةٌ تَدُلُّ عَلَى حَدِيثٍ مُقْتَرَنٍ بِزَمَنِ، أَمَا عِنْدَ اللَّغَوِيِّينَ فَهُوَ حَرَكَةٌ الْمُسَمَّى.

وشرعيٌّ إن كانَ شرعاً<sup>(١)</sup> كالصلاة<sup>(٢)</sup>.

وإن لم يُترك<sup>(٣)</sup> فاستعماله في الأوّلِ على الحقيقة، وفي الثاني على المجاز<sup>(٤)</sup>.

ولا بدّ من علاقةٍ بينهما<sup>(٥)</sup> تُصححُ النّقلَ، فإن كانت غيرَ المُشابهة فاللفظُ مجازٌ مُرسَلٌ، وإن كانت المُشابهة فاللفظُ استعارةٌ، ولا بدّ فيهما<sup>(٦)</sup> من قرينةٍ عن إرادةِ المعنى الحقيقيّ، وإن لم تُوجد قرينةٌ فاللفظُ كنايةٌ<sup>(٧)</sup>.

ومن شرائطِ الاستعارة: أن يُطوى ذكرُ المُشبهِ به<sup>(٨)</sup> بالكليّةِ حتّى يتبادرَ من اللفظِ الحقيقةُ لولا القرينةُ.

ثمّ الاستعارةُ إن كانت في المفرد<sup>(٩)</sup> فيختصّ باسمِ الاستعارة<sup>(١٠)</sup>، وإن كانت في الهيئةِ المركّبةِ المُترعةِ عن عدّةِ أمورٍ فيُسمّى بالاستعارة التّمثيلية؛ كما في قولك: إنّي

(١) أي: إن كان النّقلُ يفعلُ الشّرعَ فاللفظةُ حقيقةً شرعيةً لا مجازيةً.

(٢) فهي في المعنى الأوّل تدل على الدعاء وهو المعنى المتروك، وفي المعنى الثاني تدلّ على الحركات المعروفة. والشرع هو الذي نقل الدلالة من المعنى الأوّل إلى الثاني.

(٣) أي: المعنى الأوّل الموضوع له في أصل اللّغة.

(٤) كلفظ (الأسد) فإن استعمل في المعنى الوضعي الأوّل بمعنى الحيوان فهو حقيقة، وإن استعمل في المعنى المنقول إليه وهو الرجل الشجاع فهو مجازٌ.

(٥) أي: بين المعنى الأوّل والثاني، والعلاقة إما أن تكون المُشابهة أو غير المُشابهة.

(٦) أي: في المجاز المُرسَل والاستعارة.

(٧) والكناية هي لفظٌ أريدَ به لازمٌ معناه، مع جواز إرادته معه.

(٨) هذا في الاستعارة المكنية، أما في التصريحية فيطوى ذكرُ المُشبهِ.

(٩) أي: في اللفظِ المفرد، لأن الاستعارة إما أن تكون في اللفظِ المفرد أو في التركيبِ.

(١٠) أي يكون هذا اللفظُ المفردُ موضعَ الاستعارة.



أراك تُقدِّم رجلاً وتؤخر أخرى، للمتردِّد في أمره، ولا تصرف في أطراف التمثيلية، بل هي باقية على حالها<sup>(١)</sup>.

ثم من أقسام الاستعارة الاستعارة بالكناية والتخييلية، وهما ليسا في اللفظ<sup>(٢)</sup> بل في فعل المتكلم<sup>(٣)</sup>، فإنك تريد أن تُشبه شيئاً بشيء، وتضمن في نفسك ولا تذكر من أركان التشبيه إلا المشبه<sup>(٤)</sup>، وتُشبهها<sup>(٥)</sup> للمُشبه به<sup>(٦)</sup> ليكون قرينةً للذي أردته<sup>(٧)</sup>؛ فهذا التشبيه المضمَّر في النفس استعارة مكنية، وإثبات اللازم له استعارة تخيلية<sup>(٨)</sup>، مثلاً إذا أردت تشبيه المنية بالسبع أضمرت في نفسك وتخيَّلت بذكر لوازم السبع؛ فتقول: أنشبت المنية أظفارها<sup>(٩)</sup>، فتشبه المنية بالسبع، فتثبت لها الأظفار التي هي من لوازم السبع الحقيقية<sup>(١٠)</sup>.

(١) أي: لا يُحذف أيُّ طرفٍ من طرفي الاستعارة التمثيلية.

(٢) أي: ليسا في اللفظ الظاهر الذي يدل على معنى مفرد.

(٣) أي: هما أمران معنويان مضمَّران في النفس، يقومان على التشبيه والتخييل.

(٤) في الأصل: «المشبه» به، والصواب ما أثبتته.

(٥) أي: وصفاً يخصُّ المشبه به، وقد جاء في المخطوط (وتشبه) وهو تحريف.

(٦) في الأصل: «المشبه»، والصواب ما أثبتته.

(٧) أي: ليكون الوصف الخاصُّ بالمشبه به قرينةً دالةً على إرادة المعنى المجازي.

(٨) سُمِّيت بذلك لاشتراكها استعارةً لازماً للمشبه به للمشبه، وتخييل أن المشبه من جنس المشبه به.

(٩) من بيت أبي ذؤيب الهذلي:

وَإِذَا الْمَنِيَّةُ أَنْشَبَتْ أَظْفَارَهَا      أَلْفَيْتَ كُلَّ نَمِيمَةٍ لَا تَنْفَعُ

(١٠) فالاستعارة بالكناية في المثال السابق تتمثل في استعارة السبع للمننية، ولم يرَ ذكر السبع اعتماداً

على أن إضافة الأظفار إلى المنية تدلُّ على أن السبع مُستعارٌ لها.

ثُمَّ الاستِعَارَةُ إِنْ كَانَتْ <sup>(١)</sup> فِي الْفِعْلِ أَوْ فِي الْحَرْفِ أَوْ مُتَعَلِّقَاتِهِ <sup>(٢) (٣)</sup> فَالاستِعَارَةُ تَبَعِيَّةٌ <sup>(٤)</sup>، وَالْأَفْصَلِيَّةُ <sup>(٥)</sup>.

ثُمَّ الاستِعَارَةُ إِنْ قُرِنَتْ بِمُلَائِمِ الْمُسْتَعَارِ مِنْهُ <sup>(٦)</sup> فمُرَشَّحَةٌ <sup>(٧)</sup>، وَإِنْ قُرِنَتْ بِمُلَائِمِ الْمُسْتَعَارِ لَهُ <sup>(٨)</sup> فمُجْرَدَةٌ <sup>(٩)</sup>، وَإِلَّا فمُطْلَقَةٌ <sup>(١٠)</sup>، وَقَدْ جُمِعَ التَّجْرِيدُ وَالتَّرْشِيحُ فِي قَوْلِهِ <sup>(١١)</sup>:

(١) فِي الْأَصْلِ: «إِنْ كَانَ»، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَهُ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «ثُمَّ الاستِعَارَةُ إِنْ كَانَتْ فِي الْفِعْلِ أَوْ مُتَعَلِّقَاتِهِ أَوْ فِي الْحَرْفِ»، وَهُوَ خَطَأٌ وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَهُ.

(٣) وَيُرَادُ بِالاستِعَارَةِ التَّبَعِيَّةِ فِي مُتَعَلِّقَاتِ الْحُرُوفِ مُتَعَلِّقَاتُ مَعَانِيهَا، وَهِيَ مَا يُعَبَّرُ بِهَا عِنْدَ التَّعْبِيرِ عَنْهَا، مَثَلًا: مُتَعَلِّقُ (مِنْ) الْإِبْتِدَاءِ، وَإِلَى (الْإِنْتِهَاءِ) وَهَكَذَا.

(٤) وَسُمِّيَتْ كَذَلِكَ لِأَنَّ جَرِيَانَ الاستِعَارَةِ فِي الْفِعْلِ وَالْمُسْتَعَارَاتِ وَالْحُرُوفِ يَكُونُ تَبَعًا لِجَرِيَانِهَا فِي الْمَصَادِرِ.

(٥) وَهِيَ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا اللَّفْظُ الْمُسْتَعَارُ اسْمًا جَنْسِيًّا غَيْرَ مُشْتَقٍّ، وَيَكُونُ هُوَ نَفْسُهُ مُشَبَّهًا بِهِ مُسْتَعَارًا لِلْمُشَبَّهِ الْمَحْذُوفِ، وَلَيْسَ لَفْظًا آخَرَ مُشْتَقًّا مِنْهُ وَتَابِعًا لَهُ.

(٦) أَي: الْمَشَبَّهِ بِهِ.

(٧) وَالتَّرْشِيحُ هُوَ التَّقْوِيَّةُ، ذَلِكَ أَنَّ ذِكْرَ مُلَائِمٍ لِلْمَشَبَّهِ بِهِ يَزِيدُ مِنْ تَنَاسِيِ الْمَعْنَى الْأَصْلِيَّةِ، وَيُوهِمُ أَنَّ هَذَا الْأَدْعَاءَ الْمَجَازِيَّ إِنَّمَا هُوَ حَقِيقِيَّةٌ.

(٨) أَي: الْمَشَبَّهِ، وَذِكْرُ مُلَائِمٍ لِلْمَشَبَّهِ يُضْعِفُ ادِّعَاءَ الْإِتْحَادِ بَيْنَ الطَّرْفَيْنِ.

(٩) وَالتَّجْرِيدُ يَعْنِي التَّرْغَ، وَسُمِّيَتْ كَذَلِكَ لِتَجْرُدِهَا عَمَّا يَقْوِي فِيهَا ادِّعَاءَ الْإِتْحَادِ بَيْنَ الطَّرْفَيْنِ.

(١٠) وَهِيَ الَّتِي لَمْ تَقْتَرَنَّ بِشَيْءٍ يَلَائِمِ الْمَشَبَّهِ أَوْ الْمَشَبَّهِ بِهِ.

(١١) وَهُوَ زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ يَمْلِحُ الْحُصَيْنَ بْنَ ضَمْضَمٍ. يَنْظُرُ: «شِعْرُ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ»، صَنْعَةُ

الْأَعْلَمِ الشُّتْمَرِيِّ، (ص ٢١) وَ«شَرْحُ الْقِصَائِدِ السَّيِّعِ الطُّوَالِ الْجَاهِلِيَّاتِ»: أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ

بْنُ بَشَّارِ الْأَنْبَارِيِّ (ت ٣٢٨هـ) (ص ٢٧٧).

لَدَى أَسَدٍ شَاكِي السَّلَاحِ مُقَدَّفٍ لَهُ لِبَدٌ، أَظْفَارُهُ لَمْ تُقَلِّمْ<sup>(١)</sup>

فالأول<sup>(٢)</sup> تجريد<sup>(٣)</sup>، والثاني<sup>(٤)</sup> ترشيح<sup>(٥)</sup>، والترشيح أبلغ من التجريد والإطلاق لما فيه من تناسي<sup>(٦)</sup> التشبيه، وأدعاء دخول المشبه في جنس المشبه به.

ثم اعلم أن الاستعارة التمثيلية وإن كانت تشبيه هيئة مركبة بأخرى كذلك لا يلزم أن تكون أطرافها مركبة<sup>(٧)</sup> في اللفظ أو في التقدير، بل يكفي التركيب في النسبة<sup>(٨)</sup>، فيجوز أن يذكر لفظه<sup>(٩)</sup> مفرداً بحمل<sup>(١٠)</sup> الاستعارة على التمثيل بكون ذلك اللفظ<sup>(١١)</sup> هو الأصل،

(١) شاكى السلاح: تأمته، المقدَّف: الغليظ الكثير اللحم، واللبد: جمع لئدة، وهي شعر الأسد المتلبَّد بين كتفيه.

(٢) وهو قوله: شاكى السلاح.

(٣) لأنه وصف يلائم المستعار له وهو الرجل الشجاع.

(٤) وهو قوله: مقدَّف له لبدٌ أظفاره لم تقلِّم.

(٥) لأنه وصف يلائم المستعار منه وهو الأسد الحقيقي.

(٦) في الأصل: «تناهى».

(٧) أي: من عدة كلمات.

(٨) أي: لا يشترط في الهيئة المركبة في أحد طرفي الاستعارة التمثيلية أن تكون الفاظها متعددة،

فالتعدد ليس مطلوباً، بل المطلوب ترابط الألفاظ ونسبة بعضها إلى بعض، سواء كانت الهيئة

المركبة ظاهرة أم مقدَّرة؟

(٩) أي: لفظ التركيب.

(١٠) أي: مع حمل.

(١١) فقد يدل على المركب لفظاً واحدة، إلا أنها مرتبطة بسلسلة من الكلمات المقدرة.

والعمدة في ذلك التشبيه كما ذكروا في قوله: ﴿عَلَى هُدًى﴾ [البقرة: ٥] (١) (٢)  
و﴿لَمَّا كُمُتُمْ تَتَقُونَ﴾ [البقرة: ٢١] (٣) (٤).

ثم التشبيه في الاستعارة التبعية إنما يجري أولاً في المشتق منه (٥)، أو في متعلق معنى الحرف، ثم تُرى (٦) بالتبعية إلى المشتق أو الحرف، مثلاً في قوله

(١) وتمامها: ﴿أَلَيْسَ عَلَى هُدًى مَن يَتَّبِعُ﴾.

(٢) اختلف في نوع الاستعارة الواردة في حرف الجر (على)، فذهب بعضهم إلى أنها استعارة تمثيلية، إذ شُبِّهت حال المتقين وتمسكهم به، بحال من اعتلى الشيء وركبه، ولكن لم يُصرح من الألفاظ التي تدل على المشبه به إلا بكلمة (على) وهي أهم أجزائه، وإن مدلولها هو العمدة في تلك الهيئة وما عداه تابع له مُلاحظٌ ضمن ألفاظ محذوفة. وذهب آخرون إلى أن الاستعارة تصريحية تبعية مفردة، بأن شُبِّهت تمسك المتقين بالهدى باستعلاء الراكب على مركوبه وتمكنه منه، فحُذِفَ المشبه واستعير له الحرف الموضوع للاستعلاء وهو (على). وجمع فريق آخر بين التمثيلية والتصريحية، فلجرياها في الحرف تكون تبعية، ولكون كل من الطرفين هيئة منتزعة من أمور متعددة تمثيلية.

(٣) وتمامها ﴿يَتَّبِعُ النَّاسُ أَلْفَاظَ مَا يَلْفِظُونَ﴾ [البقرة: ٢١] (٣) (٤).

(٤) يقول الزمخشري في تفسيره: لكن «العل» واقعة في الآية موقع المجاز لا الحقيقة، لأن الله عز وجل خلق عباده ليتعبدواهم بالتكليف، وركب فيهم العقول والشهوات، وأزاح العلة في أقدارهم وتمكينهم وهداهم النجدين، ووضع في أيديهم زمام الاختيار، وأراد منهم الخير والتقوى، فهم في صورة المرجو منهم أن يتقوا ليرجع أمرهم - وهم مخيرون بين الطاعة والعصيان - كما ترجحت حال المرتجى بين أن يفعل أو لا يفعل.. ولكن شُبِّهَ بالاختيار بناءً أمرهم على الاختيار. فهي بذلك استعارة تمثيلية لأنه جعلها تشبيه هيئة مركبة منتزعة من شأن المرید والمراد منه والإرادة بهيئة مركبة من الراجي والمرجو منه والرجاء فاستعير المركب الموضوع للرجاء لمعنى المركب الدال على الإرادة. ينظر: «تفسير الزمخشري»، (ص ٥٧).

(٥) أي في الفعل أو في الاسم المشتق كاسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة.

(٦) أي الاستعارة.

تعالى: ﴿ حَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ﴾ [البقرة: ٧] شبه، أولاً، إحداث الله هيئة قلوب الكفرة، إذ توجب لهم استحباب الكفر والمعاصي على الإيمان والطاعة، وتمنع من خروج الكفر ودخول الإيمان، بالختم بجامع انتفاء الدخول والخروج، ثم اشتق من هذا الختم المجازي ختم، فصارت<sup>(١)</sup> الاستعارة في المصدر أصلية، وفي الفعل تبعية.

وكذا أولاً إنما يكون<sup>(٢)</sup> في قولك: زيد في نعمة في متعلق معنى الحرف وهو الظرفية، نسبة كون زيد متنعماً من كل وجه بالظرفية، بجامع الاشتمال، ثم تذكر الحرف، فصارت الاستعارة في الظرفية أصلية<sup>(٣)</sup>، لمتعلق معنى الحرف لأن معناها الظرفية المخصوصة، وبينهما علاقة استلزام الخاص بالعام، وفي الحرف بالتبع<sup>(٤)</sup>.

ولك أن تحمل أمثال هذه الاستعارات على الكينيات<sup>(٥)</sup> وتجعل<sup>(٦)</sup> ذكر الفعل والحرف<sup>(٧)</sup> تخيلية<sup>(٨)</sup>.

(١) في الأصل: «فصار»، والصواب ما أثبتته.

(٢) أي: التشبيه.

(٣) لأن اللفظ المستعار فيها أصلي أي هو نفسه مشبه به مستعار للمشبه المحذوف وليس لفظاً آخر مشتقاً منه.

(٤) أي: الاستعارة في الحرف تبعية.

(٥) أي يمكن أن تحمل الاستعارات السابقة على الاستعارة الممكنة.

(٦) في الأصل: «وجعل»، والصواب ما أثبتته.

(٧) في الاستعارة التبعية.

(٨) لأن استحضار اللفظ المستعار فيها يكون بتخيل معنى آخر يسبقه، فيتم تخيل المصدر أولاً ثم

الفعل أو الاسم أو الحرف الذي استعير منه.



مَعْنَى وَاحِدًا<sup>(١)</sup> كما في الكِنَايَةِ عَنِ الْقَلْبِ: مَجَامِعُ الْأَضْغَانِ<sup>(٢)</sup> (٣).

وَمَجْمُوعٌ مَعَانٍ كَثِيرَةٌ<sup>(٤)</sup>، كما في الكِنَايَةِ عَنِ الْمُؤْمِنِ: صَبَّارٌ شَكُورٌ، إذ الإِيمَانُ نِصْفَانِ<sup>(٥)</sup>، وفي الكِنَايَةِ عَنِ الْإِنْسَانِ: مُسْتَوِي الْقَامَةِ عَرِيضُ الْأَظْفَارِ بَادِي الْبَشْرَةِ. وَهَذَا الْقِسْمُ سُمِّيَ كِنَايَةً مُرَكَّبَةً<sup>(٦)</sup>، وَشَرْطُهَا اخْتِصَاصُ الْمَعْنَى بِالْمَكْنَى عَنْهُ<sup>(٧)</sup>، وَإِلَّا لَمْ يَصِحَّ الْإِنْتِقَالُ.

وَالثَّانِي مِنْ أَقْسَامِ الْكِنَايَةِ: الْمَطْلُوبُ بِهَا الصِّفَةُ:

قَرِيبَةٌ<sup>(٨)</sup>، إِنْ كَانَ الْإِنْتِقَالُ بِلَا وَاسِطَةٍ، وَاضِحَةٌ<sup>(٩)</sup>، إِنْ كَانَ الْإِنْتِقَالُ سَهْلًا، كَمَا

(١) في الأصل: «معنى واحد»، وهو تحريف والصواب ما أثبتته.

(٢) في هامش الأصل: «الضغن: الحقد».

(٣) وهي كناية وردت في قول الشاعر عمرو بن معديكرب:

الضَّارِبِينَ بِكُلِّ أَيْضٍ مِخْدَمٍ وَالطَّاعِنِينَ مَجَامِعِ الْأَضْغَانِ

ينظر: «ديوانه»، (ص ١٧٤)، وكتاب «الصناعتين»، (ص ٢٣٤)، و«الموازنة بين الطائنين»: أبو القاسم الحسن بن بشر الأمدى، (١/٣١٦). والمِخْدَمُ: السيف القاطع، الطاعنين: جمع طاعن، هو الذي يطعن بالسيف وغيره، ومَجَامِعُ الْأَضْغَانِ: وصف عارض للقلوب مختص بها، والقلوب موصوف بها، فذكر الشاعر تلك الصفة (مجامع القلوب) ليُتَّوَصَّلَ بِهَا إِلَى ذَلِكَ الْمَوْصُوفِ وَهُوَ (القلوب) أي كنى الشاعر بقوله: مجامع الأضغان عن القلوب، وهي كناية عن موصوف.

(٤) أي يكون المطلوب بها معاني عدة مختصة بموصوف واحد.

(٥) فقد ورد: الإيمان نصفان نصف صبر ونصف شكر، أي: إن الصبر والشكر عمدتا الإيمان.

(٦) لأنها مركبة من صفات ومعان عدة.

(٧) أي: الموصوف. لأن كل معنى من المعاني المركبة السابقة له دلالة عامة وغير مختصة بموصوف

محدد لوجودها في غيره، أما مجموع الصفات فمختص به وكناية عنه.

(٨) أي: وهي إما قريبة وإما بعيدة.

(٩) أي: وهي نوعان إما واضحة وإما خفية.

في الكِنَايَةِ عَنِ طَوْلِ الْقَامَةِ: طَوِيلٌ نِجَادِهِ أَوْ طَوِيلُ النَّجَادِ، أَوْ خَفِيَّةٌ إِنْ كَانَ الْاِنْتِقَالَ مُحْتَاجًا إِلَى تَأْوِيلٍ وَرَدِّيَّةٍ كَمَا فِي الْكِنَايَةِ عَنِ الْأَبْلَه: عَرِيضُ الْقَفَا.

وَبَعِيدَةٌ إِنْ كَانَ الْاِنْتِقَالَ بِوَأَسْطَةِ<sup>(١)</sup> كَمَا فِي قَوْلِكَ كِنَايَةً عَنِ كَوْنِهِ مُضَيِّفًا: كَثِيرُ الرَّمَادِ<sup>(٢)</sup>.

وَالثَّلَاثُ مِنْ أَقْسَامِ الْكِنَايَةِ: الْمَطْلُوبُ بِهَا النَّسْبَةُ، كَمَا فِي الْكِنَايَةِ عَنِ ثُبُوتِ الْمَجْدِ وَالْكَرْمِ لِرَجُلٍ: الْمَجْدُ بَيْنَ ثَوْبِيهِ وَالْكَرْمُ [بَيْنَ] <sup>(٣)</sup> بُرْدِيهِ<sup>(٤)</sup>.

ثُمَّ إِنْ لَمْ تَذَكِّرِ الْمَوْصُوفَ فِي الْقِسْمِينَ الْأَخِيرَيْنِ<sup>(٥)</sup> تَكُنْ<sup>(٦)</sup> تَعْرِيضًا<sup>(٧)</sup>؛ كَمَا فِي تَعْرِيضِ نَفْيِ الْإِسْلَامِ عَنِ الْمُؤْذِي: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»<sup>(٨)</sup>.

(١) أي: يُنتَقَلُ مِنَ الْكِنَايَةِ إِلَى الْمَطْلُوبِ بِهَا بِوَأَسْطَةِ.

(٢) فَإِنَّهُ يَنْتَقِلُ مِنْ كَثْرَةِ الرَّمَادِ إِلَى كَثْرَةِ إِحْرَاقِ الْحَطَبِ، وَمِنْهَا إِلَى كَثْرَةِ الطَّبِيخِ، وَمِنْهَا إِلَى كَثْرَةِ الْأَكْلَةِ، وَمِنْهَا إِلَى كَثْرَةِ الضِّيُوفِ، وَمِنْهَا إِلَى صِفَةِ الْكَرْمِ.

(٣) مَا بَيْنَ مَعْكَوْفَتَيْنِ زِيَادَةً مَنِ.

(٤) لَمْ يُصْرَحْ بِإِثْبَاتِ صِفَتِي الْمَجْدِ وَالْكَرْمِ لِلْمَوْصُوفِ، بَلْ نَسَبَهُمَا إِلَى ثَوْبِيهِ وَبُرْدِيهِ، وَجَعَلَهُمَا يَشْتَمِلَانِ عَلَيْهِ، فَأَفَادَ بِذَلِكَ إِثْبَاتَ هَاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ عَنْ طَرِيقِ الْكِنَايَةِ.

(٥) أَي فِي الْكِنَايَةِ الَّتِي يُرَادُ بِهَا صِفَةٌ وَالْكِنَايَةُ الَّتِي يُرَادُ بِهَا نِسْبَةٌ.

(٦) أَي الْكِنَايَةُ.

(٧) أَي قَدْ تَكُونُ الْكِنَايَةُ تَعْرِيضًا إِذَا سَبَقَ الْكَلَامُ لِلتَّعْرِيضِ بِمَوْصُوفٍ غَيْرِ مَذْكُورٍ.

(٨) فَالْكِنَايَةُ تَتِمُّلُ فِي نَفْيِ الْإِسْلَامِ عَنِ كُلِّ مُؤْذٍ عَلَى نَحْوِ عَامٍ، أَمَا التَّعْرِيضُ بِالْكِنَايَةِ فَيَتِمُّلُ فِي نَفْيِ الْإِسْلَامِ عَنِ الْمُؤْذِي الْمَعِينِ.

وَهُوَ حَدِيثُ نَبِيِّ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٠).



والكناية<sup>(١)</sup> عند السكاكي<sup>(٢)</sup> إن كان<sup>(٣)</sup> مناسباً للعرضية<sup>(٤)</sup> يُسمى تعريضاً<sup>(٥)</sup>،  
كما يقول المحتاج للمحتاج إليه مثل: جئتكَ لأسلمَ عليك، فإنه قد أمالَ الكلامَ إلى  
جانبٍ يدلُّ على مقصوده، وإلا فإن كثرت الوسائطُ في الانتقال<sup>(٧)</sup> كما في قولك: كثيرُ  
الرَّمادِ فتلويح<sup>(٨)</sup>.

فإن قلت<sup>(٩)</sup> مع خفاء في اللزوم فرمز<sup>(١٠)</sup>، بلا خفاء فيه قائماً<sup>(١١)</sup>، فإشارة،  
مثل<sup>(١٢)</sup>:

- 
- (١) في هامش الأصل: «كناية».
- (٢) أي: والكناية عند السكاكي أنواع.
- (٣) أي: الكلام الكنائي.
- (٤) أي إذا أميلَ الكلام الكنائي إلى جانب يدلُّ على المقصود منه، وقصد به مذكور معين فهو تعريض،  
والعرض: الناحية والجانب.
- (٥) في هامش الأصل: «تعريض».
- (٦) ويُسمى عندئذ التعريض بالكناية. ينظر: «مفتاح العلوم»: يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي  
السكاكي (ص ٤١١).
- (٧) أي قد تكون الكناية تلويحاً إذا كثرت الوسائط المؤدية إلى التأمل أو تطاولت المسافة بين اللازم  
والملزوم، علماً أن التلويح هو أن تُشيرَ إلى غيرك من بعيد.
- (٨) في هامش الأصل: «تلويح».
- (٩) أي: الوسائط بين اللازم والملزوم.
- (١٠) كما في قولنا: فلانٌ عريضُ القفا.
- (١١) أي: إن قلت الوسائط بلا خفاء في اللزوم.
- (١٢) وهو قول البحري من قصيدة له يمدح فيها محمد بن علي بن عيسى القمي، ينظر: «ديوانه»  
(١٧٤٩/٣).

أَوْ مَا رَأَيْتَ الْمَجْدَ أَلْقَى رَحْلَهُ<sup>(١)</sup> فِي آلٍ طَلْحَةٌ ثُمَّ لَمْ يَتَحَوَّلِ<sup>(٢)</sup>

وَالْمَجَازُ أبلغُ مِنَ الْحَقِيقَةِ، وَالْكِنَايَةُ أبلغُ مِنَ التَّصْرِيحِ<sup>(٣)</sup>؛ لِأَنَّ الْإِنْتِقَالَ فِيهَا مِنَ السَّلَازِمِ إِلَى الْمَلْزُومِ فَيَكُونُ كَدَعْوَى الشَّيْءِ بَيِّنَةٍ، وَكَذَا الْإِسْتِعَارَةُ أبلغُ مِنَ التَّشْبِيهِ نَوْعٌ مِنَ الْمَجَازِ.

وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ

\*\*\*

(١) فِي الْأَصْلِ: «رَأَيْتَ الْمَجْدَ أَلْقَى رَحْلَهُ».

(٢) الرَّحْلُ: مَا يُجْعَلُ عَلَى ظَهْرِ الْبَعِيرِ كَالسَّرْجِ لِلْفَرَسِ، وَقَدْ جَعَلَ الشَّاعِرُ إِلقاءَ الْمَجْدِ رَحْلَهُ فِي آلٍ طَلْحَةٌ كِنَايَةً عَنِ ثبُوتِهِ لَهُمْ.

(٣) لَيْسَ دَائِمًا، فَالْأَمْرُ يَتَوَقَّفُ عَلَى الْمَقَامِ. فَأَحْيَانًا تَكُونُ الْحَقِيقَةُ أبلغُ مِنَ الْمَجَازِ.

الرسالة رقم: (٤٢) ..... مجموعة المؤلفات  
ابن كمال باشا

# رسالة في أنواع المجاز

تأليف العلامة

ابن كمال باشا

طبع مطبعة عن نسختين خطيتين

بمطبعتي وتبليغ

الدكتور حسين الأسود

دار التراث للكتاب



# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

## وَبِهِ نَسْتَعِينُ<sup>(١)</sup>

لَمَّا كَانَ مَعْنَى<sup>(٢)</sup> مَدَارِ التَّجَوُّزِ فِي اللَّفْظِ، مُفْرَدًا كَانَ أَوْ مُرَكَّبًا، عَلَى النَّقْلِ عَمَّا وُضِعَ لَهُ<sup>(٣)</sup>، وَقَدْ تَقَرَّرَ فِي مَوْضِعِهِ انْقِسَامُ وَضْعِهِ<sup>(٤)</sup> إِلَى شَخْصِيٍّ؛ وَهُوَ وَضْعُ مَادَّتِهِ، وَنَوْعِيٍّ وَهُوَ وَضْعُ هَيْئَتِهِ، فَلَا جَرَمَ انْقِسَامِ الْمَجَازِ<sup>(٥)</sup> بِحَسَبِ هَذَيْنِ الْوَضْعَيْنِ إِلَى أَرْبَعَةِ اِقْسَامٍ؛ لِأَنَّ التَّجَوُّزَ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ بِحَسَبِ الْوَضْعِ الشَّخْصِيِّ بِأَنْ يَكُونَ الْمَنْقُولُ عَمَّا وُضِعَ لَهُ مَادَّةَ اللَّفْظِ، أَوْ بِحَسَبِ الْوَضْعِ النَّوْعِيِّ بِأَنْ يَكُونَ<sup>(٦)</sup> عَمَّا<sup>(٧)</sup> وُضِعَ لَهُ هَيْئَةً. وَعَلَى الْأَوَّلِ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ تَكُونَ تِلْكَ الْمَادَّةُ الْمَنْقُولَةُ عَمَّا وُضِعَتْ لَهُ مَادَّةَ الْمُفْرَدِ<sup>(٨)</sup> أَوْ مَادَّةَ الْمُرَكَّبِ.

وَعَلَى الثَّانِي لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ تَكُونَ تِلْكَ الْهَيْئَةُ الْمَنْقُولَةُ عَمَّا وُضِعَتْ لَهُ هَيْئَةُ الْمُفْرَدِ أَوْ هَيْئَةُ الْمُرَكَّبِ؛ فَالْاِقْسَامُ أَرْبَعَةٌ:

(١) فِي (ب): «بِاسْمِهِ سُبْحَانَهُ الْحَمْدُ لَوْلِيهِ وَالصَّلَاةُ عَلَى نَبِيِّهِ وَبَعْدُ».

(٢) «مَعْنَى» لَيْسَ فِي (ب).

(٣) أَي: فِي أَصْلِ اللَّغَةِ.

(٤) فِي (ع): «وَصَفَهُ».

(٥) فِي (ع): «الْمَجَازِي».

(٦) أَي: الْمَنْقُولُ.

(٧) فِي (ع): «مَا».

(٨) فِي (ع): «الْفَرْدُ».

الأول منها: وهو أن يكون المنقول لفظاً مفرداً<sup>(١)</sup>، والنقل عما وضع له وضعاً شخصياً مجازاً مفرداً، وأمثلة أكثر من أن تحصى<sup>(٢)</sup>.

والثاني: هو أن يكون المنقول لفظاً مركباً والنقل عما وضع له وضعاً شخصياً مجازاً مركباً، وهذا القسم من المجاز لا يوجد إلا في الاستعارة التمثيلية، والمجاز المرسل المنقلب عن الكناية.

والثالث: وهو أن يكون المنقول لفظاً مفرداً والنقل عما وضع له وضعاً نوعياً مجازاً في البناء<sup>(٣)</sup>.

قال الإمام المرزوقي في شرح قول (الحماسة)<sup>(٤)</sup>:

وَأَبْغَضُ إِلَيَّ بِإِتْيَانِهَا<sup>(٥)</sup>

«استعير<sup>(٦)</sup> فيه بناء الأمر للخبر، لأن معناه التعجب<sup>(٧)</sup>، والتعجب خبر،

(١) «مفرداً» ليس في (ب).

(٢) في (ب): «يعد».

(٣) في (ع): «بحسب البناء» بدل «في البناء».

(٤) وهو ليخفاف بن ثذبة الذي يخاطب فيه عباس بن مرداس بعد أن تعاهدا على ترك الهجاء، ينظر:

«شرح ديوان الحماسة»: أبو علي أحمد بن محمد بن الحسن المرزوقي، (١/٦٢٨).

(٥) في (ع): «إتيانها».

والبيت:

وَأَبْغَضُ إِلَيَّ بِإِتْيَانِهَا إِذَا أَنَا لَمْ أَنْسَهَا أَذْفَعُ

يريد أنه يصون نفسه عن الهجاء، وأن العهد بين الشاعر وعباس بن مرداس على ترك الهجاء يدفعه عنه، ويمنعه منه.

(٦) في (ب): «استعيرت».

(٧) كأنه قال: بغض إتيانها إليّ جداً.

وَهُمْ يَسْتَعِيرُونَ الْمَبَانِيَ لِلْمَعَانِي كَمَا يَسْتَعِيرُونَ الْجُمْلَ وَالْمُفْرَدَاتِ. وَهَذَا كَمَا يُسْتَعَارُ بِنَاءُ الْخَبْرِ لِلأَمْرِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْمُطَلَقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨] (١) انْتَهَى كَلَامُهُ.

وَاسْتِعَارَةُ صِيغَةِ الْمَاضِي لِلْمُسْتَقْبَلِ (٢)، وَبِالْعَكْسِ أَيْضًا، مِنَ الْقِسْمِ الْمَذْكُورِ. وَالرَّابِعُ: وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْمَنْقُولُ لَفْظًا مُرَكَّبًا، وَالنَّقْلُ عَمَّا وُضِعَ لَهُ وَضْعًا نَوْعِيًّا، مَجَازًا بِحَسَبِ الْهَيْئَةِ التَّرَكِيبِيَّةِ، كَقَوْلِهِ (٣): ﴿رَبِّ إِنِّي وَصَّيْتُهَا أَنْثَى﴾ [آل عمران: ٣٦]، فَإِنَّ هَيْئَةَ هَذِهِ الْجُمْلَةِ مَوْضُوعَةٌ لِلْإِخْبَارِ، وَقَدْ اسْتَعِيرَتْ لِلإِنشَاءِ إِظْهَارًا لِلتَّحْزِينِ (٤).

وَالْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ لِعَدَمِ فَرْقِهِ بَيْنَ الْمَجَازِ الْمُرَكَّبِ الَّذِي لَا يُتَصَوَّرُ (٥) فِي هَيْئَتِهِ بَلْ فِي مَادَّتِهِ، وَالْمَجَازِ فِي الْهَيْئَةِ التَّرَكِيبِيَّةِ رَدَّ قَوْلِ (٦) صَاحِبِ التَّلْخِيصِ: «وَأَمَّا الْمَجَازُ (٧) الْمُرَكَّبُ فَهُوَ (٨) اللَّفْظُ الْمُسْتَعْمَلُ فِيمَا شُبِّهَ بِمَعْنَاهُ الْأَصْلِيِّ تَشْبِيهَ التَّمْثِيلِ لِلْمُبَالِغَةِ، كَمَا يُقَالُ لِلْمُتَرَدِّدِ فِي أَمْرٍ: إِنِّي أَرَاكَ تُقَدِّمُ رِجْلًا وَتُؤَخِّرُ أُخْرَى، وَهَذَا يُسَمَّى (٩) التَّمْثِيلَ عَلَى

(١) ينظر: «شرح ديوان الحماسة» (١/٦٢٨). والشاهد في هذه الآية أن الفعل المضارع (يتربصن)

استعير للدلالة على الأمر، بمعنى (فليتربصن) أي استعمل الخبر للدلالة على الإنشاء.

(٢) نحو قوله تعالى: ﴿أَنَّهُ أَمْرٌ آتٍ﴾ [النحل: ١].

(٣) في (ع): «كقولها».

(٤) في (ب): «لإنشاء التحزن» بدل «لإنشاء إظهاراً للتحزن».

(٥) في (ب): «لا تجوز» بدل «لا يتصور».

(٦) في (ع): «لِقَوْلِ».

(٧) في (ب): «فالمجاز» بدل «وَأَمَّا الْمَجَازُ».

(٨) في (ب): «وهو».

(٩) «يسمى» ليس في (ع).

سَبِيلِ الِاسْتِعَارَةِ، وَقَدْ يُسَمَّى <sup>(١)</sup> التَّمثِيلَ مُطْلَقًا <sup>(٢)</sup> حَيْثُ قَالَ <sup>(٣)</sup> فِي (شَرْحِهِ) <sup>(٤)</sup>:

«وَهُنَا بَحْثٌ وَهُوَ أَنَّ الْمَجَازَ الْمُرَكَّبَ كَمَا يَكُونُ اسْتِعَارَةً فَقَدْ يَكُونُ غَيْرَ اسْتِعَارَةٍ. وَتَحْقِيقُ ذَلِكَ أَنَّ الْوَاضِعَ كَمَا وَضَعَ الْمُفْرَدَاتِ لِمَعَانِيهَا بِحَسَبِ الشَّخْصِ كَذَلِكَ وَضَعَ الْمُرَكَّبَاتِ لِمَعَانِيهَا التَّرَكِيبِيَّةَ بِحَسَبِ النَّوعِ، مَثَلًا هَيْئَةُ التَّرَكِيبِ فِي نَحْوِ: <sup>(٥)</sup> زَيْدٌ قَائِمٌ مَوْضُوعَةٌ لِلِإخْبَارِ بِالِإثْبَاتِ، فَإِذَا اسْتَعْمِلَ ذَلِكَ الْمُرَكَّبُ فِي غَيْرِ مَا وَضَعَ لَهُ <sup>(٦)</sup> فَلَا بُدَّ أَنْ <sup>(٧)</sup> يَكُونَ ذَلِكَ لِعِلَاقَةِ بَيْنَ الْمَعْنِيِّينَ، فَإِنْ كَانَتِ الْعِلَاقَةُ الْمُشَابِهَةَ فَاسْتِعَارَةً، وَإِلَّا فَعَبْرٌ اسْتِعَارَةً <sup>(٨)</sup>، كَقَوْلِهِ <sup>(٩)</sup>:

(١) فِي (ع): «سُمِّيَ».

(٢) يَنْظُرُ: «التَّلْخِصُ فِي عِلْمِ الْبَلَاغَةِ»: الْخَطِيبُ الْقَزْوِينِيُّ، (ص ٣٢٢ - ٣٢٤).

(٣) فِي (ع): «قَالَ بِهِ».

(٤) أَي: «شَرَحَ تَلْخِصَ مَفْتَا حِ الْعِلْمِ»: سَعْدُ الدِّينِ التَّفْتَازَانِيُّ.

(٥) «نَحْوِ» لَيْسَ فِي (ع).

(٦) فِي (ع): «فِي غَيْرِهِ وَضَعَ لَهُ» بَدَلَ «فِي غَيْرِ مَا وَضَعَ لَهُ».

(٧) فِي (ع): «وَأَنَّ».

(٨) فِي «الْمَطُولِ» زِيَادَةٌ: (وَهُوَ كَثِيرٌ فِي الْكَلَامِ، كَالْجَمَلِ الْخَبْرِيَّةِ الَّتِي لَمْ تُسْتَعْمَلْ فِي الْإخْبَارِ، كَقَوْلِهِ)

(ص ٦٠٥)، وَقَدْ سَقَطَتْ فِي النُّسخِ الْمَخْطُوطَةِ.

(٩) وَهُوَ لَجَعْفَرِ بْنِ عُلْبَةَ الْحَارِثِيِّ مِنْ قَصِيدَةِ قَالَهَا حِينَ حُبِسَ بِمَكَّةَ لِذِمِّ كَانَتْ عَلَيْهِ لِبْنِي عَقِيلٍ، وَتَمَامُ

الْبَيْتِ:

جَنِيْبٌ وَجِثْمَانِي بِمَكَّةَ مُوْتَسِقٌ

يَنْظُرُ الْبَيْتَ فِي: «الْإِيضَاحُ فِي عِلْمِ الْبَلَاغَةِ»: الْخَطِيبُ الْقَزْوِينِيُّ، (٢ / ٣٤)، وَ«مَعَاهِدُ التَّنْصِيصِ

عَلَى شَوَاهِدِ التَّلْخِصِ»: عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَبَّاسِيِّ، (١ / ١١٠)، وَ«عُرُوسُ الْأَفْرَاحِ فِي شَرْحِ

تَلْخِصِ الْمَفْتَا حِ»: بَهَاءُ الدِّينِ السَّبْكِ، (١ / ٢٠٠).



هَوَايَ مَعَ الرَّكْبِ الْيَمَانِينَ مُصْعِدًا<sup>(١)</sup>

فإنَّ (الرَّكْبَ)<sup>(٢)</sup> موضوعٌ<sup>(٣)</sup> للإخبارِ، والغرضُ منه إظهارُ التَّحْزُنِ والتَّحْسِرِ. فَحَصْرُ<sup>(٤)</sup> المَجَازِ المُرَكَّبِ في الاستعارة<sup>(٥)</sup>، وتَعْرِيفُهُ بما ذُكِرَ، عُدُولٌ عَنِ الصَّوَابِ<sup>(٦)</sup> إلى هُنَا كَلَامُهُ.

وَأنتَ بَعْدَ مَا نُبِّهتَ عَلَى الفَرْقِ بَيْنَ المَجَازِ المُرَكَّبِ والمَجَازِ بِحَسَبِ الهَيْئَةِ التَّرَكِيبِيَّةِ<sup>(٧)</sup>، وَعَرَفْتَ أَنَّ كَلَامَ صَاحِبِ<sup>(٨)</sup> «التَّلْخِيسِ» فِي الأَوَّلِ<sup>(٩)</sup> دُونَ الثَّانِي، فَقَدْ وَقَفْتَ عَلَى أَنَّ المُنْخَطِيءَ مُنْخَطِيءٌ<sup>(١٠)</sup>.

نَعَمْ لَمْ يُصَبِّ صَاحِبُ «التَّلْخِيسِ» فِي زَعْمِهِ انْحِصَارَ المَجَازِ<sup>(١١)</sup> المُرَكَّبِ فِي الاستعارة التَّمثِيلِيَّةِ، لَمَا عَرَفْتَ أَنَّ المَجَازَ المُرْسَلَ المُنْقَلِبَ عَنِ الكِنَايَةِ أَيضًا مِنْهُ، وَكَذَا أَيضًا<sup>(١٢)</sup>.....

(١) في (ع) زيادة: «جَنِيبٌ وَجُثْمَانِي بِمَكَّةَ مُوثِقٌ» وَمُصْعِدٌ: ذَاهِبٌ مَعَهُمْ.

(٢) في (ب): «المركب».

(٣) في (ع): «موضوع».

(٤) في (ع): «مَحْضٌ».

(٥) في (ع): «بالاستعارة».

(٦) ينظر: «المطول»، (ص ٦٠٤ - ٦٠٥).

(٧) «التركيبية» ليس في (ع).

(٨) «صاحب» ليس في (ب).

(٩) «في الأول» ليس في (ب).

(١٠) في (ب): «على أن المخطيء هو المخطيء».

(١١) «المجاز» ليس في (ب).

(١٢) «وكذا أيضًا» ليس في (ب).

لم يُصِبْ في قوله: (وقد يُسَمَّى التَّمثِيلُ مُطْلَقاً) لَأَنَّ الْمُسَمَّى <sup>(١)</sup> بِالْتَّمثِيلِ هُوَ التَّشْبِيهُ التَّمثِيلِيُّ لَا الِاسْتِعَارَةَ التَّمثِيلِيَّةَ، فَإِنَّهَا مُسَمَّاءُ بِالْتَّمثِيلِ عَلَى سَبِيلِ الِاسْتِعَارَةِ لَا بِالْتَّمثِيلِ <sup>(٢)</sup>، وَهُوَ التَّشْبِيهُ <sup>(٣)</sup> مُطْلَقاً <sup>(٤)</sup>.

وَقَوْلُ صَاحِبِ «الْمِفْتَاحِ» فِي النَّوعِ الثَّانِي مِنْ أَصْلِ التَّشْبِيهِ: «وَأَعْلَمُ أَنَّ التَّشْبِيهَ مَتَى كَانَ وَجْهَهُ وَصِفَاً غَيْرَ حَقِيقِيٍّ، وَكَانَ مُتَزَعاً مِنْ عِدَّةِ أُمُورٍ خُصَّ بِاسْمِ التَّمثِيلِ، كَالَّذِي فِي قَوْلِهِ <sup>(٥)</sup>:

إِصْبِرْ عَلَى مَضَضِ الْحَسُو      وَإِنَّ صَبْرَكَ قَاتِلُهُ

فَالنَّارُ تَأْكُلُ نَفْسَهَا      إِنْ لَمْ تَجِدْ مَا تَأْكُلُهُ» <sup>(٦)</sup>

وَقَوْلُهُ فِي تَحْقِيقِ الِاسْتِعَارَةِ التَّمثِيلِيَّةِ <sup>(٧)</sup> بَعْدَ التَّمثِيلِ بِمَا ذَكَرَ <sup>(٨)</sup> صَاحِبُ

(١) في (ع): «المسح».

(٢) قوله: «هو التشبيه التمثيلي...» إلى هنا ليس في (ع).

(٣) «هو التشبيه» ليس في (ب).

(٤) لذلك يفضل عدم إسقاط لاجقة (على سبيل الاستعارة) من التمثيل المراد به الاستعارة التمثيلية،

لكي لا يلبس المصطلح مع التمثيل المراد به (التشبيه التمثيلي).

(٥) وهما لابن المعتز، ينظر: «ديوانه»، شرح: مجيد طراد، (٢/٤٠٣)، وفيه: اصبر على حسد العدو،

و«أسرار البلاغة»: عبد القاهر الجرجاني، (ص ٩٦).

(٦) ينظر: «مفتاح العلوم»: يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الخوارزمي أبو يعقوب

(المتوفى: ٦٢٦هـ)، (ص ٣٤٦).

(٧) «التمثيلية» ليس في (ب).

(٨) في (ب): «ذكره».

«التلخيص»: «وهذا هو الذي نُسِمِيهِ التَّمثِيلَ عَلَى سَبِيلِ الاستِعَارَةِ»<sup>(١)</sup> صريح<sup>(٢)</sup> فيما ذكرنا.

ويوافقهُ كلامُ صاحبِ «الكشاف» حَيْثُ قَالَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِينَ اسْتَوْفَدَ نَارًا﴾ [البقرة: ١٧] الآية، بعد<sup>(٣)</sup> تَحْقِيقِهِ أَنَّ المَثَلِينَ كِلَيْهِمَا مِنْ بَابِ التَّشْبِيهِ دُونَ الاستِعَارَةِ: «والصَّحِيحُ الَّذِي عَلَيْهِ عُلَمَاءُ البَيَانِ لَا يَتَخَطَّرُونَ أَنَّ<sup>(٤)</sup> التَّمثِيلِينَ جَمِيعاً مِنْ جُمْلَةِ التَّمثِيلَاتِ المُرَكَّبَةِ دُونَ المُمَرَّدَةِ»<sup>(٥)</sup>.

وقال صاحبُ «المفتاح» في آخرِ بَحْثِ التَّشْبِيهِ التَّمثِيلِيِّ: «ثُمَّ إِنَّ التَّشْبِيهِ التَّمثِيلِيَّ مَتَى فَشَا اسْتِعْمَالُهُ - عَلَى سَبِيلِ الاستِعَارَةِ لَا غَيْرُ - يُسَمَّى<sup>(٧)</sup> مَثَلاً»<sup>(٨)</sup>.

وكانَ صاحبُ «التلخيص» لم يَفَرِّقْ بَيْنَ عِبَارَةِ التَّمثِيلِ وَعِبَارَةِ<sup>(٩)</sup> المَثَلِ؛ فَقَالَ: (وقد يُسَمَّى التَّمثِيلُ) وكانَ حَقُّهُ أَنْ يَقُولَ: وَقَدْ يُسَمَّى المَثَلُ.

وإذا<sup>(١٠)</sup> أَحْطَتَ بما تَلَوْنَاهُ، فَقَدْ وَقَفْتَ عَلَى ما فِي تَقْسِيمِ المَجَازِ الوَاقِعِ فِي

(١) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ٣٧٦).

(٢) في (ب): «صرح».

(٣) في (ب): «لعل».

(٤) في (ب): «إلى».

(٥) ينظر: «الكشاف»، (ص ٥٣).

(٦) في (ع): «المُمَرَّدِ».

(٧) في (ع): «تسمى».

(٨) ينظر: «المفتاح»، (ص ٣٤٩).

(٩) «عبارة» ليس في (ع).

(١٠) في (ب): «فإذا».

«المفتاح» و«التلخيص» من القصور، حيث لم يُذكر فيه الثالث والرابع من أقسامه، بل أُدرج الأول منهما<sup>(١)</sup> في نوع: إخراج الكلام لا<sup>(٢)</sup> على مقتضى الظاهر، وُذكر في آخر<sup>(٣)</sup> قانون الطلب على وجه الإجمال.

قال صاحب «المفتاح»: «واعلم أن الطلب كثيراً ما يخرج لا على مقتضى الظاهر، وكذلك الخبر، فيذكر<sup>(٤)</sup> أحدهما في موضع الآخر<sup>(٥)</sup>»<sup>(٦)</sup>.

ثم أورد أمثلة مرجعها إلى التجوز في البناء، وعبر عن الثاني<sup>(٧)</sup><sup>(٨)</sup> بالمتولد عن أنواع الطلب، حيث قال بعد تفسيره وبيان انقسامه إلى الأقسام الخمسة: «فبالحرى أن يُبين<sup>(٩)</sup> كيف يتفرغ على هذه الأبواب الخمسة التمني والاستفهام والأمر والنهي والنداء ما يتفرغ على سبيل الجملة<sup>(١٠)</sup>».

ثم أورد أمثلة مرجعها إلى التجوز في الهيئة التركيبية<sup>(١١)</sup>.

(١) في (ع): «منها».

(٢) «لا» ليس في (ب).

(٣) في (ب): «وذلك في أواخر» بدل «وذكر في آخر».

(٤) في (ب): «فيدخل».

(٥) ينظر: «المفتاح»، (ص ٣٢٣).

(٦) في (ع): «آخر».

(٧) أي الطلب الذي يستدعي في مطلوبه إمكان الحصول، ويشمل: الاستفهام والأمر والنهي والنداء.

(٨) في (ع): «الثالث».

(٩) في (ب): «يبين».

(١٠) ينظر: «المفتاح»، (ص ٣٠٤).

(١١) قوله: «ما تفرغ على سبيل الجملة...» إلى هنا ليس في (ب).

ثُمَّ إِنْ لِلْمَجَازِ تَقْسِيمًا<sup>(١)</sup> آخَرَ تَفَرَّدْتُ بِهِ أَيْضًا؛ وَهُوَ أَنَّ اللَّفْظَ الْمَجَازِيَّ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيُّ مُتَعَدِّرًا أَوْ لَا<sup>(٢)</sup>، وَعَلَى<sup>(٣)</sup> الْأَوَّلِ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ تَكُونَ الْعِلَاقَةُ بَيْنَ<sup>(٤)</sup> الْمَعْنَى الْحَقِيقِيِّ وَالْمَعْنَى الْمَجَازِيِّ الْمُصَحِّحِ لِلانْتِقَالِ وَالاسْتِعْمَالِ عِلَاقَةً الْمُشَابَهَةِ بَيْنَهُمَا أَوْ غَيْرَهَا.

وَعَلَى الْأَوَّلِ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ تَكُونَ<sup>(٥)</sup> تِلْكَ الْعِلَاقَةُ تَحْقِيقِيَّةً أَوْ شَرْطِيَّةً، وَعَلَى تَقْدِيرِ كَوْنِهَا تَحْقِيقِيَّةً<sup>(٦)</sup> لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ لَفْظُ الْمُشْبَهِ بِهِ وَاحِدًا<sup>(٧)</sup> أَوْ مُتَعَدِّدًا، مَنقُولًا عَنِ مَفْهُومِهِ الْوَضْعِيِّ أَوْ لَا يَكُونَ مَنقُولًا عَنْهُ.

وَعَلَى الثَّانِي لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ تَكُونَ تِلْكَ الْعِلَاقَةُ مَعْنَوِيَّةً أَوْ لَفْظِيَّةً مُخْتَرَعَةً، وَالْأَوَّلُ مِنْ هَذِهِ الْأَقْسَامِ: التَّشْبِيهُ الْبَلِيغُ الْمُتَقَسِّمُ بِحَسَبِ الْوَحْدَةِ - فِي لَفْظِ الْمُشْبَهِ بِهِ - وَالتَّعَدُّدُ إِلَى التَّشْبِيهِ الْمُتَلَبِّسِ بِالِاسْتِعَارَةِ التَّصْرِيحِيَّةِ وَإِلَى التَّشْبِيهِ التَّمْثِيلِيِّ، فَإِنَّ لَفْظَ الْمُشْبَهِ بِهِ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذَيْنِ التَّشْبِيهِينِ مَنقُولٌ عَمَّا<sup>(٨)</sup> وَضِعَ لَهُ عَلَى مَا حَقَّقْنَاهُ فِي الرَّسَالَةِ الْمَعْمُولَةِ فِي «تَحْقِيقِ الْخَوَاصِّ وَالْمَزَايَا»<sup>(٩)</sup>.

(١) فِي (ب): «تقسيم» وَفِي (ع) وَهَامِش (ب): «تقسيمًا».

(٢) فِي (ب): «أولاً» وَفِي هَامِش (ب): «أو لا».

(٣) «على» لَيْسَ فِي (ع).

(٤) فِي (ع): «في» بَدَلَ «العلاقة بين».

(٥) فِي (ع): «يكون».

(٦) قَوْلُهُ: «أو شرطية...» إِلَى هُنَا لَيْسَ فِي (ب).

(٧) فِي (ب): «واحدًا كان».

(٨) فِي (ب): «بلا».

(٩) فِي (ب): «موضوعه» بَدَلَ «الرسالة المعمولة في تحقيق الخواص والمزايا». وَقَدْ عُنَيْتُ بِتَحْقِيقِهَا

والثاني منها: الاستعارة التصريحية، وإنما قيدها<sup>(١)</sup> بالتصريحية احترازاً عن الاستعارة المكنية، لأنها ليست من أقسام المجاز، وإن ذهب إليه وهم صاحب «المفتاح» ومن قلده على ما حققناه في رسالتنا المعمولة في «تقسيم الاستعارة»<sup>(٢)</sup>.

والثالث منها: الاستعارة<sup>(٣)</sup> التهكمية فإن مبناها على [تنزيل ما بين المستعار منه والمستعار له من المباشرة منزلة المشابهة].  
والرابع: المجاز المرسل.

والخامس: المشاكلة<sup>(٤)</sup>، فإن مبناها على<sup>(٥)</sup> إيقاع المستعار له في صفة المستعار منه أو ضده.

ولا بد من هذا التقسيم<sup>(٦)(٧)</sup>، وقد غفل عنه صاحب «المفتاح» ومقلدوه لينتظم<sup>(٨)</sup>

(١) في (ع): «قيدها».

(٢) وقد عُنيت بتحقيقها ضمن هذا المجموع، وهي الرسالة التي سبقت قبل هذه.

(٣) «الاستعارة» ليس في (ب).

(٤) وهي ذكر الشيء بلفظ غيره، لوقوعه في صحتة، تحقيقاً أو تقديرًا. وهي من المحسنات البيعية ومرجعها إلى الاستعارة، وسماها العلماء المشاكلة لِحَقَاءِ وَجْهِ التَّشْبِيهِ، فأغفلوا أن يُسَمُّوها استعارةً وسَمُّوها المشاكلة، وإنما هي الإتيان بالاستعارة لذاعي مشاكلة لفظ للفظ وقع معه. ينظر: «التحرير والتنوير» (١/٣٥٨)، و«المطول» (ص ٦٤٨).

(٥) قوله: «تنزيل ما بين المستعار...» إلى هنا ليس في (ع).

(٦) أي: فيما يخص المشاكلة.

(٧) في (ب): «النعيم».

(٨) أي: لينضوي قول النبي في باب المشاكلة، لما في قوله (صدق وكذب) من التضاد الذي سوغ المشاكلة بينهما.

قوله ﷺ: «وكذب بطن أخيك»<sup>(١)</sup>.

قال صاحب «الكشف»<sup>(٢)</sup>: «صدق الله وكذب بطن أخيك» من باب المُشاكَلَة ولهذا حسن موقعة<sup>(٣)</sup> جدًا.

وهذا النوع من المُشاكَلَة يُشبه الاستعارة التَّمْلِيحِيَّة<sup>(٤)</sup> التي من قبيل الاستعارة التَّهْكُمِيَّة، إنما الفرق بينهما في القصد إلى السُّخْرِيَّة في الثَّانِيَّة<sup>(٥)</sup> دُونَ الْأُولَى، حَيْثُ<sup>(٦)</sup> إِنَّ مَدَارَ الْمُشاكَلَة عَلَى تَنْزِيلِ صُحْبَةِ الضَّدِّ مَنْزِلَةَ صُحْبَةِ الشَّكْلِ، وَمَدَارُ<sup>(٧)</sup> الاستعارة المذكورة عَلَى تَنْزِيلِ عِلَاقَةِ التَّضَادِّ مَنْزِلَةَ عِلَاقَةِ<sup>(٨)</sup> التَّنَاسُبِ وَالتَّشَابُهِ<sup>(٩)</sup>.

وَمَنْ رَامَ زِيَادَةَ تَحْقِيقِي فِي هَذَا الْمَقَامِ فَلْيَنْظُرْ<sup>(١٠)</sup> «رِسَالَتَنَا الْمَعْمُولَةَ فِي الْمُشاكَلَة»<sup>(١١)</sup> فِي سِلْكِ الْمُطَالَعَةِ.

(١) أخرجه البخاري (٥٦٨٤).

(٢) في النسختين: «الكشاف» وهو تحريف، وهو كتاب «كشف الكشاف» للإمام عمر بن عبد الرحمن الفارسي القزويني الشافعي (ت ٧٤٥ هـ) الذي ما زال مخطوطاً.

(٣) في (أ): «وقعه».

(٤) وهي استعارة اسم أحد الضدين أو التقيضين للآخر بواسطة انتزاع شبه التضاد والحاقه بشبه التناسب بطريق التَّهْكُمِ أو التَّمْلِيحِ، ثم ادعاء أحدهما من جنس الآخر والإفراد بالذكر ونصب القرينة. ينظر:

«مفتاح العلوم»، (ص ٣٧٥).

(٥) أي في الاستعارة التَّهْكُمِيَّة.

(٦) في (ع): «من حيث».

(٧) في (ب): «ومدارة».

(٨) «التضاد منزلة علامة» ليس في (ب).

(٩) نحو: (رأيت حاتمًا) عند رؤية بخيل.

(١٠) في (ب): «فليتظم».

(١١) وقد عنيت بتحقيقها ضمن هذا المجموع.

وعلى تقدير أن لا يكون المعنى الحقيقي متعذراً<sup>(١)</sup> لا يخلو من أن يكون المعنى الحقيقي<sup>(٢)</sup> داخلاً في المعنى المجازي أولاً.

وعلى هذا<sup>(٣)</sup> لا يخلو من أن يكون دخوله فيه دخول الجزء تحت الكل أو دخول الجزئي تحت الكلي.

والأول من هذه الأقسام التضمين، وتفصيل الكلام فيه (برد الأوهام) يرد الأوهام<sup>(٤)</sup> في الرسالة<sup>(٥)</sup> التي عملناها في تحقيقه<sup>(٦)</sup>.

والثاني منها عموم المجاز، وتفصيله يطلب من «الحواشي» التي علّقناها على «التلويح»<sup>(٧)</sup>.

والثالث: وهو الذي لا دخول فيه للمعنى الحقيقي في المعنى المجازي أصلاً، وإن كان له<sup>(٨)</sup> دخل في إرادة<sup>(٩)</sup> الكناية، فإن مبناها على إرادة المعنى المجازي، مع البصيرة في الجملة إلى المعنى الحقيقي من الخارج للانتقال منه إلى ذلك المعنى المجازي المراد، فافهم، والله الهادي إلى الرشاد.

(١) وهو الشق الثاني لقوله: (وهو أن اللفظ المجازي لا يخلو من أن يكون معناه الحقيقي متعذراً أو لا)

(٢) قوله: «متعذراً لا يخلو...» إلى هنا ليس في (ب).

(٣) في (ع): «الأول» بدل «هذا».

(٤) في (ب): «والأول» بدل «الأوهام».

(٥) في (ع): «تحقيق الرسالة».

(٦) وقد عنيت بتحقيقها ضمن هذا المجموع.

(٧) يريد: حاشية ابن كمال باشا على «التلويح» للفتازاني التي لا تزال مخطوطة.

(٨) أي: وإن كان للمعنى الحقيقي دخول في المعنى المجازي.

(٩) في (ع): «وإن كان له نوع».

(١٠) في (ب): «إرادته».



وللمجازِ تَقْسِيمٌ بِوَجْهِ آخَرَ اخْتَرَعْنَاهُ أَيْضًا، وَهُوَ أَنَّ اللَّفْظَ الَّذِي اعْتَبِرَ فِيهِ التَّجَوُّزُ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ مَنْقُولًا عَمَّا وُضِعَ لَهُ أَوْ لَا يَكُونَ مَنْقُولًا عَنْهُ بَلْ ثَابِتًا فِيهِ مُقَرَّرًا<sup>(١)</sup>.  
والأوَّلُ: مَجَازٌ وَضَعِيٌّ يَنْتَظِمُ الْأَقْسَامَ الْمَذْكُورَةَ فِي التَّقْسِيمِ الْمَارِّ ذِكْرَهُ أَنْفَاءً، خِلا  
الاسْتِعَارَةِ فَإِنَّ فِيهَا خِلَافًا بَيْنَ عُلَمَاءِ الْبَيَانِ، وَذَهَبَ الْأَكْثَرُونَ إِلَى أَنَّهَا<sup>(٢)</sup> مَنْقُولَةٌ<sup>(٣)</sup> عَنِ  
الْمَعْنَى الْوَضَعِيِّ فَيَنْتَظِمُهَا أَيْضًا<sup>(٤)</sup> الْقِسْمُ الْمَذْكُورُ، وَالْبَاقُونَ إِلَى أَنَّهَا غَيْرُ مَنْقُولَةٍ عَنِ  
الْمَعْنَى الْوَضَعِيِّ وَإِنْ كَانَتْ<sup>(٥)</sup> مُسْتَعْمَلَةً فِيمَا لَا يَصْدُقُ عَلَيْهِ ذَلِكَ الْمَعْنَى الْوَضَعِيِّ فِي  
نَفْسِ الْأَمْرِ، كَاللَّفْظِ الْمُسْتَعْمَلِ غَلَطًا فِيمَا لَا يَصْدُقُ عَلَيْهِ مَفْهُومُ الْوَضْعِ<sup>(٦)</sup>، وَالتَّفْصِيلُ  
الْمُشَبَّحُ فِي تَحْقِيقِ هَذَا الْمَقَامِ يُطَلَّبُ فِي بَعْضِ تَعْلِيقَاتِنَا<sup>(٧)</sup>.  
وَإِنَّمَا وَصَفْنَا الْمَجَازَ الْمَذْكُورَ بِالْوَضَعِيِّ<sup>(٨)</sup> دُونَ اللَّغْوِيِّ، كَمَا فَعَلَهُ غَيْرُنَا، لِإِعْدَمِ  
صِدْقِهِ عَلَى الْمَجَازِ<sup>(٩)</sup> الْعُرْفِيِّ وَالشَّرْعِيِّ، وَمَنْ عَرَّفَ الْمَجَازَ عَلَى وَجْهِ يَعْزَمُ الْأَنْوَاعَ  
الثَّلَاثَةَ ثُمَّ وَصَفَهُ عِنْدَ التَّقْسِيمِ بِاللَّغْوِيِّ لَمْ يَكُنْ عَلَى بَصِيرَةٍ.  
وَالثَّانِي: مَجَازٌ عَقْلِيٌّ، كَالْإِقْبَالِ وَالْإِدْبَارِ فِي قَوْلِ الْخَنْسَاءِ<sup>(١٠)</sup>:

(١) فِي (ع): «مُقَدَّرًا».

(٢) فِي (ع): «أَنَّهُ».

(٣) فِي (ع): «مَنْقُولٌ».

(٤) «أَيْضًا» لَيْسَ فِي (ع).

(٥) فِي (ع): «كَانَ».

(٦) قَوْلُهُ: «فِي نَفْسِ الْأَمْرِ...» إِلَى هُنَا لَيْسَ فِي (ب).

(٧) فِي (ع): «تَعْلِيقَاتِنَا».

(٨) فِي (ع): «بِالْوَضْعِ».

(٩) فِي (ع): «لِأَنَّ الْوَضْعَ عَلَى إِطْلَاقِهِ يَنْتَظِمُ الْوَضْعَ» بَدَلُ «لِعَدَمِ صِدْقِهِ عَلَى الْمَجَازِ».

(١٠) يَنْظُرُ: «دِيْوَانُ الْخَنْسَاءِ بِشَرْحِ ثَعْلَبِ»، أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الشَّيْبَانِيُّ النَّحْوِيُّ، (ص ٣٨٣).

فإنَّما هي إِقْبَالٌ وَإِدْبَارٌ<sup>(١)</sup>

قَالَ الشَّيْخُ فِي «دَلَائِلِ الإِعْجَازِ»: «لَمْ تُرْدْ<sup>(٢)</sup> بِالِإِقْبَالِ وَالِإِدْبَارِ غَيْرَ مَعْنَاهُمَا حَتَّى يَكُونَ المَجَازُ فِي الكَلِمَةِ، وَإِنَّمَا المَجَازُ فِي أَنْ جَعَلْتَهَا، وَهِيَ<sup>(٣)</sup> تُقْبَلُ وَتُدْبَرُ، كَأَنَّهَا تَجَسَّمَتْ مِنَ الإِقْبَالِ وَالِإِدْبَارِ، وَلَيْسَ أَيْضًا عَلَى حَذْفِ المُضَافِ وَإِقَامَةِ<sup>(٤)</sup> المُضَافِ إِلَيْهِ مُقَامَهُ؛ وَإِنْ كَانُوا يَذْكُرُونَهُ مِنْهُ، إِذْ لَوْ قُلْنَا: أُرِيدَ: إِنَّمَا هِيَ ذَاتُ إِقْبَالٍ وَإِدْبَارٍ، أَفْسَدْنَا الشُّعْرَ عَلَى أَنْفُسِنَا وَخَرَجْنَا إِلَى شَيْءٍ مَغْسُولٍ وَكَلَامٍ عَامِّيٍّ مَرْدُودٍ لَا مَسَاحَ لُهُ عِنْدَ مَنْ هُوَ صَاحِبُ الذُّوقِ وَالمَعْرِفَةِ، نَسَابَةٌ للمَعَانِي<sup>(٥)</sup>، وَعَلَى<sup>(٦)</sup> تَقْدِيرِ المُضَافِ فِيهِ أَنَّهُ لَوْ كَانَ الكَلَامُ قَدْ جِيءَ بِهِ<sup>(٧)</sup> عَلَى ظَاهِرِهِ وَلَمْ يَقْصِدِ المُبَالِغَةَ<sup>(٨)</sup> المَذْكُورَةَ لَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يُجَاءَ بِلَفْظِ<sup>(٩)</sup> الذَّاتِ إِلَّا أَنَّهُ غَيْرُ مُرَادٍ<sup>(١٠)</sup>» (١١).

(١) تَقُولُهُ فِي نَاقَةٍ فَقَدْتَ وَلَدَهَا، فَادْنُوا إِلَيْهَا وَلَدَ النَّاقَةِ، فَمَحَنَتْ، وَشَطْرُهُ الأَوَّلُ:

تَرْتَعُ مَا رَتَعَتْ، حَتَّى إِذَا ادَّكَّرَتْ

(٢) فِي (ع): «يُرْدُ».

(٣) فِي (ب): «الكثرة ما» بدل «وهي».

(٤) «المضاف وإقامة» ليس فِي (ب).

(٥) فِي (ع): «تشابه للمعنى».

(٦) فِي (ب): «ومعنى».

(٧) «به» ليس فِي (ع).

(٨) «المبالغة» ليس فِي (ب).

(٩) فِي (ع): «بلفظة».

(١٠) فِي (ع) وَ(ب): «إلا أنه مراد» وهو تحريف.

(١١) يَنْظُرُ: «دَلَائِلِ الإِعْجَازِ»: أَبُو بَكْرٍ عَبْدِ القَاهِرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، الجَرَجَانِيُّ

(المتوفى: ٤٧١هـ) (ص ٣٠٠ - ٣٠٣).

وقال سيّدُ المُحقِّقين<sup>(١)</sup> فيما علَّقه على «الكشاف»: المقصودُ مِنَ الوصفِ بالمَصَادِرِ المُبالغَةُ في شأنِ محالِّها، كأنَّها صارت عَيْنَ ما قامَ<sup>(٢)</sup> بها، فمعنى قولنا: زِيدْ عَدْلًا، أَنه عَيْنُ العَدْلِ، كأنَّهُ تجسَّم منه، وإذا أوَّلْتَ بِمعنى اسمِ الفاعلِ فاتَ ذلكَ المقصودُ، وكذا إن حَمَلْتَ على حَذْفِ المُضافِ<sup>(٣)</sup>.

ولا يذهب<sup>(٤)</sup> عليك أن ما ذكره الشيخ<sup>(٥)</sup> في (الإقبال والإدبار) هو بعينه ما ذكره القائلون بَعْدِ النَّقْلِ عَن<sup>(٦)</sup> المَفْهُومِ الأَصْلِيِّ في الاستِعارةِ في الأَسَدِ في مِثْلِ قولك: رأيتُ أسدًا.

والعَجَبُ أنَّ القومَ يُسَلِّمونَ القولَ المذكورَ للشيخ<sup>(٧)</sup>، ويردُّونَ على القائلينَ بَعْدِ النَّقْلِ في الاستِعارةِ، وأما التَّجَوُّزُ في نحو<sup>(٨)</sup>: أُنبتَ الرِّيبُ البَقْلَ، فخارجٌ عَنِ التَّقْسِيمِ المَذْكُورِ لأنَّ التَّجَوُّزَ فيه في الإسنادِ<sup>(٩)</sup> لا في اللفظِ<sup>(١٠)</sup> نفسه ولا في معناه.

(١) أي الفتازاني.

(٢) في (ع): «أقام».

(٣) لم أقف عليه في مخطوط «حاشية الفتازاني على الكشاف».

(٤) «يذهب» ليس في (ع).

(٥) أي: الجرجاني.

(٦) «النقل عن» ليس في (ب).

(٧) في (ب): «من الشيخ».

(٨) «نحو» ليس في (ب).

(٩) في هامش (ب): «لا في إسناد».

(١٠) في (ب): «اللفظ» بدل «لا في اللفظ».

واعلم أن في المجاز فائدة عامة كافية لحسنه تشمل أنواعه وتتناول أفراده، وربما يشمل بعضها على فائدة أخرى فيزداد حسنه، أما الفائدة العامة<sup>(١)</sup> التي لا<sup>(٢)</sup> تتخلف عن مجاز، أي مجاز كان زيادة تقرير<sup>(٣)</sup> المعنى في ذهن السامع، وذلك أن المجاز مطلقاً يحتاج في الوصول إلى المعنى المراد منه إلى ملاحظة معناه<sup>(٤)</sup> الحقيقي والعلاقة بينه وبين المعنى المجازي والاستعانة<sup>(٥)</sup> بالقرينة الحالية أو المقالية، وكلما كانت الحاجة إلى العمل<sup>(٦)</sup> أكثر يكون التأمل<sup>(٧)</sup> أوفر، والاهتمام أقوى وأشد، وتقدير<sup>(٨)</sup> المعنى المراد في ذهن أزيد.

وصاحب «المفتاح» - لعُقولِهِ عن هذا - قسمَ المَجْزَا<sup>(٩)</sup> إلى المُتَضَمِّنِ للفائدة والخالي عنها، وزعم أن الموضوع المُقَيَّدَ<sup>(١٠)</sup> المُسْتَعْمَلِ في المُطْلَقِ، كالمشفر<sup>(١١)</sup> الموضوع للشفة الغليظة، المُسْتَعْمَلِ<sup>(١٢)</sup> في مُطْلَقِ الشِّفَةِ، من هذا

(١) «العامة» ليس في (ب).

(٢) «لا» ليس في (ب).

(٣) في (ع): «تقدير» بدل «زيادة تقرير».

(٤) في (ب): «المعنى».

(٥) في (ع): «والاستعارة».

(٦) في (ب): «التعمل».

(٧) في (ع): «العامل».

(٨) في (ب): «وتعزيز».

(٩) «المجاز» ليس في (ب).

(١٠) أي: الكلمة الموضوعه لحقيقة من الحقائق مع قيد.

(١١) في (ع) و(ب): «الموضوع للمقيد»، وهو تحريف.

(١٢) في (ع): «كالمستقر».

(١٣) في (ب): «المستعملة».

القبيل<sup>(١)</sup>، حتى ادعى أن هذا الاستعمال كاستعمال أحد المترادفين في مقام الآخر في عدم التضمن لفائدة زائدة.

والعجب أنهم يجعلون التصرف والافتنان في وجوه الكلام وإظهار القدرة عليه فائدة عامة لأنواع الالتفات وأفراده، وهذه الفائدة توجد في أفراد المجاز أيضاً، فكيف لا يجعلونه من فوائده<sup>(٢)</sup>؟

ثم إن صاحب «المفتاح» زعم أن المجاز المتضمن للفائدة قسمان: خالٍ عن المبالغة<sup>(٣)</sup> في التشبيه، ومتضمن لها<sup>(٤)</sup>، وأراد بالأول - ما عدا القسم الخالي عن الفائدة في زعمه - المجاز المرسل<sup>(٥)</sup>، وبالثاني الاستعارة.

وهذا كالتصريح منه بأن التشبيه بجميع مراتبه خارج عن حد المجاز.

وقد قال في موضع آخر من كتابه: «إن انصباب علم البيان إلى التعرض للمجاز والكناية»<sup>(٦)</sup> وهذا القول منه - مع الزعم المذكور - إخراج منه مباحث التشبيه عن<sup>(٧)</sup> حد علم البيان، وهذا من قصور البضاعة، وقصر الباع في هذه الصناعة.

(١) أي من المجاز الخالي من الفائدة.

(٢) في (ع): «فوائدهم».

(٣) «الفائدة قسمان: خالٍ عن المبالغة» ليس في (ب).

(٤) ينظر: «المفتاح»، (ص ٣٦٢).

(٥) في (ع) و(ب): «من المجاز المرسل» وهو تحريف.

(٦) ينظر: «المفتاح»، (ص ٣٣٠).

(٧) في (ع): «على».

والتَّحْقِيقُ<sup>(١)</sup> عَلَى مَا أَوْضَحْنَاهُ فِي مَوَاضِعَ<sup>(٢)</sup> أُخَرَ: أَنَّهُ مِنْ أَرْكَانِهِ<sup>(٣)</sup>، وَأَنَّ<sup>(٤)</sup> التَّشْبِيهَ التَّمثِيلِيَّ وَالتَّشْبِيهَ الَّذِي تُرِكَ فِيهِ أَدَاتُهُ<sup>(٥)</sup> مِنْ أَقْسَامِ الْمَجَازِ عَلَى مَا نَبَّهْنَاكَ عَلَيْهِ فِيمَا تَقَدَّمَ.

وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ، وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمَأْبُتُ

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الْوَهَّابِ<sup>(٦)</sup>

\*\*\*

(١) فِي (ب): «وَاللِّمَجَازِ تَقْسِيمٌ أُخَرُ، وَهُوَ أَنَّ الْمَجَازَ إِمَّا مُرْسَلٌ، وَقَدْ عَرَفْتَ فِيمَا تَقَدَّمَ حَدَّ الْمَجَازِ الْمُرْسَلِ، أَوْ غَيْرُ مُرْسَلٍ وَهَذَا يَنْتَظِمُ أَنْوَاعاً عَلَى مَا مَرَّرْنَا تَفْصِيلُهَا، وَالْمَجَازُ الْمُرْسَلُ، إِمَّا مُرْسَلٌ أَصْلِيٌّ، وَذَلِكَ هُوَ الشَّائِعُ الْغَالِبُ، وَإِمَّا مُنْقَلَبٌ عَنِ الْكِنَايَةِ كَبَسْطِ الْيَدِ فَإِنَّهُ كَانَ كِنَايَةً عَنِ الْجُودِ ثُمَّ صَارَ مَجَازاً مُرْسَلاً فِي حَقِّ مَنْ تَعَدَّرَ فِيهِ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّةُ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ الْآيَةُ».

(٢) فِي (ب): «مَوَاضِعَ».

(٣) أَيِ التَّشْبِيهِ مِنْ مَبَاحِثِ عِلْمِ الْبَيَانِ.

(٤) «أَنَّ» لَيْسَ فِي (ع).

(٥) يَرِيدُ التَّشْبِيهَ الْبَلِيغَ.

(٦) فِي (ب): «وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ وَاللَّهُ الْحَمْدُ عَلَى التَّمَامِ وَلِرَسُولِهِ أَفْضَلُ السَّلَامِ».

الرسالة رقم: (٤٣) ..... مجلّة الرسالة  
ابن كمال باشا

# رسالة في التضمين

تأليف العلامة  
ابن كمال باشا

نطبع محققة عن نسختين خطيتين

تجريب و تيسيق

الدكتور حسين الأسود

دار الكتاب العربي





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ<sup>(١)</sup>

الْحَمْدُ لَوْلِيهِ وَالصَّلَاةُ عَلَى نَبِيِّهِ؛ وَبَعْدُ: فَهَذِهِ رِسَالَةٌ مَعْمُولَةٌ<sup>(٢)</sup> فِي التَّضْمِينِ.

اعْلَمْ أَنَّ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ تَوْشُّعَاتٍ<sup>(٣)</sup> نَبَّهَ عَلَيْهَا أَصْحَابُ الْأَدَبِ، وَمِنْ جُمَلَتِهَا أَنَّهُمْ يُنْقِصُونَ مِنْ<sup>(٤)</sup> مَعْنَى اللَّفْظِ، بِتَجْرِيدِهِ عَنِ بَعْضِ مَفْهُومِهِ الْوَضْعِيِّ<sup>(٥)</sup>، وَيَزِيدُونَ عَلَيْهِ بِتَضْمِينِهِ مَعْنَى لَفْظٍ<sup>(٦)</sup> آخَرَ، لَا عَلَى وَجْهِ يَكُونُ اللَّفْظُ مُسْتَعْمَلًا فِي مَجْمُوعِهِ<sup>(٧)</sup> الزَّائِدِ وَالْمَزِيدِ عَلَيْهِ:

أَمَّا الْأَوَّلُ: فَكَالْهَمْزَةِ وَ(أَمْ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٦] فَإِنَّهُمَا مُجَرَّدَانِ لِمَعْنَى<sup>(٨)</sup> الْإِسْتِوَاءِ، وَقَدْ انْسَلَخَ عَنْهُمَا مَعْنَى الْإِسْتِفْهَامِ رَأْسًا.

(١) فِي (ب): «بِاسْمِهِ سُبْحَانَهُ».

(٢) «مَعْمُولَةٌ» لَيْسَ فِي (ل).

(٣) فِي (ل) كُتِبَ فَوْقَهَا: «تَضْمِينَاتٌ».

(٤) فِي (ل): «يُنْقِصُونَ عَنْ».

(٥) فِي (ل): «الْوَضْعُ».

(٦) «لَفْظٌ» لَيْسَ فِي (ل).

(٧) فِي (ل): «مَجْمُوعٌ».

(٨) فِي (ب): «بِمَعْنَى».

قال سيوييه: «جَرى هَذَا عَلَى حَرْفِ الاسْتِفْهَامِ كما جَرى عَلَى حَرْفِ النِّدَاءِ فِي (١) قَوْلِكَ (٢): اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا آيَتَهَا الْعِصَابَةَ» (٣) بِمَعْنَى أَنَّ هَذَا جَرى عَلَى صُورَةِ الاسْتِفْهَامِ وَلَا اسْتِفْهَامَ (٤)، كما أَنَّ ذَلِكَ جَرى عَلَى صُورَةِ النِّدَاءِ وَلَا نِدَاءَ لَهُ (٥).

وهَذَا النُّوعُ مِنَ التَّوَشُّعِ يَكُونُ فِي الْأَفْعَالِ أَيْضًا، كما فِي قَوْلِهِمْ: تَسْمَعُ بِالْمُعِيدِيِّ (٦) (٧) خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَرَاهُ (٨)، فَإِنَّ الْفِعْلَ هَهُنَا - أَعْنِي تَسْمَعُ - تَنْزَلُ (٩) مَنزِلَةَ الْمَصْدَرِ، وَهَذَا التَّنْزِيلُ غَيْرُ التَّأْوِيلِ بِتَقْدِيرٍ، إِذْ يُرْشِدُكَ إِلَيْهِ تَفْصِيلُ الْإِمَامِ الْبَيْضَاوِيِّ بِالْفَرْقِ بَيْنَهُمَا، حَيْثُ قَالَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ آيَاتِهِ يُرِيكُمُ الْبَرْقَ﴾ [الروم: ٢٤] «مُقَدَّرٌ بِأَنَّ... أَوْ الْفِعْلُ فِيهِ مُنَزَّلٌ مَنزِلَةَ الْمَصْدَرِ؛ كَقَوْلِهِمْ: تَسْمَعُ بِالْمُعِيدِيِّ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَرَاهُ» (١٠). وَمَنْ غَفَلَ عَنِ وَجْهِ التَّنْزِيلِ

(١) «في» ليس في (ل).

(٢) في الكتاب: «كما جرى على حرف النداء قولهم» (٣/ ١٧٠).

(٣) ينظر: «الكتاب»: عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي، أبو بشر، الملقب سيوييه (٣/ ١٧٠).

(٤) «ولا استفهام» ليس في (ل).

(٥) «له» ليس في (ب).

(٦) في (ل): «المعدي».

(٧) في هامش (ب): «المُعِيدِيُّ مَنْسُوبٌ إِلَى مَعَدٍ، تَصْغِيرُ مَعَدِي، أَسْلُهُ مَعَدٍ فَحُذِفَ أَحَدُ الدَّالِّينِ عَلَى طَرِيقِ التَّرْخِيمِ، وَأَسْلُهُ أَنَّ الْمُنْذَرَ قَدْ سَمِعَ بِالْمُعِيدِيِّ، وَأَعْجَبَهُ مَا بَلَغَهُ مِنْهُ، فَلَمَّا رَأَاهُ اسْتَحْقَرَهُ وَقَالَ: تَسْمَعُ بِالْمُعِيدِيِّ... الخ، فَقَالَ: الرَّجَالُ لَيْسُوا بِجَزْرٍ، وَإِنَّمَا الْمَرْءُ بِأَصْغَرِيهِ لِسَانِهِ وَقَلْبِهِ، فَإِنْ قَالَ قَالُ لِسَانِهِ وَإِنْ قَاتَلَ قَاتَلَ بِجَنَانِهِ. فَأَعْجَبَ الْمُنْذَرَ كَلَامَهُ».

(٨) وهو مثل له روايات مختلفة، ينظر: «جمهرة الأمثال»: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن

سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (١/ ٢٦٦).

(٩) في (ب): «منزل».

(١٠) ينظر: «أنوار التنزيل وأسرار التأويل»: ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد =

حَصَرَ طَرِيقَ التَّصْحِيحِ فِي مِثْلِ الْقَوْلِ<sup>(١)</sup> الْمَذْكُورِ فِي التَّأْوِيلِ.  
وَلِغُفُولِهِ عَنْهُ قَالَ سَيِّدُ الْمُحَقِّقِينَ<sup>(٢)</sup> فِي شَرْحِ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَيْسَ لِلنِّسَاءِ مِنَ  
الْوَلَاءِ إِلَّا مَا أَعْتَقْنَ، أَوْ أَعْتَقَ مَنْ أَعْتَقْنَ، أَوْ كَاتِبِنَ<sup>(٣)</sup>، أَوْ كَاتَبَ مَنْ كَاتَبْنَ، أَوْ دَبَّرْنَ، أَوْ  
دَبَّرَ مَنْ دَبَّرْنَ، أَوْ جَرَّ وَلَاءَ مُعْتِقِهِنَّ أَوْ مُعْتِقِ مُعْتِقِهِنَّ»<sup>(٤)</sup>، وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَوْ جَرَّ»  
يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يُقَدَّرَ مَعَهُ (أَنْ) حَتَّى يَصِيرَ مُؤَوَّلًا بِالْمَصْدَرِ، ثُمَّ إِنَّ التَّوَسُّعَ الْمَذْكُورَ إِذَا  
كَانَ فِي الْأَفْعَالِ يَعْبُرُونَ عَنْهُ بِالْمِيلِ إِلَى جَانِبِ الْمَعْنَى<sup>(٥)</sup>.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الزَّمْخَشَرِيُّ فِي «الْكَشَافِ»: «وَقَدْ وَجَدْنَا الْعَرَبَ يَمِيلُونَ فِي مَوَاضِعَ  
مِنْ كَلَامِهِمْ مَعَ الْمَعَانِي مِيلًا بَيْنًا، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: لَا تَأْكُلِ السَّمَكَ وَتَشْرَبِ اللَّبْنَ<sup>(٦)</sup>،  
مَعْنَاهُ: لَا يَكُنْ مِنْكَ أَكْلُ السَّمَكِ وَشُرْبُ اللَّبَنِ، وَإِنْ<sup>(٧)</sup> كَانَ ظَاهِرُ اللَّفْظِ عَلَى مَا لَا  
يَصِحُّ مِنْ عَطْفِ الْأِسْمِ عَلَى الْفِعْلِ»<sup>(٨)</sup>.

= الشيرازي البيضاوي (٤/٢٠٥).

(١) في (ل): «القوم».

(٢) أي التفتازاني.

(٣) في (ل): «أو كاتب».

(٤) قال الحافظ ابن حجر في «الدراية» (٢/١٩٥): لم أجده هكذا. انتهى. وروى في «السنن الكبرى»  
للبيهقي بلفظ مختلف إذ قال: «لَا تَرِثُ النِّسَاءُ مِنَ الْوَلَاءِ شَيْئًا إِلَّا مَا كَاتَبَتْهُ أَوْ أَعْتَقَتْهُ»، قَالَ يَزِيدُ:  
وَسَمِعْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: «لَا تَرِثُ النِّسَاءُ مِنَ الْوَلَاءِ شَيْئًا إِلَّا مَا كَاتَبْنَ، أَوْ أَعْتَقْنَ، أَوْ أَعْتَقَ مَنْ  
أَعْتَقْنَ، أَوْ جَرَّ وَلَاءَهُ مَنْ أَعْتَقْنَ» ينظر: «السنن الكبرى» (١٠/٥١٥).

(٥) لم أقف عليه.

(٦) «اللبن» ليس في (ل).

(٧) في (ل) «ومعناه وإن».

(٨) ينظر: «الكشاف» (ص ٤١).

قَالَ المَعْرِيُّ: وَ(تَشْرَبَ) مَنْصُوبٌ بِأَنْ، تَقْدِيرُهُ<sup>(١)</sup>: وَأَنْ تَشْرَبَ اللَّبْنَ<sup>(٢)</sup>. مَعَ الفِعْلِ فِي تَأْوِيلِ الاسْمِ<sup>(٣)</sup>.

وَأَمَّا قَالَ<sup>(٤)</sup>: (مَعَ المَعَانِي) دُونَ (إِلَى المَعَانِي) تَنْبِيْهَا عَلَى أَنَّهُمْ يَتَّبِعُونَهَا<sup>(٥)</sup> فِي<sup>(٦)</sup> مَيْلِهِمْ وَدَوْرَانِهِمْ، وَكَوْنِ الدَّوْرَانِ لَازِمًا لِلْمَيْلِ بِحَيْثُ يَصْحُحُ أَنْ يُقْصَدَ مَعَهُ تَبَعًا أَغْنَاهُ عَنِ اعْتِبَارِ التَّضْمِينِ.

وَسَتَقَفُّ عَلَى تَفْصِيلِ هَذَا المَعْنَى عَنِ قَرِيبٍ بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى، وَلِدِقَّةِ هَذَا الوَجْهِ ذَهَبَ عَنْهُ الفَاضِلُ التَّمْتَازَانِيُّ، وَزَعَمَ أَنَّ فِيهِ التَّضْمِينَ.

وَأَمَّا الثَّانِي<sup>(٧)</sup> فَكَثِيرٌ فِي كَلَامِ العَرَبِ، حَتَّى قَالَ ابْنُ جَنِّي: لَوْ جُمِعَتْ<sup>(٨)</sup> تَضْمِينَاتُ العَرَبِ لاجْتَمَعَتْ مُجَلَّدَاتٌ<sup>(٩)</sup>، فَالتَّضْمِينُ أَنْ يُقْصَدَ بِلَفْظٍ مَعْنَاهُ الحَقِيقِيُّ، وَيُلَاحَظُ مَعَهُ<sup>(١٠)</sup> مَعْنَى لَفْظٍ آخَرَ يُنَاسِبُهُ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ بِذِكْرِ شَيْءٍ مِنْ

(١) «تقديره» ليس في (ل).

(٢) في (ب): «وأن» بدل «اللبن».

(٣) لم أقف على مصدر هذا القول.

(٤) أي: الزمخشري.

(٥) في (ل): «يتبعون».

(٦) في (ل): «إلى».

(٧) أي النوع الثاني من توشعات العرب، ويرادُ به التضمين.

(٨) في (ب): «ولو اجتمعت» بدل «لو جمعت».

(٩) لم أقف عليه بلفظه، ولكنه قال: وجذت في اللغة من هذا الفن شيئاً كثيراً لا يكاد يُحاطُ به، ولعله

لو جُمِعَ أَكْثَرُهُ، لَا جَمِيعُهُ، لِهَاجَةِ كِتَابًا ضَخْمًا. يَنْظُرُ: «الخصائص»، صنعة: أبي الفتح عثمان بن جني

(٣٩٢هـ) (٢/٣١٠).

(١٠) «ويلاحظ معه» ليس في (ل).

مُتَعَلِّقَاتِ الْآخِرِ<sup>(١)</sup>، كَقَوْلِكَ: أَحْمَدُ إِلَيْكَ فَلَانَا، فَإِنَّكَ لَأَحْطَتَ فِيهِ مَعَ الْحَمْدِ مَعْنَى الْإِنْهَاءِ، وَدَلَّلْتَ عَلَيْهِ بِذِكْرِ صِلَتِهِ - أَعْنِي كَلِمَةَ (إلى) - كَأَنَّكَ قُلْتَ: أَنَهِيَ حَمْدَهُ إِلَيْكَ.

وَأِنَّمَا أَطْلَقْنَا: (الَلْفَظَ) لِيَتَّظِمَ الْأِسْمُ، فَإِنَّ التَّضْمِينَ لَا اخْتِصَاصَ لَهُ بِالْفِعْلِ، أَفْصَحَ عَنِ ذَلِكَ صَاحِبُ «الْكَشَافِ» فِي سُورَةِ الزُّخْرَفِ، حَيْثُ قَالَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ﴾ [الزخرف: ٨٤]: «وَضُمِّنَ اسْمُهُ تَعَالَى مَعْنَى وَصْفِ زَائِدٍ<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup>، فَلِذَلِكَ عُلِّقَ بِهِ الظَّرْفُ فِي قَوْلِهِ: (في السماء) و(في الأرض) كَمَا تَقُولُ: هُوَ حَاتِمٌ فِي طِيٍّ<sup>(٤)</sup> حَاتِمٌ فِي تَغْلِبٍ<sup>(٥)</sup>، عَلَى تَضْمِينِ مَعْنَى الْجَوَادِ الَّذِي اشْتَهَرَ<sup>(٦)</sup> بِهِ، كَأَنَّكَ قُلْتَ: هُوَ جَوَادٌ فِي طِيٍّ جَوَادٌ<sup>(٧)</sup> فِي تَغْلِبٍ<sup>(٨)</sup>».

وَلِغُفُولِهِ<sup>(٩)</sup> عَنِ هَذَا<sup>(١٠)</sup> قَالَ الْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ<sup>(١١)</sup>: وَحَقِيقَةُ التَّضْمِينِ أَنْ

(١) هذا التعريف للشريف الجرجاني في «حاشيته على الكشاف» (ص ١٢٥).

(٢) «زائده» ليس في (ل).

(٣) أي: معبود.

(٤) «طي» ليس في (ل).

(٥) في (ل): «تغليب».

(٦) في «الكشاف» (ص ٩٩٧): «الذي شهَرَ به».

(٧) في (ل): «فزاد».

(٨) ينظر: «الكشاف»، (ص ٩٩٧).

(٩) في (ل): «ولغفولهم».

(١٠) أي عن عدم اختصاص التضمين بالفعل فقط.

(١١) في «حاشيته على شرح الكشاف».

يُقَصِّدُ بِالْفِعْلِ مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيُّ مَعَ فِعْلِ آخِرٍ يُنَاسِبُهُ، وَتَبِعَهُ الْفَاضِلُ الشَّرِيفُ<sup>(١)</sup> حَيْثُ قَالَ: «والتَّضْمِينُ أَنْ يُقَصِّدَ بِلَفْظِ فِعْلِ مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيُّ...»<sup>(٢)</sup> إِلَى آخِرِ مَا ذَكَرَهُ سَابِقًا.

وَقَدْ سَبَقَهُمَا<sup>(٣)</sup> إِلَى الْوَهْمِ الْمَذْكُورِ صَاحِبُ «الْكَشْفِ» حَيْثُ قَالَ: وَالْقَاعِدَةُ فِي التَّضْمِينِ أَنْ يُرَادَ الْفِعْلَانِ مَعًا قَصْدًا وَتَبَعًا<sup>(٤)</sup>؛ لِأَنَّ أَحَدَهُمَا مَذْكُورٌ لَفْظًا<sup>(٥)</sup> وَالْآخَرُ مَذْكُورٌ<sup>(٦)</sup> بِذِكْرِ صِلَتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَمْ يُصَبِّ فِي قَوْلِهِ: وَالْآخَرُ مَذْكُورٌ بِذِكْرِ<sup>(٧)</sup> صِلَتِهِ، لِأَنَّ ذِكْرَ الصِّلَةِ غَيْرُ لَازِمٍ لِلتَّضْمِينِ، كَمَا إِذَا ضُمِّنَ اللَّازِمُ مَعْنَى الْمُتَعَدِّي فَحِينَئِذٍ تَكُونُ تَعْدِيتهُ قَرِينَةً لِلتَّضْمِينِ<sup>(٨)</sup>.

قَالَ صَاحِبُ «الْكَشَافِ» فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاسْتَبَقُوا الصِّرَاطَ﴾ [يس: ٦٦]: «لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَذْفِ الْجَارِ وَإِصَالِ الْفِعْلِ، وَالْأَصْلُ: فَاسْتَبَقُوا إِلَى الصِّرَاطِ، أَوْ يُضْمَنُ<sup>(٩)</sup> مَعْنَى ابْتَدَرُوا<sup>(١٠)</sup>». فَالصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ: وَالْآخَرُ مَذْكُورٌ بِذِكْرِ مُتَعَلِّقِهِ.

(١) أي الشريف الجرجاني أبو الحسن علي بن محمد بن علي المتوفى (٨١٦هـ).

(٢) حاشية الشريف الجرجاني على الكشاف، (لوح: ١٢٥).

(٣) في (ل): «سبقها».

(٤) حاشية الشريف الجرجاني على الكشاف، (لوح: ١٢٦).

(٥) «لفظاً» ليس في (ب).

(٦) «مذكور» ليس في (ل).

(٧) «صلته»، ثم إنه لم يصب... إلى هنا ليس في (ب).

(٨) في (ل): «التضمين».

(٩) في (ب): «تضمين».

(١٠) ينظر: «الكشاف»، (ص ٨٩٩).

ثُمَّ إِنَّ الصَّلَةَ عَلَى تَقْدِيرِ كَوْنِهَا مَذْكُورَةٌ لَا يَجِبُ أَنْ تَكُونَ لِلْمُضْمَنِ  
 الْمَلْحُوظِ تَبَعًا بَلْ قَدْ تَكُونُ لِلْمُضْمَنِ الْمَذْكُورِ لَفْظًا، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ  
 أَنْبَدْتَ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾ [مريم: ١٦]. قَالَ الْإِمَامُ الْبَيْضَاوِيُّ بَعْدَ مَا فَسَّرَ الْإِنْتِبَاءَ  
 بِالْإِعْتِزَالِ، فَكَانَتْ الصَّلَةُ مُتَعَلِّقَةً<sup>(١)</sup> بِهِ، «وَمَكَانًا: ظَرْفٌ أَوْ مَفْعُولٌ لـ<sup>(٢)</sup>» (انتبذت)  
 مُتَضَمِّنٌ<sup>(٣)</sup> مَعْنَى (أَنْتِ) «(٤)»<sup>(٥)</sup>. وَمِنْ هُنَا<sup>(٦)</sup> انْكَشَفَ وَجْهُ خَلَلِ آخِرِ فِي كَلَامِ  
 صَاحِبِ «الْكَشْفِ»<sup>(٧)</sup>.

ثُمَّ إِنَّ التَّضْمِينَ كَمَا يَتَحَقَّقُ بزيادةِ الْمَعْنَى الْمُتَعَدِّي بِنَفْسِهِ عَلَى مَعْنَى الْمُتَعَدِّي<sup>(٨)</sup>  
 بِوَسِطَةِ حَرْفِ الْجَرِّ عَلَى مَا مَرَّ تَقْرِيرُهُ<sup>(٩)</sup> كَذَلِكَ يَتَحَقَّقُ بزيادةِ الْمَعْنَى الْمُتَعَدِّي بِوَسِطَةِ  
 حَرْفِ الْجَرِّ عَلَى مَعْنَى الْمُتَعَدِّي بِنَفْسِهِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ [البقرة: ٣].  
 قَالَ صَاحِبُ «الْكَشَافِ»: «ثُمَّ يُقَالُ: آمَنَهُ إِذَا صَدَّقَهُ، وَحَقِيقَتُهُ<sup>(١٠)</sup>: آمَنَهُ التَّكْذِيبَ  
 وَالْمُخَالَفَةَ، وَأَمَّا تَعَدِّيَّتُهُ بِالْبَاءِ فَلتَضْمُنُهُ مَعْنَى (أَقْرَ) و(اعترف)»<sup>(١١)</sup>.

(١) في (ل): «متعلقاً».

(٢) في (ب): «لأن».

(٣) في (ب): «متضمنة»، وفي (ل): «فيضمته» وقد أثبتته كما في الأصل.

(٤) ينظر: «أنوار التنزيل وأسرار التأويل» (٧/٤).

(٥) في (ل): «أنت».

(٦) في (ب): «ههنا».

(٧) في هامش (ب): «حيث قال: والآخرُ مذكورٌ يذكرُ صلته».

(٨) «المتعدي» ليس في (ل).

(٩) في (ل): «تقديره».

(١٠) في (ل): «حقيقته».

(١١) ينظر: «الكشاف»، (ص ٣٨).

وبالجُمْلَةِ لا بدَّ في <sup>(١)</sup> التَّصْمِينِ مِنْ إِرَادَةِ مَعْنَى لَفْظَيْنِ مِنْ لَفْظٍ وَاحِدٍ عَلَى وَجْهِ  
يَكُونُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بَعْضَ الْمُرَادِ، وَبِهِ يُفَارِقُ <sup>(٢)</sup> الْكِنَايَةَ؛ فَإِنَّ أَحَدَ الْمَعْنَيْنِ فِيهَا تَمَامُ  
الْمُرَادِ، وَالْآخَرُ وَسِيلَةٌ <sup>(٣)</sup> إِلَيْهِ وَلَا يَكُونُ مَقْصُوداً أَصَالَةً.

وَيَمَا قَرَّرْنَاهُ أَنْدَفَعَ مَا قِيلَ: الْفِعْلُ <sup>(٤)</sup> الْمَذْكُورُ إِنْ كَانَ فِي مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيُّ فَلَا دِلَالَةَ  
عَلَى الْفِعْلِ الْآخَرِ، وَإِنْ كَانَ فِي مَعْنَى الْفِعْلِ الْآخَرِ فَلَا دِلَالَةَ عَلَى مَعْنَاهُ <sup>(٥)</sup> الْحَقِيقِيُّ،  
وَإِنْ كَانَ فِيهِمَا <sup>(٦)</sup> جَمِيعاً لَزِمَ الْجَمْعُ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ.

وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَالَ هَهُنَا مَا يُقَالُ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَعْنَيْنِ فِي صُورَةِ التَّغْلِيْبِ؛  
لَأَنَّ كَلَامًا مِنَ الْمَعْنَيْنِ هَهُنَا مُرَادٌ بِخُصُوصِهِ بِخِلَافِ صُورَةِ التَّغْلِيْبِ <sup>(٧)</sup>، فَإِنَّ الْمُرَادَ ثَمَّةَ  
مَجْمُوعِ الْمَعْنَيْنِ، وَلَمْ يَتَعَلَّقِ الْغَرَضُ بِوَاحِدٍ مِنْهُمَا بِخُصُوصِهِ.

وَأَجِيبَ عَنْهُ بِأَنَّهُ فِي مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيِّ مَعَ حَذْفِ حَالٍ مَأْخُودٍ مِنْ <sup>(٨)</sup> الْفِعْلِ الْآخَرِ  
بِمَعُونَةِ الْقَرِينَةِ اللَّفْظِيَّةِ.

ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ الْفَاضِلُ <sup>(٩)</sup>: «وَلَا بَدَّ مِنْ اعْتِبَارِ الْحَالِ وَإِلَّا لَكَانَ مَجَازاً مَحْضًا،

(١) فِي (ل): «بِهِ يُفَارِقُهُ».

(٢) فِي (ب): «بِهِ يَفَارِقُهُ» بَدَلِ «وَبِهِ يَفَارِقُ».

(٣) فِي (ل): «وَسَبِيلَةٌ».

(٤) فِي (ل): «النَّقْلُ».

(٥) فِي (ب): «الْمَعْنَى».

(٦) فِي (ل): «فِيهَا».

(٧) قَوْلُهُ: «لَأَنَّ كَلَامًا مِنَ الْمَعْنَيْنِ...» إِلَى هُنَا لَيْسَ فِي (ل).

(٨) فِي (ل): «عَنْ».

(٩) أَيِ الشَّرِيفِ الْجَرَجَانِيِّ فِي «حَاشِيَتِهِ عَلَى الْكَشَافِ»، (لَوْح: ١٢٥).



ولم يدِرْ أَنَّهُ حِينْتِذِ؛ أَي: عَلَى تَقْدِيرِ مَا ذَكَرَهُ مِنْ اِعْتِبَارِ الْحَالِ الْمُقَدَّرِ، يَرْجِعُ التَّضْمِينُ إِلَى الإِضْمَارِ، وَيَسْقُطُ عَنْ دَرَجَةِ الاسْتِقْلَالِ فِي الِاعْتِبَارِ، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى ذَوِي الِاخْتِبَارِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ اسْتَشْكَلَ السُّؤَالَ الْمَذْكُورَ، وَلَمْ يَرْتَضِ الْجَوَابَ الْمَرْبُورَ<sup>(١)</sup> فَقَالَ<sup>(٢)</sup>: وَالْأَظْهَرُ أَنْ يُقَالَ: اللَّفْظُ مُسْتَعْمَلٌ فِي مَعْنَاهُ الْأَصْلِيِّ، فَيَكُونُ هُوَ الْمَقْصُودَ أَصَالَةً، لَكِنْ قُصِدَ بِتَبَعِيَّتِهِ<sup>(٣)</sup> مَعْنَى آخَرَ يُنَاسِبُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسْتَعْمَلَ فِيهِ ذَلِكَ اللَّفْظُ، وَ<sup>(٤)</sup> يُقَدَّرُ لَهُ لَفْظٌ آخَرٌ فَلَا يَكُونُ مِنْ بَابِ الْكِنَايَةِ وَلَا مِنْ بَابِ الإِضْمَارِ، بَلْ مِنْ قَبِيلِ الْحَقِيقَةِ الَّتِي قُصِدَ بِمَعْنَاهُ الْحَقِيقِيِّ مَعْنَى آخَرَ يُنَاسِبُهُ وَيَتَّبَعُهُ<sup>(٥)</sup> فِي الإِرَادَةِ، وَحِينْتِذِ يَكُونُ مَعْنَى التَّضْمِينِ وَاضِحًا<sup>(٦)</sup> بَلَا تَكْلُفٍ<sup>(٧)</sup>.

وَلَا يَذْهَبُ عَلَيْكَ أَنَّ الْقَيْدَ الَّذِي ذَكَرَهُ<sup>(٨)</sup> بَقَوْلِهِ: (وَيَتَّبَعُهُ<sup>(٩)</sup>) فِي الإِرَادَةِ يُخْرِجُ الْمَعْنَى الْآخَرَ عَنْ حَدِّ الْأَصَالَةِ فِي الْقَصْدِ، وَالْأَمْرُ فِي التَّضْمِينِ لَيْسَ كَذَلِكَ، فَإِنَّ

(١) فِي (أ): «الْمَذْكُورَ».

(٢) فِي هَامِش (ب): «الْقَائِلُ الْفَاضِلُ الشَّرِيفُ فِيمَا عُلِّقَهُ عَلَى (الْكَشَافِ) رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى».

(٣) فِي (ل): «تَبَعِيَّةٌ».

(٤) فِي (ب): «أَوْ».

(٥) فِي (ل): «وَتَبَعُهُ».

(٦) فِي (ل): «وَإِضْمَارُهُ» بَدَلِ «وَاضِحًا».

(٧) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ كَمَا هُوَ فِي «حَاشِيَةِ الشَّرِيفِ الْجَرَجَانِيِّ عَلَى الْكَشَافِ»، بَلْ وَرَدَ مَعْنَاهُ، (لَوْح: ١٢٥).

(٨) أَيِ الشَّرِيفِ الْجَرَجَانِيِّ فِي «حَاشِيَتِهِ عَلَى الْكَشَافِ».

(٩) فِي (ل): «مَا ذَكَرَهُ».

(١٠) فِي (ل): «تَبَعُهُ».

الاهتمام إلى المعنى الآخر فيه لا يكون أدنى من الاهتمام إلى المعنى<sup>(١)</sup>، بل قد تكون<sup>(٢)</sup> العناية إليه أوفر، والقصد إليه أتم وأكمل.

ثم إنه لم يُصَبَّ في اغتِيَارِهِ<sup>(٣)</sup> استعمال اللَّفْظِ في معناه الأصلي، وكون ذلك المعنى مقصوداً أصالةً، فإنه غير لازم في التضمين على ما وقفت عليه فيما سبق<sup>(٤)</sup>.

وبعد هذا كله لا خفاء في بُعد قصد المعنى المذكور من اسم التضمين.

فدعوى وضوحه بلا تكلف تعسف ظاهر، ثم إن التضمين على المعنى الذي قررناه لا اشتباه بينه وبين المجاز المرسل، لأنه مشروط بتعذر المعنى الحقيقي<sup>(٥)</sup>، وهو غير متعذر فيه<sup>(٦)</sup>. نعم يلزم اندراجهُ تحت مُطلقِ المَجازِ المُقابلِ للحَقِيقَةِ، ولا بأس<sup>(٧)</sup> فيه.

فإن قلتَ مثلاً: يلزم حينئذ أن يكون التضمين كالكناية والمجاز المرسل ركنًا مُستقلًا من أركان البيان، ولم يقل به أحد من أرباب هذه الصناعة؟

(١) أي الأول.

(٢) في (ب): «يفيد» بدل «يكون».

(٣) في (ل): «اعتيار».

(٤) في هامش (ب): «فالصواب أن يقول: اللفظ مستعمل في معنى هو مقصود أصالة لكن قصد بتبعيته معنى آخر».

(٥) أي في المجاز المرسل.

(٦) أي في التضمين.

(٧) في (ل): «بأمر».

قلت: نعم، ألا إنَّ الحقَّ أحقُّ أن يُتَّبَعَ، ودائرةُ البيانِ قابلةٌ<sup>(١)</sup> لأنَّ<sup>(٢)</sup> تَسْبِغَ<sup>(٣)</sup>،  
وليسَ<sup>(٤)</sup> العِلْمُ وإخراجُ مسائله من القوَّة إلى الفعلِ مَخْصُوصاً بهم، مَوْقُوفاً على  
الأوائلِ، ونعمَ القولُ قولُ المُفَاخِرِ<sup>(٥)</sup>: كم تركَ الأوَّلُ للآخرِ<sup>(٦)</sup>. ولقد أنصفَ مَنْ قالَ:  
في الزوايا خبايا وفي الرجالِ بقايا<sup>(٧)</sup>.

ثمَّ إنَّ في طَريقَةِ التَّضْمِينِ على الوَجْهِ الَّذِي قُرِّرَ مَندوحةً<sup>(٨)</sup> عَن تَكْلِيفِ<sup>(٩)</sup> الجَمْعِ  
بَيْنَ المَعْنَى الحَقِيقِيِّ والمَجَازِيِّ على الوَجْهِ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ المُشَاجِرَةُ بَيْنَ الحَنَفِيَّةِ  
والشَّافِعِيَّةِ عِنْدَ اقْتِضَاءِ المَقَامِ إِزَادَتَهَا<sup>(١٠)</sup><sup>(١١)</sup> مع عَدَمِ المَجَالِ إلى المَصِيرِ إلى عُمومِ  
المَجَازِ لِفَقْدِ شَرْطِهِ، وَهُوَ تَعَذُّرُ المَعْنَى الحَقِيقِيِّ.

وَمِنْ تَوْشِعاتِهِم أَيْضاً: إِجْرَاءُ كُلِّ مِنَ المُتَعَدِّيِّ وَغَيْرِ المُتَعَدِّيِّ مُجْرَى الأَخرِ،  
وَهُوَ غَيْرُ مُتَّقِيلٍ عَن صِيغَتِهِ<sup>(١٢)</sup>.....

(١) في النسختين: «قابل».

(٢) في (ل): «أن».

(٣) في (ل): «يتبع».

(٤) في (ل): «وذليل».

(٥) في (ب): «قول أبي المُفَاخِر».

(٦) مثل سائر.

(٧) وهو مثل سائر أيضاً، ويراد به أن أهل الفضل والعلم كثير.

(٨) في (ل): «مندوحة».

(٩) في (ل): «تكليف».

(١٠) أي عند إرادة المعنيين الحقيقي والمجازي.

(١١) في (ل): «بمادتهما».

(١٢) في (ل): «من حقيقته» بدل «عن صيغته».

إلى صيغة تُقَابِلُهُ<sup>(١)</sup> بتغيير في معناه، بالزيادة أو<sup>(٢)</sup> النقصان.

وإنما قلنا: إجراء غير المتعدّي دون اللازم ليتناول الاسم كما في: أسدٌ

عليّ... إلخ،<sup>(٣)</sup> على ما ستقف عليه إن شاء الله تعالى.

و<sup>(٤)</sup>، أمّا إجراء المتعدّي مُجْرَى غير المتعدّي<sup>(٥)</sup> فليجوه:

منها كونه تقيضاً لغير المتعدّي، فإن من دأبهم حمل التقيض على التقيض.

قال صاحب «الكشاف» في سورة التوبة<sup>(٦)</sup>: «عُدِّي فعل الإيمان بالباء لأنه قُصِدَ

التصديق بالله، الذي هو تقيض الكُفْرِ به<sup>(٧)</sup>، فعُدِّي بالباء<sup>(٨)</sup>. وهذا يُشَبَّه<sup>(٩)</sup> بهذا<sup>(١٠)</sup>

ما إذا كان المفعول متروكاً ساقطاً عن حيز الاعتبار، كما إذا كان الغرض إثبات

(١) في (ل): «مُقابِلَةٌ».

(٢) في (ب): «و».

(٣) يروي ليعمران بن حطان، ولغيره، بهجو الحجاج، وتامة:

أَسَدٌ عَلَيَّ وَفِي الْحُرُوبِ نَعَامَةٌ  
فَتَخَاءُ تَنْفِرُ مِنْ صَفِيرِ الصَّافِرِ

ينظر: «التذكرة الحمدونية»: محمد بن الحسن بن محمد بن علي بن حمدون، أبو المعالي، بهاء

الدين البغدادي (المتوفى: ٥٦٢هـ) (٢/٤٥٠).

(٤) من قوله: «وإنما قلنا: إجراء...» إلى هنا ليس في (ل).

(٥) في هامش (ب): «وإنما قلنا إجراء المتعدّي مُجْرَى غير المتعدّي دون اللازم ليتناول الاسم كما في

أسدٌ عليّ.. إلخ على ما ستقف عليه إن شاء الله تعالى».

(٦) في قوله تعالى: ﴿تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرُؤْيُنُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ٦١].

(٧) «به» ليس في (ل).

(٨) ينظر: «الكشاف»، (ص ٤٣٩).

(٩) في (ب): «وقد شبه» في (ل): «وقد تشبه».

(١٠) في (ل): «هَذَا».

الفِعْلِ الْمُتَعَدِّي لِمَا أَسْنَدَ إِلَيْهِ، أَوْ نَفِيَهُ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ اعْتِبَارٍ تَعْلُقُهُ بِمَنْ وَقَعَ عَلَيْهِ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَرَزَقْنَاهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ﴾ [البقرة: ١٧] وَقَالَ صَاحِبُ «الْكَشَافِ»: «وَالْمَفْعُولُ السَّاقِطُ مِنْ (لَا يُبْصِرُونَ) مِنْ قَبِيلِ الْمَتْرُوكِ الْمَطْرُوحِ الَّذِي لَا يُلْتَمَسُ إِلَى إِخْطَارِهِ بِالْبَالِ، لَا مِنْ قَبِيلِ الْمُقَدَّرِ الْمَنْوِيِّ، كَأَنَّ الْفِعْلَ غَيْرُ مُتَعَدٍّ أَصْلًا»<sup>(١)</sup>.

أَوْ<sup>(٢)</sup> بِمَنْ صَدَرَ عَنْهُ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَلْقَى السَّحْرَةَ سَاجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٤٦]. قَالَ صَاحِبُ «الْكَشَافِ»: «وَإِنَّمَا عُيِّرَ<sup>(٣)</sup> عَنِ الْخُرُورِ بِالْإِلْقَاءِ لِأَنَّهُ ذُكِرَ مَعَ الْإِلْقَاءِ، فَسُئِلَ بِهِ طَرِيقُ الْمُشَاكَلَةِ، وَفِيهِ أَيْضًا، مَعَ مُرَاعَاةِ الْمُشَاكَلَةِ، أَنَّهُمْ حِينَ رَأَوْا مَا رَأَوْا لَمْ يَتِمَّالِكُوا أَنْ رَمَوْا بِأَنْفُسِهِمْ إِلَى الْأَرْضِ سَاجِدِينَ، كَأَنَّهُمْ أَخَذُوا فِطْرَهُمْ حُوا طَرْحًا. فَإِنْ قُلْتَ: فَاعِلٌ<sup>(٤)</sup> الْإِلْقَاءِ مَا هُوَ<sup>(٥)</sup> لَوْ صُرِّحَ بِهِ؟ قُلْتُ: هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا خَوَّلَهُمْ مِنَ التَّوْفِيقِ، أَوْ إِيمَانِهِمْ<sup>(٦)</sup>، أَوْ مَا عَايَنُوا مِنَ الْمَعْجَزَاتِ الْبَاهِرَةِ، وَلَكَ أَنْ لَا تُقَدَّرَ فَاعِلًا، لِأَنَّ الْقَوَا بِمَعْنَى خَرُّوا وَسَقَطُوا<sup>(٧)</sup>»<sup>(٨)</sup>.

وَبِمَا قَدَّمْنَاهُ مِنَ التَّفْصِيلِ تَبَيَّنَ أَنَّ مَنْ قَصَرَ بَيَانَ التَّنْزِيلِ فِي الصُّورَةِ الْأُولَى فَقَدْ قَصَرَ.

(١) ينظر: «الكشاف»، (ص ٥٢).

(٢) معطوف على: من غير اعتبار تعلقه بمن وقع عليه.

(٣) في النسختين: «عبروا». ينظر: «الكشاف»، (ص ٧٦٠).

(٤) في النسختين: «ما فاعل»، ينظر: «الكشاف»، (ص ٧٦٠).

(٥) «ما هو» ليس في (ب).

(٦) في (ل): أو «إلهام».

(٧) قوله: «فاعلاً، لأن القوا...» إلى هنا سقط من النسختين، ينظر: «الكشاف»، (ص ٧٦٠).

(٨) ينظر: «الكشاف»، (ص ٧٦٠).

وَأَمَّا إِجْرَاءُ غَيْرِ الْمُتَعَدِّي مُجْرَى الْمُتَعَدِّي فَلَوْجُوهُ<sup>(١)</sup>:

منها: طَرِيقَةُ الحَذْفِ والإِصَالِ، وَهَذَا لِشُيُوعِهِ وَظُهُورِهِ غَنِيٌّ عَنِ المِثَالِ  
وَإِنَّمَا الحَاجَةُ فِيهِ إِلَى بَيَانِ الضَّابِطِ<sup>(٢)</sup>. قَالَ رَضِيَ الدِّينِ الإِسْتِرَابَادِيُّ فِي مَبْحَثِ  
المَفْعُولِ فِيهِ<sup>(٣)</sup>: «إِنَّ حَذْفَ حَرْفِي الجَرِّ- أَيْ: فِي وَاللامِ- صَارَ قِيَاسًا فِي البَّايِنِ،  
أَعْنِي بِأَبِي المَفْعُولِ لَهُ وَالمَفْعُولِ فِيهِ، كَمَا كَانَ حَذْفُ حَرْفِ<sup>(٤)</sup> الجَرِّ قِيَاسًا مَعَ  
أَنَّ وَأَنَّ، وَلَيْسَ بِقِيَاسٍ فِي غَيْرِ المَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ، فَلَا تَقُولُ فِي مَرَزْتُ بَزِيدَ،  
وَقُمْتُ إِلَى عَمْرٍو: مَرَزْتُ زَيْدًا وَقُمْتُ عَمْرًا، وَإِنَّمَا كَانَ قِيَاسًا فِي بَابِي المَفْعُولِ  
فِيهِ وَالمَفْعُولِ لَهُ بِالضُّوَابِطِ المُعَيَّنَةِ لِكُلِّ مِنْهُمَا<sup>(٥)</sup>، لِقُوَّةِ دِلَالَتِهِمَا عَلَى الحَرْفَيْنِ  
المُقَدَّرَيْنِ»<sup>(٦)</sup>.

وَقَالَ ابْنُ هِشَامٍ فِي «مُغْنِي اللِّيبِ»: «وَلَا يُحَذَفُ الجَارُّ قِيَاسًا إِلَّا مَعَ أَنَّ  
وَأَنَّ، وَأَهْمَلِ النَّحْوِيُّونَ هُنَا ذِكْرَ كَيْ مَعَ تَجَوُّزِهِمْ فِي نَحْوِ: جِئْتُ كَيْ تُكْرِمَنِي،  
أَنَّ تَكُونَ كَيْ مَصْدَرِيَّةً، وَاللامُ مُقَدَّرَةٌ، وَالمَعْنَى<sup>(٧)</sup>: لَكَيْ تُكْرِمَنِي، وَأَجَازُوا أَيْضًا  
كَوْنَهَا تَعْلِيلِيَّةً وَأَنَّ مُضْمَرَةً بَعْدَهَا، وَلَا يُحَذَفُ مَعَ كَيْ<sup>(٨)</sup> إِلَّا لَامٌ<sup>(٩)</sup>.....

(١) فِي (ل): «فَعَلَى وَجُوهُ» بَدَلُ «فَلَوْجُوهُ».

(٢) فِي (ب): «الضَّابِطَةُ».

(٣) «فِي مَبْحَثِ المَفْعُولِ فِيهِ» لَيْسَ فِي (ل).

(٤) «حَرْفٍ» لَيْسَ فِي (ل).

(٥) فِي (ل): «مِنْهَا».

(٦) يَنْظُرُ: «مَشْرَحِ الرُّضِيِّ عَلَى الكَافِيَّةِ»: مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ الرُّضِيِّ الإِسْتِرَابَادِيُّ (١/٥٠٣).

(٧) «تُكْرِمَنِي، أَنَّ تَكُونَ...» إِلَى هُنَا لَيْسَ فِي (ب).

(٨) فِي (ل): «كَيْ مَعَ» بَدَلُ «مَعَ كَيْ».

(٩) فِي (ل): «اللامُ».

العلّة، لأنها لا يدخل عليها جارٌّ غيرُها، بخلاف أختيها<sup>(١)</sup>، انتهى.  
ولا يخفى ما بين كلامي هذين الشيخين من التدافع، فكلُّ منهما يُنتَقَضُ بالآخر؛  
أمَّا انتقاضُ الأوّلِ ففي قوله: (وليس بقياسٍ في غيرِ المواضع الثلاثة)، فإنّه مُنتَقَضُ بما  
ذُكِرَ في الثاني من أنّه قياسٌ أيضًا مع كي، وأمّا انتقاضُ الثانيِ ففي قوله: (ولا يُحذفُ  
الجارُّ قياسًا إلا مع أنّ وأن) فإنّه مُنتَقَضُ بما ذُكِرَ في الأوّلِ مع أنّه قياسٌ أيضًا<sup>(٢)</sup> في  
البابين المذكورين.

ثمّ إنّ<sup>(٣)</sup> باتفاق الشيخين المذكورين ظهر أنّ<sup>(٤)</sup> لا امتناع لأن يكون غشاوةً  
في قوله تعالى: ﴿وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ﴾ [البقرة: ٧] على الحذفِ والإيصالِ، ويكونُ  
المعنى: وختمَ على أبصارهم بغشاوة، وإنّ تجويزَ القاصي البياضيّ ذلكَ  
الإعراب<sup>(٥)</sup> خارج<sup>(٦)</sup> عن قواعده، وأنّضح أنّه لا صحّة لما يُقال: إنّ الحذفَ  
والإيصالَ لا يُصارُ إليه إلاّ بدليلٍ على ما<sup>(٧)</sup> استدللَّ صاحبُ «الكشاف» على  
أنّ (يُمدُّ) في قوله تعالى: ﴿وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [البقرة: ١٥] من الممدِّ<sup>(٨)</sup><sup>(٩)</sup>

(١) ينظر: «مغني اللبيب عن كتب الأعراب»: ابن هشام الأنصاري جمال الدين، (ص ٥٧٩ - ٥٨٠).

(٢) «مع كي، وأمّا انتقاض الثاني... إلى هنا ليس في (ل).

(٣) في (ل): «إن».

(٤) في (ب): «أن».

(٥) وهو قوله: وقرئ بالنصب على تقدير: وجعل على أبصارهم غشاوة، أو على حذف الجار وإيصال

الختم بنفسه إليه والمعنى: وختم على أبصارهم بغشاوة، ينظر: «أنوار التنزيل وأسرار التأويل» (١/٤٣).

(٦) «خارج» ليس في (ل).

(٧) في (ب): «الإطلاق» بدل «ما».

(٨) بمعنى الزيادة، من مدّ الجيش وأمدّه إذا زاده وألحق به ما يقويه ويكثره. وكذلك مدّ الدواء وأمدّها:

زادها ما يصلحها.

(٩) في (ل): «المدّ».

ذُونَ الْمَدِّ بِمَعْنَى الْإِمهَالِ، لِأَنَّ الَّذِي بِمَعْنَى الْإِمهَالِ إِنَّمَا هُوَ (مَدُّ لُهُ) مَعَ اللَّامِ، كَأَمَلَى لَهُ<sup>(١)</sup> (٢).

وَقَالَ الْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ<sup>(٣)</sup> فِي شَرْحِ<sup>(٤)</sup> الْمَدِّ فِي الْعُمُرِ: لَا يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ، فَلَا يُقَالُ مَدَّةٌ<sup>(٥)</sup> بَلْ بِاللَّامِ، مِثْلُ: مَدَّ لُهُ، وَالْحَذْفُ وَالْإِيصَالُ لَا يُصَارُ إِلَيْهِ إِلَّا بِدَلِيلٍ.

وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّ حَذْفَ حَرْفِ<sup>(٦)</sup> الْجَرِّ<sup>(٧)</sup> فِي بَابِي<sup>(٨)</sup> الْمَفْعُولِ لَهُ وَالْمَفْعُولِ فِيهِ قِيَاسٌ، وَالْمَدُّ بِمَعْنَى الْإِمهَالِ يُسْتَعْمَلُ بِ (فِي). قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: «وَمَدَّ اللَّهُ فِي عُمُرِهِ، وَمَدَّةٌ<sup>(٩)</sup> فِي غَيْبِهِ، أَي: أَمَهَلُهُ وَطَوَّلَ لَهُ»<sup>(١٠)</sup>، فَقَوْلُ صَاحِبِ «الْكَشَافِ»: «إِنَّمَا هُوَ (مَدُّ لُهُ) مَعَ اللَّامِ<sup>(١١)</sup>»، وَقَوْلُ الْفَاضِلِ التَّفْتَازَانِيِّ: بَلْ بِاللَّامِ، لَيْسَ كَذَلِكَ.

وَمِنْهَا<sup>(١٢)</sup> اعْتِبَارُ مَا فِي اللَّازِمِ مِنْ مَعْنَى الْمُبَالَغَةِ، فَإِنَّ ذَلِكَ قَدْ يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ

(١) ينظر: «الكشاف»، (ص ٤٩).

(٢) في (ل): «إيقاءٌ مدخوله مع اللام كما مرَّ» بدل «بأنَّ الَّذِي بِمَعْنَى الْإِمهَالِ إِنَّمَا هُوَ مَدُّ لُهُ مَعَ اللَّامِ كَأَمَلَى لَهُ».

(٣) في «حاشيته على الكشاف» (مخطوط).

(٤) «في شرح» ليس في (ب).

(٥) في (ل): «مد».

(٦) «حرف» ليس في (ب).

(٧) في هامش (ب): «الجار» رمز لها بـظ.

(٨) في (ل): «باب».

(٩) في (ل): «ومدَّة».

(١٠) ينظر: «الصحاح»: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٥٣٩٣هـ) (٢/٥٣٧).

(١١) في (ل): «الله».

(١٢) أي: من وجوه إجراء غير المتعدّي مُجَرَى المتعدّي.



سَبَبًا لِلتَّعْدِيَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَّقِلَ اللَّازِمُ عَنْ صِيغَتِهِ<sup>(١)</sup> إِلَى صِيغَةِ الْمُتَعَدِّي، وَيَتَغَيَّرَ مَعْنَاهُ، وَهَذَا مِمَّا دَقَّقَ<sup>(٢)</sup> فِيهِ النَّظْرَ الْعَلَامَةَ الزَّمْخَشَرِيَّ، حَيْثُ قَالَ فِي تَفْسِيرِ<sup>(٣)</sup> سُورَةِ الْفُرْقَانِ: ﴿طَهْرًا﴾ [الفرقان: ٤٨] «٤» بَلِيغًا فِي طَهَارَتِهِ، وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى<sup>(٥)</sup>: هُوَ مَا كَانَ طَاهِرًا فِي نَفْسِهِ، مُطَهَّرًا لِغَيْرِهِ، فَإِنْ كَانَ مَا قَالَهُ شَرْحًا<sup>(٦)</sup> لِبَلَاغَتِهِ فِي الطَّهَارَةِ كَانَ سَدِيدًا، وَيَعُضِدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ﴾ [الأنفال: ١١]، وَإِلَّا فَلَيْسَ فَعُولٌ مِنَ التَّفْعِيلِ<sup>(٧)</sup> فِي شَيْءٍ<sup>(٨)</sup>. قَالَ صَاحِبُ «الْكَشْفِ»<sup>(٩)</sup>: قَوْلُهُ: (إِنْ كَانَ شَرْحًا<sup>(١٠)</sup>... إلخ)؛ أَي: فِيهِ إِيمَاءٌ إِلَى أَنَّ الطَّهَارَةَ لِمَا لَمْ تَكُنْ قَابِلَةً لِلزِّيَادَةِ، لِأَنَّهَا شَيْءٌ وَاحِدٌ، رَجَعَ<sup>(١١)</sup> الْمُبَالِغَةُ فِيهَا إِلَى انضِمَامِ التَّطْهِيرِ إِلَيْهَا، لِأَنَّ اللَّازِمَ صَارَ مُتَعَدِّيًا<sup>(١٢)</sup>.

(١) في (ل): مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَّقِلَ اللَّازِمُ مِنْ مَعْنَى الْمُبَالِغَةِ، وَمِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَّقِلَ عَنْ صِيغَتِهِ.

(٢) في (ل): «دَقَّقَ».

(٣) «تفسير» ليس في (ب).

(٤) يريد قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ [الفرقان: ٤٨].

(٥) وهو أبو العباس ثعلب إمام الكوفيين (ت ٢٩١هـ).

(٦) في (ل): «شَرْطًا».

(٧) في (ب): «فَعُولٌ مِنَ التَّفْعِيلِ» بدل «مَقُولٌ مِنَ التَّفْضِيلِ».

(٨) ينظر: «الكشاف» (ص ٧٤٨).

(٩) في (ب): «الكشاف».

(١٠) في (ل): «شَرْطًا».

(١١) في (ب): «يرجع».

(١٢) في (ل): «إِلَاءً».

(١٣) «حاشية كَشَفُ الكاشفِ وشرح الكاشف» للإمام عمر بن عبد الرحمن الفارسي القزويني الشافعي

(ت ٧٤٥هـ) أو للقطب الشيرازي، (اللوح: ٧٠٩).

ومنها طريقة التّضمين، قال صاحب «الكشاف»: من شأنهم أنهم يُضمّنون الفعل فعلاً آخر؛ يعني معنى فعلٍ آخر، ويُجرونه مُجرأه، ويستعملونه استعماله<sup>(١)</sup>.

وقد عرفت بما حققناه<sup>(٢)</sup> من معنى التّضمين أنه لا يُوجب انتقال اللفظ الذي اعتبر فيه التّضمين عن صيغته إلى صيغة أخرى.

ومنها اعتبار ما في غير المتعدّي من الاشتهار بالوصف المتعدّي، كما في قول الشاعر:

أَسَدٌ عَلِيٌّ وَفِي الْحُرُوبِ نَعَامَةٌ

قال الفاضل الشّريف في «حاشية المطول»<sup>(٣)</sup>: استعمال الأسد في معناه الحقيقي لا يُنافي تعلق الجارّ به إذا لوحظ مع ذلك المعنى، على سبيل التّبع، ما هو لازم له ومفهوم منه في الجملة من الجرأة والصّولة<sup>(٤)</sup>.

والفرق بين هذا الوجه ووجه التّضمين؛ أن في التّضمين لا بدّ أن يكون المعنى المقصود من اللفظ تبعاً مقصوداً في المقام أصالة، وبه يُفارق التّضمين الكناية.

وفي هذا الوجه لا يكون المعنى الملحوظ تبعاً مقصوداً في المقام أصالة، كيف والمقام مقام التشبيه بالأسد، مثلاً، على وجه المبالغة، وذلك يُغني عن القصد إلى وصف الجرأة والصّولة مرةً أخرى، فإن ذلك القصد يُورث النقص في المبالغة المذكورة كما لا يخفى على من له ذوق سليم.

(١) لم أقف عليه في «الكشاف»، وقد أورده الشّريف الجرجاني في «حاشيته على الكشاف» على أنه للزمخشري. «حاشية الشّريف الجرجاني على الكشاف»، (لوح: ١٢٦).

(٢) في (ب): «حققنا».

(٣) ربما يريد: حاشيته المطولة، ويقصد بذلك «حاشية الشّريف الجرجاني على الكشاف».

(٤) «حاشية الشّريف الجرجاني على الكشاف»، (لوح: ٢٠٦).

ومنها الحملُ على النقيضِ أو على النَّظيرِ؛ فإنَّ حَمَلَ النَّقِيضِ<sup>(١)</sup> عَلَى النَّقِيضِ،  
وَحَمَلَ النَّظِيرِ عَلَى النَّظِيرِ<sup>(٢)</sup> شائعٌ في كلامهم.

قال العلامة الزمخشري في تفسير سورة يوسف: «والسبب في وقوع  
(عجاف) جمعاً لعجفاء - وأفعلٌ وفعلاءٌ لا يُجمعانِ على فعال - حمله<sup>(٣)</sup> على  
سمان، لأنه نقيضه، ومن دأبهم حمل<sup>(٤)</sup> النَّظِيرِ عَلَى النَّظِيرِ والنَّقِيضِ عَلَى  
النَّقِيضِ<sup>(٥)</sup>. وقد مرَّ مثال حَمَلِ النَّقِيضِ عَلَى النَّقِيضِ فِي<sup>(٦)</sup> هَذَا الْبَابِ أَي<sup>(٧)</sup> فِي  
بَابِ الْإِجْرَاءِ<sup>(٨)</sup>، وَإِنْ كَانَ عَلَى عَكْسِ مَا نَحْنُ فِيهِ فَإِنَّهُ<sup>(٩)</sup> إِذَا جَازَ أَسَدُهُمَا يَجُوزُ  
الْآخِرُ أَيْضًا لِعَدَمِ الْفَرْقِ الْمُؤَثِّرِ بَيْنَهُمَا.

فإن قلت: أليست التعدية من خواص اللفظ، فلا يؤثر فيها التصرف في جانب  
المعنى بالتبديل أو التغيير بالزيادة أو النقصان؟

قلت: ذلك وهم سبق إلى فهم من له حُسنُ الظنِّ بشأنه<sup>(١٠)</sup>، حيثُ قال: «ولا

(١) «النقيض» ليس في (ل).

(٢) «على النظير» ليس في (ل).

(٣) في (ل): «حَمَلًا».

(٤) في (ل): «أنهم حملًا بدل «دأبهم حمل».

(٥) ينظر: «الكشاف»، (ص ٥١٧).

(٦) في (ب): «من».

(٧) «أي» ليس في (ب).

(٨) أي في قوله تعالى: ﴿يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ٦١].

(٩) «فإنه» ليس في (ل).

(١٠) وهو الشريف الرضي الذي خالف ابن الحاجب في «شرح الكافية».

يُتَوَهَّمُ أَنْ يَبِينَ (عَلِمْتُ) و(عَرَفْتُ) فَرَقًا مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى، كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ، فَإِنَّ مَعْنَى:  
عَلِمْتُ أَنْ زِيدًا قَائِمٌ، وَعَرَفْتُ أَنْ زِيدًا قَائِمٌ، وَاحِدٌ، إِلَّا أَنْ (عَرَفَ) لَا يَنْصَبُ جُزْئِي  
الْجُمْلَةَ الْأَسْمِيَّةَ كَمَا يَنْصَبُهَا<sup>(١)</sup> (عَلِمَ)، لَا لِفَرَقٍ مَعْنَوِيٍّ بَيْنَهُمَا<sup>(٢)</sup> بَلْ هُوَ مَوْكُولٌ إِلَى  
اخْتِيَارِ الْعَرَبِ، فَإِنَّهُمْ قَدْ<sup>(٣)</sup> يَخْصُونَ أَحَدَ الْمُتَسَاوِينَ فِي الْمَعْنَى بِحُكْمِ لَفْظِي دُونَ  
الْآخَرِ<sup>(٤)</sup>.

وَأَمَّا قُلْنَا: إِنَّهُ وَهْمٌ لِأَنَّهُ قَدْ شَهِدَ<sup>(٥)</sup> عَلَى بَطْلَانِهِ مَا دَلَّ دِلَالَةً قَاطِعَةً عَلَى  
تَأْيِيرِ الْمَعْنَى فِي بَابِ التَّعْدِيَةِ، وَهُوَ أَنَّهَا تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْمَعْنَى<sup>(٦)</sup> وَاللَّفْظُ  
وَاحِدٌ كَمَا فِي الصَّبِيغِ الْمُشْتَرَكَةِ بَيْنَ مَعْنِيَيْنِ أَحَدُهُمَا لِازِمٌ وَالْآخَرُ مُتَعَدٍّ<sup>(٧)</sup> كـ  
(أَضَاءَ) و(أَظْلَمَ).

قَالَ صَاحِبُ (الْكَشْفِ) فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشْرَافِيهِ وَإِذَا  
أَظْلَمَ﴾ [البقرة: ٢٠]: (أَظْلَمَ) و(أَضَاءَ) يَكُونُ لِزِمًا وَمُتَعَدِّيًّا<sup>(٨)</sup> (٩).....

(١) فِي (ب): «نَصَبُهُمَا».

(٢) «بَيْنَهُمَا» لَيْسَ فِي (ل).

(٣) «قَدْ» لَيْسَ فِي (ب).

(٤) يَنْظُرُ: «شَرَحَ الرَّضِي عَلَى الْكَافِيَةِ»، (٤/١٤٩).

(٥) فِي (ب): «يَشْهَدُ».

(٦) «قَوْلُهُ: «فِي بَابِ التَّعْدِيَةِ...» إِلَى هُنَا لَيْسَ فِي (ل).

(٧) قَوْلُهُ: «كَمَا فِي الصَّبِيغِ الْمُشْتَرَكَةِ...» إِلَى هُنَا لَيْسَ فِي (ل).

(٨) نَقَلَهُ صَاحِبُ «الْكَشْفِ» عَنِ الْأَزْهَرِيِّ وَالْجَوْهَرِيِّ اللَّذَيْنِ نَقَلَاهُ عَنِ الْفَرَاءِ، «مَخْطُوطٌ حَاشِيَةٌ  
الشَّرِيفِ الْجَرْجَانِيِّ عَلَى الْكَشَافِ»، (اللُّوح: ٢٢٠).

(٩) فِي هَامِشِ (ب): «التَّعْدِيَةُ قَدْ تَكُونُ بِحَسَبِ الْمَعْنَى فَتَخْتَلِفُ حَالُ التَّعْدِيَةِ بِاخْتِلَافِ الْمَعْنَى وَإِنْ أَتَفَقَ  
اللَّفْظُ كَأَظْلَمَ وَأَضَاءَ وَنظَائِرُهُ أَكْثَرُ وَقَدْ يَكُونُ بِحَسَبِ اللَّفْظِ فَيَخْتَلِفُ حَالُهَا بِاخْتِلَافِ اللَّفْظِ».


و(نَسَل) و(أَنَسَل) فَإِنَّ كِلَا مِنْهُمَا يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى، ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ<sup>(١)</sup>.  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى التَّمَامِ، وَلِرَسُولِهِ أَفْضَلُ السَّلَامِ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

---

(١) ينظر: «الصحاح»، (٥/ ١٨٣٠)، (مادة: نسل).

(٢) وجاء في خاتمة (ل): «قد تمت الرسالة».



الرسالة رقم: (٤٤) ..... مجلّة الرسالة ابن كمال باشا



# رِسَالَةٌ فِي الْفِظِّ الْمُسْتَعْمَلِ بِطَرِيقِ الْمَجَازِ

تأليف العلامة  
ابن كمال باشا

نطبع مرفقة عن نسختين خطيتين

تخطيط وتبليغ

الدكتور حسين الأسود

دار اللغات العربيات







## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ<sup>(١)</sup>

اعلم أن اللفظ قد يوضع لمعنى مُقَيِّدًا بقيد فيكون ذلك القيد مُعْتَبَرًا في مَفْهُومِهِ، حتى لو استعمل اللفظ المذكور في المعنى المُجَرَّدِ عن ذلك القيد لكان استعماله فيه بطريق المَجَازِ، كالشِّفَةِ والمِشْفَرِ والجَحْفَلَةِ<sup>(٢)</sup>.

قال الشيخ عبد القاهر في «أسرار البلاغة»<sup>(٣)</sup> في بيان التوسُّع في أوضاع اللُّغَةِ والتَّنَوُّقِ<sup>(٤)</sup> في مُرَاعَاةِ دَقَائِقِ الفُرُوقِ في المَعَانِي المَدْلُولِ عَلَيْهَا: «كَوَضْعِهِمُ لِلعُضْوِ الوَاحِدِ أَسْمَاءٍ كَثِيرَةً بِحَسَبِ اخْتِلَافِ أَجْنَاسِ الحَيَوَانِ؛ نَحْوَ وَضْعِ الشِّفَةِ لِلإنْسَانِ، والمِشْفَرِ لِلبَعِيرِ، والجَحْفَلَةِ<sup>(٥)</sup> لِلفَرَسِ، وما شاكل ذلك مِن فُرُوقِ رَبِّمَا وَجِدْتَ فِي غَيْرِ لُغَةِ العَرَبِ، وَرَبِّمَا لَمْ تُوجَدْ، فإذا اسْتَعْمَلَ الشَّاعِرُ شَيْئًا مِنْهَا فِي غَيْرِ الجِنْسِ الَّذِي وُضِعَ لَهُ، فَقَدِ اسْتَعَارَهُ<sup>(٦)</sup> مِنْهُ، وَنَقَلَهُ عَنِ أَصْلِهِ، وَجَازَ بِهِ مَوْضِعَهُ،

(١) في (ب): «باسمه سبحانه».

(٢) في (أ) و(ب): «الجحفل»، وهو تحريف.

(٣) في هامش (ب): «دلائل الإعجاز» رمز لها ب(خ).

(٤) في (ب): «والتنوق» وفي هامشها: «والتنوق» رمز لها ب(خ).

(٥) في (أ) و(ب): «الجحفل»، وهو تحريف.

(٦) في (أ): «استعار».

## كَقَوْلِ الْعَجَّاجِ<sup>(١)</sup>:

وَفَاحِمًا وَمَرْسِنًا مُسْرَجًا

يعني أنفأ يبرق<sup>(٢)</sup> كالسراج، والمرسِنُ في الأصل للحيوان، لأنه الموضع الذي يقع عليه الرسن<sup>(٣)</sup>، إلى هنا كلامه.

وعلى وفق هذا وردَ كلامُ السكاكي في أصل التشبيه من «المفتاح» حيث قال في النوع الثاني منه: «وكذا مثل أنفٍ ومرسِن، فهما مُشتركان بالحقيقة<sup>(٤)</sup> وهو العضو المعلوم، وإنما يفتقران بالتصاف أحدهما بالاختصاص بالإنسان، والتصاف الآخر بالاختصاص بالمرسِنونات وما جرى مجراهما، من نحو شفةٍ وجحفلةٍ ورجلٍ وحافر<sup>(٥)</sup>».

(١) من رجزه له يذكر فيه صاحبة ليلي، يقول فيه:

وَمُقْلَةٌ وَحَاجِبًا مُزَجَّجًا

وَفَاحِمًا وَمَرْسِنًا مُسْرَجًا

المُقْلَةُ: العين، وحاجباً مزججاً: أي الطويل الدقيق، فاحماً: أي أسود كالفخم، المرسِنُ: وأصله للدواب، لأن المرسِنَ موضع الرسن، ثم أطلق وأريد به الأنف للإنسان على سبيل المجاز المرسل، واختلف العلماء في تخريج معنى هذه الكلمة، ف قيل المراد: كأنفٍ مسرجٍ تشبيهاً له بالسيف الشريجي في الاستواء، أو تشبيهاً له بالسراج في اللمعان. ينظر: «ديوان العجاج - رواية عبد الملك ابن قُريب الأضمعي وشرحه»، (٢/ ٣٤).

(٢) في (أ) و(ب): «برقا».

(٣) ينظر: «أسرار البلاغة»: أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد، الجرجاني (المتوفى: ٤٧١هـ)، (ص ٣٠).

(٤) في «المفتاح»: «في الحقيقة»، (ص ٣٣٣).

(٥) ينظر: «المفتاح»، (ص ٣٣٣).

فإن قلت: أليس المفهوم من كلامه في الأصل الثاني حيث قال في الفصل<sup>(١)</sup> الأول منه: «مثل أن تستعمل المرسين، وأنه موضوع لمعنى الأنف، مع قيد أن يكون أنف مرسّون، استعمال الأنف<sup>(٢)</sup> من غير زيادة قيد، بمعونة القرائن<sup>(٣)</sup>، كقول العجاج:

وفاجمأ ومرسنا مسرجا

يعني أنفا يبرق<sup>(٤)</sup> كالسراج، أو مثل المشفر، وهو موضوع للشفة، مع قيد أن تكون شفة بغير، استعمال الشفة؛ فتقول: فلان غليظ<sup>(٥)</sup> المشفر، في ضمن قرينة دالة على أن المراد هو الشفة لا غير، أو مثل أن تستعمل الحافر، وأنه موضوع للرجل، مع قيد أن تكون رجل فرس أو جمار، استعمال الرجل بالإطلاق، اعتماداً على دلالة القرائن<sup>(٦)</sup> على ذلك<sup>(٧)</sup> وعدم الاختصاص في وضع الأنف والشفة والرجل بما في الإنسان من الأعضاء المخصوصة.

قلت: نعم ولا عرو<sup>(٨)</sup>، فإن كلمات أئمة اللغة مضطربة ههنا، ولا يوافق ما في الكتب المشهورة من اللغة لما ذكره الشيخ.

(١) في (أ): «الأصل».

(٢) في (ب): «أنفه مرسوناً أنه استعمال الأنف» بدل «أنف مرسون استعمال الأنف».

(٣) في (ب): «القرينة».

(٤) في (أ): «برق».

(٥) من قوله: «المشفر، وهو موضوع للشفة...» إلى هنا ليس في (أ).

(٦) في هامش (ب): «العرف» رمز لها بـ (خ).

(٧) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ٣٦٤).

(٨) في هامش (ب): «عرف» رمز لها بـ (خ).

قال الجوهري - ويوافقه ما في «القاموس» -: «الجحفلة للحافر كالشفة للإنسان»<sup>(١)</sup> وهذا القول منه صريح في الاختصاص في كل من الشفة والجحفلة. وقال في موضع آخر: «والمريسن، بكسر السين، موضع الرسن من أنف الفرس»<sup>(٢)</sup>.

والظاهر من قوله: «من أنف الفرس»، ومن قول صاحب «الكشاف» في «الأساس»: «تقول: ضِع الخِطَامَ عَلَى مَرَسِينِهِ وَمَخْطَمِهِ، وَهُوَ أَنْفُهُ»<sup>(٣)</sup>، ومن قول صاحب «القاموس»: «الرَّسَنُ مَا كَانَ مِنْ زِمَامٍ عَلَى الْأَنْفِ»<sup>(٤)</sup>. ومن قوله: «وَكَمَجْلِسٍ وَمَقْعِدٍ: الْأَنْفُ»<sup>(٥)</sup>؛ عَدَمُ الْاِخْتِصَاصِ فِي الْأَنْفِ»<sup>(٦)</sup>.

وقوله: (وَمَقْعِدٍ) ردُّ للجوهري في قوله: (بكسر السين)، وأما في مخالفته له في تخصيص الرسن بما كان من زمام على الأنف - وقد عممه الجوهري، حيث قال: الرسن الحبل - فلم يُصب؛ لأن ما في «الأساس» و«المجمل»<sup>(٧)</sup> يوافق خصمه.

ثم إن الظاهر من قول الجوهري: (موضع الرسن من أنف الفرس) أن المرسن ليس اسم ذلك العضو، بل اسم موضع خاص منه، وههنا شيء آخر لا بد من التنبية

(١) ينظر: «الصحاح» (٤/١٦٥٢)، (مادة: جحفل).

(٢) ينظر: «الصحاح»، (٥/٢١٢٣)، (مادة: رسن).

(٣) ينظر: «أساس البلاغة»: (١/٣٥٤)، (مادة: رسن).

(٤) ينظر: «القاموس المحيط»: (١/١٢٠٠)، (مادة: رسن).

(٥) وسياق الكلام: (والمعطس، كمجلس ومقعد: الأنف) ينظر: «القاموس المحيط» (١/٥٥٨)،

(مادة: عطس).

(٦) قوله: «عدم الاختصاص في الأنف» جواب: «والظاهر من قوله...».

(٧) ينظر: «مجموع اللغة» (ص ٣٧٧)، (مادة: رسن).

عليه، وهو أن الحافر من الفرس ونحوه بمنزلة القدم من الإنسان، لا بمنزلة الرجل منه، والفرق بين الرجل والقدم أن الساق خارجة عن القدم دون الرجل، بل العقب أيضاً خارجة عنها، على ما دل عليه قول الشاعر<sup>(١)</sup>، ومن لم يفرق بينهما فذكر الرجل في مقابلة الحافر لم يصب.

ثم إن قول صاحب «المجمل»: «والرجل للإنسان وغيره»<sup>(٢)</sup> صريح في عدم الاختصاص في الرجل، ويشهد له استعمال العرب.

قال الجواهري وغيره: «رَجَلْتُ الشاة: إذا علقتها برجلها، والأرجل من الخيل: الذي ياحدى رجله بياض»<sup>(٣)</sup>.

وصاحب «القاموس» أخطأ في تفسير الرجل، حيث قال: «والرجل، بالكسر: القدم، أو من أصل<sup>(٤)</sup> الفخذ إلى<sup>(٥)</sup> القدم»<sup>(٦)</sup> فإنه ذكر<sup>(٧)</sup> الرجل في مقابلة اليد.

وقول الجمهور: إن (إلى) في قوله تعالى: «وَأَرْجَلَكُمْ إِلَى الْكَمْبَيْنِ» [المائدة: ٦] يدل<sup>(٨)</sup> على دخول القدم والساق في الرجل.

(١) من قوله: «بل العقب... إلى هنا ليس في (ب).

(٢) في «مجمل اللغة» (٢/ ٤٢٢): «والرجل: رجل الإنسان وغيره».

(٣) في «الصاح»: «وَرَجَلْتُ الشاة: علقتها برجلها. والأرجل من الخيل: الذي في إحدى رجليه بياض» ينظر: (٤/ ١٧٠٥).

(٤) في (ب): «أخيل».

(٥) في (ب): «لا».

(٦) ينظر: «القاموس المحيط» (١/ ١٠٠٣).

(٧) في (ب): «فإنه ذكرت».

(٨) في (أ): «يدلان».

وَيُفَصِّحُ عَن دُخُولِ السَّاقِ فِي الرَّجْلِ مَا فِي «تَهْذِيبِ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ» لِلنُّوَيْ  
نَقْلًا عَنِ الْأَصْمَعِيِّ وَأَبِي زَيْدٍ<sup>(١)</sup>:

«فِي كُلِّ رِجْلٍ كَعْبَانٍ<sup>(٢)</sup>، وَهُمَا عَظْمَا طَرْفِي<sup>(٣)</sup> السَّاقِ عِنْدَ مُلْتَقَى الْقَدَمِ<sup>(٤)</sup>،  
وَمِنَ النَّاطِرِينَ فِي هَذَا الْمَقَامِ مَنْ تَصَدَّى لِلتَّوْفِيقِ بَيْنَ كَلَامِي صَاحِبِ «الْمِفْتَاحِ»،  
حَيْثُ قَالَ فِي شَرْحِ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ<sup>(٥)</sup>، وَصَرَّحَ بِلَفْظِ الْأَنْصَافِ<sup>(٦)</sup> تَنْبِيهًا عَلَى أَنَّ  
الِاخْتِصَاصِينَ خَارِجَانِ عَنِ حَقِيقَتَيْهِمَا الْمَذْكُورَةِ: «لَا يُقَالُ - وَقَدْ عَلِمَ مِمَّا ذَكَرَهُ فِي  
فَصْلِ الْمَجَازِ الَّذِي لَا يُفِيدُ: إِنَّ الْأَنْفَ وَالشَّفَةَ وَالرَّجْلَ مُطْلَقَةً يَتَنَاوَلُ الْإِنْسَانَ وَغَيْرَهُ،  
وَأَنَّ الْمَرِيضَ وَالْجَحْفَلَ وَالْحَافِرَ مُخْتَصَّةً لغيرِهِ مِنَ الدَّوَابِّ، فَالصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ: وَإِنَّمَا  
يَقْتَرِقَانِ بِالِاخْتِصَاصِ بِالْمَرْسُونِ<sup>(٧)</sup> وَعَدَمِهِ<sup>(٨)</sup>».

لَأَنَّا نَقُولُ: مَا ذَكَرَهُ هُنَاكَ مِنَ الْإِطْلَاقِ إِنَّمَا هُوَ بِحَسَبِ أَصْلِ الْوَضْعِ، وَمَا ذَكَرَهُ  
هَهُنَا مِنَ الْإِخْتِصَاصِ بِالْإِنْسَانِ إِنَّمَا هُوَ بِحَسَبِ عُرْفِ الْإِسْتِعْمَالِ الطَّارِئِ عَلَى أَصْلِ  
الْوَضْعِ، فَلَا مُنَافَاةَ، فَأَخْطَأَ حَيْثُ زَعَمَ أَنَّ الرَّجْلَ مُخْتَصَّةً بِالْإِنْسَانِ فِي اسْتِعْمَالِ  
الْعَرَبِ، وَقَدْ نَبَّهْتُ فِيمَا تَقَدَّمَ عَلَى فَسَادِ هَذَا الزَّعْمِ<sup>(٩)</sup>.

(١) فِي (ب): «أَنَّهُ زَيْدٌ» بَدَلَ «وَأَبِي زَيْدٍ».

(٢) فِي (ب): «كَعْبِينَ» وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٣) فِي (ب): «طَرْفٌ» وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٤) يَنْظُرُ: «تَهْذِيبِ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ» (٤/١١٥).

(٥) يَرِيدُ «شَرْحَ مِفْتَاحِ الْعُلُومِ» لِلتَّفْتَازَانِيِّ.

(٦) فِي (ب): «الْأَنْصَافِ».

(٧) فِي (أ): «بِالْمَرْسُونَاتِ».

(٨) «شَرْحَ مِفْتَاحِ الْعُلُومِ» لِلتَّفْتَازَانِيِّ، (لَوْحٌ: ١٥٦).

(٩) فِي (ب): «الزَّاعِمِ».

ثُمَّ إِنَّ التَّصْرِيحَ بِالِاخْتِصَاصِ<sup>(١)</sup> بِحَسَبِ الوَضْعِ قَدْ وَقَعَ فِي كَلَامِ الشَّيْخِ عَلَى مَا نَقَلْنَاهُ فِي صَدْرِ الرِّسَالَةِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ صَاحِبَ «المِفْتَاحِ» أَخَذَ فِي أَحَدِ مَقَامِي كَلَامِهِ بِمَا ذَكَرَهُ، وَفِي الآخِرِ بِمَا ذَكَرَهُ غَيْرُهُ مِنْ أئِمَّةِ اللُّغَةِ، وَلَا بَأْسَ فِي ذَلِكَ لِأَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا مَقَامُ التَّمثِيلِ لَا مَقَامُ التَّحْقِيقِ، وَمَقَامُ التَّمثِيلِ يَتَحَمَّلُ التَّوَسُّعَ فَوْقَ هَذَا.

بَقِيَ هُنَا فِي الكَلَامِ المَذْكُورِ بَحْثٌ آخَرٌ، وَهُوَ أَنَّ مُرْجَبَ التَّنْبِيهِ الَّذِي ذَكَرَهُ<sup>(٢)</sup> (٣) هُوَ أَنْ يَكُونَ الأنْفُ وَالْمَرْسِنُ مُتْرَادِفَيْنِ، وَكَذَا الشُّفَّةُ وَالْجَحْفَلَةُ، وَكَذَا الرَّجُلُ وَالْحَافِرُ، وَلَا يَرْتَضِيهِ صَاحِبُ «المِفْتَاحِ»، كَيْفَ، وَكَلَامُهُ فِي قِصَلِ المَجَازِ، حَيْثُ قَالَ: (وَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ لِمَعْنَى الأنْفِ مَعَ قَيْدِ<sup>(٤)</sup>... إلخ) صَرِيحٌ فِي خِلَافِهِ.

ثُمَّ إِنَّهُ لَمْ يُصَبِّ فِي قَوْلِهِ<sup>(٥)</sup>: (وَالْجَحْفَلَةُ) لِأَنَّ المَذْكُورَ فِي كَلَامِ صَاحِبِ «المِفْتَاحِ» هُوَ المِشْفَرُ دُونَ الجَحْفَلَةِ.

وَمَا ظَنَّ أَنَّهُ مِنْ هَذَا القَبِيلِ - أَي: مِنْ قَبِيلِ اسْتِعْمَالِ المَوْضِعِ لِلْمُقِيدِ مُجَرَّدًا عَنِ قَيْدِهِ - اسْتِعْمَالِ الخِزْيِ فِي الدُّلِّ.

قَالَ الإِمَامُ الرَّاعِبُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [البقرة: ٨٥]: «وَالخِزْيُ ذُلٌّ يُسْتَحْيَى مِنْهُ، وَلِتَصْنُفَهُ المَعْنِيَيْنِ اسْتُعْمِلَ تَارَةً فِي الدُّلِّ نَحْوَ: عَلَيْهِ الخِزْيُ، وَأُخْرَى فِي الاسْتِحْيَاءِ نَحْوَ خِزْيٍ<sup>(٦)</sup>».

(١) «بالاختصاص» ليس في (أ).

(٢) أي التفتازاني.

(٣) «ذكره» ليس في (أ).

(٤) في هامش (ب): «مع أنه صريح» رمز لها بـ (خ).

(٥) أي في قول التفتازاني السابق.

(٦) ينظر: «تفسير الراغب الأصفهاني» (١/٢٥١).

وقلده الإمام البيضاوي حيث قال: «وأصل الخزي ذلُّ يُستحي منه، ولذلك يُستعمل في كلِّ منهما»<sup>(١)</sup>.

وليس المراد<sup>(٢)</sup> كما ظناً؛ فإنَّ (خزي) لغةٌ مشتركةٌ موضوعةٌ لكلِّ من المعنيين المذكورين، دلٌّ على الاختلاف في المصدر.

قال الجوهري: «وخزي، بالكسر، يخزي خزيًا، أي: ذلٌّ وهان... وخزي أيضًا يخزي خزيًا أي: استحياء»<sup>(٣)</sup>.

وقال العلامة الزمخشري في «الأساس»: «خزي أصله يدلُّ على انكسار يلحق الرجل؛ إما من نفسه أو من غيره، فالذي يلحقه من نفسه هو الحياء المفرط، ومصدره الخزي بالفتح، والذي يلحقه<sup>(٤)</sup> من غيره ضربٌ من الاستخفاف ومصدره الخزي»<sup>(٥)</sup>.

وقال صاحب «القاموس»: «خزي خزيًا وخزي؛ وقع في بليَّة وشهرة فذلٌّ بذلك... وخزي أيضًا خزيًا وخزي، بالقصر، استحياء»<sup>(٦)</sup>.

ويوافقهم ما هو الظاهر من قوله تعالى: ﴿مِن قَبْلِ أَنْ نَنْزِلَ وَنَخْزِيَ﴾ [طه: ١٣٤] من عدم اشتمال الخزي للذلِّ.

(١) ينظر: «أنوار التنزيل وأسرار التأويل» (١/٩٢).

(٢) في (أ): «الأمر».

(٣) ينظر: «الصحاح» (٦/٢٣٦٢)، (مادة: خزي).

(٤) في (ب): «يلحق».

(٥) ورد في «أساس البلاغة» (١/٢٤٥): «خزي خزيًا ومخزاة: ذلٌّ، وهو من أهل المخازي والمخزيات...

وخزي منه وخزيه، مثل استحيائه واستحياء خزيه وهي شدة الحياء».

(٦) ينظر: «القاموس المحيط»، (ص ١٢٧٩).



وممّا أخطأ فيه الإمام الرّاعبُ في عبارة (الودّ) حيثُ قال في قوله تعالى: ﴿مَا يَوْدُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ﴾ [البقرة: ١٠٥]: الودّ: محبةُ الشيءِ معَ تمنيّه، ولَمّا كانَ لهُما استعملَ في كلِّ واحدٍ منهما، فقيل: وِدِدْتُ فلاناً: إذا أحببتهُ، وودِدْتُ الشيءَ: إذا تمنيتهُ<sup>(١)</sup>.

وقلدهُ الإمامُ البيضاويُّ حيثُ قال: «الودُّ محبةُ الشيءِ معَ تمنيّه، ولذلكُ يستعملُ في كلِّ منهما»<sup>(٢)</sup>.

وإنمّا قلنا: إنهُ أخطأ<sup>(٣)</sup> فيما ذكرَ لأنَّ معنى التّمني غيرُ مُعتبرٍ في مفهومِ (الودّ)، ولهذا - أي: لِعدمِ الدّلالةِ فيهِ على معنى التّمني - احتيجَ عندَ القصدِ إليهِ بزيادةِ لفظيةِ: لو.

ولم تَرِدْ عبارةُ (يودُّ) مُراداً بها معنى التّمني في القرآنِ إلا مقرونةً بلفظِ: لو، ولو كانَ في مفهومِها معنى التّمني لما احتيجَ في إفادتهِ إلى زيادةِ لو، نعمَ مفهومُها ليسَ مُطلقَ المحبّةِ، بل المحبّةُ التي يُقارِنها التّمني، وتلكَ المُقارَنَةُ شرطُ استعمالِها على الأصلِ، فلا تُذكرُ بدونَ لو الدّالةِ<sup>(٤)</sup> على الشرطِ المذكورِ إلا إذا تُوسّعَ وجردتْ عن الشرطِ المذكورِ، واستعملتْ في معنى مُطلقِ المحبّةِ.

ومن هنا انكشفَ وجهُ مُقارَنَةِ لفظيةِ (لو) لها دونَ المحبّةِ، حيثُ يُقالُ: يودُّ لو، ولا يُقالُ: يُحبُّ لو.

(١) ينظر: «تفسير الراغب الأصفهاني» (٢٨٢/١).

(٢) من قوله: «الود: محبة الشيء... إلى هنا ليس في (ب).

(٣) ينظر: «أنوار التنزيل وأسرار التأويل» (٩٩/١).

(٤) في (أ): «أنهما أخطأ» بدل «إنه أخطأ».

(٥) في (ب): «للدلالة».

وَالجَوْهَرِيُّ تَبَّهَ عَلَى إِجْمَالِ هَذَا الْمَعْنَى حَيْثُ قَالَ: «وَتَقُولُ: وَدِدْتُ لَوْ تَفَعَّلُ ذَاكَ، وَوَدِدْتُ لَوْ أَنَّكَ تَفَعَّلُ ذَاكَ»<sup>(١)</sup>. إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقِفْ عَلَى التَّفْصِيلِ الَّذِي قَدَّمْنَاهُ.

وَصَاحِبُ «القَامُوسِ» لَمْ يَتَّبِعْ عَلَى مَا بَيْنَ (يُودُ) وَ(لَوْ) مِنَ الْمُنَاسِبَةِ الَّتِي لَيْسَتْ بَيْنَ (يُحِبُّ) وَ(لَوْ)، فَلَمْ يَذْكُرْ مَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ، زَاعِمًا أَنَّ الْجَوْهَرِيَّ خَلَطَ فِيهِ بَيْنَ مَعْنَى (يُودُ) وَمَعْنَى التَّمَنِّيِ الْمُسْتَفَادِ مِنْ لَفْظَةِ (لَوْ).

وَالظَّاهِرُ مِنْ كَلَامِ صَاحِبِ «المُجْمَلِ»: أَنَّ الْوَدَّ مُشْتَرِكٌ بَيْنَ الْمَحَبَّةِ وَالتَّمَنِّيِ حَيْثُ قَالَ: «وَدِدْتُ أَنَّ ذَاكَ كَانَ، إِذَا تَمَنَيْتَهُ، وَوَدِدْتُ الرَّجُلَ: أَحَبَبْتَهُ»<sup>(٢)</sup> أَوْدُ<sup>(٣)</sup> فِيهِمَا جَمِيعًا<sup>(٤)</sup>.

وَعَلَى هَذَا يَكُونُ لَفْظُ<sup>(٥)</sup> (يُودُ) كَافِيًا عِنْدَ إِرَادَةِ أَحَدِ الْمَعْنَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ، وَيَحْتَاجُ إِلَى زِيَادَةِ (لَوْ) عِنْدَ إِرَادَتِهِمَا لِعَدَمِ صِحَّةِ إِرَادَةِ الْمَعْنَى الْمُشْتَرَكِ مَعًا. وَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي رَدِّ زَعْمِ الرَّاعِبِ وَالبِيضَاوِيِّ لَا يَتِمُّشَى فِي رَدِّ مَا<sup>(٦)</sup> ذَكَرَهُ صَاحِبُ «المُجْمَلِ» أَنْتَهَى.

وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ

\*\*\*

(١) ينظر: «الصحاح» (٢/٥٤٩)، (مادة: ودد).

(٢) في (ب): «حبيبته».

(٣) في (ب): «أو».

(٤) ينظر: «مجمل اللغة»، (ص ٩١٢)، (مادة: ودد).

(٥) في (أ): «لفظة».

(٦) في (أ): «فيما بدل «في رد ما».

# رِسَالَةٌ فِي بَيَانِ أُسْلُوبِ الْحَكِيمِ

تأليف العلامة  
ابن كمال باشا

نُطِعْ مَعْقُودَةٌ عَنْ نَسَخَتَيْنِ مِنْ طِبْتَيْنِ

بِطِبْتَيْنِ وَقَيْلِيَقِ

الدكتور حسين الأسود

دار البنايات



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ<sup>(١)</sup>

الحمدُ لله العَلِيِّ الحَكِيمِ، والصَّلَاةُ عَلَى رَسولِهِ الكَرِيمِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ هُدَاةٌ الصَّرَاطِ<sup>(٢)</sup> المُسْتَقِيمِ؛ وَيَعُدُّ:

فهذه رسالةٌ رتَّبناها في بيانِ أسلوبِ<sup>(٣)</sup> الحَكِيمِ<sup>(٤)</sup>، وتمييزِهِ عَن سَائِرِ الأسَالِبِ<sup>(٥)</sup> المُعْتَبَرَةِ عِنْدَ أربابِ البَلَاغَةِ، وأصحابِ البَرَاعَةِ.

فَنَقُولُ وَمِنَ اللَّهِ التَّوْفِيقُ: الأُسْلُوبُ<sup>(٦)</sup> الحَكِيمُ مَرِجِعُهُ إِلَى العُدُولِ فِي الجَوَابِ عَن مُوجِبِ الخِطَابِ لِحِكْمَةِ شَرِيفَةٍ يَقْتَضِيهَا المَقَامُ أَوْ نُكْتَةٍ لَطِيفَةٍ يَرْتَضِيهَا ذُووُ الأَفْهَامِ، سِوَاءَ كَانَتْ ذَلِكَ العُدُولُ بِصَرَفِ<sup>(٧)</sup> الكَلَامِ عَن مُرَادِ المُتَكَلِّمِ إِلَى مَعْنَى آخَرَ

(١) في (ب): «باسمه سبحانه».

(٢) في (ب): «الطريق».

(٣) في (ب): «الأسلوب».

(٤) وهو أن يتلقى المتكلمُ المُخاطَبَ الذي صَدَرَ مِنْهُ الكَلَامُ بغير ما يترقبُهُ ذَلِكَ المُخاطَبُ، بسببِ حملهِ كَلَامَهُ عَلَى خِلافِ ما أَرَادَهُ، وَسَمَى الجِرْجَانِي هَذَا الفَنَ (المغالطة) وَسَمَاهُ السَّكَاكِي (أسلوبَ الحَكِيمِ) وَسَمَاهُ الثَّعَالِبِي (التجاهل). ينظر: «دلائل الإعجاز» (ص ١٣٨)، و«مفتاح العلوم»، (ص ٣٢٧)، و«فقه اللغة»: أبو منصور الثعالبي (ص ٣٠٧).

(٥) في (ح): «أسباب» بدل «سائر الأساليب».

(٦) في (ح): «أسلوب».

(٧) في (ح): «يصرف».

يَحْتَمِلُهُ أَيْضًا كَمَا وَقَعَ فِي جَوَابِ الْقَبْعَثَرِيِّ<sup>(١)</sup> لِلْحَجَّاجِ، أَوْ بَدُونَهُ كَمَا وَقَعَ فِي جَوَابِ السَّائِلِينَ عَنِ حَالِ الْأَهْلَةِ<sup>(٢)</sup>.

تَفْصِيلُ الْمِثَالِ الْأَوَّلِ أَنَّ الْحَجَّاجَ قَالَ لِلْقَبْعَثَرِيِّ مُتَوَعِّدًا لَهُ بِالْقَيْدِ<sup>(٣)</sup>: لَا حَمْلَنَكَ عَلَى الْأَدْهَمِ<sup>(٤)</sup>، وَقَالَ الْقَبْعَثَرِيُّ فِي جَوَابِهِ: مِثْلُ الْأَمِيرِ حَمَلَ<sup>(٥)</sup> عَلَى الْأَدْهَمِ؛ أَي: عَلَى الْفَرَسِ الَّذِي اشْتَدَّتْ<sup>(٦)</sup> زُرْقَتُهُ حَتَّى ذَهَبَ الْبَيَاضُ الَّذِي فِيهِ مِنَ الدُّهْمَةِ<sup>(٧)</sup> وَهِيَ السَّوَادُ، وَالْأَشْهَبِ<sup>(٨)</sup>، أَي: الْفَرَسُ الَّذِي غَلَبَ بَيَاضُهُ عَلَى سَوَادِهِ مِنَ الشُّهْبَةِ، وَهِيَ الْبَيَاضُ الَّذِي غَلَبَ عَلَى السَّوَادِ، فَأَبْرَزَ وَعَيْدُهُ فِي مَعْرِضِ الْوَعْدِ، وَأَرَاهُ<sup>(٩)</sup>

(١) وَيُلْفِظُ أَيْضًا (الْقَبْعَثَرِيُّ)، وَذَكَرَتْ بَعْضُ الْمَصَادِرِ أَنَّهُ الْغَضْبَانُ بْنُ الْقَبْعَثَرِيِّ الشَّيْبَانِيُّ الْبَصْرِيُّ، وَهُوَ أَحَدُ رُؤَسَاءِ الْعَرَبِ وَفَصَحَائِهِمْ، خَرَجَ عَلَى الْحَجَّاجِ وَهَجَاهُ فَسَجَنَهُ. يَنْظُرُ: «تَارِيخُ مَدِينَةِ دِمَشْقَ»: أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ عَسَاكِرَ، (٤٨ / ٦٢).

(٢) فِي (ح): «الْهَلَالِ».

(٣) وَأَصْلُ الْقِصَّةِ: أَنَّ الْقَبْعَثَرِيَّ الشَّاعِرَ كَانَ جَالِسًا فِي بَسْتَانٍ مَعَ جَمَلَةِ الْأَدْبَاءِ، وَكَانَ الزَّمَانُ زَمَانَ الْحِصْرِمْ فَجَرَى ذِكْرُ الْحَجَّاجِ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ فَقَالَ الْقَبْعَثَرِيُّ تَعْرِيفًا عَلَى الْحَجَّاجِ: اللَّهُمَّ سَوِّدْ وَجْهَهُ وَأَقْطَعْ عُنُقَهُ وَأَسْقِنِي مِنْ دَمِهِ، فَأَخْبَرَ الْحَجَّاجَ بِذَلِكَ فَأَحْضَرَ الْقَبْعَثَرِيَّ وَهَدَّدهُ، فَقَالَ الْقَبْعَثَرِيُّ: أَرَدْتُ بِذَلِكَ الْحِصْرِمِ. فَقَالَ لَهُ الْحَجَّاجُ: لِأَحْمَلَنَّكَ إِلَى آخِرِ الْقِصَّةِ. يَنْظُرُ: «كَشَافُ اصْطِلَاحَاتِ الْفُنُونِ وَالْعُلُومِ»، مُحَمَّدُ عَلِيُّ التَّهَانَوِيِّ، (ص ١٨٠).

(٤) أَي: لِأَقْتِيدَنَّكَ بِالْحَدِيدِ، لِأَنَّ الْأَدْهَمَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الْقَيْدِ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِسَوَادِهِ.

(٥) وَرَدَّ هَذَا الْفِعْلُ فِي مَعْظَمِ كُتُبِ الْبَلَاغَةِ بِصِيغَةِ الْمَضَارِعِ (يَحْمَلُ).

(٦) فِي (ح): «اشْتَدَّ».

(٧) فِي (ح): «الدَّهْمُ».

(٨) مَعْطُوفٌ عَلَى (الْأَدْهَمِ).

(٩) فِي (ح): «وَأَرَادَ».

بِالطَّفِ<sup>(١)</sup> وَجِهٍ؛ أَي<sup>(٢)</sup>: مَنْ كَانَ عَلَى صِفَتِهِ فِي السُّلْطَانِ<sup>(٣)</sup> وَبَسْطَةِ<sup>(٤)</sup> الْيَدِ<sup>(٥)</sup> فَجَدِيرٌ أَنْ يُصْفَدَ<sup>(٦)</sup> لَا أَنْ يُصَفَّدَ<sup>(٧)</sup>.

ثُمَّ قَالَ الْحَجَّاجُ: إِنَّ<sup>(٨)</sup> الْمُرَادَ بِالْأَدْهَمِ هُوَ الْحَدِيدُ، فَقَالَ الْقَبْعَثَرِيُّ: لِأَنَّ يَكُونُ حَدِيدًا<sup>(٩)</sup> خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ بَلِيدًا<sup>(١٠)</sup>، فَصَرَفَ الْحَدِيدَ أَيْضًا عَنْ مُرَادِهِ، وَفِي الْمَوْضِعَيْنِ وَعَدَلَ فِي الْجَوَابِ مِنْ مُوجِبِ الْخِطَابِ وَمُقْتَضَاهُ.

وَتَفْصِيلُ الْمِثَالِ الثَّانِي<sup>(١١)</sup>: أَنَّ مَعَاذَ بَنِ جَبَلٍ، وَتُعْلَبَةَ بَنِ غَنَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا بَالُ الْهِلَالِ يَبْدُو رَقِيقًا مِثْلَ الْخَيْطِ ثُمَّ يَزِيدُ حَتَّى يَمْتَلِئَ وَيَسْتَوِيَ، ثُمَّ لَا يَزَالُ يَنْقُصُ حَتَّى يَكُونَ كَمَا بَدَأَ، وَلَا يَكُونُ عَلَى حَالَةٍ وَاحِدَةٍ، فَنَزَلَتْ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِئُ لِلنَّاسِ وَالْحَيَجِ﴾ [البقرة: ١٨٩].

الْأَهْلَةُ جَمْعُ هِلَالٍ، وَهُوَ إِذَا كَانَ لِلَّيْلَةِ أَوْ<sup>(١٢)</sup> لَيْلَتَيْنِ، وَقِيلَ: هُوَ هِلَالٌ إِلَى

(١) فِي (ح): «بِطْفِ».

(٢) فِي (ح): «أَنْ».

(٣) أَي فِي الْقُوَّةِ وَالْعَلْبِيَّةِ.

(٤) فِي (ح): «بَسَطَ».

(٥) أَي فِي الْكَرَمِ وَالْجَوْدِ.

(٦) أَي يُعْطَى مِنْ أَصْفَدَ، يَصْفُدُ، صَفْدًا وَصَفْدًا، وَهُوَ الْعَطَاءُ.

(٧) أَي يُكَبَّلُ، مِنْ صَفَدَ يَصْفُدُ صَفْدًا وَصُفُودًا وَصَفْدَهُ، أَوْثَقَهُ وَقَيْدَهُ.

(٨) «إِنَّ» لَيْسَ فِي (ب).

(٩) فِي (ح) كَتَبَ فَوْقَهَا: «أَي سَرِيعًا».

(١٠) فِي (ح) كَتَبَ فَوْقَهَا: «أَي بَطِيئًا».

(١١) وَهُوَ جَوَابُ السَّائِلِينَ عَنِ الْأَهْلِ.

(١٢) فِي (ح): «و».

ثَلَاثٌ<sup>(١)</sup>، ثُمَّ يُسَمَّى<sup>(٢)</sup> قَمْرًا، وَقِيلَ: يُسَمَّى<sup>(٣)</sup> هِلَالًا حَتَّى يَبْهَرَ<sup>(٤)</sup> صَوْوُهُ سَوَادَ اللَّيْلِ، وَذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي اللَّيْلَةِ السَّابِعَةِ.

وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: يُسَمَّى هِلَالًا حَتَّى يَحْجَرَ، وَتَحْجِيرُهُ أَنْ يَسْتَدِيرَ بِخِطَّةٍ دَقِيقَةٍ<sup>(٥)</sup>، وَإِنَّمَا سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّ النَّاسَ يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رُؤْيَيْهِ، وَمِنْهُ: أَهْلٌ بِالْحَجِّ إِذَا رَفَعَ الصَّوْتَ بِالتَّلْبِيَةِ وَمِنْهُ اسْتِهْلَالُ الصَّبِيِّ.

وَالْمَوَاقِيتُ جَمْعُ مِيقَاتٍ؛ وَهُوَ مَا يُوقَّتُ بِهِ الشَّيْءُ كَمَا أَنَّ الْمِقْدَارَ مَا يُقَدَّرُ بِهِ الشَّيْءُ، وَقَدْ شَاعَ فِي مَعْنَى الْعِلْمِ، وَلِذَلِكَ قَالَ صَاحِبُ «الْكَشَافِ» فِي تَفْسِيرِهَا: مَوَاقِيتٌ؛ مَعَالِمٌ<sup>(٦)</sup>، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: وَالْمِيقَاتُ مَا وُقِّتَ بِهِ الشَّيْءُ أَي: حُدٌّ، وَمِنْهُ مَوَاقِيتُ الْإِحْرَامِ، وَهِيَ الْحُدُودُ الَّتِي لَا يَتَجَاوَزُهَا مَنْ يُرِيدُ دُخُولَ مَكَّةَ إِلَّا مُحْرِمًا<sup>(٧)</sup>، أَنْتَهَى كَلَامَهُ.

وَلَا يَذْهَبُ عَلَيْكَ أَنَّ الْمَعْنَى الْمَذْكُورَ لِلْمِيقَاتِ يَنْتَظِمُ الْمَعْنَيْنِ اللَّذَيْنِ<sup>(٨)</sup> ذَكَرَهُمَا الْجَوْهَرِيُّ حَيْثُ قَالَ فِي «الصَّحَاحِ»: وَالْمِيقَاتُ الْوَقْتُ الْمَضْرُوبُ لِلْفِعْلِ وَالْمَوْضِعُ<sup>(٩)</sup>،

(١) أي: يُسَمَّى هِلَالًا إِلَى ثَلَاثِ لَيْلٍ ثُمَّ يُسَمَّى قَمْرًا.

(٢) فِي (ح): «سَمِي».

(٣) فِي (ح): «سَمِي».

(٤) فِي كُلِّ النُّسخِ: «بِهَر»، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَهُ.

(٥) وَرَدَ هَذَا الْكَلَامُ فِي كِتَابِ: «أَحْكَامُ الْقُرْآنِ»: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ الرَّازِيِّ الْجِصَّاصِ أَبُو بَكْرٍ (١/٣١٦).

(٦) يَنْظُرُ: «الْكَشَافِ» (١/٢٣٤).

(٧) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ (٤/٤٦٣).

(٨) فِي (ح): «الَّذِي».

(٩) يَنْظُرُ: «الصَّحَاحِ» (١/٢٦٩).



بطريق الاشتراك المعنوي لا بطريق الاشتراك اللفظي المفهوم من كلام<sup>(١)</sup> الجوهري. وبما قررناه تبين أن من قال في تفسير الآية المذكورة<sup>(٢)</sup>: «والمواقيت؛ جمع ميقات، من الوقت<sup>(٣)</sup>، لم يصب.

وأراد بقوله: (للناس) ما يتعلق به من أمور المعاملات ومصالحهم، و(بالحج) ما يتعلق به من فرائض العبادات، ولكن خص بالذكر أعظمها أثراً، فإن الحج يُراعى في أدائه وقضائه الوقت المعلوم بخلاف سائر العبادات التي لا يُعتبر في قضائها وقت معين.

كان السؤال عن السبب العادي في اختلاف القمر في زيادة النور ونقصانه، وأجيب ببيان الحكمة في هذا الاختلاف للتنبه على أن المناسب لحد السائل أن يسأل عن ذلك لا عن السبب العادي لأنه ليس مما يُطلع عليه بسهولة لابتنائه على معرفة مسائل من دقائق علم الهيئة.

ولأنما قلنا: كان السؤال عن السبب العادي لأن السائل من كبار الصحابة وعلمائهم فلا يُناسبه القول بتأثير غير الله تعالى في الكائنات. ومن هنا تبين أن من قال في «شرح المفتاح»<sup>(٤)</sup>: إن المصنف

(١) في (ح): «قول».

(٢) أول من قاله الراغب الأصفهاني في «تفسيره» وقلده البيضاوي.

(٣) ينظر: «تفسير الراغب الأصفهاني» (١/٤٠١)، و«أنوار التنزيل وأسرار التأويل» (١/١٢٧).

(٤) وهو السيد الشريف في «شرح المفتاح»، إذ قال: (فإن المصنف حمله على أنهم سألوا عن السبب الفاعلي للتشكلات النورية في الهلال، فأجيبوا بما ترى من السبب الغائي، تنبيهاً على أن السؤال عن الغاية والفائدة هو الأليق بحالهم).

ينظر: «المصباح في شرح المفتاح»: السيد الشريف علي بن محمد بن علي الجرجاني (ت ٧٤٠هـ) رسالة =

حَمَلَةٌ<sup>(١)</sup> عَلَى أَنَّهُمْ سَأَلُوا عَنِ السَّبَبِ الْفَاعِلِيِّ لِلتَّشْكُلَاتِ النَّوْرِيَةِ فِي الْهِلَالِ،  
أَخْطَأَ فِي الْإِسْنَادِ، حَيْثُ كَانَ كَلَامُ الْمُصَنِّفِ<sup>(٢)</sup> خَلُوعًا عَنِ تَعْيِينِ أَنَّ السُّؤَالَ عَنِ  
السَّبَبِ الْفَاعِلِيِّ<sup>(٣)</sup>، لَمْ يَصِبْ فِي الْمُسْنَدِ.

فَإِنْ قُلْتَ: كَانَ السُّؤَالَ عَنِ حَالِ الْهِلَالِ لَا<sup>(٤)</sup> عَنِ الْأَهْلَةِ، فَلِمَ قِيلَ: ﴿سَتَلُونَكَ  
عَنِ الْأَهْلَةِ﴾؟

قُلْتُ: لَمَّا كَانَ السُّؤَالَ عَنِ الْأَحْوَالِ الْمُخْتَلَفَةِ لَا عَنِ الْحَالِ الْمُسْتَمِرَّةِ، وَكَانَ  
يُطْلَقُ عَلَيْهِ اسْمُ الْهِلَالِ عِنْدَ كُلِّ حَالٍ مِنْ تِلْكَ الْأَحْوَالِ؛ حَقِيقَةً أَوْ مَجَازًا، بِاعْتِبَارِ مَا  
كَانَ أَوْ مَا يَتَوَوَّلُ إِلَيْهِ، جِيءَ بِلَفْظِ الْجَمْعِ تَنْبِيْهُهَا عَلَى ذَلِكَ، أَي: عَلَى أَنَّ السُّؤَالَ كَانَ عَنِ  
الْأَحْوَالِ الْمُخْتَلَفَةِ لَا عَنِ حَالِ<sup>(٥)</sup> مُسْتَمِرَّةٍ.

ثُمَّ إِنَّ تَفْسِيرَ الْآيَةِ الْمَذْكُورَةِ عَلَى وَجْهِ يَكُونُ مِنْ قَبِيلِ الْأَسْلُوبِ<sup>(٦)</sup> الْحَكِيمِ  
عَلَى اخْتِيَارِ صَاحِبِ «الْمِفْتَاحِ»<sup>(٧)</sup> وَبِهِ أَخَذَ الْقَاشَانِيُّ<sup>(٨)</sup> حَيْثُ قَالَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ

= دكتوراه، إعداد: يوكسل جليك، إشراف الدكتور أحمد طوران أرسلان، إستانبول - (٢٠٠٩)، الجمهورية  
التركية، جامعة مرمره، معهد العلوم الاجتماعية، كلية الإلهيات، قسم اللغة العربية، (ص ٤٨٥).

(١) أي قوله تعالى: ﴿سَتَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ﴾.

(٢) أي لم يذكر السكاكي أي شيء مما سبق. فقط ذكر الآية السابقة مثالاً على الأسلوب الحكيم من  
باب تلقي السائل بغير ما يَتَطَلَّبُ ويسأل.

(٣) في (ح): «الفاعل».

(٤) «لا» ليس في (ب).

(٥) في (ح): «حال».

(٦) في (ح): «أسلوب».

(٧) ينظر: «مفتاح العلوم»، أبو يعقوب السكاكي (ص ٣٢٧).

(٨) وهو عبد الرزاق جمال الدين بن أحمد كمال الدين ابن أبي الغنائم محمد الكاشاني أو الكاشي أو =

عزَّ وجلَّ ﴿قُلْ هِيَ مَوَاقِيْتُ﴾ جوابٌ بحَمَلٍ<sup>(١)</sup> السُّؤالِ عَلَى خِلَافِ الظَّاهِرِ<sup>(٢)</sup>.  
 وَهُوَ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ عِلْمِ الْمَعَانِي<sup>(٣)</sup> مُعْتَبَرٌ وَمَوْعِظَةٌ فِيهَا مُدَكَّرٌ، وَمُخْتَارٌ<sup>(٤)</sup>  
 صَاحِبِ «الْكَشَافِ» - وَبِهِ أَخَذَ الْقَاضِي<sup>(٥)</sup> - أَنَّ السُّؤالَ عَنِ الْحِكْمَةِ مِنْ نُقْصَانِ  
 الْأَهْلِيَّةِ وَتَمَامِهَا<sup>(٦)</sup>، فَعَلَى هَذَا لَا عُدُولَ فِي الْجَوَابِ عَنِ الظَّاهِرِ، وَلَا يَكُونُ مِنْ  
 الْأَسْلُوبِ الْحَكِيمِ<sup>(٧)</sup>.

وَالْمُتَبَادَرُ مِنْ قَوْلِ السَّائِلِ: مَا بَالُ الْهَلَالِ؟ إِنَّمَا هُوَ الْأَوَّلُ<sup>(٨)</sup>، فَتَأَمَّلْ.  
 وَلَا يَذْهَبُ عَلَيْكَ أَنَّ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْمِثَالِينَ تَلْقَى الْمُخَاطَبَ بغيرِ مَا يَتَرَقَّبُ،  
 وَفِي الثَّانِي مِنْهُمَا خَاصَّةٌ تَلْقَى السَّائِلَ بغيرِ مَا يَتَطَلَّبُ، فَلَا وَجْهَ لِمَا فَعَلَهُ صَاحِبُ

= القاشاني (توفي نحو ٧٣٠ هـ) عالم صوفي، له تفسير مخطوط اسمه: «تأويلات القرآن».

- (١) في (ح): «يحمل».
- (٢) لم أقف على قوله السابق في تفسيره، بل قال في تفسير الآية السابقة: أي أوقات وجوب المعاملة في سبيل الله، وعزيمة السلوك... والوقوف في مقام المعرفة. «مخطوط تأويلات القرآن»: عبد الرزاق الكاشاني (ت ٧٣٠ هـ) نسخة الظاهرية، رقم (٢٤٣٧)، صحيفة (٨٧).
- (٣) أي الأسلوب الحكيم.
- (٤) أي القول الذي اختاره الكشاف في تفسير الآية السابقة.
- (٥) أي القاضي الجرجاني في «حاشيته على تفسير الكشاف».
- (٦) أي ذهب الزمخشري إلى تفسير القول في الآية السابقة على أنهم سألوا عن الحكمة والغاية من اختلاف أوضاع القمر، فكان الجواب مناسباً للسؤال ومتوافقاً معه، ولا عدول فيه عن الجواب الظاهر، وعلى هذا التفسير لا يُحمَلُ هذا المثل على الأسلوب الحكيم.
- (٧) في (ح): «المذكور».
- (٨) أي سؤالهم عن السبب الفاعلي وليس عن السبب الغائي، لذلك فهو من الأسلوب الحكيم من نوع تلقي المخاطب بغير ما يترقب.

«المِفْتَاح» مِنْ تَخْصِيصِ الثَّانِيِ بِالثَّانِيِ <sup>(١)</sup> حَيْثُ قَالَ <sup>(٢)</sup>: وَهُوَ - يَعْنِيِ الْأَسْلُوبَ <sup>(٣)</sup> الْحَكِيمَ - تَلْقَى الْمُخَاطَبَ بِغَيْرِ مَا يَتَرَقَّبُ، كَمَا قَالَ <sup>(٤)</sup>:

أَتَتْ تَشْكِي <sup>(٥)</sup> عِنْدِي مُزَاوَلَةَ الْقِرَى <sup>(٦)</sup> وَقَدَرَاتِ الضُّيْفَانِ يَنْحُونُ <sup>(٨)</sup> مَنزِلِي  
فَقُلْتُ كَأَنِّي مَا سَمَعْتُ كَلَامَهَا هُمُ الضُّيْفُ جِدِّي فِي قِرَاهُمُ وَعَجَلِي <sup>(٩)</sup>

أَوْ السَّائِلِ بِغَيْرِ مَا يَتَطَلَّبُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِئُ  
لِلنَّاسِ وَالْحَجَجِ﴾ [البقرة: ١٨٩].

(١) أي تخصيص المثل الثاني، وهو قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾ بالنوع الثاني لأسلوب الحكيم، وهو تلقي السائل بغير ما يتطلب. أي يرى ابن كمال باشا أن نوعي أسلوب الحكيم كليهما يقوم على تلقي المخاطب بغير ما يترقب، ولا حاجة لتخصيص مثال معين بكل طريق من طرق أسلوب الحكيم. ولكن يفهم من كلام السكاكي أن المسلك الثاني لأسلوب الحكيم إنما يكون جواباً لسؤال، لذلك قال: تلقي السائل بغير ما يتطلب، ولم يقل تلقي المخاطب، وكل الأمثلة التي ذكرها البلاغيون للنوع الثاني لأسلوب الحكيم إنما تقوم على أسئلة.

(٢) في «المفتاح» (ص ٣٢٧).

(٣) في (ح): «أسلوب».

(٤) وهما لحاتم الطائي في «مفتاح العلوم»، (ص ٣٢٧).

(٥) في (ح): «تشكي».

(٦) في (ب): كتب تحتها «امرأة».

(٧) في هامش (ب): «ما يقدم للضيف».

(٨) في (ب): كتب فوقها «يقصدون».

(٩) القري: الكرم والضيافة، وينحون: بمعنى يقصدون، والشاهد فيه أنه أجابها بغير ما تترقب، فهي اشتكت منه كثرة الضيوف، فأجابها بأنهم ضيوف، فهي كانت تترقب منه جواباً يوافق شكواها، فإذا به يحثها على الجد في الضيافة وأداء الواجب.

ومن قبيل الثاني<sup>(١)</sup> ما روى البخاري في «صحيحه» بإسناده إلى سالم، عن عبد الله<sup>(٢)</sup> سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ قَالَ: «لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ»<sup>(٣)</sup> وَلَا السَّرَاوِيلاتِ وَلَا الْبُرُنْسَ، وَلَا ثَوْباً مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ وَلَا وَزْسٌ»<sup>(٤)</sup>.

فإن السؤال كان عمّا يجوزُ لبسه للمُحْرِمِ، وفي الجواب عنه بتعدادِه<sup>(٥)</sup> زيادةُ إطنابٍ ليس فيه كثيرُ فائدةٍ، فعدّل في الجواب إلى بيان ما لا يجوزُ لبسه له<sup>(٦)</sup>، وهو أشياء معدودةٌ، فعلم منه ما يجوزُ لبسه له على وجه إجماليّ يُغني عن التفصيلِ ويربو عليه، لأنّه يُفيدُه بطريق البرهان فهو من الإيجازِ البليغِ.

ومنه أيضاً<sup>(٧)</sup> ما في حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه حيث قال: قلت يا رسول الله! ما آيةُ الحوضِ؟ قال: «والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَنِّيْتُ أَكْثَرَ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ»<sup>(٨)</sup>، فإنَّ سؤاله رضي الله عنه كان عن ماهية الآنية، ولا فائدة في علمها، إنّما الفائدة في علم كثرتها، إذ بها يتدفعُ محذورُ المزامحةِ، فأجيبَ ببيانها.

(١) أي من نوع تلقي السائل بغير ما يتطلب.

(٢) ابن عمر رضي الله عنه.

(٣) في أصل الحديث: (لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ، وَلَا الْعَمَائِمَ...).

(٤) «صحيح البخاري»، (١٨٤٢).

(٥) أي في حال الإجابة عن سؤاله على نحو مباشر فإن الفائدة لا تحصل للسامع، لأن الفائدة تحصل بمعرفة ما لا يحرم لبسه، وليس ما يجوز.

(٦) وفيه نظرٌ لأن السائل هنا لم يتلق بغير ما طلب بل أجيب عن سؤاله على نحو منفي فقط، والأصل في أسلوب الحكيم تلقي السائل بغير ما يتطلب.

(٧) أي من نوع تلقي السائل بغير ما يتطلب.

(٨) أخرجه مسلم (٢٣٠٠).

وَمِنْ أَمْثَلِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّوَالِدَيْنِ  
وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [البقرة: ٢١٥].

وَذَلِكَ أَنَّهُمْ سَأَلُوا عَنِ الْمُنْفَقِ فَأَجِيبُوا بَيَانِ الْمَصَارِفِ<sup>(١)</sup>.

وَمَنْ قَالَ<sup>(٢)</sup>: سَأَلُوا عَنِ بَيَانِ مَا يُنْفِقُونَ<sup>(٣)</sup>؛ لَمْ يُصِيبْ، لِأَنَّ الْمَسْؤُولَ عَنْهُ<sup>(٤)</sup> نَفْسُ  
الْمُنْفَقِ لَا بَيَانُهُ، نَعَمْ هُوَ أَيْضاً يَصْلُحُ مُتَعَلِّقاً لِلسُّؤَالِ، لَكِنْ لِلسُّؤَالِ بِمَعْنَى الِاتِّمَاسِ،  
وَهُوَ يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ لَا بِ (عَنْ).

وَنُكْتَةُ الْعُدُولِ فِي الْجَوَابِ عَنِ مُوجِبِ السُّؤَالِ التَّنْبِيهُ عَلَى أَنَّ الْأَهَمَّ لِلسَّائِلِ مِنْ  
بَيَانِ النَّفَقَةِ<sup>(٥)</sup> بَيَانُ الْمَصْرَفِ<sup>(٦)</sup>، فَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ لَا عَنْهَا، إِذِ النَّفَقَةُ لَا يُعْتَدُّ بِهَا  
إِلَّا أَنْ<sup>(٧)</sup> تَقَعَ مَوْقِعَهَا، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ<sup>(٨)</sup>:

(١) أَي سَأَلُوا عَنِ الْمَالِ الْمُنْفَقِ بِمَعْنَى النُّوعِ الَّذِي يُنْفَقُ؛ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ مِنْ فِضَّةٍ أَوْ مِنْ طَعَامٍ، وَكَانَ الْجَوَابُ  
بَيَانًا مِنْ يَسْتَحِقُّ الْإِنْفَاقَ عَلَيْهِ مِنَ الْأَفْرَادِ. وَبِذَلِكَ تَكُونُ هَذِهِ الْآيَةُ مِنَ الْأَسْلُوبِ الْحَكِيمِ، وَقَدْ ذَهَبَ  
مُفَسِّرُونَ أَنَّ السُّؤَالَ إِنَّمَا كَانَ عَنِ كَيْفِيَةِ الْإِنْفَاقِ وَعَلَى مَنْ يُنْفَقُ، وَبِهَذَا التَّفْسِيرِ لَا يُحْمَلُ الْكَلَامُ عَلَى  
أَسْلُوبِ الْحَكِيمِ. يَنْظُرُ مَثَلًا: «التَّحْرِيرُ وَالتَّنْوِيرُ»: الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الطَّاهِرُ بْنُ عَاشُورٍ (٢/٣١٨).

(٢) فِي هَامِشِ (ب) وَ(ح): «الْقَائِلُ: الْمُلَا سَعْدُ الدِّينِ فِي «الْمَطُولِ» وَ«الْمُخْتَصِرِ».

(٣) قَالَ بِذَلِكَ السَّكَاكِيُّ فِي «الْمِفْتَاحِ»، (ص ٣٢٧)، وَالتَّفْتَازَانِيُّ فِي «الْمَطُولِ»، (ص ٢٩٥). وَهُمَا  
يَقْصِدَانِ بِذَلِكَ: أَنَّهُمْ سَأَلُوا فِي الْآيَةِ الْقُرْآنِيَةِ عَنِ نَوْعِ الْمَالِ وَمَقْدَارِهِ الَّذِي سَيُنْفَقُونَهُ، وَهُوَ نَفْسُ  
قَوْلِ ابْنِ كَمَالٍ، وَيَبْدُو أَنَّ ابْنَ كَمَالٍ بَاشَا قَدْ فَهَمَ كَلَامَ السَّكَاكِيِّ وَالتَّفْتَازَانِيِّ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ، لِذَلِكَ  
خَطَأُكُمَا فِي تَفْسِيرِهِمَا.

(٤) أَي السُّؤَالَ فِي الْآيَةِ الْقُرْآنِيَةِ.

(٥) أَي نَوْعِهَا وَمَقْدَارِهَا.

(٦) أَي مَوَاطِنُ الْإِنْفَاقِ.

(٧) «أَنْ» لَيْسَ فِي (ح).

(٨) الْبَيْتُ فِي: «الْكَامِلُ فِي اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ»: مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْمُبَرِّدِ، أَبُو الْعَبَّاسِ (الْمَتَوْفَى: ٢٨٥هـ) (١/١١٥).

إِنَّ الصَّنِيعَةَ<sup>(١)</sup> لَا تَكُونُ صَنِيعَةً<sup>(٢)</sup> حَتَّى يُصَابَ بِهَا طَرِيقُ الْمَصْنَعِ<sup>(٣)</sup>  
 وَأَقُولُ: الْمُرَادُ مِنَ الْخَيْرِ الْمَالِ الْحَلَالِ، فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْحَرَامَ لَا يَصْلُحُ  
 لِلْإِنْفَاقِ<sup>(٤)</sup> وَلَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ الثَّوَابُ، بَلْ يَتَرْتَّبُ الْعِقَابُ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ مَنَفَعَةٌ لغيرِ  
 الْمُسْتَحِقِّ لِلْإِنْفَاقِ.

قَالَ الْإِمَامُ الرَّاعِبُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ<sup>(٥)</sup>: ﴿مَنْ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٢١٥]؛ أَي: مِنْ  
 مَالٍ، فَسَمَّى<sup>(٦)</sup> الْمَالَ خَيْرًا هَهُنَا، تَنْبِيهًا عَلَى أَنَّ الَّذِي يَجُوزُ إِنفَاقُهُ هُوَ الْحَلَالُ الَّذِي  
 يَتَنَاوَلُهُ الْخَيْرُ، كَمَا قَالَ: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾<sup>(٧)</sup> يَعْنِي: فِي آيَةِ الْوَصِيَّةِ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى:  
 ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ  
 بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ١٨٠].

وَمَنْ<sup>(٨)</sup> فَسَّرَ الْخَيْرَ هَهُنَا بِالْمَالِ مُطْلَقًا، أَوْ بِالْمَالِ الْكَثِيرِ فَقَدْ أَخْلَ نُكْتَةَ التَّنْبِيهِ عَلَى  
 أَنَّ الْوَصِيَّةَ الْمَشْرُوعَةَ فِي الْمَالِ الطَّيِّبِ دُونَ الْخَبِيثِ وَالْمَغْضُوبِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَجِبُ  
 رَدُّهُ إِلَى أَرْبَابِهِ، وَيَأْتِمُّ مَتَى أَوْصَى بِهِ.

(١) فِي (ح): «الضبيعة».

(٢) فِي (ح): «ضبيعة».

(٣) الصَّنِيعَةُ: الْمَعْرُوفُ، وَالْمَصْنَعُ: الَّذِي قَدَّمَ لَهُ الْمَعْرُوفُ وَالْخَيْرُ، يَرِيدُ: أَنَّ الْمَعْرُوفَ لَا يَكُونُ حَقِيقِيًّا  
 حَتَّى يَكُونَ فِي مَوْضِعِهِ.

(٤) فِي النِّسَخَتَيْنِ: «الْإِنْفَاقُ»، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَهُ.

(٥) فِي (ب): «تفسيره وقوله» بدل «تفسير قوله».

(٦) فِي (ح): «فيسمي».

(٧) يَنْظُرُ: «تفسير الراغب الأصفهاني»، (١/٤٤٤).

(٨) فِي (ح): «ومن».

فَإِنْ قُلْتُ: أَلَيْسَ وَصْفُ الْكَثْرَةِ لَا بَدَّ مِنْ اعْتِبَارِهِ عَلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ مَا رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ مَوْلَى لَهُ أَرَادَ أَنْ يُوَصِّيَ، وَلَهُ سَبْعُ مِئَةِ دِرْهَمٍ<sup>(١)</sup> فَمَنْعَهُ، وَقَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾ وَالْخَيْرُ: الْمَالُ الْكَثِيرُ، وَمَا<sup>(٢)</sup> رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَجُلًا أَرَادَ الْوَصِيَّةَ، وَلَهُ عِيَالٌ، بِأَرْبَعِ مِئَةِ دِينَارٍ؛ فَقَالَتْ: مَا أَرَى فِيهِ فَضْلًا.

قُلْتُ: نَعَمْ؛ وَقَدْ دَلَّ عَلَيْهِ تَنْوِينُ (خَيْرًا) فَإِنَّهُ لِلتَّعْظِيمِ، فَلَا بَاعِثَ فِيهَا رُوِيَ عَنْهَا لِصَرْفِ الْخَيْرِ عَنِ وَصْفِ الطَّيِّبِ إِلَى وَصْفِ الْكَثْرَةِ، وَفِي التَّقْيِيدِ بِقَوْلِهِ: (بِالْمَعْرُوفِ) نَوْعٌ تَأْيِيدٌ لِلتَّنْكِيرِ الْمَذْكُورِ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى مَا ذُكِرَ، فَتَدَبَّرْ.

وَلنَرْجِعْ إِلَى مَا كُنَّا فِيهِ<sup>(٣)</sup> فَتَقُولُ: لَا يَذْهَبُ عَلَيْكَ أَنَّهُ بِاعْتِبَارِ تِلْكَ الْإِشَارَةِ<sup>(٤)</sup> تَضَمَّنَ الْكَلَامُ الْمَذْكُورُ الْجَوَابَ عَنِ الْمَسْئُولِ عَنْهُ.

لَا يُقَالُ: فَحِينَئِذٍ لَا عُدُولَ عَنْ مُوجِبِ السُّؤَالِ فِي الْجَوَابِ، وَلَا يَكُونُ مِنْ هَذَا الْبَابِ<sup>(٥)</sup>.

لَأَنَا نَقُولُ: مُوجِبُ السُّؤَالِ أَنْ يَكُونَ بِنَاءِ الْجَوَابِ عَلَى بَيَانِ الْمَسْئُولِ عَنْهُ، فَيَكُونُ ذَلِكَ الْبَيَانُ صَرِيحًا، وَبَيَانٌ غَيْرُهُ مِمَّا يُنَاسِبُ الْمَقَامَ، إِنْ وَقَعَ قَصْدًا<sup>(٦)</sup>، يَكُونُ ضِمْنًا.

(١) «درهم» ليس في (ب).

(٢) «ما» ليس في (ح).

(٣) في آية ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ﴾.

(٤) وهي بيان نوع المال المنفق في الجواب، وذلك في قوله: «مِنْ خَيْرٍ».

(٥) في (ح): «ولا يمكن هذا الباب» بدل «ولا يكون من هذا الباب».

(٦) أي لا يكون من الأسلوب الحكيم.

(٧) في (ح): «قصد».



ولمّا كان الحال في الجواب المذكور على عكس هذا تحقّق العدول عن

مُوجِبِ السُّؤالِ.

نعم؛ ليس فيه تنزيل سؤال السؤال<sup>(١)</sup> منزلة غيره<sup>(٢)</sup> كما توهمه<sup>(٣)</sup> صاحب  
«المفتاح» حيث قال: «تنزل<sup>(٤)</sup>(٥) سؤال السائل منزلة سؤال غير سؤاله، لتوخي<sup>(٦)</sup>  
التنبيه له بالطرف وجه على تعديده<sup>(٧)</sup> عن موضع سؤال هو أليق بحاله أن يسأل عنه، أو  
أهمُّ له إذا تأمل<sup>(٨)</sup>». فإن ذلك من النوع الآخر من العدول، وهو بأن يسكت المجيب  
عن بيان المسؤول عنه بالكليّة ويأتي بدله ببيان غيره، كما في المثال السابق.

والنكتة المذكورة مشتركة بين نوعي العدول، روي عن ابن عباس رضي الله  
عنهما أنه جاء<sup>(٩)</sup> عمرو بن الجموح<sup>(١٠)</sup>، وهو شيخ هرم، وله مال عظيم، فأراد أن

(١) في (ح): «السائل».

(٢) في (ح): «سؤال غير سؤاله بدل غيره».

(٣) في (ح): «توهم».

(٤) في (ح): «ينزل».

(٥) في «المفتاح» (ص ٣٢٧): «ينزل».

(٦) في (ح): «ليوفى».

(٧) في (ح): «تعديده».

(٨) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ٣٢٧).

(٩) أي: إلى النبي ﷺ.

(١٠) عمرو بن الجموح، صحابي، كان في الجاهلية من سادات بني سلمة وأشرفهم، وكان

له صنم في داره من خشب يُعظّمه، وهو آخر الأنصار إسلاماً. وفي الحديث لبني سلمة:

«سيدكم الأبيض الجعد عمرو بن الجموح». استشهد في غزوة أحد. ينظر: «أسد الغاية في

معرفة الصحابة» (٤/١٩٤).

يُنْفِقَ، فَقَالَ: مَاذَا تُنْفِقُ مِنْ أَمْوَالِنَا؟ وَأَيْنَ نَضَعُهَا؟ فَتَزَلْتُ<sup>(١)</sup>، وَهَذَا السَّبَبُ فِي نُزُولِ  
الآيَةِ الْمَذْكُورَةِ مَذْكُورٌ فِي عَامَّةِ التَّفَاسِيرِ، فَمَا سَبَقَ إِلَى وَهْمِ صَاحِبِ «الْمِفْتَاحِ» مِنْ<sup>(٢)</sup>  
وَهْمِ التَّعَدِّيِّ مِنَ التَّعَدِّيِّ الْوَهْمِ.

وَمِمَّا يُشْبَهُ هَذَا الْأَسْلُوبَ - أَي: الْأَسْلُوبَ<sup>(٣)</sup> الْحَكِيمَ - وَلَيْسَ مِنْهُ، حَمَلٌ لَفْظِ  
وَقَعَ فِي كَلَامِ الْمُخَاطَبِ عَلَى خِلَافِ مُرَادِهِ مِنَ الْمَعْنَى الَّتِي يَحْتَمِلُهَا ذَلِكَ اللَّفْظُ<sup>(٤)</sup>،  
كَمَا أَخْبَرَ عَنْهُ الشَّاعِرُ بِقَوْلِهِ<sup>(٥)</sup>:

قُلْتُ: ثَقُلْتُ إِذْ أَتَيْتُ مِرَاراً      قَالَ: ثَقُلْتَ كَاهِلِي بِالْأَيَادِي<sup>(٦)</sup><sup>(٧)</sup>

(١) وردت هذه الرواية في كتاب أسباب النزول مع اختلاف في بعض الصيغ، ينظر: «أسباب نزول  
القرآن»: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى:  
٤٦٨هـ) (ص ٦٧ - ٦٨).

(٢) «من» ليست في (ح).

(٣) في (ح): «أسلوب».

(٤) وهو ما يُسمى عند البلاغيين بالقول بالموجب، وهو: أَنْ يُخَاطَبَ الْمُتَكَلِّمُ مُخَاطَباً بِكَلَامٍ، فَيَعْمَدُ  
الْمُخَاطَبُ إِلَى كَلِمَةٍ مُفْرَدَةٍ مِنْ كَلَامِ الْمُتَكَلِّمِ فَيُنِي فِيهَا مِنْ لَفْظِهِ مَا يُوْجِبُ عَكْسَ مَعْنَى الْمُتَكَلِّمِ.  
ينظر: «تحرير التحبير»، (ص ٥٩٩)، أو هو تصديقُ كلام الغير وحمله على وجه آخر، ينظر:  
«الإشارات والتنبيهات»، (ص ٢٦٠). وقد ذهب ابن حجة الحموي إلى أن الأسلوب الحكيم هو  
نفسه القول بالموجب. ينظر: «خزانة الأدب» (١/٢٥٩).

(٥) البيت لابن حجاج واسمه: الحسين بن أحمد النيلي، ينظر في «تحرير التحبير»، (ص ٥٩٩)، و«خزانة  
الأدب» لابن حجة (١/٢٥٩)، و«المطول»، (ص ٦٨١)، و«الإشارات والتنبيهات»، (ص ٢٦٠).  
ورواية الشطر الأول: قال: طولت...

(٦) «بالأيادي» ليس في (ب).

(٧) والشاهد في قوله: (ثَقُلْتُ) إذ جاءت بمعنى أثقلت عليك وأضجرتك، بينما حملها في الجواب  
على معنى آخر وهو إثقال العائق بالفضائل والنعم.

وذلك أنه أراد بلفظ (ثقلت) معنى حملتكَ المؤونة والإبرام بالإتيان مرةً بعد أخرى، وقد حملةً على تثقيل عاتقه باليمن والنعم. وبعده<sup>(١)</sup>:

قُلْتُ: طَوَّلْتُ، قَالَ: لا، بل تطوَّلَ. سَ (٢) وأبرمتُ، قَالَ: حَبَلٌ (٣) وَدَادِي (٤) وهو أيضاً من قبيل ما تقدّم حيثُ أراد بلفظ (أبرمتُ) يعني أملكْتُ، وقد حملةً على معنى الإحكام. وقوله: طَوَّلْتُ، أي: طَوَّلْتُ الإقامة والإتيان، والتَّطَوَّلُ: التَّفْضُلُ والإحسان.

أما اشتباهه ما ذكّر بالأسلوب<sup>(٥)</sup> الحكيم؛ فلأنه<sup>(٦)</sup> لا فرق بينه وبين حمل القبعثري لفظي الأدهم والحديد المذكورين في كلام الحجاج على خلاف مراده.

وأما أنه ليس منه<sup>(٧)</sup>؛ فلفقد ما هو المُعْتَبَرُ في الأسلوب<sup>(٨)</sup> الحكيم من تلقى

(١) ورد في «خزانة الأدب» برواية مختلفة، وهي:

• قال: طَوَّلْتُ، قلتُ: أوليت طولاً قال أبرمتُ، قلتُ: حبلٌ ودادي

(٢) في (ح): «تطولت».

(٣) في (ح): «حبلي».

(٤) والشاهد في قوله (أبرمت) فقد جاءت بداية بمعنى الإضجار والملل، وحملها الشاعر في الجواب

على معنى إحكام المودة.

(٥) في (ح): «بأسلوب».

(٦) في (ح): «فإنه».

(٧) «منه» ليس في (ح).

(٨) في (ح): «أسلوب».

المُخَاطَبِ بِغَيْرِ مَا يَتَرَقَّبُ<sup>(١)</sup>، فَإِنَّ الصَّارِفَ لَفْظًا (ثَقَلْتُ) عَنِ مُرَادِ الْقَائِلِ لَمْ يَصْرِفْهُ إِلَى مَعْنَى لَا يَتَرَقَّبُ بَلْ صَرَفَهُ إِلَى مَعْنَى يَتَرَقَّبُ فِي أَمْثَالِ ذَلِكَ الْمَقَامِ كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى ذَوِي الْأَفْهَامِ، وَلِذَلِكَ؛ أَي: وَلِعَدَمِ خُرُوجِ الْكَلَامِ بِالْحَمَلِ الْمَذْكُورِ عَنِ مُقْتَضَى ظَاهِرِ الْحَالِ لَمْ يُعَدَّ مِثْلُ ذَلِكَ الْحَمَلِ مِنْ لَطَائِفِ الْمَعَانِي كَمَا عُدَّ مَا فِي الْأُسْلُوبِ<sup>(٢)</sup> الْحَكِيمِ مِنْهَا بَلْ عُدَّ مِنَ الْمُحْسِّنَاتِ الْبَدِيعِيَّةِ.

وَلِلَّهِ الْحَمْدُ أَوْلًا وَآخِرًا، وَلِرَسُولِهِ أَفْضَلُ التَّحَايَا<sup>(٣)</sup>

\*\*\*

(١) وفيه نظر لأن المخاطب تلقى الكلام بغير ما يترقبه، ومن هذا المنطلق فإن هذا المثال يمكن أن ينضوي تحت الأسلوب الحكيم.

(٢) في (ح): «أسلوب».

(٣) في خاتمة (ح): «الحمد لله على التمام».





## بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ<sup>(١)</sup>

الْحَمْدُ لِلّٰهِ الْمُنَزَّهِ عَنِ الْمُشَاكَلَةِ الْغَيْرِ، وَبِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَلَا نِسْبَةَ لِلشَّرِّ إِلَيْهِ<sup>(٢)</sup>،  
وَالصَّلَاةُ وَ<sup>(٣)</sup> السَّلَامُ عَلَى فَاخِرِ الْأَنْبَاءِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ التَّحِيَّةُ وَالسَّلَامُ<sup>(٤)</sup>، وَعَلَى آلِهِ  
الْكَرَامِ، وَصَحْبِهِ الْعِظَامِ.

وَبَعْدُ؛ فَهَذِهِ رِسَالَةٌ رَبَّنَاهَا فِي تَحْقِيقِ الْمُشَاكَلَةِ<sup>(٥)</sup>، وَتَفْصِيلِ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا<sup>(٦)</sup> مِنْ الْقِيلِ  
وَالْقَالِ، وَتَحْصِيلِ الْمَقَالِ بَرَفِيعِ<sup>(٧)</sup> الشُّبْهَةِ، وَرَفْعِ الْحِجَابِ عَنْ مَوَاضِعِ الْأَرْتِيَابِ وَالْإِشْكَالِ<sup>(٨)</sup>.

(١) فِي (ب): «بِاسْمِهِ سُبْحَانَهُ».

(٢) فِي (ب): «إِلَيْهِ لِلشَّرِّ» بَدَلَ «لِلشَّرِّ إِلَيْهِ».

(٣) «الصَّلَاةُ وَ» لَيْسَ فِي (أ).

(٤) «عَلَيْهِ التَّحِيَّةُ وَالسَّلَامُ» لَيْسَ فِي (أ).

(٥) وَهِيَ ذِكْرُ الشَّيْءِ بِلَفْظٍ غَيْرِهِ، لِيُوقِعَهُ فِي صُحْبَتِهِ، تَحْقِيقًا أَوْ تَقْدِيرًا. يَنْظُرُ: «الْمَطُولُ شَرْحُ تَلْخِيصِ

مِفْتَاحِ الْعُلُومِ»، (ص ٦٤٨).

وَالْمُشَاكَلَةُ مِنَ الْمُحَسَّنَاتِ الْبَدِيعِيَّةِ وَمَرْجِعُهَا إِلَى الْإِسْتِعَارَةِ، وَإِنَّمَا قَصْدُ الْمُشَاكَلَةِ بَاعِثٌ عَلَى

الْإِسْتِعَارَةِ، وَإِنَّمَا سَمَّاهَا الْعُلَمَاءُ الْمُشَاكَلَةَ لِخَفَاءِ وَجْهِ التَّشْبِيهِ فَأَغْفَلُوا أَنْ يُسَمُّوهَا اسْتِعَارَةً وَسَمَّوهَا

الْمُشَاكَلَةَ، وَإِنَّمَا هِيَ الْإِتْيَانُ بِالْإِسْتِعَارَةِ لِذَاعِي مُشَاكَلَةِ لَفْظٍ لِلْفِظِّ وَقَعَ مَعَهُ. يَنْظُرُ: «التَّحْرِيرُ وَالتَّنْوِيرُ»:

(٣٥٨/١).

(٦) فِي (ب): «بِهِ».

(٧) فِي (ب): «بِدْفَعٍ».

(٨) «وَالْإِشْكَالُ» لَيْسَ فِي (ب).

فَنَقُولُ وَيَا لِلَّهِ التَّوْفِيقُ:

قَالَ الْعَلَّامَةُ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي﴾ أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةٌ فَمَا قَوْفَهَا ﴿<sup>(١)</sup>﴾ [البقرة: ٢٦] «وَيَجُوزُ أَنْ تَقَعَ <sup>(٢)</sup> هَذِهِ الْعِبَارَةُ فِي كَلَامِ الْكُفْرَةِ؛ فَقَالُوا: أَمَا يَسْتَحْيِي رَبُّ مُحَمَّدٍ أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا بِالذُّبَابِ وَالْعَنْكَبُوتِ؟! فَجَاءَتْ عَلَى سَبِيلِ الْمُقَابَلَةِ <sup>(٣)</sup> وَإِطْبَاقِ الْجَوَابِ عَلَى السُّؤَالِ <sup>(٤)</sup>، وَهُوَ فَنٌّ مِنْ كَلَامِهِمْ، بَدِيعٌ، وَطِرَازٌ عَجِيبٌ، مِنْهُ قَوْلُ أَبِي تَمَّامٍ <sup>(٥)</sup>:

مَنْ مُبْلِغٌ أَفْنَاءُ يَغْرُبُ كُلُّهَا      أَنِّي بَنَيْتُ الْجَارَ <sup>(٦)</sup> قَبْلَ الْمَنْزِلِ <sup>(٧)</sup>

(١) يقول الزمخشري في تفسيرها: أي لا يترك ضرب المثل بالبعوضة ترك من يستحي أن يتمثل بها ليحقرتها. ينظر: «الكشاف» (١/٦٥).

(٢) في (أ): «يقع».

(٣) يزيد المشاكلة بين السؤال والجواب. أي جاء قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي﴾ من باب مشاكلة قول الكفرة واليهود، فقد روي عن الحسن وقتادة: أن الله لما ذكر الذباب والعنكبوت في كتابه وضرب بها المثل ضحك اليهود وقالوا ما يشبه أن يكون هذا كلام الله فأنزل الله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي﴾. ينظر: «التحرير والتنوير»، (١/٣٥٨).

(٤) في هامش (ب): قوله: وإطباق الجواب على السؤال، وإلا فالمقابلة في اصطلاح أرباب البديع أن يجمع بين شيئين متوافقين أو أكثر وبين ضديهما. وهذا الأسلوب من المشاكلة، وهو أن يذكّر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبتيه، فلما قالوا: أَمَا يَسْتَحْيِي رَبُّ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ أَجِيبُوا بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَسْتَحْيِي، وَالثَّرَادُ لَا يَتْرُكُ، لَكِنْ أَطْلَقَ عَلَيْهِ الْاسْتِحْيَاءَ عَلَى سَبِيلِ الْمُشَاكَلَةِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾.

(٥) ينظر: «ديوان أبي تمام بشرح الخطيب التبريزي» (٣/٤٩).

(٦) في (أ): «الجار».

(٧) والشاهد فيه أنه استعار البناء للإضطفاء والإختيار لأنه شاكل به بناء المنزل المقدر في الكلام =



وَشَهِدَ رَجُلٌ عِنْدَ شُرَيْحٍ فَقَالَ: إِنَّكَ لَسَبْتُ<sup>(١)</sup> الشَّهَادَةَ<sup>(٢)</sup>(٣)، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنَّهَا لَمْ تَجْعُدْ<sup>(٤)</sup> عَنِّي<sup>(٥)</sup>، فَقَالَ: اللَّهُ بِلَادُكَ<sup>(٦)</sup>، وَقَبِلَ شَهَادَتَهُ.

فَالَّذِي سَوَّغَ بِنَاءَ الْجَارِ، وَ<sup>(٧)</sup> تَجْعِيدَ الشَّهَادَةِ هُوَ مُرَاعَاةُ الْمُشَاكَلَةِ، وَلَوْ لَا بِنَاءُ الدَّارِ لَمْ يَصِحَّ بِنَاءُ الْجَارِ، وَسُبُوطَةُ الشَّهَادَةِ لَا مَتَنَعَ تَجْعِيدُ الشَّهَادَةِ<sup>(٨)</sup>.

وَاللَّهُ دَرُّ أَمْرِ التَّنْزِيلِ، وَإِحَاطَتُهُ بِفُنُونِ الْبَلَاغَةِ وَشُعْبَاهَا؛ لَا تَكَادُ تَسْتَغْرِبُ مِنْهَا

= الْمَعْلُومِ، فَقَدْ جَعَلَ الْجَارَ يُبْتَنَى كَمَا تُبْنَى الدَّارُ، لَمَّا كَانَ حَالًا إِلَى جَانِبِ الدَّارِ جَارًا أَنْ يُسْتَعَارَ لَهُ مَا هُوَ لَهَا عَلَى الْحَقِيقَةِ.

(١) السُّبُوطَةُ: الْإِسْتِرْسَالُ، يُقَالُ: سَبَطَ الشَّعْرُ: إِذَا اسْتَرْسَلَ وَطَالَ.

(٢) يُرِيدُ أَنَّهُ يُرْسَلُ الشَّهَادَةُ إِسْرَالًا مِنْ غَيْرِ تَأْوِيلٍ وَلَا رُويَةٍ.

(٣) فِي هَامِشِ (ب): «وَالْمَرَادُ مِنْهُ كَثْرَةُ الشَّهَادَةِ».

(٤) التَّجْعِيدُ ضِدُّ السُّبُوطَةِ، يُرِيدُ أَنَّهَا لَمْ تَقْصُرْ عَنِّي فَلَمْ لَا أَقْبَلْهَا. وَالتَّجْعِيدُ فِي الْأَصْلِ لِلشَّعْرِ، وَقَدْ اسْتَعَارَهُ لِلشَّهَادَةِ مِنْ بَابِ الْمُشَاكَلَةِ بِلَفْظٍ مُضَادًّا لَهُ.

(٥) أَي لَمْ تَقْبِضْ عَنِّي بَلْ أَنَا وَائِقٌ مِنْ نَفْسِي بِحِفْظِ مَا شَهِدْتُ.

(٦) تَعَجَّبُ مِنْ بِلَادِهِ لِأَنَّهَا أَخْرَجَتْ مِنْهَا فَاضِلًا مِثْلَهُ.

(٧) فِي هَامِشِ (ب) يَغْرُبُ: اسْمُ رَجُلٍ فِي الْأَصْلِ سَمَّيَتْ بِهِ الْقَبِيلَةَ، وَالْأَفْنَاءُ الْجَمَاعَاتُ، بَنِيَتْ أَي:

حَصَلَتْ الْجَارَ قَبْلَ الْمَنْزِلِ، شِعْرٌ سَبَطَ وَسَبَطَ: مُسْتَرْسِلٌ، أَرَادَ: إِنَّكَ طَوَّلْتَ الْكَلَامَ فِيهَا، قَوْلُهُ: لَمْ

تَجْعُدْ عَنِّي أَي: لَمْ تَمْنُ عَنِّي لِأَنِّي عَالِمٌ بِكَيْفِيَّتِهَا، فَإِنْ قُلْتَ: الْمُصَاحِبُ فِي الْبَيْتِ هُوَ الْمَنْزِلُ، وَفِي

كَلَامِ شُرَيْحٍ هُوَ سُبُوطَةُ الشَّهَادَةِ، وَلَمْ يُعْبَرْ بِلَفْظِ الْمَنْزِلِ وَلَا بِلَفْظِ السُّبُوطَةِ فَكَيْفَ يَكُونُ مِنَ الْمُشَاكَلَةِ،

فَنَقُولُ: الْمَرَادُ بِلَفْظِ (غَيْرِهِ) فِي تَعْرِيفِ الْمُشَاكَلَةِ لَيْسَ مُجَرَّدَ لَفْظٍ وَضَعَ لغيرِهِ بَلْ إِنَّمَا لَفْظٌ وَضَعَ لَهُ،

وَإِنَّمَا لَفْظٌ مَوْضُوعٌ لَمَّا يَتَعَلَّقُ بِهِ، وَالْبِنَاءُ وَالتَّجْعِيدُ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالْمَنْزِلِ وَالسُّبُوطَةِ. قَطَبُ الدِّينِ عَلَى

«الْكَشَافِ».

(٨) فِي (ب): «تَجْعِيدُهَا» بَدَلَ «تَجْعِيدُ الشَّهَادَةِ».

فَنَّا إِلاَّ عَشْرَتَ عَلَيْهِ فِيهِ عَلَى أَقْوَمِ مَنَاهِجِهِ، وَأَسَدِّ مَدَارِجِهِ<sup>(١)</sup>. إِلَى هُنَا كَلَامُهُ.  
وَقَالَ الْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ: «قَوْلُهُ<sup>(٢)</sup>(٣): وَيَجُوزُ أَنْ يَقَعَ، يَعْنِي: أَنَّ الْمُشَاكَلَةَ فَنٌّ غَيْرُ  
الِاسْتِعَارَةِ، لَكِنْ ظَاهِرٌ<sup>(٤)</sup> أَنَّهُ لَيْسَ بِحَقِيقَةٍ<sup>(٥)</sup>، وَوَجْهُ التَّجَوُّزِ لَيْسَ بِظَاهِرٍ<sup>(٦)</sup>، وَلِذَا قَالَ:  
هُوَ فَنٌّ بَدِيعٌ وَطِرَازٌ<sup>(٧)</sup> عَجِيبٌ.

وَمَا ظَاهِرُ كَلَامِهِمْ أَنَّ مُجَرَّدَ وَقُوعِ مَدْلُولِ هَذَا اللَّفْظِ فِي مُقَابِلِهِ دَلٌّ جِهَةَ التَّجَوُّزِ  
وَالجَوَازِ<sup>(٨)</sup> عَلَى مَا قَالَ: (فَالَّذِي سَوَّغَ... ) إِلَى قَوْلِهِ (لَا مَتَمَعٌ تَجْعِيدُهَا).  
وَلَا خَفَاءَ فِي أَنَّهُ يُمَكِّنُ فِي بَعْضِ صُورِ الْمُشَاكَلَةِ اعْتِبَارُ الِاسْتِعَارَةِ<sup>(٩)</sup> بِأَنَّ شَبَهَ  
انْقِبَاصِ الشَّهَادَةِ عَنِ الْحِفْظِ، وَتَأْيِيهَا عَنِ الذَّاكِرَةِ<sup>(١٠)</sup> بِتَجْعِيدِ الشَّعْرِ، لَكِنَّ الْكَلَامَ  
فِي<sup>(١١)</sup> مُطْلَقِ الْمُشَاكَلَةِ، لَا سِيَّمَا مِثْلُ قَوْلِهِ<sup>(١٢)</sup>:

(١) ينظر: «الكشاف»، (ص ٦٥).

(٢) في (ب): «في قوله».

(٣) أي في قول الزمخشري السابق.

(٤) في (ب): «الظاهر».

(٥) أي إن المشاكلة تقوم على المجاز.

(٦) أي إن علاقة المجاز في المشاكلة لا تكون واضحة.

(٧) في (ب): «وطرز».

(٨) في (ب): «والجوار».

(٩) في (ب): «استعارة».

(١٠) قوله: «وتأييها عن الذاكرة» ليس في (أ).

(١١) في (ب): «فيما هو» بدل «في».

(١٢) وهو لأبي الرَّقْعَمِيِّ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَنْطَاكِيِّ، ينظر: «خزانة الأدب» (٢/ ٢٥٣)، و«المطول»

اطْبُخُوا لِي جُبَّةً وَقَمِيصًا<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>

وقال صاحب «الكشف»<sup>(٣)</sup>: أراد شريح أنه يُرسلُ الشَّهادةَ إرسالاً من غير تأويلٍ وروية، كالشعرِ السَّبْطِ المُسترسِلِ، فأجابَ بأنَّها لم تنقبضْ عني بل أنا واثقٌ من نفسي بحفظِ ما شهدتُ، فاسترسالي لقوةَ تحقيقي<sup>(٤)</sup> إيَّاهَا واستحضاري<sup>(٥)</sup> أولَّها وآخرها، فسبَّه انقباضَ الشَّهادةِ عن الحفظِ، وتأبيها<sup>(٦)</sup> على القوةِ الذَّاكرةِ بتجعيدِ الشعرِ، واستعملَ التَّجعيدَ في مُقابلةِ السُّبْطِ<sup>(٧)</sup>، ولولا تقديمُ السُّبْطِ<sup>(٨)</sup> أولاً - فإنَّها استعارةٌ لائحةٌ - لم يجزُ أن يُقالَ: لم تجعدُ، لعدمِ ظهوره قَبْلَ المُقابلةِ، وهذه من المُشاكلةِ المَحْضَةِ، إلَّا أن فيها شائبةَ الاستعارة<sup>(٩)</sup>، بخلافِ نَحْوِ قولِهِ<sup>(١٠)</sup>:

(١) والبيت بتمامه:

قَالُوا اقْتَرِحْ شَيْئًا نُجِدْ لَكَ طَبْخَهُ قُلْتُ اطْبُخُوا لِي جُبَّةً وَقَمِيصًا

و(نجد) من الإجابة بمعنى نُحسِنُ، مجزوم على أنه جواب الطلب.

والشاهدُ في قوله (اطبخوا) فإنَّه أَرَادَ (حَيِّطُوا لِي) فَذَكَرَ الطَّبْخَ مَكَانَ الْخِيَاطَةِ لِمُشَاكَلَةِ قَوْلِهِ: نُجِدْ لَكَ طَبْخَهُ.

(٢) «حاشية التفتازاني على الكشف - مخطوط»، رقم (١٣٩٣٣) (بازديد شد - إيران)، (لوح رقم: ٦٢).

(٣) وهو كتاب «كشف الكشف» للإمام عمر بن عبد الرحمن الفارسي القزويني الشافعي (ت ٧٤٥ هـ) الذي ما زال مخطوطاً.

(٤) في (ب): «فاسترسل قوة الحقيقة» بدل «فاسترسالي لقوة تحقيقي».

(٥) في (ب): «واستحضر».

(٦) في (أ): «وتأبيها».

(٧) في (أ): «المسبوطة».

(٨) في (ب): «البسوط».

(٩) وذلك لإمكانية تأويل علاقة بين طرفي الاستعارة.

(١٠) لعدم القدرة على تحديد العلاقة، إذ لا علاقة واضحة بين الطبخ والخياطة.

قُلْتُ اطْبُخُوا لِي جُبَّةً وَقَمِيصًا

والأفناء<sup>(١)</sup>: الأخلاط، يُقَالُ: هُوَ مِنْ أَفْنَاءِ النَّاسِ<sup>(٢)</sup> إِذَا لَمْ يُعْلَمَ مِمَّنْ هُوَ، وَمُرَادُ أَبِي تَمَّامٍ فِي الْبَيْتِ - وَهُوَ يَمْدُحُ أَبَا<sup>(٣)</sup> الْوَلِيدِ ابْنَ الْقَاضِي أَحْمَدَ بْنِ أَبِي دَوَّادٍ<sup>(٤)</sup> - التَّعْمِيمُ، لِأَنَّهُ إِذَا بَلَغَ الْأَفْنَاءَ فَلِلْمَعَارِفِ وَالْأَعْلَامِ أَوْلَى، أَي: اخْتَرْتُ<sup>(٥)</sup> أَوْلَا جَارًا لَا يُصَابُ<sup>(٦)</sup> جِوَارُهُ، وَلَا يَنْقُضُ<sup>(٧)</sup> جِوَارُهُ، ثُمَّ بَنَيْتُ الدَّارَ حَوْلَ حَرِيمِهِ لِاسْتَمْطَرِ<sup>(٨)</sup> مِنْ دِيمٍ كَرِيمٍ خَيْمَةً<sup>(٩)</sup>.

وفي الكلام تلميحٌ إلى قوله عليه السلام: «الجارُ ثمَّ الدارُ»<sup>(١٠)</sup>.

(١) في بيت الشعر السابق:

مَنْ مَبْلُغٌ أَفْنَاءُ يَغْرُبُ كُلُّهَا      أَنِّي بَنَيْتُ الْجَارَ قَبْلَ الْمَنْزِلِ

(٢) في (ب): غير واضحة ومحملة: «التدريس» وفي هامشها: «الناس».

(٣) في (أ): «أبي».

(٤) وأحمد بن أبي دؤاد هو القاضي الكبير، أبو عبد الله، أحمد بن فرج بن حريز الإيادي البصري ثم البغدادي؛ الجهمي، عدو أحمد بن حنبل. كان داعية إلى خلق القرآن، له كرم وسخاء وأدب وافر ومكارم. ينظر: «سير أعلام النبلاء».

(٥) في (ب): «أقرب» بدل «اخترت».

(٦) في (ب): «جار الأنصاب» بدل «جاراً لا يصاب».

(٧) في (أ): «ولا ينقص».

(٨) في (ب): «لا يستمطر» بدل «لا استمطر».

(٩) في (ب): «حيتمة» وفي هامشها: محتملة «خيه».

(١٠) روي من طرق عدة عن علي رضي الله عنه ورافع بن خديج رضي الله عنه، وكلها ضعيفة،

كما قال الحافظ السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص ١٥١ - ١٥٢)، وأشار إلى أنها تقوى

بانضمامهما.

وقول شريح: (لله بلادك)، تعجب من بلاده، وأنه خرج منها فاضلٌ مثله<sup>(١)</sup>، وهذه عادتهم فيما يعظمونه أن ينسبوه إليه تعالى، أي: لله لا لغيره، وهو أبلغ من أن يقال: لله أنت، لأنه من باب الكناية، وكذا قولهم: لله درك، أو لله أبوك، ولهذا كثر ما لم يكثر الأصل.

قوله: (قلت اطبخوا لي)... إلى آخر البيت<sup>(٢)</sup>، مصراعه الأول:

قَالُوا اقْتَرَحْ شَيْئاً نُجِدْ لَكَ طَبْخَهُ

اقترح: من اقترح عليه شيئاً، إذا سأله<sup>(٣)</sup> إياه، وطلبته على سبيل التكليف والتحكّم.

وفي المصادر: الاقتراح جيري يحكم أزكسى در خواستن ويعدى بعلى وجيزى در وقت خویش بكفتن<sup>(٤)</sup>، لا من اقترح الشيء ابتدعه - ومنه اقتراح الكلام: ارتجاله<sup>(٥)</sup> - كما سبق إلى بعض الأوهام، لأنه لا يناسب المقام، وأيضا الاقتراح بهذا المعنى لا يتعدى بعلى.

والمراد أن المضيفين قالوا للضيف تلطفاً وتكرماً على ما يقتضي جودهم الخُلقي، وكرمهم الغريزي: اسأل<sup>(٦)</sup> طعاماً شهياً، سؤال إلزام وحكم علينا، ولما

(١) في (ب): «منه».

(٢) في (ب): «أه بيت» بدل «لي إلى آخر البيت».

(٣) في (ب): «سأله عليه» بدل «سألت».

(٤) في (ب): «خوش كفتن» وفي هامشها: «خویش بكفتن».

(٥) وتعني باللغة الفارسية: الطلب بشكل معقول، ويعدى بعلى، والسؤال بشكل مناسب وملائم.

(٦) في (ب): «لارتحاله».

(٧) في (ب): «يسأل».

كَانَ مَقْصُودُ الشَّاعِرِ يَبَانِ كَمَالِ لُطْفِهِمْ، وَاحْسَانِهِمْ لِلأَصْيَافِ، لَمْ يُنَاسِبْ حَمْلَ  
الاقْتِرَاحِ عَلَى الإِرْتِحَالِ<sup>(١)</sup> وَالسُّؤَالِ بِلَا تَأْمُلٍ.

وَيُجَدُّ: مَجْزُومٌ عَلَى أَنَّهُ جَوَابُ الأَمْرِ، مِنْ أَجَادَ الشَّيْءِ: إِذَا أَحْسَنَهُ.

اطْبُخُوا: أَي خَيَّطُوا، عَبَّرَ بِهِ عَنْهُ لَوْقُوعِهِ فِي صُحْبَتِهِ تَحْقِيقًا<sup>(٢)</sup>.

وَمِمَّا ذَكَرَهُ الفَاضِلُ التَّفَنُّازَانِيُّ بِقَوْلِهِ<sup>(٣)</sup>: «وظَاهِرُ كَلَامِهِمْ أَنَّ مُجَرَّدَ وَقُوعِ  
مَدْلُولِ هَذَا اللَّفْظِ فِي مُقَابَلَةِ ذَلِكَ جِهَةَ التَّجَوُّزِ وَالجَوَازِ» تَبَيَّنَ أَنَّ المُرَادَ مِنَ  
الصُّحْبَةِ فِي قَوْلِهِمْ: إِنَّ العَلَاقَةَ فِي المُشَاكَلَةِ هِيَ الصُّحْبَةُ التَّحْقِيقِيَّةُ<sup>(٤)</sup> أَو التَّقْدِيرِيَّةُ،  
مُصَاحَبَةٌ<sup>(٥)</sup> مَدْلُولِي اللَّفْظَيْنِ، لَا مُصَاحَبَةٌ اللَّفْظَيْنِ، وَمَرَجِعُهُمَا إِلَى<sup>(٦)</sup> مُجَاوَرَتِهِمَا  
فِي الخَيَالِ.

وَلِذَلِكَ، أَي: وَلِدُخُولِ المُشَاكَلَةِ فِي النَّوعِ المَذْكُورِ مِنَ المَجَازِ لَمْ يَذْكُرْهَا  
مُسْتَقْلَةً بِالعُنْوَانِ المَذْكُورِ<sup>(٧)</sup> فِي البَيَانِ.

وَبِمَا قَرَّرْنَاهُ اتَّضَحَ فَسَادُ مَا قِيلَ، وَالحَقُّ أَنَّ عَدَّهَا - أَي: عَدَّ الصُّحْبَةَ المَذْكُورَةَ -  
عَلَاقَةً بِاعْتِبَارِ أَنَّهَا دَلِيلُ المُجَاوَرَةِ فِي الخَيَالِ، فَهِيَ العَلَاقَةُ فِي الحَقِيقَةِ، وَإِلَّا  
فَالْمُصَاحَبَةُ فِي الذِّكْرِ بَعْدَ الاسْتِعْمَالِ، وَالعَلَاقَةُ تُصَحِّحُ الاسْتِعْمَالَ فَتَكُونُ قَبْلَهُ،

(١) فِي (ب): «الارتحال».

(٢) لِأَنَّ اللَّفْظَ المَقْصُودَ مُشَاكَلَتُهُ مَذْكُورٌ فِي السِّيَاقِ وَليْسَ مَحْذُوفًا.

(٣) فِي (ب): «بقولهم».

(٤) فِي (ب): «الحقيقية».

(٥) أَي: تَبَيَّنَ أَنَّ المَرَادَ مُصَاحَبَةٌ.

(٦) فِي (ب): «أَي» بَدَلَ «إِلَى».

(٧) فِي (ب): «بالفنون المذكورة» بَدَلَ «بالعنوان المذكور».

على أن منشأه الغُفُولُ عَنْ تَعْيِيمِ الصُّحْبَةِ التَّقْدِيرِيَّةِ، فَإِنَّ الْمُتَأَخَّرَ عَنِ الذِّكْرِ إِنَّمَا هُوَ الصُّحْبَةُ الْحَقِيقِيَّةُ، وَأَمَّا الصُّحْبَةُ التَّقْدِيرِيَّةُ<sup>(١)</sup> فَمُتَقَدِّمَةٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ صَاحِبُ «الْمِفْتَاحِ»: وَمِنْهُ - أَي: مِنَ الْقِسْمِ الَّذِي يَرْجِعُ إِلَى الْمَعْنَى<sup>(٣)</sup> - الْمُشَاكَلَةُ وَهِيَ أَنْ يُذَكَرَ الشَّيْءُ بِلَفْظٍ غَيْرِهِ لَوْ قَوَّعَهُ فِي صُحْبَتِهِ، كَقَوْلِهِ:

قَالُوا اقْتَرَحْ شَيْئًا نُجَدِّ لَكَ طَبْخَهُ      قُلْتُ اطْبُخُوا لِي جُبَّةً وَقَمِيصًا

وقوله عز وجل: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٣٨].

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَعَدَّى عَلَيْكُمْ فَأَعِدْهُمُ لَكُمْ بِمِثْلِ مَا أَعَدَّى عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤].

وقوله تعالى: ﴿وَمَكْرُؤًا وَّمَكْرَأَلَّهُ﴾ [آل عمران: ٥٤].

وقوله تعالى: ﴿تَعَلَّمْ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمْ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ [المائدة: ١١٦].

وقوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤].

وقوله تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠].

وَلَا يَخْفَى عَلَيْكَ - بَعْدَمَا وَقَفْتَ عَلَى أَنَّ الْمُشَاكَلَةَ قَدْ تَكُونُ بِذِكْرِ الشَّيْءِ بِلَفْظٍ غَيْرِهِ لَوْ قَوَّعَهُ فِي صُحْبَةٍ مُقَابِلِهِ - مَا فِي تَعْرِيفِهِ لِلْمُشَاكَلَةِ مِنَ الْقُصُورِ، وَتَمَامُهُ بِزِيَادَةِ قَوْلِهِ: أَوْ صُحْبَةٍ<sup>(٤)</sup> مَا يُقَابِلُهُ<sup>(٥)</sup> حَتَّى يَنْتَظِمَ قَوْلُهُ: (إِنَّهَا لَمْ تَجْعُدْ

(١) من قوله: «فإن المتأخر عن الذكر...» إلى هنا ليس في (ب).

(٢) «عليه» ليس في (ب).

(٣) في (ب): «معنى».

(٤) في (أ): «صحبته».

(٥) أي: ضده، فالمقابلة هنا بمعنى التضاد.

(٦) في (ب): «مقابله» بدل «يقابله».

عَنِّي)، وَقَوْلُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَنْ طَالَتْ لِحْيَتُهُ تَكْوَسَجَ عَقْلُهُ<sup>(١)</sup>، وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «فَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أُخَيْكَ»<sup>(٢)</sup>.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ النَّحْلِ<sup>(٣)</sup>: «وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَيْهِ فَقَالَ: إِنَّ أُخِي يَشْتَكِي بَطْنَهُ؛ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اسْقِهِ<sup>(٤)</sup> الْعَسَلَ»، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: سَقَيْتُ<sup>(٥)</sup> فَمَا نَفَعَ، فَقَالَ: «اذْهَبْ وَاسْقِهِ عَسَلًا، فَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أُخَيْكَ»، فَسَقَاهُ فَشَفَاهُ اللَّهُ تَعَالَى فَبَرَأَ كَأَنَّمَا أُنْشِطَ مِنْ عِقَالٍ»<sup>(٦)</sup>.

وَفِي «الْكَشْفِ»: قَوْلُهُ: «صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أُخَيْكَ»<sup>(٧)</sup> مِنْ بَابِ الْمُشَاكَلَةِ، وَلِهَذَا حَسُنَ مَوْقَعُهُ جَدًّا.

قَالَ<sup>(٨)</sup> فِي «شَرْحِ الْمِفْتَاحِ» فِي بَيَانِ قَوْلِهِ تَعَالَى: «تَعَلَّمْ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي

(١) تَكْوَسَجَ: قَصُرَ أَوْ خَفَّ، وَتَنَسَّبُ هَذِهِ الْعِبَارَةُ إِلَى الْجَا حِظِّ [ت ٥٢٥٥] يَنْظُرُ: «مَحَاضِرَاتُ الْأَدْبَاءِ وَمَحَاوِرَاتُ الشُّعْرَاءِ وَالْبُلْغَاءِ»: (٢/٣٤٢).

(٢) رَوَايَةُ الْحَدِيثِ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أُخِي يَشْتَكِي بَطْنَهُ، فَقَالَ: «اسْقِهِ عَسَلًا» ثُمَّ أَتَى الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: «اسْقِهِ عَسَلًا» ثُمَّ أَتَاهُ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ: «اسْقِهِ عَسَلًا» ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: قَدْ فَعَلْتُ؟ فَقَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ، وَكَذَبَ بَطْنُ أُخَيْكَ، اسْقِهِ عَسَلًا» فَسَقَاهُ فَبَرَأَ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٦٨٤).

(٣) فِي (ب): «النَّمْلُ».

(٤) فِي «الْكَشْفِ»: «اذْهَبْ وَاسْقِهِ الْعَسَلَ»، (ص ٥٧٨).

(٥) فِي «الْكَشْفِ»: «سَقَيْتُهُ»، (ص ٥٧٨).

(٦) يَنْظُرُ: «الْكَشْفِ»، (ص ٥٧٨). وَقَوْلُهُ: كَأَنَّمَا أُنْشِطَ مِنْ عِقَالٍ، يَعْنِي كَأَنَّهُ أَطْلِقَ وَفُكَّ قَيْدَهُ، يُقَالُ: أُنْشِطَ الدَّابَّةَ مِنْ عِقَالِهَا: أَطْلَقَهَا مِنْهُ، وَالْعِقَالُ: الْحَبْلُ.

(٧) مِنْ قَوْلِهِ: «فَسَقَاهُ اللَّهُ...» إِلَى هُنَالِكَ فِي (أ).

(٨) أَيِ التَّفْتَازَانِيِّ.



نَفْسِكَ ﴿ [المائدة: ١١٦]: ولذا لا يُطْلَقُ لَفْظُ النَّفْسِ عَلَيْهِ تَعَالَى - وَإِنْ أُرِيدَ بِهِ الذَّاتُ - إِلَّا <sup>(١)</sup> مُشَاكَلَةً <sup>(٢)</sup>.

أقول: هذا مردودٌ لوقوع إطلاقه عليه تعالى بلا مُشَاكَلَةٍ في قوله تعالى: ﴿وَيُحَذِرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٣٠] الآية، وقوله عليه السَّلام: «لا أُحْصِي <sup>(٣)</sup> ثَنَاءَ عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ» <sup>(٤)</sup>.

ثمَّ إنَّ قَوْلَهُ: (وَإِنْ أُرِيدَ بِهِ الذَّاتُ)، مَحَلُّ نَظَرٍ؛ لِأَنَّهُ حَيْثُ يَلْزَمُ أَنْ لَا <sup>(٥)</sup> يُطْلَقَ الذَّاتُ أَيْضاً إِلَّا <sup>(٦)</sup> بِطَرِيقِ المُشَاكَلَةِ إِنْ <sup>(٧)</sup> كَانَ المَانِعُ لِلانْتِطَاقِ <sup>(٨)</sup> مِنْ جِهَةِ المَعْنَى، وَلَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ، وَإِنْ كَانَ مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ فَالمُشَاكَلَةُ لَا تَدْفَعُهُ كَمَا لَا يَخْفَى.

وقال في قوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤] مُشَاكَلَةٌ مَعَ قَوْلِ اليَهُودِ: ﴿يَدُ اللَّهِ مَعْلُومَةٌ﴾ [المائدة: ٦٤] وَمَعَ قَوْلِهِ: ﴿عُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ [المائدة: ٦٤] كَمَا ذَكَرَهُ، لَكِنَّ التَّحْقِيقَ أَنَّ بَسْطَ اليَدَيْنِ كِنَايَةٌ عَنِ الجُودِ التَّامِّ، وَلَمَّا لَمْ يَكُنْ هَهُنَا المَعْنَى الأَصْلِيَّ <sup>(٩)</sup> كَانَ مَجَازاً مُتَفَرِّعاً عَلَيَّ الكِنَايَةِ كَمَا مَرَّ، وَحَيْثُ فَلَا مُشَاكَلَةً <sup>(١٠)</sup>.

(١) في (ب): «لا».

(٢) «شرح مفتاح السكاكي» للفتازاني، مكتبة كلية هارفرد، رقم المخطوط: (١٣٩٨)، (لوح: ٣١٤).

(٣) في (ب): «أثني» بدل «أحصي».

(٤) أخرجه مسلم (٤٨٦).

(٥) «لا» ليس في (ب).

(٦) في (ب): «لا».

(٧) في (ب): «وان».

(٨) في (ب): «الإطلاق».

(٩) في (ب): «الحاصل» بدل «الأصلي».

(١٠) «شرح مفتاح السكاكي» للفتازاني، (لوح: ٣١٤).

أقول: لَيْتَ شعري؛ ما الفَرْقُ بَيْنَ المَجَازِ المُرْسَلِ والكِنَايَةِ، حَتَّى كَانَ<sup>(١)</sup> وُجُودُ الأَوَّلِ<sup>(٢)</sup> مُصَحَّحاً لِتَحَقُّقِ المُشَاكَلَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠] والمُشَاكَلَةُ مُحَسَّنَةٌ لَهُ، وَكَانَ وُجُودُ الثَّانِي<sup>(٣)</sup> مَانِعاً لِتَحَقُّقِ المُشَاكَلَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤].

والحَقُّ أَنَّ الفَرْقَ بَيْنَهُمَا الحُكْمُ، فَإِنَّ<sup>(٤)</sup> كَانَ بَيْنَ ذَلِكَ الشَّيْءِ والغَيْرِ عِلَاقَةٌ مُجَوِّزَةٌ لِلتَّجَوُّزِ مِنَ العِلَاقَاتِ المَشهُورَةِ فلا إِشكَالٌ.

وتَكُونُ المُشَاكَلَةُ مُوجِبَةً لِمَزِيدِ الحُسْنِ، كَمَا بَيْنَ السَّيِّئَةِ وَجَزَائِهَا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَمَا بَيْنَ الطَّنْبِخِ وَالخِيَاطَةِ فلا بَدَأٌ أَنْ يُجْعَلَ الوُقُوعُ فِي الصُّحْبَةِ عِلَاقَةٌ مُصَحَّحَةً لِلْمَجَازِ فِي الجُمْلَةِ، وَإِلَّا فلا وَجَهَ لِلتَّعْبِيرِ بِهِ<sup>(٥)</sup> عَنْهُ.

أقول: قَوْلُهُ: (فلا مُشَاكَلَةٌ)<sup>(٦)</sup> مَحَلُّ إِشكَالٍ، إِذِ حِيثُ يُكُونُ ذِكْرُ ذَلِكَ الشَّيْءِ بِلَفْظٍ غَيْرِهِ لِتِلْكَ العِلَاقَةِ المَجَازِيَّةِ لا لَوُقُوعِهِ فِي صُحْبَتِهِ، فلا يَكُونُ مُشَاكَلَةً بَلْ مَجَازاً مُرْسَلاً كَمَا لا يَخْفَى<sup>(٧)</sup> عَلَى مَنْ لَهُ تَتَبُّعٌ.

والْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى التَّمَامِ، وَلِرَسُولِهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ

\*\*\*

(١) فِي (ب): «حتى لو كان».

(٢) أَي المَجَازِ المُرْسَلِ.

(٣) أَي الكِنَايَةُ.

(٤) فِي (ب): «فإنه».

(٥) «به» لَيْسَ فِي (أ).

(٦) يَرِيدُ كَلَامَ التَّفْتَازَانِي السَّابِقِ.

(٧) هُنَا تَنْتَهِي النُّسخَةُ الخَطِيَّةُ المَرْمُوزُ لَهَا ب (أ).

الرسالة رقم: (٤٧) ..... مجلّة رسالة العلامة ابن كمال باشا

# رِسَالَةٌ فِي بَيَانِ تَلْوِينِ الْخِطَابِ

تأليف العلامة  
ابن كمال باشا

نُطِعْ مُمَقَّعةً عَن نَسَخَتَيْنِ فَطْبَعْتَيْنِ

تَحْقِيقِي وَتَبْلِيغِي

الدكتور حسين الأسود

دار اللباب



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ<sup>(١)</sup>

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بَيَانًا، وَجَعَلَ الْخِطَابَ أَلْوَانًا، وَالصَّلَاةَ عَلَى مُحَمَّدٍ  
أُولَى مَنْ نَطَقَ بِالصَّوَابِ وَفَضَّلِ الْخِطَابِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ<sup>(٢)</sup> خَيْرِ آلٍ وَأَصْحَابِ  
وَبَعْدُ:

فهذه رسالة مُرتَّبةٌ في بيانِ تلوينِ الخِطَابِ وتَفْصِيلِ شُعْبِهِ، الَّتِي مِنْهَا الْاِتِّفَاتُ<sup>(٣)</sup>  
الَّذِي هُوَ أَسْلُوبٌ مُتَكَائِرٌ الْفَوَائِدِ، مُتَنَائِرٌ الْفَرَائِدِ.

والمُرَادُ مِنَ الْخِطَابِ هُنَا تَوْجِيهُ الْكَلَامِ نَحْوَ السَّامِعِ.

اعلم أَنَّهُمْ كَمَا يُحَسِّنُونَ قِرَى<sup>(٤)</sup> الْأَشْبَاحِ<sup>(٥)</sup> فَيُخَالِفُونَ فِيهِ بَيْنَ لَوْنٍ وَلَوْنٍ، وَطَعْمٍ  
وَطَعْمٍ، كَذَلِكَ يُحَسِّنُونَ قِرَى الْأَرْوَاحِ فَيُخَالِفُونَ فِيهِ أَيْضًا بَيْنَ أُسْلُوبٍ وَأُسْلُوبٍ،  
وَإِيرَادٍ وَإِيرَادٍ.

(١) في (ب): «باسمه سبحانه».

(٢) في (أ): «وأصحابه».

(٣) وهو انصراف المتكلم عن مخاطبة إلى الإخبار، وعن الإخبار إلى مخاطبة، وما يشبه ذلك.

ينظر: «كتاب البديع»: عبد الله بن المعتز (ت ٢٩٦هـ) (ص ٥٨).

(٤) القِرَى: ما يُقَدَّمُ إِلَى الضَّيْفِ.

(٥) أشباح: جمع شَبَحٍ، وهو الشخصُ.

بِلِ اعْتِنَاؤُهُمْ بِهَذَا الْقِرَى أَكْثَرَ، وَاهْتِمَائِهِمْ فِيهِ أَوْفَرَ، وَمَرَجِعُ التَّلْوِينِ الْمَذْكُورِ إِلَى تَغْيِيرِ<sup>(١)</sup> الْأُسْلُوبِ، وَذَلِكَ قَدْ يَكُونُ بِالْعُدُولِ عَنِ الْخِطَابِ الْخَاصِّ إِلَى الْخِطَابِ الْعَامِّ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٠٨] فَإِنَّ الْخِطَابَ فِيهَا قَبْلَهُ - وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اتَّبِعْ مَا أَوْحَى إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٠٦] - كَانَ خَاصًّا لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَلَعَلَّ النُّكْتَةَ فِيهِ التَّجَنُّبُ عَنِ مَوَاجِهَتِهِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَحَدَّهُ بِالنَّهْيِ عَنِ خِلَافِ مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الْأَخْلَاقِ الْكَرِيمَةِ، إِذْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَحَاشَا وَلَا سَبَابًا.

وُخْصُوصُ الْخِطَابِ قَدْ يَكُونُ صُورَةً لَا مَعْنَى كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة: ١٠٧]، فَإِنَّ الْخِطَابَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ﴾ وَإِنْ كَانَ خَاصًّا بِحَسَبِ الصِّيغَةِ، لَكِنَّهُ عَامٌّ مَعْنَى، فَإِنَّ الْمُخَاطَبَ بِهِ كُلُّ وَاحِدٍ مِّمَّنْ يَقْدَرُ عَلَى الْاسْتِدْلَالِ مِنَ الْمَصْنُوعِ عَلَى<sup>(٢)</sup> الصَّانِعِ.

وَقَدْ يَكُونُ<sup>(٣)</sup> بِصَرْفِ الْخِطَابِ عَنِ مُخَاطَبِ إِلَى آخَرَ<sup>(٤)</sup> كَمَا فِي قَوْلِ جَرِيرٍ<sup>(٥)</sup>:

نَقِي بِاللَّهِ لَيْسَ لَهُ شَرِيكٌ  
أَعْنِي يَا فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي  
وَمِنَ عِنْدِ الْخَلِيفَةِ بِالنَّجَاحِ  
بَسِيبٍ<sup>(٦)</sup> مِنْكَ إِنَّكَ ذُو ارْتِيَاحِ

(١) فِي (أ): «تفسير».

(٢) فِي (ب): «إلى».

(٣) أَي تَلْوِينُ الْخِطَابِ.

(٤) «إلى آخر» لَيْسَ فِي (ب).

(٥) مَادِحًا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، يَنْظُرُ فِي شَرْحِ دِيْوَانِهِ «مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ» (١/٨٩).

(٦) فِي هَامِشِ (ب): «السبب: العطاء. قاموس». وَفِي (أ): «بسبب».

فإنَّ الْمُخَاطَبَ<sup>(١)</sup> بِالْبَيْتِ الْأَوَّلِ امْرَأَتُهُ، وَبِالْبَيْتِ الثَّانِيِ الْخَلِيفَةُ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ قِبَلِ الْإِلْفَاتِ كَمَا سَبَقَ إِلَى بَعْضِ الْأَوْهَامِ؛ لِأَنَّ مِنْ شَرْطِهِ أَنْ يَكُونَ الْخِطَابُ فِي الْحَالَيْنِ لِوَاحِدٍ، فَلَا يُوجَدُ فِيهِ صَرْفُ الْخِطَابِ حَقِيقَةً، وَإِنْ وُجِدَ ظَاهِرًا بِسَبَبِ الْعُدُولِ عَنِ صِغَةِ إِلَى أُخْرَى، صَرَّحَ بِذَلِكَ صَدْرُ الْأَفَاضِلِ<sup>(٢)</sup> حَيْثُ قَالَ فِي «شَرْحِ سِقْطِ الزَّنْدِ»: «قَوْلُهُ<sup>(٣)</sup>: سُقِيَتِ الْعَيْثُ، بِمَعزَلٍ عَنِ الْإِلْفَاتِ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ:

مَتَى كَانَ الْخِيَامُ بِذِي طُلُوحٍ<sup>(٤)</sup>

كَلَامٌ مَعَ غَيْرِ الْخِيَامِ، لِأَنَّهُ سُؤَالٌ عَنِ الْخِيَامِ<sup>(٥)</sup>.  
وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْهُ: «وَإِنْ كَانَ يُرَى أَنَّهُ مِنْ قِبَلِ الْإِلْفَاتِ<sup>(٦)</sup> فَلَيْسَ

(١) في (ب): «الْخِطَابِ».

(٢) صدر الأفاضل (٥٥٥-٦١٧ هـ) أبو محمد، مجد الدين القاسم بن الحسين بن محمد الخوارزمي، عالم نحوي، وأديب نائر، وشاعر خطيب جليل القدر، ولد بخوارزم، وقتلته التتار. ينظر: «بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة»: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ) (٢/٢٥٢).

(٣) يقصد بذلك جريرا في قوله:

مَتَى كَانَ الْخِيَامُ بِذِي طُلُوحٍ سُقِيَتِ الْعَيْثُ أَيْتَهَا الْخِيَامُ

ينظر: «ديوانه بشرح محمد بن حبيب»، (١/٢٧٨).

(٤) المعنى: كأنه لم يكن بذِي طُلُوحٍ خِيَامٌ.

(٥) ينظر: «شروح سقط الزند» للمعري: التبريزي والبطلبيوسي والخوارزمي (٥/١٩٠٢).

(٦) يقصد بذلك قول أبي العلاء المعري:

أَبْنِي كِنَانَةَ إِنْ حَسَوُ كِنَانَتِي نَبَلُ بِهَا نَبَلُ الرَّجَالِ هُلُوكُ  
هَلْ تَزَجْرُنْكُمْ رِسَالَةٌ مُرْسَلٍ أَمْ لَيْسَ يَنْفَعُ فِي أَوْلَاكِ أَلُوكُ

يقول: «أَضْرَبَ عَنِ خِطَابِ بَنِي كِنَانَةَ إِلَى إِخْبَارِ عَنْهُمْ، قَوْلُهُ: (فِي أَوْلَاكِ أَلُوكُ)، وَإِنْ كَانَ يُرَى أَنَّهُ مِنْ قِبَلِ الْإِلْفَاتِ فَلَيْسَ مِنْهُ» ينظر: «شروح سقط الزند» للمعري (٥/١٩٠١). وذكر التفتازاني أن فيه التفتاتا عند الجمهور، ينظر: «المطول» (ص ٢٩٢).

منه، و<sup>(١)</sup> ذلك أن من شرط الالتفات أن يكون المُخاطَبُ بالكلام في الحالين  
واحدًا<sup>(٢)</sup>.

وقد يكون<sup>(٣)</sup> بالعدول عن صيغة من الصيغ الثلاث وهي صيغة التكلّم، وصيغة  
الخطاب، وصيغة الغيبة، إلى الأخرى منها.

ومنه<sup>(٤)</sup> الالتفات فإنه تغيير لأسلوب<sup>(٥)</sup> الكلام، يتقلبه من إحدى الصيغ المذكورة  
إلى الأخرى بشرط أن يكون الكلام بعد النقل مع من كان قبله، على ما تقدم بيانه.

فلا الالتفات في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ﴾ [البقرة: ٨٣] لأن  
الكلام قبله<sup>(٦)</sup> مع أسلاف المُخاطَبِينَ به؛ نعم هو على طرزهِ وطريقته، ولذلك قال  
صاحب «الكشاف»: «(ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ) على طريقة الالتفات»<sup>(٧)</sup>.

فإن قلت: هلا يُجدي نفعاً اعتبار التّغليب الذي ذكره الإمام البيضاوي، حيث  
قال في «تفسيره»: «ولعل الخطاب مع الموجودين منهم في عهد رسول الله ﷺ، ومن  
قبلهم على التّغليب»<sup>(٨)</sup>.

(١) «منه، و» ليس في (ب).

(٢) ينظر: «شروح سقط الزند» للمعري (١٩٠١/٥).

(٣) أي تلوين الخطاب.

(٤) أي من صيغ تلوين الخطاب.

(٥) في (ب): «الأسلوب».

(٦) وهو قوله: ﴿وَإِذَا أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَيَأْتُوا بِالْحَسَنَاتِ وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ

وَالْمَسْكِينِ وَفَوَّلُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾.

(٧) ينظر: «الكشاف»، (ص ٨٤).

(٨) ينظر: «أنوار التنزيل وأسرار التأويل»، (١/٩١).



قلت: لا؛ لأنَّ اعتبارَهُ لا يُحَقِّقُ الشَّرْطَ الْمَذْكُورَ، لأنَّ الْكَلَامَ قَبْلَ النَّقْلِ مَعَ الْبَعْضِ، وَبَعْدَهُ مَعَ الْكُلِّ حِينَئِذٍ، وَالْكُلُّ غَيْرُ الْبَعْضِ.

وقد نبّه على هذا صاحبُ «الكشاف» حيثُ قال في شرح القولِ المذكورِ لصاحبِ «الكشاف»: «وهو كذلك سواءً حُمِلَ على تغليبِ الموجودينَ في عصره عليه السَّلامُ أو لا»<sup>(١)</sup>.

وكلامُ صاحبِ «المفتاح» خَلُوٌّ عَنِ اعْتِبَارِ هَذَا الشَّرْطِ فِي الْاِلْتِفَاتِ، وَالشَّارِحُ الْفَاضِلُ أَيْضًا لَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ فِي «شَرْحِهِ».

وأما الشَّرْطُ الْآخِرُ الْمَذْكُورُ فِي كُتُبِ الْقَوْمِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ التَّعْبِيرُ الثَّانِي عَلَى خِلَافِ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ، وَاعْتِبَارُهُ كَيْلًا يَدْخُلُ فِي حَدِّ الْاِلْتِفَاتِ أَشْيَاءٌ لَيْسَتْ مِنْهُ، مِنْهَا<sup>(٢)</sup>: أَنَا زَيْدٌ وَأَنْتَ عَمْرُو، وَنَحْنُ رِجَالٌ وَأَنْتُمْ رِجَالٌ، وَأَنْتَ الَّذِي فَعَلَ كَذَا، وَ:

نَحْنُ اللَّذُونَ صَبَّحُوا الصَّبَاحَا<sup>(٣)</sup>

وَنَحْوُ ذَلِكَ مِمَّا عَبَّرَ عَنِ مَعْنَى وَاحِدٍ تَارَةً بِضَمِيرِ الْمُتَكَلِّمِ أَوْ الْمُخَاطَبِ، وَتَارَةً بِالْاِسْمِ الْمُظْهَرِ أَوْ ضَمِيرِ الْغَائِبِ.

ومنها: يَا زَيْدُ قُمْ، وَيَا رِجَالًا لَهُ بَصْرٌ خَذْ بِيَدِي؛ لِأَنَّ الْاِسْمَ الْمُظْهَرَ طَرِيقُ غَيْبَةٍ.

(١) «حاشية الكشاف عن مشكلات الكشاف» للإمام سراج الدين عمر بن عبد الرحمن بن عمر البهبهائي

الكناني القزويني الفارسي (ت ٧٤٥هـ) (لوح رقم: ١١٣).

(٢) أي من الأشياء التي لا تدخل في الالتفات.

(٣) وعجزه: يَوْمَ النَّخِيلِ غَارَةَ مِلْحَاخَا.

وهو من شواهد النحويين، وقد نسبته أبو زيد في النوادر لأبي حرب بن الأعمى العقيلي، ونُسب لرؤية

ولليلي الأخيلية أيضاً، ينظر: «خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب» (٢٣/٦).

فلا<sup>(١)</sup> حاجة إلى ذكره، واعتباره شرطاً زائداً على ما ذكرنا لأنَّ أسلوبَ الكلام لا يتغير إلا إذا كان كذلك بناءً على أن المراد من مقتضى الظاهر هنا مقتضى ظاهر الكلام لا مقتضى ظاهر المقام.

ولذلك صرح الإمام اليبضاوي على وفق إشارة صاحب «الكشاف» بوجود الالتفات<sup>(٢)</sup> في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَدْرِيكَ لَعَلَّهُ بَزَكَّ﴾ [عبس: ٣]، فإنَّ العُدول فيه عن مقتضى ظاهر الكلام، حيث كان سياقه - وهو قوله تعالى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى ۖ (١) أَنْ جَاءَهُ الْأَعْنَى﴾ [عبس: ١-٢] - على صيغة الغيبة لا على<sup>(٣)</sup> مقتضى ظاهر المقام، لأنَّ مقتضاه الخطاب في الموضوعين.

ونكتة العُدول عن مقتضى الظاهر بحسب المقام التَّعْظِيمُ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، والتَّطْلِيفُ فِي تَأْيِيدِهِ بِالْعُدُولِ عَنِ الْخِطَابِ فِي مَقَامِ الْعِتَابِ، وَالْإِبَاءُ عَنِ الْمُوَاجَهَةِ بِمَا فِيهِ الْكِرَاهَةُ.

وأما ما قيل: إنَّ في الإخبار عما فرط منه ثمَّ الإقبال عليه دليلاً على زيادة الإنكار، كمن يشكو إلى النَّاسِ جَانِيًا جَنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقْبَلُ عَلَى الْجَانِي إِذَا حَمِيَ فِي الشَّكَايَةِ مُوَاجَهًا لَهُ بِالتَّوْبِيخِ وَالزَّمَامِ الْحُجَّةِ<sup>(٤)</sup>. فوهم لا ينبغي أن يذهب إليه فهم.

ومن تأمل في طريق عتابه تعالى إيَّاه، عليه السَّلَامُ، في مواضع العتاب، كقوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣] فإنَّ فيه ما لا يخفى من لطف

(١) جواب: وأما الشرط الآخر...

(٢) ينظر: «أنوار التنزيل وأسرار التأويل» (٥/٢٨٦).

(٣) في (ب): «عن».

(٤) ذهب إلى ذلك الفخر الرازي في تفسيره، ينظر: «مفاتيح الغيب» (٣١/٥٣).

الكِنَايَةِ عَن خَطِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الإِذْنِ، نَعْظِيماً لِسَانِهِ، لَا يَخْطُرُ بِبَالِهِ مِثْلُ ذَلِكَ الْوَهْمِ، وَإِنَّمَا قُلْنَا: (عَلَى مَا ذَكَرْنَا) إِذْ لَا بَدَّ مِنْ اعْتِبَارِهِ شَرْطاً زَائِداً<sup>(١)</sup> عَلَى مَا ذَكَرُوا فِي تَفْسِيرِ الِاتِّفَاتِ.

قَالَ صَاحِبُ «التَّلْخِيصِ»: «وَالْمَشْهُورُ أَنَّ الِاتِّفَاتَ هُوَ التَّعْبِيرُ عَن مَعْنَى بِطَرِيقٍ مِنَ الطَّرِيقِ الثَّلَاثَةِ بَعْدَ التَّعْبِيرِ عَنْهُ بِآخِرِ مِنْهَا»<sup>(٢)</sup> «(٣)».

وَقَالَ الْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ فِي «شَرْحِهِ»: «بَشْرَطِ أَنْ يَكُونَ التَّعْبِيرُ الثَّانِي عَلَى خِلَافِ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ»<sup>(٤)</sup>.

وَفِي «المِفْتَاحِ»: «وَيَسْمَى هَذَا النَّقْلُ التِّفَاتَا عِنْدَ عُلَمَاءِ عِلْمِ المَعَانِي»<sup>(٥)</sup>.  
وَقَالَ الْفَاضِلُ الشَّرِيفُ فِي «شَرْحِهِ»: «ثُمَّ إِنَّ الِاتِّفَالَ»<sup>(٦)</sup> مِنْ أَحَدِ الطَّرِيقِ الثَّلَاثَةِ إِلَى آخِرِ مِنْهَا إِنَّمَا يُسَمَّى التِّفَاتَا إِذَا كَانَ عَلَى خِلَافِ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ، كَمَا يُشْعِرُ بِهِ لَفْظُ النَّقْلِ، وَإِيرَادُهُ فِي الإِخْرَاجِ لَا عَلَى مُقْتَضَاهُ، وَمَا ذَكَرَ مِنْ فَائِدَتِهِ الْعَامَّةِ»<sup>(٧)</sup>.

وَيُرَدُّ عَلَيْهِ: أَنَّ النَّقْلَ الَّذِي أُشِيرَ إِلَيْهِ هُوَ النَّقْلُ مِنْ صِیْغَةٍ إِلَى أُخْرَى، وَهَذَا ظَاهِرٌ عِنْدَ التَّأَمُّلِ فِي سِيَاقِ الكَلَامِ المَنْقُولِ، فَلَا إِشْعَارَ فِيهِ بِمَا ذَكَرَ، وَتَعْلِيلُهُ عَلَى

(١) يقصد بذلك شرط البلاغيين في الالتفات وهو أن يكون التعبير الثاني على خلاف مقتضى الظاهر.

(٢) أي بطريق آخر من الطرق الثلاثة بشرط أن يكون التعبير الثاني على خلاف ما يقتضيه الظاهر.

(٣) ينظر: «الإيضاح في علوم البلاغة» (١/٨٦).

(٤) ينظر: «المطول»، (ص ٢٨٧).

(٥) ينظر: «مفتاح العلوم» (ص ١٩٩).

(٦) في (ب): «الالتفات».

(٧) ينظر: «المصباح في شرح المفتاح»: السيد الشريف علي بن محمد الجرجاني (ص ١٧٠).

ما نُقِلَ عَنْهُ فِي «الْحَاشِيَةِ» أَنَّ الْجَارِيَّ عَلَى مُقْتَضَى الظَّاهِرِ لَا يُقَالُ فِيهِ نَقْلٌ<sup>(١)</sup>،  
مَرْدُودٌ أَيْضًا، لِأَنَّهُ إِنْ<sup>(٢)</sup> أُريدَ أَنَّهُ لَا يُقَالُ فِيهِ نَقْلٌ عَلَى الإِطْلَاقِ فَمُسَلَّمٌ، وَلَكِنْ لَا  
يُجِدِي نَفْعًا، لِأَنَّ الْوَاقِعَ هَهُنَا النَّقْلُ الْمَقْرُونُ بِالإِشَارَةِ، وَإِنْ أُريدَ أَنَّهُ لَا يُقَالُ فِيهِ  
نَقْلٌ، مُطْلَقًا كَانَ أَوْ مَقْرُونًا، بِالإِشَارَةِ الصَّارِفَةِ عَنِ الْمُتَبَادِرِ عِنْدَ الإِطْلَاقِ، فَلَا  
صِحَّةَ لَهُ كَمَا لَا يَخْفَى.

ثُمَّ إِنْ قَوْلُهُ: (يَتَحَقَّقُ الإِشْعَارُ فِي إِيرَادِ الِاتِّفَاتِ فِي الإِخْرَاجِ<sup>(٣)</sup>) لَا عَلَى مُقْتَضَى  
الظَّاهِرِ بِمَا ذُكِرَ<sup>(٤)</sup>. مَبْنَاهُ عَدَمُ الْفَرْقِ بَيْنَ ظَاهِرِ الْمَقَامِ وَظَاهِرِ الْكَلَامِ، فَإِنَّ صَاحِبَ  
«المِفْتَاحِ» قَدْ أوردَ الِاتِّفَاتِ فِي الإِخْرَاجِ عَلَى خِلَافِ الظَّاهِرِ بِحَسَبِ اقْتِضَاءِ أُسْلُوبِ  
الْكَلَامِ، وَقَدْ نَبَّهْتُ فِيمَا تَقَدَّمَ عَلَى هَذَا، وَعَلَى الْفَرْقِ بَيْنَ الإِخْرَاجِ بَيْنَ  
فَإِنْ قُلْتُ: قَدْ أَثَبَّتَ صَاحِبُ «المِفْتَاحِ» فِي قَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ<sup>(٥)</sup>:

تَطَاوَلَ لَيْلُكَ بِالْأَثْمِدِ<sup>(٦)</sup>

التِّفَاتِ<sup>(٧)</sup>، وَهَذَا بِنَاءٌ عَلَى أَنَّ كَلَامًا مِنَ التَّكَلُّمِ وَالْخِطَابِ وَالْغَيْبَةِ إِذَا كَانَ مُقْتَضَى  
الظَّاهِرِ فَعَدَلَ عَنْهُ إِلَى الْآخِرِ، فَهُوَ التِّفَاتُ عِنْدَهُ.

(١) ينظر: «الحاشية على المطول»، «شرح تلخيص مفتاح العلوم»: السيد الشريف الجرجاني (ص ١٦٣).

(٢) «إن» ليس في (ب).

(٣) في (ب): «الإجزاء».

(٤) مر ذكره قريباً.

(٥) ينظر: «ديوانه بشرح أبي سعيد السكري» (ت ٥٢٧٥) (٢/٦٤٣).

(٦) وعجزه: وَنَامَ الْخَلِي، وَلَمْ تَرْقُدِ

(٧) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ١٩٩).

قلت: نعم<sup>(١)</sup>، أثبتت فيه التفاتاً على خلاف ما عليه الجمهور، ومع ذلك لم يُنكر ثبوت الالتفات إذا نُقل الكلام عن أسلوب هو خلاف مقتضى المقام إلى أسلوب هو مقتضاه، ولذلك أثبتت التفاتاً آخر في قوله<sup>(٢)</sup>:

وذلك من بابِ جَاءَنِي<sup>(٣)</sup>

فظهر أن المُعتبر في الالتفات عنده أيضاً الإخراج على خلاف الظاهر بحسب أسلوب الكلام، لا بحسب اقتضاء المقام كما هو السابق إلى الفهم من البناء المذكور آنفاً<sup>(٤)</sup> إلا أنه اكتفى بالعدول عن الأسلوب المُتوقع، وقال: يتحقق الشرط المذكور لذلك. والجمهور على أنه لا بد من العدول عن أسلوب مُحقق.

فإن قلت: أليس مقتضى المقام ينتظم مقتضى الكلام؟ فما هو على خلاف مقتضى أسلوبه يكون على خلاف مقتضى المقام أيضاً؟

قلت: نعم كذلك، إلا أن مقتضى الظاهر في مُصطلح أهل هذا الفن ما يقتضيه ظاهر المقام قبل الشروع في الكلام، ومن خلافه خلاف ذلك، فلا ينتظم ما يحدث بعد الشروع فيه، لأنه قد يكون باختيار أسلوب من الحال، وإنما لم يعتبروا الحادث بعد الشروع فيه، لأنه قد يكون مخالفاً للقديم؛ كما إذا كان المقام مقام الخطاب

(١) في (أ): «نعم فيه».

(٢) أي في قول امرئ القيس.

(٣) وعجزه:

وَحُبْرُهُ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ

ينظر: «ديوان امرئ القيس بشرح أبي سعيد السكري»، (٢/٦٤٣).

(٤) «آنفاً» ليس في (ب).

وشرع في الكلام على أسلوب الغيبة، وقد مرّ مثاله من التنزيل، فلو اعتبر في مثل ذلك الحادث بعد الشروع يلزم أن يكون الكلام على مقتضى الظاهر من وجه، وعلى خلافه من وجه، ولا وجه لترجيح الحادث على القديم وإسقاطه عن حيز الاعتبار بالكلية، إذ يلزم حينئذ أن لا يتحقق مقتضى المقام من جهة الكلام قبل الشروع، بل عنده أيضا ما لم يتقرر أسلوبه.

ولا مجال لأن يقال: إنهم اعتبروا القديم قبل<sup>(١)</sup> حدوث العارض، وأسقطوه بعده. إذ لا مستند لهذا التفصيل من جهة السلف، كما لا يخفى على من تتبع وأنصف، وبالتجنب عن التعسف أنصف.

ثم إن ما زعمه<sup>(٢)</sup> من الإشعار فيما ذكر من الفائدة العامة للالتفات بكونه على خلاف<sup>(٣)</sup> مقتضى الظاهر مردود أيضا؛ لأن مدار تلك الفائدة على العُدول من أسلوب إلى آخر، سواء كان المعدول عنه على مقتضى الظاهر أو لا<sup>(٤)</sup>، على ما ستقف<sup>(٥)</sup> على ذلك بإذن الله تعالى.

لا يقال: المشهور في تفسير الالتفات ما هو المذكور في «التلخيص» وعليه الجمهور على ما نص عليه الفاضل التفتازاني في «شرح» وما ذكرته تفسير محدث له.

(١) في (ب): «فيه».

(٢) يقصد بذلك القاضي الجرجاني، حيث قال: (يعني أن ما ذكروه في الالتفات من الفائدة العامة يقتضي اعتبار هذا القيد فيه، أعني: كونه على خلاف مقتضى الظاهر) ينظر: «الحاشية على المطول» للشريف الجرجاني، (ص ١٦٣).

(٣) «خلاف» ليس في (ب).

(٤) في (أ) و(ب): «أولاً».

(٥) في (أ) و(ب): «تقف».

قُلْتُ: بَلْ مَا ذَكَرْتُهُ عَلَى وَفْقِ إِشَارَةِ صَاحِبِ «الْمِفْتَاحِ» حَيْثُ قَالَ: «وَالعَرَبُ يَسْتَكْثِرُونَ مِنْهُ وَيَرُونَ الكَلَامَ، إِذَا انْتَقَلَ مِنْ أُسْلُوبٍ إِلَى أُسْلُوبٍ، أَدْخَلَ فِي القَبُولِ عِنْدَ السَّامِعِ، وَأَحْسَنَ تَطْرِئَةَ لِنِشَاطِهِ، وَأَمَلًا بِاسْتِدْرَارِ إِصْغَاتِهِ»<sup>(١)</sup>. وَيُؤَافِقُهُ مَا فِي «الكَشَافِ»<sup>(٢)</sup>.

وَكَفَى بِنَا ذَانِكَ الشَّيْخَانِ قُدُورَةً، وَقَدْ وَقَفْتَ فِيمَا سَبَقَ عَلَيَّ أَنَّ مَا ذُكِرَ فِي «التَّلْخِيسِ»<sup>(٣)</sup> لَا يَطْرُدُ إِلَّا بِاعْتِبَارِ شَرْطٍ مِنَ الخَارِجِ، وَذَلِكَ خَارِجٌ عَنِ قَانُونِ الحَدِّ، وَمَا ذَكَرْنَا سَالِمٌ عَنِ المَحْذُورِ المَذْكُورِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الاختِلَافَ فِي الأُسْلُوبِ أَحْصَى مِنَ الاختِلَافِ فِي التَّعْبِيرِ، فَإِنَّ الثَّانِي<sup>(٤)</sup> يَتَحَقَّقُ فِي نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الذَّبَابُ مَأْمُونًا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ [المائدة: ٦] دُونَ الأَوَّلِ؛ لِأَنَّ حَقَّ الضَّمِيرِ العَائِدِ إِلَى المَوْصُولِ أَنْ يَكُونَ غَائِبًا، فَلَا يَتَغَيَّرُ بِهِ الأُسْلُوبُ، وَإِنْ تَغَيَّرَ التَّعْبِيرُ حَتَّى احْتِجَّ إِلَى اعْتِبَارِ قَيْدٍ زَائِدٍ لِلإِحْتِرَازِ عَنِ مِثْلِهِ.

وَبِمَا قَرَّرْنَاهُ تَبَيَّنَ أَنَّ الجُمهُورَ لَا يَرْتَضِي بِتَحْدِيدِ الإِتْفَاتِ بِمَا ذُكِرَ فِي «التَّلْخِيسِ» وَأَنَّ مَا ذُكِرَ فِي «شَرْحِهِ»<sup>(٥)</sup> مِنْ نِسْبَتِهِ إِلَيْهِمْ فَرِيَةٌ مَا فِيهَا مَرِيَّةٌ. وَمِمَّا يُظَنُّ أَنَّهُ مِنْ قَبِيلِ الإِتْفَاتِ، وَلَيْسَ مِنْهُ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ جَاهِلُونَ﴾

(١) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ١٩٩).

(٢) ينظر: «تفسير الكشاف»، (ص ٢٥).

(٣) يقصد بذلك قوله: (والمشهور عند الجمهور أن الإتفات هو التعبير عن معنى بطريق من الطرق الثلاثة بعد التعبير عنه، بطريق آخر منها) ينظر: «الإيضاح في علوم البلاغة» للخطيب القزويني، (٢/٨٦).

(٤) أي الاختلاف في التعبير.

(٥) المسمى: «الإيضاح في علوم البلاغة».

[النمل: ٥٥] أمّا وجهُ الظنِّ فهو أنّ الاسمَ الظاهرَ غائبٌ، فلمّا عدلَ عنه إلى الخطابِ في ﴿تَجْهَلُونَ﴾ تحقّق الالتفاتُ، وأمّا أنّه ليسَ مِنْهُ فلأنّ في عبارة (القوم) ههنا<sup>(١)</sup> غيبةٌ وخطابٌ، وذلك لأنّها اسمٌ ظاهرٌ غائبٌ، وقد حُمِلَ على ﴿أَنْتُمْ﴾ فصارَ عبارةً عنِ المُخاطَبِ، ثمّ إنّه وُصِفَ بـ ﴿تَجْهَلُونَ﴾ اعتباراً لجانبِ خطابِهِ المُستفادِ مِنْ حَمَلِهِ على ﴿أَنْتُمْ﴾ وترجيحاً له على جانبِ غيبتهِ الثابتِ في نفسه، لأنّ الخطابَ أشرفُ وأدلُّ، وجانبُ المعنى أقوى وأكملُ، فهو بالحقيقةِ اعتبارٌ لجانبِ المعنى وتغليبٌ له على جهةِ اللفظِ، فإنّ الغيبةَ في لفظِ (القوم)، ومعناه المُخاطَبُ، وبهذا القدرِ مِنَ الاعتبارِ لا يتغيّرُ الأسلوبُ، ولا يتحقّقُ النقلُ من طريقِ إلى آخرَ.

وعلى هذا القياسِ قولُ عليٍّ رضيَ اللهُ عنه<sup>(٢)</sup>:

أنا الَّذِي سَمَّيْتَنِي أُمِّي حَيْدَرَةَ<sup>(٣)</sup>

قال الإمامُ المرزوقيُّ في شرحِ قولِ «الحماسة»: <sup>(٤)</sup>

وإنّالقوم ما نرى القتل سبّه إذا ما رأته عامراً وسلو  
 «كان الوجه أن يقول: ما يرون القتل سبّه، حتى يرجع الضمير من صفة القوم  
 إليه، ولا تعرى عنه، لكنّه لما علم أنّ المراد بالقوم (هم) قال (ما نرى)، وقد جاء في  
 «الصلة» مثل هذا، وهو فيه أفطعُ قال:

(١) في النسختين: «جهنا»، والصواب ما أثبتته.

(٢) «صحيح مسلم» (١٣٢).

(٣) تمامه:

كَلَيْتَ غَابَاتِ كَرِيمِ الْمُنْظَرَةِ

وكانَ الوجهُ أن يقولَ: سَمَّيْتُهُ.

(٤) وقد نسبها المرزوقي لعبد الملك بن عبد الرحيم الحارثي، وقيل هي للسموئل.



أنا الَّذِي سَمَّيْتَنِي أُمِّي حَيْدَرَةَ أَكَيْلُكُمْ بِالسَّيْفِ<sup>(١)</sup> كَيْلَ السَّنْدَرَةِ<sup>(٢)</sup>  
وَالْوَجْهَ (سَمَّيْتَهُ) حَتَّى لَا تَعْرِى الصَّلَاةُ مِنْ صَمِيرِ الْمَوْصُولِ، قَالَ أَبُو عُمَانَ  
الْمَازِنِيُّ: لَوْلَا صِحَّةُ مَوْرِدِهِ وَتَكَرُّرُهُ لَرَدَدْتُهُ<sup>(٣)</sup>.

وَالشَّرِيفُ الْفَاضِلُ، لِغُفُولِهِ عَمَّا قَرَّرْنَاهُ، قَالَ فِي «شَرْحِهِ لِلْمِفْتَاحِ»: «لَا يَبْعُدُ أَنْ  
يُجْعَلَ مِثْلُ:

(أنا الَّذِي سَمَّيْتَنِي أُمِّي حَيْدَرَةَ)، وَ(أَنْتَ الَّذِي أَخْلَفْتَنِي)، وَ(نَحْنُ قَوْمٌ فَعَلْنَا)،  
وَ(أَنْتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ) مِنْ بَابِ الْإِلْتِفَاتِ مِنَ الْغَيْبَةِ إِلَى التَّكَلُّمِ أَوْ الْخِطَابِ<sup>(٤)</sup>.

وَمَا يُشْبَهُ الْإِلْتِفَاتَ، وَلَيْسَ مِنْهُ، مَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكُمْ مَآخِذُ الْمَوَالِمِ وَالْمُلْكِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْمَسَاكِينِ﴾ [النور: ٥٤] مِنْ تَغْيِيرِ الْأَسْلُوبِ وَالْعُدُولِ عَنِ مُقْتَضَى ظَاهِرِ  
الْكَلَامِ، وَذَلِكَ أَنْ مُوجِبَ طَرْدِ الْكَلَامِ عَلَى أَسْلُوبٍ مَا سَبَقَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ وَسَوْفَهُ عَلَى مُقْتَضَى الظَّاهِرِ هُوَ أَنْ يُقَالَ: (فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا  
عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ).

وَإِنَّمَا قُلْنَا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْهُ لِعَدَمِ النَّقْلِ عَنِ أَحَدِ الطَّرِيقِ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْآخِرِ مِنْهَا، فَإِنَّ  
الْمُتَحَقِّقَ مِنْهَا<sup>(٥)</sup> فِي قَوْلِهِ: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ﴾ تَنْزِيلُهُمْ مَنزَلَةَ الْغَائِبِينَ، لَا سَوْقَ الْكَلَامِ  
مَعَهُمْ عَلَى طَرِيقِ الْغَائِبِيَّةِ، وَالْفَرْقُ وَاضِحٌ، وَإِنْ خَفِيَ عَلَى صَاحِبِ «الْكَشْفِ»، حَيْثُ

(١) فِي (أ): «بِالْكَيْلِ».

(٢) الشَّطْرُ الثَّانِي: (أَكَيْلُكُمْ بِالسَّيْفِ كَيْلَ السَّنْدَرَةِ) غَيْرُ مَذْكُورٍ فِي «شَرْحِ دِيْوَانِ الْحَمَاسَةِ».

(٣) يَنْظُرُ: «شَرْحِ دِيْوَانِ الْحَمَاسَةِ»: أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمَرْزُوقِيِّ (١١٤/١ - ١١٥).

(٤) يَنْظُرُ: «الْمَصْبَاحُ فِي شَرْحِ الْمِفْتَاحِ» لِلشَّرِيفِ الْجَرْجَانِيِّ، (ص ١٧٠).

(٥) «مِنْهَا» لَيْسَ فِي (ب).

قَالَ: «هُوَ الِتِفَاتٌ حَقِيقِيٌّ، لِأَنَّهُ جَعَلَهُمْ غَيْبًا، حَيْثُ أَمَرَ الرَّسُولَ بِخِطَابِهِمْ فِي قَوْلِهِ: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ﴾ ثُمَّ خَاطَبَهُمْ بِقَوْلِهِ<sup>(١)</sup>: ﴿فَاتَّوَلَّوْا﴾»<sup>(٢)</sup>.

وقد نبّه صاحبُ «الكشاف» على ما ذكرنا من عدم الِتِفَاتِ حَقِيقَةً فيما ذكرَ لَفَقْدِ شَرْطِ النَّقْلِ حَيْثُ قَالَ: «صُرِفَ الْكَلَامُ عَنِ الْغَيْبَةِ إِلَى الْخِطَابِ عَلَى طَرِيقَةِ الْإِتِفَاتِ»<sup>(٣)</sup> يَعْنِي أَنَّ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ نَظْمُ الْكَلَامِ عَلَى الْغَيْبَةِ، وَلَمَّا صُرِفَ عَنْهَا كَانَ عَلَى طَرِيقَةِ الْإِتِفَاتِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْهُ، لَعَدِمَ تَحَقُّقَ النَّقْلِ عَنِ الْغَيْبَةِ، حَيْثُ لَمْ يُوجِبْ سَوَقَ الْكَلَامِ عَلَى صِيغَتِهَا، فِيهِ إِحْتِمَامٌ عِبَارَةً (الطَّرِيقَةُ)<sup>(٤)</sup> وَذِكْرُ (الصَّرْفِ) دُونَ النَّقْلِ تَنْبِيهُ عَلَى مَا ذَكَرْنَا، فَافْهَم.

ومن هنا وما تقدّم بيانه تبيّن أنّ كلاً من تغيير الأسلوب، والنقل من صيغة إلى أخرى، أعمّ من الآخر من وجه، ولذلك جمعنا بينهما في تفسير الِتِفَاتِ، وظهّر لك شعبة أخرى لتلوين الخطاب، وهي ما يوجد فيه تغيير الأسلوب دون النقل.

فاعلم أنّ أنواع الِتِفَاتِ بحسب النقل من كلّ واحدة من الصيغ الثلاث إلى إحدى الأخيرتين ستّة، وقد أفصح عن هذا صاحبُ «المفتاح» بقوله: «بل الحكاية والخطاب والغيبة ثلاثتها يُنقل كلّ واحد منها إلى الآخر، ويُسمّى هذا النقل الِتِفَاتاً عند علماء علم المعاني»<sup>(٥)</sup>، وإن قصّر عنه بيان صاحبِ «الكشاف» بقوله: «هذا

(١) على أنه خطاب من الله مستقل، لا من تمة المقول.

(٢) «حاشية الكشف عن مشكلات الكشاف»، (اللوح: ٦٩٩).

(٣) ينظر: «الكشاف»، (ص ٧٣٤).

(٤) أي في كلام «الكشاف» السابق.

(٥) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ١٩٩).

يُسَمَّى الِالْتِفَاتِ فِي عِلْمِ الْبَيَانِ وَقَدْ يَكُونُ مِنَ الْغَيْبَةِ إِلَى الْخِطَابِ، وَمِنَ الْخِطَابِ إِلَى الْغَيْبَةِ، وَمِنَ الْغَيْبَةِ إِلَى التَّكَلُّمِ<sup>(١)</sup> حَيْثُ اقْتَصَرَ عَلَى ذِكْرِ أَنْوَاعِهِ الثَّلَاثَةِ.

وقوله: فِي عِلْمِ الْبَيَانِ، لَا يُنَافِي قَوْلَ صَاحِبِ «الْمِفْتَاحِ» عِنْدَ عُلَمَاءِ الْمَعَانِي، لِأَنَّهُ أَرَادَ بِالْبَيَانِ عِلْمَ الْبَلَاغَةِ الشَّامِلِ لِلْمَعَانِي وَالْبَيَانِ، وَإِنَّمَا كَانَ الِالْتِفَاتُ مِنْ عِلْمِ الْمَعَانِي؛ لِأَنَّ مَا يَتَرْتَبُ عَلَيْهِ مِنَ الْفَوَائِدِ مِنْ جُمْلَةِ خَوَاصِّ التَّرَاكِبِ الَّتِي يُبْحَثُ عَنْهَا فِي الْعِلْمِ الْمَذْكُورِ.

وَأَمَّا مَا قِيلَ: يُبْحَثُ عَنْهُ فِي عِلْمِي<sup>(٢)</sup> الْبَلَاغَةِ وَالْبَدِيعِ، أَمَّا فِي الْمَعَانِي فَباعتبارِ كَوْنِهِ عَلَى خِلَافِ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ، وَأَمَّا فِي الْبَيَانِ فَباعتبارِ أَنَّهُ إِيرَادٌ لِمَعْنَى وَاحِدٍ فِي طُرُقٍ مُخْتَلِفَةٍ فِي الدَّلَالَةِ عَلَيْهِ جَلَاءً، وَبِهَذَيْنِ الِاعْتِبَارَيْنِ يُفِيدُ الْكَلَامَ حُسْنًا ذَاتِيًّا لِلْبَلَاغَةِ. وَأَمَّا فِي الْبَدِيعِ فَمِنْ حَيْثُ أَنَّ فِيهِ جَمْعًا<sup>(٣)</sup> بَيْنَ صُورٍ مُتَقَابِلَةٍ فِي مَعْنَى وَاحِدٍ فَكَانَ مِنْ مُحَسِّنَاتِهِ الْمَعْنَوِيَّةِ، ففِيهِ نَظْرٌ:

أَمَّا أَوَّلًا: فَلِأَنَّ مُجَرَّدَ كَوْنِهِ عَلَى خِلَافِ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ لَا يَكْفِي فِي دُخُولِهِ فِي عِلْمِ الْمَعَانِي، وَهَذَا ظَاهِرٌ عِنْدَ مَنْ لَهُ أَدْنَى تَأَسُّرٍ فِي حَدِّ الْعِلْمِ الْمَذْكُورِ.

وَأَمَّا ثَانِيًا: فَلِأَنَّ اعْتِبَارَ أَنَّهُ إِيرَادٌ لِمَعْنَى وَاحِدٍ فِي طُرُقٍ مُخْتَلِفَةٍ فِي الدَّلَالَةِ عَلَيْهِ جَلَاءً غَيْرُ كَافٍ فِي دُخُولِهِ فِي عِلْمِ الْبَيَانِ، بَلْ لَا بَدَّ مَعَهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْاِخْتِلَافُ بِحَسَبِ الدَّلَالَةِ الْعَقْلِيَّةِ، وَهُوَ مَفْقُودٌ فِي الِالْتِفَاتِ، وَلِذَلِكَ لَمْ يُورَدْ صَاحِبُ «الْمِفْتَاحِ» فِي الْبَيَانِ، وَاقْتَصَرَ عَلَى إِيرَادِهِ فِي الْمَعَانِي وَالْبَدِيعِ. وَعَدُّهُ

(١) ينظر: «تفسير الكشاف»، (ص ٢٨).

(٢) فِي (ب): «علم».

(٣) فِي (ب): «جميعاً».

خِلَافَ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ مِنَ الكِنَايَةِ لَا يُجْدِي نَفْعًا فِي كَوْنِهِ مِنَ البَيَانِ، لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْهَا حَقِيقَةٌ، كَيْفَ وَهِيَ مِنْ أَقْسَامِ اللَّفْظِ.

وَالخِلَافُ الْمَذْكُورُ لَيْسَ مِنْ جِنْسِ اللَّفْظِ، وَكَذَا إِخْرَاجُ الكَلَامِ عَلَيْهِ لَيْسَ مِنْهُ، وَإِنَّمَا عَدُّهُ مِنَ الكِنَايَةِ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ المِشَابَهَةِ.

وَالشَّرِيفُ الفَاضِلُ لِغُفُولِهِ عَن هَذَا قَال فِي «شَرْحِ المَفْتاحِ» فِي «حَاشِيَتِهِ»: «وَكُونُهُ مِنْ إِخْرَاجِ الكَلَامِ لَا عَلَى مُقْتَضَى الظَّاهِرِ المُنْدَرِجِ تَحْتَ الكِنَايَةِ لَا يُوجِبُ كَوْنَهُ مِنْ مَبَاحِثِ البَيَانِ كَسَائِرِ الجُزْئِيَّاتِ المُنْدَرِجَةِ تَحْتَ<sup>(١)</sup> قَوَاعِدِهِ، لِأَنَّ الأحْكَامَ الجُزْئِيَّةَ المُنْدَرِجَةَ فِي قَوَاعِدِ عِلْمِ فُرُوعٍ وَثَمَرَاتٍ لِمَسَائِلِهِ، إِذ لَيْسَتْ مَبْحُوثًا عَنْهَا بِخُصُوصِيَّاتِهَا»<sup>(٢)</sup>.

ثُمَّ إِنَّ مُوجِبَ تَعْلِيلِهِ بِقَوْلِهِ: لِأَنَّ الأحْكَامَ.. إلخ عَلَى تَقْدِيرِ تَمَامِهِ هُوَ إِجَابٌ مَا ذَكَرَ مِنَ الانْدِرَاجِ، عَدَمُ كَوْنِهِ مِنْ مَبَاحِثِ البَيَانِ لَا عَدَمُ إِجَابِ كَوْنِهِ مِنْهَا. وَإِنَّمَا قُلْنَا عَلَى تَقْدِيرِ تَمَامِهِ لِأَنَّهُ مَحَلُّ نَظَرٍ، فَتَدَبَّرْ.

وَهَذَا الكَلَامُ قَدْ وَقَعَ فِي البَيِّنِ اسْتِطْرَادًا فَلنَعُدُّ إِلَى مَا كُنَّا فِيهِ مِنْ تَفْصِيلِ أنواعِ الِاتِّفَاتِ الحَاصِلَةِ مِنْ ضَرْبِ الثَّلَاثِ فِي الاثْنَيْنِ فَنَقُولُ:

أَحَدُهَا: الِاتِّفَاتُ مِنَ التَّكْلِيمِ إِلَى الخِطَابِ، وَمِثَالُهُ مِنَ التَّنْزِيلِ: ﴿وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [يس: ٢٢]. وَذَلِكَ أَنَّ المُرَادَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ﴾ المُخَاطَبُونَ، وَالمَعْنَى: وَمَالِكُمْ لَا تَعْبُدُونَ الَّذِي فَطَرَكُمْ، فَالمُعَبَّرُ عَنْهُ فِي الجَمِيعِ هُوَ المُخَاطَبُونَ. وَلِمَا عَبَّرَ عَنْهُمْ بِصِبْغَةِ التَّكْلِيمِ كَانَ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ أَنْ لَا يُغَيَّرَ أُسْلُوبُ

(١) فِي (ب): «فِي».

(٢) يَنْظُرُ: «المصباح فِي شرح المفتاح» للشَّريفِ الجرجاني، (ص ١٧٠).

الكلام، بل يُجْرِي اللَّاحِقَ عَلَى سَنَنِ السَّابِقِ، وَيُقَالُ: وَإِلَيْهِ أَرْجِعُ، فَلَمَّا عَدَلَ عَنْهُ إِلَى مَا ذُكِرَ تَحَقَّقَ الِاتِّفَاتُ.

وَمِنَ الشُّعْرِ<sup>(١)</sup>:

تَذَكَّرْتُ، وَالذُّكْرَى تُهَيِّجُكَ<sup>(٢)</sup>، زَيْنَبَا وَأَصْبَحَ بَاقِي وَضَلِّهَا قَدْ تَقَضَّبَا<sup>(٣)</sup>  
 إِنَّ قُرَيْئًا تَذَكَّرَتْ بِالْفَتْحِ، كَمَا هُوَ الرَّوَايَةُ، فَالِاتِّفَاتُ فِيهِ<sup>(٤)</sup> عَلَى رَأْيِ صَاحِبِ  
 «الْمِفْتَاحِ» حَيْثُ كَانَ الظَّاهِرُ ضَمَّهَا عَلَى التَّكْلِمْ فَعَدَلَ عَنْهُ إِلَى الْخِطَابِ، وَإِنْ قُرِئَ  
 بِالضَّمِّ فَالِاتِّفَاتُ فِي يُهَيِّجُكَ، وَهَذَا بِاتِّفَاقٍ.

وِثَانِيهَا: الِاتِّفَاتُ مِنَ التَّكْلِمْ إِلَى الْغَيْبَةِ، وَمِثَالُهُ مِنَ التَّنْزِيلِ: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ  
 الْكُوثَرَ<sup>(٥)</sup> فَصَلِّ لِرَبِّكَ﴾ [الكوثر: ١-٢] كَانَ الظَّاهِرُ أَنْ يُقَالَ: فَصَلِّ لَنَا.

قَالَ الْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ فِي: «سُرْحِ التَّلْخِيصِ»: وَقَدْ كَثُرَ فِي الْوَاحِدِ مِنَ الْمُتَكَلِّمِ  
 لَفْظُ الْجَمْعِ تَعْظِيمًا لَهُ لِعَدَّتْهُمْ الْمُعْظَمَ كَالْجَمَاعَةِ، وَلَمْ يَجِئْ ذَلِكَ لِلْغَائِبِ وَالْمُخَاطَبِ  
 فِي الْكَلَامِ الْقَدِيمِ، وَإِنَّمَا هُوَ اسْتِعْمَالُ الْمُؤَلَّدِينَ، كَقَوْلِهِ<sup>(٦)</sup>:

بِأَيِّ نَوَاحِي الْأَرْضِ أَبْغِي وَصَالِكُمْ وَأَنْتُمْ مُلُوكٌ مَا لِمَقْصِدِكُمْ<sup>(٦)</sup> نَحْوُ

(١) وهو لربيعه بن مقروم الضبي، ينظر: «المفضليات» (ص ٣٧٥).

(٢) في هامش (ب): «هاجه أي بعثه وحركه. سيد».

(٣) في هامش (ب): «أي تقطع».

(٤) أي في الفعل: تذكرت.

(٥) وهو للشبلي، ينظر: «خريدة القصر وجريدة العصر» - قسم شعراء العراق (ج ٤) المجلد الثاني:

عماد الدين الكاتب الأصبهاني، أبو عبد الله (المتوفى: ٥٩٧هـ) (٢/٥١٢).

(٦) في هامش (ب): «لقصدكم».

تَعْظِيمًا لِلْمُخَاطَبِ، وَتَوَاضُعًا مِنَ الْمُتَكَلِّمِ<sup>(١)</sup>.

وفيه نظرٌ لأنه قد جاء ذلك للغائب والمُخاطَبِ أيضاً في الكلام القديم؛  
أما الأولُ: فقد قال الإمام البيضاوي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا  
مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الاحزاب: ٣٦] «أي: قضى  
رسولُ الله عليه الصلاة والسلام، وذكرَ (الله) لتعظيم أمره، والإشعار بأن قضاءه  
قضاءُ الله تعالى»<sup>(٢)</sup> وجمع الضمير الثاني للتعظيم.

وأما الثاني: فقد قال صاحبُ «الكشاف» في تفسير قوله تعالى: ﴿لَا تَقُولُوا  
رَاعِنَا﴾ [البقرة: ١٠٤]: «وقرأ ابنُ مسعودٍ: (راعونا) على<sup>(٣)</sup> أنهم كانوا يُخاطَبونَ  
بلفظة الجمع للتوقير»<sup>(٤)</sup>.

والفاضلُ المذكورُ اعترفَ بما أنكره ههنا في بحث أن الأمرَ للوجوبِ من  
«التلويح».

ومثال النوع المذكور من الشعر لم يوجد في أشعار الجاهلية، ولذلك  
لم يُورد صاحبُ «المفتاح» مثاله، إلا أنه لم يُصب في ذلك لأن وجود  
مثاله في التنزيل كان كافياً فلا حاجة لاقتصاره<sup>(٥)</sup> على إيراد المثال للأقسام  
الخمسة.

(١) ينظر: «المطول»، (ص ٢٩٠).

(٢) ينظر: «أنوار التنزيل وأسرار التأويل» (٤/٢٣٣).

(٣) في (ب): «علم».

(٤) ينظر: «الكشاف»، (ص ٩٠).

(٥) في هامش (ب): «تخطئة لصاحب المفتاح».

وثالثها: الالتفات من الخطاب إلى التكلم، ومثاله لم يوجد في التنزيل،  
وأما إثباته من الشعر فقولُه<sup>(١)</sup>:

طَحَا بِكَ قَلْبٌ فِي الْحِسَانِ طَرُوبٌ      بُعِيدَ الشَّبَابِ عَصَرَ حَانَ مَشِيبٌ<sup>(٢)</sup>  
أي: زَمَانَ قُرْبِ الْمَشِيبِ.

يُكَلِّفُنِي لَيْلَى وَقَدْ شَطَّ وَلَيْهَا<sup>(٣)</sup>

أي بَعْدَ قُرْبِهَا.

وعَادَتِ عَوَادٍ بَيْنَنَا وَخُطُوبٌ<sup>(٤)</sup>

التفت من الخطاب في (طحا بك) إلى التكلم؛ حيث لم يقل: يكلفك، وفاعل  
(يُكَلِّفُنِي) ضمير القلب، وليلى مفعوله الثاني، والمعنى: يُكَلِّفُنِي ذَلِكَ الْقَلْبُ لَيْلَى  
ويطاليني بوصليها.

(١) وهما لعلمة بن عبدة في «شرح ديوانه» للأعلم الشتمري (ص ٢٣)، وينظر في: «مفتاح  
العلوم»، (ص ٢٠٠)، و«الإيضاح» (٢/ ٨٨)، و«المطول» (ص ٢٩١)، و«الإشارات والتنبيهات»،  
(ص ٤٩).

(٢) طحا بك: ذهب، وهو خطاب لنفسه، في الحسان: أي في طلب الحسان، بُعِيدَ الشَّبَابِ: أي بعد أن  
ولّى الشَّبابُ، عَصَرَ حَانَ مَشِيبِ: أي زمان قرب المشيب، والمعنى: أنه بعد أن هربت بدأت تطلب  
الحسان الغواني.

(٣) في (ب): «ولها».

(٤) يُكَلِّفُنِي: أن يطالني القلب بوصليها، وشطَّ: بعد، ولَيْهَا: قُرْبُهَا، وعادت: إما من عاد يعود، وإما من  
المعاداة، عوادٍ: عواتق، وخطوبٌ: أمورٌ عظيمة، والمعنى: أنه بعد أن حال الفراق بيني وبينها جعل  
القلب يطالني بوصليها، وأصبح كل شيء يعاديني ويحول دون وصولي إليها. والشاهد في قوله:  
(طحا بك) و(يكلفني) إذ فيه التفات من الخطاب إلى التكلم، والقياس أن يقال: يُكَلِّفُكَ.

وَرَابِعُهَا: الِاتِّفَاتُ مِنَ الْخِطَابِ إِلَى الْغَيْبَةِ، وَمِثَالُهُ مِنَ التَّنْزِيلِ: ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي  
أَفْئَالِكُمْ وَجَرَبَ النَّوْمُ كُنُوزَكُمْ﴾ [يونس: ٢٢] كَانَ الظَّاهِرُ أَنْ يُقَالَ: وَجَرَبَ بَعْضُكُمْ، وَمِنَ الشَّعْرِ قَوْلُهُ<sup>(١)</sup>:  
إِنْ تَسْأَلُوا الْحَقَّ نُعْطِ الْحَقَّ سَائِلُهُ      وَالذَّرْعُ مُحَقَّبَةٌ وَالسَّيْفُ مَقْرُوبٌ<sup>(٢)</sup>  
التَّفَتَ فِي سَائِلِهِ مِنَ الْخِطَابِ إِلَى الْغَيْبَةِ<sup>(٣)</sup>.

وَخَامِسُهَا: الِاتِّفَاتُ مِنَ الْغَيْبَةِ إِلَى الْخِطَابِ، وَمِثَالُهُ مِنَ التَّنْزِيلِ: ﴿مَتَىٰ يَوْمَ الدِّينِ  
إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ﴾ [الفاتحة: ٤-٥] كَانَ الظَّاهِرُ: إِيَّاهُ نَعْبُدُ. وَمِنَ الشَّعْرِ<sup>(٤)</sup>:

طَرَقَ الْخَيْالُ وَلَا كَلِيلَةَ مُدْلِجٍ      سَدِكًا بَأَرْحُلِنَا وَلَمْ يَتَعَرَّجْ<sup>(٥)</sup>  
أَتَى اهْتَدَيْتِ لَنَا وَكُنْتِ رَجِيلَةً<sup>(٦)</sup>      وَالْقَوْمُ قَدْ قَطَعُوا مَتَانَ السَّجْسَجِ<sup>(٧)</sup>

التَّفَتَ فِي الْبَيْتِ الثَّانِي مِنَ الْغَيْبَةِ إِلَى الْخِطَابِ، حَيْثُ قَالَ: اهْتَدَيْتِ، وَكَانَ  
الظَّاهِرُ أَنْ يَقُولَ: اهْتَدَتْ.

(١) وهو لعبد الله بن عَمَّة، ينظر: «المفضليات»، (ص ٣٨٢)، رقم القصيدة (١١٥)، و«الأصمعيات»،  
(ص ٢٢٨)، رقم القصيدة (٨٦).

(٢) مُحَقَّبَةٌ: أي في حقبة البعير، ومقروب: أي موضوع في القرب، أي الأغماد، ويريد: إن أردتم  
الصلح أجنبناكم والسلاح مستور.

(٣) لأن أصل الكلام: نُعْطِيكُمْ.

(٤) وهما للدحارث بن حِلْزَةَ اليَشْكُرِي، ينظر: «المفضليات»، (ص ٢٥٥)، رقم القصيدة (٦٢).

(٥) المدلج: الذي أسرى الليل كله. ولم يتعرج: لم يأخذ بمنته ولا يسرة. وسدك به: لزمه، والمعنى: أن  
طيف الحبيب أتم به وهو على سفر ولم يفارقه.

(٦) هناك رواية ثانية لهذا الشطر: أَتَى اهْتَدَيْتِ وَكُنْتِ غَيْرَ رَجِيلَةٍ.

وغير رجيلة: أي غير قوية على المشي.

(٧) والسجسج: المكان الواسع الصلب المستوي، يريد: كيف وصل خيالك إلينا بعد أن قطعنا هذه  
المسافات الطويلة.



وسادسها: الالتفات من الغيبة إلى التكلم، ومثاله من التنزيل: ﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ  
الرِّيحَ فَتُبْرِحُوا بِهَا فُسْفَنَةٌ﴾ [فاطر: ٩] كَانَ الظَّاهِرُ أَنْ يُقَالَ: فسافة<sup>(١)</sup>. ومن الشعر قوله<sup>(٢)</sup>:

تَطَاوَلَ لَيْلُكَ بِالْأَثْمِدِ      وَنَامَ الْخَلِيُّ وَلَمْ تَرْقُدِ<sup>(٣)</sup>

وَبَاتَ وَبَاتَتْ لَهُ لَيْلَةٌ      كَسَلِيلَةَ ذِي الْعَائِرِ الْأَزْمِدِ<sup>(٤)</sup>

وَذَلِكَ مِنْ نَبَأِ جَاءَنِي      وَخُبْرَتُهُ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ<sup>(٥)</sup>

التفت في (جاءني) من الغيبة إلى التكلم، وكان الظاهر أن يقول: جاءه، وقال  
صاحب «المفتاح»: فالتفت - يعني امرأ القيس - في الأبيات الثلاثة<sup>(٦)</sup>، أراد أنه التفت  
في كل بيت.

وكلام صاحب «الكشاف» في هذا المعنى أظهر حيث قال: «التفت<sup>(٧)</sup> امرؤ  
القيس ثلاثة التفاتات في ثلاثة أبيات»<sup>(٨)</sup>، فإنه نص في التلويح، وظاهر في التوزيع:  
أما في الأول؛ فمن التكلم إلى الخطاب، إذ القياس: تطاول ليلى.

(١) في النسختين: «فسقاه».

(٢) وهو امرؤ القيس، ينظر: «ديوانه بشرح أبي سعيد السكري» (٢/٦٤٣).

(٣) الأثمِد: موضع، والخلِي: الخالي من الهموم. يشتكي أرقه وعدم قدرته على النوم. وقوله: «تطاول  
ليلك بالأثمِد» يخاطب به امرأ القيس نفسه على طريقة الالتفات.

(٤) وذي العائر: الذي عنده عوار، وهو الرمذ.

(٥) أراد: أن هذا الذي شكوت منه الهم وطول الليل هو من أجل ذلك الخبر الذي نبئت عن أبي  
الأسود الدؤلي.

(٦) ينظر «مفتاح العلوم»، (ص ٢٠٠).

(٧) من قوله: «في كل بيت...» إلى هنا ليس في (أ).

(٨) ينظر: «الكشاف»، (ص ٢٨ - ٢٩).

وَأَمَّا فِي الثَّانِي؛ فَمِنَ الْخِطَابِ إِلَى الْغَيْبَةِ، حَيْثُ قَالَ: وَبَاتَ، وَالْقِيَاسُ: وَبِئْتُ عَلَى الْخِطَابِ.

وَأَمَّا فِي الثَّلَاثِ؛ فَقَدْ مَرَّ بَيَانُهُ.

وَهَذَا الْقَوْلُ مِنْ صَاحِبِ «الْكَشَافِ» صَرِيحٌ فِي أَنْ سَبَقَ طَرِيقَ آخَرَ، تَحْقِيقًا، لَيْسَ بِشَرْطٍ فِي الْإِتِّفَاتِ، فَالْمُخَالَفَةُ لِلْجُمْهُورِ فِي هَذَا الْخُصُوصِ لَيْسَتْ مِنْ خَصَائِصِ صَاحِبِ «الْمِفْتَاحِ»، بَلْ هُوَ مُقَلِّدٌ فِيهَا<sup>(١)</sup> لِصَاحِبِ «الْكَشَافِ»، فَحَقُّ ذَلِكَ الْمَذْهَبِ أَنْ يُنْسَبَ إِلَيْهِ، لَا إِلَى صَاحِبِ «الْمِفْتَاحِ»؛ لِأَنَّ الْقَوْلَ حَقُّهُ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى مَنْ هُوَ<sup>(٢)</sup> أَسْبَقُ بِهِ.

لَا يُقَالُ: إِنَّ فِي لَفْظِ<sup>(٣)</sup> (ذَلِكَ)<sup>(٤)</sup> الْإِتِّفَاتِ مِنَ الْغَيْبَةِ إِلَى الْخِطَابِ، فَيَكُونُ فِي تِلْكَ الْأَبْيَاتِ ثَلَاثَةُ الْإِتِّفَاتِ<sup>(٥)</sup> عَلَى مَذْهَبِ الْجُمْهُورِ أَيْضًا، فَلَا ضَرُورَةَ فِي حَمَلِ قَوْلِ صَاحِبِ «الْكَشَافِ» عَلَى خِلَافِ مَا عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ؛ لِأَنَّا نَقُولُ: الْإِتِّفَاتُ فِي مَا ذُكِرَ غَيْرُ مُتَعَيِّنٍ<sup>(٦)</sup>، إِذْ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ<sup>(٧)</sup> الْكَافُ خِطَابًا لِغَيْرِهِ لَا لِنَفْسِهِ، عَلَى أَنْ قَوْلَ صَاحِبِ «الْكَشَافِ» عَلَى مَا نَبَّهْتُ عَلَيْهِ فِيمَا تَقَدَّمَ صَرِيحٌ فِي تَوْزِيعِ الْإِتِّفَاتِ عَلَى الْأَبْيَاتِ الثَّلَاثَةِ، وَعَلَى مَا ذُكِرَ لَا يَصِحُّ ذَلِكَ.

(١) أَي فِي الْمَخَالَفَةِ.

(٢) «هُوَ» لَيْسَ فِي (ب).

(٣) «لَفْظٌ» لَيْسَ فِي (ب).

(٤) أَي فِي آيَاتِ امْرئِ الْقَيْسِ السَّابِقَةِ.

(٥) فِي (ب): «الْتِفَاتٌ».

(٦) فِي (أ): «مُتَعَيِّنٌ».

(٧) فِي النُّسخَتَيْنِ: «يَكُونُ».

اعلم أنه قد دار في السنة أرباب البلاغة أن امرأ القيس التفت ثلاث مرات<sup>(١)</sup> في ثلاثة أبيات، واستغربوا ذلك غاية الاستغراب، وزعموا أنه ثمرة الغراب<sup>(٢)</sup>.

وقد وقع في كلامه تعالى التفتان في مقدار نصف مصراع البيت، وذلك أغرب، كما في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمْ﴾ [الأنعام: ٦٢] فإن في (رُدُّوا) التفتان من الخطاب إلى الغيبة، وفي قوله: (إلى الله) التفتان من التكلم إلى الغيبة، لأن سياق قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفْقَرُونَ﴾ [الأنعام: ٦١].

وقوله تعالى: ﴿بَرَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا﴾ [الإسراء: ١] على قراءة (يريه) بياء الغيبة، فإن فيه التفتان من التكلم إلى الغيبة، ثم من الغيبة إلى التكلم. ومن ههنا تبين فساد ما قيل: شرط الالتفات أن يكون التعبيران في كلامين.

والفوائد العامة لأنواع الالتفات؛ هي حسن التطرقة لأسلوب الكلام تنشيطاً للسامع، فإن الطبع<sup>(٣)</sup> قد يمل من أسلوب معين، فإذا خرج عنه<sup>(٤)</sup> الكلام يتجدد له الرغبة إلى الإصغاء ولطف الإيقاظ للسامع، وذلك أن الكلام إذا جرى على سنن واحد ربما يذهل عنه السامع، لكونه جرياً على العادة المعهودة، فيقوته المقصود.

(١) في (ب): «مرة».

(٢) في هامش (ب): «إذا أصاب الرجل عند صاحبه أفضل ما يريد من الخير والخضب قالوا وجد ثمرة الغراب، وذلك أن الغراب إنما يتقي من الثمر أطيبه وأجوده لقرب منأوله عليه في رؤوس النخل. ثمار المجلوب».

(٣) في (أ): «السامع».

(٤) أي عن الطبع.

وزيادة التّقرير للمعنى في ذهن السّامع، وذلك أنّ الكلام اللاّحقّ إذا صُرفَ عن أسلوبه<sup>(١)</sup> السّابق تستغربه النفس فتتنبّه له، وتنبعث للنظر فيه وتدبره، فيشتدّ وقعه فيها.

وقال الفاضل التّفتازاني في «شرحهِ للمفتاح»: الفائدة في مُطلقِ الالتفاتِ وجهان؛ يرجع أحدهما إلى المتكلم وهو قصدُ التّفننِ في الكلام، والتّصرفِ فيه بوجوهٍ مختلفةٍ من غيرِ اعتبارِ لجانبِ السّامعِ، والثّاني إلى السّامعِ وهو حُسنُ تشبيطه<sup>(٢)</sup> ولطفُ إيقاظه<sup>(٣)</sup>. ويُردّدُ عليه أنّ القصدَ المذكورَ لا يصلحُ فائدةً للالتفاتِ.

وكان الشّريفُ الفاضلُ تنبّهً لذلك فعَدَلَ عنه إلى قوله: وهي التّصرفُ والافتنانُ في وجهِ الكلام، وإظهارُ القدرةِ عليها، والتّمكّنُ منها<sup>(٤)</sup>.

ويتّجهُ عليه أيضاً أنّه إن أريدَ مُطلقُ التّصرفِ<sup>(٥)</sup> والافتنانِ، حسناً كان أو قبيحاً، فلا وجهَ لعدّدِ القدرةِ عليه فضيلةً، وإن أريدَ التّصرفُ والافتنانُ على وجهِ يتضمّنُ الخاصيّةَ والمزبّةَ فترجعُ الفائدةُ إلى تلكِ الخاصيّةِ وتقلّبُ خاصّةً، فتدبرُ.

ولا يذهبُ عليك أنّ الفوائدَ المذكورةَ إنّما تترتّبُ على الالتفاتِ إذا كان فيه

(١) في (ب): «أسلوب».

(٢) في (ب): «تنشيط».

(٣) «شرح القسم الثالث من مفتاح العلوم»: مسعود بن عمر التفتازاني، رقم المخطوط (١٤٢٦)، جامعة هارفرد، (اللوح: ٥٧).

(٤) لم أقف عليه بلفظه، ولكن بمعناه، ينظر: «المصباح في شرح المفتاح» للشريف الجرجاني، (ص ١٧٥).

(٥) من قوله: «والافتنان في وجه الكلام...» إلى هنا ليس في (أ).

انتقال عن أسلوب إلى آخر تحقيقاً لا تقدير<sup>(١)</sup>، وما قيل في توجيه قول صاحب «المفتاح» بالتعميم للانتقال التقديري، مع تصريحه لعموم تلك الفوائد من<sup>(٢)</sup> الالتفات<sup>(٣)</sup>: «إذا ورد على السامع خلاف ما يترقبه من الأسلوب الظاهر كان له مزيد نشاط ووفور رغبة في الإصغاء إلى الكلام»<sup>(٤)</sup> تعسف ظاهر؛ فإن المذكور في الفوائد تطرئة النشاط لا تقويته، ولا شبهة في أن التطرئة لا تتصور في ابتداء المخاطبة.

واعلم أن مدار تلك الفوائد على تلوين الخطاب مطلقاً، سواء كان المخاطب بالكلام في الحالين واحداً، فيوجد شرط الالتفات، أو لا يكون واحداً فلا يكون من باب الالتفات، فحق من يريد ترتيبها<sup>(٥)</sup> على الالتفات خاصة أن يذكر (المخاطب) بدلاً (السامع)، فصاحب «المفتاح» ومن حذا حذوه من الذين ذكروا السامع عند تقريرهم الفوائد المذكورة مرتبة على الالتفات المشروط بالشرط المزبور، لم يكونوا على بصيرة.

ولما عرفت أن فائدة التطرئة والإيقاظ مدارها على نقل الكلام من أسلوب إلى آخر مطلقاً فقد وقفت على<sup>(٦)</sup> ما في كلام الفاضل التفتازاني - حيث قال في «شرح التلخيص»: «لأننا نعلم قطعاً من إطلاقاتهم واعتباراتهم أن الالتفات هو

(١) هذا القول للشيخ الجرجاني، «المصباح»، (ص ١٧٥).

(٢) في (ب): «حسن».

(٣) يقصد بذلك الشيخ الجرجاني.

(٤) ينظر: «المصباح»، (ص ١٧٥).

(٥) أي الفوائد المذكورة للالتفات.

(٦) «على» ليس في (ب).

انتقال الكلام من أسلوب من التكلم والخطاب والغيبة إلى أسلوب آخر غير ما يترقبه المخاطب ليقيد تطرئة نشاطه، وإيقاظاً في إصغائه. «<sup>(١)</sup> - من الخلل<sup>(٢)</sup> حيثُ اعتبر في ترتيب الفائدة المذكورة قيدا في الأسلوب المنقول إليه لا دخل له فيه.

ثم إنه لم يصب في قوله: هو (انتقال الكلام) لأنه: (نقل الكلام) على ما اختاره صاحب «المفتاح»، أو التعبير عن معنى واحد بطريقتين، على ما هو المشهور، والانتقال المذكور أثره، لا نفسه، وما عد من المحسنات البديعية إنما هو أثره<sup>(٣)</sup>.

واعلم أن المراد من المعنى المشترك بين الطريقتين المذكورين في التعريف المشهور للالتفات هو المعنى الثاني لذيك الطريقتين، لا معنى الكلام، لأنه متعدد قطعاً، وإنما قيّدنا المعنى بالثاني لأن معناه الأول أيضاً متعدد.

فإن الكلام إذا نُقل عن طريق الخطاب إلى طريق الغيبة، مثلاً، يكون المعنى الأول للطريق المنقول عنه الخطاب، وللطريق المنقول إليه الغيبة، وهما معنيان مختلفان إنما<sup>(٤)</sup> الاتحاد فيما هو المقصود بهما، فإن الذي عبّر عنه بطريق الغيبة هو الذي قصد بطريق الخطاب، فمرجع ما ذكر إلى اعتبار الشرط الذي ذكره صدر الأفاضل<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: «المطول»، (ص ٢٨٧).

(٢) أي: وقفت على ما في كلام الفاضل التفتازاني... من الخلل.

(٣) في (ب): «أثر».

(٤) «إنما» ليس في (ب).

(٥) وهو أن يكون المخاطب بالكلام واحداً، ينظر: «شروح سقط الزند» للمعري (١٩٠١/٥).

ومن ههنا تبين أن الحاجة إلى اعتبار الشرط المذكور على تقدير تفسير<sup>(١)</sup> الالتفات: بنقل الكلام عن أسلوب إلى آخر، أو تغيير أسلوب الكلام بنقله عن صيغة إلى أخرى.

وأما إذا فسر بالتعبير عن معنى بطريق من الثلاثة، بعد التعبير عنه بأخر منها، فلا حاجة إليه، بل لا وجه له، إذ حينئذ يلزم اعتبار مدلول الشيء شرطاً زائداً عليه.

وكان الفاضل التفتازاني غافلاً عن دلالة التفسير<sup>(٢)</sup> المذكور على الشرط المزبور، حيث قال في «شرح التلخيص» بعد التفصيل المشبع في الالتفات على التفسير<sup>(٣)</sup> المذكور: «وذكر صدر الأفاضل في «ضرام السقط»: أن<sup>(٤)</sup> من شرط الالتفات أن يكون المخاطب بالكلام في الحالين واحداً<sup>(٥)</sup>، فإن الظاهر منه اعتبار الشرط المزبور على التفسير المشهور أيضاً.

قال صاحب «المفتاح» بعد الإكثار في إيراد الأمثلة للالتفات: «وأما ما ذكر أكثر من أن يضبطها القلم»<sup>(٦)(٧)</sup>، وهذا النوع قد يختص بمواقعه بلطائف معانٍ قلماً<sup>(٨)</sup> تتضح إلا لأفراد بلغائهم أو للحدائق المهرة في هذا الفن، والعلماء النحارير.

(١) في (ب): «تغيير».

(٢) في (ب): «التغيير».

(٣) في (ب): «التغيير».

(٤) في (ب): «أي».

(٥) ينظر: «المطول»، (ص ٢٩٢).

(٦) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ٢٠٠).

(٧) في هامش (ب): «في الأصل أن يضبطه بالقلم وكأنه لم يضبط قلمه فتعدى عن الحد».

(٨) في (ب): «قلماً».

قوله: أكثر من أن يضبطها القلم، مما أخطأ فيه الفاضل الشريف<sup>(١)</sup> حيث زعم أن المذكور من التفضيلية<sup>(٢)</sup>، فقال: «يردُّ عليه أن ما بعد (من) لا يصلح أن يكون مفضلاً عليه، إذ ليس مُشاركاً لما قبلها في أصل الفعل، أعني: الكثرة، ونظيره قولهم: أكثر من أن يُحصى، وقوله<sup>(٣)</sup>»:

والنَّاسُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يَمْدُحُوا رُجُلًا      مَا لَمْ يَرَوْا عِنْدَهُ آثَارَ إِحْسَانٍ  
وهو كثيرٌ في كلام المولدين، فقول: كلمة (من) متعلقة بفعل يتضمَّنهُ اسمُ التَّفْضِيلِ؛ أي: مُتْبَاعِدَةٌ فِي الكَثْرَةِ مِنْ ضَبْطِ القَلَمِ وَمِنَ الإِحْصَاءِ، وَمُتْبَاعِدُونَ فِي الكَيَاسَةِ مِنْ مَدْحِ الرَّجُلِ الخَالِي عَنِ الإِحْسَانِ، وَرُدَّ<sup>(٤)</sup> بَأَنَّ (مِنْ) إِذَا لَمْ تَكُنْ تَفْضِيلِيَّةً فَقَدْ اسْتَعْمَلَ (أَفْعَلُ) التَّفْضِيلِ بَدُونَ الأَشْيَاءِ الثَّلَاثَةِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ التَّفْضِيلَ مُرَادٌ، فَالْمَعْنَى: أَكْثَرُ مِمَّا يُمَكِّنُ أَنْ يُضَبِّطَ بِالقَلَمِ<sup>(٥)</sup>، وَمِمَّا يُمَكِّنُ أَنْ يُحْصَى، وَأَكْثَرُ مِمَّنْ يَتَأْتَى مِنْهُ أَنْ يَمْدَحَ الخَالِي عَنِ الإِحْسَانِ، إِلَّا أَنَّهُ سُوِّمَ فِي العِبَارَةِ اعْتِمَاداً عَلَى ظُهُورِ المُرَادِ<sup>(٦)</sup> إِلَى هُنَا كَلَامُهُ.

وَمَبْنَى مَا ذَكَرَهُ أَوَّلًا وَآخِرًا العُقُولُ عَنِ أَصْلِ فِي هَذَا البَابِ ذِكْرُهُ الإِمَامُ المَرْزُوقِيُّ

(١) في (ب): «الشارح» بدل «الفاضل الشريف».

(٢) بمعنى أن (من) تفضيلية.

(٣) وهو عبد الملك بن عبد الحميد الحارثي، ينظر: «بهجة المجالس وأنس المجالس»: أبو عمر

يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ) (١/ ٥٦٥)، برواية:

والنَّاسُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يَمْدُحُوا أَحَدًا      حَتَّى يَرَوْا عِنْدَهُ آثَارَ إِحْسَانٍ

(٤) في هامش (ب): «تخطئة للشريف الفاضل».

(٥) في هامش (أ): «في الأصل أن يضبطه بالقلم وكانه لم يضبط قلمه فتعدى عن الحد».

(٦) ينظر: «المصباح» (ص ١٧٥ - ١٧٦).



في «شرح الحماسة»<sup>(١)</sup> وصاحب «المغرب»<sup>(٢)</sup> وغيرهما، وهو أن (أفعل) التفضيل إذا وقع خبراً تحذف عنه أداة التفضيل قياساً، ومنه: الله أكبر، وقول الشاعر<sup>(٣)</sup>:

دَعَائِمُهُ أَعَزُّ وَأَطْوَلُ

فكلمة (من) في أمثال ما ذكر متعلقة بما يتضمَّنُه اسمُ التَّفضيلِ، وقولُه: «قد يَخْصُ مَواقِعُهُ بِلَطائِف»<sup>(٤)</sup> لفظة (قد) فيه مُستعارةٌ للتَّكثيرِ، كما في قولِه تَعَالَى: ﴿قَدْ زَيَّ نَقْلَبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ١٤٤] وقولِ الشَّاعرِ<sup>(٥)</sup>:

قد أتركُ القرنَ مُصفرًا أناملُهُ      كأنَّ أنوابَهُ مُجَّت بِفِرْصادِ<sup>(٦)</sup>

(١) إذ قال بعد شرح قول الشاعر:

سَقَيْنَاهُمْ كَأْسًا سَقَوْنَا بِمِثْلِهَا      ولكنهم كانوا على الموت أصبرًا

«وقوله: (أصبر) أي أصبر مِنَّا، وأفعل الذي يتم بِمِنْ يحذف منه (من) في باب الخبر دون الوصف. وساغ ذلك لأن الخبر، كما يجوز حذفه بأسره لقيام الدلالة عليه، يجوز حذف بعضه أيضًا له». ينظر: «شرح ديوان الحماسة» (١/١٥٧).

(٢) ينظر: «المغرب في ترتيب المعرب»: أبو الفتح ناصر بن عبد السيد بن علي المطرزي الخوارزمي (ت: ٥٦١هـ) (ص ٥٣١).

(٣) وهو للفرزدق، وتمامه:

إِنَّ الَّذِي سَمَكَ السَّمَاءَ بَنَى لَنَا      بَيْتًا دَعَائِمُهُ أَعَزُّ وَأَطْوَلُ

ينظر: «شرح ديوانه» (ص ٣١٨).

(٤) ينظر: «المصباح»، (ص ١٧٦)، ويريد: أن الالتفات يخص موقعه التي يرد فيها بلطائف تزيد الكلام حسنًا وبهاءً.

(٥) وهو عبيد بن الأبرص، ينظر: «ديوانه» (ص ٤٩).

(٦) القرن: القرنين أي المثل في الشجاعة، مصفرًا أنامله: بسبب طعنه ونزيفه، مجت: صُيغت، الفرصاد: التوت.

وَالشَّارِحُ الْفَاضِلُ لِعُقُولِهِ عَنِ اسْتِعَارَةِ (قَدْ) لِلتَّكْثِيرِ فِي أَمْثَالِ هَذَا الْمَقَامِ، قَالَ فِي «شَرْحِهِ»: «وَلَفْظَةُ (قَدْ) إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْفَائِدَةَ الْعَامَّةَ كَافِيَةٌ لِحُسْنِ الْإِلْتِفَاتِ فِي مَوَاقِعِ كُلِّهَا، لَكِنْ رُبَّمَا اشْتَمَلَ بَعْضُهَا عَلَى فَائِدَةٍ أُخْرَى فَيَزِدَادُ حُسْنُهُ فِيهِ»<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ إِنَّ مَعْنَى التَّبْيِيزِ لَا يَتَحَمَّلُهُ الْكَلَامُ الْمَذْكُورُ، لِأَنَّ فِجْوَاهُ الْإِخْبَارُ عَنِ أَنَّ مَوَاقِعَ الْإِلْتِفَاتِ لَا يَنْفَكُ عَنِ لَطَائِفِ أُخْرَى، عَلَى أَنَّ<sup>(٢)</sup> كَلَّا مِنْهَا يَلْزِمُهُ لَطِيفَةٌ مَخْصُوصَةٌ زِيَادَةً عَلَى الْفَائِدَةِ الْعَامَّةِ كَمَا هُوَ مُقْتَضَى مُقَابَلَةِ الْجَمْعِ بِالْجَمْعِ، فَالْبَاءُ دَاخِلَةٌ عَلَى الْمَقْصُورِ لَا عَلَى الْمَقْصُورِ عَلَيْهِ كَمَا فِي: نَحْضُكَ بِالْعِبَادَةِ، وَاخْتَصَّ بِهَا، إِذْ لَا صِحَّةَ لِلْإِخْبَارِ عَنِ أَنَّ لَطَائِفَ أُخْرَى لَا<sup>(٣)</sup> تَنْفَكُ<sup>(٤)</sup> عَنِ مَوَاقِعِ الْإِلْتِفَاتِ.

وَمِنَ اللَّطَائِفِ الْمَخْصُوصَةِ مَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ «الْمِفْتَاحِ» وَصَاحِبُ «الْكَشَافِ» فِي «إِيَّاكَ تَبَيَّنْتُ» [الْفَاتِحَةُ: هـ] وَلَهُ وَجْهٌ آخَرُ ذَكَرَهُ الْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ فِي «شَرْحِ التَّلْخِيصِ» وَهُوَ «أَنَّ ذِكْرَ لَوَازِمِ الشَّيْءِ وَخَوَاصِّهِ يُوجِبُ ازْدِيَادَ وَضُوحِهِ وَتَمَيُّزَهُ وَالْعِلْمَ بِهِ، فَلَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى تَوَجُّهَ النَّفْسِ إِلَى الذَّاتِ الْحَقِيقِ بِالْعِبَادَةِ، وَكَلَّمَا أَجْرَى عَلَيْهِ صِفَةً مِنْ تِلْكَ الصِّفَاتِ الْعِظَامِ ازْدَادَ ذَلِكَ، وَقَدْ وُصِفَ أَوَّلًا بِأَنَّهُ الْمَدْبُورُ لِلْعَالَمِ وَأَهْلِهِ<sup>(٥)</sup>، وَثَانِيًا

(١) ينظر: «المصباح»، (ص ١٧٦).

(٢) في (ب): «معنى آخر».

(٣) «لا» ليست في (ب).

(٤) في (أ): «ينفك».

(٥) «وأهله» ليس في (ب).

بأنه المُنعمُ بأنواع النعمِ الدنيويَّةِ والأخرويَّةِ لِيَنتَظِمَ لهم أمرُ المَعاشِ، وَيَسْتَعِدُّوا لأمرِ المَعادِ<sup>(١)</sup>، وثالثاً بأنَّه المَالِكُ لعالمِ الغيْبِ، وإليه مَعادُ العِبَادِ، انصَرَفَتِ النَّفْسُ بِالْكُلِّيَّةِ إليه<sup>(٢)</sup> لِتَنَاهِي وَضوحِهِ وتميُّزِهِ بِسَبَبِ هَذِهِ الصِّفَاتِ، فَخُوطِبَ تَنبِيهاً عَلَيَّ أَنْ مَنْ هَذِهِ صِفَاتُهُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مَعْلُومَ التَّحَقُّقِ عِنْدَ العَبْدِ، مُتَمَيِّزاً عَنِ سائِرِ الدَّوَاتِ، حَاضِراً فِي قَلْبِهِ بِحَيْثُ يَرَاهُ وَيُشَاهِدُهُ حَالِ العِبَادَةِ، وَفِيهِ تَعْظِيمٌ لِأَمْرِ العِبَادَةِ، وَأَنَّهَا<sup>(٣)</sup> يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ عَنِ قَلْبِ حَاضِرٍ كَأَنَّهُ يُشَاهِدُ رَبَّهُ وَيَرَاهُ، وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَى مَا سِوَاهُ<sup>(٤)</sup>. إِلَى هُنَا كَلَامُهُ بِعِبَارَتِهِ.

وَلَا يَذْهَبُ عَلَيْكَ أَنَّهُ لَمْ يُصِْبْ<sup>(٥)</sup> فِي إِطْلَاقِ (المَدْبِرِ) عَلَيَّ اللهُ تَعَالَى، أَمَّا عَلَيَّ أَصْلٍ مَنْ قَالَ: إِنَّ أَسْمَاءَ اللهُ تَعَالَى تَوْقِيفِيَّةٌ، فَظَاهِرٌ. وَأَمَّا عَلَيَّ أَصْلِ المُخَالَفِ فِيهِ؛ فَلأنَّهُ شَرَطٌ فِيهِ أَنْ لَا يَكُونَ مُوَهِّماً لِمَا لَا يَلِيقُ بِشأنِهِ تَعَالَى، وَفِي المَدْبِرِ ذَلِكَ الإِيهَامُ، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَيَّ ذَوِي الأَفْهَامِ.

وَقَدْ فَسَّرَ الفاضِلُ التَّفْتازانِيُّ فِي «شَرْحِ التَّلْخِيصِ» القَوْلَ المَذْكُورَ<sup>(٦)</sup> عَلَيَّ وَفِي مَا ذَكَرْنَاهُ حَيْثُ قَالَ: «أَي: قَدْ يَكُونُ لِكُلِّ التِّفَاتِ سِوَى هَذَا الوَجْهِ العَامِّ لِطَيْفَةٍ، وَوَجْهُ مُخْتَصٌّ بِهِ بِحَسَبِ مُنَاسِبَةِ المَقَامِ»<sup>(٧)</sup>. إِلاَّ أَنَّهُ يَتَّجُهُ عَلَيْهِ أَنْ يُقَالَ: لَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ

(١) فِي (ب): «المَعاشِ».

(٢) فِي (ب): «إِلَيْنَا».

(٣) فِي (ب): «إِنَّمَا».

(٤) يَنْظُرُ: «المَطُولُ»، (ص ٢٩٤).

(٥) فِي هَامِشِ (ب): «تَخَطُّتُ لِلتَّفْتازانِيِّ».

(٦) أَي تَفْسِيرُهُ لِعِبَارَةِ: (وَقَدْ يَخْتَصُّ مَوَاقِعَهُ بِلَطَائِفِ).

(٧) يَنْظُرُ: «المَطُولُ»، (ص ٢٩٣).

مَا يَتَرْتَّبُ عَلَى التِّفَاتِ، بِحَسَبِ مُنَاسِبَةِ الْمَقَامِ مِنَ الْوَجْهِ الْخَاصِّ مُتَرْتَّبًا عَلَى التِّفَاتِ  
آخَرَ فِي مِثْلِ ذَلِكَ الْمَقَامِ، وَلَا دَلِيلَ عَلَى انْفِرَادِ كُلِّ فَرْدٍ، بَلْ كُلُّ نَوْعٍ مِنْهُ بِوَجْهِ خَاصِّ  
لَا يُشَارِكُهُ فِيهِ غَيْرُهُ، وَالِاسْتِقْرَاءُ الْقَاصِرُ لَا يُجِدِي نَفْعًا.

وَقَدْ يُطْلَقُ الِاتِّفَاتُ عَلَى مَعْنَيْنِ آخَرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ تَذَكَرَ مَعْنَى فَيُتَوَهَّمُ أَنَّ السَّامِعَ اخْتَلَجَهُ شَيْءٌ، فَتَلْتَفِتُ إِلَى مَا يُزِيلُ  
اخْتِلَاجَهُ، ثُمَّ تَرْجِعُ إِلَى مَقْصُودِكَ، كَقَوْلِ ابْنِ مِيَادَةَ<sup>(١)</sup>:

فَلَا صَرْمُهُ يَبْدُو، وَفِي الْيَأْسِ رَاحَةٌ      وَلَا وَصْلُهُ يَصْفُو<sup>(٢)</sup> لَنَا فَنُكَارِمُهُ<sup>(٣)</sup>  
فَإِنَّهُ لَمَا قَالَ: (فَلَا رَمَهُ يَبْدُو) اسْتَشْعَرَ أَنْ يَقُولَ السَّامِعُ: وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ فَأَجَابَ  
بِقَوْلِهِ: وَفِي الْيَأْسِ رَاحَةٌ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمَقْصُودِ.

وَالثَّانِي: تَعْقِيبُ الْكَلَامِ بِجُمْلَةٍ مُسْتَقْلَةٍ مُتَلَاقِيَةٍ لَهُ فِي الْمَعْنَى عَلَى طَرِيقِ  
الْمَثَلِ، أَوْ الدُّعَاءِ، أَوْ نَحْوِهِمَا، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يُدْعَى اللَّهُ مَغْلُولَةً  
عَلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ [المائدة: ٦٤] وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَنْصَرَفُوا وَرَفَكَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [التوبة:  
١٢٧] وَفِي كَلَامِهِمْ: قَصَمَ الْفَقْرُ ظَهْرِي، وَالْفَقْرُ مِنْ قَاصِمَاتِ الظَّهْرِ، وَفِي قَوْلِ  
جَرِيرٍ<sup>(٤)</sup>:

مَتَى كَانَ الْخِيَامُ بِذِي طُلُوحٍ      سُقِيتِ الْغَيْثَ أَيْتُهَا الْخِيَامُ<sup>(٥)</sup>

(١) ينظر في: «خزانة الأدب وغاية الأرب»: ابن حجة الحموي (١/١٣٤).

(٢) في (أ): «تصفو».

(٣) الصَّرم: الهجر.

(٤) ينظر: «ديوانه بشرح محمد بن حبيب»، (١/٢٧٨).

(٥) ذو طلوح: اسم موضع

أَتَنَسَى<sup>(١)</sup> يَوْمَ تَصْقَلُ<sup>(٢)</sup> عَارِضِيهَا<sup>(٣)</sup> بَفَرَعِ بِشَامَةٍ، سُقِيَ الْبَشَامُ<sup>(٤)</sup>  
تَمَّ الْكَلَامُ<sup>(٥)</sup>، بِعَوْنِ اللَّهِ الْعَلَّامِ

\*\*\*

(١) صدر البيت له روايات مختلفة، منها:

«أَتَنَسَى يَوْمَ...»

و«أَتَذَكَّرُ إِذْ تَوَدَّعْنَا سَلِيمِي»

و«بِعُودِ بِشَامَةٍ...»

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ): «تثقل» وكتب تحتها «تصقل».

(٣) في (أ): «عارضها».

(٤) صَقَلَ الشَّيْءَ: جَلَّاهُ وَلَمَعَهُ، الْعَوَارِضُ: الْأَشْتَانُ الَّتِي فِي عُرْضِ الْقَمِّ، وَهِيَ مَا بَيْنَ الشَّيَا وَالْأَصْرَاسِ،

وَالْبَشَامُ: شَجَرٌ طَيِّبُ الرِّيحِ يُسْتَاكُ بِهِ.

(٥) هنا تنتهي النسخة الخطية المرموز لها بـ (أ).

1914

22

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

الرسالة رقم: (٤٨) ..... مجلّة البحوث والدراسات الإسلامية

# رِسَالَةٌ فِي تَحْقِيقِ التَّوَسُّعَاتِ

كاتب العلم الأمامي

ابن كمال باشا

نُطِعْ مُمَثِّمَةً عَنْ نَسَخَتَيْنِ مُضْتَبِتَيْنِ

تَحْقِيقِيَّةً وَتَقْلِيْقِيَّةً

الدكتور حسين الأسود

دار اللغات الأسيوية

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله رب العالمين  
والصلاة والسلام على  
سيدنا محمد وآله الطيبين  
الطاهرين  
الذين هم اجزى الناس  
عند الله تعالى  
والصلاة والسلام على  
سيدنا محمد وآله الطيبين  
الطاهرين  
الذين هم اجزى الناس  
عند الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله رب العالمين  
والصلاة والسلام على  
سيدنا محمد وآله الطيبين  
الطاهرين  
الذين هم اجزى الناس  
عند الله تعالى  
والصلاة والسلام على  
سيدنا محمد وآله الطيبين  
الطاهرين  
الذين هم اجزى الناس  
عند الله تعالى

مکتبہ ایا صوفیا (ا)

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله رب العالمين  
والصلاة والسلام على  
سيدنا محمد وآله الطيبين  
الطاهرين  
الذين هم اجزى الناس  
عند الله تعالى  
والصلاة والسلام على  
سيدنا محمد وآله الطيبين  
الطاهرين  
الذين هم اجزى الناس  
عند الله تعالى

مکتبہ بغدادی وھی (ب)



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ<sup>(١)</sup>

الْحَمْدُ لَوْلِيَّهِ، وَالصَّلَاةُ عَلَى نَبِيِّهِ؛ وَبَعْدُ: فَهَذِهِ رِسَالَةٌ مَعْمُولَةٌ فِي تَحْقِيقِ التَّوَشُّعَاتِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ<sup>(٢)</sup>.

اعْلَمْ أَنَّ التَّوَشُّعَ شَائِعٌ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ، وَهُوَ عَلَى أَنْحَاءٍ مِنْهَا:

إِجْرَاءُ الْأَسْمِ مُجْرَى الصِّفَةِ؛ قَالَ صَدْرُ الْأَفَاضِلِ فِي «ضِرَامِ السَّقَطِ شَرْحِ سَقَطِ»<sup>(٣)</sup> الزَّنْدِ دِيوَانَ أَبِي الْعَلَاءِ الْمَعْرِيِّ: «قَوْلُهُ: مَفَاذَةٌ إِلَى الْمَاءِ، أَي: مُتَعَطِّشَةٌ إِلَيْهِ، فَاجْرَى الْأَسْمَ مُجْرَى الصِّفَةِ.

وَنظِيرُهُ: أَنَا مِنْ هَذَا الْأَمْرِ فَالِجُ بْنُ خَلَاوَةَ<sup>(٤)(٥)</sup>، وَهُوَ اسْمُ رَجُلٍ بَرِيءٍ مِنَ الْخِيَانَةِ<sup>(٦)</sup>

(١) فِي (ب): «بِاسْمِهِ سُبْحَانَهُ».

(٢) مِنْ قَوْلِهِ: «الْحَمْدُ لَوْلِيَّهِ...» إِلَى هُنَا سَقَطَ مِنْ (أ).

(٣) «سَقَطَ» لَيْسَ فِي (ب).

(٤) فِي (ب): «حَلَاوَةٌ».

(٥) وَهُوَ مِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ، وَفَالِجُ بْنُ خَلَاوَةَ اسْمُ رَجُلٍ مِنْ قَبِيلَةِ أَشْجَعِ، وَقَدْ قِيلَ لَهُ يَوْمَ الرِّقْمِ لَمَّا قُتِلَ

أَنْيَسَ الْأَسْرَى: أَتَنْصُرُ أَنْيَسًا؟ فَقَالَ: أَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ، فَصَارَ مِثْلًا لِكُلِّ مَنْ كَانَ بِمَعْرِزٍ عَنْ أَمْرِهِ، وَإِنْ كَانَ فِي

الْأَصْلِ اسْمًا لِذَلِكَ الرَّجُلِ. وَيَوْمَ الرِّقْمِ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ الْعَرَبِ، فَقَدْ فِيهِ فَرْسٌ عَامِرٌ مِنْ طَفِيلٍ. يَنْظُرُ: «مَجْمَعُ

الْأَمْثَالِ»: أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمِيدَانِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ (الْمُتَوَفَى: ٥١٨هـ) (٤٦/١).

(٦) فِي (ب): «الْجِيَانَةُ».

فَأَجْرِي الْاسْمِ مُجْرَى الصَّفَةِ، وَهُوَ الْبَرِيُّ، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْهُ:

«قَوْلُهُ: وَالطَّيْرُ أُغْرِبَةٌ عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup>، أَي: بِأَكْبَرِ عَلَيْهِ بُكَاءَ الْغُرْبَانِ، وَهَذَا مِنْ بَابِ «أَجْرَاءِ الْاسْمِ مُجْرَى الصَّفَةِ»<sup>(٢)</sup>، انْتَهَى كَلَامُهُ.

وَمِنْ هَذَا الْبَابِ قَوْلُهُ<sup>(٣)</sup> «(٤)»:

أَسَدٌ عَلِيٌّ فِي الْخُرُوبِ نَعَامَةٌ فَتَخَاءُ تَنْفِرٌ مِنْ صَفِيرِ الصَّافِرِ  
أَي: مُجْتَرِيٌّ صَائِلٌ عَلِيٌّ، وَفِي الْخُرُوبِ جَبَانٌ هَارِبٌ، هَذَا عَلَى رَأْيِ ابْنِ مَالِكٍ  
وَالسِّيْرَافِيِّ.

قَالَ ابْنُ مَالِكٍ: «إِذَا قُلْتَ: هَذَا أَسَدٌ مُشِيرٌ إِلَى السَّبْعِ فَلَا ضَمِيرَ فِي الْخَبْرِ، وَإِذَا قُلْتَهُ مُشِيرًا إِلَى الرَّجْلِ الشَّجَاعِ فِيهِ ضَمِيرٌ مَرْفُوعٌ لِأَنَّهُ مُؤَوَّلٌ بِمَا فِيهِ مَعْنَى الْفِعْلِ، وَلَوْ أَسَدًا إِلَى ظَاهِرِ لَرْفَعُهُ، كَقَوْلِكَ: رَأَيْتُ رَجُلًا أَسَدًا أَبُوهُ، قَالَ الشَّاعِرُ»<sup>(٦)</sup>:

(١) مِنْ قَوْلِ أَبِي الْعَلَاءِ الْمَعْرِيِّ:

وَالطَّيْرُ أُغْرِبَةٌ عَلَيْهِ بِأَسْرِهَا فَتُخُّ السَّرَاةُ وَسَاكِنَاتُ لَصَافٍ

الْفُتْحُ: جَمْعُ فَتَخَاءِ، الْعُقَابُ، السَّرَاةُ وَأَصَافٍ: جَبَلَانٌ، وَالْمَعْنَى أَنَّ كُلَّ أَنْوَاعِ الطَّيُورِ بَكَتْ عَلَيْهِ.  
يَنْظُرُ: «شُرُوحُ سَقَطِ الزُّنْدِ» لِلْمَعْرِيِّ، (٥/١٢٨٥).

(٢) فِي (ب): «قَبِيلٌ».

(٣) يَنْظُرُ: «شُرُوحُ سَقَطِ الزُّنْدِ» لِلْمَعْرِيِّ، (٥/١٢٨٥).

(٤) «قَوْلُهُ» لَيْسَ فِي (ب).

(٥) يَرُوي لِعِمْرَانَ بْنِ حِطَّانٍ، يَهْجُو الْحِجَااجَ، وَيُرُوي لِغَيْرِهِ. يَنْظُرُ: «التَّذَكُّرَةُ الْحَمْدُونِيَّةُ»: مُحَمَّدُ ابْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَمْدُونَ، أَبُو الْمَعَالِيِّ، بِهَاءِ الدِّينِ الْبَغْدَادِيِّ (الْمُتَوَفَّى): (٢/٤٥٠هـ).

(٦) وَهُمَا لِمُضَرَّسِ بْنِ رَبِيعِ الْأَسَدِيِّ، وَيَنْسَبَانِ لِغَيْرِهِ، يَنْظُرُ: «خَزَانَةُ الْأَدَبِ»: عَبْدُ الْقَادِرِ بْنِ عَمْرِو الْبَغْدَادِيِّ (الْمُتَوَفَّى: ١٠٩٣هـ) (٥/١٨).

وَلَيْلٍ يَقُولُ النَّاسُ مِنْ ظُلُمَاتِهِ سَوَاءٌ صَحِيحَاتُ الْعُيُونِ وَعُورُهَا<sup>(١)</sup>  
كَأَنَّ لَنَا مِنْهُ بَيْوتًا حَصِينَةً مُسُوْحًا أَعَالِيهَا وَسَاجًا كُسُورُهَا<sup>(٢)</sup>

فرفع (الأعالي) و(الكُسور) بِ (مُسُوْح) و(سَاج) (٣) لإقامتهما مقام سُودِ (٤) (٥).

وقال السِّيرافي: «ذَهَبَ بِمُسُوْحٍ إِلَى سُودٍ وَسَاجٍ إِلَى كَثِيفٍ»<sup>(٦)</sup> (٧) واختارهُ  
الفاضلُ التَّمْتَازانيُّ عَلَى مَا صرَّحَ بِهِ<sup>(٨)</sup> فِي «الْحَوَاشِي» الَّتِي عَلَّقَهَا عَلَى  
«الْكَشَافِ».

(١) العُور: جمعُ عوراء، يريد: أن العيون الصحيحة والعيون العور سواء في عدم رؤية شيء  
لتكاثف الظلام.

(٢) المُسُوْح: جمع مسوح، وهو الثوب الخشن المنسوج من الشعر الأسود، الساج: نوع من الشجر  
خشبه أسود. والكسور: جمع كسر وهو أسفل شقة البيت التي تلي الأرض يكسر جانباه، المعنى:  
يصف ليلاً طويلاً مظلماً لا يبصر فيه أحد، وقد شبهه بالبيوت الحصينة أو الثياب التي تنسج بقماش  
سميك غليظ.

وشاهده: رفع الاسم الظاهر مرتين (الأعالي والكُسور) بأسماء جامدة، وذلك لتأويلها بمشتق، أي  
أن (مسوحاً وساجاً) نعتان لقوله: بَيْوتًا. وَصَحَّ النَّعْتُ بِهِمَا مَعَ أَنَّ كَلَامَهُمَا اسْمٌ جَوْهَرٌ لِتَأْوِيلِهِمَا  
بِالمشتق. فالأول يزول بـ (سوداً) وَالثاني بـ (كثيفاً).

(٣) فِي (أ): «وساح».

(٤) كَأَنَّهُ قَالَ: مسوِّدَةٌ أَعَالِيهَا مُخَضَّرَةٌ كسورها.

(٥) ينظر: «شرح تسهيل الفوائد»: محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجباني، أبو عبد الله، جمال الدين  
(المتوفى: ٦٧٢هـ) (١/٣٠٦).

(٦) فِي (ب): «كثيف».

(٧) ينظر: «خزانة الأدب» (٥/١٨).

(٨) فِي (ب): «بها».

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْقَوْلُ الْمَذْكُورُ مِنَ النَّحْوِ الْآخِرِ لِلتَّوَسُّعِ وَهُوَ التَّضْمِينُ.  
قَالَ صَاحِبُ «الْكَشَافِ» فِي تَفْسِيرِ<sup>(١)</sup> قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي  
الْأَرْضِ إِلَهٌ﴾ [الزحرف: ٨٤] «ضُمَّنَ اسْمُ<sup>(٢)</sup> اللَّهِ تَعَالَى مَعْنَى وَصَفٍ فَلِذَلِكَ عُلِّقَ بِهِ  
الظَّرْفُ فِي قَوْلِهِ (فِي السَّمَاءِ) وَ(فِي الْأَرْضِ) كَمَا تَقُولُ: هُوَ حَاتِمٌ<sup>(٣)</sup> فِي طَبِيعِ،  
حَاتِمٌ<sup>(٤)</sup> فِي تَغْلِبِ، عَلَى تَضْمِينِ مَعْنَى الْجَوَادِ الَّذِي شُهِرَ بِهِ، كَأَنَّكَ قُلْتَ: هُوَ  
جَوَادٌ فِي طَبِيعِ جَوَادٍ فِي تَغْلِبِ<sup>(٥)</sup>.

وَقَالَ الْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ﴾ [الأنعام:  
٣] «لَا خِفَاءَ وَلَا خِلَافَ فِي أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَعَلُّقُهُ بِلَفْظِ (اللَّهِ) لِكُونِهِ اسْمًا لَا صِفَةً... بَلْ هُوَ  
مُتَعَلِّقٌ بِالْمَعْنَى الْوَصْفِيِّ الَّذِي ضُمَّنَهُ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى، كَمَا فِي قَوْلِكَ: هُوَ حَاتِمٌ<sup>(٦)</sup> فِي  
طَبِيعِ حَاتِمٍ فِي تَغْلِبِ، عَلَى تَضْمِينِ مَعْنَى الْجَوَادِ<sup>(٧)</sup> انْتَهَى كَلَامُهُ.

وَلَا يَذْهَبُ عَلَيْكَ أَنَّ الْقَوْلَ بِصِحَّةِ التَّضْمِينِ فِي الْآيَتَيْنِ الْمَذْكُورَتَيْنِ عِبَارَةٌ قَوْلٍ  
بِصِحَّتِهِ فِي الْبَيْتِ الْمَارِّ ذِكْرُهُ دِلَالَةٌ.

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْقَوْلُ الْمَذْكُورُ مِنَ النَّحْوِ الْآخِرِ لِلتَّوَسُّعِ، وَهُوَ الْاِكْتِفَاءُ<sup>(٨)</sup> فِي

(١) «فِي تَفْسِيرِ» لَيْسَ فِي (ب).

(٢) فِي (ب): «اسْمُهُ».

(٣) فِي (ب): «حَاتِمٌ».

(٤) فِي (ب): «حَاتِمٌ».

(٥) يَنْظُرُ: «الْكَشَافُ»، (ص ٩٩٧).

(٦) فِي (ب): «حَاتِمٌ».

(٧) «حَاشِيَةُ سَعْدِ الدِّينِ التَّفْتَازَانِيِّ عَلَى الْكَشَافِ»، (لَوْح: ٢٣٢).

(٨) فِي هَامِشِ (ب): «يُمْكِنُ حَمْلُ الْكَلِمَاتِ السَّابِقَةِ فِي التَّوَسُّعِ عَلَى هَذَا».

تعلُّق الجارِّ باسمِ جامِدٍ باشتِهَارِ مُسَمَّاهُ بَوْصِفِ صَالِحٍ لَذَلِكَ التَّعْلُقِ، واختارهُ الفاضِلُ الشَّريفُ على ما صرَّحَ بِهِ فِي «تَصَانِيفِهِ»، قَالَ فِي «شَرْحِهِ لِلْمِفْتَاحِ»: «وَأَمَّا تَعْلُقُ الْجَارَّ بِهِ فِي مِثْلِ قَوْلِهِ:

أَسَدٌ عَلِيٌّ وَفِي الْحُرُوبِ نَعَامَةٌ

فَلَيْسَ لِأَنَّ اسْمَ الْجِنْسِ أُخْرِجَ عَن مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيِّ فَاسْتُعْمِلَ فِي مَعْنَى جَرِيءٍ أَوْ جَبَانٍ عَلَى مَا تَوَهَّم، بَلْ لِأَنَّهُ لَوْ حُظَّ مَعَ مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيِّ عَلَى سَبِيلِ التَّبَعِ مَا هُوَ لَازِمٌ لَهُ، وَمَفْهُومٌ مِنْهُ فِي الْجُمْلَةِ، وَهَذَا الْمِقْدَارُ كَافٍ لِلْإِعْمَالِ فِي الْجَارِّ، وَإِذَا قُلْتَ: رَأَيْتُ زَيْدًا أَسَدًا أَبُوهُ جَارٌّ، وَكَانَ أَبُوهُ مَرْفُوعًا بِمَعْنَى التَّشْبِيهِ، أَي: مُشَبَّهًا بِالْأَسَدِ أَبُوهُ»<sup>(١)</sup>. إِلَى هُنَا كَلَامُهُ.

هَذَا جُمْلَةٌ الْوُجُوهِ الْمُحْتَمَلَةِ فِي تَصْحِيحِ الْقَوْلِ الْمَذْكُورِ، فَعَلَيْكَ الْاِخْتِيَارُ ثُمَّ الْاِخْتِيَارُ، وَلَيْسَ قَصْدُنَا هُنَا إِلَّا النَّقْلُ، وَأَمَّا النَّقْدُ فَقَدْ فَرَّغْنَا مِنْهُ<sup>(٢)</sup> فِي بَعْضِ تَعْلِيقَاتِنَا.

وَكَأَنَّ صَاحِبَ «الْمِفْتَاحِ» غَافِلٌ عَنِ النَّحْوِ الْأَوَّلِ مِنَ الْأَنْحَاءِ الْمَذْكُورَةِ لِلتَّوَسُّعِ<sup>(٣)</sup> حَيْثُ قَالَ: «وَإِنَّمَا عُدَّ نَحْوُ: زَيْدٌ أَسَدٌ، وَقَرِينَةُ الْمَحذُوفِ الْمَبْتَدَأِ، تَشْبِيهًا، لِأَنَّكَ حِينَ أَوْقَعْتَ (أَسَدًا) وَهُوَ مُفْرَدٌ غَيْرُ جُمْلَةٍ خَبِرًا (لِزَيْدٍ) اسْتَدْعَى أَنْ يَكُونَ هُوَ إِيَّاهُ، مِثْلُهُ فِي: زَيْدٌ مُنْطَلِقٌ، فِي أَنَّ الَّذِي هُوَ زَيْدٌ هُوَ<sup>(٤)</sup> بَعِيْنِهِ مُنْطَلِقٌ، وَإِلَّا كَانَ (زَيْدٌ أَسَدٌ) مُجْرَدًا

(١) ينظر: «المصباح في شرح المفتاح»، (ص ٥٦٣ - ٥٦٤).

(٢) في (ب): «عنه».

(٣) في (ب): «للتوسعات».

(٤) «هو» ليس في (ب).

تَعْدِيدٍ، نَحْوُ: خَيْلٌ فَرَسٌ، لَا إِسْنَادًا، لَكِنَّ الْعَقْلَ يَأْبَى أَنْ يَكُونَ الَّذِي هُوَ إِنْسَانٌ هُوَ بَعِينُهُ  
أَسَدًا، فَيَلْزَمُ لَامْتِنَاعٍ جَعَلَ اسْمَ الْجِنْسِ وَصِفًا لِلْإِنْسَانِ حَتَّى يَصَحَّ إِسْنَادُهُ إِلَى الْمُبْتَدَأِ،  
الْمَصِيرُ<sup>(١)</sup> إِلَى التَّشْبِيهِ بِحَذْفِ كَلِمَتِهِ قَصْدًا إِلَى الْمُبَالِغَةِ<sup>(٢)</sup> انْتَهَى.

فَإِنَّ تَعْلِيلَهُ<sup>(٣)</sup> بِقَوْلِهِ: لَامْتِنَاعٍ جَعَلَ اسْمَ الْجِنْسِ وَصِفًا، مُتَمَسِّكًا بِكَوْنِ لَفْظِ الْأَسَدِ  
اسْمَ جِنْسٍ، صَرِيحٌ<sup>(٤)</sup> فِي السُّكُوتِ عَنِ النَّحْوِ الْمَذْكُورِ لِلتَّوَسُّعِ، وَذَلِكَ إِمَّا لِعُقُولِهِ  
عَنْهُ<sup>(٥)</sup> أَوْ لِعَدَمِ صِحَّتِهِ فِي هَذَا الْمَقَامِ عِنْدَهُ، وَمَوْجِبُ الثَّانِي<sup>(٦)</sup> التَّعَرُّضُ لِيَبَانِهِ لِأَنَّهُ أَدْقُ  
وَأَخْفَى مِمَّا تَعَرَّضَ لِيَبَانِهِ بِقَوْلِهِ: وَإِلَّا كَانَ (زَيْدٌ أَسَدٌ) مُجَرَّدَ تَعْدِيدٍ.

وَإِذَا لَمْ يُتَعَرَّضْ لِيَبَانِهِ عُلِمَ أَنَّ السُّكُوتَ الْمَذْكُورَ لَيْسَ لِلْإِحْتِمَالِ الثَّانِي، فَتَعَيَّنَ  
الْأَوَّلُ.

فَالتَّوَجِيهُ الَّذِي تَصَدَّى لَهُ الْفَاضِلُ الشَّرِيفُ، حَيْثُ قَالَ فِي شَرْحِ مَا ذُكِرَ: «فَإِنْ  
قُلْتَ: لَا اِمْتِنَاعَ فِي أَنْ يُسْتَعْمَلَ أَسَدٌ<sup>(٧)</sup> بِمَعْنَى شُجَاعٍ مَجَازًا، قُلْتَ: لَا يَشْتَبَهُ عَلَيْكَ أَنَّهُ  
إِذَا اسْتُعْمِلَ أَسَدٌ فِي مَفْهُومِ الشُّجَاعِ كَانَ مَجَازًا مُرْسَلًا مِنْ بَابِ إِطْلَاقِ اسْمِ الذَّاتِ

(١) وسياق الكلام: فَيَلْزَمُ لَامْتِنَاعٍ جَعَلَ... الْمَصِيرُ إِلَى التَّشْبِيهِ.

(٢) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ٣٥٤).

(٣) في (ب): كتب فوقها: «فاعل يلزم».

(٤) في (ب): كتب فوقها: «خبر ان».

(٥) وهذا تحاملٌ عجيب من ابن كمال على الشيخ السكاكي، علماً أن السكاكي يفسر بالدليل العقلي  
منع إمكانية جعل اسم الجنس وصفاً للإنسان، وما من عاقل يغفل عن أن مجيء اسم الجنس في  
مثل (زيد أسد) إنما هو من باب التوسع.

(٦) أي الاحتمال الثاني وهو عدم صحة الحمل على التوسع.

(٧) في قوله: زيد أسد.

عَلَى الصِّفَةِ الحَالَةِ فِيهِ المُسَبِّبَةِ عَنْهُ لَا اسْتِعَارَةً، إِذ لَا يُتَصَوَّرُ تَشْبِيهُ مَفْهُومِ الشُّجَاعِ بِذَاتِ الأَسَدِ، وَإِنْ حُوِّلَ أَسَدٌ بِهَذَا المَعْنَى عَلَى زَيْدٍ لَمْ يُتَصَوَّرَ أَيْضًا تَشْبِيهُهُ. لَكِنَّا نَعْلَمُ قَطْعًا أَنَّ هُنَاكَ قَصْدًا إِلَى تَشْبِيهِهِ<sup>(١)</sup> فِي الجُمْلَةِ، فَاِمْتِنَعَ جَعْلُهُ وَصْفًا اِمْتِنَاعًا عُرْفِيًّا. تَكَلَّفُ بَارِدٌ، بَلْ<sup>(٢)</sup> تَعَسَّفُ شَارِدٌ، كَيْفَ وَسِبَاقُ كَلَامِهِ ظَاهِرٌ فِي أَنَّ سَوْقَهُ عَلَى إِطْلَاقِهِ، لَا مُقَيَّدًا بِالقَصْدِ إِلَى مَعْنَى التَّشْبِيهِ فِي الجُمْلَةِ (إِذ حِيْتَيْدٌ) يَكُونُ غَنِيًّا عَنِ التَّعَرُّضِ لِإِبْطَالِ اِحْتِمَالِ أَنْ يَخْرَجَ الكَلَامُ مُخْرَجَ التَّعْدِيدِ.

وَأَيْضًا حَقُّهُ أَنْ يَقُولَ<sup>(٣)</sup> حِيْتَيْدٌ: فَيَلْزَمُ لَامْتِنَاعِ جَعْلِ المُشَبَّهِ بِهِ وَصْفًا حَتَّى يَصَحَّ إِسْنَادُهُ إِلَى المُبْتَدَأِ المَصْبُورِ.. إلخ لِأَنَّ مَنشَأَ اِلْمْتِنَاعِ عَلَى التَّقْدِيرِ المَذْكُورِ كَوْنُ مَعْنَى الأَسَدِ مُشَبَّهًا بِهِ لَا كَوْنُ لَفْظِهِ اسْمَ جِنْسٍ، فَفِي تَعْبِيرِ المُصَنِّفِ تَمَسُّكٌ بِمَا لَا دَخَلَ لَهُ فِي تَمَشُّبِهِ المُرَادِ بِدَلِّ التَّمَسُّكِ بِمَا عَلَيْهِ المَدَارُ.

ثُمَّ إِنَّ كَوْنَ الأَسَدِ خَارِجًا عَنْ حَدِّ الاسْتِعَارَةِ عَلَى تَقْدِيرِ اسْتِعْمَالِهِ فِي مَفْهُومِ الشُّجَاعِ لَا يُنَافِي القَصْدَ إِلَى التَّشْبِيهِ فِي الجُمْلَةِ فِي (زَيْدٌ أَسَدٌ) إِذ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ<sup>(٤)</sup> الاسْتِعْمَالُ لِعِلَاقَةِ المُشَابَهَةِ بَيْنَ مَا صَدَقَ عَلَيْهِ المَفْهُومُ الحَقِيقِيُّ لِلأَسَدِ، وَمَا صَدَقَ عَلَيْهِ مَفْهُومُ الشُّجَاعِ، وَهَذَا لِأَنَّ الشُّجَاعَةَ مِنْ خِصَائِصِ ذَوِي العُقُولِ، فَلَا يُوجَدُ فِي الحَيَوَانِ.

وَمِنْ هَهُنَا تَبَيَّنَ وَجْهُ خَلَلِ آخَرَ فِيمَا ذَكَرَهُ؛ حَيْثُ ادَّعَى فِيهِ عَدَمَ الاِشْتِبَاهِ فِي

(١) فِي (ب): «أَنَّهُ قَصِدَ التَّشْبِيهِ» بِدَلِّ «أَنَّ هُنَاكَ قَصْدًا إِلَى تَشْبِيهِ».

(٢) فِي (ب): «و».

(٣) يَقْصِدُ السَّكَاكِي فِي قَوْلِهِ السَّابِقِ ذَكَرَهُ: فَيَلْزَمُ لَامْتِنَاعِ جَعْلِ اسْمِ الجِنْسِ وَصْفًا لِلإِنْسَانِ حَتَّى يَصَحَّ

إِسْنَادُهُ إِلَى المُبْتَدَأِ، المَصْبُورِ إِلَى التَّشْبِيهِ بِحَذْفِ كَلِمَتِهِ قَصْدًا إِلَى المُبَالِغَةِ.

(٤) «ذَلِكَ» لَيْسَ فِي (أ).

صَحَّةِ أَمْرٍ لَا اشْتِبَاهَ فِي بَطْلَانِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ مَبْنَى كَوْنِ الْأَسَدِ مَجَازًا مُرْسَلًا، عَلَى تَقْدِيرِ اسْتِعْمَالِهِ فِي مَفْهُومِ الشُّجَاعِ، عَلَى أَنْ يَكُونَ وَصْفُ الشُّجَاعَةِ مُتَحَقِّقًا فِي الْأَسَدِ، عَلَى مَا أَفْصَحَ عَنْهُ بِقَوْلِهِ مِنْ بَابِ إِطْلَاقِ اسْمِ الذَّاتِ عَلَى الصِّفَةِ الْحَالَّةِ فِيهِ.

وَقَدْ عَرَفْتَ بَطْلَانَ ذَلِكَ الْمَبْنَى، وَإِنْ نَازَعَ مُكَابِرٌ فِي اخْتِصَاصِ الْوَصْفِ الْمَذْكُورِ لِذَوِي الْعُقُولِ فَلَنَا أَنْ نَقُولَ مِنَ الْإِبْتِدَاءِ: إِنَّ الْأَسَدَ فِي: (زَيْدٌ أَسَدٌ) مُسْتَعَارٌ لِمَفْهُومِ الرَّجُلِ الشُّجَاعِ، لِأَنَّ مَفْهُومَ الشُّجَاعِ مُطْلَقًا، وَحَيْثُذُ يُنْقَطِعُ عِرْقُ الشُّبْهَةِ.

وَمِنْ هُنَا انْكَشَفَ لَكَ مَا فِي قَوْلِ صَاحِبِ «الْمِفْتَاحِ»: فَيَلْزَمُ لِامْتِنَاعِ جَعْلِ اسْمِ الْجِنْسِ وَصْفًا حَتَّى يَصِيرَ إِسْنَادُهُ إِلَى الْمُبْتَدَأِ.. إلخ، حَلَلٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ، حَيْثُ تَبَيَّنَ أَنَّ الْإِسْنَادَ الْمَذْكُورَ يَصِحُّ بِأَجْعَلِ اسْمِ الْجِنْسِ وَصْفًا، فَافْهَمْ.

وَاعْلَمْ أَنَّ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ نَوْعًا آخَرَ مِنَ التَّوَشُّعِ، لَهُ مَزِيدٌ تَعَلَّقَ لِمَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ التَّشْبِيهِ الْبَلِيغِ؛ وَهُوَ<sup>(١)</sup> الَّذِي نَبَّهَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَاهِرِ حَيْثُ قَالَ فِي «دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ»: «لَمْ تُرَدْ - يَعْنِي الْخَنَسَاءُ - فِي قَوْلِهَا: (فَإِنَّمَا هِيَ إِقْبَالٌ وَإِدْبَارٌ)<sup>(٢)</sup> غَيْرَ مَعْنَاهُمَا، حَتَّى يَكُونَ الْمَجَازُ فِي الْكَلِمَةِ، وَإِنَّمَا الْمَجَازُ فِي أَنْ جَعَلْتَهَا لِكثْرَةِ مَا تُقْبَلُ<sup>(٣)</sup> وَتُدْبَرُ<sup>(٤)</sup> كَأَنَّهَا

(١) فِي هَامِشِ (ب): «نَقَلَ الْعَلَامَةُ التَّفْتَازَانِي هَذَا الْقَوْلَ فِي الْمَطْوُولِ فِي بَحْثِ ثَمِ الْإِسْنَادِ مِنْهُ حَقِيقَةً عَقْلِيَّةً».

(٢) وَشَطْرَهُ الْأَوَّلُ:

تَرْتَعُ مَا رَتَعَتْ حَتَّى إِذَا ادَّكَّرَتْ

تَقُولُهُ فِي نَاقَةٍ فَفَقَدَتْ وَلَدَهَا، وَأَدْنَوْا إِلَيْهَا «بَوًّا»، فَحَنَتْ.

يَنْظُرُ: «دِيْوَانَ الْخَنَسَاءِ بِشَرْحِ ثَعْلَبٍ»، أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الشَّيْبَانِيُّ النَّحْوِيُّ (ص ٣٨٣).

(٣) فِي (ب): «يَقْبَلُ».

(٤) فِي (ب): «وَيُدْبِرُ».



تَجَسَّمَتْ مِنَ الإِقْبَالِ وَالإِدْبَارِ.. وَلَيْسَ أَيْضًا عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ وَإِقَامَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مُقَامَهُ، وَإِنْ كَانُوا يَذْكُرُونَهُ مِنْهُ، إِذْ لَوْ قُلْنَا: أُرِيدَ (إِنَّمَا هِيَ ذَاتُ إِقْبَالٍ وَإِدْبَارٍ) أَفْسَدْنَا الشُّعْرَ عَلَى أَنْفُسِنَا، وَخَرَجْنَا إِلَى شَيْءٍ مَغْسُولٍ، وَكَلَامٍ عَامِيٍّ مَرْدُودٍ لَا مَسَاحَ لَهُ عِنْدَ مَنْ هُوَ صَحِيحُ الذُّوقِ وَالْمَعْرِفَةِ، وَنَسَابَةٌ لِلْمَعَانِي، وَمَعْنَى تَقْدِيرِ الْمُضَافِ فِيهِ أَنَّهُ لَوْ كَانَ الْكَلَامُ قَدْ جِيءَ بِهِ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَلَمْ يَقْصِدِ الْمُبَالَغَةَ الْمَذْكُورَةَ لَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يُجَاءَ بِلَفْظِ (الذَّاتِ) لِأَنَّهُ<sup>(١)</sup> مُرَادٌ<sup>(٢)</sup>. إِلَى هُنَا كَلَامُهُ.

وَإِنَّمَا قُلْنَا إِنَّهُ نَوْعٌ آخَرُ مِنَ التَّوَسُّعِ لِأَنَّ الْأَنْحَاءَ السَّابِقَ ذَكَرْنَا كَأَنَّ فِي اللَّفْظِ، وَهَذَا فِي الْمَعْنَى، وَالْحَمْلُ فِي مِثْلِ (زَيْدٌ أَسَدٌ) يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ بِنَاءً عَلَى هَذَا النَّوعِ مِنَ التَّوَسُّعِ.

قَالَ الْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ فِي أَثْنَاءِ شَرْحِهِ قَوْلَ صَاحِبِ «الْكَشَافِ» فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَقَّقَ يَبَيِّنُ لَكُمُ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]: «وَعَلَى مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَاهِرِ فِي<sup>(٣)</sup>: (فَإِنَّمَا هِيَ إِقْبَالٌ وَإِدْبَارٌ) لَا يَبْعُدُ أَنْ يُجْعَلَ (زَيْدٌ أَسَدٌ) مَجَازًا عَقْلِيًّا لِتَسَاوِي أَمْرِ الْمَجَازِ وَالْإِضْمَارِ<sup>(٤)</sup>» انْتَهَى.

وَصَاحِبُ «الْمِفْتَاحِ» غَافِلٌ عَنِ هَذَا النَّوعِ مِنَ التَّوَسُّعِ أَيْضًا، وَلِهَذَا قَالَ مَا قَالَ. وَالْعَجَبُ، أَنَّ الْفَاضِلَ الشَّرِيفَ مَعَ وَقُوفِهِ عَلَيْهِ، عَلَى مَا أَفْصَحَ عَنْهُ قَوْلُهُ فِي «الْحَوَاشِي» الَّتِي عَلَّقَهَا عَلَى «الْكَشَافِ»: (الْمَقْصُودُ مِنَ الْوَصْفِ بِالْمَصَادِرِ الْمُبَالَغَةُ

(١) فِي (أ): «لَا أَنَّهُ» بَدَلُ «لِأَنَّهُ».

(٢) يَنْظُرُ: «دَلَالَتِ الْإِعْجَازِ» (ص ٣٠٠-٣٠٣).

(٣) «فِي» لَيْسَتْ فِي (أ).

(٤) «حَاشِيَةُ التَّفْتَازَانِيِّ عَلَى الْكَشَافِ»، (لَوْح: ١٠٢).

في شأن محالها، كأنها صارت عين ما قام بها، فمعنى قولنا (زيد عدل) أنه عين العدل، كأنه تجسم منه، وإذا أولت بمعنى اسم الفاعل فات ذلك المقصود، وكذا إذا (١) حملت على حذف المضاف) = كيف قال (٢) في توجيه ما ذكره صاحب «المفتاح» (٣): «ولا بد في تصحيح معنى هذا الكلام من أحد أمرين: إما جعل اسم الجنس الذي هو أسد وصفاً بمعنى شجاع، وإما حملته على حذف أداة التشبيه، والأول ممتنع، فوجب المصير إلى الثاني» (٤) = وارتضاءه، فإن موجب ذلك الوقوف رد ذلك التوجيه وتزييفه كما هو دأبه في «شرح» للكتاب المذكور.

واعلم أن استعمال العين في موضع الرئية (٥) - وهي الطليعة - يحتمل التوسعين التوسع من جهة اللفظ، وهو الذي عبر عنه القوم بالمجاز الغير المقيد (٦)، والتوسع من جهة المعنى، وهو الذي أسلفنا بيانه، كاستعمال الأصابع في موضع الأنامل، في قوله تعالى: ﴿يَجْعَلُونَ أَصْبَعَهُمْ فِي إِذَانِهِمْ﴾ [البقرة: ١٩] فإنه أيضاً يحتملها (٧). وتفصيل ذلك أن الأصابع يحتمل أن يراد بها معنى الأنامل، على أن يكون التجوز في اللفظ من قبيل إطلاق اسم الكل على الجزء (٨)،

(١) في (أ): «إن».

(٢) أي: الشريف الجرجاني.

(٣) يقصد قول السكاكي السابق ذكره: فيلزم لامتناع جعل اسم الجنس وصفاً للإنسان حتى يصح إسناده إلى المبتدأ، المصير إلى التشبيه بحذف كلمته قصداً إلى المبالغة.

(٤) ينظر: «المصباح في شرح المفتاح»، (ص ٤٦٣).

(٥) الرئية: الطليعة الذي يرقب العدو من مكان عالٍ لئلا يدهم قومه.

(٦) يقصد المجاز المرسل وعلاقته هنا إطلاق الجزء وإرادة الكل.

(٧) في (ب): «يحتملها».

(٨) ويكون هذا التأويل من باب المجاز المرسل.

ويُحتملُ أن يُرادَ بها معناها الأصليُّ، على أن يكونَ التَّجَوُّزُ في إثباتِ حُكْمِ الدُّخُولِ في الأذانِ لها مُبالِغَةً.

وما اختاره الإمامُ البيضاويُّ حيثُ قالَ: «إنَّما أطلَقَ الأصابعَ مَوْضِعَ الأناملِ للمُبالِغَةِ»<sup>(١)</sup> هَذَا دُونَ الأوَّلِ، وَالْأَلِ لِقَالَ: (إنَّما أطلَقَ الأصابعَ عَلَى الأناملِ)، وَأَيْضًا لِلتَّعْلِيلِ<sup>(٢)</sup> بِالْمُبالِغَةِ، إنَّما يُناسِبُ هَذَا.

ومن هُنَا تبيَّنَ ما في قولِ الفاضِلِ الشَّرِيفِ في «شَرْحِهِ لِلْمِفْتَاحِ»: «وفي إطلاقِ الأصابعِ عَلَى الأناملِ مُبالِغَةٌ يخلُو عنها ذِكرُ الأناملِ»<sup>(٣)</sup>، مِنْ الخَلَلِ، فتأمَّل.

وكذلكَ لفظُ (العَيْنِ) المُستَعْمَلُ في مَوْضِعِ (الرَّيْبِيَّةِ) يُحتمَلُ أن يُرادَ به<sup>(٤)</sup> مَعْنَى الرَّيْبِيَّةِ عَلَى أن يكونَ التَّجَوُّزُ في اللَّفْظِ مِنْ قَبيلِ إطلاقِ اسمِ الجُزْءِ عَلَى الكُلِّ، عَلَى عَكْسِ ما تَقَدَّمَ.

ويُحتمَلُ أن يُرادَ بِهِ مَعْنَاهُ الحَقِيقِيُّ عَلَى أن يكونَ التَّجَوُّزُ في أن جُعِلَ الشَّخْصُ كُلُّهُ عَيْنًا، كما مرَّ بَيانُهُ في: إنَّما هي إقبالٌ وإدبارٌ، وَرَجُلٌ عَدْلٌ، وَهَذَا هُوَ الوَجْهُ المُناسِبُ لما قُصِدَ بِذَلِكَ<sup>(٥)</sup> الإِطْلَاقُ مِنَ المُبالِغَةِ في المَعْنَى المُرادِ مِنَ الرَّيْبِيَّةِ.

(١) ينظر: «أنوار التنزيل وأسرار التأويل» (١/ ٥١).

(٢) في (ب): «للتعليل».

(٣) ينظر: «المصباح في شرح المفتاح»، (ص ٥٩٢). علماً أن الشريف الجرجاني اقتصر على قوله:

وفي إطلاقِ الأصابعِ عَلَى الأناملِ مُبالِغَةً، أما بقية الجملة فهي من عند ابن كمال.

(٤) في (أ): «بها».

(٥) في (ب): «بذكر».

وبما قررناه من التفصيل تبين ما في قول صاحب «المفتاح»<sup>(١)</sup> «ونحو»<sup>(٢)</sup> أن  
يراد الرُّجُلُ بالعين، إذا كان ربيثةً، من حيث إن العين لما كانت مقصودةً في كون  
الرجل ربيثةً صارت كأنها الشخص كله»<sup>(٣)</sup> من الخلط والخبط، حيث اختار أن  
استعمال العين في الربيثة من قبيل التجوز في اللفظ، دل على ذلك إرادته مثلاً  
للمجاز اللغوي، وذكر في بيان وجه التجوز ما ذكره القوم في التجوز في  
المعنى.

ومنشأ ذلك أيضاً غفولُهُ عن النحو الثاني من التوشع والتجوز، والشارحان  
الفاضلان تعسفاً في توجيه كلامه بحمل البيان المذكور على تحقيق<sup>(٤)</sup> علاقة المجاز  
في لفظ العين، وتأكيده زيادة التعلُّق والارتباط.

والحمد لله على التمام، ولرسوله أفضل الصلاة والسلام<sup>(٥)</sup>

\*\*\*

(١) في معرض حديثه عن المجاز اللغوي الرجوع إلى المعنى المفيد الخالي عن المبالغة في التشبيه.

(٢) في (ب): «ويجوز» بدل «ونحو».

(٣) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ٣٦٥).

(٤) «تحقيق» ليس في (أ).

(٥) هذه خاتمة النسخة (ب).

الرسالة رقم: (٤٩) ..... مجلّة الرسالة  
ابن كمال باشا

# رِسَالَةٌ فِي تَحْقِيقِ مَعْنَى النَّظَرِ وَالصِّيَاغَةِ

كأَيِّمَةُ العِلْمِ  
ابن كمال باشا

تطبعُ مسمّعةً عن نسخين خطّيين

تَحْقِيقٌ وَتَقْلِيدٌ

الدكتور حسين الأسود

دارُ اللّبابِ



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لَوْلِيهِ، وَالصَّلَاةُ عَلَى نَبِيِّهِ، وَبَعْدُ: فَهَذِهِ رِسَالَةٌ رَبَّنَا فِي تَحْقِيقِ مَعْنَى النَّظْمِ وَالصِّيَاغَةِ عِنْدَ أَرْبَابِ الْبَلَاغَةِ، وَأَصْحَابِ الْبِرَاعَةِ، فَتَقُولُ، وَمِنَ اللَّهِ التَّوْفِيقُ، وَيَبْدُو أَرْمَةٌ التَّحْقِيقِ:

اعْلَمَنَّ أَنَّ أَسَاسَ الْبَلَاغَةِ وَقَاعِدَةَ الْفَصَاحَةِ<sup>(٢)</sup> نَظْمُ أَجْزَاءِ الْكَلَامِ<sup>(٣)</sup>، لَا بِمَعْنَى ضَمِّ بَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ كَيْفَ جَاءَ وَاتَّفَقَ، بَلْ بِمَعْنَى تَرْتِيبِهَا عَلَى حَسَبِ تَرْتِيبِ الْمَعَانِي فِي النَّفْسِ<sup>(٤)</sup>، فَهُوَ إِذَنْ نَظْمٌ يُعْتَبَرُ فِيهِ حَالُ الْمَنْظُومِ بَعْضُهُ مَعَ بَعْضٍ، وَلِهَذَا كَانَ عِنْدَ أَرْبَابِ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ نَظِيرًا لِلنَّسِجِ وَالْوَشْيِ وَالصِّيَاغَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِمَّا يُوجِبُ اعْتِبَارَ الْأَجْزَاءِ بَعْضِهَا مَعَ بَعْضٍ، حَتَّى يَكُونَ لِيُوضَعَ كُلٌّ مِنْهُمَا حَيْثُ وَضِعَ عِلَّةً تَقْتَضِي كَوْنَهُ هُنَاكَ، وَحَتَّى لَوْ وَضِعَ فِي مَكَانٍ غَيْرِهِ لَمْ يَصْلُحَ.

وَإِذَا تَحَقَّقْتَ هَذَا<sup>(٥)</sup> فَاعْلَمَنَّ أَنَّ نَظْمَ أَجْزَاءِ الْكَلَامِ، مَعَ قَطْعِ النَّظْرِ عَنِ الدَّلَالَةِ بِمَعَانِيهَا الْوَضْعِيَّةِ عَلَى مَعَانِي أُخَرَ، ضَرْبٌ مِنَ التَّصْوِيرِ، فَيُسْتَعَارُ لَهُ الصِّيَاغَةُ بِدُونِ

(١) فِي (ب): «بِاسْمِهِ سُبْحَانَهُ».

(٢) فِي (ل): «وَأَصْحَابِ الْبِرَاعَةِ» بَدَلُ «وَقَاعِدَةَ الْفَصَاحَةِ».

(٣) «أَجْزَاءٌ» لَيْسَ فِي (ب).

(٤) وَهِيَ الْفِكْرَةُ الْأَسَاسِيَّةُ الَّتِي تَقُومُ عَلَيْهَا نَظْرِيَّةُ النَّظْمِ عِنْدَ عَبْدِ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيِّ.

(٥) فِي (ل): «هَذِهِ».

اعتبار ما في المعنى من الاتساع والتجوز على ما أفصح عنه الشيخ، حيث قال في «دلائل الإعجاز»: «واعلم أن مثل واضع الكلام مثل من يأخذ قطعة من الذهب أو<sup>(١)</sup> الفضة فيذيب<sup>(٢)</sup> بعضها في بعض حتى تصير قطعة واحدة، وذلك أنك إذا قلت: ضرب زيد عمراً يوم الجمعة ضرباً شديداً تأديباً له؛ فإن السامع يحصل<sup>(٣)</sup> من مجموع الكلم كلها على مفهوم<sup>(٤)</sup>، هو معنى واحد لا عدة معانٍ، كما يتوهمه<sup>(٥)</sup> الناس، وهو إثباتك زيدا فاعلاً ضرباً لعمرو، في وقت كذا، وعلى صفة كذا، ولغرض كذا<sup>(٦)</sup>».

ولهذا المعنى تقول إنه كلام واحد.

وإذ قد<sup>(٧)</sup> عرفت هذا، فبيئتُ بشارٍ إذا تأملتُه وجدته كالحلقة المفرغة التي لا تقبل التقسيم، ورأيتُه قد صنع في الكلم التي فيه ما يصنعه الصانع<sup>(٨)</sup> حين يأخذ كسراً من الذهب فيذيبها، ثم يصبها في قالبٍ ويخرجها لك سواراً وخلخالاً، وأنت إذا حاولت قطع بعض الفاظ البيت عن بعض، كنت كمن يكسر الحلقة ويفصم السوار، وذلك أنه لم يرد أن يشبه «النقع» بالليل على حدة، و«الأسياف» بالكواكب على حدة، ولكنه

(١) في (ب): «و».

(٢) في (ب): «فيذهب».

(٣) في «دلائل الإعجاز»: «فإنك تحصل من...» (ص ٤١٣).

(٤) في (ل): «المفهوم».

(٥) في (ب): «يتوهم».

(٦) «ولغرض كذا» ليس في (ل).

(٧) في (ل): «وإذا» بدل «وإذ قد».

(٨) في (ل): «الصانع».



أَرَادَ أَنْ يُشَبِّهَ النَّقْعَ وَالْأَسْيَافَ تَجَوُّلٌ فِيهِ بِاللَّيْلِ فِي حَالٍ مَا تَنَكَّدُ الْكَوَاكِبُ وَتَتَهَاوَى فِيهِ، فَالْمَفْهُومُ مِنَ الْجَمِيعِ مَفْهُومٌ وَاحِدٌ، وَالْبَيْتُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ كَلَامٌ وَاحِدٌ<sup>(١)</sup>، إِلَى هُنَا كَلَامُهُ<sup>(٢)</sup>، وَالْبَيْتُ هَذَا<sup>(٣)</sup>:

كَأَنَّ مَثَارَ النَّقْعِ فَوْقَ رُؤُوسِنَا وَأَسْيَافَنَا لَيْلٌ تَهَاوَى كَوَاكِبَهُ<sup>(٤)</sup>

ومرادُ صاحبِ «المِفْتَاحِ» مِنَ الصِّيَاغَةِ حَيْثُ قَالَ: «مِثْلُ مَا يَسْبِقُ إِلَى فَهْمِكَ مِنْ تَرْكِيْبِ (إِنَّ زَيْدًا مُنْطَلِقٌ) إِذَا سَمِعْتَهُ عَنِ الْعَارِفِ بِصِيَاغَةِ الْكَلَامِ»<sup>(٥)</sup> هِيَ الصِّيَاغَةُ الْمُسْتَعَارَةُ لِلنَّظْمِ، وَلِذَلِكَ أَضَافَهَا إِلَى الْكَلَامِ دُونَ الْمَعَانِي<sup>(٦)</sup>، كَمَا أَضَافَهَا إِلَيْهَا فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، عَلَى مَا تَقَفُّ عَلَيْهِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

وقد تُسْتَعَارُ<sup>(٧)</sup> الصِّيَاغَةُ لِتَرْتِيبِ الْمَعَانِي وَإِحْدَاثِ الصُّورَةِ فِيهَا، كَمَا هُوَ الظَّاهِرُ مِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ<sup>(٨)</sup>، حَيْثُ قَالَ فِي كِتَابِهِ الْمَذْكُورِ سَابِقًا: «وَأَعْلَمُ أَنْ قَوْلَنَا

(١) ينظر: «دلائل الإعجاز»، (ص ٤١٤).

(٢) «إلى هنا كلامه» ليس في (ب).

(٣) وهو لبشار بن برد، والبيت من قصيدة يمدح بها مروان بن محمد وقيس عيلان، ينظر: «ديوانه»، (٣٣٥/١).

(٤) مَثَارُ النَّقْعِ: مَا ثَارَ مِنَ الْغُبَارِ، تَهَاوَى: تَسَاقَطَ، وَأَصْلُهُ: تَهَاوَى، شَبَّهَ الْهَيْئَةَ الْحَاصِلَةَ مِنْ بَيَاضِ السِّيُوفِ وَمَثَارِ النَّقْعِ بِالْهَيْئَةِ الْحَاصِلَةِ مِنْ نُورِ الْكَوَاكِبِ وَظُلْمَةِ اللَّيْلِ، وَهُوَ تَشْبِيهُ مَرْكَبٍ حَسِيِّ، طَرَفَاهُ مَرْكَبَانِ.

(٥) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ١٦١).

(٦) في (ل): «الثاني».

(٧) في (ب): «يستعار».

(٨) أي عبد القاهر الجرجاني.

(الصُّورَةُ) إِنَّمَا هُوَ تَمَثِيلٌ وَقِيَاسٌ لِمَا نَعْلَمُهُ<sup>(١)</sup> بِعُقُولِنَا عَلَى الَّذِي نَرَاهُ بِأَبْصَارِنَا، فَلَمَّا رَأَيْنَا الْبَيْنُونَةَ بَيْنَ أَحَادِ الْأَجْنَاسِ تَكُونُ<sup>(٢)</sup> مِنْ جِهَةِ الصُّورَةِ، وَكَانَ تَبَيُّنُ إِنْسَانٍ مِنْ إِنْسَانٍ، وَفَرَسٍ مِنْ فَرَسٍ، بِخُصُوصِيَّةٍ تَكُونُ فِي صُورَةِ هَذَا لَا تَكُونُ فِي صُورَةِ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ<sup>(٣)</sup> الْأَمْرُ فِي الْمَصْنُوعَاتِ، فَكَانَ تَبَيُّنُ خَاتَمٍ مِنْ خَاتَمٍ وَسِوَارٍ مِنْ سِوَارٍ بِذَلِكَ، ثُمَّ وَجَدْنَا بَيْنَ الْمَعْنَى فِي أَحَدِ الْبَيْتَيْنِ<sup>(٤)</sup> وَبَيْنَهُ فِي الْآخَرِ بَيْنُونَةٌ فِي عُقُولِنَا وَفَرَقًا عَبَّرْنَا<sup>(٥)</sup> عَنْ ذَلِكَ الْفَرْقِ وَتِلْكَ الْبَيْنُونَةَ بِأَنْ قُلْنَا: لِلْمَعْنَى فِي هَذَا صُورَةٌ غَيْرُ صُورَتِهِ فِي ذَلِكَ. وَلَيْسَ الْعِبَارَةُ عَنْ ذَلِكَ بِالصُّورَةِ شَيْئًا نَحْنُ ابْتِدَائُهُ فَيُنْكَرُهُ مُنْكَرٌ، بَلْ هُوَ مُسْتَعْمَلٌ مَشْهُورٌ فِي كَلَامِ الْعُلَمَاءِ، وَيَكْفِيكَ قَوْلُ الْجَاحِظِ: وَإِنَّمَا الشَّعْرُ صِيَاغَةٌ وَضَرْبٌ مِنَ التَّصْوِيرِ<sup>(٦)(٧)</sup>، انْتَهَى كَلَامُهُ.

وَهَذَا الْمَعْنَى مِنَ الصِّيَاغَةِ أَيْضًا<sup>(٨)</sup> لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى الْاِتِّسَاعِ وَالتَّجَوُّزِ، بَلْ يَتَحَقَّقُ بِهِمَا تَارَةً وَبِمُجَرَّدِ التَّصْرِيفِ فِي النَّظْمِ أُخْرَى، صَرَّحَ الشَّيْخُ بِذَلِكَ حَيْثُ قَالَ: «وَجُمْلَةُ الْأَمْرِ أَنَّ صُورَ الْمَعَانِي لَا تَتَغَيَّرُ بِنَقْلِهَا مِنْ لَفْظٍ إِلَى لَفْظٍ، حَتَّى يَكُونَ هُنَاكَ اِتِّسَاعٌ وَمَجَازٌ، وَحَتَّى لَا يُرَادَ مِنَ الْأَلْفَاظِ ظَوَاهِرُهَا وَوَضَعَتْ لَهُ فِي اللَّغَةِ، وَلَكِنْ يُشَارُ بِمَعَانِيهَا إِلَى مَعَانٍ أُخْرَى.

(١) فِي (ل): «تَعْلَمُهُ».

(٢) فِي (ب): «يَكُونُ».

(٣) فِي (ل): «وَكَذَا».

(٤) فِي (ب): «التَّبَيُّنُ».

(٥) سِيَاقُ الْكَلَامِ: (فَلَمَّا رَأَيْنَا الْبَيْنُونَةَ... عَبَّرْنَا عَنْ ذَلِكَ الْفَرْقِ..)

(٦) يَنْظُرُ: «الْحَيَوَانَ» (٦٧/٣)، وَفِيهِ: «فَإِنَّمَا الشَّعْرُ صِنَاعَةٌ، وَضَرْبٌ مِنَ النَّسْجِ، وَجِنْسٌ مِنَ التَّصْوِيرِ».

(٧) يَنْظُرُ: «دَلَالَةُ الْإِعْجَازِ»، (ص ٥٠٨).

(٨) «أَيْضًا» لَيْسَ فِي (ل).

واعلم أن هذا كذلك ما دام النظم واحداً، فأما إذا تغير النظم فلا بد حينئذٍ من أن يتغير المعنى، على ما مضى من البيان في (مسائل التقديم والتأخير) (١)، إلى هنا كلامه.

إلا أنه في الغالب يكون بنوع من الاتساع (٢) والتجوز، ولذلك قال الجاحظ: (وإنما الشعر صياغة)، ولم يقل: وإنما الكلام صياغة، فإن الشعر كالعلم لما اتسع فيه وتجزأ (٣) من الكلام، وإلا فحقه التعميم، كما فصله الشيخ، حيث قال: «ومعلوم أن سبيل الكلام التصوير» (٤) والصياغة، وأن سبيل المعنى الذي يعبر عنه سبيل الذي يقع (٥) التصوير والصوغ (٦) فيه، كالذهب والفضة يصاغ منهما (٧) خاتم أو سوار (٨) انتهى كلامه.

ومراد صاحب «المفتاح» من الصياغة حيث قال: «وإذ تحققت أن علم المعاني والبيان هو معرفة خواص تراكيب الكلام، ومعرفة صياغات المعاني» هو (٩) الصياغة المستعارة لتصوير المعنى، ولذلك أضافها إليه، كما أن مراد الجاحظ أيضاً هو على ما نبه عليه الشيخ فيما نقلناه عنه سابقاً.

(١) ينظر: «دلائل الإعجاز»، (ص ٢٦٥).

(٢) في (ل): «الإنساني».

(٣) في (ل): «ويجوز».

(٤) في «الدلائل» (ص ٢٥٤): «ومعلوم أن سبيل الكلام سبيل التصوير والصياغة».

(٥) في «الدلائل» (ص ٢٥٤): «سبيل الشيء الذي يقع التصوير...».

(٦) في (ل): «والصيوغ».

(٧) في (ب): «ومنها».

(٨) ينظر: «دلائل الإعجاز»، (ص ٢٥٤).

(٩) في (أ) و(ل): هذه

وإذ قد وقفت على أن مُرادَ الجاحِظِ مِنَ التَّصْوِيرِ الَّذِي عَبَّرَ عَنْهُ بِالصِّيَاغَةِ  
تَصْوِيرُ الْمَعْنَى<sup>(١)</sup> بِتَرْتِيبِهَا الذَّهْنِيِّ، لَا تَصْوِيرُ الْأَلْفَاظِ بِتَرَكِيبِهَا الْخَارِجِيِّ، فَقَدْ  
عَرَفْتُ<sup>(٢)</sup> أَنَّ مَنْ قَالَ فِي شَرْحِ الْقَوْلِ الْمَنْقُولِ<sup>(٣)</sup> عَنْ صَاحِبِ «الْمِفْتَاحِ» أَوَّلًا:  
«شَبَّهَ<sup>(٤)</sup> تَأْلِيفَ الْكَلَامِ<sup>(٥)</sup> بِتَرْتِيبِ كَلِمَاتِهِ مُتَنَاسِبَةَ الدَّلَالَاتِ عَلَى حَسَبِ الْأَعْرَاضِ  
الْمَقْصُودَةِ مِنْهُ بِصِيَاغَةِ الْحَلِيِّ. وَمِنْهُ قَوْلُ الْجَاحِظِ: أَنَّ الشُّعْرَ صِيَاغَةٌ وَضَرْبٌ مِنَ  
التَّصْوِيرِ»<sup>(٦)</sup> لَمْ يُصَبِّ فِي قَوْلِهِ<sup>(٧)</sup>.

وإذا<sup>(٨)</sup> تَحَقَّقْتَ أَنَّ الصِّيَاغَةَ الْمُسْتَعْمَلَةَ فِي عُرْفِ أَهْلِ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ  
تُسْتَعْمَلُ<sup>(٩)</sup> تَارَةً لِمَا فِي نَظْمِ الْكَلَامِ وَتَأْلِيفِهِ مِنْ إِحْدَاثِ الْهَيْئَةِ، وَأُخْرَى لِمَا فِي  
مَعْنَى الْكَلَامِ وَتَرْتِيبِهِ مِنْ<sup>(١٠)</sup> إِحْدَاثِ الصُّورَةِ؛ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا دَخَلَ لِعِلْمِ الْبَيَانِ فِي  
الصِّيَاغَةِ بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ، فَإِنَّ عِلْمَ الْمَعْنَى مُسْتَقِلٌّ فِي بَيَانِ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا، وَكَذَا  
الْحَالُ فِي الصِّيَاغَةِ بِالْمَعْنَى الثَّانِي، إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ تَأْيِيرٌ لِلتَّوَسُّعِ وَالتَّجَوُّزِ، وَإِنْ  
كَانَ فِيهَا تَأْيِيرٌ لهُمَا، فَلِعِلْمِ الْبَيَانِ فِيهَا شِرْكَةٌ مَعَ عِلْمِ الْمَعْنَى، وَالْحِظُّ الْوَافِرُ

(١) في (ل): «المعنى».

(٢) في (ل): «وقفت».

(٣) وهو الشريف الجرجاني في «شرحه للمفتاح».

(٤) في (ل): «يشبه».

(٥) «الكلام» ليس في (ل).

(٦) ينظر: «المصباح في شرح المفتاح»، (ص ٢٥).

(٧) قوله: «ومنه قول الجاحظ...» إلى هنا سقط من (ل).

(٨) في (أ) و(ب): «ومنه قول الجاحظ وإذا...»

(٩) في (ب): «يستعمل».

(١٠) قوله: «إحداث الهيئة...» إلى هنا ليس في (ل).

لِلثَّانِي صَّرُورَةٌ؛ لِأَنَّ الْأَوَّلَ<sup>(١)</sup> مِنْهُ بِمَنْزِلَةِ الْغُصْنِ مِنَ الدَّوْحَةِ<sup>(٢)</sup>.

وَقَدْ فَرَعْنَا مِنْ تَحْقِيقِ هَذَا فِي بَعْضِ تَعْلِيقَاتِنَا، وَبِهَذَا التَّفْصِيلِ تَبَيَّنَ فَسَادُ مَا قِيلَ فِي شَرْحِ الْقَوْلِ الْمَنْقُولِ عَنِ صَاحِبِ «الْمِفْتَاحِ» ثَانِيًا.

أَي: عَلِمْتَ حَقِيقَةَ أَنَّ عِلْمَ الْمَعَانِي هُوَ مَعْرِفَةُ خَوَاصِّ تَرَكَيبِ<sup>(٣)</sup> الْكَلَامِ، وَأَنَّ عِلْمَ الْبَيَانِ مَعْرِفَةُ صِيَغَاتِ الْمَعَانِي، أَي تَصْوِيرَاتُهَا بِالصُّورِ<sup>(٤)</sup> الْمُخْتَلِفَةِ، وَإِرَادُهَا بِالطَّرِيقِ الْمُتَفَاوِتَةِ، عَلَى مَا قَالَ الْجَا حِظُّ: إِنَّ الشُّعْرَ صِيَغَةٌ وَضَرْبٌ مِنَ التَّصْوِيرِ، حَيْثُ مَبْنَاهُ عَلَى اخْتِصَاصِ مَعْرِفَةِ الصِّيَاغَةِ بِالْمَعْنَى الثَّانِي بِعِلْمِ الْبَيَانِ.

بَقِيَ هَهُنَا شَيْءٌ لَا بَدَّ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَيْهِ، وَهُوَ أَنَّ الْمَعَانِيَ الْمُعْتَبَرَةَ عِنْدَ أَرْبَابِ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٍ:

الْأَوَّلُ: مَعَانِيَ النَّحْوِ الَّتِي كَانَ النَّظْمُ، الَّذِي هُوَ الْأَصْلُ فِيهَا، عِبَارَةً عَنْ تَوْخِي تِلْكَ الْمَعَانِي، عَلَى مَا صَرَّحَ بِهِ الشَّيْخُ فِي مَوَاضِعَ مِنْ «دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ»: مِنْهَا قَوْلُهُ: «إِذَا كَانَ لَا يَكُونُ (النَّظْمُ) شَيْئًا غَيْرَ<sup>(٥)</sup> تَوْخِي مَعَانِيَ النَّحْوِ وَأَحْكَامِهِ فِيمَا بَيْنَ الْكَلِمِ، كَانَ مِنْ أَعْجَبِ الْعَجَبِ<sup>(٦)</sup> أَنْ يَزْعَمَ زَاعِمٌ أَنَّهُ يَطْلُبُ الْمَزِيَّةَ فِي النَّظْمِ، ثُمَّ لَا يَطْلُبُهَا فِي مَعَانِيَ النَّحْوِ وَأَحْكَامِهِ»<sup>(٧)</sup>، انْتَهَى كَلَامُهُ.

(١) «الأول» ليس في (ل).

(٢) في (ل): «الفيض من الدرجة» بدل «الغصن من الدوحة».

(٣) في (ل): «التركيب».

(٤) قوله: «الكلام، وأن علم البيان...» إلى هنا ليس في (ل).

(٥) في (ب): «عن».

(٦) في (ب): «العجيب».

(٧) ينظر: «دلائل الإعجاز»، (ص ٣٩٢-٣٩٣).

ولذلك - أي: ولكون المُعْتَبَرِ في النّظْمِ هذه المعاني دونَ خصوصيات الألفاظ - قد تبدّل الألفاظ ولا يتغيّر النّظْمُ، وقد يتغيّر النّظْمُ ولا تتغيّر في الألفاظ.

أما الأوّل: فظاهر من اشتراك الكلامين؛ كقولك: جاء<sup>(١)</sup> زيدٌ وذهبَ عمرو، في نظْمٍ مخصوصٍ.

وأما الثاني: فلأنك إذا جعلت المُبتدأ خبراً، والخبر مُبتدأ في نحو<sup>(٢)</sup> قولك: الذي جاء زيدٌ، يتغيّر النّظْمُ، ولا يتغيّر الألفاظ، وكذا إذا جعلت الصّفة حالاً أو بالعكس، واعتبر هذا في نحو قوله<sup>(٣)</sup>:

وَلَقَدْ أَمَرْتُ عَلَى اللَّيْمِ يَسْبِينِي<sup>(٤)</sup>

والمُرَادُ مِنَ الْمَعْنَى الْمَذْكُورَةِ فِي أَوَّلِ الرَّسَالَةِ هَذَا النَّوعُ، دَلَّ عَلَى ذَلِكَ

(١) في (أ): «جاءني»

(٢) «نحو» ليس في (ل).

(٣) رُوي في الأصمعيّات لِشمر بن عمرو الحنفي، رقم القصيدة ٣٨، ينظر: «الأصمعيّات» (ص ١٢٦).

و«خزانة الأدب»: عبد القادر بن عمر البغدادي (١/٣٥٧).

(٤) وتماه: فَمَصَّبْتُ، تُمَّتَ قَلْتُ لا يَعْنِينِي

وجملة (يسبني) يُرجع أن تكون صفة للئيم وإن قرن بال، لأنه ليس المراد لئيمًا محددًا، بدليل مقام التمدح فال تعريف فيه للعهد الذهني، ومدخولها في المعنى كالنكرة، فجاز وصفه بالجملة وإن كانت لا يوصف بها إلا النكرة، وهذا يفيد اتصافه بالسب الدائم، لا حال المرور فقط، وهذا يُحتمل، ويمكن أن تكون الجملة حالية، أي: أمر على اللئيم حال كونه يسبني وأنا أسمع فأعرض عنه، وأقول إنه لا يقصدني بذلك السب الذي سمعته منه، وليس المراد وصفه بالسب الدائم، لأنه لا يظهر مع تخصيص السب بوقوعه على ضمير المار، على أنه يمكن جعل الحال لازمة فتفيد الدوام.

قَوْلُ الشَّيْخِ<sup>(١)</sup>: «وَمَعْلُومٌ عِلْمَ الضَّرُورَةِ أَنْ لَنْ يُتَصَوَّرَ أَنْ يَكُونَ لِلْفِظَةِ<sup>(٢)</sup> تَعَلُّقٌ  
بِلَفْظَةٍ أُخْرَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يُعْتَبَرَ حَالٌ مَعْنَى هَذِهِ مَعَ مَعْنَى تِلْكَ، وَرَاعَى هُنَاكَ أَمْرٌ  
يَصِلُ إِحْدَاهُمَا<sup>(٣)</sup> بِالْأُخْرَى، كَمُرَاعَاةِ كَوْنِ (تَبِكَ)<sup>(٤)</sup> جَوَاباً لِلْأَمْرِ فِي قَوْلِهِ (قِفَا  
تَبِكَ)<sup>(٥)</sup>.

وَالثَّانِي مِنَ الْأَنْوَاعِ الْمَذْكُورَةِ الْمَعْنَايِ الْوَضْعِيَّةِ الْمُعْبَّرُ عَنْهَا فِي عُرْفِهِمْ  
بِالْمَعْنَايِ الْأَوَّلِ.

وَالثَّلَاثُ مِنْهَا الْمَعْنَايِ الْمَقْصُودَةُ فِي الْمَقَامِ<sup>(٦)</sup>، وَالْأَغْرَاضُ الَّتِي يَسِيَقُ لِأَجْلِهَا  
الْكَلَامُ الْمَعْبَّرُ عَنْهَا بِالْمَعْنَايِ الثَّوَانِي.

قَالَ الشَّيْخُ<sup>(٧)</sup> بَعْدَ التَّفْصِيلِ الْمُسْبَعِ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ هَذَيْنِ النَّوعَيْنِ: «وَإِذْ قَدْ عَرَفْتَ  
هَذِهِ الْجُمْلَةَ فَهِيَ عِبَارَةٌ مُخْتَصِرَةٌ وَهِيَ<sup>(٨)</sup> أَنْ تَقُولَ: (الْمَعْنَى) وَ(مَعْنَى الْمَعْنَى)؛ تَعْنِي  
بِالْمَعْنَى الْمَفْهُومَ مِنْ ظَاهِرِ اللَّفْظِ وَالَّذِي تَصِلُ إِلَيْهِ بِغَيْرِ إِسْطِطَةٍ، وَبِمَعْنَى الْمَعْنَى أَنْ  
تَعْقَلَ مِنَ اللَّفْظِ مَعْنَى، ثُمَّ يُفْضِي بِكَ ذَلِكَ الْمَعْنَى إِلَى مَعْنَى آخَرَ، كَالَّذِي فَسَّرْتُ  
لَكَ<sup>(٩)</sup>.

(١) أي: الشيخ عبد القاهر الجرجاني.

(٢) في (ب): «اللفظه».

(٣) في (ب): «إحديهما».

(٤) في (ل): كلمة غير واضحة. وقد سقطت كلمة (قفا) من (ب) و(ل).

(٥) ينظر: «دلائل الإعجاز»، (ص ٤٠٦).

(٦) أي تلك التي تكون عن طريق الاستعارة والكناية والتمثيل وغير ذلك من الدلالات غير الوضعية.

(٧) أي: الشيخ عبد القاهر الجرجاني.

(٨) في (ب): «وهما».

(٩) ينظر: «دلائل الإعجاز»، (ص ٢٦٣).

ثُمَّ قَالَ بَعْدَ التَّمثِيلِ وَالتَّوَضِيحِ: «فالمعاني الأَوَّلُ المَفهُومَةُ مِنْ أَنْفُسِ  
الْأَلْفَاظِ هِيَ المَعَارِضُ وَالمَوْشِي وَالمَحَلِّي وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ<sup>(١)</sup> وَالمَعَانِي الثَّوَانِي الَّتِي  
يَوْمًا إِلَيْهَا بِيَتْلِكَ المَعَانِي هِيَ الَّتِي تُكْتَسَى تِلْكَ المَعَارِضُ، وَتُزَيَّنُ بِذَلِكَ المَوْشِي  
وَالمَحَلِّي»<sup>(٢)</sup>، انْتَهَى كَلَامُهُ.

وَهُنَا نُكْتَةُ وَهِيَ أَنَّ المَوْشِي مِنَ الثِّيَابِ يَكُونُ وَشِيًّا، كَانَ عَلَى اللِّبَاسِ أَوْ كَانَ  
قَدْ خُلِعَ وَتُرِكَ غَيْرَ مَلْبُوسٍ، وَكَذَلِكَ المَحَلِّي يَكُونُ حَلِيًّا بِحَالِهَا وَإِنْ لَمْ تُلبَسْ، وَهَذِهِ  
المَعَانِي الَّتِي دَلُّوا بِهَا عَلَى مَعَانٍ ثَوَانٍ تَكُونُ وَشِيًّا وَحَلِيًّا مَا دَامَتْ لِبَاسًا لِتِلْكَ المَعَانِي،  
فَإِذَا خُلِعَتْ عَنْهَا، وَنُظِرَ إِلَيْهَا مَتْرُوعَةً عَنْهَا، لَمْ يَكُنْ وَشِيًّا وَلَا حَلِيًّا.

وَلَوْ قُلْتَ: (فَصِلَانٌ<sup>(٣)</sup> فَلَانٌ مَهْزُولَةٌ)، وَأَنْتَ لَا تُكْنِي بِذَلِكَ عَنْ<sup>(٤)</sup> غَيْرِهِ، وَ(أُمَّهَاتُهَا  
لِلضِّيَافَةِ)<sup>(٥)</sup> لَمْ يَكُنْ مِنْ مَعْنَى المَوْشِي وَالمَحَلِّي فِي شَيْءٍ.

وَبِهَذَا التَّفْصِيلِ تَبَيَّنَ أَنَّ مُرَادَهُمْ مِنَ المَعَانِي الَّتِي يُضَيِّفُونَ إِلَيْهَا عِبَارَةَ الصِّيَاغَةِ  
المَعَانِي الأَوَّلُ، وَقَدْ نَبَّهْتُ فِيمَا سَبَقَ عَلَى أَنَّ صِيَاغَتَهَا عَلَى نَحْوَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: مَا يَكُونُ بِالتَّصْرُفِ فِي النِّظْمِ، بِلَا اتِّسَاعٍ وَتَجَوُّزٍ فِي الكَلَامِ، وَالأُخْرَى مَا  
يَكُونُ بِنَحْوٍ مِنَ<sup>(٦)</sup> الاتِّسَاعِ وَالتَّجَوُّزِ<sup>(٧)</sup> فِيهِ، مَعَ قَطْعِ النَّظْرِ عَنِ حَالِ النِّظْمِ.

(١) فِي (ل): «وَأَشْبَاهُهَا» بَدَلُ «وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ».

(٢) يَنْظُرُ: «دَلَائِلُ الإِعْجَازِ»، (ص ٢٦٤).

(٣) فِصْلَانٌ جَمْعُ فِصِيلٍ: وَهُوَ وَلَدُ النَّاقَةِ إِذَا فَصَلَ عَنْ أُمِّهِ.

(٤) فِي (ب): «مِنْ».

(٥) فِي (ل): «وَأُمَّهَاتُهَا لِلصِّيَاغَةِ» بَدَلُ «وَأُمَّهَاتُهَا لِلضِّيَافَةِ».

(٦) فِي (ل): «بِتَجْوِيزٍ» بَدَلُ «بِنَحْوٍ مِنْ».

(٧) «وَالتَّجَوُّزُ» لَيْسَ فِي (ل).



فإن قلت: هل<sup>(١)</sup> تختلف دلالة المعاني الأول في كلام مخصوص مركب من مواد معينة على المعاني الثواني بلا اتساع وتجاوز فيه لا من جهة المادة ولا من جهة الهيئة؟

قلت: نعم، إذا تغير النظم، وحال<sup>(٢)</sup> المواد على حالها، على ما نقلناه عن الشيخ فيما تقدم.

فإن قلت: هلا يتغير حينئذ<sup>(٣)</sup> صورة الكلام الحاصلة بحسب النظم؟  
قلت: بلى؛ إلا أن هذا التغيير لا يؤثر في الدلالة ولا يخرجها عن حد الوضع إلى حد العقل.

فإن قلت: هل يحصل بمجرد تغير النظم اختلاف في كيفية دلالة المعاني الأول على المعاني الثواني؟

قلت: نعم ألا يرى أن (سبني) في قوله:

ولقد أمر على اللثيم يسبني

حال كونه صفة أظهر دلالة على المعنى المقصود؛ وهو التمدح بالوقار منه حال كونه حالاً.

ولقد أفصح عن هذا من قال<sup>(٤)</sup>: «المرجح للوصفية على الحالية أن جعله وصفاً

(١) في (ل): «بل».

(٢) «حال» ليس في (ب).

(٣) في (ل): «مع».

(٤) في هامش (ب): «السيد الشريف».

- أي: على لثيم عادته<sup>(١)</sup> المُستمرَّةُ يسبني - أفيدُ في المعنى وأدلُّ على الوقارِ<sup>(٢)</sup>،  
انتهى كلامه.

ومن ههنا انكشف لك سرُّ، وهو أن الاختلافَ في كيفية الدلالة غيرُ منحصِرٍ<sup>(٣)</sup>  
في طريق المجاز والكناية كما توهمه صاحبُ «المفتاح» حيث قال: <sup>(٤)</sup> «انصبابُ علمِ  
البيانِ إلى التَّعرضِ للمجازِ<sup>(٥)</sup> والكنايةِ<sup>(٦)</sup> بناءً على ما قدَّمه من أن التَّفاوُتَ في الدَّلالةِ  
إنَّما يُمكنُ<sup>(٧)</sup> بالدَّلالةِ العَقليَّةِ، وذلك بالطَّريقينِ المذكورين، لأنَّ قولَهُ: (يسبني) في  
الوجهينِ المزبورينِ على حَقِيقَتِهِ، والتَّفاوُتُ المذكورُ في الدَّلالةِ مَرَجَعُهُ إلى المعنى  
النَّحويِّ لا إلى المعنى اللُّغويِّ.

فافهم<sup>(٨)</sup> هذا السرَّ الدَّقِيقَ، فإنَّهُ بالحِفْظِ حَقِيقٌ، والحمدُ لله على الإتمامِ، والصَّلَاةُ  
والسَّلَامُ على سيِّدِ الأنامِ، وعلى آلِهِ الكِرَامِ<sup>(٩)</sup>.

\*\*\*

(١) في (ع): «عادة».

(٢) ينظر: «المصباح في شرح المفتاح»، (ص ١٢٥).

(٣) في (ل): «منحصرة».

(٤) في هامش (ب): «فيه ردُّ للسكاكي».

(٥) من قوله: «والكناية كما توهمه...» إلى هنا ليس في (ل).

(٦) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ٣٣٠)، وجاء فيه: (وإذا ظهر لك أن مرجع علم البيان هاتان الجهتان

علمت انصباب علم البيان على التَّعرضِ للمجازِ والكناية)

(٧) كذا في (ب)، وفي (ل) وهامش (ب): «يكون».

(٨) في (ل): «فاحفظ».

(٩) في (ل): «تمت هذه الرسالة بحمد الله وعونه».

الرسالة رقم: (٥٠) ..... **ابن بكال الباشا** رحمته الله

# رِسَالَةٌ فِي الْخَوَاصِّ وَالْمَزَايَا

تأليف العبد المذنب  
**ابن بكال الباشا**

نُطِيعُ مَحْفَظَةً عَنْ نَسَخَتَيْنِ فَرَطِيئَتَيْنِ

يَحْيَىٰ بَيْتِيقٌ وَنَقِيْبِيْقٌ

الدكتور **حسين الأسود**

دار **الكتاب**



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينُ<sup>(١)</sup>

الْحَمْدُ لَوْلِيَّهِ، وَالصَّلَاةُ عَلَى نَبِيِّهِ وَبَعْدُ:

فهذه رسالة ربّناها في تحقّيق الخواصّ والمزايا، وبيان الفرق بينهما، فإنه قد اشتبه على الناظرين<sup>(٢)</sup> في كتب البلاغة، حتّى زعم بعض من حسن الظنّ<sup>(٣)</sup> بشأنه<sup>(٤)</sup> أنّهما مترادفان.

فقول: قال صاحب «المفتاح»: «البلاغة هي بلوغ المتكلم في تأدية المعاني حدًا له اختصاص بتوفية خواصّ التراكيب حقّها، وإيراد أنواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها»<sup>(٥)</sup>.

وهذا القول منه صريح في إخراج اللطائف البيانية من المعاني المجازية والكينائية<sup>(٦)</sup> عن جنس الخواصّ.

(١) في (ب): «باسمه سبحانه».

(٢) في هامش (ب): «سعد الدين».

(٣) في هامش (ب): «السيد الشريف».

(٤) في (ع): «بشأنهم».

(٥) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ٤١٥).

(٦) في (ع): «والكناية».

فَمَنْ (١) قَالَ (٢) فِي شَرْحِ كَلَامِهِ، وَبَيَانِ مَرَامِهِ (٣) عِنْدَ تَعْرِيفِ عِلْمِ الْمَعْنَى: «إِنَّ الْخَوَاصَّ هِيَ الْمَعْنَى الْمُغَايِرَةُ لِأَصْلِ الْمَعْنَى، وَقَدْ يُعْبَرُ عَنْهَا بِالَّتِي تُفِيدُهَا التَّرَاكِبُ، لَا بِمُجَرَّدِ الْوَضْعِ، سِوَاءِ أَفَادَهَا بَعْضُ مُفْرَدَاتِهَا أَوْ هَيئَاتِهَا التَّرَكِيبِيَّةِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الْمَعْنَى الْمَجَازِيَّةَ وَالْمَكْنِيَّةَ (٤) عَنْهَا دَاخِلَةٌ فِيهَا.

فَالْبَحْثُ عَنِ إِفَادَةِ التَّرَاكِبِ لِلْخَوَاصِّ، سِوَاءِ كَانَتْ مَقْصُودَةً أَصْلِيَّةً فِيهَا أَوْ كَانَتْ مِنْ مُسْتَبْعَاتِهَا (٥) وَظِيفَةُ عِلْمِ الْمَعْنَى، وَلِذَلِكَ ذُكِرَتْ فِيهِ مَعَانٍ مَجَازِيَّةً وَمَكْنِيَّةً عَنْهَا (٦). فَقَدْ شَرَحَ الْكَلَامَ عَلَى وَجْهِ لَا يَرْتَضِيهِ صَاحِبُهُ، وَذَكَرَ الْمَعْنَى الْمَجَازِيَّةَ وَالْكِنَايَةَ (٧) فِي عِلْمِ الْمَعْنَى، لَيْسَ لِأَنَّهَا مِنَ الْخَوَاصِّ، بَلْ لِقِيَامِ الْحَاجَةِ إِلَى بَيَانِهَا فِي تَحْقِيقِ خَوَاصِّ بَعْضِ التَّرَاكِبِ، كَالْخَوَاصِّ الَّتِي يُفِيدُهَا الْخَبَرُ الْمُسْتَعْمَلُ فِي مَعْنَى الْإِنْشَاءِ، وَالْإِنْشَاءُ الْمُسْتَعْمَلُ فِي مَعْنَى الْخَبَرِ مَجَازًا؛ فَإِنَّهُ لَا بَدَّ فِي بَيَانِهَا مِنْ بَيَانِ الْمَعْنَى الْمَجَازِيَّةِ الَّتِي تَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا تِلْكَ الْخَوَاصُّ.

وَأَمَّا الْمُتَوْلِّدَاتُ مِنْ أَبْوَابِ الطَّلَبِ فَلَيْسَتْ مِنْ جِنْسِ الْخَوَاصِّ بَلْ مَعَانٍ جُزْئِيَّةٌ، وَالْخَوَاصُّ وَرَاءَهَا؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْأَسْتِفْهَامَ يَتَوْلَّدُ مِنْهُ الْأَسْتِبْطَاءُ، وَهُوَ مَعْنَى

(١) «فمن» ليس في (ع).

(٢) في هامش (ب): «قائله السيد الشريف».

(٣) في (ع): «مراده».

(٤) في (ب): «المكنية».

(٥) في (ع): «مستبعات».

(٦) ينظر: «المصباح في شرح المفتاح»، (ص ٢٧).

(٧) في (ع): «والكناية».

مَجَازِيٌّ لَهُ، وَيَلْزُمُهُ الطَّلَبُ، وَهُوَ خَاصِيَةٌ<sup>(١)</sup> يَقْصِدُهَا الْبَلِيغُ فِي مَقَامِ يَقْتَضِيهِ،  
وَقَسَّ عَلَى هَذَا الْحَالِ فِي سَائِرِ الْمُتَوَلَّدَاتِ.

فَإِنْ قُلْتَ: هَلْ فِي عُرْفِهِمْ لِلطَّائِفِ الْبَيَانِيَّةِ عِبَارَةٌ جَامِعَةٌ كَعِبَارَةِ (الْخَاصِيَّةِ)  
الْجَامِعَةِ لِلطَّائِفِ عِلْمِ الْمَعَانِي؟

قُلْتُ: نَعَمْ؛ إِنَّهُمْ يُعْبَرُونَ عَنْهَا بِالْمَزِيَّةِ.

قَالَ الشَّيْخُ فِي «دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ»: «اعْلَمْ أَنَّ سَبِيلَكَ أَوْلاً<sup>(٢)</sup> أَنْ تَعْلَمَ أَنْ لَيْسَتْ<sup>(٣)</sup>  
الْمَزِيَّةُ الَّتِي تُشَبِّهُهَا<sup>(٤)</sup>»<sup>(٥)</sup> لِهَذِهِ الْأَجْنَاسِ عَلَى الْكَلَامِ الْمَتْرُوكِ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَالْمُبَالَغَةُ  
الَّتِي تُدْعَى<sup>(٦)</sup> لَهَا<sup>(٧)</sup> فِي أَنْفُسِ الْمَعَانِي الَّتِي يَقْصِدُ الْمُتَكَلِّمُ إِلَيْهَا بِخَبْرِهِ، وَلَكِنَّهَا فِي  
طَرِيقِ إِثْبَاتِهَا وَقَتْرِيرِهَا.

تَفْسِيرُ هَذَا: أَنْ لَيْسَ الْمَعْنَى إِذَا قُلْنَا: (إِنَّ الْكِنَايَةَ أْبْلَغُ مِنَ التَّصْرِيحِ)<sup>(٨)</sup> أَنَّكَ لَمَّا  
كُنَيْتَ عَنِ الْمَعْنَى زِدْتَ فِي ذَاتِهِ، بَلِ الْمَعْنَى أَنَّكَ زِدْتَ فِي إِثْبَاتِهِ، فَجَعَلْتَهُ أْبْلَغَ وَأَكْثَرَ  
وَأَشَدَّ. فَلَيْسَتْ الْمَزِيَّةُ فِي قَوْلِهِمْ: (كَثِيرُ الرَّمَادِ) أَنَّهُ دَلٌّ عَلَى قَرَى أَكْثَرَ؛ بَلِ أَنَّكَ أَثْبَتَ<sup>(٩)</sup>

(١) فِي (ع): «وخاصة» بدل «وهو خاصة».

(٢) «أولاً» ليس فِي (ع).

(٣) «ليست» ليس فِي (ع).

(٤) فِي هَامِش (ب): «تشبهاً» رمز لها بـ (خ).

(٥) فِي (ب): «تنبيهاً» بدل «التي تشبها».

(٦) فِي (ع): «تدعيها».

(٧) «لها» ليس فِي (ع).

(٨) فِي هَامِش (ب): «التصريح» رمز لها بـ (خ). وفي (ب): «الصريح».

(٩) فِي (ب): «أثبتت».

له<sup>(١)</sup> القري الكثير من وجه هو أبلغ، وأوجبته إيجاباً هو أشد، وأدعيتُهُ دعوى أنت بها أنطق، وبصحتها أوثق.

وكذلك ليست المزية التي تراها لقولك: (رأيتُ أسداً) على قولك: (رأيتُ رجلاً لا يتميز عن الأسد في شجاعته وجرأته) أنك قد أفدت<sup>(٢)</sup> بالأول زيادة في مساواته الأسد، بل بأن أفدت تأكيداً وتشديداً وقوة في إثباتك له هذه المساواة، وفي تقريرك لها، فليس تأثير الاستعارة إذاً في ذات المعنى وحقيقته، بل في إيجابه والحكم به. وهكذا قياس (التَّمثِيل) ترى المزية أبدأً في ذلك تقع في طريق إثبات<sup>(٣)</sup> المعنى دون المعنى نفسه<sup>(٤)</sup>، إلى هنا كلامه.

ومن بيانه تبيين أن عدم الفرق بين الخواص والمزايا من قصور التسبّع لكلمات مشايخ هذا الفن، ثم إن<sup>(٥)</sup> (المزية) قد تطلق على خصوصية في النظم، باعتبار كونها منشأ لحدوث صورة في المعنى، مناسبة للمقام، لدلالاتها على خاصية يقتضيها ذلك المقام؛ كخصوصية النظم في الجملة الاسمية، فإنها إحداث صورة في معنى الكلام، هي كونه مؤكداً، ودلت تلك الصورة على خاصية - أي رد الإنكار - يقتضيها مقام كان الخطاب فيه مع مُنكير<sup>(٦)</sup>، فصارت الخصوصية<sup>(٧)</sup> المذكورة بهذا الاعتبار مزية من مزايا الكلام.

(١) «له» ليس في (ب).

(٢) في (ع): «أدرت».

(٣) «إثبات» ليس في (ب).

(٤) ينظر: «دلائل الإعجاز»، (ص ٧١).

(٥) «إن» ليس في (ع).

(٦) في (ع): «شكر».

(٧) في (ع): «فصارت بخصوصية» بدل «فصار الخصوصية».



وقد أفصح الشيخ عن إطلاق (المزئية) على هذا المعنى، حيث قال في «دلائل الإعجاز»: «ولكن بقي أن تعلمونا مكان<sup>(١)</sup> المزئية في الكلام، وتصفوها لنا، وتذكروها ذكراً<sup>(٢)</sup>» كما ينص على الشيء ويعين ويكشف عن وجهه ويبين، ولا يكفي أن تقولوا<sup>(٣)</sup>: إنه خصوصية في كيفية النظم، وطريقة مخصوصة في نسق الكلام، بعضها إلى<sup>(٤)</sup> بعض، حتى تصفوا تلك الخصوصية وتبينوها، وتذكروا لها<sup>(٥)</sup> أمثلة، وتقولوا: (مثل كيت وكيت) كما يذكر لك من تستوصفه عمل<sup>(٦)</sup> الدباج المنقش ما تعلم به وجه دقة الصنعة، أو يعمله<sup>(٧)</sup> بين يديك، حتى ترى عياناً كيف تذهب تلك الخطوط وتجيء، وماذا يذهب منها طوياً؟ وماذا يذهب منها عرضاً؟ وبم يبدأ وبم ينتى وبم يثلث؟ وتبصر من<sup>(٨)</sup> الحساب الدقيق، ومن عجيب تصرف اليد ما تعلم معه مكان الجذق، وموضع الأستاذية<sup>(٩)</sup>. إلى هنا كلامه.

وقد تبين منه أن الشيخ إنما أطلق (المزئية) على ما في النظم من الخصوصية، لا على النظم نفسه، كما هو الظاهر من كلام من قال<sup>(١٠)</sup>: «والشيخ

(١) في (ع): «أن تعلموا أن مكان» بدل «أن تعلمونا مكان».

(٢) «ذكراً» ليس في (ب).

(٣) «أن تقولوا» ليس في (ع).

(٤) في «الكتاب»: «بعضها على بعض».

(٥) في (ب): «له».

(٦) في (ع): «صفة على» بدل «عمل».

(٧) في (ب): «يعلمه».

(٨) في (ب): «ويتصرف».

(٩) ينظر: «دلائل الإعجاز»، (ص ٣٦).

(١٠) وهو التفتازاني.

يُطْلَقُ عَلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ، بَلْ عَلَى تَرْتِيبِهَا فِي النَّفْسِ، ثُمَّ عَلَى <sup>(١)</sup> تَرْتِيبِ الْأَلْفَاظِ فِي النَّطْقِ عَلَى حَذْوِهَا، اسْمَ النَّظْمِ وَالصُّوْرِ وَالْخَوَاصِّ وَالْمَزَايَا وَالْكَيفِيَّاتِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ <sup>(٢)</sup>. انتهى.

ثُمَّ إِنَّهُ تَبَيَّنَ مِنَ الْكَلَامَيْنِ الْمَنْقُولَيْنِ عَنِ الشَّيْخِ أَنَّ حَقِيقَةَ (الْمَزِيَّةِ) الْمَذْكُورَةَ فِي كِتَابِ الْبَلَاغَةِ (خُصُوصِيَّةٌ) لَهَا فَضْلٌ عَلَى سَائِرِ الْخُصُوصِيَّاتِ مِنْ جِنْسِهَا، سِوَاءَ كَانَتْ تِلْكَ الْخُصُوصِيَّةُ فِي تَرْتِيبِ مَعْنَى النَّحْوِ الْمُعَبَّرِ عَنْهُ بِالنَّظْمِ، أَوْ فِي دِلَالَةِ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ عَلَى الْمَعْنَى الثَّوَانِي، فِيهِ مُنْتَوَعَةٌ عَلَى تَوْعِينِ؛ أَحَدُهُمَا: وَهُوَ مَا فِي النَّظْمِ حَقُّهُ أَنْ يُبْحَثَ عَنْهُ فِي عِلْمِ الْمَعْنَى، وَثَانِيَهُمَا: وَهُوَ مَا فِي الدَّلَالَةِ حَقُّهُ أَنْ يُبْحَثَ عَنْهُ فِي عِلْمِ الْبَيَانِ.

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْخَوَاصِّ وَالْمَزَايَا الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِعِلْمِ الْمَعْنَى هُوَ أَنَّ تِلْكَ الْمَزَايَا تَثْبُتُ فِي نَظْمِ التَّرَاكِيِبِ، فَيَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا خَوَاصُّهَا الْمُعْتَبَرَةُ عِنْدَ الْبُلْغَاءِ، فَالْمَزَايَا الْمَذْكُورَةُ مُنْشَأً لِتِلْكَ الْخَوَاصِّ، وَكَذَا الْمَزَايَا الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِعِلْمِ الْبَيَانِ <sup>(٣)</sup>، فَإِنَّهَا تَثْبُتُ فِي دِلَالَةِ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ عَلَى الْمَعْنَى الثَّوَانِي، فَيَتَرْتَّبُ عَلَيْهِمَا الْخَوَاصُّ الْمَقْصُودَةُ بِتِلْكَ الدَّلَالَةِ، وَهِيَ الْأَغْرَاضُ الْمُتَرْتَّبَةُ عَلَى الْمَجَازِ الْمُرْسَلِ وَالْإِسْتِعَارَةِ وَالْكِنَايَةِ.

وَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا النَّوْعَ مِنَ الْخَوَاصِّ أَيْضًا، مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ مِنْ مُقْتَضِيَّاتِ الْمَقَامِ، لَا بُدَّ لِصَاحِبِ عِلْمِ الْمَعْنَى مِنْ مَعْرِفَتِهِ، فَالْخَوَاصُّ الْمَذْكُورَةُ فِي حَدِّهِ حَقُّهَا أَنْ يَشْتَمَلَهُ <sup>(٤)</sup>،

(١) «على» ليس في (ب).

(٢) ينظر: «المطول»، (ص ١٥٩).

(٣) من قوله: «هو أن تلك المزايَا تثبت...» إلى هنا سقط من (ع).

(٤) أي أن يشتمل حد علم المعاني على ذكر المقام ومقتضياته.

ولهذا؛ أي: ولشُمولِ عِلْمِ المَعَانِي لِمَعْرِفَةِ نَوْعِي الخَوَاصِّ، واختِصاصِ عِلْمِ البَيَانِ بِمَعْرِفَةِ كَيْفِيَّةِ حُصُولِ النُّوعِ الثَّانِي مِنْهُمَا، كَانَتْ مَنزِلَتُهُ مِنْ عِلْمِ المَعَانِي بِمَنزِلَةِ الشُّعْبَةِ مِنَ الأَصْلِ.

وَمَنْ كَانَ بِمَعزِلِ<sup>(١)</sup> عَنِ الوُقُوفِ عَلَى هَذَا التَّفْصِيلِ تَوَهَّمَ أَنَّ نَفْسَ المَعَانِي المَجَازِيَّةِ وَالكِنَائِيَّةِ مِنَ الخَوَاصِّ، وَزَعَمَ أَنَّ جِهَةَ أَصَالَةِ عِلْمِ المَعَانِي بِهَذَا الِاعْتِبَارِ<sup>(٢)</sup>، وَلَمْ يَدْرِ أَنَّ تِلْكَ المَعَانِي فِي عِلْمِ البَيَانِ بِمَنزِلَةِ المَعَانِي الأَصْلِيَّةِ فِي عِلْمِ المَعَانِي، وَحَقُّ الخَوَاصِّ فِي كُلِّ مِنْهُمَا أَنَّ تَكُونُ وَرَاءَ المَعَانِي الَّتِي اسْتُعْمِلَ الكَلَامُ فِيهَا.

فَإِنْ قُلْتَ: مَا بَالُ حَالِ التَّشْبِيهِ؟ وَمَا بَالُ مَنْ أَخْرَجَهُ<sup>(٣)</sup> عَنِ حَدِّ البَيَانِ، وَأَدْخَلَهُ فِي حَدِّ البَلَاغَةِ<sup>(٤)</sup>؟

قُلْتُ: التَّشْبِيهُ عَلَى نَوْعَيْنِ؛ أَحَدُهُمَا: تَشْبِيهُ المُفْرَدِ، وَالأُخْرَى تَشْبِيهُ المَرْكَبِ

(١) فِي هَامِشِ (ب): «السيد الشريف».

(٢) وَسِياقُ قَوْلِهِ: (فَالْبَحْثُ عَنِ إِفَادَةِ التَّرَاكِيْبِ لِلخَوَاصِّ، سِوَاءَ كَانَتْ مَقْصُودَةً أَصْلِيَّةً مِنْهَا، أَوْ كَانَتْ مِنْ مَسْتَبْعَاتِهَا وَظِيْفَةً عِلْمِ المَعَانِي، وَلِذَلِكَ ذُكِرَتْ فِيهِ مَعَانٍ مَجَازِيَّةً وَمَكْنِيَّ عِنْدَهَا. وَالبَحْثُ عَنِ كَيْفِيَّةِ إِفَادَتِهَا لِلْمَعَانِي الَّتِي قُصِدَتْ بِهَا أَصَالَةُ وَظِيْفَةُ عِلْمِ البَيَانِ، لِأَنَّ إِفَادَةَ المَسْتَبْعَاتِ مِمَّا لَا تَنْضِبُ كَيْفِيَّتِهَا، فَالاطِّلَاعُ عَلَى جَمِيعِ الخَوَاصِّ مِنْ حَيْثُ الإِفَادَةُ وَكَيْفِيَّتِهَا إِنَّمَا هُوَ فِي العِلْمِ لَافِي أَحَدِهِمَا). يَنْظُرُ: «المصباح فِي شَرْحِ المِفْتَاحِ»، (ص ٢٧).

(٣) فِي هَامِشِ (ب): «صاحب المِفْتَاح».

(٤) يَقْصِدُ بِذَلِكَ السَّكَاكِيَّ حِينَ قَالَ: (وَإِذَا ظَهَرَ لَكَ أَنَّ مَرْجِعَ عِلْمِ البَيَانِ هَاتَايَ الجِهَتَيْنِ عَلِمْتَ أَنَّ انْصِبَابَ عِلْمِ البَيَانِ إِلَى التَّعَرُّضِ لِلْمَجَازِ وَالكِنَائِيَّةِ) وَقَدْ فَهَمَ مِنْهُ ابْنُ كَمَالٍ أَنَّ السَّكَاكِيَّ أَخْرَجَ التَّشْبِيهِ مِنْ مَبَاحِثِ عِلْمِ البَيَانِ، عَلِمَاً أَنَّ عِبَارَةَ السَّكَاكِيَّ لَا تَنْصُ عَلَى ذَلِكَ، بَلْ يُفْهَمُ مِنْهَا أَنَّ عِلْمَ البَيَانِ يُوْجِهُ اِهْتِمَامَهُ إِلَى مَبَاحِثِ المَجَازِ وَالكِنَائِيَّةِ، وَلَمْ يَصْرَحْ بِإَخْرَاجِ التَّشْبِيهِ مِنْ عِلْمِ البَيَانِ.

بالمركب، وهذا النوع من التشبيه داخل في حدّ البيان، لأنّ المراد منه تشبيه الهيئة الحاصلة من مجموع ما ذكر في جانب المشبه<sup>(١)</sup> بالهيئة الحاصلة من مجموع ما ذكر في جانب المُشبه به، ودلالة الكلام على تينك الهيئتين من قبيل دلالة الملتزوم على اللّازم، فلا جرم يدخل في حدّ البيان.

وأما النوع الأول فلا يخلو من أن تكون أداة التشبيه مذكورة أولاً؛ وعلى الأول لا يدخل في الحدّ المذكور<sup>(٢)</sup>، لعدم الاختلاف في طريق دلالة على المعنى المراد بزيادة الوضوح ونقصانه.

ومنّ وهم أنّ الاختلاف المذكور يتحقّق في طريق دلالة أيضاً، زاعماً أنّ قولك: وَجْهٌ كَالْبَدْرِ مِثْلًا، لا تُريدُ به ما هو مفهؤُهُ وَصَفًا، بل تُريدُ أنّ ذلك الوجه في غاية الحُسنِ ونهاية اللطافة، فقد وهم، حيث لم يفرّق بين<sup>(٣)</sup> معنى التشبيه والغرض منه، فإنّ ما ذكره هو الغرض منه؛ أي: من التشبيه المذكور لا معناه الذي استعمل فيه. وزيادة التحقيق في هذا المقام تُطلب في «الرسالة التي رتبناها في التشبيه وتفصيل أحواله».

وعلى الثاني إن كانت أداة التشبيه مُقدّرةً، فالحال فيه كالحال فيما إذا كانت مذكورة بلا تفاوت، وإن لم تكن مُقدّرة فهذا القسم من تشبيه المفرد بالمفرد كالنوع الثاني من مُطلق التشبيه داخل في حدّ البيان للعلّة التي ذكرناها في دخول النوع المذكور فيه.

(١) في (ع): «المشبه به».

(٢) في هامش (ب): «السيد الشريف».

(٣) في (ع): «لم يبين» بدل «لم يفرق بين».

فإن قلت: أليس تقديرُ الأداة مِمَّا لا بدَّ منه كيلا يخرج الكلام عن حدِّ التشبيه؟ فإنَّ قولك: زيدٌ أسدٌ، مثلاً، إذا لم تُقدِّر فيه أداة التشبيه، لا يصحُّ إلا بتقليل لفظ الأسد عن معناه الأصليِّ إلى معنى يُناسبه، ويصحُّ حملُه على (زيد) كمفهوم الرجل الشجاع، فحينئذ يكون القول المذكور من باب المجاز المرسل لا من باب التشبيه<sup>(١)</sup>.

قلت: ذلك وهم سبق إليه فهم من حسن<sup>(٢)</sup> الظنُّ بشأنه، وإنما قلنا إنه وهم لأنَّ النقل المذكور لا يخرج القول<sup>(٣)</sup> المزبور عن حدِّه، ولا يدخله في حدَّ المجاز المرسل ضرورة، لأنَّ<sup>(٤)</sup> مبنى ذلك النقل على علاقة المشابهة بين ما صدق<sup>(٥)</sup> مفهوم الأسد وما صدق مفهوم الرجل الشجاع، وشرط المجاز المرسل أن لا تُعتبر فيه علاقة المشابهة أصلاً، ومدار التشبيه على اعتبار تلك العلاقة في الجملة.

والعجب أن ذلك البعض<sup>(٦)</sup>، مع اعترافه بهذا، حيث قال فيما علَّقه على «شرح

(١) وهو ما ذهب إليه الشريف الجرجاني، إذ قال: (لا يشتبه عليك أنه إذا استعمل أسد في مفهوم الشجاع كان مجازاً مرسلًا من باب إطلاق اسم الذات على الصفة المحالة فيه المسيبة عنه لا استعارة، إذ لا يتصور تشبيه مفهوم الشجاع بذات الأسد، وإذا حمل أسد هذا المعنى على زيد لم يتصور أيضا تشبيهه). ينظر: «المصباح في شرح المفتاح»، (ص ٥٦٣).

(٢) في هامش (ب): «السيد الشريف».

(٣) من قوله: «المذكور من باب المجاز...» إلى هنا ليس في (ع).

(٤) في النسختين: «أن».

(٥) أي: عليه.

(٦) في هامش (ع): «السيد الشريف».

لِلْمِفْتَاحِ: «فَإِنْ قِيلَ: هَذَا الْمَعْنَى الْمُرَادُ لَيْسَ مُشَابِهًا لِلْمَعْنَى الْمَوْضُوعِ لَهُ، إِنَّمَا الْمُشَابَهَةُ بَيْنَ الْوَجْهِ وَالْبَدْرِ، قُلْنَا: إِرَادَةُ هَذَا الْمَعْنَى تَتَفَرَّغُ عَلَى تِلْكَ الْمُشَابَهَةِ، وَمِنْ ثَمَّةٍ صَحَّحَ أَنَّ الْعَلَاقَةَ هِيَ الْمُشَابَهَةُ»<sup>(١)</sup>. كَيْفَ يُنَكِّرُ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ قَوْلِنَا: (زَيْدٌ أَسَدٌ) عَلَى تَقْدِيرِ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنَ الْأَسَدِ مَفْهُومَ الرَّجُلِ الشُّجَاعِ، تَشْبِيهًا<sup>(٢)</sup>.

ثُمَّ إِنَّ الْمُقَدِّمَةَ الْقَائِلَةَ<sup>(٣)</sup>: (إِذَا لَمْ تُقَدَّرْ فِيهِ أَدَاةُ التَّشْبِيهِ لَا يَصَحُّ إِلَّا بِتَقْلِ لَفْظِ الْأَسَدِ عَنِ مَعْنَاهُ الْأَصْلِيِّ...) فِي مَعْرُضِ الْمُنَاقَشَةِ لَجَوَازِ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَبِيلِ: رَجُلٌ عَدْلٌ، فَإِنَّ لَفْظَ (الْعَدْلِ) غَيْرُ مَنقُولٍ عَنِ<sup>(٤)</sup> مَعْنَاهُ الْأَصْلِيِّ<sup>(٥)</sup>، وَمَعَ ذَلِكَ صَحَّ حَمْلُهُ عَلَى (رَجُلٍ) بِنَوْعِ تَجَوُّزٍ فِي طَرِيقِ الْحَمْلِ<sup>(٦)</sup> وَالْإِثْبَاتِ.

وَذَلِكَ الْبَعْضُ مُعْتَرِفٌ بِهَذَا أَيْضًا عَلَى مَا أَفْصَحَ عَنْهُ مَا ذَكَرَهُ فِي الْحَوَاشِي الَّتِي عَلَّقَهَا عَلَى «الْكَشَافِ»<sup>(٧)</sup>.

قَالَ بَعْضُ الْفُضَلَاءِ<sup>(٨)</sup>: «وَعَلَى مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَاهِرِ فِي قَوْلِ<sup>(٩)</sup>:

أَمَّا هِيَ إِقْبَالٌ وَإِذْبَارٌ

(١) لم أنف عليه في «كتاب المصباح في شرح المفتاح» للشريف الجرجاني.

(٢) في (ب): «تنبيها».

(٣) مر ذكرها قبل قليل.

(٤) «عن» ليس في (ع).

(٥) في (ع): «الوضعي».

(٦) «الحمل، و» ليس في (ع).

(٧) «حاشية الشريف على الكشاف»، (اللوح: ١٥٥).

(٨) وهو التفتازاني في «حاشيته على الكشاف».

(٩) «قول» ليس في (ب).

لا يبعُدُ أن يُجَعَلَ (زيدُ أسدٌ) مَجَازًا عَقْلِيًّا<sup>(١)</sup>.

وَمَنْ رَامَ زِيَادَةَ تَحْقِيقِ فِي هَذَا الْمَقَامِ وَفَضَلَ تَفْصِيلَ لَذَلِكَ الْكَلَامِ فَعَلَيْهِ بِمُطَالَعَةِ  
«رِسَالَتِنَا الْمَعْمُولَةِ فِي بَيَانِ أَقْسَامِ الْمَجَازِ».

وَأَمَّا مَنْ أَخْرَجَ<sup>(٢)</sup> التَّشْبِيهَ عَنِ حَدِّ الْبَيَانِ، حَيْثُ قَالَ: «وَإِذَا ظَهَرَ لَكَ أَنَّ  
مَرَجِعَ عِلْمِ الْبَيَانِ هَاتَانِ الْجِهَتَانِ عَلِمْتَ أَنَّ انْصِبَابَ<sup>(٣)</sup> عِلْمِ الْبَيَانِ إِلَى التَّعَرُّضِ  
لِلْمَجَازِ وَالْكِنَايَةِ<sup>(٤)</sup> فَمَبْنَاهُ عَلَى رَعْمِهِ أَنْ لَا حَظَّ لِلتَّشْبِيهِ أَصْلًا مِنَ الْاِخْتِلَافِ فِي  
طَرِيقِ الدَّلَالَةِ الْمُعْتَبَرَةِ فِي عِلْمِ الْبَيَانِ.

وَقَدْ ظَهَرَ لَكَ مِمَّا قَدَّمْنَاهُ مِنَ التَّفْصِيلِ أَنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ كَمَا رَعَمَهُ، وَالْعَجَبُ  
أَنَّهُ يُخْرِجُ التَّشْبِيهَ عَنِ حَدِّ الْبَيَانِ وَيَجْعَلُهُ مِنْ أَرْكَانِهِ بِمُجَرَّدِ تَوْقُفِ الْاِسْتِعَارَةِ  
عَلَيْهِ.

وَأَمَّا دَرَجَةُ إِيَّاهُ فِي الْبَلَاغَةِ عَلَى مَا أَفْصَحَ عَنْهُ الْمَنْقُولُ فِي أَوَّلِ الرَّسَالَةِ مِمَّا  
ذَكَرَهُ فِي تَحْدِيدِهَا؛ فَلَقَدْ أَصَابَ فِيهِ لَمَّا ذَكَرَ أَنَّ مَلَكَ<sup>(٥)</sup> التَّدْرِبِ فِي فُنُونِ السَّحْرِ  
الْبَيَانِيِّ هُوَ الْمَهَارَةُ فِيهِ<sup>(٦)</sup>، وَأَنَّ الْاِسْتِعَارَةَ مِنْ فُرُوعِهِ. وَأَمَّا<sup>(٧)</sup> الْمُنَافَاةُ الظَّاهِرَةُ بَيْنَ

(١) «حاشية التفتازاني على الكشاف»، (لوح: ١٠٢).

(٢) في (ع): «إخراج» بدل «من أخرج».

(٣) في هامش (ب): «فيه دخل».

(٤) ينظر: «المفتاح»، (ص ٣٣٠).

(٥) في (ع): «ذلك».

(٦) أي في التشبيه، إذ قال: (فهو الذي إذا مهرت فيه ملكت زمام التدريب في فنون السحر البياني) ينظر:

«مفتاح العلوم»، (ص ٣٣١).

(٧) قوله: «أن الاستعارة من فروعِهِ. وأما» ليس في (ع).

مُوجِبِ هَذَا الدَّرَجِ، وَمُقْتَضَى ذَلِكَ الإِخْرَاجِ فَوْجَهُ انْدِفَاعِهَا مَذْكُورٌ فِيمَا عَلَّقْنَاهُ  
عَلَى «المِفْتَاحِ» مِنْ «الحَوَاشِي».

والْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ<sup>(١)</sup>

\*\*\*

(١) فِي خَاتِمَةِ (ع) «تَمَّتِ الرِّسَالَةُ».



الرسالة رقم: (٥١) ..... **مَجْمُوعَةُ** **رَبِّكَ** **عَلَّمَ** **الْعِلْمَ** **ابْنُ كَمَالٍ** **بِأَشْيَاءَ**

# رِسَالَةٌ فِي عِلْمِ الْبَيَانِ

تأليفُ العالِمِ  
**ابْنِ كَمَالٍ بِأَشْيَاءَ**

نُطْبِعُ مَحْفُوقَةً عَنْ نَسَخَتَيْنِ فِي طَبْعَتَيْنِ

تَحْفِيفِيٍّ وَتَهْلِيْقِيٍّ

الدكتور **حسين الأسود**

مَدْرَسَةُ الدِّبْيَانِ



## بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ تَمْهِيْدٌ وَتَقْسِيْمٌ

لَمَّا كَانَ مَدَارُ الْبَلَاغَةِ، مِنْ جِهَةِ الْبَيَانِ، عَلَى التَّمَكُّنِ مِنْ إِبْرَادِ الْمَعْنَى الْوَاحِدِ فِي طُرُقٍ مُخْتَلِفَةٍ بِالزِّيَادَةِ فِي وُضُوحِ الدَّلَالَةِ عَلَيْهِ وَالتَّقْصَانِ، كَانَ لِصَاحِبِ عِلْمِ الْبَيَانِ فَضْلٌ أَحْتِيَاجٌ إِلَى مَعْرِفَةِ أَنْوَاعِ الدَّلَالَاتِ.

فَنَقُولُ: الدَّلَالَةُ الَّتِي يَتَعَلَّقُ غَرَضُ الْبَيَانِيِّ لِلْبَحْثِ عَنْ كَيْفِيَّتِهَا تَنْقَسِمُ تَارَةً إِلَى:

وَضْعِيَّةٌ، شَخْصِيَّةٌ كَانَتْ؛ كَوَضْعِ مُوَادِّ الْمُفْرَدَاتِ، أَوْ تَوْعِيَّةٌ؛ كَوَضْعِ صِيغِهَا<sup>(١)</sup>، وَوَضْعِ الْهَيْئَاتِ التَّرْكِيْبِيَّةِ.

وَعَقْلِيَّةٌ، كِدَلَالَةِ الْكُلِّ عَلَى جُزْئِهِ، وَالْمَلْزُومِ عَلَى لَازِمِهِ الْعَقْلِيِّ، مُتَقَدِّمًا كَانَ عَلَيْهِ، كَالثَّابِتِ اقْتِضَاءً، أَوْ مُتَأَخِّرًا عَنْهُ؛ كَمَوْجِبِ النَّصِّ.

وَعَادِيَّةٌ؛ كِدَلَالَةِ طُولِ النَّجَادِ عَلَى طُولِ الْقَامَةِ، وَدَلَالَةِ كَثْرَةِ الرَّمَادِ عَلَى كَثْرَةِ الْقِرَى.

وَخِطَابِيَّةٌ؛ كِدَلَالَةِ التَّأَكِيدِ عَلَى دَفْعِ الشَّكِّ، أَوْ رَدِّ الْإِنْكَارِ، فَإِنَّ مَبْنَاهَا عَلَى مُنَاسِبَةٍ مُعْتَبَرَةٍ فِي عُرْفِ الْبُلْغَاءِ. وَبِهَذَا يَمْتَازُ هَذَا النَّوْعُ مِنَ الدَّلَالَةِ عَنِ النَّوْعِ

(١) فِي (ب): «بِاسْمِهِ سُبْحَانَهُ».

(٢) فِي (ع): «صِيغِهَا».

الثَّالِثُ مِنْهَا؛ فَإِنَّ مَبْنَاهَا عَلَى الْعَادَةِ، وَالْعُرْفُ الْعَامُّ لَا اخْتِصَاصَ لَهُ بِالْبُلْغَاءِ، وَإِنْ كَانَ بِنَاءُ الْكَلَامِ، وَتَرْتِيبُ مَزَايَاهُ مِنْ خِصَائِصِهِمْ.

وَأُخْرَى إِلَى:

قَوْلِيَّةٍ؛ وَضَعِيَّةٍ كَانَتْ أَوْ عَقْلِيَّةٍ أَوْ عَادِيَّةٍ، أَوْ <sup>(١)</sup> خِطَابِيَّةٍ.

وَفِعْلِيَّةٍ؛ عَقْلِيَّةٍ كَانَتْ؛ كِدِلَالَةِ التَّشْبِيهِ عَلَى الْإِيْجَازِ، أَوْ عَادِيَّةٍ؛ كَالدِّلَالَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقُدُورٍ رَاسِيَتٍ﴾ [سبأ: ١٣] عَلَى عِظَمِ تِلْكَ الْقُدُورِ، أَوْ خِطَابِيَّةٍ؛ كِدِلَالَةِ تَغْيِيرِ النِّظْمِ لِنُكْتَةٍ تُنَاسِبُهُ فِي عُرْفِ الْبُلْغَاءِ.

وَحَالِيَّةٍ؛ عَقْلِيَّةٍ كَانَتْ <sup>(٢)</sup> كِدِلَالَةِ الْحَذْفِ عَلَى الْإِيْجَازِ، أَوْ عَادِيَّةٍ؛ كِدِلَالَتِهِ <sup>(٣)</sup> عَلَى ظُهُورِ الْمُرَادِ وَتَعَيُّنِهِ، أَوْ خِطَابِيَّةٍ؛ كِدِلَالَتِهِ عَلَى التَّعْظِيمِ وَالتَّحْقِيرِ.

تَقْسِيمُ اللَّفْظِ الْمُسْتَعْمَلِ مُفْرَدًا كَانَ أَوْ مُرَكَّبًا الَّذِي <sup>(٤)</sup> يَنْقَسِمُ بِاعْتِبَارِ الدِّلَالَةِ الْوَضَعِيَّةِ:

إِلَى الْحَقِيقَةِ؛ وَهُوَ مَا اسْتَعْمَلَ بِلا قَرِينَةٍ مَانِعَةٍ عَنِ إِرَادَةِ الْمَعْنَى الَّذِي وُضِعَ لَهُ، سِوَاءِ كَانَ ذَلِكَ الْمَعْنَى مَقْصُودًا لِدَاتِهِ كَمَا فِي الْحَقِيقَةِ الصَّرِيحَةِ، أَوْ <sup>(٥)</sup> لَمْ يَكُنْ مَقْصُودًا لِدَاتِهِ بَلْ يَكُونُ الْمَقْصُودُ لِدَاتِهِ مَا يَنْتَقِلُ مِنْهُ إِلَيْهِ فِي الْجُمْلَةِ، لِعِلَاقَةِ مَا، كَمَا فِي الْكِنَايَةِ.

(١) «عادية، أو» ليس في (ع).

(٢) «كانت» ليس في (ع).

(٣) أي: الحذف.

(٤) «الذي» ليس في (ب).

(٥) الأصوب استعمال (أم).

وإلى المَجَازِ؛ وهو ما استُعملَ بقرينته، مَقَالِيَّةٌ كَانَتْ أَوْ مَقَامِيَّةً، مَانِعَةٌ عَنِ إِرَادَةِ الْمَعْنَى الَّذِي وُضِعَ لَهُ فِي غَيْرِهِ، لِعَلَّاقَةٍ بَيْنَهُمَا، سَوَاءٌ كَانَتْ تِلْكَ الْعَلَّاقَةُ مُشَابِهَةً بَيْنَ الْمَعْنَيْنِ كَمَا فِي الْاسْتِعَارَةِ، أَوْ غَيْرِهَا كَمَا فِي الْمَجَازِ الْمُرْسَلِ.

وَأَمِثْلَةُ الْأَقْسَامِ الثَّلَاثَةِ الْأَخِيرَةِ مِنَ الْمُرْفِدَاتِ ظَاهِرَةٌ، وَأَمَّا مِثَالُ الْقِسْمِ الثَّانِي مِنَ الْمُرَكَّبِ فَـ (بَسَطُ الْيَدِ فِي حَقْنَا) فَإِنَّهُ كِنَايَةٌ عَنِ السَّخَاءِ، وَهُوَ مِثَالٌ لِلْقِسْمِ الثَّلَاثِ أَيْضًا إِذَا أُطْلِقَ<sup>(١)</sup> فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، وَمِثَالُ الْقِسْمِ الثَّانِي الْاسْتِعَارَةُ التَّمثِيلِيَّةُ.

تَقْسِيمُ اسْتِعْمَالِ اللَّفْظِ فِي غَيْرِ مَا وُضِعَ لَهُ اسْتِعْمَالًا صَحِيحًا:

لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ حَالَ انْفِرَادٍ<sup>(٢)</sup> ذَلِكَ الْمَعْنَى عَنِ مَعْنَاهُ الْوَضْعِيِّ أَوْ لَا، وَعَلَى الْأَوَّلِ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ لِعَلَّاقَةٍ مَعْنَوِيَّةٍ أَوْ لَا، وَعَلَى الْأَوَّلِ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ تَكُونَ تِلْكَ الْعَلَّاقَةُ مُشَابِهَةً أَوْ لَا، وَالْأَخِيرُ<sup>(٣)</sup> هُوَ الْمَجَازُ الْمُرْسَلُ، وَمُقَابِلُهُ الْاسْتِعَارَةُ<sup>(٤)</sup>، وَمَا لَا<sup>(٥)</sup> يَكُونُ لِعَلَّاقَةٍ مَعْنَوِيَّةٍ لَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ لِعَلَّاقَةٍ لَفْظِيَّةٍ، كَالْمُصَاحَبَةِ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ تَحْقِيقًا أَوْ تَقْدِيرًا، وَإِلَّا لَا يَكُونُ الْاسْتِعْمَالُ صَحِيحًا، وَهَذَا الْقِسْمُ<sup>(٦)</sup> يُسَمَّى مُشَاكَلَةً<sup>(٧)</sup>.

(١) فِي (ع): «إِلَى الْخَلْقِ» بَدَلُ «إِذَا أُطْلِقَ».

(٢) فِي (ع): «انْفِرَادُهُ».

(٣) أَي عِلَّاقَتُهُ غَيْرَ الْمَشَابِهَةِ.

(٤) وَعِلَّاقَتُهَا الْمَشَابِهَةُ.

(٥) «لَا» لَيْسَ فِي (ع).

(٦) فِي (ع): «التَّقْسِيمُ».

(٧) وَهِيَ مِنَ الْمَحْسَنَاتِ الْبَدِيعِيَّةِ وَمَرَجَعُهَا إِلَى الْاسْتِعَارَةِ، وَهِيَ ذِكْرُ الشَّيْءِ بِلَفْظٍ غَيْرِهِ، لِيُقْوَعَ فِي صُحْبَتِهِ، تَحْقِيقًا أَوْ تَقْدِيرًا. يَنْظُرُ: «الْمَطُولُ شَرْحُ تَلْخِيصِ مِفْتَاحِ الْعُلُومِ» (ص ٦٤٨).

سَمَّاهَا الْعُلَمَاءُ الْمَشَاكَلَةَ لِخَفَاءِ وَجْهِ التَّشْبِيهِ فَأَغْفَلُوا أَنْ يُسَمَّوْهَا اسْتِعَارَةً وَسَمَّوْهَا الْمَشَاكَلَةَ، وَإِنَّمَا هِيَ الْإِتْيَانُ بِالْاسْتِعَارَةِ لِذَاعِي مُشَاكَلَةِ لَفْظٍ لِلفْظِ وَقَعَ مَعَهُ. يَنْظُرُ: «التَّحْرِيرُ وَالتَّنْوِيرُ» (١/٣٥٨).

وَأَمَّا قَالِ الزَّمْخَشَرِيُّ<sup>(١)</sup>: «إِنَّهُ طِرَازٌ غَرِيبٌ»<sup>(٢)</sup> لَخُرُوجِهِ عَنِ سَنَنِ الْمَجَازِ الْمُرْسَلِ وَنَظَائِرِهِ.

وَمَا لَا يَكُونُ حَالَ الْإِنْفِرَادِ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى الْوَضْعِيَّ شَرِيكًا لَهُ فِي الْقَصْدِ إِلَيْهِ أَصَالَةٌ أَوْ لَا، وَالثَّانِي الْكِنَايَةُ، وَعَلَى الْأَوَّلِ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ مُقَارِنًا لَهُ مُقَارِنَةٌ أَحَدِ جُزْأَيِ الْمُرَكَّبِ لِلآخِرِ، وَ<sup>(٣)</sup> دَاخِلًا تَحْتَهُ دُخُولَ الْجُزْئِيِّ تَحْتَ الْكُلِّيِّ، وَالْأَوَّلُ التَّضْمِينُ، وَالثَّانِي عُمُومُ الْمَجَازِ.

### تَمْهِيدٌ وَتَقْسِيمٌ

نَقَلَ اللَّفْظَ عَمَّا وَضَعَ لَهُ أَمْرٌ، وَاسْتَعْمَالُهُ فِيمَا لَا يَصْدُقُ عَلَيْهِ مَفْهُومُهُ الْوَضْعِيُّ أَمْرٌ آخَرَ، وَالْأَوَّلُ يَسْتَلْزِمُ الثَّانِي، وَذَلِكَ ظَاهِرٌ<sup>(٤)</sup> بِدُونِ الْعَكْسِ، لِتَحَقُّقِ الثَّانِي بِدُونِ الْأَوَّلِ، وَفِي الْإِطْلَاقِ غَلْطٌ، كَمَا إِذَا رَأَيْتَ مِنْ بَعِيدٍ شَبَحًا مِنْ شَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ، وَحَسَبْتَهُ إِنْسَانًا، فَقُلْتَ: رَأَيْتُ إِنْسَانًا، فَإِنَّكَ قَدِ اسْتَعْمَلْتَ لَفْظَ الْإِنْسَانِ فِيمَا لَا يَصْدُقُ عَلَيْهِ مَفْهُومُهُ الْوَضْعِيُّ، وَمَا نَقَلْتَهُ عَنِ ذَلِكَ الْمَفْهُومِ.

وَإِذَا تَقَرَّرَ هَذَا نَقُولُ<sup>(٥)</sup>: اللَّفْظُ الْمُسْتَعْمَلُ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يُسْتَعْمَلَ فِي الْوَاقِعِ<sup>(٦)</sup>

(١) فِي حَقِّ الْمَشَاكِلَةِ.

(٢) قَالَ ذَلِكَ فِي مَعْرُضِ تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَعْتَبِ﴾ أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةٌ فَمَا قَوْهَا ﴿﴾ [البقرة: ٢٦] إِذْ قَالَ «وَيَجُوزُ أَنْ تَقَعَ هَذِهِ الْعِبَارَةُ فِي كَلَامِ الْكُفْرَةِ؛ فَقَالُوا: أَمَّا يَسْتَعْتَبِ رَبُّ مُحَمَّدٍ أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا بِالذُّبَابِ وَالْعَنْكَبُوتِ؟ فَجَاءَتْ عَلَى سَبِيلِ الْمُقَابَلَةِ، وَإِطْبَاقِ الْجَوَابِ عَلَى السُّؤَالِ، وَهُوَ فَنٌّ مِنْ كَلَامِهِمْ، بِدَيْعٍ، وَطِرَازٌ عَجِيبٌ» يَنْظُرُ: «الْكَشَافُ»: (ص ٦٥).

(٣) فِي (ع): «أَوْ».

(٤) فِي (ع): «بَطٌّ» وَلَعَلَّهَا (بَاطِلٌ).

(٥) فِي النُّسَخَتَيْنِ: (فَنَقُولُ).

(٦) «فِي الْوَاقِعِ» لَيْسَ فِي (ع).

فيما لا يصدق مفهومه الذي وُضِعَ له أو في غيرِه، وعلى الثاني لا يخلو من أن يُنقلَ  
 عما وُضِعَ له، أو لا يُنقلَ عنه، وعلى <sup>(١)</sup> الثاني لا يخلو من أن يكون المُستعملُ واقفاً  
 على كون اللفظ مُستعملاً فيما لا يصدق عليه مفهومه الوضعي، أو لا يكون واقفاً  
 عليه، فعلى الأول يكون اللفظ حقيقة بلا شبهة، وعلى الثاني مجازاً بلا خلاف، وعلى  
 الثالث يكون استعارة، وعلى الرابع يكون غلطاً.

ولما اجتمع في الاستعارة جهتان؛ جهة <sup>(٢)</sup> عدم النقلِ عما وُضِعَ له اللفظ، وجهة  
 الاستعمالِ فيما لا يصدق عليه ما وُضِعَ له <sup>(٣)</sup> في نفس الأمر، كان ذلك مظنةً الاشتباه،  
 ومثنةً الاختلاف، فذهب طائفةٌ من السلفِ إلى أنها حقيقة لغوية، وتبعهم صدرُ  
 الشريعة <sup>(٤)</sup> في «التوضيح» <sup>(٥)</sup>، وذهب الجمهورُ إلى أنها مجازٌ لغوي، وهو مختارُ  
 صاحبِ «الكشاف» على ما أفصح عنه تصريحُه بالنقلِ في الاستعارة <sup>(٦)</sup> في تفسيرِ  
 قوله تعالى: ﴿صُمُّ بِكُمْ عُمِّي﴾ [البقرة: ١٨]، وكلامُ الشيخِ عبد القاهرِ فيه يضطربُ حيثُ

(١) «على» ليس في (ع).

(٢) «جهة» ليس في (ع).

(٣) «له» ليس في (ب).

(٤) وهو عبيد الله بن مسعود بن محمود المحبوبي البخاري الحنفي الملقب بصدر الشريعة الأصغر (توفي ٥٧٤٧هـ).

(٥) ينظر: «التوضيح شرح التنقيح» لصدر الشريعة عبيد الله بن مسعود، وبهامشه «حاشية التفازاني»

المسماة بـ «التلويح»، (ص ٤٠).

(٦) وسياق حديث الزمخشري: (فإن قلت: هل يسمى ما في الآية استعارة؟ قلت: مختلف فيه؛ والمحققون

على تسميته تشبيهاً بليغاً لا استعارة، لأن المستعار له مذكور وهم المنافقون، والاستعارة إنما تُطلق

حيث يطوى ذكر المستعار له، ويجعل الكلام خلوّاً عنه، صالحاً لأن يُراد به المنقول عنه والمنقول إليه،

لولا دلالة الحال أو فحوى الكلام). ينظر: «الكشاف»، (ص ٥٢).

صَرَّحَ فِي «أَسْرَارِ الْبَلَاغَةِ»<sup>(١)</sup> بِالنَّقْلِ عَنْهَا<sup>(٢)</sup>، وَأَنْكَرَ عَلَى الْقَائِلِينَ بِهِ أَشَدَّ الْإِنْكَارِ فِي «دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ».

## تَفْصِيلٌ

قَالَ صَاحِبُ «الْمِفْتَاحِ»: «وَأَمَّا عَدُّ<sup>(٣)</sup> هَذَا النَّوْعِ - يَعْنِي الْإِسْتِعَارَةَ - لُغَوِيًّا فَعَلَى أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ، وَهُوَ الْمَقْصُودُ كَمَا<sup>(٤)</sup> سَتَقَفُ عَلَيْهِ، وَكَانَ شَيْخُنَا الْحَاتِمِيُّ أَحَدًا نَاصِرِيهِ، فَإِنْ لَهُمْ فِيهِ قَوْلَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ لُغَوِيٌّ، نَظَرًا إِلَى اسْتِعْمَالِ الْأَسَدِ فِي غَيْرِ مَا هُوَ لَهُ عِنْدَ التَّحْقِيقِ، فَإِنَّا، وَإِنْ أَدْعَيْنَا لِلشُّجَاعِ الْأَسَدِيَّةِ فَلَا نَتَجَاوَزُ حَدِيثَ الشُّجَاعَةِ حَتَّى نَدْعِيَ لِلرَّجُلِ صُورَةَ الْأَسَدِ وَهَيْئَتَهُ، وَعِبَالَةً<sup>(٥)</sup> عُنُقَهُ وَمَخَالِبَهُ وَأَنْبِيَاهِهِ، وَمَا لَهُ مِنْ سَائِرِ ذَلِكَ مِنَ الصِّفَاتِ الْبَادِيَةِ لِحَوَاسِّ الْأَبْصَارِ، وَإِنْ كَانَتِ الشُّجَاعَةُ مِنْ أَحْصَى أَوْصَافِ الْأَسَدِ وَأَمَكْنِيهَا، لَكِنَّ اللَّغَةَ لَمْ تَضَعْ<sup>(٦)</sup> الْأِسْمَ لَهَا وَحَدَّهَا، بَلْ لَهَا فِي مِثْلِ تِلْكَ الْجُثَّةِ، وَتِلْكَ الصُّورَةِ وَالْهَيْئَةِ، وَهَاتِيكَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَخَالِبِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الصُّورِ الْخَاصَّةِ فِي جَوَارِحِهِ جَمْعٌ...

(١) حَيْثُ قَالَ: (وَأَنَّ الصَّحِيحَ مِنَ الْقَضِيَّةِ فِي ذَلِكَ: أَنَّ كُلَّ اسْتِعَارَةٍ مُجَازٌ، وَلَيْسَ كُلُّ مُجَازٍ اسْتِعَارَةً، وَذَلِكَ أَنَا نَرَى كَلَامَ الْعَارِفِينَ بِهَذَا الشَّأْنِ - أَعْنِي عِلْمَ الْخَطَابَةِ وَتَقْدِيرَ الشَّعْرِ، وَالَّذِينَ وَضَعُوا الْكُتُبَ فِي أَقْسَامِ الْبَدِيعِ - يَجْرِي عَلَى أَنَّ الْاسْتِعَارَةَ نَقْلُ الْأِسْمِ مِنْ أَصْلِهِ إِلَى غَيْرِهِ لِلتَّشْبِيهِ عَلَى حَدِّ الْمَبَالِغَةِ. يَنْظُرُ: «أَسْرَارُ الْبَلَاغَةِ»، (ص ٣٩٨).

(٢) فِي (ع): «فِيهَا».

(٣) فِي (ب): «وَمَا عَدَا» بَدَلِ «وَأَمَّا عَدَا».

(٤) «كَمَا» لَيْسَ فِي (ب).

(٥) الْعِبَالَةُ: الْغُلْظُ.

(٦) فِي (ب): «تَضَعُ».



وثانيهما: أَنَّهُ لَيْسَ بِاللُّغَوِيِّ، نَظَرًا إِلَى الدَّعْوَى<sup>(١)</sup>، فَإِنَّ كَوْنَهُ لُغَوِيًّا يَسْتَدْعِي كَوْنَ  
الكَلِمَةِ مُسْتَعْمَلَةً فِي غَيْرِ مَا هِيَ مَوْضُوعَةٌ لَهُ، وَيَمْتَنِعُ، مَعَ ادِّعَاءِ الأَسَدِيَّةِ لِلرَّجُلِ وَأَنَّهُ  
دَاخِلٌ فِي جِنْسِ الأُسُودِ<sup>(٢)</sup>، فَرَدُّ مِنْ أَفْرَادِ حَقِيقَةِ الأَسَدِ... أَنْ يَكُونَ إِطْلَاقُ اسْمِ الأَسَدِ  
عَلَى ذَلِكَ عَنِ اعْتِرَافِ بَأَنَّهُ رَجُلٌ، لِقَدْحِ ذَلِكَ فِي الدَّعْوَى... وَمَعَ الإِصْرَارِ عَلَى دَعْوَى  
أَنَّهُ أَسَدٌ يَمْتَنِعُ أَنْ يُقَالَ: لَمْ تُسْتَعْمَلِ الكَلِمَةُ فِيهَا هِيَ مَوْضُوعَةٌ لَهُ. وَمَدَارُ تَرْدِيدِ الإِمَامِ  
عَبْدِ القَاهِرِ لِهَذَا النُّوعِ بَيْنَ اللُّغَوِيِّ تَارَةً، وَبَيْنَ العَقْلِيِّ أُخْرَى عَلَى هَذَيْنِ الوَجْهَيْنِ...  
لِكُنْكَ إِذَا وَقَفْتَ عَلَى وَجْهِ التَّوْفِيقِ<sup>(٣)</sup> بَيْنَ إِصْرَارِ المُسْتَعْبِرِ عَلَى ادِّعَائِهِ الأَسَدِيَّةِ لِلرَّجُلِ  
وَبَيْنَ نَصْبِهِ فِي ضَمَنِ الكَلَامِ قَرِينَةً دَالَّةً عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ الهَيْكَلُ المَخْصُوصُ، مُصَدِّقَةٌ  
عِنْدَهُ، كُشِفَ لَكَ الغِطَاءُ<sup>(٤)</sup>. إِلَى هُنَا كَلَامُهُ.

وَلَيْسَ الأَمْرُ كَمَا زَعَمَهُ، فَإِنَّ نَظَرَ الفَرِيقِ الثَّانِي إِلَى عَدَمِ النِّقْلِ عَنِ المَفْهُومِ  
اللُّغَوِيِّ فِيهَا، وَقَدْ نَبَّهْتُ فِيهَا تَقَدَّمَ عَلَى هَذَا.

وَعَلَى هَذَا إِنْ اسْتِعْمَالَ فِيهَا لَمْ يَصْدُقْ عَلَيْهِ ذَلِكَ المَفْهُومُ لَمْ يَسْتَلْزِمِ النِّقْلَ عَنْهُ،  
وَكَلَامُ الإِمَامِ عِبْدِ القَاهِرِ صَرِيحٌ فِي مَا ذَكَرْنَا حَيْثُ قَالَ فِي «دَلَائِلِ الإِعْجَازِ»: «وَاعْلَمْ  
أَنَّكَ تَرَى النَّاسَ وَكَأَنَّهُمْ يَرُونَ أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: (رَأَيْتُ أَسَدًا)، وَأَنْتَ تُرِيدُ التَّشْبِيهَ، كُنْتَ  
نَقَلْتَ<sup>(٥)</sup> لَفْظَ (أَسَدٍ)<sup>(٦)</sup> عَمَّا وُضِعَ لَهُ فِي اللُّغَةِ، وَاسْتَعْمَلْتَهُ فِي مَعْنَى غَيْرِ مَعْنَاهُ، حَتَّى

(١) فِي (ع): «المدعى».

(٢) فِي (ع): «الأسد».

(٣) فِي (ع): «التدقيق».

(٤) يَنْظُرُ: «مفتاح العلوم»، (ص ٣٧٠ - ٣٧١).

(٥) فِي (ع) وَ(أ): «قد نقلت».

(٦) فِي (ب): «لفظًا سد» بدل «لفظًا أسد».

كَانَ لَيْسَ الِاسْتِعَارَةُ إِلَّا أَنْ تَعْمَدَ إِلَى اسْمِ الشَّيْءِ، فَتَجْعَلُهُ اسْمًا لِشَيْبِهِ، حَتَّى كَانَ<sup>(١)</sup> لَا فَصْلَ بَيْنَ الِاسْتِعَارَةِ، وَبَيْنَ تَسْمِيَةِ الْمَطَرِ<sup>(٢)</sup> (سَمَاءً) وَالنَّبْتِ (غَيْثًا) وَالْمَزَادَةَ (رَاوِيَةً) وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ مِمَّا يُوقَعُ مِنْهُ اسْمُ الشَّيْءِ عَلَى مَا هُوَ مِنْهُ بِسَبَبٍ، وَيَذْهَبُونَ عَمَّا هُوَ مَرْكُوزٌ فِي الطَّبَاعِ مِنْ أَنَّ الْمَعْنَى فِيهِ الْمُبَالِغَةُ، وَأَنْ يَدَّعِي فِي الرَّجُلِ أَنَّهُ لَيْسَ بِرَجُلٍ، وَلَكِنَّهُ أَسَدٌ بِالْحَقِيقَةِ، وَأَنَّهُ إِنَّمَا يُعَارِزُ اللَّفْظَ مِنْ بَعْدِ أَنْ يُعَارِزَ الْمَعْنَى، وَأَنَّهُ لَا يَشْرِكُ فِي اسْمِ (الْأَسَدِ) إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَدْخُلَ فِي جِنْسِ الْأَسَدِ، لَا تَرَى أَحَدًا يَعْقِلُ إِلَّا وَهُوَ يَعْرِفُ ذَلِكَ؛ إِذَا رَجَعَ أَدْنَى رُجُوعٍ إِلَى نَفْسِهِ<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ: «وَهَذَا، إِنْ أَنْتَ حَصَلْتَ، تَجَوُّزٌ مِنْكَ فِي مَعْنَى اللَّفْظِ إِلَّا اللَّفْظُ»<sup>(٤)</sup>، ثُمَّ أَتَى بِتَفْصِيلٍ مُشْبِعٍ كَمَا هُوَ دَابُّهُ.

تَكْمِيلٌ: وَلَا تَرُدُّدٌ لِلشَّيْخِ فِي أَنَّ الِاسْتِعَارَةَ مِنْ قَبِيلِ الْحَقِيقَةِ، كَمَا هُوَ الظَّاهِرُ مِنْ كَلَامِ صَاحِبِ «الْمِفْتَاحِ» الْمَنْقُولِ فِيهَا تَقَدَّمَ، وَيُقْصَحُ عَنْ عَدَمِ تَرُدُّدِهِ، وَعَنْ وَجْهِ تَرْدِيدِهِ الْكَلَامَ بَيْنَ الْإِحْتِمَالَيْنِ قَوْلُهُ فِي «دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ»: «وَأَمَّا الْمَجَازُ فَقَدْ عَوَّلَ النَّاسُ فِي حَدِّهِ عَلَى حَدِيثِ النَّقْلِ، وَأَنَّ كُلَّ لَفْظٍ نُقِلَ عَنْ مَوْضُوعِهِ فَهُوَ مَجَازٌ، وَالْكَلَامُ فِي ذَلِكَ يَطُولُ، وَقَدْ ذَكَرْتُ مَا هُوَ الصَّحِيحُ مِنْ ذَلِكَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، وَأَنَا أَقْتَصِرُ هَهُنَا عَلَى ذِكْرِ مَا هُوَ أَشْهَرُ مِنْهُ وَأَظْهَرُ. وَالاسْمُ<sup>(٥)</sup> وَالشُّهُرَةُ فِيهِ لِشَيْئَيْنِ: الِاسْتِعَارَةُ وَالتَّمْثِيلُ. وَإِنَّمَا يَكُونُ التَّمْثِيلُ مَجَازًا إِذَا جَاءَ عَلَى حَدِّ الِاسْتِعَارَةِ.

(١) فِي (ب): «رُومَتِي كَانَ» بَدَلَ «حَتَّى وَكَانَ».

(٢) فِي (ب): «الْمَصْر».

(٣) يَنْظُرُ: «دَلَائِلُ الْإِعْجَازِ»، (ص ٤٣٢).

(٤) يَنْظُرُ: «دَلَائِلُ الْإِعْجَازِ»، (ص ٣٦٧).

(٥) «وَالِاسْمُ» لَيْسَ فِي (ع).

فلاستِعارُهُ أَنْ تُرِيدَ تَشْبِيهَ الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ، فَتَدْعُ أَنْ تُفْصِحَ بِالتَّشْبِيهِ وَتُظْهِرَهُ، وَتَجِيءَ إِلَى اسْمِ المُشَبَّهِ بِهِ، فَتُعِيرَهُ المُشَبَّهَ، وَتُجْرِيهَ عَلَيْهِ. تُرِيدُ أَنْ تَقُولَ: رَأَيْتُ رَجُلًا هُوَ كَالْأَسَدِ فِي شَجَاعَتِهِ، وَقُوَّةِ بَطْشِهِ سِوَاءً، فَتَدْعُ<sup>(١)</sup> ذَلِكَ، وَتَقُولُ: رَأَيْتُ أَسَدًا<sup>(٢)</sup> إِلَى هُنَا كَلَامُهُ.

أَرَادَ بِمَا هُوَ الصَّحِيحُ الَّذِي ذَكَرَهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ مَا نَقَلْنَاهُ فِيمَا تَقَدَّمَ، وَقَوْلُهُ: (وَأَنَا أَقْتَصِرُ...) إِلَى آخِرِهِ، يَتَضَمَّنُ الْعِذَارَ عَنِ الْاِقْتِصَارِ عَلَى ذَلِكَ فِي «أَسْرَارِ الْبَلَاغَةِ» فَيَفْصِحُ عَنِ أَنَّ تَرْدِيدَهُ الْكَلَامَ فِي الْاِسْتِعَارَةِ بَيْنَ الْاِحْتِمَالَيْنِ لَيْسَ لِلتَّرَدُّدِ فِيهَا وَعَدَمِ ظُهُورِ مَا هُوَ الْحَقُّ عِنْدَهُ.

تَحْصِيلٌ: اسْتُدِلَّ عَلَى أَنَّ الْاِسْتِعَارَةَ مَجَازٌ عَقْلِيٌّ - بِمَعْنَى أَنَّ التَّصَرُّفَ فِي أَمْرِ عَقْلِيٍّ لَا لُغَوِيٍّ - بِأَنَّهَا لَمَّا لَمْ تُطْلَقْ عَلَى الْمُشَبَّهِ إِلَّا بَعْدَ ادِّعَاءِ دُخُولِهِ فِي جِنْسِ الْمُشَبَّهِ بِهِ كَانَ اسْتِعْمَالُهَا<sup>(٣)</sup> فِيمَا وُضِعَتْ لَهُ، وَلِهَذَا صَحَّ التَّعَجُّبُ فِي قَوْلِهِ<sup>(٤)</sup>:

قَامَتْ تُظَلِّلُنِي مِنَ الشَّمْسِ      نَفْسٌ أَعَزُّ عَلَيَّ مِنْ نَفْسِي  
قَامَتْ تُظَلِّلُنِي وَمِنْ عَجَبٍ      شُبْسٌ تُظَلِّلُنِي مِنَ الشَّمْسِ<sup>(٥)</sup>

(١) فِي (ع): «تَعَدَّدَ».

(٢) يَنْظُرُ: «دَلَائِلُ الْاِعْجَازِ»، (ص ٦٦ - ٦٧).

(٣) فِي (ع): «كَاسْتِعْمَالِهَا» بَدَلُ «كَانَ اسْتِعْمَالُهَا».

(٤) الْبَيْتَانِ لِابْنِ الْعَمِيدِ فِي: «أَسْرَارِ الْبَلَاغَةِ»، (ص ٣٠٣)، وَ«مِفْتَاحِ الْعُلُومِ»، (ص ٣٧١)، وَ«مَعَاهِدِ

التَّنْبِيصِ»، (١١٣/٢).

(٥) وَالشَّاهِدُ فِيهِمَا أَنَّ إِطْلَاقَ الْمُشَبَّهِ بِهِ عَلَى الْمُشَبَّهِ إِتْمَا يَكُونُ بَعْدَ ادِّعَاءِ دُخُولِهِ فِي جِنْسِ الْمُشَبَّهِ بِهِ وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَيَكُونُ اسْتِعْمَالُ الْاِسْتِعَارَةِ فِي الْمُشَبَّهِ اسْتِعْمَالًا فِيمَا وَضِعَتْ لَهُ، فَهَذَا لَوْلَا أَنَّهُ ادَّعَى لَهُ مَعْنَى الشَّمْسِ الْحَقِيقِيَّةِ وَجَعَلَهُ شَمْسًا لَمَا كَانَ لِهَذَا التَّعَجُّبِ مَعْنَى، إِذْ لَا تَعْجَبُ فِي أَنَّ إِنْسَانًا حَسَنًا =

وَالنَّهْيُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ<sup>(١)</sup>:

لَا تَعَجَّبُوا مِنْ بَلَى غِلَالِيهِ<sup>(٢)</sup> قَدْ زَرَّ أَرْزَارُهُ عَلَى الْقَمَرِ<sup>(٣)</sup>

وَرُدُّ<sup>(٤)</sup> بَأَنَّ الْأَدْعَاءَ لَا يَقْتَضِي كَوْنَهَا<sup>(٥)</sup> مُسْتَعْمَلَةً فِيمَا وُضِعَتْ لَهُ لِلْعِلْمِ الضَّرُورِيِّ بِأَنَّهَا مُسْتَعْمَلَةٌ فِي الرَّجْلِ الشُّجَاعِ، مَثَلًا، وَالْمَوْضُوعُ لَهُ هُوَ السَّبْعُ الْمَخْصُوصُ، لَكِنَّهُ مَرْدُودٌ، إِذْ لَا خَفَاءَ فِي تَحْقِيقِ الْاِقْتِضَاءِ الْمَذْكُورِ، فَإِنَّهَا عَلَى تَقْدِيرِ عَدَمِ كَوْنِهَا مُسْتَعْمَلَةً فِيمَا وُضِعَتْ لَهُ يُلْغِي ذَلِكَ الْأَدْعَاءَ، إِذْ حِينَئِذٍ يَكُونُ لَفْظُ الْأَسَدِ، مَثَلًا، مَنقُولًا عَنِ مَعْنَاهُ الْوَضْعِيِّ إِلَى مَا يَصْدُقُ عَلَى الرَّجْلِ الشُّجَاعِ حَقِيقَةً، فَلَا تَبْقَى حَاجَةٌ إِلَى الْأَدْعَاءِ الْمَذْكُورِ، بَلْ لَا يَبْقَى حِينَئِذٍ وَجْهُ صَحَّةٍ لَهُ، وَإِنَّمَا تَتَحَقَّقُ الْحَاجَةُ إِلَى الْأَدْعَاءِ الْمَذْكُورِ عِنْدَ اجْتِمَاعِ الْأَمْرَيْنِ؛ الْاِسْتِعْمَالِ فِيمَا لَا يَصْدُقُ عَلَيْهِ الْمَوْضُوعُ لَهُ، وَعَدَمِ النَّقْلِ عَنْهُ<sup>(٦)</sup><sup>(٧)</sup>.

= الوجه يظلل إنسانًا آخر. أي لولا أن الشاعر أتى نفسه أن ههنا استعارة ومجازًا من القول، وعيّل على دعوى شمس على الحقيقة، لما كان لهذا التعجب معنى، فليس يبدع ولا منكّر أن يظلل إنسانًا حسن الوجه إنسانًا ويقيه وهجًا بشخصه.

(١) البيت لابن طباطبا في «معاهد التنصيص»، (١٢٩ / ٢).

(٢) الغلالة: لباس داخلي أو قميص رقيق تغطيه ثياب خارجية.

(٣) والشاهد فيه البناء على تناسي التشبيه للمبالغة ودلالة على أن المشبه لا يتميّز عن المشبه به أصلاً، حتى إن كل ما يترتب على المشبه به من التعجب والنهي عنه يترتب على المشبه أيضاً، لأنه لو لم يجعله قمرًا حقيقياً لما كان للنهي عن التعجب معنى لأن اللباس إنما يسرع إليه البلى سبب ملازمته للقمر الحقيقي لا بسبب ملامسة إنسان كالقمر حسناً.

(٤) أي: كون الاستعارة مجازًا عقلياً.

(٥) أي الاستعارة.

(٦) في هامش (ب): «رد للمولى سعد الدين».

(٧) وهو رد مقتبس من كلام التفتازاني في «المطول»، (ص ٥٨٦ - ٥٨٧).

وأما قوله: (للعلمِ الضَّروريِّ) فمَنْشُؤُهُ الْغُفُولُ عَنَ أَنْ الِاسْتِعْمَالَ فِيمَا لَا يَصْدُقُ عَلَيْهِ الْمَوْضُوعُ لَهُ، لَا يَسْتَلْزِمُ النَّقْلَ عَنْهُ، فَتَدَبَّرْ وَتَذَكَّرْ.

تَحْقِيقٌ: اعْلَمْ أَنَّ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّ فِي الْمَجَازِ الْمُرْسَلِ مَلْحُوظٌ لِلانْتِقَالِ مِنْهُ إِلَى الْمَعْنَى الْمَجَازِيَّ، لَكِنَّهُ غَيْرُ مَقْصُودٍ بِالِإِفَادَةِ، وَبِهِ يُفَارِقُ الْكِنَايَةَ، فَإِنَّ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّ فِيهَا مَقْصُودٌ بِالِإِفَادَةِ، لَكِنْ لَا لِدَاتِهِ بَلْ لِتَقْرِيرِ الْمَعْنَى الْمُكْنَى عَنْهُ، فَإِنَّهُ يُجْعَلُ كَالدَّلِيلِ عَلَى ثُبُوتِهِ، وَلِهَذَا كَانَتْ الْكِنَايَةُ أَبْلَغَ مِنَ الْحَقِيقَةِ، وَبِذَلِكَ - أَيِّ بِمَا ذَكَرْنَا مِنْ عَدَمِ كَوْنِ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّ مَقْصُودًا لِدَاتِهِ فِي الْكِنَايَةَ - تُفَارِقُ الْكِنَايَةَ التَّضْمِينِ، فَإِنَّ كَلًّا مِنْ الْمَعْنَيْنِ مَقْصُودٌ لِدَاتِهِ فِي التَّضْمِينِ، إِلَّا أَنْ الْقَصْدَ إِلَى أَحَدِهِمَا، وَهُوَ الْمَذْكُورُ مُتَعَلِّقُهُ، يَكُونُ تَبَعًا لِلاَّخَرِ، وَهُوَ الْمَذْكُورُ بِلَفْظِهِ، وَهَذِهِ التَّبَعِيَّةُ فِي الْإِرَادَةِ مِنَ الْكَلَامِ، فَلَا يُنَافِي كَوْنَهُ مَقْصُودًا لِدَاتِهِ فِي الْمَقَامِ.

وَبِهِ يُفَارِقُ التَّضْمِينُ الْجَمْعَ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ الْمَحْدُورِ عِنْدَ الْجُمْهُورِ، فَإِنَّ كَلًّا مِنَ الْمَعْنَيْنِ فِي صُورَةِ الْجَمْعِ الْمَذْكُورِ يَكُونُ مُرَادًا مِنَ الْكَلَامِ لِدَاتِهِ، وَمَقْصُودًا فِي الْمَقَامِ أَصَالَةً، وَلِذَلِكَ اخْتَلَفَ فِي صِحَّتِهِ مَعَ الْإِتْفَاقِ فِي صِحَّةِ التَّضْمِينِ.

وَلَقَدْ تَنَبَّهَ الْفَاضِلُ الشَّرِيفُ لِهَذَا الْفَرْقِ الدَّقِيقِ وَبَيَّنَّهُ، حَيْثُ قَالَ فِي «الْحَوَاشِي» الَّتِي عَلَّقَهَا عَلَى «الْكَشَافِ»: وَالْأَظْهَرُ أَنْ يُقَالَ: اللَّفْظُ مُسْتَعْمَلٌ فِي مَعْنَاهُ الْأَصْلِيِّ، فَيَكُونُ هُوَ الْمَقْصُودَ أَصَالَةً، لَكِنْ قُصِدَ تَبَعِيَّةً مَعْنَى آخَرَ يُنَاسِبُهُ<sup>(١)</sup> مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسْتَعْمَلَ فِيهِ ذَلِكَ اللَّفْظُ أَوْ يَقْدَرُ<sup>(٢)</sup> لَهُ لَفْظٌ آخَرُ، فَلَا يَكُونُ مِنْ بَابِ الْكِنَايَةِ وَلَا مِنْ بَابِ الْإِضْمَارِ،

(١) فِي (ب): «يُنَاسِبُ».

(٢) فِي (ب): «تَقْدِيرُ».

بَلْ مِنْ قَبِيلِ الْحَقِيقَةِ الَّتِي قُصِدَ بِمَعْنَاهُ الْحَقِيقِيُّ مَعْنَى آخِرٍ يُنَاسِبُهُ وَيَتَّبِعُهُ فِي الْإِرَادَةِ،  
وَجَيْتِئِدُ يَكُونُ مَعْنَى التَّضْمِينِ وَاضِحًا بَلَا تَكْلُفٍ<sup>(١)</sup>.

إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يُصَبَّ فِي قَوْلِهِ: (الْلَفْظُ مُسْتَعْمَلٌ فِي مَعْنَاهُ الْأَصْلِيِّ) لِأَنَّ اللَّفْظَ  
الَّذِي يَقَعُ فِيهِ التَّضْمِينُ لَا يَلْزَمُهُ أَنْ يَكُونَ مُسْتَعْمَلًا فِي مَعْنَاهُ الْأَصْلِيِّ، فَالصَّوَابُ  
أَنْ يُقَالَ: اللَّفْظُ مُسْتَعْمَلٌ فِي مَعْنَى هُوَ مَقْصُودٌ أَصَالَةً، لَكِنْ قُصِدَ تَبَعِيَّةً<sup>(٢)</sup> مَعْنَى  
آخَرَ... إلخ.

تَفْرِيقٌ: اعْلَمْ أَنَّ هَذَا النَّوْعَ مِنَ التَّضْمِينِ هُوَ الْمُتَعَارَفُ الْمَشْهُورُ الْمَذْكُورُ فِي  
«الْكَشَافِ» حَيْثُ قَالَ<sup>(٣)</sup>: «يُقَالُ: عَدَاهُ إِذَا جَاوَزَهُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: عَدَا طَوْرَهُ، وَجَاءَنِي  
الْقَوْمُ عَدَا زَيْدًا، وَإِنَّمَا عُدِّي بِ (عَنْ) لِتَضْمِينِ (عَدَا) مَعْنَى نَبَا وَعَلَا فِي قَوْلِكَ: تَبَّتْ  
عَنهُ عَيْنُهُ إِذَا اقْتَحَمْتُهُ، وَلَمْ تَعْلُقْ بِهِ.

فَإِنْ قُلْتَ: أَيُّ غَرَضٍ فِي هَذَا التَّضْمِينِ؟ وَهَلَّا قِيلَ: وَلَا تَعُدُّهُمْ عَيْنَاكَ، أَوْ: وَلَا  
تَعُلْ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ؟

قُلْتُ: الْغَرَضُ فِيهِ إِعْطَاءُ مَجْمُوعٍ مَعْنِيَيْنِ، وَذَلِكَ أَقْوَى مِنْ إِعْطَاءِ مَعْنَى فَذًا، أَلَا  
تَرَى كَيْفَ رَجَعَ الْمَعْنَى إِلَى قَوْلِكَ: وَلَا تَقْتَحِمِهِمْ عَيْنَاكَ مُجَاوِزَتَيْنِ<sup>(٤)</sup> إِلَى غَيْرِهِمْ؟  
وَنَحْوَهُ قَوْلُهُ: «وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ» [النِّسَاءُ: ٢٧] وَلَا تَضْمُوهَا إِلَيْهَا آكِلِينَ لَهَا<sup>(٥)</sup>.  
إِلَى هُنَا كَلَامُهُ.

(١) «حاشية الشريف الجرجاني على الكشاف»، (رقم اللوح: ١٢٦).

(٢) فِي (ع): «بتبعيته».

(٣) فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَا تَعُدُّ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ زَيْدًا زَيْنَةً الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» [الْكَهْفُ: ٢٨].

(٤) فِي (ب): «مجاورتين».

(٥) يَنْظُرُ: «الْكَشَافُ»، (ص ٦١٨).

وقد يُطلَقُ اسْمُ التَّضْمِينِ عَلَى مَعْنَى آخَرَ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ صَاحِبُ «الْكَشَافِ»  
حَيْثُ قَالَ: «فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ دَخَلَ حَرْفُ الْجَرِّ عَلَى (مَنْ) الْمُتَضَمِّنَةِ لِمَعْنَى الِاسْتِفْهَامِ،  
وَالِاسْتِفْهَامِ لَهُ صَدْرُ الْكَلَامِ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِكَ: أَعْلَى زَيْدٍ مَرَرْتُ؟ وَلَا تَقُولُ: عَلَى  
أَزِيدٍ مَرَرْتُ؟

قُلْتَ: لَيْسَ مَعْنَى التَّضْمِينِ أَنَّ الْاسْمَ دَلَّ عَلَى مَعْنَيْنِ مَعًا؛ مَعْنَى الْاسْمِ وَمَعْنَى  
الْحَرْفِ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنَّ الْأَصْلَ (أَمَنْ) فَحُذِفَ حَرْفُ الِاسْتِفْهَامِ، وَاسْتَمَرَ الِاسْتِعْمَالُ  
عَلَى حَذْفِهِ كَمَا حُذِفَ مِنْ (هَلْ) وَالْأَصْلُ (أَهْلٌ)، قَالَ<sup>(١)</sup>:

أَهْلٌ رَأَوْنَا بِسَفْحِ الْقَاعِ ذِي الْأَكْمِ<sup>(٢)</sup>

فَإِذَا أَدَخَلْتَ حَرْفَ الْجَرِّ (عَلَى) (مَنْ) فَقَدَّرِ<sup>(٣)</sup> الْهَمْزَةَ قَبْلَ حَرْفِ الْجَرِّ فِي  
ضَمِيرِكَ، كَأَنَّكَ تَقُولُ: أَعْلَى مَنْ تَنْزَلَ الشَّيَاطِينُ؟ كَقَوْلِكَ: أَعْلَى زَيْدٍ مَرَرْتُ؟<sup>(٤)</sup> إِلَى  
هُنَا كَلَامُهُ.

وقد اشتبه الفرق بين معنى<sup>(٥)</sup> التضمين على الفاضل التفاضلي، حيث قال في

(١) وهوزيد الخيل، ينظر: «شعر زيد الخيل الطائي»، صنعة: أحمد مختار البرزة (ص ١٥٥).

(٢) صدره:

سَائِلٌ فَوَارِسٌ يَرْبُوعٌ بِشِدَّتِنَا

ويربوعٌ: أبو حبي من تميم، شدتنا: قوتنا، وسفح الجبل: أسفله، والقاع: المستوي من الأرض،  
والأكمة: التل، والجمع: أكام، ولا يجوز أن تكون «هل» للاستفهام، لأن حرف الاستفهام لا يدخل  
على حرف الاستفهام، وهي هنا بمعنى (قد).

(٣) في (ع): «فقدرت».

(٤) ينظر: «الكشاف»، (ص ٧٧٣).

(٥) في (ع): «معني».

«الحواشي» التي علقها على «الكشاف»: حقيقة التّضمين أن يُقصدَ بالفعلِ معناه الحقيقيّ مع فعلٍ آخرٍ يُناسبه، وهو كثيرٌ في كلامِ العربِ، حتّى قال ابنُ جنّي: لو جُمعتَ تَضْمِينَاتُ العربِ لاجْتَمعتْ مُجَلَّدَاتٌ.

فإن قيل: الفعلُ المذكورُ إن كان في معناه الحقيقيّ فلا دلالةَ على معنى الفعلِ الآخرِ، وإن كان في معنى الفعلِ الآخرِ فلا دلالةَ على معناه الحقيقيّ<sup>(١)</sup>، وإن كان فيهما لزم الجمعُ بين الحقيقيّ والمجازِ.

قلنا: هو في معناه الحقيقيّ مع حذفِ حالٍ مأخوذٍ من الفعلِ الآخرِ بمَعونَةِ القرينةِ اللَّفظيةِ، فقولنا: أحمدُ إليك فلانًا، معناه: أحمدُهُ مُنهيًا إليك حمدَهُ، ويقلبُ كفيه على كذا، معناه: نادِمًا على كذا<sup>(٢)</sup>.

ولا يذهبُ عليك أن السؤالَ المذكورَ إنّما يتّجهُ على التّضمينِ بالمعنى الثاني، ثم إن مبنى تقريره السؤالَ الغُفولَ عن أن استعمالَ اللَّفظِ في المعنى الحقيقيّ أو المجازيٍّ أصالةٌ لا يُنافي أن يُقصدَ به، تبعًا، معنى آخرٍ يُناسبه.

تدقيقٌ: ومما قدّمناه من التّحقيقِ انكشافَ لك سرِّ دَقِيقٍ، وهو أن بعضَ الحقائقِ يُفيدُ فائدةَ المَجازِ المُرسَلِ مِن غيرِ أن يدخلَ في حدّه، كلفظِ الأَسَدِ، في قوله<sup>(٣)</sup>:

أَسَدٌ عَلَيَّ وَفِي الحُرُوبِ نَعَامَةٌ<sup>(٤)</sup>

(١) قوله: «فلا دلالة على معنى الفعل...» إلى هنا سقط من (ع).

(٢) «مخطوط حاشية الشريف الجرجاني على تفسير الكشاف»، (رقم اللوح: ١٢٦).

(٣) ينسب لإعمران بن حِطّان، ولغيره، يهجو الحجاج. ينظر: «التذكرة الحمدونية»: (٢/٤٥٠).

(٤) عجزه:



فإنه حقيقة، لأن المراد التشبيه البليغ، ومع ذلك أفاد فائدة المجاز المرسل، حيث دلّ دلالة عقلية على معنى مجزي<sup>(١)</sup>، ولذلك صحّ تعلق (عليّ) به<sup>(٢)</sup>، وهذا بمنزلة عن الجمع بين الحقيقة والمجاز المحذور عند الجمهور، لعدم القصد إلى المعنى المجازي بحسب الدلالة الوضعية.

وقد عبّر عن هذا الوجه المعقول فحول أئمة الأصول بالقول بالموجب<sup>(٣)</sup>، حيث قالوا: إن شري<sup>(٤)</sup> القريب شري بصيغته، إعتاق بموجبه، وأنكروا لزوم الجمع المحذور فيما إذا نوى النذر بصوم يوم، سواء نوى باليمين أو لم ينو، مع قولهم: يتحقق النذر واليمين.

وقولهم: هو حاتم في طيء، من هذا القبيل، لا من قبيل التضمين، كما زعمه صاحب «الكشاف» حيث قال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهُ فِي الْأَرْضِ إِلَهٌ﴾ [الزخرف: ٨٤]: «وُضِّمَ اسْمُهُ تَعَالَى مَعْنَى وَصَفٍ، فَلِذَلِكَ عُلِّقَ بِهِ الظَّرْفُ فِي قَوْلِهِ: (فِي السَّمَاءِ) وَ(فِي الْأَرْضِ) كَمَا تَقُولُ: هُوَ حَاتِمٌ فِي طَيْبٍ حَاتِمٌ فِي تَغْلِبٍ<sup>(٥)</sup>، عَلَى تَضْمِينِ مَعْنَى الْجَوَادِ الَّذِي شَهْرٌ<sup>(٦)</sup> بِهِ، كَأَنَّكَ قُلْتَ: هُوَ جَوَادٌ فِي طَيْبٍ جَوَادٌ فِي تَغْلِبٍ<sup>(٧)</sup>» ثم إن قوله: (فَلِذَلِكَ عُلِّقَ بِهِ الظَّرْفُ) ظاهرٌ

(١) في (ع): «جزئي».

(٢) في (ب): «له».

(٣) مصطلح فقهي خاصه يرجع إلى تسليم ما اتخذه المستدل حُكْمًا لِذَلِيلِهِ عَلَى وَجْهِ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ تَسْلِيمٌ

الْحُكْمِ الْمُتَنَازِعِ فِيهِ، ينظر: «الإحكام في أصول الأحكام» للامدي (٤/ ١١١).

(٤) شري: مصدر الفعل شري شري.

(٥) في (ب): «هو حاتم طيء في تغليب» بدل «هو حاتم في طيب حاتم في تغليب».

(٦) في (ع): «يشهد».

(٧) ينظر: «الكشاف»، (ص ٩٩٧).

فِي الْغُفُولِ عَنِ النَّحْوِ الَّذِي قَرَّرْنَاهُ مِنْ أَنْحَاءِ التَّوَسُّعِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ.

وَذَهَبَ الْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ مَذْهَبَهُ، حَيْثُ قَالَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ﴾ [الأنعام: ٣]: «لَا خَفَاءَ وَلَا خِلَافَ فِي أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَعَلُّقُهُ بِلَفْظِ (اللَّهِ) لِكَوْنِهِ اسْمًا لَا صِفَةً... بَلْ هُوَ مُتَعَلِّقٌ بِالْمَعْنَى الْوَصْفِيِّ الَّذِي ضَمَّنَهُ اسْمُ اللَّهِ؛ كَمَا فِي قَوْلِكَ: هُوَ حَاتِمٌ فِي طَبِيعِي، عَلَى تَضْمِينِ مَعْنَى الْجَوَادِ»<sup>(١)</sup>، انْتَهَى.

وَلَقَدْ أَصَابَ فِي قَوْلِهِ: (بَلْ هُوَ مُتَعَلِّقٌ بِالْمَعْنَى الْوَصْفِيِّ)<sup>(٢)</sup> إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يُصَبِّ فِي زَعْمِهِ أَنَّهُ حَيْثُ لَا بَدَّ مِنَ الْمَصِيرِ إِلَى التَّضْمِينِ.

تَعْلِيقُ: التَّقَابُلُ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ وَالْكِنَايَةِ عِنْدَ اتِّحَادِ الْوَضْعِ وَنَوْعِ الدَّلَالَةِ، فَيَرْتَفِعُ عِنْدَ اخْتِلَافِهِمَا، فَلِذَلِكَ يَجْتَمِعَانِ فِي مَادَّةٍ وَاحِدَةٍ بِحَسَبِ الْوَصْفَيْنِ وَالذَّلَاتَيْنِ؛ كَمَا فِي قَوْلِنَا: الْإِسْلَامُ حَقٌّ، لِلْمُنْكَرِ حَقِيقَةَ الْإِسْلَامِ، فَإِنَّهُ حَقِيقَةٌ بِاعْتِبَارِ الْوَضْعِ اللَّغَوِيِّ وَالذَّلَالَةِ الْقَوْلِيَّةِ، وَكِنَايَةٌ بِاعْتِبَارِ الْوَضْعِ الْعُرْفِيِّ وَالذَّلَالَةِ الْخِطَابِيَّةِ.

وَيَبَانَ ذَلِكَ أَنَّ الْخَبَرَ الْمُجَرَّدَ عَنِ التَّكْيِيدِ يَدُلُّ عَلَى خُلُوعِ الدَّهْنِ بِالذَّلَالَةِ الْخِطَابِيَّةِ، فَإِذَا أُلْقِيَ إِلَى الْمُنْكَرِ أَوْ<sup>(٣)</sup> الْمُتَرَدِّدِ يَدُلُّ عَلَى تَنْزِيلِهِ مَنْزِلَةَ خَالِي الدَّهْنِ ضَرُورَةً، وَهَذَا صَرِيحٌ بِحَسَبِ عُرْفِ الْبُلْغَاءِ، فَإِذَا قُصِدَ بِهَذَا التَّنْزِيلِ الدَّلَالَةُ عَلَى أَنَّ مَعَ<sup>(٤)</sup> الْمُنْكَرِ أَوْ الْمُتَرَدِّدِ مَا لَوْ تَأَمَّلَ فِيهِ ارْتِدَاعٌ عَنِ انْكَارِهِ، وَزَالَ تَرَدُّدُهُ، يَكُونُ كِنَايَةً.

(١) «حاشية التفزازاني على الكشاف»، (رقم اللوح: ٣٦٠).

(٢) فِي (ب): «الوضعي».

(٣) فِي (ع): «و».

(٤) فِي (ع): «كون».

وقس على هذا الإلقاء الخبير المؤكّد بتأكيد قويّ إلى غير المنكر، فإنّه لما كان فيه دلالة خطابية على إنكار المخاطب، ولم يوجد الإنكار في المخاطب، دلّ ضرورة على تنزيله منزلة المنكر، وهذا أيضا صريح بحسب عرفهم، فإذا قصد به ما يلزمه لزوماً عرفياً، وهو أن يكون مع المخاطب شيء من ملابس الإنكار، يكون كناية؛ كقوله<sup>(١)</sup>:

جَاءَ شَقِيقُ عَارِضًا رُمَحَهُ      إِنَّ بَنِي عَمِّكَ فِيهِمْ رِمَاحٌ<sup>(٢)</sup>  
 كان شقيق عالمًا بأن في بني عمه رماحًا، إلا أن مجيئه هكذا، واضعًا رُمحه على فخذه عرضًا، أماره إنكاره، فنزل منزلة المنكر، وصدر الجملة الاسمية بما هو علم<sup>(٣)</sup> التأكيد<sup>(٤)</sup>. هذا التمثيل على رأي القوم، وسيأتي ما هو الحقّ عندي فيه.

تحصيل: إنّه - أي<sup>(٥)</sup> إخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر - يُسمّى في علم البيان الكناية، كذا قال صاحب «المفتاح»<sup>(٦)</sup>، ومعنى كلامه ما قدّمنا بيانه، لا ما قيل،

(١) وهو حَجَلُ بنِ نَضْلَةَ القَيْسِي، ينظر: «البيان والتبيين» (٣/ ٣٤٠)، و«دلائل الإعجاز» (ص ٣٢٦)، و«معاهد التنصيص» (١/ ٧٣)، و«نهاية الأرب» (٧/ ٦٩).

(٢) عارضًا رمحه: أي جعله على فخذه بالعرض. المعنى: إن شقيقًا لا يُنكر أن في بني عمه رماحًا، لكن مجيئه هكذا كفعل من لا يُقيم وزنًا لمن هم أمامه من الفرسان دليل على أنه يعتقد أن لا رماح فيهم، بل كلهم عزّل، لذلك عومل على أساس منظره لا على أساس مخبره، فخطب مخاطبة المنكر، حيث أُكّد له القول بـ (إن) وبتقديم الخبر (فيهم) على المبتدأ (رمح) وبالجملة الاسمية (فيهم رمح).

(٣) «علم» ليس في (ع).

(٤) أي: صدر الجملة الاسمية بـ إن التي هي أصل الباب وعلمه.

(٥) «أي» ليس في (ب).

(٦) وسياق كلامه: (وهذا النوع، أعني نفث الكلام لا على مقتضى الظاهر، متى وقع عند النظر =

وإذا أُلْقِيَ المُجْرَدُ<sup>(١)</sup> إلى المُنْكَرِ وأريدَ أَنْ مَعَهُ<sup>(٢)</sup> ما إذا تَأَمَّلَهُ ارتَدَعَ عَنِ<sup>(٣)</sup> الإنْكَارِ، فَقَدْ أَطْلَقَ ما يَدُلُّ عَلَى اللّازِمِ - أعني عَدَمَ الإنْكَارِ - وأريدَ بِهِ ما يَسْتَلْزِمُهُ إذا تَأَمَّلَ فِيهِ، وإذا أُلْقِيَ المُجْرَدُ إلى المُتَرَدِّدِ وَقُصِدَ بِهِ أَنْ مَعَهُ ما يُزِيلُ تَرَدُّدَهُ فَقَدْ أَطْلَقَ ما يَدُلُّ عَلَى اللّازِمِ - أعني عَدَمَ التَّرَدُّدِ - وأريدَ بِهِ ما يَسْتَلْزِمُهُ، وَكَذَلِكَ إذا أُلْقِيَ المُؤَكَّدُ إلى العالِمِ<sup>(٤)</sup>، لم يُقْصَدَ بِهِ إنْكَارُهُ، بل مُلَابَسَتُهُ لَأَمَارَاتِ تَسْتَلْزِمُ إنْكَارَهُ، فَالْكَلُّ مِنْ قَبِيلِ الكِنَايَةِ، إِذْ لا قَرِينَةٌ مانِعَةٌ عَنِ إِرَادَةِ مَعَانِيهَا الظَّاهِرَةِ. فَيُرَدُّ عَلَيْهِ أَنْ قَوْلُهُ: إِذْ لا قَرِينَةٌ... إلخ غَيْرُ مُسَلِّمٍ، لِأَنَّ المُجْرَدَ إِذَا أُلْقِيَ إلى المُنْكَرِ فِيهِ قَرِينَةٌ حَالِيَّةٌ - هِيَ إنْكَارُ المُخاطَبِ - مانِعَةٌ عَنِ إِرَادَةِ المَعْنَى الظَّاهِرِ، وَهُوَ خُلُوهُ عَنِ الإنْكَارِ.

تَفْصِيلُ: الهَيْئَاتُ التَّرْكِيبِيَّةُ عَلَى نَوْعَيْنِ:

أحدهما: ما يُبْحَثُ عَنْهُ فِي عِلْمِ النُّحُو، وَلَهُ وَضَعُ نَوْعِي لُغَوِيٌّ.

والثَّانِي: ما يُبْحَثُ عَنْهُ فِي عِلْمِ البَلَاغَةِ، وَليْسَ لَهُ وَضَعُ لُغَوِيٌّ، بَلْ وَضَعُ نَوْعِي عُرْفِيٌّ مَبْنِيٌّ عَلَى<sup>(٥)</sup> دِلَالَةِ خِطَابِيَّةٍ، كالتَّأَكِيدِ، والتَّجْرِيدِ، وتَقْدِيمِ ما حَقُّهُ التَّأخِيرُ، وَحَذْفِ ما حَقُّهُ الإِبْثَاتُ.

= موقعه اشتهاش الأنفس، وأتق الأسماع، وهز القرائح وتشط الأذهان... وأنه في علم البيان يسمى بالكناية، وله أنواع تقف عليها وجه حسنها بالتفصيل هناك بإذن الله تعالى) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ١٧٤).

(١) أي: المجرد من التوكيد.

(٢) في هامش (ب): «فيه ردُّ للفاضل الشريف».

(٣) في (ب): «غير».

(٤) أي: إذا أُلْقِيَ الخبرُ المؤكَّدُ إلى العالِمِ بِهِ.

(٥) «عرفي مبني على» ليس في (ع).

وإذا تقررَ هذا فقد اتَّضحَ عندك وَجْهُ كَوْنِ الكَلَامِ المُخْرَجِ عَلَى خِلافِ مُقتَضَى الظَّاهِرِ مِنْ قَبِيلِ الكِنَايَةِ المُصطلِحَةِ بِحَسَبِ الوَضْعِ العُرْفِيِّ المَبْنِيِّ عَلَى الدَّلَالَةِ الخِطَابِيَّةِ، غَيْرُ مُنافٍ لكَوْنِ أصلِ الكَلَامِ بِحَسَبِ<sup>(١)</sup> الوَضْعِ اللُّغَوِيِّ مِنْ قَبِيلِ الحَقِيقَةِ، وانكشَفَ لَدَيْكَ وَجْهُ انقِسامِ<sup>(٢)</sup> مادَّةِ الإِشْكَالِ الَّذِي أشارَ إِلَيْهِ مَنْ قالَ<sup>(٣)</sup>: «الحَقِيقَةُ والمَجازُ والكَنَايَةُ أوصافُ الألفاظِ<sup>(٤)</sup> مَقِسَّةٌ إلى<sup>(٥)</sup> مَعانِيها الَّتِي هِيَ أَعراضُ<sup>(٦)</sup> أصليَّةٌ مِنْها، وما ذَكَرْتُمْ مِنْ المَعانِي لَيْسَتْ أَعراضًا مِنْ المُركَّبَاتِ المَذْكَورَةِ»<sup>(٧)</sup>.

وأما الجَوابُ الَّذِي ذَكَرَهُ الفاضِلُ<sup>(٨)</sup> بقَوْلِهِ: «هِيَ أَعراضُ أصليَّةٌ مِنْها في عُرْفِ البُلْغاءِ، وكلامنا عَلَيْهِ»<sup>(٩)</sup> فلا يَشْفِي<sup>(١٠)</sup>، إذ للسَّائِلِ أَنْ يَعودَ، وَيَقولَ: كَوْنُ تِلْكَ المَعانِي أَعراضًا أصليَّةً مِنْها في عُرْفِ البُلْغاءِ، لا يَكْفِي في كَوْنِها حَقِيقَةً وَكِنَايَةً، بَلْ لا بَدَّ مِنَ الوَضْعِ بالنَّسْبَةِ إِلَيْها، ولا وَضَعَ. فالجَوابُ القاطِعُ لِعِرْقِ الشُّبْهِه ما قَدَّمناهُ. تَعليقٌ: وَجْهُ التَّأكِيدِ في قَوْلِهِ:

إِنَّ بَنِي عَمِّكَ فِيهِمْ رِمَاحُ

(١) «الوضع العرفي المبني...» إلى هنا سقط من (ع).

(٢) في (ع): «انقسام».

(٣) في هامش (ب): «السيد الشريف».

(٤) في (ع): «اللفظ».

(٥) في هامش (ب): «على».

(٦) في (ع): «أعراض».

(٧) ينظر: «المصباح في شرح المفتاح»، (ص ٨٨).

(٨) في (ع): «ذلك القائل» بدل «الفاضل».

(٩) ينظر: «المصباح في شرح المفتاح»، (ص ٨٨).

(١٠) في هامش (ب): «رد آخر له».

هُوَ أَنَّ فِي الْحَصْرِ الْمُسْتَفَادِ مِنْ تَقْدِيمِ الظَّرْفِ تَنْزِيلَ رُمَحِ الْمُخَاطَبِ مَنزَلَةَ الْعَدَمِ، فَكَانَ مَفْهُومُ الْكَلَامِ بِذَلِكَ الْاِعْتِبَارِ فِي مَعْرِضِ الْإِنْكَارِ، فَاسْتَحَقَّ التَّصْدِيرَ بِأَدَاةِ التَّأَكِيدِ، فَلَيْسَ فِيهِ إِخْرَاجُ الْكَلَامِ عَنِ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ بِتَنْزِيلِ غَيْرِ الْمُنْكَرِ مَنزَلَةَ الْمُنْكَرِ، كَمَا ظَنَّهُ صَاحِبُ «الْمِفْتَاحِ»<sup>(١)</sup> وَمِنْ قَلْدَهُ مِنَ الشَّرَاحِ، انْتَهَى.

تَعْلِيْقٌ: لَيْسَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢] تَنْزِيلُ وُجُودِ<sup>(٢)</sup> الرَّيْبِ الْمُتَعَلِّقِ لِلْقُرْآنِ مَنزَلَةَ الْعَدَمِ، كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ صَاحِبُ «الْمِفْتَاحِ»<sup>(٣)</sup>، بَلْ نَفَى اسْتِقْرَارَ ذَلِكَ الرَّيْبِ، لِمَا فِيهِ مِنَ الدَّلَائِلِ الْمُزِيلَةِ لَهُ، وَنَفَيْهِ فِي الْحَقِيقَةِ كِنَايَةً عَنِ وُجُودِ تِلْكَ الدَّلَائِلِ، فَلَيْسَ فِيهِ تَنْزِيلُ اسْتِقْرَارِ رَيْبٍ بَعْضِ الْمُرْتَابِينَ مَنزَلَةَ الْعَدَمِ بَلْ نَفَى لَهُمْ عَلَى قُصُورِهِمْ<sup>(٤)</sup> عَنِ إِدْرَاكِ تِلْكَ الدَّلَائِلِ مَعَ وُضُوحِهَا.

تَحْقِيقٌ: الرَّيْبُ كَيْفِيَّةٌ قَائِمَةٌ بِنَفْسِ الْمُرْتَابِ، فَلَا يُحْتَمَلُ أَنْ يُوجَدَ فِي الْكَلَامِ، قُرْآنًا كَانَ أَوْ غَيْرُهُ، وَنَفَيْهِ عَنْهُ فِي مَقَامِ الْمَدْحِ يَكُونُ نَفْيًا لِمَنْشَأِهِ عَلَى التَّجَوُّزِ الشَّائِعِ، فَلَا اتِّجَاهَ لِمَا قِيلَ: كَيْفَ نَفَى الرَّيْبَ عَلَى سَبِيلِ الْاسْتِغْرَاقِ؟ وَكَمْ مِنْ مُرْتَابٍ فِيهِ! وَلَا حَاجَةَ<sup>(٥)</sup> إِلَى التَّأْوِيلِ بَأَنَّ الْمَعْنَى لَا يَنْبَغِي أَنْ يُرْتَابَ فِيهِ لَوْضُوحِ بَيَانِهِ وَسُطُوعِ بُرْهَانِهِ، نَعَمْ؛ لَوْ قِيلَ: مَعْنَاهُ الظَّاهِرُ نَفَى مَنْشَأِ الرَّيْبِ عَنْهُ إِلَّا أَنَّهُ كِنَايَةٌ عَنِ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُرْتَابَ فِيهِ، لَكَانَ لَهُ وَجْهٌ.

(١) في هامش (ب): «فيه ردٌ لصاحبِ «المفتاح» ومن قلدَهُ».

(٢) في (ع): «وجوب».

(٣) وسياق حديثه: (ويقولون في قوله تعالى ﴿الَّذِي لَا رَيْبَ فِيهِ﴾: ذلك المكتوب لا ريبَ فيه): يمتنع تقديم الظرف على الاسم لأنه إذا قدم أفاد تخصيص نفي الريب بالقرآن). ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ١٣٥).

(٤) في (ع): «حضورهم».

(٥) في (ع): «فلا وجه» بدل «ولا حاجة».

تَحْقِيقُ: التَّجْرِيدُ<sup>(١)</sup> والتَّأَكِيدُ فِي الكَلَامِ إِنَّمَا يَكُونَانِ بِاعْتِبَارِ حَالِ المُخَاطَبِ، لَا بِاعْتِبَارِ حَالِ الغَيْرِ، وَالمُخَاطَبُ فِي الكَلَامِ المَذْكُورِ إِنَّمَا هُوَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَا اِحْتِمَالٌ فِيهِ لِأَن يَتَرَدَّدَ فِي مَضْمُونِهِ، فَأَنَّى<sup>(٢)</sup> الإِنْكَارُ؟ فَمَا<sup>(٣)</sup> ذُكِرَ بِمَعزِلٍ عَن تَنْزِيلِ المُنْكَرِ مَنزَلَةَ غَيْرِ المُنْكَرِ، فَلَمْ يَصِبْ مَنْ قَالَ<sup>(٤)</sup>: «وَإِذَا جُعِلَ (لَا رَبَّ فِيهِ) كَمَا ذُكِرَ فِي «الْكَشَافِ»<sup>(٥)</sup> كَانَ تَمثِيلًا، لِأَنَّهُ حُكْمٌ يُنْكَرُهُ كَثِيرٌ مِنَ الأَشْقِيَاءِ، وَقَدْ تُرِكَ تَأَكِيدُهُ لِتَنْزِيلِ إِنْكَارِهِمْ مَنزَلَةَ عَدَمِهِ<sup>(٦)</sup>»<sup>(٧)</sup> حَيْثُ غَفَلَ عَن أَنَّ المُعْتَبَرَ حَالُ<sup>(٨)</sup> المُخَاطَبِ لَا حَالُ كُلِّ مَنْ يَصِلُ إِلَيْهِ ذَلِكَ الكَلَامُ.

تَفْرِيقُ: (الشَّكُّ) وَقُوفُ النَّفْسِ بَيْنَ شَيْئَيْنِ مُتَقَابِلَيْنِ، بِحَيْثُ لَا يَتَرَجَّحُ أَحَدُهُمَا عَلَى الأُخْرِ بِأَمَارَةٍ، وَ(المِرْيَةُ) التَّرَدُّدُ فِي المُتَقَابِلَيْنِ وَطَلْبُ الأَمَارَةِ، مَاخُودٌ مِنْ مَرَى<sup>(٩)</sup> الضَّرْعِ، أَي: مَسَحَهُ لِلدَّرِّ فَكَأَنَّهُ يَحْصُلُ مَعَ الشَّكِّ تَرَدُّدٌ فِي طَلْبِ مَا يَتَضَيَّ غَلْبَةَ الظَّنِّ، وَالرَّيْبُ أَن يُتَوَهَّمَ فِي الشَّيْءِ أَمْرٌ مَا، ثُمَّ يَنْكَشِفَ عَمَّا تُوَهَّمُ فِيهِ؛ كَذَا قَالَ الإِمَامُ الرَّاعِبُ فِي «تَفْسِيرِهِ»<sup>(١٠)</sup>.

(١) أي: تجريد الكلام من المؤكّدات.

(٢) في (ع): «فإن».

(٣) في (ع): «فيما».

(٤) وهو الشريف الجرجاني.

(٥) في هامش (ب): «فيه ردُّ للفاضلِ الشريف».

(٦) في (ع): «العدم».

(٧) ينظر: «المصباح في شرح المفتاح»، (ص ٨٦).

(٨) أي: المُعْتَبَرُ هُوَ حَالٌ... إلخ.

(٩) في (ع): «مري».

(١٠) ينظر: «تفسير الراغب الأصفهاني» (١/١١٥).

وبهذا التفصيل تبين وجه تفضيل الريب وإثاره على الشك وغيره في هذا المقام، وأتضح أن من فسره بالشك<sup>(١)</sup> فقد أخل بحق الكلام<sup>(٢)</sup>، وما سبق إلى وهم الأوهام<sup>(٣)</sup> من أن يكون الريب أقوى من الشك<sup>(٤)</sup>، فلا يخفى فسادُه عند ذوي الأفهام، حيث لا يوجد حينئذ حسن انطباق الكلام لمقتضى المقام.

والريب يجيء بمعنى القلق والاضطراب، ومنه ريب الدهر لنوائبه، فيوصف به الشك، كما في قوله تعالى: ﴿لَيْ فِي شَكِّ مِنْهُ مُرِيبٌ﴾<sup>(٥)</sup> [الشورى: ١٤].

تعليق: قد نبهت فيما تقدم أن الخواص والمزايا ليست<sup>(٦)</sup> من خصائص المجاز اللغوي، بل قد توجد في الحقيقة اللغوية أيضًا بحسب دلالتها عقلاً على لوازم، متقدمة كانت على معناها الوضعي اللغوي أو متأخرة عنه، وأما التي توجد فيها بحسب<sup>(٧)</sup> الدلالة الخطابية فإنما هي باعتبار وضعها العرفي، وهي<sup>(٨)</sup> بهذا الاعتبار مجاز لغوي، فمن أخرج قسم الحقيقة اللغوية عن حيز البلاغة البيانية زاعماً أن الدخول فيه إنما يكون باعتبار التفاوت في الدلالة بالزيادة في الوضوح والثقصان

(١) في هامش (ب): «كالزمخشري والبيضاوي والشريف الجرجاني ومن حذا حذوهم، قال الفاضل التفتازاني إن الريب في مثل هذه المواضع بمعنى الشك».

(٢) في هامش (ب): «قال في شرحه للمفتاح» والريب الشك».

(٣) في (ع): «الإمام».

(٤) في هامش (ب): «وانما قلنا في هذا المقام لأن المناسبات في قوله تعالى: ﴿بَلْ لَمْ يَكُنْ فِي شَكِّ يَنْ ذِكْرِي﴾ إنما هو الشك القوي دون الريب الضعيف».

(٥) في هامش (ب): «زعم الرازي أن الريب ظن سيء».

(٦) «ليست» ليس في (ع).

(٧) في (ب): «تجنب».

(٨) في (ع): «وبقي».



فيه، وذلك لا يوجد في الحقيقة اللغوية، فقد رَسَا عَلَى كَتْدِ<sup>(١)</sup> الخَطَأِ، وَقَدْ كَشَفْنَا عَنْهُ  
الْغِطَاءَ فِي الْفَوَائِدِ الَّتِي عَلَّقْنَاهَا عَلَى «الْمِفْتَاحِ».

ومن قسمِ الْحَقِيقَةِ الَّتِي لَهَا حِظٌّ وَافِرٌ مِنَ الْبَلَاغَةِ الْبَيَانِيَّةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿عَفَا اللَّهُ  
عَنْكَ﴾ [التوبة: ٤٣] فَإِنَّهُ قَدْ دَلَّ اقْتِضَاءً عَلَى صُدُورِ الزَّلَّةِ عَنْهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَمَنْ  
وَهُمْ<sup>(٢)</sup> أَنْ تِلْكَ الدَّلَالَةُ بِطَرِيقِ الْكِنَايَةِ فَقَدْ وَهَمَ، لِأَنَّ الْمَعْنَى الْوَضْعِيَّةَ<sup>(٣)</sup> لِلْكَلَامِ مُرَادٌ  
فِي الْمَقَامِ<sup>(٤)</sup>، وَكَانَ حَقُّ الْقَوْلِ الْمَذْكُورِ أَنْ يُؤَخَّرَ عَنِ بَيَانِ مُتَعَلِّقِ الْعَفْوِ<sup>(٥)</sup>، إِلَّا أَنَّهُ  
قُدِّمَ عَلَيْهِ تَمْهِيدًا لِدَفْعِ الْوَحْشَةِ الْمُتَوَقَّعَةِ مِنَ الْخِطَابِ الْآتِي<sup>(٦)</sup> فِي صُورَةِ الْاسْتِفْهَامِ  
الْإِنْكَارِيِّ الْمُتَبَادِرِ مِنْهُ الْعِتَابُ. انْظُرْ إِلَى هَذَا اللَّطْفِ فِي الْمُخَاطَبَةِ عِنْدَ الْاسْتِحْقَاقِ  
لِلْمُعَانَبَةِ<sup>(٧)</sup>، وَالَّذِي صَدَرَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ مِنْ قَبِيلِ الْخَطَأِ فِي الْاجْتِهَادِ، فَلَا يَكُونُ  
جِنَايَةً، وَلَقَدْ أَخْطَأَ مَنْ قَالَ<sup>(٨)</sup>: الْقَوْلُ<sup>(٩)</sup> الْمَذْكُورُ «كِنَايَةٌ عَنِ الْجِنَايَةِ»<sup>(١٠)</sup> وَمَا شَجَّعَهُ<sup>(١١)</sup>  
عَلَى ذَلِكَ الْإِقْدَامِ إِلَّا الشَّغْفُ بِالسَّجْعِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى تِلْكَ الْإِطَالَةِ بَلْ زَادَ

(١) الكَتْدُ: أعلى الكتف، وربما هو تحريف، والمراد: الكبد.

(٢) في هامش (ب): «الفاضل الزمخشري والبيضاوي».

(٣) لمي (ع): «الحقيقي».

(٤) في (ع): «وَأَدْنَى الْمَقَامِ» بدل «مراد في المقام».

(٥) في (ع): «العضو».

(٦) وهو قوله تعالى: ﴿لَمْ أَذَنْتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَذِبِينَ﴾ [التوبة: ٤٣].

(٧) ذكر في الهامش: (فيه ردُّ لصاحبِ الكشاف).

(٨) وهو الزمخشري في كشافه.

(٩) «القول» ليس في (ع).

(١٠) ينظر: «الكشاف»، (ص ٤٣٤).

(١١) في (ع): «يستحقه».

عَلَيْهِ <sup>(١)</sup> الْكَلَامَ الْفَاحِشَ؛ حَيْثُ قَالَ: «وَمَعْنَاهُ أخطاءٌ، وبشَسَ ما فَعَلْتَ» <sup>(٢)</sup>، وَلَا يَخْفَى ما فِيهِ مِنَ الْجَرَاءَةِ الْعَظِيمَةِ.

تَكْمِيلٌ: فَإِنْ قُلْتَ: أَلَيْسَ الْخَطَأُ فِي الاجْتِهَادِ وَمِثْنَةِ الثَّوَابِ لَا مَظَنَّةَ الْعِتَابِ؟ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَمَنْ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ» <sup>(٣)</sup>.

قُلْتَ: مَظَنَّةُ الْعِتَابِ هُنَا تَرْكُهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - الْأَفْضَلَ <sup>(٤)</sup>، وَهُوَ تَرَكَ الْإِذْنَ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ الصَّادِقُ مِنَ الْكَاذِبِ، لَا الْخَطَأُ فِي الاجْتِهَادِ.

فَإِنْ قُلْتَ: أَلَيْسَ ذَلِكَ الْإِذْنَ بِحُكْمِ الاجْتِهَادِ؟

قُلْتَ: نَعَمْ، إِلَّا أَنَّ الاجْتِهَادَ لَمْ يُوجِبْهُ عَلَى الْفَوْرِ، فَكَانَ مَرَجِعُ الْمُخاطَبَةِ فِي صُورَةِ الْمُعَاتَبَةِ إِلَى تَرْكِ التَّائِبِي وَتَأْخِيرِ الْإِذْنِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ الصَّادِقُ مِنَ الْكَاذِبِ <sup>(٥)</sup>.

قِيلَ <sup>(٦)</sup>: «إِنَّمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - شَيْئِينَ لَمْ يُؤْمَرْ بِهِمَا؛ أَخَذَهُ لِلْفِدَاءِ، وَإِذْنُهُ لِلْمُنافِقِينَ، فَعَاتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمَا» <sup>(٧)</sup>، وَكَأَنَّ هَذَا الْقَاتِلَ غَافِلٌ عَنِ الثَّلَاثِ <sup>(٨)</sup> الْمَذْكُورِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ [التَّحْرِيمِ: ١].

(١) فِي (ع): «عَلَيْهَا».

(٢) يَنْظُرُ: «الْكَشَافُ»، (ص ٤٣٥).

(٣) أَصْلُ الْحَدِيثِ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٧٣٥٢).

(٤) فِي (ع): «تَرَكَ أَمْرَ الْأَفْضَلِ» بَدَلَ «تَرَكَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْأَفْضَلَ».

(٥) فِي (ع): «الْمُنافِقُ».

(٦) الْقَاتِلُ هُوَ الْإِمَامُ الْبَيْضَاوِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ».

(٧) يَنْظُرُ: «أَنْوَارُ التَّنْزِيلِ وَأَسْرَارُ التَّأْوِيلِ» (٨٢/٣).

(٨) وَهُوَ عِتَابُ اللَّهِ لَهُ فِي مَسْأَلَةِ تَحْرِيمِهِ الْحَلَالَ عَلَى نَفْسِهِ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ أَزْوَاجِهِ، كَمَا بَيَّنَّتْهُ الْآيَةُ.

فإن قلت: هل في هذا الكلام ما يقوم مقام التمهيد المذكور فيما تقدم لدفع ما ذكر<sup>(١)</sup> من بادرة<sup>(٢)</sup> الوحشة الظاهرة<sup>(٣)</sup> في أمثال هذا المقام؟ قلت: نعم؛ فإن تصدير<sup>(٤)</sup> الكلام بخطاب الشريف دون خطاب التعريف يفيد فائدة ذلك التمهيد، ويقوم مقامه.

### تمهيد وتقسيم

لما كان مدار التجوز في اللفظ، مفردًا كان أو مركبًا، على النقل عما وضع له، وقد تقرر في موضعه أن وضع اللفظ منقسم إلى وضع شخصي، وهو وضع مادته<sup>(٥)</sup>، ووضع نوعي، وهو وضع هيئته، فلا جرم انقسم المجاز بحسب هذين الوضعين إلى أربعة أقسام، وذلك أن التجوز لا يخلو من أن يكون بحسب الوضع الشخصي؛ بأن يكون المنقول عما وضع<sup>(٦)</sup> له مادة اللفظ، أو بحسب الوضع النوعي بأن يكون المنقول عما وضع له هيئته، وعلى الأول لا يخلو من أن تكون تلك المادة المنقولة عما وضعت له مادة المفرد أو مادة المركب، وعلى الثاني لا يخلو من أن تكون تلك الهيئة المنقولة عما وضعت له هيئة المفرد أو هيئة المركب، فالأقسام أربعة:

تفصيل: القسم الأول من الأقسام المذكورة، وهو أن يكون المنقول لفظًا مفردًا، والنقل عما وضع له وضعًا شخصيًا مجازًا مفردًا، وأمثله أكثر من أن تحصى.

(١) في (ع): «ذكره».

(٢) في (ع): «مبادرة».

(٣) في (ع): «الظاهر».

(٤) في (ع): «تقرير».

(٥) في (ب): «مادية».

(٦) في (ع): «وصف».

والقسم الثاني: وهو أن يكون المنقول لفظاً مركباً، والنقل عما وضع له وضعاً شخصياً مجازاً مركباً. وهذا القسم من المجاز لا يوجد إلا في الاستعارة التمثيلية، والمجاز المرسل المنقلب عن الكناية.

والقسم الثالث: وهو أن يكون المنقول لفظاً مفرداً، والنقل عما وضع له وضعاً<sup>(١)</sup> نوعياً مجازاً في البناء.

قال الإمام المرزوقي في «شرح الحماسة»: «وهم يستعيرون المباني للمعاني كما يستعيرون الجمل والمفردات، وهذا كما يستعار بناء الخبير للأمر كقوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَقَاتُ يَرَيَصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]»<sup>(٢)</sup> الآية، انتهى كلامه. واستعارة صيغة الماضي للمستقبل، وبالعكس أيضاً، من هذا القسم.

والقسم الرابع: وهو أن يكون المنقول لفظاً مركباً، والنقل عما وضع له وضعاً نوعياً، مجازاً في الهيئة التركيبية؛ كقولها: ﴿رَبِّ إِنِّي وَصَّعْتُهَا أُتَيْتُ﴾ [آل عمران: ٣٦] فإن هيئة هذه الجملة موضوعة للإخبار، وقد استعيرت لإظهار التحزن.

تفريق: لما كان التجوز في القسم الثاني في المادة دون الهيئة، وفي القسم الرابع في الهيئة دون المادة أتضح الفرق بين المجاز المركب والمجاز في الهيئة التركيبية<sup>(٣)</sup>، وإن اشتمت على الفاضل التفتازاني؛ حيث قال في شرح قول صاحب «التلخيص»: «وأما المجاز المركب فهو اللفظ المستعمل<sup>(٤)</sup> فيما شُبّه بمعناه الأصلي تشبيه التمثيل

(١) في (ع): «وصفاً».

(٢) ينظر: «شرح ديوان الحماسة» (١/٦٢٨).

(٣) في (ع): «والمجاز في التركيب» بدل «والمجاز في الهيئة التركيبية».

(٤) في (ب): «تعمل».

للمبالغة، كما يقال للمتردّد في أمر: إنّي أراك تُقدّم رجلاً وتؤخّر أخرى، وهذا يُسمّى التّمثيل على سبيل الاستعارة، وقد يُسمّى التّمثيل مُطلقاً<sup>(١)</sup> «وههنا بحث، وهو أنّ المجاز المركّب كما يكون استعارة فقد يكون غير استعارة... فحصر المجاز المركّب في الاستعارة، وتعريفه بما ذكر عدول عن الصواب»<sup>(٢)</sup> انتهى كلامه. ولا يخفى أنّ منشأ بحثه عدم الفرق بين المجازين.

تكميل: صاحب «التلخيص» لم يصب فيما<sup>(٣)</sup> زعمه من انحصار المجاز المركّب في الاستعارة التّمثيلية، لما عرفت أنّ المجاز المتفرّع على الكناية أيضاً من القسم المذكور، وأيضاً لم يصب في قوله: (وقد يُسمّى التّمثيل مُطلقاً) لأنّ المُسمّى به مُطلقاً هو التشبيه التّمثيلي لا الاستعارة التّمثيلية، على ما أفصح عنه الشيخ عبدالقاهر في «أسرار البلاغة» حيث قال: «إنّ التشبيه تمثيل إلاّ أنّه تشبيه خاصّ، فكل تمثيل تشبيه وليس كل تشبيه تمثيلاً»<sup>(٤)</sup>.

وكلام صاحب «المفتاح» حيث قال: «واعلم أنّ التشبيه متى كان وجهه وصفاً غير حقيقي، وكان مُتزعّماً من عدّة أمورٍ خصّ باسم التّمثيل، كالذي في قوله:  
 اضبِرْ عَلَى مَضَضِ الْحَسُو      دِإِنَّ صَبْرَكَ قَاتِلُهُ  
 فالنار<sup>(٥)</sup> تَأْكُلُ نَفْسَهَا      إِنْ لَمْ تَجِدْ مَا تَأْكُلُهُ»<sup>(٦)</sup>

(١) وهذا القول للخطيب القزويني، ينظر: «التلخيص في علوم البلاغة»، (ص ٣٢٢-٣٢٤).

(٢) وهذا رد التفتازاني على الخطيب القزويني، ينظر: «المطول»، (ص ٦٠٤-٦٠٥).

(٣) في (أ) و(ب): «في».

(٤) ينظر: «أسرار البلاغة»، (ص ٢٣٩).

(٥) في (ع): «كالنار».

(٦) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ٣٤٦).

وحيثُ قَالَ بعدَ تحقِيقِ الاستِعارَةِ التَّمثِيلِيَّةِ: «وهذا هو الَّذِي نُسَمِّيهِ التَّمثِيلَ عَلَى سَبِيلِ الاستِعارَةِ»<sup>(١)</sup> صَرِيحٌ فيما ذَكَرناه.

وكلامُ صَاحِبِ «الكِشَافِ» أيضًا، حيثُ قَالَ في تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْفَدَ نَارًا﴾ [البقرة: ١٧] الآية، بعدَ تَحْقِيقِهِ أَنَّ المَثَلِينَ كِلَيْهِمَا مِنْ بابِ التَّشْبِيهِ دُونَ الاستِعارَةِ، «والصَّحِيحُ الَّذِي عَلَيْهِ عُلَمَاءُ البَيَانِ لَا يَتَخَطَّوْنَهُ أَنَّ التَّمثِيلِينَ جَمِيعًا مِنْ جُمْلَةِ التَّمثِيلَاتِ المُركَّبَةِ دُونَ المُفْرَدَةِ»<sup>(٢)</sup> ظاهِرٌ في إطلاَقِ التَّمثِيلِ مُطلقًا عَلَى التَّشْبِيهِ<sup>(٣)</sup> التَّمثِيلِيَّ.

تَفْرِيقُ: اسْمُ (المَثَلِ) عَلَى خِلافِ اسْمِ (التَّمثِيلِ) فَإِنَّهُ مَخْصُوصٌ بِالاستِعارَةِ عَلَى ما صَرَّحَ بِهِ صَاحِبُ «المِفْتَاحِ» حيثُ قَالَ: «ثُمَّ إِنَّ التَّشْبِيَةَ التَّمثِيلِيَّةَ مَتَى فشا اسْتِعْمَالُهُ - عَلَى سَبِيلِ الاستِعارَةِ لا غَيْرَ - يُسَمَّى مَثَلًا»<sup>(٤)</sup>، وَكَأَنَّ صَاحِبَ «التَّلْخِيصِ» لَمْ يُفَرِّقَ بَيْنَ الاسْمَيْنِ، فَقَالَ ما قَالَ.

تَقْسِيمُ: المَجَازُ إمَّا وَضْعِيٌّ، وَهُوَ الَّذِي نُقَلَّ عَمَّا وَضَعَ لَهُ<sup>(٥)</sup>، لُغَوِيًّا كَانَ، أَوْ عُرْفِيًّا، أَوْ شَرْعِيًّا. وَمَنْ عَرَفَ هَذَا القِسْمَ مِنَ المَجَازِ عَلَى وَجْهِ يَعْطُ الأَنْوَاعَ الثَّلَاثَةَ المَذْكُورَةَ، ثُمَّ وَصَفَهُ عِنْدَ التَّقْسِيمِ بِاللُّغَوِيِّ، لَمْ يَكُنْ عَلَى بَصِيرَةٍ.

وإمَّا عَقْلِيٌّ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يُنْقَلْ<sup>(٦)</sup> عَمَّا وَضَعَ لَهُ، بَلْ ثَابِتٌ فِيهِ، إِنَّمَا

(١) المرجع السابق (ص ٣٧٦).

(٢) ينظر: «الكشاف»، (ص ٥٣).

(٣) في (أ): «التَّشْبِيهِ».

(٤) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ٣٤٩).

(٥) «له» ليس في (ب).

(٦) في (أ): «يُنْقَلُ».

التَّصَرُّفُ فِي مَعْنَاهُ، كَالِإِقْبَالِ وَالْإِدْبَارِ فِي قَوْلِ الْخَنَسَاءِ<sup>(١)</sup>:

فَإِنَّمَا هِيَ إِقْبَالٌ وَإِدْبَارٌ

قَالَ الشَّيْخُ فِي «دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ»: «لَمْ تُرْذَ بِالِإِقْبَالِ وَالْإِدْبَارِ غَيْرَ مَعْنَاهُمَا حَتَّى يَكُونَ الْمَجَازُ فِي الْكَلِمَةِ، وَإِنَّمَا الْمَجَازُ فِي أَنْ جَعَلْتَهَا، لِكَثْرَةِ مَا تُقْبَلُ وَتُدْبَرُ، كَأَنَّهَا تَجَسَّمَتْ مِنَ الْإِقْبَالِ وَالْإِدْبَارِ»<sup>(٢)</sup>.

تَنْبِيهُ: لَا يَذْهَبُ عَلَيْكَ أَنَّ مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ فِي (الِإِقْبَالِ وَالْإِدْبَارِ) الْمَذْكُورِينَ فِي قَوْلِ الْخَنَسَاءِ هُوَ بَعِينُهُ مَا ذَكَرَهُ الْقَائِلُونَ بِعَدَمِ النَّقْلِ فِي الْإِسْتِعَارَةِ، وَالْعَجَبُ أَنَّ الْقَوْمَ يَتَسَلَّمُونَ الْكَلَامَ الْمَذْكُورَ مِنَ الشَّيْخِ، وَيُنْكِرُونَ عَدَمَ النَّقْلِ فِي الْإِسْتِعَارَةِ.

تَكْمِيلٌ: التَّصَرُّفُ الْعَقْلِيُّ كَمَا يَكُونُ فِي طَرَفِي الْإِسْنَادِ يَكُونُ فِي الْإِسْنَادِ نَفْسِهِ، كَمَا فِي: أَنْبَتَ الرَّبِيعُ الْبَقْلَ، فَالْوَجْهُ تَعْمِيمٌ قَسَمِ الْمَجَازِ الْعَقْلِيُّ لِهَذَا النَّوعِ مِنَ الْمَجَازِ، إِلَّا أَنَّ الْقَوْمَ خَصُّوا اسْمَ الْمَجَازِ الْعَقْلِيِّ بِالنَّوعِ<sup>(٣)</sup> الْمَذْكُورِ فِي التَّقْسِيمِ، فَكَرِهْنَا مُخَالَفَةَ<sup>(٤)</sup> اصْطِلَاحِهِمْ.

تَحْقِيقٌ: تَعَذَّرُ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّةُ، حَقِيقَةٌ كَانَتْ أَوْ فِي اعْتِبَارِ الْبُلْغَاءِ، لَيْسَ بِشَرَطٍ فِي الْمَجَازِ الْمُرْسَلِ، وَإِنْ اشْتَهَرَ ذَلِكَ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَإِلَّا لَمَا جَازَ أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ الْوَاحِدُ فِي الْمَقَامِ الْوَاحِدِ مُتَرَدِّدًا بَيْنَ الْكِنَايَةِ وَالْمَجَازِ الْمُرْسَلِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [البقرة: ٢٤] فَإِنَّهُ كِنَايَةٌ عَنِ تَرْكِ الْعِنَادِ،

(١) ينظر: «ديوان الخنساء بشرح ثعلب»، أبو العباس أحمد بن يحيى الشيباني النحوي (ص ٣٨٣).

(٢) ينظر: «دلائل الإعجاز»، (ص ٣٠٠-٣٠٣).

(٣) في (ع): «بهذا النوع» بدل «بالنوع».

(٤) في (ع): «مخالطة».

وَلَفْظُ (النَّارِ) فِي مَعْنَاهَا الْحَقِيقِيَّ عِنْدَ صَاحِبِ «الْكَشَافِ»<sup>(١)</sup>، وَعِنْدَ صَاحِبِ «المِفْتَاحِ» لَفْظُ (النَّارِ) مَجَازٌ عَنِ (العِنَادِ)<sup>(٢)</sup>.

وَقَوْلُهُ: (الَّتِي وَقُودُهَا)... إلخ تَرْشِيحٌ<sup>(٣)</sup> لِلْمَجَازِ الْمُرْسَلِ، وَمِنْ هَهُنَا تَبَيَّنَ أَنَّ التَّرْشِيحَ<sup>(٤)</sup> لَيْسَ مِنْ خِصَائِصِ الاستِعَارَةِ، كَمَا هُوَ الظَّاهِرُ مِنْ كَلَامِ صَاحِبِ «المِفْتَاحِ»، وَبِالتَّرْشِيحِ<sup>(٥)</sup> الْمَذْكُورِ بَرَزَ العِنَادُ فِي صُورَةِ النَّارِ، فَكَانَ الْكَلَامُ حِينْتِذِ أَشَدَّ تَهْوِيلًا مِنْهُ عَلَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ، فَتَأَمَّلْ.

تَعْلِيْقٌ: الاستِعَارَةُ التَّمثِيلِيَّةُ أَنْ تُشَبَّهَ إِحْدَى صُورَتَيْنِ مُتَنَزَعَتَيْنِ مِنْ أَمْرَيْنِ أَوْ أُمُورٍ، بِالأُخْرَى، ثُمَّ تُدْخَلُ الْمُشَبَّهَةُ<sup>(٦)</sup> فِي جِنْسِ الْمُشَبَّهِ بِهَا، مُبَالِغَةً فِي التَّشْبِيهِ، فَتُذَكَّرُ بِلَفْظِهَا مِنْ غَيْرِ تَغْيِيرِ بَوَاجِهِ<sup>(٧)</sup> مِنَ الْوُجُوهِ.

وَأَمَّا قَوْلُ صَاحِبِ «المِفْتَاحِ»<sup>(٨)</sup>: «استِعَارَةُ وَصْفِ<sup>(٩)</sup> إِحْدَى صُورَتَيْنِ مُتَنَزَعَتَيْنِ مِنْ أُمُورٍ، لِيُوصَفِ الأُخْرَى»<sup>(١٠)</sup> فَلَا يَخْلُو عَنِ الخَلَلِ، لِأَنَّ اللَّامَ فِي قَوْلِهِ: (لِوَصْفِ

(١) ينظر: «الكشاف»، (ص ٦١).

(٢) في الفصل الثاني: «المجاز اللغوي الراجع على المعنى المفيد الخالي عن المبالغة في التشبيه»، (ص ١٦٦).

(٣) في (ع): «ترسيخ».

(٤) في (ع): «الترسيخ».

(٥) في (ع): «وبالترسيخ».

(٦) أي: الصورة المشبهة.

(٧) في (ع): «وجه».

(٨) في هامش (ب): «فيه طعن لصاحب المفتاح».

(٩) في (ع): «صفة».

(١٠) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ٣٧٦).



الأخرى) لا يصلح صلة للاستعارة، ويأبى عن كونه للغرض<sup>(١)</sup> قوله (فتكسوها)<sup>(٢)</sup> ووصف المشبه به)<sup>(٣)</sup> ومن أمثله المشهورة قوله: أراك تقدم رجلاً وتؤخر أخرى.

تفصيل: كتب الوليد بن يزيد، لما بويع إلى<sup>(٤)</sup> مروان بن محمد، وقد بلغه أنه متوقف في البيعة: أما بعد؛ فإنني أراك تقدم رجلاً وتؤخر أخرى، فإذا أتاك كتابي هذا فاعتمد على أيتهما شئت والسلام. شبه صورة تردده في المبايعه بصورة تردد من قام ليذهب في أمر، فتارة يريد الذهاب، فيقدم رجلاً وتارة لا يريد، فيؤخر أخرى.

قوله: (وتؤخر أخرى) أي: رجلاً أخرى، يرشدك إليه قوله: (فاعتمد على أيتهما شئت) فإن عبارة: (أيتهما) صريحة في تعدد الرجل، فاندفع ما قيل: (معنى تقدم رجلاً وتؤخر أخرى إنه يقدم رجلاً تارة وتؤخرها أخرى)، والاعتماد يكون على الرجل لا على الخطوة، فاندفع<sup>(٥)</sup> ما قيل: المراد بالرجل الخطوة، لأن المتردد الذي يقدم رجلاً لا يؤخر الرجل الأخرى، بل تلك الرجل الأولى<sup>(٦)</sup> بهم بخطوة إلى قدام، وخطوة إلى خلف، انتهى.

(١) في (ب) و(م): «للتعرض».

(٢) في (ع): «فيسكوها».

(٣) وسياق حديثه: (ثم تدخل صورة المشبه في جنس صورة المشبه به، رومًا للمبالغة في التشبيه، فتكسوها وصف المشبه به من غير تغيير فيه بوجه من الوجوه على سبيل الاستعارة) ينظر: «المفتاح»، (ص ٣٧٦).

(٤) في (ع): «أبو».

(٥) في هامش (ب): «رد للشريف: ويوافق كلام الشيخ في «دلائل الإعجاز» وجعل كأنه يقدم رجلاً ويؤخر أخرى على الحقيقة».

(٦) في (ب): «بهم».

والمُرَادُ مِنْ تَأْخِيرِ الأُخْرَى تَقْرِيرُهُ<sup>(١)</sup> فِي مَكَانِهِ<sup>(٢)</sup>(٣)، وَإِنَّمَا عَبَّرَ عَنْهُ بِالتَّأْخِيرِ  
لِلْمُشَاكَلَةِ، وَتَنْظِيرُ هَذَا عِبَارَةٌ (كَذَبَ) فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «صَدَقَ اللهُ،  
وَكَذَبَ بَطْنُ أُخَيْكَ»<sup>(٤)</sup>.

تَكْمِيلُ: التَّمْثِيلُ عَلَى سَبِيلِ الاستِعَارَةِ مَا تَكُونُ عِلَاقَةُ المَجَازِ فِيهِ تَشْبِيهَ  
هَيْئَةٍ مُتَزَعَةٍ مِنْ عِدَّةِ أُمُورٍ بِهِيئَةٍ مِثْلِهَا، وَيُسَمَّى المَجَازَ المُرَكَّبَ، لَا المَجَازَ فِي  
التَّرْكِيبِ والأَجْزَاءِ؛ بَلْ هِيَ<sup>(٥)</sup> مُسْتَعْمَلَةٌ فِي أَمَكِثَتِهَا عَلَى مَا يَلِيقُ بِهَا مِنْ حَقِيقَةٍ  
أَوْ مَجَازٍ.

وَإِذَا تَحَقَّقْتَ هَذَا؛ فَقَدْ وَقَفْتَ عَلَى وَجْهِ قَوْلِ صَاحِبِ «الكَشَافِ» فِي تَفْسِيرِ  
قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣] «لَيْسَ  
هَهُنَا قُدُومٌ وَلَا مَا يُشْبِهُ القُدُومَ، وَلَكِنْ مُثَلَّتْ حَالُ هَؤُلَاءِ وَأَعْمَالُهُمُ الَّتِي عَمِلُوهَا  
فِي كُفْرِهِمْ مِنْ صِلَةِ رَحِمٍ، وَإِغَاثَةِ مَلْهُوفٍ، وَقِرَى ضَيْفٍ، وَمَنْ عَلَى أُسِيرٍ، وَغَيْرِ  
ذَلِكَ مِنْ مَكَارِمِهِمْ وَمَحَاسِنِهِمْ، بِحَالِ قَوْمٍ خَالَفُوا سُلْطَانَهُمْ وَاسْتَعْصَمُوا عَلَيْهِ،  
فَقَدِمَ إِلَى أَشْيَائِهِمْ، وَقَصَدَ إِلَى مَا تَحْتَ أَيْدِيهِمْ فَأَفْسَدَهَا، وَمَزَّقَهَا كُلَّ مَمزَّقٍ،  
وَلَمْ يَتْرِكْ لَهَا أَثْرًا وَلَا عَثِيرًا»<sup>(٦)</sup>(٧).

(١) فِي (ع): «تَقْدِيرُهُ».

(٢) فِي (ع): «مَكَانٌ».

(٣) أَي: تَقْرِيرُ المَتَرَدِّ فِي مَكَانِهِ.

(٤) تَقْدِيمُ تَخْرِيجِهِ.

(٥) أَي: الأَجْزَاءِ.

(٦) يَنْظُرُ: «الكَشَافِ»، (ص ٧٤٣).

(٧) فِي (ع): «عَثْرَةٌ».

وَعَرَفَتْ أَنَّ الْكَلَامَ الْمَذْكُورَ عَلَى الْوَجْهِ الْمَزْبُورِ يَكُونُ تَمَثِيلًا عَلَى سَبِيلِ  
الاستِعَارَةِ، لَا اسْتِعَارَةً<sup>(١)</sup> فِي مُفْرَدَاتِهِ وَلَا مَجَازًا، بِخِلَافِ مَا إِذَا كَانَ الْمَعْنَى (وَعَمَدُنَا  
إِلَى مَا عَمَلُوا فِي كُفْرِهِمْ مِنَ الْمَكَارِمِ فَأَحْبَطْنَاهُ) فَإِنَّهُ حَيْثُذُ يَكُونُ التَّجَوُّزُ فِي الْمُفْرَدَاتِ  
لَا فِي الْكَلَامِ<sup>(٢)</sup>.

وبهذا التفصيل تبين أن من فسّر الكلام المذكور<sup>(٣)</sup> بهذا الوجه، ثم قال:  
وهو تشبيه حالهم وأعمالهم بحال قوم استعصوا سلطانهم، فقدم إلى أسبابهم  
فمزقها وأبطلها، ولم يبق لها أثر، لم يكن على بصيرة حيث خلط بين الوجهين.  
تحقيق: التمثيل، وإن كان من قبيل المجاز المركب فلا يلزمه التجوز في  
الأجزاء، لكنه لا ينافيه على ما نبهت عليه فيما تقدم، فالاستعارة التمثيلية يجوز  
أن تكون، بحيث لا تصح أو لا تحسن إلا بالتجوز في بعض أجزائها.

وقد أفصح عن هذا الفاضل التفتازاني فيما علقه على «الكشاف» عند تفسير  
قوله تعالى: ﴿ خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ﴾ [البقرة: ٧]، حيث قال: «الثاني: أن الجملة بتمامها  
وعلى حالها استعارة تمثيلية؛ شُبّهت حالهم بحال قلوب، مُحَقِّقَةً أَوْ مُقَدِّرَةً، خَتَمَ اللَّهُ  
عَلَيْهَا، أَي: خَلَقَهَا عَدِيمَةً الْإِنْتِفَاعِ بِالْآيَاتِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْجُمْلَةَ الدَّالَّةَ عَلَى الْمُشَبَّهِ بِهِ،  
كَمَا فِي<sup>(٤)</sup> قَوْلِهِمْ: أَرَأَيْكَ تُقَدِّمُ رَجُلًا وَتُؤَخِّرُ أُخْرَى، فَكَمَا أَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ مِنَ الْمُخَاطَبِ  
تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ لِلرَّجُلِ، فَكَذَا لَيْسَ هَهُنَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى مَنَعٌ عَنِ قَبُولِ الْحَقِّ. غَايَةُ الْأَمْرِ أَنْ

(١) في (ع): «الاستعارة».

(٢) في (ب): «المكارم».

(٣) في (ع): «المزبور».

(٤) «في» ليست في (ب).

الْخَتْمُ هُنَا مَجَازٌ، كَمَا لَوْ عَبَّرَ فِي الْكَلَامِ الْمَذْكُورِ عَنِ التَّقْدِيمِ، أَوْ التَّأخِيرِ، أَوْ الرَّجْلِ  
بَلْفَظٍ مَجَازِيٍّ<sup>(١)</sup>، إِلَى هُنَا كَلَامُهُ.

فَكَوْنُ الْكَلَامِ مِنْ قَبِيلِ الْاسْتِعَارَةِ التَّمْثِيلِيَّةِ لَا يَأْبَى عَنْ تَحَقُّقِ الْاسْتِعَارَةِ التَّبَعِيَّةِ فِي  
أَجْزَائِهِ<sup>(٢)</sup>، وَبِهَذَا التَّفْصِيلِ تَبَيَّنَ فَسَادُ مَا قِيلَ<sup>(٣)</sup>: «أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ﴾  
[البقرة: ٥] يَحْتَمِلُ وُجُوهًا<sup>(٤)</sup>:

مِنْهَا: أَنْ تُشَبَّهَ صُورَةٌ مُتَنَزِعَةٌ مِنَ الْمُتَقَيِّ وَالْمُتَقَيِّ وَالْهُدَى، وَتَمَسُّكُهُ بِهِ ثَابِتًا مُسْتَقَرًّا، بِصُورَةٍ  
مُتَنَزِعَةٍ مِنَ الرَّكَابِ وَالْمَرْكُوبِ، وَاعْتِلَاءِهِ، مُتَمَكِّنًا مِنْهُ، وَعَلَى هَذَا يَنْبَغِي أَنْ تُذَكَّرَ  
جَمِيعُ الْأَلْفَاطِ الدَّالَّةِ عَلَى الصُّورَةِ الثَّانِيَّةِ، وَيُرَادُ بِهَا الصُّورَةُ الْأُولَى، فَيَكُونُ مَجْمُوعٌ  
تِلْكَ الْأَلْفَاطِ اسْتِعَارَةٌ تَمْثِيلِيَّةٌ، وَلَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ مِنْ مُفْرَدَاتِ ذَلِكَ الْمَجْمُوعِ تَصَرُّفٌ  
بِحَسَبِ هَذِهِ الْاسْتِعَارَةِ<sup>(٥)</sup>، بَلْ تَكُونُ هِيَ بَاقِيَةً عَلَى حَالِهَا، كَمَا اعْتَرَفُوا بِهِ كُلُّهُمْ فِي:  
(تُقَدِّمُ رَجُلًا وَتُوَخِّرُ أُخْرَى) فَلَا اسْتِعَارَةَ حِينْتِذِ فِي كَلِمَةِ (عَلَى) حَتَّى تَكُونَ تَبَعِيَّةً، كَمَا  
لَا اسْتِعَارَةَ تَبَعِيَّةً<sup>(٦)</sup> فِي: (تُقَدِّمُ) مَثَلًا<sup>(٧)</sup>.

(١) «مخطوط حاشية التفتازاني على الكشاف»، (رقم اللوح: ٣٣).

(٢) فِي (ع): «إجرائه».

(٣) وَهُوَ الشَّرِيفُ الْجَرَجَانِيُّ حِينَ رَاحَ يَسْتَعْرِضُ الْوُجُوهَ الْبَلَاغِيَّةَ الْوَارِدَةَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿أُولَئِكَ  
عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ﴾ فِي «المصباح».

(٤) عَلِمْنَا أَنَّهُ ذَكَرَ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ غَيْرِ الْوَجْهِ الْمَذْكُورِ هُنَا، الْأَوَّلُ: أَنْ يُشَبَّهَ الْهُدَى بِالْمَرْكُوبِ فِي الْإِصْطِلَاقِ  
إِلَى الْمَقْصِدِ، فَيُبَيَّنُ لَهُ بَعْضُ لَوَازِمِهِ، وَهُوَ الْاعْتِلَاءُ، عَلَى طَرِيقَةِ الْاسْتِعَارَةِ بِالْكِنَايَةِ، وَهُوَ الَّذِي  
اخْتَارَهُ السَّكَاكِيُّ، وَالثَّانِي: أَنْ يُشَبَّهَ تَمَسُّكُ الْمُتَقَيِّ بِالْهُدَى بِالْعِتْلَاءِ الرَّكَابِ عَلَى مَرْكُوبِهِ فِي التَّمَكُّنِ  
وَالِاسْتِقْرَارِ، ثُمَّ يَسْتَعَارُ كَلِمَةَ (عَلَى) هُنَا لِتَكُونَ اسْتِعَارَةً تَبَعِيَّةً.

(٥) أَي يَنْفِي أَنْ تَجْتَمِعَ الْاسْتِعَارَةُ التَّمْثِيلِيَّةُ مَعَ التَّبَعِيَّةِ، وَهُوَ أَمْرٌ لَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الْبَلَاغِيِّينَ.

(٦) فِي (ع): «الاستعارة التبعية» بدل «لا استعارة تبعية».

(٧) يَنْظُرُ: «المصباح في شرح المفتاح»، (ص ٦٤٠ - ٦٤١).

إِلَّا أَنَّهُ أَرَادَ أَنَّهُ<sup>(١)</sup> مِنْ شَرَايِطِ الِاسْتِعَارَةِ التَّمثِيلِيَّةِ أَلَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ مِنْ مُفْرَدَاتِهَا تَصَرَّفٌ بِحَسَبِ هَذِهِ<sup>(٢)</sup> الِاسْتِعَارَةِ، فَذَلِكَ غَيْرُ مُسَلَّمٍ عَلَى مَا عَرَفْتَ وَوَقَفْتَ عَلَى سَنَدِ الْمَنْعِ، وَلَا تَصْرِيحٍ مِنْ جِهَةِ الْقَوْمِ بِذَلِكَ، نَعَمْ؛ قَدْ تَكُونُ الِاسْتِعَارَةُ التَّمثِيلِيَّةُ بِحَيْثُ لَا يَكُونُ<sup>(٣)</sup> فِي شَيْءٍ مِنْ مُفْرَدَاتِهَا تَصَرَّفٌ بِحَسَبِهَا، كَمَا فِي: (تَقْدُمُ رِجَالًا وَتُوَخَّرُ أُخْرَى)، وَهَذَا هُوَ الَّذِي اعْتَرَفَ بِهِ الْقَوْمُ، لَا مَا ادَّعَاهُ ذَلِكَ الْقَائِلُ.

وَإِنْ أَرَادَ أَنَّهُ غَيْرُ لَازِمٍ لِلِاسْتِعَارَةِ التَّمثِيلِيَّةِ بِحَيْثُ لَا يَتَحَقَّقُ بَدُونِهِ، فَذَلِكَ مُسَلَّمٌ، إِلَّا أَنَّهُ حِينْتِذِ لَا يَتَمُّ التَّقْرِيبُ، إِذْ حِينْتِذِ لَا يَلْزَمُ أَلَا يُوجَدُ فِي أَجْزَاءِ الِاسْتِعَارَةِ التَّمثِيلِيَّةِ تَصَرَّفٌ بِحَسَبِهَا حَتَّى يَبْتَأَ مَا ادَّعَاهُ مِنْ عَدَمِ الِاسْتِعَارَةِ فِي كَلِمَةٍ (عَلَى) عَلَى تَقْدِيرِ الِاسْتِعَارَةِ التَّمثِيلِيَّةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ﴾ بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي كَلِمَةٍ (عَلَى) اسْتِعَارَةٌ تَبَعِيَّةٌ، وَمَعَ ذَلِكَ يَكُونُ الْكَلَامُ مِنْ قَبِيلِ الِاسْتِعَارَةِ التَّمثِيلِيَّةِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ وَيَأْتِي فِي بَعْضِ التَّعْلِيقَاتِ الْآتِيَةِ<sup>(٤)</sup> مَا يَتَعَلَّقُ بِهَذَا.

تَعْلِيقٌ: لَا يَسْتَبِيهُ عَلَيْكَ أَنَّ الْغَرَضَ مِنَ التَّمثِيلِ وَضَرْبِ الْمَثَلِ إِبْرَازُ خَبِيثَاتِ<sup>(٥)</sup> الْمَعْنَايِ، وَرَفْعُ الْأَسْتَارِ<sup>(٦)</sup> عَنِ الْحَقَائِقِ، حَتَّى يُرِيكَ الْمُتَخَيَّلَ فِي صُورَةِ الْمُحَقَّقِ، وَالْمُتَوَهَّمِ فِي مَعْرِضِ الْمُتَعَيَّنِ، وَالْغَائِبِ كَأَنَّهُ مُشَاهِدٌ، وَهَذَا الْغَرَضُ كَمَا يَحْصُلُ

(١) فِي (ع): «لأنه إن أراد أنه» بدل «إلا أنه أراد أنه».

(٢) مِنْ قَوْلِهِ: «الاستعارة التمثيلية الأ...» إِلَى هُنَا لَيْسَ فِي (ب).

(٣) فِي (ع): «تكون».

(٤) «الآتية» لَيْسَ فِي (ب).

(٥) كَذَا هِيَ مُحْتَمَلَةٌ فِي (ب)، وَمُحْتَمَلَةٌ فِي (ع): «جزئيات».

(٦) فِي (ع): «الاستعارة».

مِنْ تَشْبِيهِ الْمُرَكَّبِ بِالْمُرَكَّبِ يَحْصُلُ مِنْ تَشْبِيهِ الْمُفْرَدِ بِالْمُفْرَدِ، بِلَا تَفَاوُتٍ فِي حُصُولِ أَصْلِ الْغَرَضِ، فَتَخْصِيصُ اسْمِ التَّمْثِيلِ بِالْأَوَّلِ رَاجِعٌ إِلَى مُجَرَّدِ الْإِصْطِلَاحِ.

وَمَنْ يُدِقُّ نَظْرَهُ فِي حَقَائِقِ الْمَعَانِي، وَلَا يَقْصُرُهُ عَلَى ظَاهِرِ الْأَلْفَاظِ، فَعَلَيْهِ أَلَّا يَتَرَدَّدَ فِي إِطْلَاقِ اسْمِ التَّمْثِيلِ عَلَى كُلِّ تَشْبِيهِ يَحْصُلُ مِنْهُ ذَلِكَ الْغَرَضُ، سِوَاءً وَجِدَ التَّرْكِيبُ فِي طَرَفِيهِ أَوْ لَا.

قَالَ الْإِمَامُ عَبْدِ الْقَاهِرِ فِي «أَسْرَارِ الْبَلَاغَةِ» بَعْدَ تَفْصِيلِ مُشْبِعٍ: «وَإِذَا قَدْ تَفَرَّرَتْ هَذِهِ الْجُمْلَةُ، فَإِذَا كَانَ الشَّبَهُ بَيْنَ الْمُسْتَعَارِ مِنْهُ وَالْمُسْتَعَارِ لَهُ مِنَ الْمَحْسُوسِ وَالْغَرَائِزِ وَالطَّبَاعِ وَمَا يَجْرِي مُجْرَاهَا مِنَ الْأَوْصَافِ الْمَعْرُوفَةِ، كَانَ حَقُّهَا أَنْ يُقَالَ: إِنَّهَا تَتَضَمَّنُ التَّشْبِيهَ، وَلَا يُقَالَ: إِنَّ فِيهَا<sup>(١)</sup> تَمْثِيلًا وَضَرْبَ مَثَلٍ، وَإِذَا كَانَ الشَّبَهُ عَقْلِيًّا جَازَ إِطْلَاقُ التَّمْثِيلِ فِيهَا، وَأَنْ يُقَالَ: ضَرْبَ الْاسْمِ مَثَلًا لِكَذَا، كَقَوْلِنَا: ضَرْبَ النُّورِ مَثَلًا لِلْقُرْآنِ، وَ(الْحَيَاةُ مَثَلًا لِلْعِلْمِ)»<sup>(٢)</sup>، إِلَى هُنَا كَلَامُهُ.

وَهَذَا تَصْرِيحٌ مِنْهُ بِعَدَمِ اخْتِصَاصِ التَّمْثِيلِ وَالْمَثَلِ بِالْمُرَكَّبِ<sup>(٣)</sup>، وَيُؤَافِقُهُ كَلَامُ صَاحِبِ «الْكَشَافِ»<sup>(٤)</sup> فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَعِينُ بِشَيْءٍ﴾ أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةٌ ﴿[البقرة: ٢٦]﴾ وَخَالَفَهُمَا صَاحِبُ «الْمِفْتَاحِ»<sup>(٥)</sup> فِي تَخْصِيصِ اسْمِ

(١) فِي (ع): «فِيهِمَا».

(٢) يَنْظُرُ: «أَسْرَارِ الْبَلَاغَةِ»، (ص ٢٤٠).

(٣) فِي (ع): «بِالْمَثَلِ لِلْمُرَكَّبِ» بَدَلُ «وَالْمَثَلِ بِالْمُرَكَّبِ».

(٤) يَنْظُرُ: «تَفْسِيرِ الْكَشَافِ»، (ص ٦٤).

(٥) إِذْ قَالَ بَعْدَ ذِكْرِ الْإِسْتِعَارَةِ التَّمْثِيلِيَّةِ (أَرَاكَ أَيُّهَا الْمَفْتِي تَقْدُمُ رَجُلًا وَتُؤَخِّرُ أُخْرَى): «وَهَذَا نَسَمِيهِ التَّمْثِيلَ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِعَارَةِ» يَنْظُرُ: «مِفْتَاحِ الْعُلُومِ»، (ص ٣٧٦).

التَّمثِيلِ بِالْمُرَكَّبِ، ومُخَالَفَةُ السَّلَفِ فِي الاصْطِلَاحِ، وَإِنْ كَانَ، لَا مُشَاحَةَ فِيهِ فِي قُوَّةِ الْخَطَأِ عِنْدَ<sup>(١)</sup> الْمُحْصِلِينَ.

تَفْرِيقُ: قَدْ يَشْتَبِهُ التَّشْبِيهُ الْمُرَكَّبُ بِالْمُفْرَقِ، وَمَدَارُ الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا مَا نَبَّهَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ عَبْدُ الْقَاهِرِ فِي «أَسْرَارِ الْبَلَاغَةِ» حَيْثُ قَالَ: «ثُمَّ إِنَّ هَذَا الشَّبَهَ الْعَقْلِيَّ رَبَّمَا انْتَزَعَ مِنْ شَيْءٍ وَاحِدٍ، كَمَا مَضَى مِنْ انْتِزَاعِ الشَّبَهِ<sup>(٢)</sup> لِلْفِظِ مِنْ حَلَاوَةِ الْعَسَلِ، وَرَبَّمَا انْتَزَعَ مِنْ عِدَّةِ أُمُورٍ يُجْمَعُ<sup>(٣)</sup> بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ثُمَّ يُسْتَخْرَجُ مِنْ مَجْمُوعِهَا الشَّبَهُ، فَيَكُونُ سَبِيلَهُ سَبِيلَ الشَّيْئِينَ يُمَزَّجُ أَحَدُهُمَا بِالْآخَرِ، حَتَّى تَحْدُثَ صُورَةٌ غَيْرَ مَا كَانَ لَهُمَا فِي حَالِ الْإِفْرَادِ، لَا سَبِيلَ الشَّيْئِينَ يُجْمَعُ بَيْنَهُمَا وَتُحْفَظُ صُورَتُهُمَا<sup>(٤)</sup>»، فَإِنَّ مَا أَتَيْتُهُ بِقَوْلِهِ: فَيَكُونُ سَبِيلَهُ سَبِيلَ الشَّيْئِينَ... إلخ طَرِيقَةُ التَّشْبِيهِ الْمُرَكَّبِ، وَمَا نَفَاهُ بِقَوْلِهِ: لَا سَبِيلَ الشَّيْئِينَ... إلخ طَرِيقَةُ التَّشْبِيهِ الْمُفْرَقِ.

تَمثِيلُ<sup>(٥)</sup>: «مِثَالُ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَا كَانَ الْأَحْمَارُ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الْجُمُعَةُ: ٥] الشَّبَهُ مُنْتَزَعٌ مِنْ أَحْوَالِ الْحِمَارِ، وَهُوَ أَنَّهُ يَحْمِلُ الْأَسْفَارَ الَّتِي هِيَ أَوْعِيَةُ الْعُلُومِ وَمُسْتَوْدَعُ ثَمَرِ الْعُقُولِ، ثُمَّ لَا يُحْسُ بِمَا فِيهَا، وَلَا يَشْعُرُ بِمَضْمُونِهَا، وَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ سَائِرِ الْأَحْمَالِ<sup>(٦)</sup> الَّتِي لَيْسَتْ مِنَ الْعِلْمِ فِي شَيْءٍ، وَلَا

(١) فِي (ع): «بَيْن».

(٢) فِي (ع): «كَمَا فِي مَعْنَى انْتِزَاعِ الشَّبَهِ» بَدَلِ «كَمَا مَضَى مِنْ انْتِزَاعِ الشَّبَهِ».

(٣) فِي (ع): «تَجْمَعُ».

(٤) يَنْظُرُ: «أَسْرَارِ الْبَلَاغَةِ»، (ص ١٠١).

(٥) «تَمثِيلُ» لَيْسَ فِي (ع).

(٦) فِي (ع): «الْأَعْمَالُ».

مِنَ الدَّلَالَةِ عَلَيْهِ بِسَبِيلٍ، فَلَيْسَ لَهُ مِمَّا يَحْمَلُ حَظُّ سِوَى أَنَّهُ يَنْقَلُ<sup>(١)</sup> عَلَيْهِ، وَيَكْدُ جَنْبِيهِ، فَهُوَ كَمَا تَرَى مُقْتَضَى أُمُورٍ مَجْمُوعَةٍ، وَنَتِيجَةٌ لِأَشْيَاءَ أَلْفَتْ، وَقِرْنٌ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ.

تَفْصِيلٌ: بَيَانٌ ذَلِكَ أَنَّهُ اِحْتِيجَ إِلَى أَنْ يُرَاعَى مِنَ الْحِمَارِ<sup>(٢)</sup> فِعْلٌ مَخْصُوصٌ، وَهُوَ الْحَمْلُ، وَأَنْ يَكُونَ الْمُحْمُولُ شَيْئًا مَخْصُوصًا، وَهُوَ الْأَسْفَارُ الَّتِي فِيهَا أَمَارَاتٌ تَدُلُّ عَلَى الْعُلُومِ، وَأَنْ يُنْتَلَتْ ذَلِكَ بِجَهْلِ الْحِمَارِ مَا فِيهَا، حَتَّى يَحْصُلَ الشَّبَهُ الْمَقْصُودُ، ثُمَّ إِنَّهُ لَا يَحْصُلُ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ عَلَى الْاِنْفِرَادِ، وَلَا يُتَصَوَّرُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ تَشْبِيهٌُ بَعْدَ تَشْبِيهِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَقِفَ الْأَوَّلُ عَلَى الثَّانِي، وَيَدْخُلَ الثَّانِي فِي الْأَوَّلِ، لِأَنَّ الشَّبَهُ لَا يَتَعَلَّقُ بِالْحَمْلِ حَتَّى يَكُونَ مِنَ الْحِمَارِ، ثُمَّ لَا يَتَعَلَّقُ أَيْضًا بِحَمْلِ الْحِمَارِ حَتَّى يَكُونَ الْمُحْمُولُ الْأَسْفَارَ، ثُمَّ لَا يَتَعَلَّقُ بِهَذَا كُلِّهِ حَتَّى يَقْتَرِنَ بِهِ جَهْلُ الْحِمَارِ بِالْأَسْفَارِ الْمُحْمُولَةِ عَلَى ظَهْرِهِ، فَمَا لَمْ تَجْعَلْهُ كَالْخَيْطِ الْمَمْدُودِ، وَلَمْ يُمَزَجْ حَتَّى يَكُونَ الْقِيَاسُ قِيَاسَ أَشْيَاءَ يُبَالِغُ فِي مِزَاجِهَا<sup>(٣)</sup> حَتَّى تَتَّحَدَ وَتَخْرُجَ عَنْ أَنْ تُعْرَفَ صُورَةٌ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا عَلَى الْاِنْفِرَادِ، بَلْ تَبْطُلُ صُورُهَا الْمُفْرَدَةُ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَ الْمِزَاجِ<sup>(٤)</sup>، وَتَحْدُثُ صُورَةٌ خَاصَّةٌ غَيْرَ اللَّوَاتِي عَهْدَتْ وَيَحْصُلُ مَذَاقُهَا<sup>(٥)</sup> (١) (٦).

تَكْمِيلٌ: قَالَ الْإِمَامُ عَبْدِ الْقَاهِرِ فِي «أَسْرَارِ الْبَلَاغَةِ»: «وَمِثَالٌ مَا يَجِيءُ فِيهِ التَّشْبِيهُ مَعْقُودًا عَلَى أَمْرَيْنِ إِلَّا أَنَّهُمَا لَا يَتَشَابَهُانِ هَذَا التَّشَابُكُ، قَوْلُهُمْ: (هُوَ يَصْفُو وَيَكْدُرُ)

(١) فِي (ب): «يَشْفُلُ» وَرَمَزَ لَهُ بِ(ظ).

(٢) فِي (ب): «يُرَاعَى الْجَارُ» بَدَلَ «يُرَاعَى مِنَ الْحِمَارِ».

(٣) فِي هَامِشِ (ب): «مِزَاجُهَا».

(٤) فِي هَامِشِ (ب): «الْمِزْجُ».

(٥) الْكَلَامُ بَيْنَ قَوْسَيْنِ مِنْ «أَسْرَارِ الْبَلَاغَةِ» كَامِلًا، (ص ١٠١ - ١٠٢).

(٦) فِي (ع): «غَيْرِ الْأَوَّلِي» بَدَلَ «غَيْرِ اللَّوَاتِي عَهْدَتْ وَيَحْصُلُ مَذَاقُهَا».



و(يَمُرُّ وَيَحْلُو) و(يَشُجُّ وَيَأْسُو)<sup>(١)</sup> و(يُسْرِجُ<sup>(٢)</sup>) و(يُلْجِمُ) لَأَنَّكَ، وَإِنْ كُنْتَ أَرَدْتَ أَنْ تَجْمَعَ لَهُ الصَّفَتَيْنِ، فَلَيْسَتْ إِحْدَاهُمَا مُمْتَزِجَةً بِالْأُخْرَى، لَأَنَّكَ لَوْ قُلْتَ: (هُوَ يَصْفُو) وَلَمْ تَتَعَرَّضْ لِذِكْرِ الْكَدْرِ، أَوْ قُلْتَ: (يَحْلُو) وَلَمْ يَسْبِقْ ذِكْرُ (يَمُرُّ) وَجَدْتَ الْمَعْنَى فِي تَشْبِيهِكَ لَهُ بِالْمَاءِ فِي الصَّفَاءِ وَبِالْعَسَلِ فِي الْحَلَاوَةِ بِحَالِهِ وَعَلَى حَقِيقَتِهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ الْأَمْرُ فِي الْآيَةِ، لَأَنَّكَ لَوْ قُلْتَ: (كَالْحِمَارِ يَحْمَلُ أَسْفَارًا) وَلَمْ تَعْتَبِرْ أَنْ يَكُونَ جَهْلًا<sup>(٣)</sup> الْحِمَارِ مَقْرُونًا بِحَمَلِهِ<sup>(٤)</sup> وَأَنْ يَكُونَ مُتَعَدِّيًا إِلَى مَا يَتَعَدَّى إِلَيْهِ الْحَمْلُ، لَمْ<sup>(٥)</sup> يَتَحَصَّلْ لَكَ الْمَغْزَى مِنْهُ.

وكَذَلِكَ لَوْ قُلْتَ: (هُم كَالْحِمَارِ فِي أَنَّهُ يَجْهَلُ<sup>(٦)</sup> الْأَسْفَارَ) وَلَمْ تَشْتَرِطْ أَنْ يَكُونَ حَمَلُهُ الْأَسْفَارَ مَقْرُونًا بِجَهْلِهِ لَهَا، لَكَانَ كَذَلِكَ، وَكَذَلِكَ لَوْ ذَكَرْتَ الْحَمْلَ وَالْجَهْلَ مُطْلَقَيْنِ، وَلَمْ تَجْعَلْ لِهَمَا<sup>(٧)</sup> الْمَفْعُولَ الْمَخْصُوصَ الَّذِي هُوَ الْأَسْفَارُ؛ فَقُلْتَ: (هُوَ كَالْحِمَارِ فِي أَنَّهُ يَحْمِلُ، وَيَجْهَلُ) وَقَعْتَ مِنَ التَّشْبِيهِ الْمَقْصُودِ فِي الْآيَةِ بِأَبْعَدِ الْبُعْدِ<sup>(٨)</sup>.

تَدْقِيقٌ: لَا اشْتِبَاهَ بَيْنَ تَشْبِيهِ الْمُفْرَدِ بِالْمُفْرَدِ، وَتَشْبِيهِ الْمُرَكَّبِ بِالْمُرَكَّبِ، إِنَّمَا

(١) أي: يجرح ويُداوي.

(٢) في (ع): «ويسرح».

(٣) في (ع): «حمل».

(٤) في (ع): «بجهله».

(٥) «لم» ليس في (ع).

(٦) في (ع): «أنه يحمل».

(٧) في (ب): «لها».

(٨) ينظر: «أسرار البلاغة»، (ص ١٠٢ - ١٠٣).

الاشْتِبَاهُ بَيْنَ تَشْبِيهِ الْمُفْرَدِينَ الْمُتَشَابِكِينَ بِنَوْعٍ مِنَ التَّشَابُكِ، بِالْمُفْرَدِينَ الْمُتَشَابِكِينَ<sup>(١)</sup> كَذَلِكَ الْمُسَمَّى بِالتَّشْبِيهِ الْمُفْرَقِ، وَتَشْبِيهِ الْمُرْكَبِ بِالْمُرْكَبِ، وَقَدْ مَرَّ وَجْهُ الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا، وَبِالْوُقُوفِ عَلَيْهِ يَزُولُ هَذَا الْاِشْتِبَاهُ.

وَأَمَّا الْاِشْتِبَاهُ الَّذِي فِي رَفْعِهِ فَضْلٌ اِحْتِيَاجٌ إِلَى سَلَامَةِ الطَّبْعِ، وَصَفَاءِ الْقَرِيحَةِ إِنَّمَا هُوَ الْاِشْتِبَاهُ بَيْنَ تَشْبِيهِ الْمُفْرَدِ الْمُقَيَّدِ بِقَيْدٍ، وَتَشْبِيهِ الْمُرْكَبِ بِالْمُرْكَبِ<sup>(٢)</sup>.  
قَالَ صَاحِبُ «الْإِيضَاحِ»: «وَمِمَّا طَرَفَاهُ مُقَيَّدَانِ قَوْلُ الشَّاعِرِ<sup>(٣)</sup>:

إِنِّي وَتَزِينِي بِمَدْحِي مَعْشَرًا كَمُعَلِّقِي دُرًّا عَلَى خَنْزِيرٍ  
فَإِنَّ الْمُشَبَّهَ هُوَ الْمُتَكَلِّمُ بِقَيْدِ اِتِّصَافِهِ بِتَزِينِهِ بِمَدْحِهِ مَعْشَرًا، وَالْمُشَبَّهَ بِهِ مَنْ يُعَلِّقُ  
دُرًّا، بِقَيْدِ أَنْ يَكُونَ تَعْلِيْقُهُ إِيَّاهُ عَلَى خَنْزِيرٍ، لَا يُقَالُ: تَقْدِيرُهُ: إِنِّي كَمُعَلِّقِي دُرًّا عَلَى  
خَنْزِيرٍ، وَإِنَّ تَزِينِي بِمَدْحِي مَعْشَرًا<sup>(٤)</sup> كَتَعْلِيْقِي دُرًّا عَلَى خَنْزِيرٍ، لِأَنَّهُ لَا يُتَصَوَّرُ أَنْ يُشَبَّهَ  
الْمُتَكَلِّمُ نَفْسَهُ مِنْ حَيْثُ هُوَ هُوَ بِمُعَلِّقِي دُرًّا عَلَى خَنْزِيرٍ، بَلْ لَا بَدَّ وَأَنْ يَكُونَ بِاعْتِبَارِ  
تَزِينِهِ<sup>(٥)</sup> بِمَدْحِهِ مَعْشَرًا<sup>(٦)</sup>. ثُمَّ زَعَمَ، مُقَلِّدًا لِصَاحِبِ «الْمِفْتَاحِ»، أَنْ قَوْلَهُ<sup>(٧)</sup>:

(١) «المتشابهين» ليس في (ب).

(٢) في هامش (ب): «ردُّ لصاحبِ «المفتاح» في قوله: وهذا يعني الفرق بين المفرد والمركب فمن له فضل احتياج إلى سلامة الطبع وصفاء القريحة... إلخ».

(٣) نُسِبَ لِأَحْمَدَ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ فِي «التَّمثِيلِ وَالْمَحَاضِرَةِ»، وَبِدُونِ نِسْبَةٍ فِي «أَسْرَارِ الْبَلَاغَةِ». يَنْظُرُ: «التَّمثِيلِ وَالْمَحَاضِرَةِ» (ص ٩٣). وَ«أَسْرَارِ الْبَلَاغَةِ» (ص ٢٠٠).

(٤) مِنْ قَوْلِهِ: «عَلَى خَنْزِيرٍ، لَا يُقَالُ...» إِلَى هُنَا سَقَطَ مِنْ (ع).

(٥) فِي (ع): «بِاعْتِبَارِ تَزِينِهِ» بَدَلَ «بِاعْتِبَارِهِ تَزِينَهُ».

(٦) يَنْظُرُ: «الْإِيضَاحِ فِي عُلُومِ الْبَلَاغَةِ» (ص ١٦٩).

(٧) وَهُوَ لِأَبِي طَالِبِ الرَّقِّي، يَنْظُرُ فِي: «أَسْرَارِ الْبَلَاغَةِ» (ص ١٥٩)، وَ«مِفْتَاحِ الْعُلُومِ» (ص ٣٣٧).

وَكَانَ أَجْرَامًا<sup>(١)</sup> النُّجُومِ لَوَامِعًا دُرَّرَ تُثْرَنَ عَلَى بِسَاطِ أَرْزَقِ  
مِنْ قَبِيلِ تَشْبِيهِ الْمُرْكَبِ بِالْمُرْكَبِ<sup>(٢)</sup>، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ.

وَتَعْلِيلُ صَاحِبِ «الْمِفْتَاحِ» بِقَوْلِهِ: «فَلَيْسَ الْمُرَادُ تَشْبِيهَ النُّجُومِ بِالذَّرْرِ، ثُمَّ تَشْبِيهَ السَّمَاءِ بِالسَّاطِ الْأَرْزَقِ، إِنَّمَا الْمُرَادُ تَشْبِيهَ الْهَيْئَةِ الْحَاصِلَةِ مِنَ النُّجُومِ الْبَيْضِ الْمُتَالِثَةِ فِي جَوَانِبِ مِنْ أَدِيمِ السَّمَاءِ الْمُثَلِّبَةِ قِنَاعَهَا عَنِ الزَّرْقَةِ الصَّافِيَةِ، بِالْهَيْئَةِ الْحَاصِلَةِ الْمُسْتَطَرَفَةِ مِنْ ذُرِّ مَثْوُورَةٍ عَلَى بِسَاطِ أَرْزَقِ، دُونَ شَيْءٍ آخَرَ مُنَاسِبٍ لِلذَّرْرِ فِي الْحُسْنِ وَالْقِيَمَةِ<sup>(٣)</sup>»<sup>(٤)</sup>. لَا يُجَدِّي نَفْعًا فِي دَفْعِ التَّحَكُّمِ بِالْفَرْقِ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ، ثُمَّ إِنَّ حَقَّهُ أَنْ يَدْفَعَ احْتِمَالَ التَّقْيِيدِ فِي طَرَفِي التَّشْبِيهِ، لِأَنَّهُ أَقْرَبُ مِنْ احْتِمَالِ التَّفْرِيقِ فِيهِمَا، بَلْ حَقُّهُ أَنْ يَدْفَعَ كِلَيْهِمَا حَتَّى يُثَبَّتَ مَا ادَّعَاهُ، ثُمَّ إِنَّهُ لَمْ يُصَبِّ فِي عَطْفِ قَوْلِهِ: (ثُمَّ تَشْبِيهًا<sup>(٥)</sup> السَّمَاءِ.. الخ) بـ (ثُمَّ)<sup>(٦)</sup>، فَإِنَّ حَقَّهُ أَنْ يَعْطِفَ بِالْوَاوِ.

وَهَذِهِ الْوُجُوهُ مِنَ الْخَلَلِ ثَابِتَةٌ أَيْضًا فِي تَعْلِيلِ مَا ادَّعَاهُ مِنْ أَنَّ قَوْلَهُ<sup>(٧)</sup>:

كَانَ مُثَارَ النَّعِ فَوْقَ رُؤُوسِنَا وَأَسْيَافِنَا لَيْلٌ تَهَاوَى كَوَاكِبُهُ  
مِنْ قَبِيلِ تَشْبِيهِ الْمُرْكَبِ بِالْمُرْكَبِ، بِقَوْلِهِ: «فَلَيْسَ الْمُرَادُ مِنَ التَّشْبِيهِ تَشْبِيهَ النَّعِ

(١) في (ب): «لصرم».

(٢) ينظر: «الإيضاح في علوم البلاغة»، (ص ٢٥١).

(٣) في (ع): «الجنس أو القيمة» بدل «الحسن والقيمة».

(٤) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ٣٣٧).

(٥) في (ب): «التشبيه».

(٦) في (ع): «يتم».

(٧) وهو لبيار بن برد، والبيت من قصيدة يمدح بها مروان بن محمد وقيس غيلان، ينظر: «ديوانه»،

باللَّيْلِ، ثُمَّ تَشْبِيهُ السُّيُوفِ بِالْكَوَاكِبِ، إِنَّمَا الْمُرَادُ تَشْبِيهُ الْهَيْئَةِ الْحَاصِلَةِ مِنَ النَّعْجِ  
الْأَسْوَدِ وَالسُّيُوفِ الْبَيْضِ، مُتَفَرِّقَاتٍ فِيهِ بِالْهَيْئَةِ الْحَاصِلَةِ مِنَ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ وَالْكَوَاكِبِ  
الْمُشْرِقَةِ فِي جَوَانِبَ مِنْهُ<sup>(١)</sup>، انْتَهَى كَلَامُهُ.

قَوْلُهُ: (وَأَسْيَافَنَا) مَنْصُوبٌ، عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ مَعَهُ، أَوْ مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ:  
(مُتَارًا) لَا مَجْرُورٌ مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: (رُؤُوسِنَا) حَتَّى يَكُونَ مِنْ قَبِيلِ تَشْبِيهِ  
الْمُقَيَّدِ بِالْمُقَيَّدِ، وَكَوْنُهُ مِنْ قَبِيلِ تَشْبِيهِ الْمُفَرَّقِ بِالْمُفَرَّقِ لَا يَتَحَمَّلُهُ الْمَذْكُورُ فِي  
طَرَفِ الْمُشْبَهِ بِهِ.

تَكْمِيلٌ: قَدْ يَكُونُ التَّقْيِيدُ فِي أَحَدِ طَرَفِي التَّشْبِيهِ خَاصَّةً، إِمَّا فِي الْمُشْبَهِ بِهِ كَقَوْلِ  
ابْنِ الْمُعْتَزِّ<sup>(٢)</sup>:

وَالشَّمْسُ كَالْمِرَاةِ فِي كَفِّ الْأَشْلِ<sup>(٣)</sup>

فَإِنَّ الشَّمْسَ مُشَبَّهَةً عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَالْمِرَاةَ مُشَبَّهَةً بِهِ، لَكِنْ لَا عَلَى الْإِطْلَاقِ بَلْ بِقَيِّدِ  
كُونِهَا فِي يَدِ الْأَشْلِ.

وَإِمَّا فِي الْمُشْبَهِ، كَمَا إِذَا عَكَسَتِ التَّشْبِيهِ، وَقُلْتَ: الْمِرَاةُ فِي كَفِّ الْأَشْلِ  
كَالشَّمْسِ.

(١) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ٣٣٧).

(٢) اختلف في قائله: فقيل الشماخ وقيل ابن أجيح وقيل أبو النجم وقيل ابن المعتز، ينظر: «أسرار  
البلاغة»، (ص ١٨٠)، و«نهاية الأرب في فنون الأدب»، (٤٢/٧)، و«عيار الشعر» (ص ٢٨).

(٣) وتامه:

لما بدت من خذرها فوق الجبل

فالمشبه، الشمس وهو غير مقيد، والمشبه به: المِرَاة، مقيدٌ بكونها في كَفِّ الْأَشْلِ، يشبه الشاعرُ  
الشمسَ عند بزوغها في الضحى متوهجةً مستديرةً بالمرآة في كَفِّ المِرْقَعِشِ.

وَإِذَا تَحَقَّقَتْ حَالُ التَّشْبِيهِ وَانْقِسَامُهُ إِلَى الْمُفْرَقِ وَالمُرَكَّبِ وَالمُتَمَيِّدِ فِقَسْ عَلَيْهِ مَا يَتَفَرَّغُ عَلَيْهِ مِنَ الاسْتِعَارَةِ، فَإِنَّهَا أَيْضًا تَنْقَسِمُ إِلَى الْأَقْسَامِ الْمَذْكُورَةِ حَسَبَ (١) انْقِسَامِ أَصْلِهَا.

تَعْلِيْقَةٌ: قَدْ تَكُونُ الاسْتِعَارَةُ المُرَكَّبَةُ المَعْبُرَ عَنْهَا بِالتَّمْثِيلِ عَلَى طَرِيقَةِ الاسْتِعَارَةِ مَبْنِيَّةً عَلَى اسْتِعَارَاتٍ مُتَفَرِّقَةٍ كَمَا فِي قَوْلِهِ (٢):

وَلَمَّا رَأَيْتُ النَّسْرَ عَزَّ ابْنَ دَايَةَ . وَعَشَّشَ فِي وَكْرِيهِ جَاشَ لَهُ صَدْرِي (٣)

فَإِنَّ فِيهِ اسْتِعَارَةَ النَّسْرِ لِلشَّيْبِ، وَاسْتِعَارَةَ ابْنِ دَايَةَ، وَهُوَ الغُرَابُ، لِلشَّعْرِ الفَاحِمِ، وَاسْتِعَارَةَ الوَكْرِ لِمَنْبِتِ الشَّعْرِ مِنَ الرَّأْسِ وَالوَجْهِ، يُقَالُ: لِلغُرَابِ وَكْرَانٍ، وَكُرٌّ لِلشَّتَاءِ فِي السَّافِلِ، وَوَكْرٌ لِلصَّيْفِ فِي العَالِي، وَاسْتِعَارَةُ التَّعْشِيشِ عَلَى طَرِيقَةِ الاسْتِعَارَةِ التَّبَعِيَّةِ لِتَقَرُّرِ الشَّعْرِ الْأَسْوَدِ وَالشَّعْرِ الْأَبْيَضِ فِي المَحَلِّينِ الْمَذْكُورَيْنِ، وَهَذِهِ اسْتِعَارَاتٌ مُفَرَّقَةٌ، وَإِنْ كَانَتْ الثَّلَاثَةُ مِنْهَا تُبْنَى عَلَى الْأَوَّلَيْنِ، وَالرَّابِعَةُ تُبْنَى عَلَى الثَّلَاثَةِ.

وَجُمْلَةُ الكَلَامِ اسْتِعَارَةٌ تَمثِيلِيَّةٌ؛ شُبِّهَتْ الهَيْئَةُ الحَاصِلَةُ مِنْ اسْتِيْلَاءِ الشَّيْبِ عَلَى مَظَاهِرِ الشَّبَابِ بِالهَيْئَةِ الحَاصِلَةِ مِنَ الْأُمُورِ الْمَذْكُورَةِ وَعَلِيَّةِ النَّسْرِ عَلَى ابْنِ دَايَةَ،

(١) فِي (ب): «حَيْث».

(٢) أَنشَدَهُ الفَرَّاءُ فِي «لِسَانِ العَرَبِ»، وَهُوَ مِنْ غَيْرِ نِسْبَةٍ فِي مَعْظَمِ المَصَادِرِ، يَنْظُرُ فِي: «لِسَانِ العَرَبِ» (٤٠٥ / ٥)، (مَادَةٌ: لَغَز)، وَفِي «تَحْرِيرِ التَّحْبِيرِ فِي صِنَاعَةِ الشَّعْرِ وَالثَّرْوِيَّانِ إِعْجَازِ القُرْآنِ»: ابْنُ أَبِي

الإصْبَعِ العَدَوَانِي (ص ٢٧٤).

(٣) ابْنُ دَايَةَ: هُوَ الغُرَابُ، وَقِيلَ: سُمِّيَ بِهِ لِسَوَادِهِ، لِأَنَّ الدَايَةَ هِيَ الحَاضِنَةُ، وَكَانَتْ حَوَاضِنَ أَبْنَاءِ العَرَبِ وَالمُسْتَفْلَاتِ فِي شُؤْنِهِمْ فِي بِيُوتِ أَكْبَرِهِمْ مِنْ الإِمَاءِ السُّودِ، فَيُطْلَقُ عَلَى البَصِيَّانِ مِنْ أَبْنَاءِ الإِمَاءِ ابْنُ دَايَةَ تَأْنِيْسًا لَهُ لِتَلَّأِ يُقَالُ: العَبْدُ أَوْ الوَصِيْفُ، عَزَّ: غَلَبَ، وَالوَكْرَانُ: الرَّأْسُ وَاللَّحْيَةُ، وَقَدْ شَبَّهَ الشَّاعِرُ بِيَاضِ رَأْسِهِ بِالنَّسْرِ، وَسَوَادِ لَحْيَتِهِ بِالغُرَابِ.

وَأَخَذَ وَكَرِهَ مِنْهُ، وَاسْتُعْمِلَ مَجْمُوعُ الْكَلَامِ الدَّالُّ عَلَى الْمُشَبَّهِ بِهِ فِي الْمُشَبَّهِ عَلَى وَجْهِ  
الاسْتِعَارَةِ، وَمِنْ هُنَا تَبَيَّنَ أَنَّ الاسْتِعَارَةَ فِي مَجْمُوعِ الْكَلَامِ لَا تَأْبَى<sup>(١)</sup> عَنِ الاسْتِعَارَةِ فِي  
أَجْزَائِهِ، وَهَذَا مَا وَعَدْنَاهُ فِيمَا سَبَقَ.

تَدْقِيقٌ: التَّمثِيلُ عَلَى طَرِيقَةِ الاسْتِعَارَةِ، كَمَا يَكُونُ بِالْعِبَارَةِ، وَهُوَ الشَّائِعُ، كَذَلِكَ  
يَكُونُ بِالْإِشَارَةِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ<sup>(٢)</sup>:

إِذَا مَا رَأَيْتَ سَلِيلَ الْكَرِيمِ      لَهُ خُلُقٌ غَيْرُ خُلُقِ الْكِرَامِ  
فَلَا تُطْلِقِ الدَّمَّ فِي أَهْلِهِ      فَإِنَّ الْخِرَاءَ مِنْ لَذِيذِ الطَّعَامِ

تَدْقِيقٌ: الاسْتِعَارَةُ، كَمَا تَكُونُ قَصْدًا وَأَصَالَةً، وَهِيَ مَذْكُورَةٌ فِي الْكُتُبِ وَمَشْهُورَةٌ  
فِيمَا بَيْنَهُمْ، كَذَلِكَ تَكُونُ تَبَعًا وَضِمْنًا؛ كاسْتِعَارَةِ الْخِرَاءِ، وَاسْتِعَارَةِ الْبَوْلِ لِلْبَدَلِ<sup>(٣)</sup>  
وَالْمُبْدَلِ فِي ضِمْنِ التَّمثِيلِ الْمَذْكُورِ بِقَوْلِهِ<sup>(٤)</sup>:

كُلُّ يَوْمٍ إِلَى وَرَا      بُدِّلَ الْبَوْلُ بِالْخِرَاءِ<sup>(٥)</sup>

(١) فِي (ع): «تَأْتِي».

(٢) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِمَا فِيمَا رَجَعْتُ إِلَيْهِ مِنْ مَصَادِرِ.

(٣) «لِلْبَدَلِ» لَيْسَ فِي (ع).

(٤) قَالَ السَّخَاوِيُّ نَقْلًا عَنِ الْمُقْرِزِيِّ بِأَنَّهَا لِأَبِي الْقَاسِمِ خَلْفِ بْنِ فَرَجِ الْأَلْبِيرِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالسَّمِيرِ،  
يَنْظُرُ: «الضُّوءُ اللَّامِعُ لِأَهْلِ الْقَرْنِ التَّاسِعِ» (٣١٨/١٠).

(٥) وَلِهَذَا الْبَيْتُ قِصَّةُ طَرِيفَةٍ، قَالَ الْمُقْرِزِيُّ: فَأَذْكَرْتَنِي وَوَلَايْتَهُ قَوْلَ أَبِي الْقَاسِمِ خَلْفِ الْأَلْبِيرِيِّ الْمَعْرُوفِ  
بِالسَّمِيرِ، وَقَدْ هَلَكَ وَزِيرٌ يَهُودِيٌّ لِبَادِيْسِ بْنِ حَبُوسِ الْحَمِيرِيِّ أَمِيرِ غِرْنَاطَةَ مِنْ بِلَادِ الْأَنْدَلُسِ،  
فَاسْتَوَزَرَ بَعْدَ الْيَهُودِيِّ وَزِيرًا نَصْرَانِيًّا، فَقَالَ:

كُلُّ يَوْمٍ إِلَى وَرَا      بُدِّلَ الْبَوْلُ بِالْخِرَاءِ  
فَزَمَانَا تَهْوُودًا      وَزَمَانَا تَنْصُرًا  
وَيَصْبُو إِلَى الْمَجُوسِ      سِ إِذَا الشَّيْخُ عُمَّرَا

وهذه الاستعارة الضمنية تُفارق الاستعارة المكنية من حيث إنها مقصودة من الكلام أصالة، وهذه إنما تُقصد في ضمن الغير.

والتشبيه أيضا قد يكون ضمنياً، كتشبيه السيف المتحركة في أيدي المحاربين بالكواكب المتساقطة في قوله:

كَأَنَّ مَثَارَ النَّقْعِ فَوْقَ رُؤُوسِنَا      وَأَسْيَافَنَا لَيْلٌ تَهَاوَى كَوَاكِبَهُ  
والتشبيه الضمني قد يكون بحيث لا يصح أو لا يحسن إلا حال كونه في ضمن التشبيه المركب، كتشبيه المريخ بالمنصرف عن الدعوة في قوله<sup>(١)</sup>:

كَأَنَّمَا الْمَرِيخُ وَالْمُشْتَرِي      قُدَّامَهُ، فِي شَامِخِ الرَّفْعَةِ  
مُنْصَرِفٌ بِاللَّيْلِ عَنِ دَعْوَةٍ      قَدْ أُسْرِجَتْ قُدَّامَهُ شَمْعَةٌ<sup>(٢)</sup>  
وقد يحسن حال انفراده أيضاً كتشبيه السيف المار ذكره.

تعليقه<sup>(٣)</sup>: من التوسعات في لسان العرب حمل النظر على النظر، وحمل الضد على الضد.

قال صاحب «الكشاف» في سورة يوسف عليه السلام: «والسبب في وقوع: (عجاف) جمعاً لعجفاء، وأفعل وفعلاء لا يجمعان على فعال، حملة على سمان، لأنه نقيضه<sup>(٤)</sup>، ومن دأبهم حمل النظر على النظر، والنقيض على النقيض<sup>(٥)</sup>» وقال

(١) وهو القاضي التنوخي، ينظر: البیتان في «يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر» (٢/ ٣٩٥).  
(٢) والشاهد فيه: تشبيه الهيئة الحاصلة من المريخ والمشتري قدامه بالهيئة الحاصلة من المنصرف عن الدعوة وهو مسرج الشمع.

(٣) في (ع): «تعلیق».

(٤) «لأنه نقيضه» ليس في (ع).

(٥) ينظر: «الكشاف»، (ص ٥١٧).

في سُورَةِ التَّوْبَةِ<sup>(١)</sup>: «عُدِّي فِعْلُ الْإِيمَانِ بِالْبَاءِ لِأَنَّهُ فُصِدَ التَّصْدِيقُ بِاللَّهِ تَعَالَى الَّذِي هُوَ نَقِيضُ الْكُفْرِ بِهِ فَعُدِّي بِالْبَاءِ»<sup>(٢)</sup> انتهى.

وإِذْ قَدْ تَقَرَّرَ هَذَا، فَتَقَوَّلْ: إِنَّ تَعْدِيَةَ (سَأَلَ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ» [المعارج: ١] بِالْبَاءِ مِنْ قَبِيلِ التَّعْدِيَةِ بِحَمْلِ النَّظِيرِ عَلَى النَّظِيرِ<sup>(٣)</sup>، فَإِنَّهُ نَظِيرُ (دَعَا) وَهُوَ يَتَعَدَّى بِالْبَاءِ، لَا مِنْ قَبِيلِ التَّعْدِيَةِ، كَمَا زَعَمَهُ صَاحِبُ «الْكَشَافِ» حَيْثُ قَالَ: «ضَمَّنَ (سَأَلَ) مَعْنَى (دَعَا) فَعُدِّي تَعْدِيَتَهُ، كَأَنَّهُ قِيلَ: دَعَا دَاعٍ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ»<sup>(٤)</sup> لِأَنَّ فَائِدَةَ التَّضْمِينِ عَلَى مَا صَرَّحَ بِهِ ذَلِكَ الْفَاضِلُ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ النَّحْلِ إِعْطَاءُ مَجْمُوعِ الْمَعْنَيْنِ<sup>(٥)</sup>، وَلَا فَائِدَةَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ مَعْنَى (سَأَلَ) وَمَعْنَى (دَعَا) لِأَنَّ أَحَدَهُمَا يُغْنِي عَنِ الْآخَرِ.

وَأَيْضًا تَعْدِيَةُ (وَاطَبَ) بِنَفْسِهِ فِي قَوْلِ صَاحِبِ «الْمِفْتَاحِ»: «وَافْتِخَارًا بِمُواظَبَتِهَا»<sup>(٦)</sup> مِنَ الْقَبِيلِ الْمَذْكُورِ، فَإِنَّ وَاطَبَ نَظِيرٌ لِزَمِ الْمُتَعَدِّي بِنَفْسِهِ.

(١) فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَيَقُولُونَ هُوَ أَذُنٌ قُلُّ أَذُنٌ خَبَرْنَاكُمْ بِإِلَهِ وَرُؤْيَا لِلْمُؤْمِنِينَ» [التوبة: ٦١].

(٢) يَنْظُرُ: «الْكَشَافِ»، (ص ٤٣٩).

(٣) فِي هَامِشِ (ب): «فِيهِ رَدٌّ لِلزَّمْخَشَرِيِّ».

(٤) يَنْظُرُ: «الْكَشَافِ»، (ص ١١٣٨).

(٥) ذَكَرَ ذَلِكَ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْكَهْفِ وَليْسَ فِي سُورَةِ النَّحْلِ، إِذْ قَالَ: (فَإِنْ قُلْتَ: أَيُّ غَرَضٍ فِي هَذَا

التَّضْمِينِ؟ وَهَلَا قِيلَ: وَلَا تَعُدُّهُمْ عَيْنَاكَ، أَوْ لَا تَعُدُّ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ؟ قُلْتَ: الْغَرَضُ فِيهِ إِعْطَاءُ مَجْمُوعِ

مَعْنَيْنِ، وَذَلِكَ أَقْوَى مِنْ إِعْطَاءِ مَعْنَى (فَذُ). «الْكَشَافِ»، (ص ٦١٨).

(٦) يَنْظُرُ: «مِفْتَاحِ الْعُلُومِ»، (ص ١٧٨).



وَالشَّارِحَانِ الْفَاضِلَانِ<sup>(١)</sup> عَفَلَا عَن هَذَا، فَحَطَّأَ أَحَدُهُمَا<sup>(٢)</sup> الْعَلَمَةَ السَّكَائِيَّ فِي التَّرَكِيبِ الْمَذْكُورِ، قَائِلًا: «وَفِي تَعْدِيَةِ الْمُوَاطَبَةِ بِنَفْسِهَا نَظْرٌ، وَالصَّوَابُ بِالْمُوَاطَبَةِ عَلَيْهَا»<sup>(٣)</sup> وَلَمْ يَدْرِ أَنَّ الْمُخْطِئَ ابْنَ أُخْتِ خَالَتِهِ.

وَارْتَكَبَ الْآخَرُ<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup> فِي تَصْحِيحِهِ إِلَى الْحَذْفِ وَالْإِيصَالِ حَيْثُ قَالَ: «وَالأَصْلُ أَنْ يُقَالَ: بِالْمُوَاطَبَةِ عَلَيْهَا، أَي: عَلَى الْعِبَادَةِ، إِلَّا أَنَّهُ نَزَعَ الْخَافِضَ<sup>(٦)</sup> وَعَدَّى الْمَصْدَرَ بِالْإِيصَالِ»<sup>(٧)</sup> وَكَأَنَّ هَذَا الْفَاضِلَ غَافِلٌ عَن أَنَّ الْحَذْفَ وَالْإِيصَالَ فِي مِثْلِ هَذَا لَيْسَ بِقِيَاسِيٍّ.

وَمِن قَبِيلِ حَمَلِ النَّقِیْضِ عَلَى النَّقِیْضِ قَوْلُ صَاحِبِ «الْهِدَايَةِ» فِي صِفَةِ الصَّلَاةِ: وَيُسْرُّ بِهِنَّ<sup>(٨)</sup>، فَإِنَّ (أَسْرَّ) يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ، وَالتَّعْدِيَةُ بِالْبَاءِ لِنَقِیْضِهِ، وَهُوَ (جَهَرَ). وَصَاحِبُ «المُغْرِبِ»<sup>(٩)</sup> لَعُفُولِهِ عَن هَذَا النَّوعِ مِنَ التَّوَسُّعِ خَطَأً الْفُقَهَاءُ فِي الْعِبَارَةِ الْمَذْكُورَةِ<sup>(١٠)</sup>.

(١) أي: التفتازاني والشريف الجرجاني.

(٢) في هامش (ب): «المولى سعد الدين».

(٣) «شرح القسم الثالث من مفتاح العلوم» للتفتازاني، (اللوح: ٣٠).

(٤) في (ع): «الأخرى».

(٥) في هامش (ب): «السيد الشريف».

(٦) في (ب): «الحافظ».

(٧) ينظر: «المصباح في شرح المفتاح»، (ص ٩٩).

(٨) في كتاب «الهداية»: «ويسرُّ بهما» لأن الحديث عن الاستعاذة والبسملة في مُفْتَحِ الصَّلَاةِ، ينظر:

«الهداية في شرح بداية المبتدي» (٤٩/١).

(٩) في هامش (ب): «فيه دخل لصاحب المغرب».

(١٠) قال: (وَأَمَّا يُسْرُّ بِهِمَا، بِزِيَادَةِ الْبَاءِ، فَسَهْوٌ) ينظر: «المغرب في ترتيب المغرب» (٣٩٢/١).

تعلیقة: قال بشار:

كَأَنَّ مَثَارَ النَّقْعِ فَوْقَ رُؤُوسِنَا      وَأَسْيَافِنَا لَيْلٌ تَهَاوَى كَوَاكِبَهُ  
وَقَالَ كَلْثُومٌ بِنَ عَمْرٍو<sup>(١)</sup>:

تَبَيَّنِي سَنَابِكُهَا مِنْ فَوْقِ أَرْؤُسِهِمْ      سُفُفًا كَوَاكِبُهُ الْبَيْضُ الْمَبَاتِيرُ<sup>(٢)</sup>

شَبَّهَ كُلَّ مِنْهُمَا<sup>(٣)</sup> لِمَعَانَ السُّيُوفِ فِي الْغُبَارِ بِالْكَوَاكِبِ فِي اللَّيْلِ، إِلَّا أَنَّكَ تَجِدُ  
لَبَيِّتِ بَشَّارٍ مِنَ الْفَضْلِ، وَمِنْ حُسْنِ الْمَوْعِيعِ وَلُطْفِ التَّأْثِيرِ فِي النَّفْسِ، مَا لَا يَقِلُّ مِقْدَارُهُ،  
وَلَا يُمَكِّنُ إِنْكَارُهُ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ رَاعَى مَا لَمْ يُرَاعِهِ كَلْثُومٌ، وَهُوَ أَنْ جَعَلَ الْكَوَاكِبَ  
تَهَاوَى، فَاتَمَّ التَّشْبِيهُ، وَعَبَّرَ عَنِ هَيْئَةِ السُّيُوفِ، وَقَدْ سَلَّتْ مِنَ الْأَعْمَادِ، وَهِيَ تَعْلُو  
وَتَرُسُّبُ، وَتَجِيءُ وَتَذْهَبُ، وَلَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى أَنْ يُرِيكَ لِمَعَانِهَا فِي أَثْنَاءِ الْعَجَاجَةِ، كَمَا  
فَعَلَ كَلْثُومٌ، وَكَانَ لِهَذِهِ الزِّيَادَةِ الَّتِي زَادَهَا حِظٌّ مِنَ الدَّقَّةِ تَجْعَلُهَا فِي حُكْمِ تَفْصِيلٍ بَعْدَ  
تَفْصِيلٍ، وَذَلِكَ أَنَّا، وَإِنْ قُلْنَا إِنَّ هَذِهِ الزِّيَادَةَ، وَهِيَ إِفَادَةُ هَيْئَةِ السُّيُوفِ فِي حَرَكَاتِهَا إِنَّمَا  
أَتَتْ فِي جُمْلَةٍ لَا تَفْصِيلَ فِيهَا، فَإِنَّ حَقِيقَةَ تِلْكَ الْهَيْئَةِ لَا تَقُومُ فِي النَّفْسِ إِلَّا بِالنَّظْرِ  
إِلَى أَكْثَرِ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ، وَذَلِكَ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ لَهَا فِي حَالِ احْتِدَامِ الْحَرْبِ، وَاخْتِلَافِ  
الْأَيْدِي بِهَا فِي الضَّرْبِ، اضْطِرَابًا شَدِيدًا وَحَرَكَاتٍ بِسُرْعَةٍ.

ثُمَّ إِنَّ لَتِلْكَ الْحَرَكَاتِ جِهَاتٍ مُخْتَلِفَةً، وَأَحْوَالَ<sup>(٤)</sup> تَنْقَسِمُ بَيْنَ الْأَعْوِجَاجِ

(١) ينظر في: «الموازنة بين شعر أبي تمام والبحثري»: أبو القاسم الحسن بن بشر الأمدى (ت ٣٧٠ هـ)

(٢/٣/٢٨٥)، و«أسرار البلاغة»، (ص ١٧٥).

(٢) في (ع): «المباتر».

(٣) في (ع): «من».

(٤) في (ع): «وأنواعه».

والاستقامة، والارتفاع والانخفاض<sup>(١)</sup>، وأن السُّيوفَ، باختلاف هذه الأمور تتلاقى وتتداخل، ويقع بعضها في بعض، ويضدُّ بعضها بعضاً، ثم أن أشكال السُّيوفِ مُستطيلةٌ. فقد نظمت هذه الدقائق كلها في نفسه، ثم أحضرت صورها بلفظة واحدة، ونبتة عليها بأحسن التنبية وأكمله بكلمة، وهي قوله: تهاوى؛ لأن الكواكب إذا تهاوت اختلفت جهات حركاتها، وكان لها في تهاويها تدافع وتداخل، ثم إنَّها بالتهأوي تستطيل أشكالها، فأما إذا لم تنزل عن أماكنها فهي على صورة الاستدارة<sup>(٢)</sup>.

وبهذا التفصيل تبين أن صاحب «المفتاح» لم يقف على تمام مراد بشار<sup>(٣)</sup>، ولم يعرف مزية تشبيهه على تشبيه كلثوم، حيث اقتصر في بيان طرفي التشبيه، بقوله: «إنما المراد تشبيه الهيئة الحاصلة من النقع الأسود والسُّيوفِ البيض متفرقات فيه، بالهيئة الحاصلة من الليل المُظلم والكواكب المُشرقة في جوانب منه»<sup>(٤)</sup> على ما هو القدر المُشترك بين التشبيهين المذكورين في بيتي بشار وصاحبه.

تعليق: ممَّا يُظنُّ أنه من المجاز اللُّغويِّ وليس منه، بل من المجاز العقلي<sup>(٥)</sup> قوله تعالى: ﴿يَجْعَلُونَ أَصْبَعَهُمْ فِيْءَ أَذَانِهِمْ﴾ [البقرة: ١٩] وذلك أنهم زعموا أن المراد من (الأصابع) (الأنامل) من قبيل تسمية الشيء باسم كُله، وليس

(١) في (ع): «والانحطاط».

(٢) قوله: (إلا أنك تجد لبيت بشار من الفضل... إلى... فهي على صورة الاستدارة) مقتبس بتمامه من

كتاب «أسرار البلاغة» (ص ١٧٥ - ١٧٦).

(٣) في هامش (ب): «فيه دخل لصاحب المفتاح».

(٤) ينظر: «مفتاح العلوم»، (ص ٣٣٧).

(٥) في (ب): «اللغوي».

الأمْرُ كَمَا زَعَمُوا، فَإِنَّ الْأَصَابِعَ مُسْتَعْمَلَةٌ فِي مَعْنَاهَا الْحَقِيقِيَّةِ، وَالتَّجَوُّزُ إِنَّمَا هُوَ فِي إِسْنَادِ حَالِ الْبَعْضِ، وَهُوَ الْأَنَامِلُ، إِلَى الْكُلِّ، وَهُوَ الْأَصَابِعُ، فَإِنَّ مَا هُوَ حَقٌّ الْمَقَامِ مِنَ الْمُبَالِغَةِ فِي الْخَوْفِ مِنَ الصَّاعِقَةِ، وَالاحْتِرَازِ عَنِ اسْتِمَاعِ صَوْتِهَا، إِنَّمَا يُوفَى عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ، لَا عَلَى التَّقْدِيرِ الْأَوَّلِ، وَلِدِقَّةِ الْفَرْقِ بَيْنَ الْاِعْتِبَارَيْنِ خَفِيَ عَلَى الْفَاضِلِ الشَّرِيفِ<sup>(١)</sup>، حَيْثُ قَالَ فِي «شَرْحِهِ لِلْمِفْتَاحِ»: «وَفِي إِطْلَاقِ الْأَصَابِعِ عَلَى الْأَنَامِلِ مُبَالِغَةٌ يَخْلُو مِنْهَا ذِكْرُ الْأَنَامِلِ»<sup>(٢)</sup> وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّ الْمُبَالِغَةَ عَلَى تَقْدِيرِ أَنْ تَكُونَ الْأَصَابِعُ مُسْتَقَرَّةً فِي مَعْنَاهَا الْحَقِيقِيَّةِ غَيْرُ مَنْقُولٍ عَنْهُ إِلَى مَعْنَى الْأَنَامِلِ.

تَفْصِيلٌ: لَا مُبَالِغَةَ فِي ذِكْرِ الْأَصَابِعِ وَإِرَادَةَ الْأَنَامِلِ، كَمَا لَا مُبَالِغَةَ فِي ذِكْرِ الْعَدْلِ وَإِرَادَةَ الْعَادِلِ فِي قَوْلِنَا: (رَجُلٌ عَدْلٌ) إِنَّمَا الْمُبَالِغَةُ فِي ذِكْرِ الْأَصَابِعِ مُرَادًا بِهَا مَعْنَاهَا الْحَقِيقِيَّةِ، كَمَا أَنَّ الْمُبَالِغَةَ فِي ذِكْرِ الْعَدْلِ مُرَادًا بِهِ مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيَّةِ.

وَالْفَاضِلُ الْمَذْكُورُ<sup>(٣)</sup> غَيْرُ مُنْكَرٍ لِمَا ذَكَرْنَا، بَلْ مُعْتَرِفٌ بِهِ، حَيْثُ قَالَ فِيمَا عَلَّقَهُ عَلَى «الْكَشَافِ» عَلَى وَفْقِ مَا حَقَّقَهُ الْإِمَامُ عَبْدِ الْقَاهِرِ فِي «دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ»: «الْمَقْصُودُ مِنَ الْوَصْفِ بِالْمَصَادِرِ الْمُبَالِغَةُ فِي شَأْنِ مَحَالِّهَا»<sup>(٤)</sup> كَأَنَّهَا صَارَتْ عَيْنَ مَا قَامَ بِهَا، فَمَعْنَى قَوْلِنَا: زَيْدٌ عَدْلٌ أَنَّهُ عَيْنُ الْعَدْلِ، كَأَنَّهُ تَجَسَّمَ مِنْهُ، وَإِذَا أُوتِلَتْ بِمَعْنَى اسْمِ الْفَاعِلِ فَاتَ ذَلِكَ الْمَقْصُودُ»<sup>(٥)</sup>.

(١) فِي هَامِشِ (ب): «فِيهِ طَعْنٌ لِلْفَاضِلِ الشَّرِيفِ».

(٢) يَنْظُرُ: «الْمَصْبَاحُ فِي شَرْحِ الْمِفْتَاحِ»، (ص ٥٩٢).

(٣) أَيِ الشَّرِيفِ الْجَرَجَانِيِّ.

(٤) فِي (ب): «بِحَالِهَا».

(٥) «حَاشِيَةُ الشَّرِيفِ الْجَرَجَانِيِّ عَلَى الْكَشَافِ»، (اللُّوح: ١٥١).

والفاضل التفتازاني أيضًا غافل<sup>(١)</sup> عن الفرق بين الاعتبارين المذكورين فيما تقدم على ما أفصح عنه قوله<sup>(٢)</sup> في «شرح التلخيص»: «وعكسه؛ أي: ومنه عكس<sup>(٣)</sup> المذكور، يعني: تسمية الشيء باسم كليه [كالأصابع في الأنامل] في قوله تعالى: ﴿يَجْعَلُونَ أَصْبَعَهُمْ فِي إِذَانِهِمْ مِنَ الصَّوْتِ﴾<sup>(٤)</sup> والأنملة جزء من الأصابع، والغرض منه المبالغة، كأنه جعل جميع الأصابع<sup>(٥)</sup> في الأذن، لئلا يسمع شيئًا من الصاعقة<sup>(٦)</sup> انتهى كلامه.

تحقيق: ذكر الأصابع دون الأنامل، مع أنها هي التي تُسدُّ بها الأذن، إمَّا للتساع في اللغة من قبيل ذكر الكل وإرادة البعض، على طريقة المجاز العامي المرذول، وإمَّا للمبالغة، كأنه جعل جميع أجزاء الإصبع في الأذن<sup>(٧)</sup>، لئلا يصل شيء من أثر الصاعقة إلى صماخه<sup>(٨)</sup>، من قبيل إسناد حال البعض إلى الكل، على طريقة البلغاء المفلحين<sup>(٩)</sup>.

وعلى الأول يكون التجوز في متعلق الجعل، وهو لفظ الأصابع، لا في تعلق الجعل، ويكون الكلام المذكور مثالًا لما ذكره صاحب «التلخيص».

(١) في هامش (ب): «فيه طعن للفاضل التفتازاني».

(٢) قوله «ليس في (ب)».

(٣) في (ب): «عكس».

(٤) في (ب): «الإصبع».

(٥) ينظر: «المطول»، (ص ٥٧٦)، وما بين معكوفتين منه.

(٦) في (ع): «جميع الأصابع في الأذن» بدل «جميع أجزاء الأصابع في الأذن».

(٧) صماخ الأذن: قناة الأذن الخارجية.

(٨) «المفلحين» ليس في (ب).

وَعَلَى الثَّانِي يَكُونُ التَّجَوُّزُ فِي تَعَلُّقِ الْجَعْلِ لَا فِي مَعْنَى تَعَلُّقِهِ، فَإِنَّ مُتَعَلِّقَ الْجَعْلِ  
حِينَئِذٍ عَلَى مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيِّ.

وَالشَّارِحُ الْفَاضِلُ<sup>(١)</sup> لِيَغْفَلْتَهُ عَنِ الْفَرْقِ بَيْنَ هَذَيْنِ الْاِعْتِبَارَيْنِ ذَكَرَ فِي كَلَامِ  
المُصَنِّفِ الْوَجْهَ الثَّانِي.

وَصَاحِبُ «الْكَشَافِ» تَعَرَّضَ لِلْوَجْهَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ، حَيْثُ قَالَ: «فَإِنْ قُلْتَ:  
رَأْسُ الْإِصْبَعِ<sup>(٢)</sup> هُوَ الَّذِي يُجْعَلُ فِي الْأُذُنِ، فَهَلَّا قِيلَ: أَنَامِلُهُمْ؟ قُلْتُ: هَذَا مِنْ  
الْاِتِّسَاعَاتِ فِي اللُّغَةِ الَّتِي لَا يَكَادُ الْحَاصِرُ يَحْضُرُهَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَغْسِلُوا  
وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ أَرَادَ: الْبَعْضَ الَّذِي هُوَ  
إِلَى الْمِرْفَقِ، وَالَّذِي إِلَى الرَّسْغِ، وَأَيْضًا فِي ذِكْرِ الْأَصَابِعِ مِنَ الْمُبَالِغَةِ مَا لَيْسَ  
فِي ذِكْرِ الْأَنَامِلِ<sup>(٣)</sup>.

قَوْلُهُ: (أَيْضًا)<sup>(٤)</sup> نُصِبَ عَلَى الْمَصْدَرِ، كَأَنَّهُ قَالَ: إِضْنَا أَيْضًا، أَي: رَجَعْنَا رُجُوعًا  
إِلَى جَوَابٍ آخَرَ، وَهُوَ ثَانِي الْوَجْهَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ، وَفِي عِبَارَتِهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْمُبَالِغَةَ  
عَلَى مَا قَرَّرْنَاهُ فِيمَا سَبَقَ فِي هَذَا الْوَجْهِ دُونَ الْأَوَّلِ، فَتَأَمَّلْ.

تَكْمِيلٌ: اعْلَمْ أَنَّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَجْعَلُونَ أَصْنَعَهُمْ فِيءًا إِذَا نَهَىٰ مِنْ اللَّصْوَعِ﴾ [البقرة: ١٩]  
مُبَالِغَةً فِي بَيَانِ فَرْطِ دَهْشَتِهِمْ<sup>(٥)</sup>، وَكَمَالِ خَيْرَتِهِمْ مِنْ وُجُوهٍ:

(١) فِي هَامِشِ (ب): «فِيهِ دَخَلَ لِلشَّارِحِ الْفَاضِلِ».

(٢) فِي (ع): «الْأَصَابِعِ».

(٣) يَنْظُرُ: «الْكَشَافِ»، (ص ٥٤).

(٤) أَي: فِي عِبَارَةِ «الْكَشَافِ» السَّابِقَةِ: (وَأَيْضًا فِي ذِكْرِ الْأَصَابِعِ مِنَ الْمُبَالِغَةِ مَا لَيْسَ فِي ذِكْرِ الْأَنَامِلِ).

(٥) فِي (ع): «وَسَوْسَتِهِمْ».

أَحَدُهَا<sup>(١)</sup>: ما تَقَدَّمَ تَفْصِيلُهُ مِنْ نِسْبَةِ الْجَعْلِ إِلَى كُلِّ الْأَصَابِعِ، وَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى  
الْبَعْضِ مِنْهَا، وَهُوَ الْأَنَا مِلُّ.

وثانيها: مِنْ حَيْثُ الْإِبْهَامُ وَالْإِطْلَاقُ فِي الْأَصَابِعِ، وَقَدْ كَانَ الْمَعْهُودُ فِي مِثْلِ  
تِلْكَ الْحَالَةِ إِذْخَالَ إصْبِعٍ مَخْصُوصَةٍ مُعَيَّنَةٍ، وَهِيَ السَّبَابَةُ، فَكَأَنَّهُمْ مِنْ فَرَطٍ دَهَشْتِهِمْ<sup>(٢)</sup>  
يُدْخِلُونَ أَيَّ إصْبِعٍ كَانَتْ فِي آذَانِهِمْ، وَلَا يَسْلُكُونَ الْمَسْلَكَ<sup>(٣)</sup> الْمَعْهُودَ.

وثالثها: فِي ذِكْرِ (الْجَعْلِ) فِي مَوْضِعِ (الْإِذْخَالِ) فَإِنَّ جَعَلَ الشَّيْءَ فِي الشَّيْءِ أَدْلُ  
عَلَى إِحَاطَةِ الثَّانِي بِالْأَوَّلِ مِنْ إِذْخَالِهِ فِيهِ، فَافْهَمْ هَذِهِ الدَّقَائِقَ.

فإنَّ صَاحِبَ «الْكَشَافِ»<sup>(٤)</sup> مَعَ كَوْنِهِ عَلمَ التَّدْقِيقِ فِي تَحْقِيقِ<sup>(٥)</sup> دَقَائِقِ هَذَا الْعِلْمِ  
لَمْ يَتَنَبَّهْ بِمَا فِي الْإِطْلَاقِ مِنَ الْمُبَالَغَةِ، فَاعْتَرَضَ وَأَجَابَ<sup>(٦)</sup>، وَمَا أتَى إِلَّا بِشَيْءٍ عُجَابٍ.  
تَفْصِيلٌ<sup>(٧)</sup>: قَالَ صَاحِبُ «الْكَشَافِ»: «فَإِنْ قُلْتَ: فَالْإِصْبِعُ الَّذِي تُسَدُّ بِهَا الْأُذُنُ  
إِصْبِعٌ خَاصَّةٌ فَلَمْ ذِكِرَ الْاسْمُ الْعَامُّ دُونَ الْخَاصِّ؟ قُلْتَ لِأَنَّ (السَّبَابَةَ) فَعَالَةٌ مِنْ  
(السَّبِّ) فَكَانَ اجْتِنَابُهَا أَوْلَى بِآدَابِ الْقُرْآنِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ قَدْ اسْتَبَشَعُوهَا<sup>(٨)</sup> فَكُنُوا عَنْهَا  
بِالْمُسَبَّحَةِ وَالسَّبَّاحَةِ وَالْمُهَلَّلَةِ وَالِدَّعَاءَةِ. فَإِنْ قُلْتَ: فَهَلَّا ذُكِرَ بَعْضُ هَذِهِ الْكِنَايَاتِ؟

(١) فِي (ب): «أَحَدُهُمَا».

(٢) فِي (ع): «وَسَوْسْتِهِمْ».

(٣) فِي (ب) وَ(م): «مَسْلَكَ».

(٤) فِي هَامِشِ (ب): «فِيهِ دَخَلَ لِصَاحِبِ «الْكَشَافِ»».

(٥) «تَحْقِيقٌ» لَيْسَ فِي (ب) .

(٦) «وَأَجَابَ» لَيْسَ فِي (ب) .

(٧) فِي (ع): «تَعْلِيقٌ».

(٨) فِي (ع): «اسْتَبَشَعُوهَا».

قلت: هي ألفاظٌ مُستحدثةٌ لم يتعارفها النَّاسُ في ذلك العهد، وإنما أحدثوها بعدُ<sup>(١)</sup>. إلى هنا كلامُهُ، فعليكم الاختيارُ ثمَّ الاختيار.

تعلیق: كما أنَّ الإبهامَ في مقامِ التَّعيين، فذكرُ العامِّ في موضعِ الخاصِّ لا يكونُ لسلامةِ الأمرِ، بل يستدعي، على<sup>(٢)</sup> الطَّبعِ السَّليم، ويقتضي الذَّهنُ المُستقيمُ أن تكونَ فيه نكتةٌ شريفةٌ، ودقيقةٌ أنيقةٌ، كذلك عكسُ ما ذُكرَ من التَّعيينِ في موضعٍ لم يُعهدَ فيه التَّعيينُ، لا يكونُ إلا لمزيةٍ فيه، كتعيينِ الأناملِ في قوله تعالى: ﴿عَصُوا عَلَيكُمْ الْأَنَامِلَ﴾ [آل عمران: ١١٩] فإنَّ المُتعارفَ قولهم: عَصَّ أُصْبَعُهُ، لا عَصَّ أُنْمَلَتُهُ، وإنما عدلَ عن المُتعارفِ، وعينَ رُووسِ الأصابعِ بإيقاعِ العَصِّ عليه، لأنَّهُ أشدُّ تأثيراً منه، لكونه أقربَ إلى الاعتدالِ مِنَ الباقِي.

تعلیق: ممَّا يُظنُّ أنَّه من قبيلِ المَجازِ اللُّغويِّ، ومقتضى البلاغةِ أن لا يكونَ منه، بل يكونُ من قبيلِ المَجازِ العقليِّ: العينُ، المُستعملُ في الرِّيئةِ.

قال الإمامُ البيضاويُّ<sup>(٣)</sup> في تفسيرِ قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ﴾ [التوبة: ٦١] «سُمِّيَ بِالْجَارِحَةِ<sup>(٤)</sup>، كَأَنَّهُ مِنْ فَرْطِ اسْتِمَاعِهِ صَارَ جُمْلَتُهُ آلَةَ السَّمَاعِ، كَمَا سُمِّيَ الْجَاسُوسُ عَيْنًا كَذَلِكَ<sup>(٥)</sup>»<sup>(٦)</sup> وهذا صريحٌ في أنَّه نظيرُ قولها<sup>(٧)</sup>:

(١) ينظر: «الكشاف»، (ص ٥٤ - ٥٥).

(٢) «على» ليس في (ع).

(٣) وقد سبقه إلى ذلك الزمخشري، ينظر: «الكشاف»، (ص ٤٣٩).

(٤) سقطت كلمة «للمبالغة» من النسختين، وهي مذكورة في «التفسير».

(٥) في «التفسير»: «لذلك».

(٦) ينظر: «تفسير البيضاوي»، (٣/ ٨٦).

(٧) أي: الخنساء، وقد مرَّ قولها.



فإنما<sup>(١)</sup> هي إقبال وإدبار

وقولنا: رَجُلٌ عَدْلٌ.

وَمَنْ لَمْ يَتَّبَعْهُ<sup>(٢)</sup> لَهَذَا زَعَمَ أَنَّهُ مِنْ قَبِيلِ الْمَجَازِ الْمُرْسَلِ، حَيْثُ قَالَ: وَمِنْهُ تَسْمِيَةُ الشَّيْءِ بِاسْمِ جُزْئِهِ، كَالْعَيْنِ فِي الرَّبِيئَةِ<sup>(٣)</sup>.

وقال الفاضل التفتازاني في «شرحِهِ»: «وهي<sup>(٤)</sup> الشخصُ الرقيبُ، والعينُ جزءٌ منه، وذلك لأنَّ العينَ، لما كانت هي المقصودة في كون الرجلِ ربيئَةً، لأنَّ غيرها من الأعضاء مما لا يُغني شيئاً بدونها صارت العينُ كأنها الشخصُ كُلُّهُ»<sup>(٥)</sup>. ولا يخفى<sup>(٦)</sup> ما فيه من الخلطِ والخبطِ، حيثُ جمع بين وجهي المجازِ.

تعليقٌ: ومما أخطأوا<sup>(٨)</sup> في بيان وجه التجوز فيه لفظُ (الأذن) الذي أطلقه<sup>(٩)</sup> المنافقون على الرسولِ، عليه أفضلُ الصلواتِ وأكملُ التحياتِ، على ما حكاه اللهُ تعالى بقوله: ﴿وَيَقُولُونَ هُوَ أذُنٌ﴾ [التوبة: ٦١] حيثُ زعموا أن إطلاقه عليه - عليه السلام - من إطلاقِ لفظِ العينِ على الربيئةِ.

(١) «فإنما» ليس في (ب).

(٢) في هامش (ب): «صاحبُ التلخيص» وصاحبُ «المفتاح».

(٣) ينظر: «الإيضاح في علوم البلاغة»، (ص ٢٧٩)، و«مفتاح العلوم»، (ص ٣٦٥).

(٤) أي: الربيئة.

(٥) ينظر: «المطول»، (ص ٥٧٦).

(٦) في (ع): «ولا يمنع».

(٧) في هامش (ب): «فيه دخل للفاضل التفتازاني».

(٨) في (ب): «أخطأ».

(٩) في هامش (ب): «فيه دخل آخر».

قَالَ صَاحِبُ «الْكَشَافِ» عفا عنه: «الْأُذُنُ: الرَّجُلُ الَّذِي يُصَدِّقُ كُلَّ مَا يَسْمَعُ، وَيَقْبَلُ قَوْلَ كُلِّ أَحَدٍ، سُمِّيَ بِالْجَارِحَةِ الَّتِي هِيَ آلَةُ السَّمَاعِ، كَانَ جُمْلَتُهُ أُذُنٌ، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُمْ لِلرَّبِيبَةِ: عَيْنٌ»<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ الْإِمَامُ الْبَيْضَاوِيُّ: «يَسْمَعُ كُلُّ مَا يُقَالُ لَهُ، وَيُصَدِّقُهُ، سُمِّيَ بِالْجَارِحَةِ كَأَنَّهُ مِنْ فَرَطِ اسْتِمَاعِهِ صَارَ جُمْلَتُهُ آلَةُ السَّمَاعِ، كَمَا سُمِّيَ الْجَاشُوسُ عَيْنًا لِذَلِكَ»<sup>(٢)</sup>.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الْإِتْمَامِ، وَلِرَسُولِهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ<sup>(٣)</sup>

\*\*\*

(١) ينظر: «تفسير الكشاف»، (ص ٤٣٩).

(٢) ينظر: «تفسير البيضاوي» (٣/٨٦).

(٣) من قوله: «وقال الإمام البيضاوي... إلى هنا سقط من (ع).

وجاء في (ع): «تمت الرسالة بحمد الله تعالى وعونه وحسن توفيقه».

الرسالة رقم: (٥٢) ..... **عزوة** **مناظرة** **العلامة** **ابن كمال باشا**

# رِسَالَةٌ فِي الْإِيْمَارِ وَالْإِطْنَابِ

تأليف العلامة  
**ابن كمال باشا**

نُطِعْ مَحْفُوظَةٌ عَنْ نَسْخَةٍ فُطِنِيَّةٍ وَاحِدَةٍ

بِحَفِظِيقٍ وَقَيْطَلِيْقٍ

الدكتور حسين الأسود

دار الأمل للطباعة



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ<sup>(١)</sup> وَبِهِ الْعَوْنُ

الحمدُ لله ربَّ العالمينَ، والصَّلَاةُ على سَيِّدِنَا خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ  
اعْلَمَنَّ أَنَّ الإيجازَ والإطنابَ، لكَوْنَهُمَا نِسْبِيَيْنِ، لا يَتَسَرُّ الكَلَامُ إِلاَّ بِتَقْدِيمِ أَصْلِهِ  
وَهُوَ أَنَّهُ لا يَخْلُو الكَلَامُ عَن أَحَدِ أُمُورٍ ثَلَاثَةٍ:  
إِما المُساواةُ، وهي أَن يَكُونَ لَفْظُ الكَلَامِ بِمِقْدَارِ مَعْنَاهُ، لا ناقِصًا عَنْهُ بِحَذْفِ  
الاختِصارِ، ولا زائِدًا عَلَيْهِ بِمِثْلِ الاعتِراضِ والتَّسميمِ والتَّكرارِ.  
وَإِما التَّضييقُ، وَهُوَ أَن يُنْقَصَ مِنَ الكَلَامِ ما يَصِيرُ بِهِ لِبَاسُ لَفْظِهِ أَضيقَ مِنْ قَدْرِ  
مَعْنَاهُ.

وَإِما التَّوسُّعُ، وَهُوَ الزيادةُ في الكَلَامِ ما يَصِيرُ بِهِ عَلَى الضدِّ مما ذَكَرناهُ.  
والمساواةُ نَوْعَانِ مُساواةٍ مَعَ الاختِصارِ ومُساواةٍ بَدُونِهِ.  
فالأوَّلُ أَن يَتَخَيَّرَ البَلِغُ في تَأْديَةِ مَعْنَى كَلَامِهِ أَحْفَ ما يُمكنُ، فيَحْتالُ عَلَى الألفاظِ  
القَليلَةِ الحُرُوفِ والكثيرَةِ المَعانيِ الَّتِي يَعْزُ تَحْصِيلُها مِنْها عَلَى مَنْ دُونَهُ في البِلاغَةِ.  
والثَّاني: أَن يَأْتِيَ بِالمُساواةِ كَيْفَما اتَّفَقَ مِنْ غيرِ تَحَرُّ، ويُسمَى ذَلِكَ مُتعارَفَ  
الأوساطِ، وَهُوَ مِنْ بابِ البِلاغَةِ لا يُحْمَدُ مِنْهُمْ ولا يُذَمُّ.

(١) وقفتُ على نَسْخَةِ خَطِيئَةٍ وَحيدةٍ غيرِ واضِحَةٍ لِهذِهِ الرِسالَةِ حوتِ قَليلًا مِنَ التَّصحيفِ، وَقَدْ اجْتَهَدْتُ  
في إِخراجِها بِصُورَةٍ مَقبُولَةٍ.

وَإِذَا سَمِعْتَ هَذَا فَإِنَا نَقُولُ:

الإيجازُ: هُوَ أَدَاءُ الْمَقْصُودِ مِنَ الْكَلَامِ بِأَقْلٍ مِنْ عِبَارَةٍ مُتَعَارَفِ الْأَوْسَاطِ، أَوْ مِمَّا يَلِيقُ بِهَا حَالُ الْمُتَكَلِّمِ مِنَ التَّوَسِيطِ وَالْإِنْسَاطِ.

والإطنابُ: هُوَ أَدَاءُ الْمَقْصُودِ مِنَ الْكَلَامِ بِأَكْثَرٍ مِنْ عِبَارَةٍ مُتَعَارَفِ الْأَوْسَاطِ، سِوَاهُ كَانَتْ الْعِلَّةُ وَالْكَثْرَةُ رَاجِعَةً إِلَى الْجُمْلَةِ أَوْ<sup>(١)</sup> إِلَى غَيْرِهَا، وَلِكُلِّ مِنْهَا مَرَاتِبٌ بِمَا صَادَفَ مِنْهَا الْمُرَافِعُ حَدًّا، وَالْأَدَمُ<sup>(٢)</sup>، وَحِينَئِذٍ يُسَمَّى الْإِيجَازُ عِيًّا وَتَقْصِيرًا، وَالْإِطْنَابُ إِكْثَارًا وَتَطْوِيلًا.

وَأَمَّا الْإِيجَازُ: فَعَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرُبٍ:

الأوَّلُ: سُلُوكُ طَرِيقِ التَّضْيِيقِ بِحَذْفِ بَعْضِ الْكَلَامِ تَخْفِيفًا لِقُوَّةِ الدَّلَالَةِ عَلَى مَعْنَاهُ، مِنْ أَمِثَلِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢] أَصْلُهُ: هُدًى لِلصَّالِحِينَ وَالصَّائِرِينَ إِلَى التَّقْوَى بَعْدَ الضَّلَالِ، فَاخْتَصَرَ تَوْضُلًا إِلَى وَصْفِ الشَّيْءِ بِمَا يُؤَوَّلُ إِلَيْهِ، وَإِلَى تَصْدِيرِ أَوْلِي الزُّهْدِ بِذِكْرِ أَوْلِيَائِهِ.

وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُنْقُوبُ أَقْلَمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾ [آل عمران: ٤٤] أَصْلُهُ: مُنْقُوبُونَ أَقْلَامُهُمْ يَنْظُرُونَ لِيَعْلَمُوا أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ.

وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّ تَقَاتَلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ﴾ [الأنفال: ١٧] أَصْلُهُ: إِنْ افْتَخَرْتُمْ بِقَتْلِهِمْ أَنْتُمْ، فَصُدُّوا عَنِ الْاِفْتِخَارِ.

وَمِنْهَا قَوْلُهُ: ﴿فَاللَّهُ هُوَ الْوَلِيُّ﴾ [الشورى: ٩] أَصْلُ تَقْدِيرِهِ: إِنْ أَرَادُوا وَلِيًّا فَاللَّهُ هُوَ الْوَلِيُّ، لَا وَلِيَّ سِوَاهُ.

(١) الأَرَجَحُ أَنْ يَسْتَعْمَلَ (أَم).

(٢) أَي: لِمَوَاضِعِ الْكَلَامِ أَحْوَالٍ وَمَرَاتِبٍ يَجِبُ مَرَاعَاتُهَا، إِيجَازًا أَوْ إِطْنَابًا.

ومنها قوله تعالى: ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَاهُ حَسَنًا ﴾ يَتَّمُهُ ﴿ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتًا ﴾ [فاطر: ٨] كدلالة ما بعده عليه.

ومنها قوله تعالى: ﴿ قُلْ أَتَسْتَعْتُونَ اللَّهَ يَمَا لَا يَعْلَمُ ﴾ [يونس: ١٨] أي: بما لا ثبوت له أولاً، و(عِلْمُ الله) مُتَعَلِّقٌ بِهِ نَصْبًا لِلْمَلْزُومِ بَانْتِفَاءٍ لِازِمِهِ.

الضَّرْبُ الثَّانِي: سُلُوكُ طَرِيقِ الْمُسَاوَاةِ مَعَ الْاِخْتِصَارِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ لِلْمَعْنَى عِبَارَتَانِ مُتَسَاوِيَتَانِ، أَحَدُهُمَا أَطْوَلُ لِتَفْضِيلِ أَوْ لَغَيْرِهِ، فَيُعَدَّلُ عَنْهَا إِلَى الْأُخْرَى، وَالْعِلْمُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَلكُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ حَيَوةٌ ﴾ [البقرة: ١٧٩] مَانِعٌ مِنَ الْمَحْرَمِ، بِفَضْلِهِ عَلَى مَا كَانَ، أَوْ غَيْرِهِ عِنْدَهُمْ، أَوْ جَزَّ كَلَامُهُمْ فِي هَذَا الْمَعْنَى، وَهُوَ: (الْقَتْلُ أَنْفَى لِلْقَتْلِ) مِنْ وَجْهِ مَذْكُورَةٍ فِي مَوْضِعِهَا.

ومن الأمثلة قوله تعالى: ﴿ خُذِ الْعَقْرَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩] لاشْتِمَالِهِ مَعَ الْاِخْتِصَارِ عَلَى مَا تَضَمَّنَهُ قَوْلُهُ: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً ﴾ [التوبة: ١٠٣] وَقَوْلُهُ: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ﴾ [النحل: ٩٠] وَقَوْلُهُ: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ﴾ [الأنعام: ٦٨].

الضَّرْبُ الثَّلَاثُ: أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى عِنْدَكَ خَلِيقًا بِمَزِيدِ الْبَسْطِ فَتَرْكُهُ إِلَى بَسْطِ أَخْصَرَ مِنْهُ لِيُوحِيَ كَسْبَةُ التَّكَرُّارِ عَنِ الْإِبْدَالِ أَوْ غَيْرِهِ، مِنْ أَمْثَلِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ ﴾ [النحل: ٩٠] لِأَنَّهُ، وَإِنْ تَعَدَّى دَرَجَتَهُ الْأُولَى، وَهُوَ مِثْلُ: يَأْمُرُ اللَّهُ بِالْحَسَنَاتِ وَيَنْهَى عَنِ السَّيِّئَاتِ، فَلَمْ يَبْلُغْ حَدًّا مَا يَقْتَضِيهِ مَقَامُ أَمْرِ الْعِبَادِ بِفِعْلِ السُّنَنِ وَالْوَاجِبَاتِ، وَيَتْرِكُ الْفَوَاحِشِ وَالْمُنْكَرَاتِ، [مِنْ اسْتِفْرَاغِ الْقَابِلِ مِنْ تَفْصِيلِهِ] <sup>(١)</sup> بِذَلِكَ الْمَجْهُودِ

(١) العبارة غير واضحة المعنى في الأصل الخطي.





الثقلين، ولا مع قرنٍ دونَ قرنٍ، بل مع القرونِ كلِّهم إلى انقراضِ الدنيا، وإنَّ فيهم لمن يعرفُ، ويُعَدَّرُ أنه معه «من يهو بكى» لذا صبرَ في بابِ النظرِ، فأبى مقامٍ للكلامِ أوفى لتتركِ إيجازه من هذا المقامِ.

الضربُ الثاني: سلوكُ طريقِ التوسيعِ بمثلِ التَّميمِ<sup>(١)</sup>، كقولِ موسى عليه السلامُ: ﴿قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي ﴿٢٥﴾ وَسِّرْ لِي أَمْرِي ﴿٢٦﴾﴾ [طه: ٢٥-٢٦] بزيادةٍ في تأكيدِ طلبِ الانشراحِ لمزيدِ الاحتياجِ إليه، لكونه وقتَ الإرسالِ المدوَّنِ بتقي المكائدِ وضروبِ الشدائدِ.

الضربُ الثالثُ: سلوكُ طريقِ التوسيعِ بمثلِ التَّوَسُّلِ، كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ، وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا ﴿٧﴾﴾ [غافر: ٧] فلو أُريدَ اختصاره كما جرى: يُؤْمِنُونَ بِهِ فِي الذِّكْرِ، أَوْ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ مَصَدَّقِي حَمَلَةِ الْعَرْشِ يَرْتَابُ فِي إِيْمَانِهِمْ، وَحَسَنَ ذِكْرُهُ إِظْهَارَ شَرَفِ الْإِيْمَانِ وَفَضْلِهِ وَالتَّرْغِيبِ فِيهِ.

وقوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُتَنَفِقُونَ قَالُوا لَنْ نَبْشَهُدَ ﴿١﴾﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَكَذِبُونَ ﴿٢﴾﴾ [المنافقون: ١] لو أُوتِرَ اختصاره لما جِيَءَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ ﴿١﴾﴾ وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ مَسَاقُ الْآيَةِ لِتَكْذِيبِ الْمُتَنَافِقِينَ فِي دَعْوَتِي الْإِخْلَاصِ وَالشَّهَادَةِ جِيَءَ بِهِ لِرَفْعِ إِهْمَامِ رَدِّ التَّكْثِيرِ إِلَى نَفْسِ الْمَشْهُودِيَّةِ<sup>(٣)</sup>.



(١) وهو أن يأتي المتكلمُ بمعنى، فلا يدع شيئاً يُتَمُّ به حسنه إلا أوردته وأتى به، إما مبالغة، وإما احتياطاً واحتراساً من التقصير.

(٢) تمام الآية: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُتَنَفِقُونَ قَالُوا لَنْ نَبْشَهُدَ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُتَنَفِقِينَ لَكَذِبُونَ ﴿٢﴾﴾.

(٣) جاء في آخر الأصل الخطي: «تمت الرسالة بعون الملك».



رِسَالَةٌ فِي  
تَوْجِيهِهِ التَّشْبِيهِ فِي  
كَمَا صَلَّيْتُ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ

تأليف العلامة  
إبراهيم باشا

نطبع مضمّنة عن نسخين خطّيين

تجريب و تيسيق

الدكتور حسين الأسود

دار الألبان للطباعة



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وله الحمدُ، وعلى نبيِّه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ، وعلى آله وصحبه<sup>(١)</sup> الكرامِ.  
سَمِعْتُ السَّيِّدَ الْأَجَلَ الْأَكْمَلَ<sup>(٢)</sup>، قُدْوَةَ الْأَصْفِيَاءِ وَأَسْوَةَ الْأَوْلِيَاءِ، السَّيِّدَ صَفِيَّ  
الْحَقِّ وَالْحَقِيقَةِ، وَالْإِزْشَادِ وَالْإِفَادَةِ وَالذِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُسَيْنِ الشُّنِّي<sup>(٣)</sup>، قَدَّسَ اللَّهُ  
رُوحَهُ، وَوَالِيَ مِنْ عَالَمِ الْعَرْشِ فُتُوْحَهُ:

قَالَ: كَثُرَتْ أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ فِي تَوْجِيهِ التَّشْبِيهِ الَّذِي يَتَضَمَّنُهُ قَوْلُنَا: (اللَّهُمَّ صَلِّ  
عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ<sup>(٤)</sup>)، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى إِبْرَاهِيمَ مِنْ حَيْثُ إِنَّ  
هَذِهِ الْعِبَارَةَ تَقْتَضِي أَنْ تَكُونَ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى - عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ،  
وَأَكْمَلُ التَّسْلِيمَاتِ وَعَلَى آلِهِ - أَقَلُّ وَأَدْوَنَ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى إِبْرَاهِيمَ؛ إِذْ وَجْهُ التَّشْبِيهِ  
يَكُونُ أَقْوَى فِي الْمُشَبَّهِ بِهِ مِنَ الْمُشَبِّهِ. وَيَخْطُرُ بِبَالِي أَنْ يُجْعَلَ وَجْهُ التَّشْبِيهِ كَوْنُ كُلِّ  
مِنَ الصَّلَاتَيْنِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى السَّابِقِينَ، فَتَكُونُ الصَّلَاةُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ  
أَفْضَلَ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى السَّابِقِينَ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup> وَمِنْهُمْ إِبْرَاهِيمَ، كَمَا أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ

(١) في (ح): «وأصحابه».

(٢) في (ح): «الأبجل».

(٣) في (ع): «السنِّي».

(٤) «وعلى آل محمد» ليس في (ح).

(٥) «عليه» ليس في (ع).

أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ سَبَقَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَيَلْزَمُ مِنَ التَّشْبِيهِ الْمَذْكُورِ كَوْنُ الصَّلَاةِ عَلَى سَيِّدِنَا الْمُصْطَفَى أَفْضَلَ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. هَذَا كَلَامُهُ، قُدَّسَ سِرُّهُ قُدَّسًا<sup>(١)</sup>، قَدْ شَافَهَنِي بِهِ<sup>(٢)</sup>.

أَقُولُ: هَذَا وَجْهٌ رَشِيقٌ دَقِيقٌ أُنِيقٌ، لَا يُقَالُ: إِنَّ هَذَا الْوَجْهَ يَقْتَضِي أَنْ تَكُونَ الصَّلَاةُ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَفْضَلَ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ آلَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ هُمُ الْأَنْبِيَاءُ، فَيَلْزَمُ تَفْضِيلُ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ؛ لِأَنَّا نَقُولُ: لَا نُسَلِّمُ أَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ تَفْضِيلُ الصَّلَاةِ عَلَى آلِ نَبِيِّنَا - عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(٣)</sup> - عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لِأَنَّ مُؤَدَى هَذَا الْوَجْهِ تَفْضِيلُ مَجْمُوعِ الصَّلَوَاتِ عَلَى النَّبِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَلَى آلِهِ - عَلَى مَجْمُوعِ الصَّلَوَاتِ عَلَى إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَلَى آلِهِ.

وَلَا يَلْزَمُ مِنْ تَفْضِيلِ ذَلِكَ الْمَجْمُوعِ عَلَى هَذَا الْمَجْمُوعِ تَفْضِيلُ الصَّلَاةِ عَلَى آلِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَلَى الصَّلَاةِ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَا يَرِدُ هَذَا الْمَحْذُورُ أَصْلًا، عَلَى أَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ<sup>(٤)</sup>: تَفْضِيلُ الشَّيْءِ عَلَى الشَّيْءِ، إِذْ قَدْ يَكُونُ مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ دُونَ بَعْضٍ، كَمَا حُقِّقَ فِي مَوْضِعِهِ: أَنَّ مَعْنَى التَّفْضِيلِ هُوَ الزِّيَادَةُ بِوَجْهِ مَا، فَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ تَفْضِيلُ الصَّلَاةِ عَلَى آلِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَلَى الصَّلَاةِ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِاعْتِبَارِ بَعْضِ الْوُجُوهِ؛ إِذْ فِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ فِي اللَّهِ عِبَادًا لَيْسُوا

(١) فِي (ح): «قُدَّسَ سِرُّهُ».

(٢) «قَدْ شَافَهَنِي بِهِ» لَيْسَ فِي (ع).

(٣) «عَلَى آلِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ» لَيْسَ فِي (ح).

(٤) مِنْ قَوْلِهِ: «الْمَجْمُوعُ هَذَا الْمَجْمُوعُ...» إِلَى هُنَا لَيْسَ فِي (ع).

بأنبياء وَيَغِيْطُهُمُ الْاَنْبِيَاءُ<sup>(١)</sup>، فَيَكُوْنُ عَلٰى مَضْمُوْنٍ هٰذَا الْوَجْهِ طَلْبُ هٰذِهِ الْمَرْتَبَةِ لِآلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فَإِنْ قُلْتِ: إِذَا كَانَ وَجْهُ الشَّبِيهِ هُوَ كَوْنُ كُلِّ مِنَ الصَّلَاتَيْنِ - أَعْنِي الصَّلَاةَ عَلٰى النَّبِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ وَآلِهِ، وَالصَّلَاةَ عَلٰى إِبْرَاهِيمَ وَآلِهِ - أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ عَلٰى السَّابِقِينَ فَلَا يَكُوْنُ وَجْهُ الشَّبِيهِ فِي الْمَشْبِيهِ بِهِ أَقْوَى مِنْهُ فِي الْمَشْبِيهِ<sup>(٢)</sup>.

قُلْتِ: كَوْنُ وَجْهِ الشَّبِيهِ يَكُوْنُ بِاعْتِبَارِ الظُّهُورِ وَالشَّهْرَةِ لِأَجْلِ الظُّهُورِ وَالتَّعَارُفِ<sup>(٣)</sup>، وَلَمَّا<sup>(٤)</sup> كَانَ رَجْحَانُ الصَّلَاةِ عَلٰى إِبْرَاهِيمَ وَعَلٰى آلِهِ مُتَعَارَفًا مَشْهُورًا بَيْنَ الْأُمَّمِ شَبَّهَ الصَّلَاةَ عَلٰى النَّبِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَلٰى آلِهِ - بِالصَّلَاةِ عَلٰى إِبْرَاهِيمَ وَعَلٰى آلِهِ لِذَلِكَ الْمَعْنَى.

فَإِنْ قُلْتِ: إِذَا كَانَتْ قُوَّةُ وَجْهِ الشَّبِيهِ فِي الْمَشْبِيهِ بِهِ لِأَجْلِ الظُّهُورِ وَالتَّعَارُفِ، فَلْيَكُنْ بِذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ حَتَّى لَا يَلْزَمَ كَوْنُ الصَّلَاةِ عَلٰى إِبْرَاهِيمَ وَآلِهِ أَفْضَلَ مِنَ الصَّلَاةِ عَلٰى النَّبِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ وَآلِهِ - مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى هٰذَا الْوَجْهِ.

قُلْتِ: لِيُعْلَمَ، كَوْنُ الصَّلَاةِ عَلٰى النَّبِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ وَآلِهِ - أَفْضَلَ مِنَ الصَّلَاةِ عَلٰى إِبْرَاهِيمَ وَآلِهِ، أَنْ<sup>(٥)</sup> هٰذَا الْمَعْنَى لَا يُعْلَمُ مِنْ هٰذِهِ الْعِبَارَةِ إِلَّا بِهٰذَا الْوَجْهِ كَمَا

(١) أصل الحديث: أن عمر بن الخطاب قال: قال النبي - ﷺ -: «إن من عباد الله لanasأما هم

بأنبياء، ولا شهداء، يغيطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة لمكانهم من الله» رواه أبو داود

(٣٥٢٧).

(٢) في (ع): «أقوى من المشبه».

(٣) «لأجل الظهور والتعارف» ليس في (ع).

(٤) في (ع): «وكما»

(٥) سياق الكلام: ليُعلم... أن هذا المعنى

لا يخفى<sup>(١)</sup> على مَنْ لَهُ أَدْنَى فِطْنَةٍ، وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

---

(١) «يخفى» ليس في (ع).

(٢) في خاتمة النسخة (ح): «تمت رسالة الصلاة بعون الله تعالى الملك الوهاب»، وفي (ع): «تمت

الرسالة بعون الله تعالى».



الرسالة رقم: (٥٤) ..... **عزيم** بمطالع **ابن كمال باشبا**

# تَعْلِيَقَاتٌ عَلَى مِفْتَاحِ الْعُلُومِ

تأليف **ابن كمال باشبا**

نُطِعْ مَعْتَمِدَةً عَنِ نَسْخَةِ فَطْنِيَّةٍ وَاحِدَةٍ

تَحْقِيقٌ وَتَعْلِيلٌ

ماهر أديب جتوش

دار الكتب العلمية



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمد لله الذي جعلَ العقلَ مفتاحَ العلوم، ومُذْرِكَ معاني المنطوقِ والمفهومِ،  
والصَّلَاةَ والسَّلَامَ على مَنْ كَانَتْ بَعْثَتُهُ مفتاحَ بابِ الخيرات، والطَّرِيقَ الموصِلَ إلى  
مَنْهَجِ المبرَّات، وعلى آلِهِ الكرام، وصَحْبِهِ الأئمَّةِ الأعلام.

وبعدُ:

فإنَّ واضِعَ أساسِ عِلْمِ البلاغَةِ هو الشَّيخُ الإمامُ عبدُ القاهرِ الجُرْجانيُّ،  
المتوفى سنة (٤٧١هـ)، حتى عَدُوهُ بحقِّ شيخِ البلاغَةِ؛ لأنَّه هو الذي وَضَعَ  
أساسها الصَّحيحَ بكتائبيهِ «دلائل الإعجاز» و«أسرار البلاغَةِ»، وكان يُسَمِّي  
مسائلَ البلاغَةِ: عِلْمَ البيانِ، بالمعنى الذي يَشْمَلُ علومَ البلاغَةِ الثَّلَاثَةِ: المعاني،  
والبيان، والبديع.

وقد ذَكَرَ أَنَّ هذا العِلْمَ لَقِيَ مِنَ الضَّيْمِ ما لَقِيَ، ودَخَلَ على النَّاسِ مِنَ الغَلْطِ  
في معناه ما دَخَلَ، فأرادَ أَنْ يُوفِّيَهُ حَقَّه ويقرِّرَ قواعدهَ تقريراً يَلِيقُ به، فوَضَعَ فيه  
هذَيْنِ الكتائِبِ.

ثُمَّ جاءَ أبو يعقوبَ السَّكَّاكِيُّ المتوفى سنة (٦٢٦هـ)، فلمَّحَ ما أشارَ إليه  
الجُرْجانيُّ مِنَ الفروقِ بينَ مباحِثِ علمِ البلاغَةِ؛ وميَّزَ بعضُها عن بعضٍ تمييزاً  
تاماً، وجَعَلَ لكلِّ مَبْحَثٍ منها علماً خاصاً، ثُمَّ جاراها في تقريرِ قواعدها، وزادَ

عليه زيادات كثيرة في تقريرها، وهذا في قسم البيان من كتابه «مفتاح العلوم»، وقد جرى على ترتيبه لهذه المباحث من أتى بعده من المتأخرين، فكان هو عمدهم في هذا الترتيب.

ولا شك أن السكاكي بهذا يعدُّ إلى حدٍّ ما من تلاميذ مدرسة عبد القاهر، ولكنه كان ناقداً ولم يكن أديباً؛ لأن أسلوبه في كتابه لم يكن أسلوب البليغ الممتاز مثل عبد القاهر؛ فقد كانت العجمة غالباً على أسلوبه، وغلب عليه الأسلوب التقريري الذي لا يعنى إلا بتقرير القواعد، فكان فيه كثير من الغموض والتعقيد.

ثم جاء بعده العلامة جلال الدين محمد بن عبد الرحمن القزويني الشافعي، المعروف بخطيب دمشق، المتوفى سنة (٧٣٩هـ)، فألف: «تلخيص المفتاح» وهو متن مشهور ذكر فيه أن القسم الثالث من «مفتاح العلوم» أعظم ما صنّف في علم البلاغة نفعاً، ولكن كان غير مضمون عن الحشو والتطويل، فصنّف هذا التلخيص متضمناً ما فيه من القواعد، ورتبه ترتيباً أقرب تناولاً من ترتيبه.

فهذب فيه كثيراً؛ وقدّم في مباحثه وأخر، وزاد عليه ما تجب زيادته من كتب البلاغة، حتى أصبح موضع تقدير المتأخرين وإعجابهم.

وكان أسلوبه فيه أوضح من أسلوب السكاكي، ولكن غلب عليه العناية بجمع القواعد مع الإيجاز في اللفظ؛ حتى غداً تلخيصه متناً يتطلب الشرح.

فكان مؤلفه أول الشارحين بكتاب سماه: «الإيضاح» فأجاد فيه كثيراً، ولكنه مع ذلك لم يرزق من الحظوة عند المتأخرين ما رزق التلخيص؛ فقد كان العصر عصر شغف بالمتون حفظاً وشرحاً، فوضعت عليه الكثير من الشروح والحواشي والتعليقات.

وكان من السابقين إلى شرحه العلامة سعد الدين التفتازاني المتوفى سنة (٧٩٢هـ)، فوضع له شرحاً مطوّلاً سمّاه: «المطوّل»، وآخر مختصراً سمّاه: «المختصر»، وهما أشهرُ شروحه، وأكثرها تداولاً.

وعلى «المطوّل» حواشي كثيرة، من أهمّها: حاشية العلامة السيّد الشريف عليّ بن محمد الجرجاني، المتوفى سنة (٨١٦هـ).

كما شرح كلٌّ من التفتازاني والجرجاني القسم الثالث من «المفتاح»، وشرح الجرجاني الموسوم بـ «المصباح»، ألّفه بسمرقند سنة (٨٠٤هـ).

ثم تهافت المتأخرون من علماء البلاغة على شرحي سعد الدين على التلخيص، يضعون عليهما الحاشية بعد الحاشية، ويضعون على الحاشية التقرير بعد التقرير، وشغف المدرسون بتلك الكتب في الأقطار المختلفة، يتعمقون في درسيها إلى أقصى حدود التعمق، ويتنقلون في درسيها من المتن إلى الحاشية إلى التقرير، في استقصاء غريب، وتفنن في الفهم والبحث.

وكان سعد الدين من علماء العجم الذين تأثروا بالسكّاك في طريقته التقريرية، وفي ضعف أسلوبه؛ لضعف سليقته العربية؛ وقد انتشرت طريقته بعد ذلك وعمت جميع العلوم، وصارت عنايتها بتقرير عبارات المتون أكثر من عنايتها بتقرير مسائل العلوم<sup>(١)</sup>.

كان لا بدّ من هذه المقدمة، لتكون مُعيناً في فهم هذا الكتاب، بمعرفة الأئمة

(١) انظر: «بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح» لعبد المتعال الصعيدي (١/٣ - ٧)، و«كشف الظنون»

الذين سِرِدُ ذِكْرُهُمْ فِيهِ، وَأَسَالِيهِمْ فِي التَّالِيفِ، وَمَوْلَفَاتِهِمْ الَّتِي أَبَدَعُوهَا فِي هَذَا  
الْفَنِّ، وَوَجْهَ اِزْتِبَاطِ هَذِهِ الْمَوْلَفَاتِ مَعَ بَعْضِهَا الْبَعْضِ.

فَفِي هَذَا الْبَحْرِ الزَّائِرِ بِالْمَتُونِ وَالشُّرُوحِ قَدْ أَبْحَرَ عَلَّامْتُنَا ابْنَ كَمَالِ بَاشَا، وَمِنْ  
مَعِينِ هَؤُلَاءِ الْمَذْكُورِينَ نَهَلْ، وَعَلَيْهِمْ تَعَقَّبَ وَصَحَّحَ، وَأَوْرَدَ وَرَجَّحَ، وَعَلَّقَ وَنَقَّحَ،  
لَكِنَّهُ لَمْ يُطَوِّلْ فِيهِ، بَلْ اِكْتَفَى بِشَوَاطِئِ يَسِيرٍ، لِيَكُونَ تَعْبِيرًا عَمَّا سَيَكُونُ عَلَيْهِ الْحَالُ، لَوْ  
كَانَ أَكْمَلَ فِيهِ التَّرْحَالُ.

فَمِمَّا يَلْفُتُ النَّظَرَ فِي هَذَا الْكِتَابِ اِقْتِصَارُ مُؤَلَّفِهِ عَلَى قِطْعَةٍ صَغِيرَةٍ مِنْ «الْمِفْتَاحِ»  
أَشْبَعَهَا دِرَاسَةً وَتَحْلِيلًا وَمُنَاقَشَةً، مَعَ تَعَقُّبَاتٍ كَثِيرَةٍ لَعَلَّهَا السَّمَّةُ الْأَبْرَزُ فِيهِ، بَلْ قَدْ  
يَتَطَرَّقُ إِلَى الذُّهْنِ اِحْتِمَالُ أَنَّ الْكِتَابَ إِنَّمَا أُلِّفَ لِهَذِهِ الْغَايَةِ، أَعْنِي بَيَانَ الْمَآخِذِ عَلَى  
مَا كَتَبَ أَوْلَئِكَ السَّابِقُونَ، لِتَعْرِيفِ الَّذِينَ سُغِنُوا بِهَا وَظَنُّوْهَا لَا يَأْتِيهَا الشُّكُّ مِنْ بَيْنِ  
يَدَيْهَا وَلَا مِنْ خَلْفِهَا أَنْ فِيهَا الْكَثِيرَ مِنَ النَّظَرِ، عِنْدَ أَصْحَابِ الْعِلْمِ وَالْفِكْرِ، وَلَعَلَّ هَذَا  
مَا يُفَسِّرُ اِاقْتِصَارَ عَلَى تِلْكَ الْقِطْعَةِ وَعَدَمَ تَنَاوُلِ الْكِتَابِ بِأَكْمَلِهِ، وَقَدْ جَاءَ عُنْوَانُهَا فِي  
النَّسْخَةِ الْخَطِيئَةِ:

«تَعْلِيْقَاتُ ابْنِ كَمَالِ بَاشَا عَلَى مِفْتَاحِ الْعُلُومِ بِكَمَالِهِ»

وَالْمُؤَلَّفُ رَحِمَهُ اللهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُحَقِّقِينَ الَّذِينَ لَا يَتْرَكُونَ قَوْلًا لِقَائِلٍ مَهْمَا بَلَغَ  
صَاحِبُهُ مِنَ الْعِلْمِ وَالْمَكَانَةِ دُونَ أَنْ يُخْضِعُوهُ لِلنَّقَاشِ وَالْبَحْثِ إِنْ تَطَلَّبَ الْحَالُ، وَلَا  
يُؤْمَرُونَ مَسْأَلَةً إِلَّا تَنَاوَلُوهَا بِالتَّحْلِيلِ وَالتَّوْجِيهِ، وَالتَّعَقُّبِ وَالتَّرْجِيحِ.

وَأَنْظُرْ إِلَى تَحْلِيلِهِ لِقِصَّةِ الْمَبْرُودِ مَعَ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ الْكِنْدِيِّ الْفَيْلَسُوفِ،  
الَّذِي قَدِمَ إِلَيْهِ سَائِلًا عَنْ أَمْرِ مِنْ أُمُورِ الْعَرَبِيَّةِ، وَاسْتَعْرَضَهُ مَوْقِفَ كُلِّ مِنَ الشَّيْخِينَ -  
عَبْدِ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيِّ وَالسَّكَّاكِيِّ - مِنْهَا، ثُمَّ خَتَمَ الْبَحْثَ بِقَوْلِهِ: فَمَا ذَكَرَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ

مُتجاوِزٌ عَنْ قَدْرِ الْحَاجَةِ فِي دَفْعِ ظَاهِرِ السُّؤَالِ، وَمُقَاصِرٌ عَنْهُ فِي قَطْعِ عِرْقِهِ.

كما أُجْرِي مَقَارَنَةٌ بَيْنَ السَّكَاكِيِّ وَعَبْدِ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيِّ فِي كَلَامِ كُلِّ مِنْهُمَا عَنْ أَسْلُوبِ التَّوَكِيدِ فِي الْجُمْلِ، وَبِهَا تَظْهَرُ دَقَّةُ نَظَرِهِ وَقُوَّةُ تَحْرِيرِهِ، حَيْثُ جَعَلَ مِنْ نَفْسِهِ حَكْمًا بَيْنَ الْإِمَامَيْنِ، وَكَانَ مِنْ جُمْلَةٍ مَا قَالَهُ وَصَفُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ السَّكَاكِيُّ بِقَوْلِهِ: فَنَظَرُهُ أَدَقُّ، وَالثَّانِي بِقَوْلِهِ: فَنَظَرُهُ بِالْقَبُولِ أَحَقُّ.

وَلَمْ يَدْعُ فِي خِلَالِ ذَلِكَ أَنْ يَتَعَرَّضَ لِلتَّعْقِبِ عَلَى مَنْ نَاقَشَ كَلَامَ الْجُرْجَانِيِّ فِي بَعْضِ جَوَانِبِهِ، لِيَخْتَمَ النُّقَاشَ بِقَوْلِهِ: وَبِهَذَا اتَّضَحَ أَنَّ كَلَامَ الشَّيْخِ فِي غَايَةِ الْإِتْقَانِ وَالْإِحْكَامِ، إِنَّمَا الشَّأْنُ فِي فَهْمِ الْمَرَامِ.

وَسِوَاءَ وَاقْفِهِ غَيْرُهُ فِيمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَمْ خَالَفَهُ، فَإِنَّ مَجْرَدَ هَذَا الْوُقُوفِ بَيْنَ الْإِمَامَيْنِ، وَالْمَقَارَنَةِ بَيْنَ الْكَلَامَيْنِ، وَالْحُكْمِ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، يَدُلُّ عَلَى ثِقَةِ بِنَفْسِهِ وَعِلْمِهِ وَتَحْرِيرِهِ مَا بَعْدَهَا ثِقَةً، عَلَى عَكْسِ كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمَشْهُورِينَ، الَّذِينَ يَكْتَفُونَ بِالنَّقْلِ وَلَا يَجْرُؤُونَ عَلَى الْخَوْضِ فِي تَقْيِيمِ فِيهِ أَوْ تَرْجِيحِ، بَلْ يَقْتَصِرُونَ عَلَى التَّوَجِيهِ لَهُ وَالتَّوَضِيحِ.

وَمِنْ أَمْثَلِ هَذِهِ الثَّقَةِ قَوْلُهُ فِي نَهَايَةِ مَسْأَلَةٍ مِنْ بَعْضِ أَبْحَاثِ الْبَلَاغَةِ سَأَلَ فِيهَا وَأَجَابَ: فَافْهَمْ هَذِهِ الدَّقِيقَةَ الْأَيْقَنَةَ، فَإِنَّ أَمْثَالَهَا قَلَّمَا تُوجَدُ فِي بَطُونِ الْأُورَاقِ.

وَقَالَ فِي نَهَايَةِ الْبَحْثِ الْمَذْكُورِ: وَإِنَّمَا أُطَبِّتُ الْكَلَامَ فِي هَذَا الْمَقَامِ لِأَنَّهُ مِنْ مَهَامِّ الْمَرَامِ، وَقَدْ خَلَا عَنْهُ كُتُبُ مَشَايِخِ هَذَا الْفَنِّ؛ إِنْ لَمْ تُصَدِّقْنِي فَطَالِعْنَهَا، فَالْحَقِيقَةُ بِأَمْثَالِهِ تَكْمِيلًا لِلْفَنِّ، وَتَمِيمًا لِلصَّنَاعَةِ، وَفِي ذَلِكَ تَصْدِيقٌ لِأَبِي الْمَفَاخِرِ فِي قَوْلِهِ: كَمْ تَرَكَ الْأَوَّلَ لِلْآخِرِ، وَتَحْقِيقٌ لِمَا قِيلَ: إِنَّ الْعِلْمَ لَيْسَ وَقْفًا عَلَى السَّلَفِ الْكِرَامِ، وَالْفَضْلُ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ مِنَ الْأَنَامِ.

ومن ذلك كلامه في قوله تعالى: ﴿طَاعَةٌ مَّعْرُوفَةٌ﴾، حيث قال: طي لفظ المسند إليه قد يكون لبسط المعنى بتكثير الوجوه المحتملة كما في الآية المذكورة، وذلك نوع توفير للمعنى، ففي مثل هذا توسيع لمجال أشهب المعنى بتضييق مضمار أدهم العبارة، وهذا من غرائب أسرار لم يسبقني إلى إظهارها أحد من فرسان ميدان هذه الصناعة.

فانظر إلى دقة استنباطه، وفخره بنفسه، مع صياغة ذلك بأبلغ أسلوب، وأوجز عبارة، وأحسن صورة، حيث قابل في الكلام بين التوسيع والتضييق، والمجال والمضمار، والأشهب والأدهم، والمعنى والعبارة.

أما تعقباته في هذا الكتاب فكثيرة جداً كما قدمنا، ويلاحظ عليه في الغالب طي ذكر المتعقب، مستعملاً في ذلك عبارات من نحو: (ومن لم يتنبه لذلك صرّف... أو تعسف... أو عطف...).

وما شابه ذلك، كقوله: (ومن ذكر بدل قولنا: (وما فيه من التصريف) قوله: (وما يضم إليه من المؤكّدات) فقد ترك المهمّ وأتى بما لا حاجة إليه.

وقوله: (ومن لم يتنبه لهذه الدقّيقة قال ما قال، وماذا بعد الحقّ إلا الضلال؟

وقوله: (ومن غنل عن الدلالة والإشارة اعترض وأجاب، فأخطأ في السؤال وما أصاب في الجواب).

وقد يستعمل أسلوب: (قيل... ويرد)، أو: (وأما ما قيل... فيرد)، في ذكر القول

المراد، ثم بيان الجواب عنه بصيغة الإيراد.

كما أن له عبارة يستعملها في كثير من تعقباته سواء في هذه الرسالة أو في غيرها، وهي قوله: (ومن وهم أن... فقد وهم)، فالفعل الأوّل بفتح الهاء بمعنى: ذهب وهمه؛



أي: تَوَهَّم، والثاني مِثْل (عَلِطَ) لفظاً ومعنى، فيكون معنى العبارة: فَمَنْ ذَهَبَ وَهَمُهُ إِلَى كَذَا - أَوْ: مَنْ تَوَهَّمَ كَذَا - فَقَدْ عَلِطَ.

والظاهرُ أَنَّ جُلَّ هذه التعقُّباتِ كانت على الإمامين السَّعِدِ التَّفْتَازَانِيِّ والسَّيِّدِ الجُرْجَانِيِّ، فقد وَقَعَ عندها - في الغالبِ - في هامشِ المخطوطِ التَّنْبِيهِ عليهما، حيثُ يُذَكَّرُ فيها: (سَعْدُ الدِّينِ) إشارةً للأوَّلِ، و: (سَيِّدُ) إشارةً للثَّانِي، وقد يكونُ التعقُّبُ عليهما معاً، فيُذَكَّرُ الاثنانِ هكذا: (سَعْدُ الدِّينِ وَسَيِّدُ)، وقد أُثْبِتْنَا كُلَّ ذلكِ في مكانهِ من الحَوَاشِي.

وله تعقُّباتٌ كثيرةٌ على غيرهما أيضاً، حتَّى صاحبُ «المفتاح» نفسه لم يَسَلَمْ منها، ومن ذلكِ رُدُّه عليه في رَغْمِهِ - كما قالَ - أَنَّ إخراجَ الكلامِ لا عَلَى مُقتَضَى الظاهرِ مُنْحَصِرٌ في تنزِيلِ المخاطَبِ مَنْزِلَةً غيرَ مَنْزِلَتِهِ، فقال: (وليس الأمرُ كذلكِ، فَإِنَّهُ شُعْبَةٌ مِنْ شُعْبِهِ، وَفَنٌّ مِنْ فُنُونِهِ..) ثُمَّ ذَكَرَ عدداً مِنْ تلكِ الشُّعَبِ.

ونحوه قوله: وَأَمَّا النَّوعُ الثَّالِثُ فَاَلْمَصْنُفُ قَدْ اسْتَفْرَغَ فِيهِ جَهْدَهُ إِلَّا أَنَّهُ مَا اسْتَوْفَاهُ، فَكَمْ خَبَايَا بَقِيَتْ فِي الرِّوَايَا. ثُمَّ عَدَّدَ بعضاً مِنْ تلكِ الخبايا.

وبالجملة: فهذه الرِّسَالَةُ كما حَوَتْ مِنْ المناقِشَاتِ المفيدةِ، والأبحاثِ الفريدةِ، والتَّعقُّباتِ الوجيهِةِ، والتَّعليقاتِ النَّبِيهِةِ، كذلكِ فقد دَلَّتْ على عُلُوِّ كَعْبِ المؤلِّفِ في هذا الفنِّ الصَّعْبِ مِنْ عِلْمِ البلاغَةِ بفروعه كما في غيره من العُلُومِ التي حَفَلَتْ بها قَرِيحَةُ هذا العَلَّامةِ.

وقد اعْتَمَدْنَا في تحقيقِ هذه الرِّسَالَةِ على نَسْخَةٍ خَطِيئَةٍ وَحِيدَةٍ، وهي نَسْخَةُ بِيَازِيدٍ تحتِ رَقْمِ (٦١٢٩)، وَرَمَزْنَا لَهَا بِـ (ب)، وعليها تعليقاتٌ كثيرةٌ وتنبهاتٌ مفيدةٌ تَدُلُّ على أَنَّ لصاحبِها باعاً واسعاً في العِلْمِ والنَّظَرِ، وكذلكِ يظهرُ منها أَنَّ

كاتبها قد أجرى مقارنة عميقة بين كلام المؤلف وكلام غيره من الأئمة وخصوصاً التفتازاني والسيّد الجرجاني، كما يظهر من كثرة التنبیه عليهما في الحواشي في مواضع التعقّب. وغير ذلك: فهي نسخة منقولة من خط المؤلف رحمه الله كما أثبت في مواضع كثيرة على هامشها.

هذا، وقد قمنا بتسويد كلام المتن في أوّل موضع يرد فيه، وترك ذلك في حال تكرار لفظية أو عبارة منه، أو في حال ورودها متقدمة على سياقها، مع وضع الجميع ضمن قوسين لتمييزه عن باقي الكلام زيادة في الإيضاح.

كما قمنا بإدراج نصوص «مفتاح العلوم» الواقعة ضمن القطعة المشروحة في بداية كل مقطع، بغية وضع كل كلمة أو عبارة مشروحة ضمن سياقها من المتن، لاقتضاء المقام، والإعانة في فهم الكلام.

## المحقق



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(الفن الأول: في تفصيل اعتبارات الإسناد الخبري:

الخبر الابتدائي: من المعلوم أن حكم العقل حال إطلاق اللسان هو أن يُفْرِغ المتكلم في قالب الإفادة ما ينطقُ به تحاشياً عن وَصْمَةِ الأَلْعِيَّةِ، فإذا اندفع في الكلام مخبراً، لزم أن يكون قصده في حكمه بالمسند للمسند إليه في خبره ذاك إفادته للمخاطب، متعاطياً مناطها بقدر الافتقار.

فإذا ألقى الجملة الخبرية على من هو خالي الذهن عما يُلقى إليه ليخضّر طرفاها عنده، ويتنقش في ذهنه استناد أحدهما على الآخر ثبوتاً أو انتفاءً، كفى ذلك الانتقاش حكمه، ويتمكن لمصادفته إياه خالياً:

أَتَانِي هَوَاهَا قَبْلَ أَنْ أَعْرِفَ الْهَوَى فَصَادَفَ قَلْبِي خَالِيًا فَتَمَكَّنَا

فتستغني الجملة عن مؤكّدات الحكم، وسمي هذا النوع من الخبر:

ابتدائياً).

## الفن الأول<sup>(١)</sup>

قال: (حال إطلاق اللسان).

أقول: يجوز أن يكون معمولاً لـ (حكم العقل) لا باعتبار وقوعه فيه حتى يلزم تقيده به فيفسد المعنى، بل باعتبار وقوع متعلقه فيه، كما جاز أن يكون ﴿فِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ معمولاً لـ ﴿يَعْلَمُ﴾ في قوله تعالى: ﴿يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ﴾ [الأنعام: ٣] باعتبار متعلقه.

قال الإمام البيضاوي في بيان جواز عمله فيما ذكره: ويكفي لصحة الظرفية كون المعلوم فيهما؛ كقولك: رميت الصيد في الحرم، إذا كنت خارجة والصيد فيه<sup>(٢)</sup>.

و(إطلاق اللسان) كناية عن انتفاء ما يمنع عن التكلم بقدر الحاجة، فيندرج فيه انتفاء ضيق المقام وخوف النمام، وغيرهما مما يمنع لا عن أصل الكلام بل عن إتمامه وتطبيقه على المرام، وتخصيصه بالحمل على الإطلاق عن قيد السكوت لا يناسب المقام؛ كما لا يخفى على ذوي الأفهام.

قال: (ما ينطق به).

أقول: حقيقة أو حكماً، لا بد من هذا التعميم ليشمل المقدّر الذي في باقي الكلام دلالة عليه، فإن الحكم المذكور شامل له أيضاً<sup>(٣)</sup>.

ثم إنّه لم يرد بيان أن حكم العقل أن يكون ما ينطق به المتكلم مفيداً لعدم

(١) «الفن الأول» من هامش (ب).

(٢) انظر: «تفسير البيضاوي» (٢/١٥٤).

(٣) في هامش (ب): «لأنه ظاهر في نفسه وما سيق له الكلام، مستغن عن تمهيدته كما لا يخفى».

الحاجة إليه، بل أراد بيان أن حكم العقل أن يكون ما ينطق به المتكلم مطابقاً  
لما قصد إفادته، لا زائداً عليه ولا ناقصاً عنه.

ولتجريد الكلام عن بيان ما ليس بمقصود قال: (في قالب الإفادة)، فإنه لا يخلو  
عن الإشعار بأن الكلام بعد تحقق أصل الإفادة، فالمحترز عنه اثنان لا ثلاثة، ومن  
غفل عما سبق له الكلام نلت الأقسام.  
قال: (تحاشياً عن وصمة اللاغية).

أقول: وذلك أنه إذا كان زائداً على قدر الحاجة يكون مُشتملاً على اللغو، وإن  
كان ناقصاً عنه يكون مظنة أن يعد من قبيل اللغو، والمبالغة في التجانب عن عيب  
اللغو المنفهمة من عبارة التحاشي<sup>(١)</sup> للاحتراز عن مثل هذا.

ومن لم يتنبه<sup>(٢)</sup> لذلك خصّ التعليل المذكور بالقسم الأول، وزعم أنه ترك تعليل  
الثاني لظهوره، ولا يخفى ما فيه.

قال: (فيذا اندفع في الكلام مخيراً).

أقول: تفریع على ما مهده من الأصل لا تفصيل له، ولذلك أتى بـ (الكلام) بدل  
(ما ينطق به) وبالمخير بدل المتكلم، فإن كلا من البدلين المذكورين أخص من أصله  
مندرج تحته.

ولما كان المعبرُ قصد الإخبار، سواء كان للمخاطب أو لسامع آخر، وذلك

(١) في هامش (ب): «وذلك أنه مأخوذ من الحشا الذي هو الناحية، فمعنى حاشا: أنه صار في حشا؛

أي: في ناحية، ويلزمه التجانب على أبلغ وجه».

(٢) في هامش (ب): «سعد الدين».

كَمَا يَكُونُ بِالْجُمْلَةِ الْخَبَرِيَّةِ كَذَلِكَ يَكُونُ بِالْجُمْلَةِ الطَّلِيَّةِ عَلَى مَا تُحِيطُ بِهِ خَبَرًا فِي آخِرِ الْقَانُونِ الثَّانِي = أَطْلَقَ الْكَلَامَ وَالْإِخْبَارَ.

وَقَيَّدَ الشَّارِعَ بِكُونِهِ مُخْبِرًا قَاصِدًا؛ أَي: لِلْإِخْبَارِ؛ لِأَنَّ اللَّزُومَ الْمَذْكُورَ عَلَى تَقْدِيرِ الشَّرُوعِ فِي الْكَلَامِ بِذَلِكَ الْقَصْدِ، وَمَنْ قَيَّدَ الْمَطْلَقِينَ الْمَذْكُورِينَ قَائِلًا: أَي: آتِيًا بِالْجُمْلَةِ الْخَبَرِيَّةِ لِإِعْلَامِ الْمُخَاطَبِ = فَقَدْ رَسَا عَلَى كَيْدِ الْخَطَا فِي كُلِّ مِنْ مَقَامِي كَلَامِهِ<sup>(١)</sup>.

وَفِي التَّعْبِيرِ عَنِ الشَّرُوعِ فِي الْكَلَامِ بِالْإِنْدِفَاعِ، فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ حَقَّ الْبَلِيغِ أَنْ يَشْرَعَ فِي الْمَقَالِ بِاقْتِضَاءِ الْحَالِ.

قَالَ: (إِفَادَتُهُ لِلْمُخَاطَبِ مُتَعَاطِيًا مَنَاطَهَا).

أَقُولُ: الضَّمِيرُ فِي (إِفَادَتُهُ) لِلْمُتَكَلِّمِ، وَلَا وَجْهَ لِرُجُوعِهِ إِلَى الْخَبَرِ<sup>(٢)</sup>؛ لِأَنَّ الضَّمَائِرَ السَّابِقَةَ لِلْمُتَكَلِّمِ، قَالَ صَاحِبُ «الْكَشَافِ» فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنْ أَتَقْدِفَ فِيهِ فِي التَّابُوتِ فَأَقْدِفِي فِي آيَةٍ﴾ الْآيَةَ [طه: ٣٩]: وَالضَّمَائِرُ كُلُّهَا رَاجِعَةٌ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(٣)</sup>، وَرُجُوعُ بَعْضِهَا إِلَيْهِ وَبَعْضُهَا إِلَى التَّابُوتِ فِيهِ هُجْنَةٌ؛ لِمَا يُؤَدِّي إِلَيْهِ مِنْ تَنَافُرِ النَّظْمِ<sup>(٤)</sup>.

(١) فِي هَامِشِ (ب): (بَلْ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ، وَثَلَاثُهَا ذِكْرُ الْإِعْلَامِ فِي مَقَامِ الْإِخْبَارِ، وَقَدْ نَبِهْتَ عَلَى الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا فِي أَوَّلِ هَذَا الْقَانُونِ فَتَذَكَّرْ مِنْهُ).

(٢) فِي هَامِشِ (ب): «سَعَدَ الدِّينَ».

(٣) فِي هَامِشِ (ب): «وَالْمَسْنَدُ إِلَيْهِ لِكَوْنِهِ عِلْمًا ضَمِيرَهُ خَارِجَ عَنِ حَيْزِ الْإِعْتِبَارِ».

(٤) انظُرْ: «الْكَشَافُ» (٦٣/٣).

وَجَاءَ فِي هَامِشِ (ب): «وَالْمَوْلَى الْمَرْحُومُ قَدْ أَجَازَ التَّفْكِيكَ مِنْ غَيْرِ لَزُومِ تَنَافُرِ النَّظْمِ فِي رِسَالَتِهِ الْمَعْمُولَةِ فِي بَيَانِ أَحْوَالِ الضَّمِيرِ، ثُمَّ شَنَعَ عَلَى صَاحِبِ «الْكَشَافِ»، فَلَا وَجْهَ لِلِاسْتِشْهَادِ بِكَلَامِهِ هَاهُنَا.» =

وَذَكَرَ (المخاطب) تمثيلاً لا تخصيماً؛ لِمَا مَرَّ أَنْ فَائِدَةُ الإخْبَارِ قَدْ يَكُونُ لغيرِ  
المخاطبِ، وفي المثل: إِيَّاكَ أَغْنِي وَاسْمِعِي يَا جَارَةَ.

وَمَنَاطُ الْفَائِدَةِ: التَّرْكِيبُ وَمَا فِيهِ مِنَ التَّصْرِيفِ؛ كحذفِ مَا حَقُّهُ الإثْبَاتُ، وتقدِيمِ  
مَا حَقُّهُ التَّأخِيرُ، وَمَنْ قَصَرَهُ<sup>(١)</sup> عَلَى التَّرْكِيبِ فَقَدْ قَصَرَ.

وَمَنْ ذَكَرَ<sup>(٢)</sup> بَدَلَ قَوْلِنَا: (وَمَا فِيهِ مِنَ التَّصْرِيفِ) قَوْلُهُ: (وَمَا يُضْمُّ إِلَيْهِ مِنَ الْمُؤَكَّدَاتِ)  
فَقَدْ تَرَكَ الْمِهْمَ وَأَتَى بِمَا لَا حَاجَةَ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ إِطْلَاقَ التَّرْكِيبِ يَنْتَظِمُهُ كَمَا لَا يَخْفَى<sup>(٣)</sup>.  
قَالَ: (لِيَحْضُرَ طَرَفَاهُ عِنْدَهُ).

أَقُولُ: إِنَّمَا قَالَ: (لِيَحْضُرَ) لَمْ يَقُلْ: (لِيَحْضُلْ)، لِأَنَّ الإِشَارَةَ إِلَى أَنَّ الطَّرْفَيْنِ كَانَا  
حَاصِلَيْنِ عِنْدَهُ إِلَّا أَنَّهُمَا غَابَا<sup>(٤)</sup>؛ إِذْ لَا فَائِدَةَ فِيهَا بَلْ لَا وَجْهَ لَهَا؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ فِي خَالِي  
الذَّهْنِ، وَالْمُنَاسِبُ لِحَالِهِ عَدَمُ سَبْقِ الإِخْبَارِ بِحُضُورِ الطَّرْفَيْنِ عِنْدَهُ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ مَقْظَنَةِ  
التَّرْدُدِ = بَلْ لِأَنَّ حُضُورَهُمَا لَا يَكْفِي فِيمَا هُوَ الْمَقْصُودُ؛ لِأَنَّ الشَّرْطَ حُضُورَهُمَا عِنْدَهُ،  
وَالْحُضُورُ قَدْ يَنْفَكُ عَنِ الْحُضُورِ.

والتَّعْبِيرُ عَنِ الْمَسْنَدِ وَالْمَسْنَدِ إِلَيْهِ بِالطَّرْفَيْنِ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ حُضُورَهُمَا مِنْ حَيْثُ  
إِنَّهُمَا طَرَفَا الْحُكْمِ، وَلَا خَفَاءَ فِي أَنَّ حُضُورَهُمَا بِهِذِهِ الْحَيْثِيَّةِ لَا يُوْجَدُ فِي خَالِي الذَّهْنِ

= قلت: هو كما قال، والمراد بالمولى هو المؤلف ابن كمال باشا، ولترجع رسالته المسماة: «رسالة

في تحقيق الإضافة» المطبوعة ضمن مجموع الرسائل.

(١) في هامش (ب): «سيد»، ويعني به الشريف الجرجاني.

(٢) في هامش (ب): «سعد الدين».

(٣) في هامش (ب): «وأنت بعد العثور على مراد المصنف من التعليل المذكور علمت أن القصور في

الفهم لا في المفهوم. منه».

(٤) في هامش (ب): «سيد».

قَبْلَ الْإِخْبَارِ، كَيْفَ وَحُضُورُهُمَا مِنْ حَيْثُ إِنَّهُمَا طَرَفَا الْحَكْمَ لَا يَنْفَكُ عَنِ الشُّعُورِ  
بِالنَّسْبَةِ الْحُكْمِيَّةِ الْمَوْرِثِ لِلتَّرَدُّدِ فِيهِ، وَمَنْ لَمْ يَنْتَبِهْ<sup>(١)</sup> لِهَذِهِ الدَّقِيقَةِ قَالَ مَا قَالَ، وَمَاذَا  
بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ؟

قَالَ: (وَيَتِمَّكُنُّ).

أَقُولُ: عَطْفٌ عَلَى مَضْمُونٍ مَا سَبَقَ؛ كَأَنَّهُ قَالَ: يَحْصُلُ الْاسْتِنَادُ الْمَذْكُورُ  
وَيَتِمَّكُنُّ، وَقَوْلُهُ: (فَنَسْتَعْنِي) تَفْرِيعٌ عَلَى (يَتِمَّكُنُّ) لَا عَلَى (كَفَى) <sup>(٢)</sup>؛ لِأَنَّ الْاسْتِغْنَاءَ  
الْمَذْكُورَ لَا يَحْصُلُ بِمَجْرَدِ الْكِفَايَةِ، وَمَا وَقَعَ فِي الْبَيِّنِ اسْتِشْهَادٌ مَعْنَوِيٌّ لِتَقْرِيرِ دَعْوَى  
الْتِمَّكُنُّ، وَعَدَمُ حُصُولِ التَّمَكُّنِ فِي بَعْضِ الْمَوَادِّ لَوْجُودِ مَانِعٍ لَا يَضُرُّ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ  
حَطَابِيٍّ مَبْنَاهُ اعْتِبَارُ الْغَالِبِ، وَلَا يَلْزَمُ فِيهِ الْإِطْرَادُ.

وَلَكَّ أَنْ تَقُولَ: إِنَّمَا أَسْنَدَ الْاسْتِغْنَاءَ الْمَذْكُورَ إِلَى الْجُمْلَةِ لَا إِلَى الْمَخَاطَبِ لِأَنَّهُ  
مَعَ كَوْنِهِ خَالِي الدَّهْنِ قَدْ يَخْتَاجُ إِلَى الْمُؤَكَّدِ لِأَمْرِ مَا، وَلَكِنْ لَا عِبْرَةَ بِهِ لِعَدَمِ ظُهُورِهِ  
عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِ، فَإِنَّ اللَّازِمَ لِلْبَلِيغِ رِعَايَةُ مَا هُوَ الظَّاهِرُ مِنْ حَالِ الْمَخَاطَبِ.  
قَالَ: (قَبْلَ أَنْ أَعْرِفَ الْهَوَى).

أَقُولُ: أَيُّ: قَبْلَ عِرْفَانِي إِيَّاهُ، فَمَعْنَى الْاسْتِغْنَاءِ غَيْرُ مُعْتَبِرٍ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى التَّوْجِيهِ  
بِأَنَّهُ إِلَى زَمَانِ الْإِتْيَانِ، لَا بِالنَّظَرِ إِلَى زَمَانِ الْإِخْبَارِ وَالتَّكَلُّمِ.

وَعِرْفَانُ الْهَوَى لَيْسَ عَلَى الْحَقِيقَةِ، بَلْ كِنَايَةٌ عَنِ الْإِبْتِلَاءِ بِهِ؛ لِأَنَّ الْمَانِعَ عَنِ تَمَكُّنِ  
هَوَاهَا الْإِتِّصَافُ بِهَوَى غَيْرِهَا لَا مَعْرِفَةَ الْهَوَى وَتَصَوُّرَهُ، كَيْفَ وَقَدْ يَكُونُ تَصَوُّرُهُ سَبَبًا  
لِلْتِمَّكُنِّ لِكَوْنِهِ مُورَثًا لِلشُّوقِ إِلَيْهِ.

(١) فِي هَامِش (ب): «سَعْدُ الدِّينِ».

(٢) فِي هَامِش (ب): «سَيِّدُ وَسَعْدُ الدِّينِ».



وبهذا التفصيل اتضح فساد ما قيل<sup>(١)</sup>: أي: هوأها أتاني قبل أن يتتمش في قلبي  
هوى غيرها، وأعرف ما الهوى.

(الخبر الطلبي: وإذا ألقاها على طالب لها، متحيز طرفاها عنده دون الاستناد  
فهو منه بين بين، ليثقده عن ورطة الحيرة، استحسن تقوية المنقذ بإدخال اللام  
في الجملة، أو (إن)، كنعو: لزيد عارف، أو: إن زيدا عارف. وسمي هذا النوع  
من الخبر: طلبيا).

قال: (فهو منه بين بين).

أقول: في تفريعه على ما قبله دلالة ظاهرة على أن حضور الطرفين بدون حصول  
الاستناد يورث التردد والحيرة فيه، ومن هنا ظهر وجه ما أشار إليه فيما سبق بقوله:  
(ليحضر طرفاها عنده) من أن شرط خالي الذهن أن لا يخضر الطرفان عنده، بل  
يكون حضورهما عنده بإلقاء الجملة الخبرية إليه.

ومن غفل<sup>(٢)</sup> عن الدلالة والإشارة اعترض وأجاب، فأخطأ في السؤال وما  
أصاب في الجواب.

قال: (ليثقده عن ورطة الحيرة).

أقول: اللام متعلقة بالقي؛ أي: ليثقذ المتكلم المخاطب؛ كما يشهد له المساق،  
ويقتضيه الاتساق<sup>(٣)</sup>، فإن ما ذكره في قرينه الآتي على هذا النسق.

والورطة: البلية التي لا مخلص منها، وأصلها: الهوة الغامضة، ذكره

(١) في هامش (ب): «سيد».

(٢) في هامش (ب): «سيد».

(٣) في هامش (ب): «أي: اتساق الكلام وانتظام أوله بآخره. منه».

صَاحِبُ «الْكَشَافِ» فِي «الْأَسَاسِ»<sup>(١)</sup>، وَمَعْنَى الْهَلَاكِ الَّذِي ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي «الصَّحَاحِ»<sup>(٢)</sup> لَا يُنَاسِبُ الْمَقَامَ.

قَالَ: (اسْتُحْسِنَ تَقْوِيَةُ الْمُنْقِذِ).

أَقُولُ: أَرَادَ بِالْمُنْقِذِ هَاهُنَا: الْحُكْمَ عَلَى طَرِيقَةِ إِسْنَادِ الْفِعْلِ إِلَى الْآلَةِ، يُرْشِدُكَ إِلَى ذَلِكَ سِبَاقُ الْكَلَامِ وَلِحَاقُهُ، وَلِذَلِكَ عَدَلَ عَنِ الظَّاهِرِ حَيْثُ ذَكَرَ (الْمُنْقِذِ) وَلَمْ يَكْتَفِ بِالضَّمِيرِ الْعَائِدِ إِلَى فَاعِلِ (يُنْقِذُهُ)، فَإِنَّهُ لَوْ اكَتَفَى بِهِ وَقَالَ: اسْتُحْسِنَ تَقْوِيَتُهُ، لَكَانَ الْمَعْنَى: اسْتُحْسِنَ تَقْوِيَةَ الْمُتَكَلِّمِ بِإِدْخَالِ الْمُؤَكِّدِ فِي الْكَلَامِ، وَهَذَا كَمَا تَرَى.

وَأِنَّمَا قَالَ: (اسْتُحْسِنَ)؛ لِعَدَمِ الْوَجُوبِ؛ لَكَوْنِ الْمَانِعِ ضَعِيفًا، وَبِهِ يُفَارِقُ أَدْنَى مَرَاتِبِ الْإِنْكَارِ.

وَقَالَ الشَّيْخُ فِي «دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ»: إِنَّمَا يُسْتَحْسَنُ التَّأَكِيدُ إِذَا كَانَ لِلْسَّائِلِ ظَنٌّ فِي الْجَانِبِ الْآخَرَ؛ لِلْقَطْعِ بِحُسْنِ: صَالِحٍ، فِي جَوَابِ: كَيْفَ زَيْدٌ؟ وَ: قَائِمٌ، فِي جَوَابِ: أَقَائِمٌ زَيْدٌ أَمْ قَاعِدٌ؟ مِنْ غَيْرِ تَأَكِيدٍ<sup>(٣)</sup>.

فَرَّقَ الْمَصْنُفُ بَيْنَ التَّأَكِيدِ وَجُوبًا وَالتَّأَكِيدِ اسْتِحْسَانًا، وَخَصَّ الْأَوَّلَ بِالْقِسْمِ الْإِنْكَارِيِّ، وَالثَّانِي بِالطَّلْبِيِّ، وَبَقِيَ التَّجْرِيدُ عَنِ الْمُؤَكِّدِ لِلْقِسْمِ الْإِبْتِدَائِيِّ، فَاِمْتَاَزَ كُلُّ قِسْمٍ عَنِ الْآخَرِينَ فِي الْإِعْتِبَارِ؛ أَي: فِي إِعْتِبَارِ الْمُتَكَلِّمِ الْبَلِيغِ، فَنَظَرُهُ أَدَقُّ.

وَاعْتَبَرَ الشَّيْخُ كَوْنَ التَّأَكِيدِ كَالْعَلَمِ فِي رَدِّ الْإِنْكَارِ، وَنَظَرَ إِلَى أَنَّ كَوْنَهُ وَاجِبًا وَمُسْتَحْسِنًا فِي إِعْتِبَارِ الْمُتَكَلِّمِ أَمْرٌ مَعْنَوِيٌّ لَيْسَ لَهُ أَثَرٌ فِي مَظْهَرِ الْكَلَامِ حَتَّى يُسْتَدَلَّ

(١) انظر: «أساس البلاغة» (مادة: ورط).

(٢) انظر: «الصحاح» (مادة: ورط).

(٣) انظر: «دلائل الإعجاز» (ص: ٣٢٦).

منه عليه، ويُعلم أنه لإزالة التردد أو ردّ الإنكار، فنظره بالقبول أحق؛ إذ اللازم على هذا التقدير هو أن لا يمتاز القسمُ الطلبيُّ عن الابتدائيِّ، وعلى ما ذكره المصنّف أن يشتهى القسمُ الطلبيُّ بالإنكاريِّ، والأوّل أهونُ كما لا يخفى على من تأمل وأدعن.

ثم إن الشيخ أراد بحضر استحسان التأكيد في القسم الإنكاريِّ نفيه عما دونه بدلالة ثبوت استحسان التجريد فيه، وما يلزمه من ثبوت استحسان التأكيد في القسم الإنكاريِّ لا يُنافي وجوبه فيه؛ لأنه ليس في صدق الفرق بين التأكيد وجوباً والتأكيد استحساناً، إنما ذلك الفرق عند المصنّف، بل مختار الشيخ عدم الفرق بين العبارتين بناءً على أن الوجوب العرفي لا يتجاوز عن درجة الاستحسان، إلا أن المصنّف دقق وعبر عن حدّه القويِّ بالوجوب، وعن حدّه الضعيف بالاستحسان.

والشيخ عبر عن المنكر الذي في إنكاره ضعفً بالسائل؛ تنبيهاً على أن الضعف في إنكاره قد يحوّجه إلى السؤال، وهذا لا يُنافي امتياز القسم الإنكاريِّ عن القسم الطلبيِّ المعبر فيه محض السؤال.

وبهذا التفصيل سقط ما قيل<sup>(١)</sup>: فيه بحث؛ لأنه إذا كان للسائل ظن في الجانب الآخر كان منكر لهذا الجانب إنكاراً ماباً وإن كان ضعيفاً = لأن المنكر - أعني: الحاكم بخلاف حكم المتكلم - قد لا يكون جازماً بل ظاناً.

وأما المناقشة بأن السؤال فيما دُكر من المثاليين إنما هو عن التصور عندهم دون التصديق فلا وجه لها أصلاً؛ لأن قولهم: إن السؤال في المثاليين المذكورين عن التصور دون التصديق، مبناه على التسامح لظهور المراد، وذلك أن السائل في كلٍّ منهما أضلُّ التصديق حاصلٌ له، فإن السائل في المثال الأول جازمٌ بأن زيداً

(١) في هامش (ب): «سيد».

عَلَى حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ، وَفِي الْمَثَالِ الثَّانِي عَالِمٌ بِأَنَّ أَحَدَ الْأَمْرَيْنِ مِنَ الْقِيَامِ وَالْقُعُودِ ثَابِتٌ لَهُ، إِنَّمَا تَرَدَّدُهُ فِي كُلِّ مِنْهُمَا فِي خُصُوصِ التَّصَدِيقِ، وَلَمَّا كَانَ مَرَجُّ الْفَرْقِ بَيْنَ التَّصَدِيقِ الْحَاصِلِ لَهُ وَالتَّصَدِيقِ الَّذِي يَطْلُبُهُ إِلَى تَصَوُّرِ الْمَحْكُومِ بِهِ بِخُصُوصِهِ، قَالُوا: إِنَّهُ يَطْلُبُ التَّصَوُّرَ دُونَ التَّصَدِيقِ، وَبِهَذَا اتَّضَحَ أَنَّ كَلَامَ الشَّيْخِ فِي غَايَةِ الْإِتْقَانِ وَالْإِحْكَامِ، إِنَّمَا الشَّأْنُ فِي فَهْمِ الْمَرَامِ.

قَالَ: (بِإِذْخَالِ اللَّامِ فِي الْجُمْلَةِ، أَوْ إِنْ).

أَقُولُ: قَدَّمَ (اللَّامَ) عَلَى (الْجُمْلَةِ) وَأَخَّرَ (إِنْ) عَنْهَا إِشَارَةَ إِلَى الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا، فَإِنَّ اللَّامَ دَاخِلَةً فِي الْجُمْلَةِ صُورَةً وَمَعْنَى، بِخِلَافِ (إِنْ) فَإِنَّ دُخُولَهَا فِيهَا مَعْنَى لَا صُورَةً. ثُمَّ إِنَّهُ قَدَّمَ (اللَّامَ) فِي الذِّكْرِ مَعَ أَنَّ الْأَصَالََةَ فِي التَّأَكِيدِ لـ (إِنْ)؛ لِأَنَّ الْمَقَامَ لَيْسَ بِقَوِيٍّ فِي اقْتِضَاءِ التَّأَكِيدِ.

(الخبر الإنكاري: وإذا ألقاها على حاكم فيها بخلافه، ليرده على حكم نفسه، استوجب حكمه - ليرجع - تأكيداً بحسب ما أشرب المخالف الإنكار في اعتقاده، كنعو: إني صادق، لمن ينكر صدقك إنكاراً، و: إني لصادق، لمن يباليغ في إنكار صدقك، و: والله إني لصادق، على هذا. وإن شئت فتأمل كلام رب العزة علت كلمته: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوا إِنَّا إِلَيْكُمْ مُّرْسَلُونَ ﴿١١﴾ قَالُوا مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا وَمَا أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ مِن شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَكْذِبُونَ ﴿١٢﴾ قَالُوا رَبَّنَا عَلَّمْنَا إِيَّاكَ لَمْ نَسَلُونَكَ، حَيْثُ قَالَ أَوْلَى: ﴿إِنَّا إِلَيْكُمْ مُّرْسَلُونَ﴾، وَقَالَ ثَانِيًا: ﴿إِنَّا إِلَيْكُمْ مُّرْسَلُونَ﴾، كَيْفَ يَقْرَأُ مَا أَلْقَى إِلَيْكَ. وَيَسْمَى هَذَا النُّوعُ مِنَ الْخَبْرِ: إِنْكَارِيًا.

وَإِخْرَاجُ الْكَلَامِ فِي هَذِهِ الْأَحْوَالِ عَلَى الْوَجْهِ الْمَذْكُورَةِ يُسَمَّى: إِخْرَاجَ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ، وَأَنَّهُ فِي عِلْمِ الْبَيَانِ يُسَمَّى بِالتَّصْرِيحِ، كَمَا سَتَقِفُ عَلَيْهِ).

قال: (بِحَسْبِ مَا أُشْرِبَ الْمُخَالَفُ الْإِنْكَارَ فِي اعْتِقَادِهِ).

أقول: كما أنَّ المعتبرَ في أصلِ التأكيدِ إنكارٌ من أَلْقِيَ إِلَيْهِ الْكَلَامُ<sup>(١)</sup>، لا في نفس الأمر بل في زعمِ المتكلمِ، كذلك المعتبرُ في قدره قدرُ إنكاره في زعمِ المتكلمِ لا في نفس الأمر، فعلى هذا لا بدَّ أن يكون مرادُ المصنّفِ من الاعتقادِ اعتقادَ المتكلمِ لا اعتقادَ مَنْ أَلْقِيَ إِلَيْهِ الْكَلَامُ؛ ليشتملَ الكلامُ على ما يهْمُ بيانهُ في المقامِ، فالجاءَ في قوله: (في اعتقادِهِ) مُتَعَلِّقٌ بـ (حسبِ).

وَمَنْ جَوَّزَ<sup>(٢)</sup> تَعَلَّقَهُ بـ (أشرب) بياناً لمكانِ الإشرابِ كما في قوله تعالى: ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ﴾ على أن يكون المرادُ من الاعتقادِ اعتقادَ مَنْ أَلْقِيَ إِلَيْهِ الْكَلَامُ = فَقَدْ غَفَلَ عَن أَنَّهُ حِينَئِذٍ يَفُوتُ مَا يَهْمُ بِيَانَهُ فِي الْمَقَامِ<sup>(٣)</sup>.  
قال: ﴿إِذَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ﴾.

أقول: ظاهرُ هذا القولِ ونصُّ قوله: ﴿إِنْ أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ﴾ يدلُّانِ على أَنَّهُمْ رُسُلُ اللَّهِ تَعَالَى، وعليه جمعُ من المفسرين، أمَّا دلالةُ الأوَّلِ فظاهرةٌ، وأمَّا دلالةُ الثاني فلأنَّ البشريَّةَ في زعمِهِمْ إنَّما تُنافي الرِّسالةَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، لا عَن رُسُولِهِ تَعَالَى. لا يُقَالُ: مُرَادُهُمْ نَفِي رِسالةِ اللَّهِ تَعَالَى عَن مُرْسِلِهِمْ لكونِهِمْ بَشَرًا. لأنَّنا نقولُ: حقُّ من أَرادَ ذلكَ أن يتعرَّضَ لبشريَّةِ مُرْسِلِهِمْ خاصَّةً، إذ لا دخلَ لبشريَّتِهِمْ فيه، واعتبارُ التَّغْلِيْبِ بلا نُكْتةٍ تَقْتَضِيهِ لا يُبْصَرُ إِلَيْهِ.

(١) في هامش (ب): «لم يقل: إنكارُ المخاطبِ، إذ قد يكونُ المعتبرُ في الكلامِ حالُ السامعِ لا حالُ المخاطبِ على ما نهتُ عليه فيما سبق».

(٢) في هامش (ب): «سعد الدين».

(٣) في هامش (ب): «وكذا غفلَ عَن لزومِ هذا المحذورِ من تمسكِ في ردِّهِ بالسَّماجَةِ في الكلامِ فانهم منه».

ثُمَّ إِنَّهُمْ كَانُوا عَلَى شَرِيعَةِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَبُعْثُوا عَلَى أَنَّهُمْ خُلَفَاؤُهُ  
كَهَارُونَ وَيُوشَعَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي زَمَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَباعْتِبَارِ أَنَّهُمْ  
أَصْحَابُ وَحْيٍ صَحَّ قَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّهُمْ رُسُلُ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَمْ يَحْتَجْ إِلَى صَرْفِ  
الآيَةِ عَنِ ظَاهِرِهَا، وَباعتِبَارِ أَنَّهُمْ لَيْسُوا بِأَصْحَابِ شَرَائِعَ بَلْ خُلَفَاءُ صَاحِبِ شَرِيعِ  
هُوَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، صَحَّ قَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّهُمْ كَانُوا رُسُلَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ،  
فَلَا تَدْفَعُ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ.

وَلَا حَاجَةَ إِلَى التَّوْبِيلِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ﴾ بِأَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ أَضَافَ  
إِرْسَالَهُمْ إِلَى نَفْسِهِ لِأَنَّ إِرْسَالَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِيَّاهُمْ كَانَ بِأَمْرِهِ تَعَالَى، وَلَا فِي  
قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا﴾ بِالحَمْلِ عَلَى التَّغْلِيْبِ، عَلَى أَنَّهُ لَا وَجْهَ لَهُ عَلَى  
مَا نَبَّهْتُ عَلَيْهِ آفِئاً.

وَالِاثْنَانِ الْمَذْكُورَانِ يُحْتَأَى وَيُؤْتَسُ، وَثَالِثُهُمْ شَمْعُونُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

وَمَا قِيلَ: إِنَّهُمَا يَخْبَى وَيُؤْتَسُ، فَتَحْرِيفٌ مِنَ النَّاسِخِينَ.

وَعَدُّ حَبِيبِ النَّجَّارِ مِنْهُمْ سَهْوٌ؛ لِأَنَّهُ مَمَّنْ آمَنَ مِنْ أَهْلِ أَنْطَاكِيَّةَ، وَقِصَّتُهُ مَذْكُورَةٌ

فِي كُتُبِ التَّفَاسِيرِ.

قَالَ: (حَيْثُ قَالَ تَعَالَى).

أَقُولُ: يَعْنِي بِطَرِيقِ الْحِكَايَةِ عَنْهُمْ، وَكَانَ الظَّاهِرُ أَنْ يُقَالَ: حَيْثُ قَالُوا، إِلَّا أَنَّهُ قَصِدُ

التَّنْبِيهِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ الِاعْتِبَارَ الْبَلِيغَ فِي الْحِكَايَةِ عَنْ قَوْلِهِمْ مُوَافِقاً لِحَالِهِمْ، وَمُطَابِقاً

لِمُقْتَضَى مَقَامِ مَقَالِهِمْ، وَأَمَّا الْمُحْكِيُّ فَقَدْ كَانَ بِلِسَانِ آخَرَ لَا يَعْلَمُ حَالَ الِاعْتِبَارَاتِ

الْخِطَابِيَّةِ فِي ذَلِكَ اللَّسَانِ.

قال: ﴿إِنَّا إِلَيْكُمْ مُّرْسَلُونَ﴾.

أقول: إنما أكدوا في المرّة الأولى لظهور إنكارهم مضمون الخبر من تكذيبهم الاثني سابقاً، والمعتبر في تأكيد الخبر ظهور الإنكار عند المتكلم لا صدوره، والفرق واضح، فلا حاجة إلى تنزيل تكذيب الاثني منزلة تكذيب الثالث.

وبما قررناه تبين أنه لا دقة في نظر صاحب «الكشاف» بل لا صحة له عند التحقيق، وأنصح أن من قال<sup>(١)</sup>: وأما قول صاحب «الكشاف» في توجيه زيادة التأكيد: إن الأول ابتداء إخبار والثاني جواب عن إنكار<sup>(٢)</sup>، فلننظر إلى أن مجموع الثلاثة لم يسبق منهم إخبار، فلا تكذيب لهم في المرّة الأولى، فيحمل التأكيد فيها على الاعتناء والاهتمام منهم بالخبر، ونظر المصنف أدق = لم يكن واقفاً على أن العبرة في هذا الباب لظهور إنكار من أقي إليه الكلام عند المتكلم لمضمون الخبر، سواء سمع المتكلم منه ما يدل على الإنكار صريحاً، أو استدلل عليه بقرائن الأحوال، أو علمه من وجه آخر كالذي نحن فيه.

قال: (وإنه في علم البيان يُسمى بالتصريح).

أقول: لم يرد أنه يُبحث في علم البيان عن إخراج الكلام على مقتضى الظاهر، ويُذكر فيه تسميته بذلك، بل أراد أنه يُبحث فيه عن أحوال الكناية، ويُذكر فيه أن مقابلها يُسمى بالتصريح، وأن الإخراج على مقتضى الظاهر من عداوه، ففي الكلام مُسامحتين، وذلك أن المسمى بالتصريح هو الأمر الكلي المقابل للكناية، والإخراج المذكور من جملة الأفراد التي يصدق عليها المسمى بالتصريح، وأن التصريح الذي

(١) في هامش (ب): «سيد».

(٢) انظر: «الكشاف» (٩/٤).

يُحْتَّ عَنْهُ فِي عِلْمِ الْيَبَانِ حَالُ الْكَلَامِ بِالْقِيَاسِ إِلَى الْمَعْنَى الْمُرَادِ مِنْهُ، وَالْإِخْرَاجُ الْمَذْكُورُ لَيْسَ كَذَلِكَ، فَيَكُونُ إِطْلَاقُ التَّصْرِيحِ عَلَيْهِ بِطَرِيقِ التَّشْبِيهِ، وَكَذَا إِطْلَاقُ الْكِنَايَةِ عَلَى مُقَابِلِهِ.

(والذي أريناك - إذا أعملت فيه البصيرة - استوثقت من جواب أبي العباس للكندي حين سأله قائلاً: إني أجد في كلام العرب حشواً، يقولون: عبد الله قائم، ثم يقولون: إن عبد الله قائم، ثم يقولون: إن عبد الله لقائم، والمعنى واحد؟ قال: بل المعاني مختلفة، وذلك أن قولهم: عبد الله قائم، إخبار عن قيامه، وقولهم: إن عبد الله قائم، جواب عن سؤال سائل، وقولهم: إن عبد الله لقائم، جواب عن إنكار منكر قيامه).

قال: (استوثقت من جواب أبي العباس).

أقول: يُقَالُ: اسْتَوْتَقْتُ مِنْ كَذَا: إِذَا صَارَ مِنْهُ عَلَى ثِقَةٍ، صَرَّحَ بِهِ صَاحِبُ «الْكَشَافِ» فِي «الْأَسَاسِ» فَتَعَدَيْتُهُ بـ (من) بِمَعْنَى نَفْسِهِ لَا بِاعْتِبَارِ أَنَّ فِيهِ مَعْنَى الْأَخِذِ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْجَوْهَرِيُّ حَيْثُ قَالَ: اسْتَوْتَقْتُ مِنْهُ؛ أَي: أَخَذْتُ مِنْهُ الْوَثِيقَةَ<sup>(١)</sup>، وَالْفَرْقُ بَيْنَ التَّفْسِيرَيْنِ وَاضِحٌ، وَإِنْ اشْتَبَهَ عَلَى بَعْضِهِمْ<sup>(٢)</sup>.

ثُمَّ إِنَّ الْمُرَادَ تَأْيِيدُ جَوَابِ أَبِي الْعَبَّاسِ بِمَا قَرَّرَهُ، لَا الْعَكْسُ، فَالْمُنَاسِبُ لِلْمَقَامِ تَفْسِيرُ: (اسْتَوْتَقْتُ مِنْهُ) عَلَى مَا ذَكَرَهُ الزَّمْخَشَرِيُّ لَا عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ؛ لِأَنَّ الظَّاهِرَ مِنْهُ خِلَافُ الْمُرَادِ، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى مَنْ أَدْعَنَ الْحَقَّ وَتَرَكَ الْعِنَادَ<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «أساس البلاغة» (مادة: وثق)، و«الصحاح» (مادة: وثق)، وكلاهما متقارب جداً، حيث لا

فرق سوى أن في «الأساس»: (بالوثيقة) بزيادة باء.

(٢) في هامش (ب): «سيد».

(٣) في هامش (ب): «لأن المراد أخذ الاعتماد على الجواب المذكور من التحقيق المزبور، لا =



قال: (حين سألته).

أقول: ظرف للجواب، والسؤال بمعنى الاستفسار، ويدل على ذلك أنه مُستفهم مُستفيد لا معارض معترض، ولا يُعارضه دلالة (إن) على التأكيد؛ لأنَّ موجبه قوة اشتباه الأمر عليه، وكذا عبارة (أجد) فإنَّ دلالتها على رُسوخ تلك الشبهة في نفسه.

واللَّازِمُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ شِدَّةُ الْحَاجَةِ إِلَى الْإِسْتِفْسَارِ عَنْ أَهْلِ هَذَا الْفَنِّ، وَهُوَ فِي عَهْدِهِ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ، وَيَشْهَدُ لِذَلِكَ رُكُوبُهُ إِلَيْهِ، وَمُلَازِمَتُهُ إِيَّاهُ، عَلَى مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ فِي «دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ» حَيْثُ قَالَ: وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ: رَكِبَ الْكِنْدِيُّ الْمُتْفَلِسِفُ إِلَى أَبِي الْعَبَّاسِ وَقَالَ لَهُ: إِنِّي لِأَجِدُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ حَشْوًا، فَقَالَ لَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ: فِي أَيِّ مَوْضِعٍ وَجَدْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَجِدُ الْعَرَبَ يَقُولُونَ: عَبْدُ اللَّهِ قَائِمٌ، ثُمَّ يَقُولُونَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَائِمٌ، ثُمَّ يَقُولُونَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ لِقَائِمٌ، فَالْأَلْفَاظُ مُتَكَرِّرَةٌ وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ: بَلِ الْمَعَانِي مُخْتَلَفَةٌ لِاخْتِلَافِ الْأَلْفَاظِ؛ فَقَوْلُهُمْ: (عَبْدُ اللَّهِ قَائِمٌ) إِخْبَارٌ عَنْ قِيَامِهِ، وَقَوْلُهُمْ: (إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَائِمٌ) جَوَابٌ عَنْ سُؤَالٍ سَائِلٍ، وَقَوْلُهُمْ: (إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ لِقَائِمٌ) جَوَابٌ عَنْ إِنْكَارٍ مُنْكَرٍ قِيَامِهِ، فَقَدْ تَكَرَّرَتِ الْأَلْفَاظُ لِتَكَرُّرِ الْمَعَانِي. فَمَا أَحَارَ الْمُتْفَلِسِفُ جَوَابًا<sup>(١)</sup>.

= أَخَذَ الْإِعْتِمَادَ عَلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ. مِنْهُ.

(١) انظر: «أسرار البلاغة» (ص: ٣١٥). والكندي هو يعقوب بن إسحاق بن الصباح، أبو يوسف الفيلسوف، من ولد الأشعث بن قيس أمير العرب، كان يقال له: فيلسوف العرب، وكان رأسا في حكمة الأوائل ومنطق اليونان والهيئة والتنجيم والطب وغير ذلك، وألف وترجم وشرح كتباً كثيرة يزيد عددها على ثلاث مئة، وكان متهما في دينه، بخيلاً، ساقط المروءة، وله نظم جيد وبلاغة وتلامذة، هم بأن يعمل شيئاً مثل القرآن، فبعد أيام أذعن بالعجز، توفي نحو سنة (٥٢٦٠هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٢/٣٣٧)، و«الأعلام» (٨/٢٦٥).

إِلَّا أَنَّ الشَّيْخَ جَوَّزَ جَوَازاً مَرْجُوْحاً أَنْ يَكُونَ الْكِنْدِيُّ مُعْتَرِضاً لَا مُسْتَفْهِمًا، حَيْثُ قَالَ بَعْدَ نَقْلِ الْقِصَّةِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ: وَإِذَا كَانَ الْكِنْدِيُّ يَذْهَبُ عَلَيْهِ هَذَا حَتَّى يَرْكَبَ فِيهِ رُكُوبَ مُسْتَفْهِمٍ أَوْ مُعْتَرِضٍ، فَمَا ظَنُّكَ بِالْعَامَّةِ وَمَنْ هُوَ فِي عِدَادِ الْعَامَّةِ مَمَّنْ لَا يَخْطُرُ شِبْهُ هَذَا بِيَالِهِ<sup>(١)</sup>؟

وَالْمَصْنُفُ أَخَذَ بِالْأَوَّلِ نَظْرًا إِلَى دَلَالَةِ الْحَالِ، وَتَرْجِيْحًا لَهُ عَلَى دَلَالَةِ الْمَقَالِ، وَاكْتِفَاءً بِأَدْنَى دَرَجَةِ الْاِشْتِيَاهِ حَمَلًا لِأَمْرِ الْكِنْدِيِّ عَلَى الصَّلَاحِ.

بَقِيَ هَاهُنَا شَيْءٌ، وَهُوَ: أَنَّهُ لَمْ يُرْذَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَنَّ الْكَلَامَ الْمَذْكُورَ لَا يَكُونُ إِلَّا جَوَابًا عَنْ إِنْكَارٍ مُنْكَرٍ أَوْ سَوَالٍ سَائِلٍ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يُوَكَّدُ الْكَلَامُ لِمَزِيدِ الْاِهْتِمَامِ، وَإِظْهَارِ كَمَالِ الْعِنَايَةِ، وَلَوْ فُورِ نَشَاطِ الْمَتَكَلِّمِ، وَيَكُونُ عَنْ صَمِيمِ قَلْبِهِ، وَلِلرَّدِّ عَلَى ظَنِّهِ الْبَاطِلِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَعَانِي الَّتِي تُنَاسِبُ التَّأَكِيدَ بِوَجْهِ خَطَابِيٍّ، بَلْ أَرَادَ بَيَانَ فَائِدَةٍ مِنْ فَوَائِدِ التَّأَكِيدِ، إِذْ بَدَلَ الْقَدْرِ يَتِمُّ الْجَوَابُ، وَيَنْدَفِعُ شِبْهُهُ الْحَشْوِ، وَخَصَّ بِالذِّكْرِ مَا هُوَ الْغَالِبُ الشَّائِعُ مِنْ بَيْنِ مَعَانِيهِ الْخَطَابِيَّةِ.

إِلَّا أَنَّ بِهَذَا الْقَدْرِ مِنَ الْعِنَايَةِ لَا يَضْفُو مَشْرَبُ الْكَلَامِ؛ لِبَقَاءِ نَوْعِ كَدْرِ عِنْدَ إِمْعَانِ النَّظْرِ بِالتَّدْقِيقِ، وَإِعَادَةِ التَّنْقِيرِ بِالتَّرْدِيدِ، بِأَنْ يُقَالَ: إِنْ أَرَادَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَنْ قَوْلُهُمْ: (إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَائِمٌ) لَا يَكُونُ إِلَّا جَوَابًا عَنْ سُؤَالٍ سَائِلٍ، وَإِنْ قَوْلُهُمْ: (إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ لِقَائِمٌ) لَا يَكُونُ إِلَّا جَوَابًا عَنْ إِنْكَارٍ مُنْكَرٍ قِيَامَهُ، فَلَا صِحَّةَ لَهُ؛ لِمَا عَرَفْنَا أَنَّ التَّأَكِيدَ فِي الْكَلَامِ وَاحِدًا كَانَ أَوْ مُتَعَدِّدًا يَكُونُ لِأُمُورٍ أُخْرَى، وَإِنْ أَرَادَ

(١) انظر: «أسرار البلاغة» (ص: ٣١٥). وجاء في هامش (ب): «هَذَا عَلَى التَّنْزِيلِ وَتَسْلِيمِ أَنْ يَكُونَ فِي عِبَارَتِي (إِي) وَ(أَجَد) دَلَالَةً عَلَى أَنَّ السُّؤَالَ سُؤَالٌ اِغْتِرَاضِيٌّ مِنْهُ».

أَنَّهُمَا قَدْ يَكُونَانِ جَوَابَيْنِ عَنْهُمَا فَلَا يَجْدِي نَفْعًا؛ إِذْ لَا يَنْقَطِعُ بِهِ عِرْقُ الشُّبْهَةِ؛  
لَأَنَّ لِلسَّائِلِ<sup>(١)</sup> أَنْ يَتَمَسَّكَ بِمَا لَا يَقَعُ جَوَابًا عَنْ وَاحِدٍ مِنْهُمَا.

فَالصَّوَابُ فِي الْجَوَابِ أَنْ يُقَالَ: بَلِ الْمَعَانِي مُخْتَلِفَةٌ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ الْأَوَّلَ خَلُوَ عَنِ  
الدَّلَالَةِ عَلَى التَّأَكِيدِ، وَفِي الثَّانِي دَلَالَةٌ عَلَى تَأَكِيدِهِ، وَفِي الثَّلَاثِ دَلَالَةٌ عَلَى تَأَكِيدَيْنِ،  
وَلِلتَّأَكِيدِ أَسْبَابٌ تُنَاسِبُهُ وَتَقْتَضِيهِ بِاعْتِبَارِ خَطَابِيِّ؛ مِنْهَا: وَقُوعُ الْكَلَامِ فِي جَوَابِ سُؤَالِ  
سَائِلٍ، وَمِنْهَا: وَقُوعُهُ فِي جَوَابِ إِنْكَارٍ مِنْكَرٍ لِمُضْمُونِ الْخَبَرِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَبِالْجُمْلَةِ ظَاهِرُ السُّؤَالِ الْمَذْكُورِ يَنْدَفِعُ بَيَانِ دَلَالَةِ (إِنَّ) وَاللَّامِ عَلَى التَّأَكِيدِ  
بِحَسَبِ اللَّفْظِ؛ إِذْ بِذَلِكَ يَخْرُجَانِ عَنْ حَدِّ الْحَشْوِ، وَعِرْقُهُ لَا يَنْقَطِعُ إِلَّا بِبَيَانِ قَوَائِدِ  
التَّأَكِيدِ، وَتَفْصِيلِ مُوجِبَاتِهِ الْخَطَابِيَّةِ، فَمَا ذَكَرَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ مُتَجَاوِزًا عَنْ قَدْرِ الْحَاجَةِ  
فِي دَفْعِ ظَاهِرِ السُّؤَالِ، وَمُتَقَاصِرًا عَنْهُ فِي قَطْعِ عِرْقِهِ.

(هذا، ثم إنك ترى المُفْلِقِينَ السَّحْرَةَ فِي هَذَا الْفَنِّ يَنْفُثُونَ الْكَلَامَ لَا عَلَى مَقْتَضَى  
الظَّاهِرِ كَثِيرًا، وَذَلِكَ إِذَا أَحْلَوْا الْمَحِيطَ بِفَائِدَةِ الْجُمْلَةِ الْخَبَرِيَّةِ وَبِلَازِمِ فَائِدَتِهَا عِلْمًا  
مَحَلَّ الْيَخَالِي الذَّهْنِ عَنِ ذَلِكَ لِاعْتِبَارَاتِ خَطَابِيَّةِ، مَرَجِعُهَا تَجْهِيلُهُ بِوَجْهِهِ مُخْتَلِفَةً،  
وَإِنْ شِئْتَ فَعَلَيْكَ بِكَلَامِ رَبِّ الْعِزَّةِ: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ  
خَلْقٍ وَلَيْسَ مَا شَرَوْا بِهِمْ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٢]، كَيْفَ تَجِدُ  
صَدْرَهُ يَصِفُ أَهْلَ الْكِتَابِ بِالْعِلْمِ عَلَى سَبِيلِ التَّوَكِيدِ الْقَسَمِيِّ، وَآخِرُهُ يَنْفِيهِ عَنْهُمْ حَيْثُ  
لَمْ يَعْمَلُوا بِعِلْمِهِمْ، وَنَظِيرُهُ فِي النِّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾ [الأنفال: ١٧]،  
وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ لَكُنَّا أَتَمْنَاهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعْنَا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَيْمَةَ الْكُفْرِ  
إِنَّهُمْ لَا أَيْمَنَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٢] فَيَسُوقُونَ الْكَلَامَ عَلَى هَذَا مَسَاقِهِ عَلَى ذَلِكَ، وَهَكَذَا

(١) فِي هَامِشِ (ب): «لَأَنَّ السَّائِلَ لَهُ».

قد يُقِيمُونَ مَنْ لَا يَكُونُ سَائِلًا مُقَامَ مَنْ يَسْأَلُ، فَلَا يَمِيزُونَ فِي صِيَاغَةِ التَّرْكِيبِ لِلْكَلامِ بَيْنَهُمَا، وَإِنَّمَا يَصُبُّونَ لِهَمَا فِي قَالِبٍ وَاحِدٍ، إِذَا كَانُوا قَدَّمُوا إِلَيْهِ مَا يُلَوِّحُ مِثْلَهُ لِلنَّفْسِ الْيَقْظَى بِحُكْمِ ذَلِكَ الْخَبِيرِ، فَيَتْرَكُهَا مُسْتَشْرِفَةً لَهُ اسْتِشْرَافِ الطَّالِبِ الْمُتَحَيِّرِ، يَتِمِّيلُ بَيْنَ إِقْدَامِ التَّلْوِيحِ، وَإِحْجَامِ لِعَدَمِ التَّصْرِيحِ، فَيُخْرِجُونَ الْجُمْلَةَ إِلَيْهِ مُصَدَّرَةً بِـ (إِنَّ)، وَيَرُونَ سَلُوكَ هَذَا الْأَسْلُوبِ فِي أَمْثَالِ هَذِهِ الْمَقَامَاتِ مِنْ كَمَالِ الْبَلَاغَةِ وَإِصَابَةِ الْمُحْزَرِّ، أَوْ مَا تَرَى بِشَارًا كَيْفَ سَلَكَه فِي رَائِيَّتِهِ:

بَكْرًا صَاحِبِي قَبْلَ الْهَجْرِ      إِنَّ ذَاكَ النَّجَاحَ فِي التَّبْكِيرِ

حِينَ اسْتَهْوَاهُ التَّشْبَهُ بِأُمَّةٍ صِنَاعَةِ الْبَلَاغَةِ الْمُهْتَدِينَ بِفَطْرَتِهِمْ عَلَى تَطْبِيقِ مَفَاصِلِهَا، وَهَمَّ الْأَعْرَابُ الْخَلَّصُ مِنْ كُلِّ حَارِشٍ يَرْبُوعٍ وَضَبٍّ، تَلْقَاهُ فِي بَلَاغَتِهِ يَضَعُ الْهِنَاءَ مَوَاضِعَ النَّقْبِ، دُونَ الْمَوْلَدِينَ الَّذِينَ قُصَارَى أَمْرُهُمْ فِي مِضْمَارِ الْبَلَاغَةِ أَوْ أَنْ الْاسْتِبَاقِ - إِذَا اسْتَفْرَغُوا مَجْهُودَهُمْ - الْاِقْتِدَاءُ بِأَوْلَيْكَ).

قَالَ: (هَذَا تَمَّ إِنَّكَ).

أَقُولُ: خَتَمَ الْكَلَامَ الْمَذْكُورَ بِـ (هَذَا)، وَشَرَعَ فِي كَلَامٍ آخَرَ بِـ (تَمَّ)؛ تَنْبِيهًا عَلَى قُوَّةِ الْاِنْقِطَاعِ بَيْنَ الْكَلَامَيْنِ، وَبُعْدِ أَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ، كَأَنَّهُ يَقُولُ: خُذِ الْكَلَامَ السَّابِقَ وَلَا تَخْلِطْهُ بِالْكَلامِ الْلاحِقِ فَإِنَّهُ أَعْلَى مِنْهُ شَأْنًا، وَبَعِيدٌ مِنْهُ رُتَبَةً.

وَلَكَّ أَنْ تَقُولَ: إِنَّ فِي الْخَتْمِ وَالْبَدءِ بِالْعِبَارَتَيْنِ الْمَذْكُورَتَيْنِ تَنْبِيهًا عَلَى أَنَّ بَيْنَ الْكَلَامَيْنِ انْقِطَاعًا وَبُعْدًا مِنْ وَجْهِ وَاتِّصَالًا وَقُرْبًا مِنْ وَجْهِ.

أَمَّا الْأَوَّلُ: فَبَدَلَالَةِ الْبَدءِ بِـ (تَمَّ) عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي قُرَّرَ أَيْفَاءً.

وَأَمَّا الثَّانِي: فَبَدَلَالَةِ الْخَتْمِ بِـ (هَذَا)؛ فَإِنَّهُ لَمَّا دَلَّ عَلَى حِفْظِ الْكَلَامِ السَّابِقِ

فكأنه قيل: لا بد من حفظ هذا الكلام فيما شرع في بيانه، وذلك أن معرفة إخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر لا يمكن إلا بمعرفة إخراج على مقتضى الظاهر، فإن في كل موضع يخرج الكلام عن مقتضى الظاهر لا يعلم خروجه عنه إلا بعد العلم أن مقتضى الظاهر في ذلك الموضع ماذا؟ وأن إخراج الكلام على مقتضاه بأي وجه يكون؟

قال: (المفلقين السحرة في هذا الفن).

أقول: قوله: (في هذا الفن) قائم مقام (منهم) في قول صاحب «الكشاف»: ومن ثم ترى المفلقين السحرة منهم كانوا يتناسون التشبيه، ويضربون عن توهمه صفحاً<sup>(١)</sup>، إذ ليس المراد منه بيان موضع سحرهم؛ لأن سحرهم في كلامهم البليغ لا في فن البلاغة، بل بيان تمكّنهم وثبات قدمهم فيه.

ثم إن قيد (منهم) في قوله بمنزلة: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ في قوله تعالى: ﴿يَتَّبِعُنَّ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧] في إخراج الكلام عن الاستعارة إلى التشبيه، على ما سيأتي تحقيقه في موضعه.

فلفظ (السحرة) في الكلامين المذكورين على حقيقته، غير محمول على البلغاء بطريق الاستعارة كما توهم<sup>(٢)</sup>.

قال: (وذلك إذا أحلوا).

أقول: ذكر تنزيل العالم منزلة الخالي الذهن، وعكسه لا يتصور، ولم يذكر

(١) انظر: «الكشاف»، (١/٧٧).

(٢) في هامش (ب): «سعد الدين».

تَنْزِيلِ الْعَالَمِ مَنزِلَةَ السَّائِلِ لَا لظُهُورِهِ كَمَا تُوهِمُ<sup>(١)</sup>، بَلْ لِأَنَّهُ لَا يَمْتَازُ عَنِ تَنْزِيلِهِ مَنزِلَةَ الْخَالِي الذَّهْنِ إِنْ تَرَكَ التَّأَكِيدَ، وَعَنْ تَنْزِيلِهِ مَنزِلَةَ الْمُنْكَرِ إِنْ لَمْ يَتْرُكْ.

ثُمَّ ذَكَرَ تَنْزِيلَ غَيْرِ السَّائِلِ - أَي: الْخَالِي الذَّهْنِ - مَنزِلَةَ السَّائِلِ، وَإِنَّمَا حَمَلْنَاهُ عَلَى خَالِي الذَّهْنِ إِذْ لَا وَجْهَ لِتَنْزِيلِ الْعَالَمِ مَنزِلَةَ السَّائِلِ عَلَى مَا نَبَّهْتُ عَلَيْهِ آتِفَاءً، وَتَنْزِيلِ الْمُنْكَرِ مَنزِلَةَ السَّائِلِ مُنْدَرِجٌ فِي تَنْزِيلِ الْمُنْكَرِ مَنزِلَةَ غَيْرِ الْمُنْكَرِ، وَعَكْسُ مَا ذُكِرَ وَإِنْ كَانَ مُتَّصِرًا لَكِنَّهُ لَا يَظْهَرُ لِأَنَّ أَمَارَتَهُ تَرَكَ التَّأَكِيدَ، وَدَلَالَتُهُ عَلَيْهِ ضَعِيفَةٌ؛ لِجَوَازِ أَنْ يَكُونَ تَرَكَهُ لِعَدَمِ لُزُومِهِ.

ثُمَّ ذَكَرَ تَنْزِيلَ غَيْرِ الْمُنْكَرِ عَالِمًا كَانَ أَوْ سَائِلًا مَنزِلَةَ الْمُنْكَرِ.

وَإِنَّمَا قُلْنَا: (عَالِمًا كَانَ أَوْ سَائِلًا)، وَلَمْ نَقُلْ: أَوْ الْخَالِي الذَّهْنِ لِأَنَّ الشَّرْطَ الَّذِي ذَكَرَهُ فِيهِ لَا يُوجَدُ فِي تَنْزِيلِ الْخَالِي الذَّهْنِ مَنزِلَةَ الْمُنْكَرِ.

ثُمَّ ذَكَرَ عَكْسَهُ وَهُوَ تَنْزِيلُ الْمُنْكَرِ مَنزِلَةَ غَيْرِ الْمُنْكَرِ سَائِلًا كَانَ أَوْ خَالِي الذَّهْنِ بِلَا فَرْقٍ بَيْنَهُمَا، وَلَا مَجَالَ لِلتَّعْمِيمِ لِلْعَالَمِ لِأَنَّهُ غَيْرُ مُتَّصِرٍ عَلَى مَا مَرَّ.

فَالصُّورُ الْأَرْبَعَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا مُنْدَرِجَةٌ تَحْتَهَا الْأَقْسَامُ الْوَاقِعَةُ وَالَّتِي يَجُوزُ وَقُوعُهَا عَلَى قَانُونِ الْبَلَاغَةِ، وَهِيَ سِتَّةٌ بِحَسَبِ الْمَفْهُومِ، وَأَرْبَعَةٌ بِحَسَبِ الْمَاصِدَقِ؛ لِمَا نَبَّهْتُ عَلَى أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ فِي كُلِّ صُورَةٍ مِنَ الصُّورِ الثَّلَاثِ الْأَخِيرَةِ.

وَمَنْ تُوهِمُ أَنَّهَا تِسْعَةٌ فَقَدْ وَهَمَ؛ لِأَنَّ أَحَدَ الْبَاقِيَيْنِ وَهُوَ تَنْزِيلُ الْخَالِي الذَّهْنِ مَنزِلَةَ الْمُنْكَرِ لَا يُوجَدُ؛ لِفَقْدِ شَرْطِ تَنْزِيلِهِ عَلَى مَا ذُكِرَ آتِفَاءً، وَالْآخِرُ وَهُوَ تَنْزِيلُ السَّائِلِ مَنزِلَةَ الْخَالِي الذَّهْنِ لَا يَمْتَازُ عَنِ تَنْزِيلِ الْمُنْكَرِ مَنزِلَةَ غَيْرِ الْمُنْكَرِ عَلَى مَا نَبَّهْتُ عَلَيْهِ أَيْضًا.

(١) فِي هَامِشِ (ب): «سِيد».

واعلم أن تنزيل الجاهل منزلة العالم عدم تصوّره في صورة الإخبار، وأما في غير صورة الإخبار فمتصوّر بل واقع؛ كما في الأوصاف المجهولة المنصوبة على المدح؛ فإن حقّها أن يخبر عنها إلا أنها تُنزل منزلة وتُخرج مخرج المعلوم لنكتة لا تخفى على الفطن.

قال: (وبلازم فائدتها).

أقول: إنما اعتبر علمه بلازم فائدة الخبر أيضاً، ولم يكتب بعلمه بفائدة الخبر؛ ليظهر التنزيل المذكور، ويتعيّن إخراج الكلام على مقتضى الظاهر؛ فإنه على تقدير عدم علمه بلازم فائدة الخبر يحتمل أن يكون الإخبار لإفادته كما في: (حفظت التوراة)، فلا يتعيّن التنزيل والإخراج المذكوران، ومن غفل عن هذا<sup>(١)</sup> زعم أن الأول كافٍ، والتعرّض للثاني للمبالغة.

ثم إن الخالي الذهن عن العلم بالفائدة في عرفهم - على ما أشار إليه فيما سبق - هو أن لا يكون الاستناد متقشاً في ذهنه، ولا يكون الطرفان حاضرين عنده، إذ لو كان الأول يكون عالماً أو منكراً، ولو كان الثاني يكون سائلاً<sup>(٢)</sup>.

قال: (لاعتبارات خطابية).

أقول: الخطابة صناعة يمكن بها إقناع الجمهور فيما يراود تصديقهم به بقدر الإمكان، ويقابلها: البرهان، والاعتبارات الخطابية ما يناسب تلك الصناعة، ولا يلزم أن تكون مفيدة للظن كما توهم<sup>(٣)</sup>، كيف وبعضها ادعائية كما لا يخفى على من تتبّع الملازمات المعتبرة في الكناية والمجاز المرسل؟

(١) في هامش (ب): «سيد».

(٢) في هامش (ب): «فلا تأويل له بحسب معناه العرفي إلا لما هو المراد منه».

(٣) في هامش (ب): «سيد».

قال: (مرجعها).

أقول: أراد بالمرجع: المؤدَّى<sup>(١)</sup>؛ أي: مؤدَّى تلك الاعتبارات (تجهيله)، والوجه المختلف - على ما سيأتي تفصيله في التنزيلات الآتي ذكرها - بعضها راجع إلى المنزل كعدم علمه بعلمه، ويندرج تحته السؤال عن مضمون الجملة، وبعضها راجع إلى المنزل كتقديم الملوح<sup>(٢)</sup>.

قال: (وإن شئت فعليك بكلام رب العزة).

أقول: قيل: إنما يتنهض الاستشهاد بكلام رب العزة أن لو كان متعلق العلم في الموضوعين واحداً، وذلك غير ظاهر؛ لجواز أن يكون متعلق العلم المنفي مضمون: ﴿وَلَيْسَ مَا شَكَّرُوا﴾، وهو مذمومية ما باعوا به أنفسهم، فإنه جملة قسمية - أيضاً - معطوفة على القسمية الأولى، فلا يتوارد النفي والإثبات على علم واحد<sup>(٣)</sup>.

وأجيب عنه: بأن مساق الكلام لتقبيح حالهم، وذلك يقتضي تعلق ﴿تَعْلَمُونَ﴾ بما تعلق به ﴿عَلِمُوا﴾؛ إذ حينئذ يكون التقبيح أشد وأقوى كما لا يخفى.

وأما الجواب عنه بالمنع كما أشار إليه من قال: لو سلم فمؤداهما واحد، فلا وجه له؛ إذ مبناه على تغيير أسلوب السؤال، فإنه نقض تفصيلي بطريق المنع

(١) في هامش (ب): «نه بهذا على أن المراد من المرجع معنى المؤدى، ومن غفل عن هذا المعنى صرف الكلام عن ظاهره والمعنى عن متبادره».

(٢) في هامش (ب): «ومن غفل عن هذا عطفه عليه عطف أحد المتقابلين على الآخر».

(٣) في هامش (ب): «السؤال للشارح الجارح، وعبارته هذه: ولقائل أن يقول: إنما يتنهض الاستشهاد بكلام رب العزة أن لو كان متعلق العلمين في الموضوعين متحداً، وذلك غير ظاهر؛ لجواز أن يكون متعلق ﴿تَعْلَمُونَ﴾ هو الشيء الذي قيل فيه: بشئ الشيء الذي باعوا به أنفسهم، انتهى. ولا يذهب عليك أن قوله: وذلك غير ظاهر لجواز أن يكون... إلخ، صريح في أنه في مقام المنع. منه».



لا نقض تفصيلي بطريق الإبطال ولا معارضة، فلا مجال لدفعه بالمنع.

وأما الجواب عنه بأن مؤداهما واحد فضعيف، إذ للسائل أن يعود ويقول: لا نسلم ذلك، فإن المفهوم من عبارة (بئس) المذمومية الكاملة، لأنها علم فيها، واللازم من عدم تعلقي نفع به مع أنهم باعوا حظوظ أنفسهم المذمومية في الجملة، فيجوز أن يكون الثاني معلوماً لهم دون الأول.

قال: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ﴾ (الآية).

أقول: الضمير المستتر في ﴿عَلِمُوا﴾ لليهود، والبارز في ﴿اشْتَرَاهُ﴾ لكتاب السحر والشعوذة، قال في «الأساس»: الشعوذة هي خفة اليد وأخذ كالسحر، وكذا الشعبة<sup>(١)</sup>، وقيل للبريد: الشعوذي؛ لخفته<sup>(٢)</sup>.

ومعنى اشتراؤه: استبدأه بكتاب الله تعالى.

واللام في ﴿وَلَقَدْ﴾ جواب القسم، وفي ﴿لَمَنِ﴾ لام الابتداء لتعليق فعل العلم، وكتاهما للتأكيد، أثبت لهم العلم بانتفاء نصيب ما<sup>(٣)</sup> عن الباعين على وجه التأكيد بتقديم الظرف، وإيراد (من) الزائدة ولام القسم، وقد قطع عنه - أي: عن فعل العلم - جزأي الجملة؛ لإفادة تحقق النسبة بينهما في نفس الأمر دائماً أبداً على سبيل التوكيد، لا في علمهم فقط.

ثم نفاه عنهم بقوله: ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ ليدل على أن العلم الذي لم يعمل به ليس بعلم بل حجة على عالمه، فهو أردأ من الجهل وأبج.

(١) في هامش (ب): «الظاهر منه ومن «القاموس» أن يكون الشعبة كالشعوذة عربية لا مولدة كما قيل. منه».

(٢) انظر: «أساس البلاغة» (مادة: شعذ).

(٣) في هامش (ب): «يدل على ذلك - أي: على تقليل النصيب - تنكير خلاق. منه».

واللام في ﴿وَلَيْسَ مَا شَرَوْنَاهُ﴾ جوابُ قَسَمٍ محذوفٍ، وهذه الجملة القسَمِيَّةُ معطوفةٌ على الجملة القسَمِيَّةِ الأولى، لا على جوابها حتى يلزم عطف الإنشاء على الإخبار، على أنه جائزٌ عند اقتضاء المقام على ما يأتي تحقيقه في موضعه.

قال: (ونظيره في النفي والإثبات).

أقول: هذا نظيرُ الأولِ في تنزِيلِ الثَّابِتِ منزلة المنفيِّ، إلا أن المنزَلَ في الأولِ هو العلمُ، وهائنا هو الرميُّ، فكانت المشابهة بينهما في مجرد توارُدِ النفيِّ والإثباتِ على شيءٍ واحدٍ على تنزِيلِهِ - وهو مثبتٌ في الواقع - منزلة المنفيِّ لا اعتبارِ خطابيِّ.

ثم إن كونه نظيراً له على ما ذكره صاحبُ «الكشاف»، وهو أنه تعالى أثبت الرميَّةَ له عليه السلامُ لأنها صدرت منه ونفاها عنه لأن أثرها الذي لا يطيقه البشرُ فعلُ الله تعالى، فكان الله تعالى هو الراميِّ، وكأنه عليه السلامُ لم يكن له مدخلٌ فيها أصلاً<sup>(١)</sup>.

وأما على ما ذكره البيضاويُّ من أن المعنى: ما رميت حقيقةً إذ رميت صورة<sup>(٢)</sup>، وعلى ما ذكره غيره من أن المعنى: ما رميت تأثيراً إذ رميت كسباً، فلا يكون نظيراً له؛ إذ حيث لا يتوارد النفيُّ والإثباتُ على معنى واحدٍ، فلا يتحقق تنزِيلُ الموجودِ منزلة المعدومِ لأمرٍ خطابيِّ، وهذا ظاهرٌ، وإن خفي على الناظرين في هذا المقام.

(١) انظر: «الكشاف» (٢/٢٠٧).

(٢) انظر: «تفسير البيضاوي» (٣/٥٤).

فإن قلت<sup>(١)</sup>: على ما ذكرت من توجيه المرام يلزم أن لا يطابق مضمون الكلام الواقع، فيلزم الكذب، وكلام الله تعالى منزه عنه، فلا بد من المصير إلى أحد التوجيهين المذكورين.

قلت: الكلام المنزّل لأمر خطابي على وجه لا يطابق الواقع لا يقصد به معناه الحقيقي، بل هو مسلوب الدلالة عنه إلى معنى يناسب المقام، والمعتبر في الصديق والكذب المعنى المقصود في الكلام، وبذلك يندفع الشكوك والأوهام عن الآيات والأحاديث المتضمنة للمبالغة لأمر خطابي يناسب المقام.

قال: (وقوله: ﴿وإن تكفروا أيمننهم﴾).

أقول: أثبت لهم الأيمان بإضافتها إليهم وإيقاع النكث عليها، ثم نفاها عنهم بقوله: ﴿لا أيمنن لهم﴾ حيث لم يراعوها، ولم يفوا بها.

ولقائل أن يقول: لا دلالة في قوله تعالى: ﴿لا أيمنن لهم﴾ على نفي إيمانهم من الأصل؛ إذ يجوز أن يكون المعنى: لا إيمان لهم بعد نكثهم إياها، فيكون المنفي بقاء إيمانهم لا نفسها<sup>(٢)</sup>.

قال: (فيسوقون الكلام).

أقول: عطف على (أحلوا)، عدل عن الماضي إلى المضارع لا لتأخر السوق عن الإحلال؛ لأن ذلك التأخير ليس بزمانياً، بل لاستحضار صورته<sup>(٣)</sup>.

(١) في هامش (ب): «من شرح الكتاب».

(٢) في هامش (ب): «تمسك أبو حنيفة بظاهر قوله تعالى: ﴿لا أيمنن لهم﴾ في أن يبين الكافر ليست يمين، وهو ضعيف؛ لأن المراد نفي الوثوق بها؛ لقوله: ﴿وإن تكفروا أيمننهم﴾، القاشاني هكذا وقع في نسخة المؤلف».

(٣) في هامش (ب): «كيف والإحلال المذكور أمر اعتياري ويني لا وجود له في الخارج، =

ولا يجوزُ عطفُهُ عَلَى (ينفثون)؛ لأنَّ هذا إشارةٌ إِلَى المحيطِ عِلْماً، وَذَلِكَ إشارةٌ إِلَى الخَالِي الذَّهْنِ، وهَاتَانِ الإِشَارَتَانِ لَا تُسَاعِدَانِ العَطْفَ المذكورَ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: (وَذَلِكَ إِذَا أَحَلُّوا) فَلَا مَانِعَ مِنْ جِهَتِهِ؛ لِأَنَّهُ عَلَى ذَلِكَ التَّقْدِيرِ يَكُونُ جُمْلَةً اعْتِرَاضِيَّةً، لَا جُمْلَةً حَالِيَّةً حَتَّى يَوْجِبَ تَقْيِيدَ النَّفْثِ المَطْلَقِ بِوَقْتِ الإِخْلَالِ فَيَلْزَمُ الإِخْلَالَ كَمَا تُؤْمَمُ.

قَالَ: (مَنْ لَا يَكُونُ سَائِلاً).

أَقُولُ: إِذَا رَادَ بِهِ الخَالِي الذَّهْنِ، بِقَرِينَةِ اشْتِرَاطِهِ بِتَقْدِيمِ المَلْوُحِ، فَإِنَّ اعْتِبَارَهُ لَا يَكُونُ إِلا فِيهِ، وَضَمِيرُ (يَصُبُّونَهُ) لـ (الكَلَامِ)، وَلَوْ قَالَ: يَسْبِكُونَهُ، لَكَانَ أَنْسَبَ لِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ مِنْ عِبَارَتِي الصِّيَاغَةِ والقَالِبِ، فَإِنَّ السَّبْكَ صَبُّ الجَوَاهِرِ المَذَابِةِ بِخُصُوصِهِ.

(وَإِذَا كَانُوا) متعلِّقٌ بـ (يُقِيمُونَ) وهذا الاشتراطُ بالنظرِ إِلَى ما هُوَ الشَّائِعُ فِي الاستِعمالِ، وَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَقَعَ ذَلِكَ بِسَبَبِ آخَرَ غيرِ التَّلْوِيحِ<sup>(١)</sup>؛ كظُهُورِ أَمَارَةِ التَّرْدُّدِ وَبَاعِثِ السُّؤَالِ، وَقَدْ نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ بِزِيَادَةِ عِبَارَةِ المِثْلِ<sup>(٢)</sup>.

وَلَمْ يُرَدَّ أَنْ مَا قَدَّمَهُ يَجْعَلُ المَخَاطَبَ مُتَرَدِّدًا لِيَكُونَ سَائِلاً حَقِيقَةً، بَلْ أَرَادَ أَنَّهُ مِنْ شَأْنِهِ ذَلِكَ، وَلِذَلِكَ قَالَ: (يُلَوِّحُ)؛ أَي: يُشِيرُ مِنْ بَعِيدٍ.

= فتقدمه على السوق المزبور عقلي دل عليه الفاء التفرعية.

(١) في هامش (ب): «حيث أشار إلى أن الملوَّح لا يجب أن يكون ذلك المتقدم بخصوصه بل ما هو من جنسه».

(٢) في هامش (ب): «فلزيادة (مثل) فائدة هذا التنبيه، فمن وهم أنه لو أريد حصول التلويح بالفعل لم يكن للفظه (مثل) فائدة فقد وهم منه».

وفيه أيضاً: «وأما زيادة لفظه (مثل) فلا دخل لها في ذلك وإنما هي لفائدة أخرى ذكرناها آنفاً منه».

ووصف النفس باليقظي، ويقظتها استعارة لجودة تهيئها لما يرد عليها وعدم  
ذهولها؛ أي: من شأن مثله أن يُشير من بعيد للنفس المتهيئة لإذراك ما يرد عليها إلى  
حكم ذلك الخبر.

ثم إن فيه إشعاراً بأنه ليس ما قدموا مما يُعلم به خصوصية هذا الخبر بل  
ما يناسبه.

وأما زيادة الأمثال في قوله: (في أمثال هذه المقامات) فللمبالغة في كثرتها، لا  
للتنبية على أن تنزيل غير السائل منزلة قد يكون لغير التلويح، لأن هذا التنبية قد  
حصل بزيادة لفظه (مثل) في قوله: (ما يلوح مثله) على ما نبهت عليه آنفاً.  
والاستشراف استعارة للتوجه والنظر مع زيادة طلب.

والإحجام بتقديم الحاء على الجيم مُقابل الإقدام، وفي بعض النسخ: الإحجام  
بتقديم الجيم على الحاء، وله أيضاً وجه لأن معناه الكف.

قال: (ويرون سلوك هذا الأسلوب).

أقول: عطف على قوله: (فيخرجون) والفاء جزء من المعطوف عليه كما أن  
قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنُبًا﴾ عطف على قوله: ﴿وَأَنْتُمْ سُكْرَى﴾ [النساء: ٤٣] والواو جزء  
من المعطوف عليه لا على (يخرجون) حتى يلزم اعتبار الفاء في المعطوف، ولا  
معنى له.

قال صاحب «الكشاف»: ﴿وَلَا جُنُبًا﴾ عطف على قوله: ﴿وَأَنْتُمْ سُكْرَى﴾ لأن  
محل الجملة مع الواو النصب على الحال<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: «الكشاف» (١/٥١٤).

قالوا في شرحه: إنما قال: (مع الواو) لأنه إذا وقع المفرد المنصوب موقع الجملة لم يصح معه الواو، فدل على أنه واقع موقع الجملة والواو جميعاً، ومن لم يتنبه لهذا النوع من العطف صرف القول المذكور عن العطف على ما ذكر - مع قربه لفظاً ومعنى - إلى العطف على البعيد.

والأسلوب على ما ذكره الأزهرى: الطريق الممتد<sup>(١)</sup>.

وقال صاحب «الكشف»: من فرس سلب وسليب؛ أي: طويل، وأساليب الكلام: فنونه، استعيرت منه.  
قال: (أو ما ترى بشاراً؟).

أقول: الواو عطف على مقدر؛ أي: أتطلب شاهداً على ما ذكرنا وما ترى بشاراً... إلخ، يعني: إن ذلك كافٍ في هذا الباب، ولا حاجة إلى أمرٍ آخر.  
قيل: أترتاب فيه؟ ويأباه قوله: (ومن الشواهد)؛ لأن الظاهر منه أن يكون ما نحن فيه مما لا حاجة إلى الشاهد والبيان، ويشهد له خلاف خلف في أول الأمر، ولا يقال: (أترتاب وما ترى) إلا في الظاهر الغني عن البيان.

قال: (بكرًا صاحبًا قبل الهجير).

أقول: (بكرًا) بمعنى: بادر، قال الجوهرى: كل من بادر إلى شيء فقد أبكر إليه وبكر، أي وقت كان، يقال: بكرُوا بصلاة المغرب؛ أي: صلُّوها عند سقوط القرص<sup>(٢)</sup>.

وقال الحريري في «درّة الغواص»: إن العرب تقول لكل ما يتقدم على وقته:

(١) انظر: «تهذيب اللغة» (٣٠٢/١٢)، وفيه: الأسلوب: الوجه والطريق والمذهب.

(٢) انظر: «الصحاح» (مادة: بكر).

بَكَرٌ، فيقولون: بَكَرَ الحرُّ، وبَكَرَ البرْدُ، وبَكَرَتِ النَّخْلَةُ: إذا أثمرت أول ما يثمر النخلُ، فهي بكورٌ، والثمرَةُ المتعجِّلَةُ باكورةٌ.

ويقولون أيضاً في كل شيء يخف فيه فاعله ويعجل إليه: قد بكر إليه، ولو أنه فعل ذلك آخر النهار، أو في أثناء الليل، يدلُّ عليه قولُ ضمرة بن ضمرة النهشلي:

بَكَرْتَ تَلُومُكَ بَعْدَ وَهْنٍ فِي الدَّجَى      بَسَلٌ عَلَيْكَ مَلَامَتِي وَعَيْبِي

وأراد بقوله: بَكَرْتَ تَلُومُكَ: عَجَلْتُ، لا أنه أراد به وقت البكرة؛ لإفصاحه بأنها لامته في الليل<sup>(١)</sup>، انتهى.

وَمَنْ وَهَمَ أَنْ (بَكَرَ) هَاهُنَا بِمَعْنَى: ذَهَبَ بِبُكَرَةٍ، فَقَدْ وَهَمَ؛ إِذْ حِينَئِذٍ يَكُونُ التَّفْهِيمُ بِقَوْلِهِ: (قَبْلَ الْهَجِيرِ) لِعَوَاضَاتِهَا، لِأَنَّ الْهَجِيرَ: الْهَاجِرَةُ، وَهِيَ مَا بَيْنَ الزَّوَالِ وَالْعَصْرِ. قَالَ: (وَهُمُ الْأَعْرَابُ الْخُلُصُ).

أقول: وصفهم بعدم المخالطة بالأعاجم نسباً وصحبةً، فإنَّ قوله: (الْخُلُصُ) صريحٌ في الأول، وقوله: (مِنْ كُلِّ حَارِشٍ يَرْبُوعٍ وَضَبٍّ) كِنَايَةٌ عَنِ الثَّانِي<sup>(٢)</sup>؛ لِأَنَّ تِلْكَ الْمَخَالَطَةَ لَا تَخْلُو عَنْ إِيْرَاطِ نُقْصَانٍ فِي الْفَصَاحَةِ، وَهَذَا كَمَا قَالَ الْبَصْرِيُّونَ لِلْكَوْفِيِّينَ: نَحْنُ أَخَذْنَا اللَّغَةَ عَنْ أَكَلَةِ الْيَرَابِيعِ، وَحَرَشَةِ الضُّبَابِ، وَأَنْتُمْ أَخَذْتُمْ عَنْ أَكَلَةِ السَّوَارِيزِ وَبَاعَةِ الْكَوَامِيخِ.

(١) انظر: «درة الغواص» (ص: ١٧٨). ورواية البيت في جميع المصادر الأخرى: (بعد وهن في الندى). انظر: «تفسير الطبري» (٧/ ٢٣٢)، و«الزاهر» لابن الأنباري (١/ ٣٤٧)، و«الأماشي» للقالبي (٢/ ٢٨٣)، و«الفهرست» لابن النديم (ص: ٨١)، وغيرها. لكن الاستدلال يبقى قائماً، فقد قال القالي: (بكرت): عجلت.. ولم يُرد الغدو، ألا تراه قال: (بعد وهن)؛ أي: بعد نومة، والعرب تقول: أنا أبكر إليك العشي؛ أي: أعجل ذلك وأسرع. قال: والبسل: الحرام هاهنا.

(٢) في هامش (ب): «ومن لم يتنبه لهذه الكناية قال: وصفهم بأنهم يسكنون البوادي.. إلخ. منه».

قَالَ: (مِنْ كُلِّ حَارِشٍ يَرْتُوعُ).

أَقُولُ كَلِمَةً (كَلَّ) لَا تُنَاسِبُ الْمَقَامَ؛ لِأَنَّهَا لِإِحَاطَةِ الْأَفْرَادِ، وَالْمُنَاسِبُ لِلْمَقَامِ  
مَعْنَى الْجِنْسِ كَمَا لَا يَخْفَى.

(وَمِنَ الشُّوَاهِدِ لِمَا نَحْنُ فِيهِ، شَهَادَةٌ غَيْرَ مَرْدُودَةٍ، رَوَايَةُ الْأَصْمَعِيِّ تَقْبِيلَ  
خَلْفِ الْأَحْمَرِ بَيْنَ عَيْنِي بِشَارٍ بِمَحْضَرِ أَبِي عَمْرٍ وَبَنِ الْعَلَاءِ حِينَ اسْتَشْدَاهُ  
قَصِيدَتَهُ هَذِهِ، عَلَى مَا رَوَى مِنْ أَنْ خَلَفًا قَالَ لِبِشَارٍ بَعْدَ مَا أَنْشَدَ الْقَصِيدَةَ: لَوْ  
قُلْتَ يَا أَبَا مَعَاذٍ مَكَانَ (إِنَّ ذَاكَ النِّجَاحُ): (بَكَّرًا، فَالنِّجَاحُ فِي التَّبْكِيرِ، كَانَ أَحْسَنَ،  
فَقَالَ بِشَارٍ: إِنَّمَا قُلْتُمَا - يَعْنِي قَصِيدَتَهُ - أَعْرَابِيَّةً وَحَشِيَّةً، فَقُلْتُ: «إِنَّ ذَاكَ النِّجَاحُ فِي  
التَّبْكِيرِ»، كَمَا يَقُولُ الْأَعْرَابُ الْبَدْوِيُّونَ، وَلَوْ قُلْتُ: «بَكَّرًا فَالنِّجَاحُ فِي التَّبْكِيرِ»،  
كَانَ هَذَا مِنْ كَلَامِ الْمُؤَلَّدِينَ، وَلَا يُشَبِّهُ ذَلِكَ الْكَلَامَ، وَلَا يَدْخُلُ فِي مَعْنَى الْقَصِيدَةِ  
الَّتِي قُلْتُمَا. فَقَامَ خَلْفٌ فَقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ).

قَالَ: (رِوَايَةُ الْأَصْمَعِيِّ).

أَقُولُ: مُسْتَدْرَكٌ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: مَا رَوَى الْأَصْمَعِيُّ، يُغْنِي عَنْهُ، وَالشَّاهِدُ لِمَا ذَكَرَهُ فِي  
الْحَقِيقَةِ تَقْبِيلَ خَلْفٍ بَيْنَ عَيْنِي بِشَارٍ وَتَسْلِيمُهُ قَوْلَهُ، لَا رِوَايَةَ الْأَصْمَعِيِّ إِلَّا هَؤُلَاءِ.

قَوْلُهُ: (بِمَحْضَرِ أَبِي عَمْرٍ وَبَنِ الْعَلَاءِ)، فِيهِ تَعْظِيمٌ لَهُ؛ إِذْ كَانَ مِنْ عَظَمَاءِ الْقُرَآءِ وَعُلَمَاءِ  
اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ، وَذَلِكَ لَا يُنَافِي تَعْظِيمَهُ بِشَارًا<sup>(١)</sup>؛ لِأَنَّهُ عَلَى مَا قَالَهُ الشَّرِيفُ  
الْمُرْتَضَى: كَانَ مُقَدَّمًا فِي الشُّعْرِ جَدًّا، حَتَّى إِنْ كَثُرَ مِنْ الرُّوَاةِ يُلْحِقُهُ بِمَنْ قَبْلَهُ  
مِنَ الْمَجُودِينَ<sup>(٢)</sup>.

(١) فِي هَامِشِ (ب): «سَعْدُ الدِّينِ». قُلْتُ: كَأَنَّهُ رَدُّ عَلَى السَّعْدِ التَّفْتَازَانِيِّ الْقَائِلِ بِالْمُنَافَاةِ.

(٢) انظُرْ: «أَمَالِي الْمُرْتَضَى» الْمَسْمُومَةُ «غُرَرُ الْفَوَائِدِ وَدُرَرُ الْقَلَائِدِ» (١/ ١٤٠).



قَالَ صَاحِبُ «الْمَثَلِ السَّائِرِ»: بَلَّغَنِي عَنِ الْأَصْمَعِيِّ وَأَبِي عُبَيْدَةَ وَغَيْرِهِمَا أَنَّهُمْ قَالُوا: إِنَّ بَشَارًا أَشْعَرَ الشُّعْرَاءِ الْمَحْدَثِينَ قَاطِبَةً<sup>(١)</sup>.

فَلَا اسْتَبْعَادَ فِي تَرَدُّدِ أَبِي عَمْرٍو إِلَيْهِ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَأْخُذُونَ عُلُومَهُمْ مِمَّنْ يُوَثَّقُ بِفَصَاحَتِهِمْ وَبِلَاغَتِهِمْ، فَصَمِيرُ (اسْتَشْدَاهُ) لِأَبِي عَمْرٍو وَخَلْفٌ، وَالْأَصْمَعِيُّ رَاوِي الْقِصَّةِ، صَرَّحَ بِذَلِكَ الشَّيْخُ فِي «دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ» حَيْثُ قَالَ: رُوِيَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَشَدُّ<sup>(٢)</sup> مِنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ وَخَلْفِ الْأَحْمَرِ، وَكَانَا يَأْتِيَانِ بِبَشَارًا فَيُسَلِّمَانِ عَلَيْهِ بِغَايَةِ الْإِعْظَامِ، ثُمَّ يَقُولَانِ: يَا أَبَا مُعَاذٍ! مَا أَحْدَثْتَ؟ فَيُخْبِرُهُمَا وَيُنشِدُهُمَا، وَيَسْأَلَانِيهِ وَيَكْتَبَانِ بِهِ عَنْهُ مُتَوَاضِعِينَ لَهُ، حَتَّى يَأْتِي وَقْتُ الزَّوَالِ ثُمَّ يَنْصَرِفَانِ.

وَأْتِيَاهُ يَوْمًا فَقَالَا: مَا هَذِهِ الْقِصِيدَةُ الَّتِي أَحْدَثْتَهَا فِي سَلْمِ بْنِ قُتَيْبَةَ؟ قَالَ: هِيَ الَّتِي بَلَّغْتُكُمْهَا، قَالُوا: بَلَّغْنَا أَنَّكَ أَكْثَرْتَ فِيهَا مِنَ الْغَرِيبِ، قَالَ: نَعَمْ، بَلَّغَنِي أَنَّ مُسْلِمَ بْنَ قُتَيْبَةَ يَتَبَاَصَرُ بِالْغَرِيبِ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُورِدَ عَلَيْهِ مَا لَا يَعْرِفُهُ، قَالُوا: فَأَنْشِدْنَاها يَا أَبَا مُعَاذٍ! فَأَنْشَدَهَا<sup>(٣)</sup>، انْتَهَى.

وَمِنْ هَاهُنَا تَبَيَّنَ أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ صَاحِبِي بَشَارٍ: أَبُو عَمْرٍو وَخَلْفٌ، لَا الْأَصْمَعِيُّ وَخَلْفٌ؛ كَمَا تَوَهَّمَ مَنْ قَالَ<sup>(٤)</sup>: صَاحِبَا بَشَارِ الْأَصْمَعِيِّ وَخَلْفُ الْأَحْمَرِ؛ لِأَنَّهُمَا كَانَا يَأْتِيَانِ بِبَشَارًا وَيُسَلِّمَانِ عَلَيْهِ بِغَايَةِ الْإِعْظَامِ ثُمَّ يَقُولَانِ: يَا أَبَا مُعَاذٍ! مَا أَحْدَثْتَ؟ فَيُخْبِرُهُمَا وَيُنشِدُهُمَا، وَيَكْتَبَانِ مُتَوَاضِعِينَ لَهُ حَتَّى يَأْتِي وَقْتُ الزَّوَالِ فَيَنْصَرِفَانِ، وَأَمَّا أَبُو عَمْرٍو

(١) انظر: «المثل السائر» (٢/٣٧٧).

(٢) في «دلائل الإعجاز»: (أشدو)، وذكر القصة صاحب «الأغاني» (٣/١٨٥) وفيه: (كنت أشهد خَلْفَ بْنِ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ وَخَلْفًا الْأَحْمَرِ...).

(٣) انظر: «دلائل الإعجاز» (ص: ٢٧٢).

(٤) في هامش (ب): «سعد الدين».

ابن العلاء فكان من عظماء القراء والعلماء، والمرجوع إليه في اللغة والنحو، وعنه أخذ يونس بن حبيب = كأنه زعم أن أبا عمرو بن العلاء ولد من أمه على الوصف الذي ذكره، وإلا فحصوله له بالكسب لا ينافي تردده وملازمته لأصحاب الفصاحة والبلاغة، بل يستدعيه ضرورة أنه يتوقف عليه، ويستند إليه.

وأما ما قيل في رده<sup>(١)</sup>: إن الضمير في قوله: (هم) راجع إلى بشار وصاحبيه، فلو لم يكن أبو عمرو أحد صاحبيه يصنع ذكر محضه = فليس بقوي؛ لأن بيان ما جرى بمحضه كناية عن تقريره إياه وقبوله له، بل هو عبارة عنه بحسب العرف، فلا يكون ذكر محضه خالياً عن فائدة تقوية لفحوى ما ذكر.

(فهل فحوى ما جرى بين بشار وصاحبيه، وهم من فحولة هذا النوع، ومن المهرة المتقنين، والسحرة المؤخذين، إلا راشحة بتحقيق ما أنت منه على ريبة، وقل لي مثل بشار، وقد تعمّد أن يهدر بشقشقة سكان مهافي الريح، من كل ما ضغ قيصوم وشيح، إذا خاطب بـ (بكرًا) محرضاً صاحبيه على التشمير عن ساق الحد في شأن السفار، أفتراه لا يتصورهما حائمين حول: هل التبكير يثمر النجاح؟ فيتجانف عن التوكيد، ولا يتلقاهما بـ (إن)، هيهات، ونظيره:

فَعَنُّهَا وَهِيَ لَكَ الْفِدَاءُ      إِنَّ غِنَاءَ الْإِبِلِ الْخُدَاءُ

وفي التنزيل: ﴿وَلَا تُخَاطِبُنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُغْرَقُونَ﴾ [هود: ٣٧]، وكذا: ﴿وَمَا أُبْرِيئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾ [يوسف: ٥٣]، وكذا: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]، وكذا: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا رَبِّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ [الحج: ١]، وأمثال ذلك كثيرة.

(١) في هامش (ب): «سيد».

قال: (فهَلْ فحوى ما جرى).

أقول: ذكر في «الأساس»: عرفت ذلك في فحوى كلامه؛ [أي]: فيما تنسنت من مراده بما تكلم به<sup>(١)</sup>. ولا اختصاص له للكلام، ولذلك يُضاف إلى الحال، ويُقال: فحوى الحال.

ولما كان بعض القصة حكاية حال وهو تقبيل خلف بين عيني بشارٍ ذكر عبارة الفحوى الشاملة للحال والقال دون المفهوم والمعنى، ومن لم يتنبه لذلك قال: فحوى الكلام لحنه؛ أي: معناه الذي يتفطن له منه.

ثم إن تفسيره اللحن بالذي ذكره ليس بذلك، يوضح عنه قول صاحب «الكشاف» في تفسير سورة (محمد) عليه السلام: اللحن أن تلحن بكلامك؛ أي: تُميلة إلى نحو من الأنحاء ليتفطن له صاحبك كالتعريض والتورية، قال الشاعر:

ولقد لحننت لكم لكيما تفقهوا      واللحن يعرفه ذوو الأبواب

وقيل للمخطئ: لحن؛ لأنه يعدل بالكلام عن الصواب<sup>(٢)</sup>.

قال: (إلا راحة بتحقيق).

أقول: الباء صلة الفعل، يُقال: رشحت القرية بالماء؛ إذا ترشح منها الماء.

لما كان تصرف خلف في قوله: (بكرًا فالنجاح في التبكير) بأمرين: أحدهما: إسقاط (ذاك) من البين. والآخر: تبديل (إن) بالفاء. كان جواب بشارٍ ناظرًا إلى

(١) انظر: «أساس البلاغة» (مادة: فحا).

(٢) انظر: «الكشاف» (٤/٣٢٧).

مَجْمُوعِهِمَا، وَلَا حَقَاءَ فِي أَنَّ تَأْيِيرَ زِيَادَةِ (ذَاكَ) فِي كَوْنِ الْكَلَامِ عَرَبِيًّا<sup>(١)</sup> وَخِشْيًا أَقْوَى وَأَظْهَرُ مِنْ إِبْرَادِ (إِنَّ) دُونَ الْفَاءِ، فَدَلَالَةٌ فَحْوَى الْقِصَّةِ عَلَى مَا ذَكَرَ لَيْسَتْ بِصَرِيحَةٍ، وَلِذَلِكَ عَبَّرَ عَنْهُ بِالرَّشْحِ.

وَمَنْ لَمْ يَتَنَبَّهْ لِدَلِيلِ تَعَسَّفَ وَقَالَ: جُعِلَ ذَلِكَ التَّحْقِيقُ الْمَتْرُشِّحُ ظَاهِرًا كَأَنَّهُ سَائِلٌ مُنْصَبٌّ، وَلِذَلِكَ عَبَّرَ عَنْهُ بِالرَّشْحِ.  
قَالَ: (مَحَرِّضًا صَاحِبِيهِ).

أَقُولُ: جَزَمَ بِأَنَّ الْخِطَابَ بِقَوْلِهِ: (بِكُرِّ صَاحِبِيٍّ) لِلْاِثْنَيْنِ، وَمِنْشِؤُهُ الْغَفْلَةُ عَنِ أَنَّ الْعَرَبَ تَخَاطَبُ الْوَاحِدَ خِطَابَ الْاِثْنَيْنِ، وَذَلِكَ هُوَ الْمُنَاسِبُ لَكَوْنِ الْكَلَامِ عَلَى أَسْلُوبِ عَرَبِيٍّ غَرِيبٍ.

قَالَ صَاحِبُ «الْكَشَافِ» فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ (ق): إِنَّ الْعَرَبَ أَكْثَرَ مَا يُرَافِقُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ اِثْنَيْنِ، فَكَثُرَ عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ أَنْ يَقُولُوا: خَلِيلِيَّ، وَصَاحِبِيَّ، وَقِفَاءً، وَأُسْعِدَا، حَتَّى خَاطَبُوا الْوَاحِدَ خِطَابَ الْاِثْنَيْنِ، عَنِ الْحِجَّاجِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: يَا حَرَسِيَّ! اضْرِبَا عُنُقَهُ، وَخِطَابُهُ لِلْوَاحِدِ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ: (وَقَدْ تَعَمَّدُ أَنْ يُهْلِكَ).

أَقُولُ: حَالٌ فِي الْمَعْنَى مِنْ ضَمِيرِ (خَاطَبَ)، وَ(إِذَا) مُتَعَلِّقٌ بِ(أَفْتَرَاهُ)، وَإِعْمَالٌ مَا بَعْدَ الظَّرْفِ وَمَا بَعْدَ الْاِسْتِفْهَامِ فِي الظَّرْفِ لَا يَجُوزُ، فَلَا بُدَّ مِنْ تَأْوِيلِ.

(١) فِي (ب): «غَرِيبًا»، وَالْمُشْتَبَّ بِالْاِعْتِمَادِ عَلَى مَا جَاءَ فِي «الْمِفْتَاحِ» مِنْ قَوْلِ بَشَارٍ فِي وَصْفِ قَصِيدَتِهِ: إِنَّمَا قَلَّتْهَا أَعْرَابِيَّةٌ وَحَشِيَّةٌ.

(٢) انْظُرْ: «الْكَشَافِ» (٤/٣٨٦). وَلِلْمُؤَلِّفِ رَحِمَهُ اللهُ رِسَالَةٌ خَصَّصَهَا لِلْحَدِيثِ عَنِ هَذَا الْمَوْضُوعِ، وَهُوَ «أَسْلُوبُ الْعَرَبِ فِي خِطَابِ الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ»، فَذَكَرَ فِيهَا كَلَامَ السَّكَاكِيِّ وَالزَّمْخَشَرِيِّ، وَهِيَ مَطْبُوعَةٌ ضَمِنَ الرِّسَالَةَ.

وَمَنْ غَفَلَ<sup>(١)</sup> أَنَّ الْمَانِعَ أَمْرَانِ زَعَمَ أَنَّ الْمَنْعَ يَنْدَفِعُ بِأَنْ لَا تُجْعَلَ (إذا) مُضَافَةً إِلَى مَا بَعْدَهَا.

قَالَ: (سُكَّانُ مَهَافِي الرِّيحِ).

أَقُولُ: السُّكُونُ فِي مَهَافِي الرِّيحِ كِنَايَةٌ عَنِ كَوْنِ الشَّخْصِ بَدْوِيًّا، وَلَا يَلْزِمُهُ أَنْ يَكُونَ عَرَبِيًّا، وَمَضْغُ الْقَيْصُومِ وَالشُّيْحِ كِنَايَةٌ عَنِ كَوْنِهِ عَرَبِيًّا، لِأَنَّهُمَا لَا يَنْبُتَانِ إِلَّا فِي بَادِيَةِ الْعَرَبِ.

وَمَنْ وَهَمَ<sup>(٢)</sup> أَنَّ الثَّانِيَّ كِنَايَةٌ عَنِ الْأَوَّلِ فَقَدْ وَهَمَ.

بَقِيَ هَاهُنَا شَيْءٌ؛ وَهُوَ أَنَّ عِبَارَةَ: (كَلَّ) فِي قَوْلِهِ: (مِنْ كُلِّ مَا ضِغِ قَيْصُومٍ وَشُيْحِ) لَمْ تَصَادِفْ مَحَلَّهَا؛ لِأَنَّهَا لِخَاطِطَةِ الْأَفْرَادِ، وَالْمُنَاسِبُ لِلْمَقَامِ إِنَّمَا هُوَ الْجِنْسُ، فَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَقُولَ: مِنْ مَا ضِغِي الْقَيْصُومِ وَالشُّيْحِ.

قَالَ (أَفْتَرَاهُ لَا يَتَصَوَّرُهُمَا).

أَقُولُ: إِذْ خَالَ الِهْمَزَةُ عَلَى الْجَزَاءِ لِإِنْكَارِ تَرْتُّبِهِ عَلَى الشَّرْطِ.

قِيلَ<sup>(٣)</sup>: بَلْ لَتَرْتُّبِ الْإِنْكَارِ عَلَيْهِ؛ أَي: إِذَا خَاطَبَ بِكَذَا فَلَا تَنْظَنَّهُ غَيْرَ مُتَصَوِّرٍ، وَيَرِدُ عَلَيْهِ أَنَّهُ يَأْبَاهُ قَوْلُهُ: (هِيَهَاتِ).

قَالَ: (إِنَّ غِنَاءَ الْإِبِلِ الْحُدَاءِ).

أَقُولُ: قِيلَ: الْحُدَاءُ مَصْدَرٌ حَدَا الْإِبِلَ: إِذَا غَنَّى لَهَا، وَأَمَّا حَدَا الْإِبِلَ بِمَعْنَى سَاقَهَا

فَمَصْدَرُهُ الْحُدُوءُ.

(١) فِي هَامِشِ (ب): «سِيد».

(٢) فِي هَامِشِ (ب): «سِيد».

(٣) فِي هَامِشِ (ب): «سِيد».

رُذِّ عَلَيْهِ أَنَّ الْمَصْدَرَانَ بِمَعْنَى السَّوْقِ مَذْكُورَانِ فِي «الصَّحَاحِ»، فَتَخْصِيصُ  
الْحُدَاءِ بِالْغِنَاءِ سَهْوٌ، وَإِفْسَادٌ لِمَعْنَى الْبَيْتِ أَيْضًا.

وَنَحْنُ نَقُولُ: أَمَّا أَنَّ الْمَصْدَرَانَ بِمَعْنَى السَّوْقِ مَذْكُورَانِ فِي «الصَّحَاحِ» فَمَحَلُّ  
نَظَرٍ، فَإِنَّ عِبَارَةَ «الصَّحَاحِ» هَذِهِ: الْحَدْوُ سَوْقُ الْإِبِلِ وَالْغِنَاءُ لَهَا، وَحَدَوْتُ الْإِبِلَ حَدْوًا  
وَحُدَاءً<sup>(١)</sup>. فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ لَفٌّ وَنَشْرٌ عَلَى أَنْ يَكُونَ (حَدْوًا) مَصْدَرٌ حَدَا بِمَعْنَى:  
سَاقَ، وَ(حُدَاءً) مَصْدَرُهُ بِمَعْنَى: غَنَّى؛ كَمَا هُوَ الظَّاهِرُ مِنْ كَلَامِ الرَّمَخَشِرِيِّ، حَيْثُ قَالَ  
فِي «الْأَسَاسِ»: حَدَا الْإِبِلَ حَدْوًا وَهُوَ حَادِي الْإِبِلِ وَهُمْ حُدَاتُهَا، وَحَدَا بِهَا حُدَاءً: إِذَا  
غَنَّى لَهَا<sup>(٢)</sup>، فَإِنَّهُ قَالَ: (حَدَا الْإِبِلَ حَدْوًا) فِي بَيَانِ مَجِيئِهِ بِمَعْنَى: سَاقَ، وَقَالَ: (حَدَا بِهَا  
حُدَاءً) فِي بَيَانِ مَجِيئِهِ بِمَعْنَى: غَنَّى لَهَا.

نَعَمْ عِبَارَةُ «الْقَامُوسِ» وَهِيَ هَذِهِ: وَحَدَا الْإِبِلَ وَبِهَا حَدْوًا وَحُدَاءً: رَجَرَهَا  
وَسَاقَهَا<sup>(٣)</sup>، صَرِيحَةٌ فِي مَجِيئِ الْمَصْدَرَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ بِمَعْنَى السَّوْقِ، إِلَّا أَنْ ظَاهَرَ مَا  
فِي «الْأَسَاسِ» كَفَى مُتَمَسِّكًا لِلْقَائِلِ الْمَذْكُورِ.

وَأَمَّا أَنَّهُ مُفْسِدٌ لِمَعْنَى الْبَيْتِ فَمَمْنُوعٌ، بَلْ مُصْلِحٌ لَهُ، لِأَنَّ نَظْمَ الْكَلَامِ يَأْبَى  
عَنْ مَعْنَى السَّوْقِ؛ إِذْ حِينَئِذٍ حَقُّهُ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ حُدَاءَ الْإِبِلِ الْغِنَاءُ، وَلَمَا قَالَ: (إِنَّ  
غِنَاءَ الْإِبِلِ الْحُدَاءُ)، كَانَ حَمْلُ الْحُدَاءِ عَلَى الْغِنَاءِ أَدَلَّ عَلَى أَنْ يَكُونَ لَفْظُ الْغِنَاءِ  
-بِالْفَتْحِ- بِمَعْنَى النَّفْعِ.

(١) انظر: «الصحاح» (مادة: حدا).

(٢) انظر: «الأساس» (مادة: حدا).

(٣) انظر: «القاموس» (مادة: حدا).

قال: ﴿وَلَا تَخْطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾.

أقول: قيل: أي: لا تدعني في استدفاع العذاب عنهم، مع ما تقدم من قوله:

﴿وَأَصْنَعُ الْفُلْكَ﴾ [هود: ٣٧].

يرد عليه: أنه حينئذ يحصل الشعور بخصوص العذاب والعلم بوقوعه، فيكون المخاطب متجاوزاً عن مقام المتردد فيهما إلى مقام العالم بهما، والكلام في خالي الدهن المنزل منزلة المتردد، هذا إذا ضم قوله تعالى: ﴿وَأَصْنَعُ الْفُلْكَ﴾ إلى المثال المذكور، وأما إذا جرد المثال عنه فلا يوجد فيه ما لا يعلم منه أن العذاب من أي جنس، فيكون ذلك مظنة التردد للمخاطب، فيصلح مثلاً لما نحن فيه، ولعله لذلك ترك المصنف تلك الضميمة.

قال: ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾.

أقول: أحد التأكيدين لتنزيل المخاطب منزلة المتردد، والثاني لكون في حد نفسه مما يستبعد، سواء أريد بالنفس الجنس، أو نفس يوسف عليه السلام؛ لظهور نزاهتها.

قيل: لا شك أن الوهم يتبادر إلى إنكار العموم؛ أي: شمول الحكم لأفراد الجنس كلها قبل الاستثناء، فأكد الحكم لدفع هذا الإنكار ابتداءً.

يرد عليه أنه لا عبرة لمثل ذلك الوهم؛ لأن منشأه سوء الفهم، وعدم التوقف إلى أن يتم المتكلم كلامه ويوضح مرامه، ولئن سلم أنه معتبر لكنه مندفع بأخر الكلام، وما يندفع بنفس الكلام لا يزداد لأجله التأكيد، على أن ذلك المعنى المنكر السابق إلى الوهم من أول الكلام قبل الاستثناء ليس مما يستحق إنكاره الرد؛ لأنه معنى فاسد، فيصح إنكاره، إنما الفساد في تبادر الوهم إلى ذلك المعنى.

وهذا كله من عدم الفهم أن الاستثناء المذكور لا يدفع الاستبعاد الذي لأجله التأكيد، وذلك أن المفهوم من الكلام بعد الاستثناء هو أن كل نفس مجبول على كونها أمانة بالسوء، إلا أن بعضها كانت محفوظة بعناية الله تعالى، خارجة عن ذلك الحد، مأمونة بعصمته، ولا يخفى أن هذا الحكم - أي: كون كل نفس في حد ذاتها كذلك - محل الاستبعاد، فتدبر والله ولي الإرشاد.

(وإذا صادف ما أرىناك بصيرة منك، ووقفت على ما سيأتيك في الفن الرابع، أغثرك في باب النقد لتركيبات الجمل الخبرية في نحو: «اعبد ربك إن العبادة حق له»، و: «اعبد ربك فالعبادة حق له»، و: «اعبد ربك العبادة حق له»، على تفاوتها هناك، واجداً من نفسك فضل الأولى على الثانية بحسب المقام، ورداءة الأخيرة تارة، والحكم بالعكس أخرى، وكنت الحاكم الفيصل بإذن الله تعالى).

قال: (وإذا صادف ما أرىناك).

أقول: يعني: تنزيل غير السائل منزله، سواء كان لتقديم الملوح، أو لأمر آخر، ولا دخل هاهنا لخصوص سبب التنزيل وتعيينه، فلا وجه لما قيل: أي: ما أرىناك من تنزيل غير السائل منزله لتقديم الملوح.  
قال: (فضل الأولى على الثانية).

أقول: قال الشيخ في «دلائل الإعجاز»: إنك ترى الجملة إذا هي - يعني: (إن) - دخلت ترتبط بما قبلها، وتألف معه وتتحد<sup>(١)</sup> به، حتى كأن الكلامين قد أفرغا إفرغاً واحداً، وكان أحدهما قد سبق في الآخر، هذه هي الصورة، حتى إذا جئت إلى (إن)

(١) في (ب): «معها متحد».



فأسقطتها رأيت الثاني منهما قد نبأ عن الأول، وتجاوى معناه، ورأيتُهُ لا يتصل به، ولا يكون منه بسبيل حتى تجيء بالفاء، فتقول:

بَكْرًا صَاحِبِي قَبْلَ الْهَجِيرِ      فَذَلِكَ النَّجَاحُ فِي التَّبْكِيرِ

و:

عَنْهَا وَهِيَ لَكَ الْفِدَاءُ      فَعِنَاءُ الْإِبِلِ الْخُدَاءُ

ثم لا ترى الفاء تُعيدُ الجُمْلَتَيْنِ إلى ما كانتا عليه مِنَ الْأَلْفَةِ، ولا يردُّ عَلَيْكَ الَّذِي كُنْتَ تَجِدُ بِهِ (إِنَّ) مِنَ الْمَعْنَى، وهذا الضربُ كثيرٌ في التنزيلِ جدًّا، من ذلك قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّ كُنْتُمْ إِتْ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ [الحج: ١]، وقوله عزَّ اسمُهُ: ﴿يَبْنِي أَقْرِبَ الصَّلَاةِ وَأَمْرًا بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْدِرَ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [لقمان: ١٧] وقوله سبحانه: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]، ومن أبين ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَخْطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ مُعْرِفُونَ﴾ [هود: ٣٧] وقد يتكرر في الآية الواحِدِ كقوله عزَّ وجل: ﴿وَمَا أَتَيْنِي نَفْسٌ إِلَّا نَفْسٌ لَأَمَارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَجَعْتَنِي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٣] وهي على الجملة مِنَ الْكَثْرَةِ بِحَيْثُ لَا يُدْرِكُهَا الْإِحْصَاءُ<sup>(١)</sup>.

ثم قال: واعلم أن الذي قلنا في (إِنَّ) - من أنها تدخل على الجملة من شأنها إذا هي أسقطت منها أن يحتاج فيها إلى الفاء - لا يطرد في كل شيء، وكل موضع، بل يكون في موضع دون موضع، وفي حال دون حال، فإنك تراها قد دخلت على الجملة ليست هي مما يقتضي الفاء، وذلك فيما لا يخصى، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ﴾ (٥١) فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿ [الدخان: ٥١-٥٢]، وذلك أن قبله: ﴿إِنَّ هَذَا مَا كُنْتُمْ

(١) انظر: «دلائل الإعجاز» (ص: ٣١٦-٣١٧).

يَوْمَ تَمْتَرُونَ ﴿ [الدخان: ٥٠] ومعلوم أنك لو قلت: إن هذا ما كنتم به تَمْتَرُونَ، فالمتقون في مقام أمين وجناتٍ وغيون، لم يكن كلاماً.

فإذن إنما يكون الذي ذكرنا في الجملة من حديث اقتضاء الفاء إذا كان مصدرها مصدر الكلام يُصَحِّحُ به ما قبله، ويحتاج له، ويبين وجه الفائدة فيه، ألا ترى أن الغرض من قوله: (إن ذاك النجاح في التبكير) أن يُبين المعنى في قوله لصاحبه: بگرا، وأن يحتاج لنفسه في الأمر بالتبكير، ويبين وجه الفائدة، وكذلك الحكم في الآي التي تلونها. وهذا سبيل كل ما أنت ترى فيه الجملة يحتاج فيها إلى الفاء<sup>(١)</sup>، انتهى.

وهذا صريح في أن (إن) تُعني غناء الفاء في ربط ما بعدها على ما قبلها على وجه البيان والتعليل، بل هي أقوى منها في الربط، وعلى ذلك وجه قول صاحب «الكشاف» في تفسير سورة النساء: فإن قلت: كيف طابق الأمر بالحدز قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [النساء: ١٠٢]؟<sup>(٢)</sup>

حيث قيل: وجه السؤال: أن الغالب من حال (إن) الواقعة بعد الأمر والنهي أن تكون للتعليل فتعني غناء الفاء، فمن وهم أنه لا دلالة لـ (إن) على السببية إلا عند قوم من الأصوليين، لما اشتبه عليهم المكسورة الدالة على التحقيق فقط، بالفتوحة المقدرة باللام الدالة على التعليل، قيل: إن اقتضى المقام اعتبار التلويح مع التصريح بالسببية وجب الجمع بين الفاء و(إن).

فإن قلت: كيف يُصورُ ترتبُ السببِ على المسببِ بالفاءِ مع أن الواقعَ ترتبُهُ على السببِ؟

(١) انظر: «دلائل الإعجاز» (ص: ٣٢٢-٣٢٣).

(٢) انظر: «الكشاف» (١/٥٦٠).

قلت: من حيث إن ذكر المسبب يقتضي ذكر سببه.

يرد عليه أن الفاء للترتيب في الوجود لا الترتيب في الذكر، ولذلك قال صاحب «الكشاف» في تفسير الحجرات: إن ما بعد الفاء لا يكون إلا مسبباً<sup>(١)</sup>.

فالصواب في الجواب أن يقال: إن الفاء السببية إذا دخلت في مثل قوله تعالى: ﴿لِيَكُونَ لَهُمْ عَذَابٌ وَحَزناً﴾ [القصص: ٨] تكون مستعارة للفاء التعقيبية.

(وكذلك قد ينزلون منزلة المنكر من لا يكون إياه، إذا رأوا عليه شيئاً من ملابس الإنكار، فيحكون حبير الكلام لهما على منوال واحد، كقولك لمن تصدى لمقاومة مكابح أمامه، غير متدبر، مغترًا بما كذبت النفس من سهولة تأنيها له: إن أمامك مكابحاً لك.

ومن هذا الأسلوب قوله:

جاء شقيق عارضاً رُمحه إن بني عمك فيهم رماح

قال: (ملابس الإنكار).

أقول: قيل: جعل أمارات الإنكار ملابساً لحيولتها دون إدراك الحق.

ورد عليه: بأن أمارة الشيء وسيلة إلى معرفته، فلا معنى لاعتبار الحيولة فيها، لكنه مردود؛ لأن كون أمارة الشيء وسيلة إليه لا ينافي كونها حائلة دون إدراك الحق المنكر، بل يحققه كما لا يخفى<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «الكشاف» (٤/ ٣٥٥)، وتحرف قوله: (مسبباً) في (ب) إلى: (سبباً)، والمثبت من «الكشاف»، وهو الصواب.

(٢) في هامش (ب): «وهذا لا ينافي كون أمارة الشيء وسيلة إليه؛ لأنه بالنظر إلى الإنكار، وهذا بالنظر إلى المنكر».

قال: (بما كذبتُه النَّفسُ).

أقول: أي: حدثت به؛ قال في «الأساس»: كذبتُه نفسه؛ إذا حدثتُه بالأمانِيَّ البعيدة<sup>(١)</sup>، فلا محذوف كما توهم من قال: والعائدُ محذوفٌ؛ أي: كذبتُه به.

قال: (من سهولةِ تأنيها).

أقول: قال في «الصَّحاحِ»: تأتي له الشَّيءُ؛ أي: تهيأ، وتأتى له؛ أي: ترفق، وأتاه من وجهه<sup>(٢)</sup>.

ومن قال: التَّائِي هو التَّيسِّرُ، فلم يصب؛ إذ لا معنى لسهولةِ التَّيسِّرِ، فإنَّ السُّهولةَ عبارةٌ عن التَّيسِّرِ، وأيضاً لا يناسبُ معنى التَّيسِّرِ لمواردِ استعمالاتِ التَّائِي، فإنه أبلغُ في النفي من: (لا يحصلُ)، وعلى تقدير أن يكونَ معناه: لا يتيسَّرُ، يلزم أن يكونَ (لا يحصلُ) أبلغَ منه في النفي كما لا يخفى.

قال: (ومن هذا الأسلوبِ قوله).

أقول: فيه نظر؛ إذ لا دلالة في تأكيدِ قوله: (إن بني عمك... إلخ) على تنزيله منزلة المنكر، إذ يجوز أن يكون ذلك لأن في مضمون الكلام أمراً منكراً عند المخاطب، وهو تنزيل رُمح شقيق منزلة العدم بدلالة الحضر المستفاد من تقديم الظرف، فكأنه قال: إن الرماح ما في بني عمك، وليس رُمحك رُمحاً بالنظر إلى رماحهم، ولا خفاء في أن شقيقاً منكراً لهذا المعنى حقيقة، فلا تنزيل لغير المنكر منزلة المنكر.

(١) انظر: «أساس البلاغة» (مادة: كذب).

(٢) انظر: «الصَّحاح» (مادة: أتا).

(ويقبلون هذه القضية مع المنكير إذا كان معه ما إذا تأمله ارتدع عن الإنكار، فيقولون لمنكير الإسلام: الإسلام حق، وقوله جلّ وعلا في حقّ القرآن: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ - وكم من شقي مرتاب فيه - وارد على ذا).

قال: (ويقبلون).

أقول: عطف على: (وكذلك قد ينزلون) وإنما لم يقل: وكذا يقبلون، إذ ليس المذكور قبل هذا من جنس المقلوب، فلا يحسن أن يقال: وكذا يقبلون. ومن غفل عن هذا قال: (ويقبلون) عطف على (ينزلون) مدرج معه تحت (كذلك).

قال: (هذه القضية).

أقول: يعني قضية التنزيل، ولما كان أصل القضية مشتركا بين تنزيل غير السائل منزلة السائل، وتنزيل غير المنكير منزلة المنكير، وكان القلب باعتبار الثاني فقط، احتيج إلى زيادة قوله: (مع المنكير) كيلا يذهب الوهم من ظاهر العبارة إلى عموم القلب للصورتين.

ومن لم يفتن لذلك قال<sup>(١)</sup>: لا حاجة إلى قوله: (مع المنكير) إلا للتصريح بما علم ضمنا، وليعود الضمير إلى مذكور لفظاً.

ويرد على الثاني أنه لو قيل: ويقبلون هذه القضية إذا كان مع المنكير<sup>(٢)</sup>، لتم المرام بلا زيادة في الكلام.

(١) في هامش (ب): «سيد».

(٢) في هامش (ب): «يعني على زعم ذلك القائل».

قَالَ: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾.

أقول: لا ريبَ في أن القرآنَ مِن جنسِ الكلامِ، وأنَّ الكلامَ لا يصلحُ محلاً للريبِ الذي مِن جنسِ الكيفياتِ النفسانيَّةِ، فلا بُدَّ مِنَ التجوُّزِ في الريبِ بأنْ يَكُونَ المرادُ منه مَنْشؤه، أو في إسنادِ الحصولِ في القرآنِ إليه، فإنَّه في الحقيقةِ لمنشئه، واختيارُ المفسِّرينَ هو الأوَّلُ.

قالَ صاحبُ «الكشافِ»: ما نفى أن أحداً لا يرتابُ فيه، وإنما المنفيُّ كونه مُتعلِّقاً للريبِ ومَظنَّةً له<sup>(١)</sup>.

وجعلُ وجودِ الريبِ كعدمه إنما هو على الثاني، وليسَ في كلامِ المصنِّفِ - على ما استقفُ عليه بعيدَ هذا - ما يدلُّ على المخالفةِ لصاحبِ «الكشافِ» وسائرِ المفسِّرينَ في هذا المقامِ.

ثمَّ إنَّه فَرَّقَ بينَ الريبِ والشكِّ، فإنَّ الشكَّ وقوفُ النفسِ بينَ شيئينِ مُتقابلينِ، بحيثُ لا يترجَّحُ أحدهما على الآخرِ بأمارَةٍ، والريبُ أن يتوهَّم في الشيءِ أمراً ثمَّ ينكشِفَ عمَّا توهَّم فيه، صرَّحَ بذلكَ الإمامُ الراغبُ في «تفسيره»<sup>(٢)</sup>.

قالَ: (وارِدٌ عَلَى ذَا).

أقولُ: يعنى الأسلوبُ الذي وردَ عليه قولُهُم: (الإسلامُ حقٌّ)، حيثُ جرَّدَ عن المؤكِّدِ مع وجودِ المنكِرِ لمضمونيه؛ تنزيلاً لإنكاره منزلةَ العدمِ للعلَّةِ المذكورةِ، وتغييرُ الأسلوبِ لأنَّه لم يخاطبْ به المنكِرُ صريحاً كما خوطبَ به قولُهُم: الإسلامُ

(١) انظر: «الكشاف» (١/٣٤).

(٢) انظر: «تفسير الراغب» (١/١١٥).

حَقٌّ، وفي تأكيدِ الكلامِ يكفي حضورُ منكيرِ سامعٍ له، ولا يلزمُ أن يكونَ الخطأُ معه،  
لأنَّ<sup>(١)</sup> تنظيرٌ لا تمثيلٌ كما تُوهَّم.

وهذا المثالُ وإن كانَ في صورةِ النفيِ إلا أنه لِمَا ذَكَرْتُ هَاهُنَا اسْتِطْرَادًا لَمْ يَكُنْ  
مُنَافِيًا لِمَا فَهِمَ مِنْ قَوْلِهِ: (وَمَنْ أَتَقَنَّ الْكَلَامَ فِي اعْتِبَارَاتِ الْإِبْتَاتِ وَقَفَ عَلَى اعْتِبَارَاتِ  
النَّفْيِ)، مِنْ أَنَّهُ لَمْ يَتَعَرَّضْ لَاعْتِبَارَاتِ النَّفْيِ قَصْدًا وَأَصَالَةً.

(وهذا النوعُ - أعني: نَفَثَ الكلامِ لا على مقتضى الظاهر - متى وقع عند النظرِ  
موقعةً اشتَهَسَ الأنفَسَ، وأتقَ الأسماعَ، وهزَّ القرائحَ، ونشَطَ الأذهانَ، ولأمرٍ ما تجدُّ  
أربابَ البلاغةِ، وفرسانَ الطرادِ في ميدانها، الراميةَ في حدقِ البيانِ، يستكثرونَ من هذا  
الفنِّ في مُحاوراتهم، وأنه في علمِ البيانِ يسمَّى بالكنايةِ، وله أنواعٌ تقفُ عليها وجهُ  
حُسْنِهَا بالتفصيلِ هناك، بإذنِ الله تعالى).

قال: (وهزَّ القرائحَ).

أقول: الهزُّ ليسَ مُطلقَ التحريكِ، بل تحريكٌ بجذبٍ ودفعٍ، صرَّحَ بذلكَ الإمامُ  
البيضاويُّ في تفسيرِ قوله تعالى: ﴿وَهَزَى إِلَيْكَ بِمِذْبَعِ النَّخْلَةِ﴾ [مريم: ٢٥]<sup>(٢)</sup>.

القريحةُ: البئرُ أوَّلُ ما تُحْفَرُ، ولا يُسمَّى قريحةً حتَّى يظهرَ ماؤها، ذَكَرَهُ الإمامُ  
الميدانيُّ في «شرحِ الأمثالِ»<sup>(٣)</sup>.

فعلَى هذا لا إشكالَ في إطلاقِها على الطَّبِيعَةِ بِطَرِيقِ الاسْتِعَارَةِ.

وأما ما قيلَ: القريحةُ أوَّلُ ما يُسْتَنْبِطُ مِنَ البئرِ بِقَرْحٍ، فاستُعِيرَتْ لِلْمُسْتَنْبِطِ

(١) في (ب): «لا لأنه»، ولعل المثلث هو الصواب.

(٢) انظر: «تفسير البيضاوي» (٩/٤).

(٣) انظر: «مجمع الأمثال» (١٢٢/٢).

بجودة الطبيعة، ثم أطلقت على الطبيعة نفسها = فيردُ عليه أنه حينئذ يكون إطلاقها على الطبيعة مجازاً، ولا علاقة بين الطبيعة ومعناها الحقيقي، إنما العلاقة بينها وبين المعنى الذي استعيرت له القريحة، والمجاز إنما يُعتبرُ علاقته بالقياس إلى المعنى الحقيقي على ما يفهم صريحاً من تقسيمهم اللفظ إلى الحقيقة والمجاز.

نعم؛ قد يكون المجاز شائعاً بحيث يلحق بالحقيقة، فحينئذ يصح أن يكون عنه مجاز آخر على ما أفصح عنه صاحب «الكشاف» في تفسير سورة الصفات حيث قال:

فإن قلت: قولهم: أتاه من جهة الخير وناحيته مجاز في نفسه، فكيف جعلت اليمين مجازاً عن المجاز؟

قلت: من المجاز ما غلب في الاستعمال حتى لحق بالحقائقي، وهذا من ذلك<sup>(١)</sup>.

ونقل عنه في «الحواشي»: مجاز المجاز كالمسافة موضع الشم في الأضلي؛ لأنه من ساف التراب إذا شمه، فإن الدليل إذا اشتبه عليه الطريق أخذ التراب فيشمه ليعرف أنه مسلوك أو لا، ثم جعل عبارة عن البعد بين المكانين، ثم استعير لفرق ما بين الكلامين، ولا بعد هناك، انتهى.

وليس القريحة في معنى العلم المستنبط بجودة الطبيعة مجازاً شائعاً ملحقاً بالحقيقة بغلبة الاستعمال كما لا يخفى.



قال: (وأنه في علم البيان يُسمى بالكناية).

أقول: قد مر ما يتعلق بما فيه فتذكر.

ومنهم من تكلف في توجيهه وقال: بيان ذلك أن الخبر المجرد عن التأكيد يدل على خلو ذهن المخاطب عن التردد والإنكار في عرف البلغاء دلالة واضحة في الغاية، والمؤكد بتأكيد قوي يدل على إنكاره كذلك، فإذا أُلقي أحدهما إلى المخاطب وقصد به ما اتضح دلالته عليه كان من قبيل التصريح كما مر، وإذا أُلقي المجرد إلى العالم وأريد به ما يستلزم خلوه ذهنه وعدم علمه استلزاماً ادعائياً فقد ذكر ما يدل على اللازم - أعني: الخلو - لينتقل منه إلى ملزومه الادعائي، وإذا أُلقي المجرد إلى المنكر وأريد أن معه ما إذا تأمله ارتدع عن الإنكار فقد أُطلق ما يدل على اللازم - أعني: عدم الإنكار - وأريد به ما يستلزمه إذا تأمل فيه، وإذا أُلقي المجرد إلى المتردد وقصد به أن معه ما يزيل تردده فقد أُطلق ما يدل على اللازم - أعني: عدم التردد - وأريد به ما يستلزمه، وكذلك إذا أُلقي المؤكد إلى العالم لم يقصد به إنكاره، بل ملاسته لأمارات تستلزم إنكاره، فالكل من قبيل الكناية، إذ لا قرينة مانعة عن إرادة معانيها الظاهرة، وقس على ذلك سائر الأقسام.

ولا يذهب عليك أن مبني قوله: (إذ لا قرينة مانعة عن إرادة معانيها الظاهرة) على حضر القرينة المُعتبرة في تقسيم اللفظ إلى الحقيقي وأنواع المجاز في القرينة المقاليّة، وأمّا على تقدير تعميمها لها وللحالية كما هو الحق؛ ضرورة أن الأسد في قولنا: رأيت أسداً، ولا أسد عندنا بل رجل شجاع، استعارة ولا قرينة مانعة عن إرادة المعنى الحقيقي للأسد في اللفظ، فلا صحة لِمَا ذكره؛ لقيام القرينة الحالية المانعة عن إرادة المعنى الظاهري في الكلام الخارج على

خِلَافِ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ، كَمَا إِذَا أَكَّدَ الخَبَرَ لِغَيْرِ المُنْكَرِ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِهِ مَعْنَاهُ الظَّاهِرِيُّ لِعَدَمِ الإِنْكَارِ فِي المَخَاطَبِ؛ كَمَا لَا يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ الحَيَوَانُ المَفْتَرِسُ فِي المِثَالِ المَذْكُورِ آتِفًا لِعَدَمِهِ عِنْدَ المِتْكَلِّمِ.

ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ القَائِلُ: فَإِنْ قُلْتَ: الحَقِيقَةُ والمَجَازُ وَالكِنَايَةُ أوصَافٌ لِلأَلْفَاظِ مَقْيَسَةٌ إِلَى مَعَانِيهَا الَّتِي هِيَ أَغْرَاضٌ أَصْلِيَّةٌ مِنْهَا كَمَا سَيَأْتِي، وَمَا ذَكَرْتُمْ مِنَ المَعَانِي لَيْسَتْ أَغْرَاضًا أَصْلِيَّةً مِنَ المَرْكَبَاتِ المَذْكُورَةِ.

قُلْتُ: هِيَ أَغْرَاضٌ أَصْلِيَّةٌ مِنْهَا فِي عَرَفِ البُلْغَاءِ، وَكَلَامُنَا عَلَيْهِ.

وَلَا يَخْفَى مَا فِيهِ مِنَ المِخَالَفَةِ؛ لِمَا تَقَرَّرَ عِنْدَهُمْ مِنْ أَنَّ التَّجَوُّزَ فِي المَرْكَبَاتِ رَاجِعٌ إِلَى الهَيْئَةِ التَّرْكِيبِيَّةِ، فَإِنَّهُ عَلَى مَا قَرَّرَهُ لَا يَكُونُ رَاجِعًا إِلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ حَيْثُ يُكُونُ بِاعْتِبَارِ التَّأَكِيدِ وَالتَّجْرِيدِ، وَهُمَا وَإِنْ كَانَا مِنْ كَيْفِيَّاتِ الكَلَامِ لَكِنَّمَا لَيْسَا مِنَ الهَيْئَاتِ التَّرْكِيبِيَّةِ، كَيْفَ فَإِنَّ هَيْئَةَ: زَيْدٌ قَائِمٌ، لَا تَتَغَيَّرُ بِدُخُولِ السَّلَامِ وَزِيَادَةِ كَلِمَةِ القَسَمِ.

ثُمَّ إِنَّ دَلَالََةَ التَّأَكِيدِ وَالتَّجْرِيدِ عَلَى الإِنْكَارِ وَالخُلُوعِ عَنْهُ، وَإِنْ كَانَتْ وَاضِحَةً عِنْدَ البُلْغَاءِ لَكِنَّمَا لَيْسَتْ دَلَالََةً وَضِعِيَّةً، وَكُونَ اللفظِ حَقِيقَةً وَمَجَازًا وَكِنَايَةً إِنَّمَا هُوَ بِحَسَبِ الدَّلَالَةِ الوَضِعِيَّةِ، فَلَا صِحَّةَ لِمَا ذَكَرَهُ أَضَلًّا.

قَالَ: (وَلَهُ أَنْوَاعٌ).

أَقُولُ: الضَّمِيرُ رَاجِعٌ إِلَى المَسْمُومِ بِالكِنَايَةِ المَفهُومِ مِنْ قَوْلِهِ: (وَأَنَّهُ فِي عِلْمِ البَيَانِ يَسْمَى بِالكِنَايَةِ) وَهَذَا ظَاهِرٌ، وَإِنْ خَفِيَ عَلَى مَنْ قَالَ: إِنَّهُ رَاجِعٌ إِلَى الكِنَايَةِ بِتَأْوِيلِ تَرْكِ التَّصْرِيحِ.

(وإن هذا الفن فنٌّ لا تليْنُ عَريكتَه ولا تنقادُ قَرونتَه بمجرد استقراءِ صور  
منه، وتتبعُ مَظانَّ أخواتِ لها، وإتعاَبِ النفسِ بتكرارها، واستيداعِ الخاطرِ  
حفظَها وتحصيلها، بل لا بد من ممارساتٍ لها كثيرة، ومراجعاتٍ فيها طويلة،  
مع فضلِ إلهي: من سلامة فطرة، واستقامة طبيعة، وشدة ذكاء، وصفاء قريحة،  
وعقل وافر).

قال: (وإن هذا الفن).

أقول: الإشارةُ إلى فنِّ إخراجِ الكلامِ لا على مُقتضى الظاهر؛ كما أن الإشارةَ  
في قوله: (يستكثرونَ مِن هذا الفنِّ) إليه، والمعرفةُ إذا أُعيدتْ معرفةً مَقرونةً باسمِ  
الإشارةِ لا يَكُونُ الثاني إلا عَيْنَ الأوَّلِ.

ومَن غفلَ عَن هذا تمسَّكَ بدلالةِ المساقِ، وباختصاصِ الحُكمِ المذكورِ له،  
فصارَ كَمَن استضاءَ بالمصباحِ عندَ طلوعِ الصَّباحِ.

قال: (ممارساتٍ لها).

أقول: أي: للاستقراءِ والتتبعِ والإتعاَبِ والاستيداعِ، لا إلى الصورِ وخذها، ولا  
إليها مع أخواتها.

(ومَن أنقَنَ الكلامَ في اعتباراتِ الإثباتِ، وقَفَ على اعتباراتِ النفي. واعلم أنك  
إذا حدقتَ في هذا الفن؛ لصدقِ همتك، واستفراغِ جهدك فيه، وبالحرى، أمكنك  
التسلقُ به على العثورِ على السببِ في إنزالِ رب العزة قرآنَه المجيد على هذه المناهج،  
إن شاء الله تعالى).

قَالَ: (إِذَا حَذَقْتَ فِي هَذَا الْفَنِّ)؛

أَقُولُ: أَرَادَ فَنَّ إِخْرَاجِ الْكَلَامِ [لَا] (١) عَلَى مُقْتَضَى الظَّاهِرِ، لَا فَنَّ الْإِسْنَادِ كَمَا تَوَهَّمُ؛ لِأَنَّهُ ذَكَرَهُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى قَبْلَ هَذَا هَكَذَا مَعْرِفَةُ اللَّامِ مَقْرُونَةٌ بِاسْمِ الْإِشَارَةِ، وَقَدْ نَبَّهْتُ عَلَى أَنَّ الْمَعْرِفَةَ إِذَا أُعِيدَتْ هَكَذَا لَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ الثَّانِي عَيْنَ الْأَوَّلِ.

وَالْمَرَادُ مِنَ الْمَنَاهِجِ: مَنَاهِجُ هَذَا الْفَنِّ الْمَفْصَلِ قَبْلَ هَذَا، وَإِنزَالُ الْقُرْآنِ وَإِنْ كَانَ عَلَى الْفَنِّينِ لَكِنَّ شِدَّةَ الْحَاجَةِ إِلَى بَيَانِ السَّبَبِ فِي نُزُولِهِ عَلَى مَنَهَجِ الْفَنِّ الثَّانِي، وَالْخَفَاءُ فِي ذَلِكَ السَّبَبِ كَمَا هُوَ الْمَفْهُومُ مِنْ قَوْلِهِ: (أَمَكَّنَكَ التَّسَلُّقُ بِهِ إِلَى الْعُثُورِ عَلَى السَّبَبِ... إلخ) فَالْقَوْلُ الْمَذْكُورُ شَاهِدٌ لَنَا لَا عَلَيْنَا كَمَا تَوَهَّمُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: (وَمَنْ أَتَقَنَّ الْكَلَامَ فِي اعْتِبَارَاتِ الْإِثْبَاتِ وَقَفَّ عَلَى اعْتِبَارَاتِ النَّفْيِ) فَسَاقَطٌ عَنِ حَيْزِ الشَّهَادَةِ، إِذْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُرَادُهُ مِنَ الْاعْتِبَارَاتِ مَا فِي فَنِّ إِخْرَاجِ الْكَلَامِ لَا عَلَى مُقْتَضَى الظَّاهِرِ خَاصَّةً، بَلْ نَقُولُ: الظَّاهِرُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْخَفَاءَ إِنَّمَا هُوَ فِيهِ، وَعِبَارَةُ الْإِتْقَانِ تُشْعِرُ بِهِ، وَلَا يَتَفَاوَتُ اعْتِبَارَاتِ الْإِثْبَاتِ وَالنَّفْيِ فِي الْفَنِّ الْآخِرِ تَفَاوُتًا يُحَوِّجُ إِلَى التَّعَرُّضِ لَهُ، وَيَشْهَدُ لِذَلِكَ أَنَّ كُلَّ مِثَالٍ ذُكِرَ فِيهِ لِلْإِثْبَاتِ يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ مِثَالًا لِلنَّفْيِ بِزِيَادَةِ حَرْفِ النَّفْيِ؛ لِعَدَمِ الْخَفَاءِ فِي مُصَحِّحِهِ وَمُقْتَضِيهِ، فَتَدَبَّرْ.

قَالَ: (وَبِالْحَرَى).

أَقُولُ: الْحَرَى يَجِيءُ مَصْدَرًا وَنَعْتًا كَ (الْحَرِيِّ)، فَإِنْ كَانَ مَصْدَرًا فَقَوْلُهُ: (أَنَّ) مُبْتَدَأٌ وَالْجَارُّ وَالْمَجْرُورُ فِي مَوْضِعِ الْخَبَرِ؛ أَي: مُلْتَبَسٌ بِالْحَرَى، وَإِنْ كَانَ نَعْتًا فَالْبَاءُ زَائِدَةٌ، وَ(الْحَرَى) مُبْتَدَأٌ، وَ(أَنَّ) خَبَرُهُ مِثْلُ: بِحَسْبِكَ دِرْهَمٌ.

(١) زيادة يقتضيها السياق.

وَمَنْ عَقَلَ عَنْ مَجِيءِ الْحَرَى نَعْتاً وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي «الصَّحاحِ»<sup>(١)</sup>، وَعَنْ مَجِيءِ  
الْحَرَى مَصْدَرًا، وَقَدْ صَرَّحَ بِهِ الْعَلَّامَةُ التِّرْمِذِيُّ فِي «قَانُونِ الطَّلَبِ» = قَالَ: (وَبِالْحَرَى)؛  
أَي: مُتَلَبِّسٌ بِالْحَرَى صِدْقٌ هَمَّتِكَ وَاسْتِفْرَاحٌ جُهْدِكَ، أَوْ: الْحَرِيُّ ذَلِكَ، يَعْنِي: أَنَّ  
(الْحَرَى) بَفَتْحِ الرَّاءِ مَصْدَرٌ، وَالظَّرْفُ خَبْرٌ مُبْتَدَأٌ مَحذُوفٌ، هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِي نَسَخَةِ  
الرُّوَايَةِ، وَقَدْ يُرَوَى عَلَى صِيغَةِ الْفِعْلِ فَيَكُونُ الْبَاءُ زَائِدَةً فِي الْمُبْتَدَأِ وَخَبْرُهُ مَحذُوفًا.  
قَالَ: (أَمَكَّنَكَ التَّسْلُقُ بِهِ).

أقول: هذا الإمكان بناءً على زعمه من أن إخراج الكلام لا على مقتضى الظاهر  
مُنْحَصِرٌ فِي تَنْزِيلِ الْمُخَاطَبِ مَنْزَلَةً غَيْرَ مَنْزِلَتِهِ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، فَإِنَّهُ شُعْبَةٌ مِنْ  
شُعْبِهِ، وَفَنٌّ مِنْ فُنُونِهِ، وَذَلِكَ إِنَّ الْإِخْرَاجَ الْمَذْكُورَ قَدْ يَكُونُ بِتَنْزِيلِ نَفْسِ الْكَلَامِ مَنْزَلَةً  
غَيْرَ مَنْزِلَتِهِ بَلَا تَعَرُّضٍ لِحَالِ الْمُتَكَلِّمِ وَالْمُخَاطَبِ، وَقَدْ يَكُونُ بِتَنْزِيلِ الْمُتَكَلِّمِ نَفْسِهِ  
مَنْزَلَةً غَيْرَ مَنْزِلَتِهِ، وَقَدْ يَكُونُ بِتَنْزِيلِ الْمُخَاطَبِ مَنْزَلَةً غَيْرَ مَنْزِلَتِهِ.

أَمَّا الْأَوَّلُ: فَكَمَا إِذَا كَانَ حَقَّ الْكَلَامِ أَنْ يُخْرَجَ مَخْرَجَ الْخَبْرِ لِكَوْنِهِ مَجْهُولًا  
فِي حَدِّ نَفْسِهِ، وَيُخْرَجَ مَخْرَجَ الْوَصْفِ مُنْزَلًا مَنْزَلَةَ الْمَعْلُومِ، وَيُدْعَى أَنَّهُ فِي الظُّهُورِ  
وَالِاسْتِهَارِ بِحَيْثُ لَا حَاجَةَ إِلَى أَنْ يُخْبَرَ عَنْهُ، بَلْ لَا وَجْهَ لِذَلِكَ، قَالَ الْإِمَامُ الْمَرْزُوقِيُّ  
فِي شَرْحِ قَوْلِ «الْحَمَاسَةِ»:

إِنَّا بِنِي نَهْشَلٍ لَا نَدْعِي لِأَبٍ<sup>(٢)</sup>

(١) انظر: «الصَّحاح» (مادة: حرا).

(٢) صدر بيت من قصيدة لبعض بني قيس بن ثعلبة، ويقال: إنها لبشامة بن جزء النهشلي، وعجزه:

عنه ولا هو بالأبناء يشربنا

وجاء في هامش (ب): «ندعي نفعل من الدعوة، يقال: ادعى فلان في بني هاشم إذا انتسب إليهم.

وَأَنْتِصَابُ (بَنِي) عَلَى إِضْمَارِ فِعْلٍ، كَأَنَّهُ قَالَ: أَذْكَرُ بَنِي نَهْشَلٍ، وَهَذَا عَلَى  
الِاخْتِصَاصِ وَالْمَذْحِ، وَخَبْرٌ (إِنَّ): (لَا نَدَّعِي لَأَبٍ)؛ أَي: لِأَجْلِ أَبٍ وَلِمَكَانِ أَبٍ، وَلَوْ  
رَفَعَ فَقَالَ: بَنُو نَهْشَلٍ، عَلَى أَنْ يَكُونَ خَبْرَ (إِنَّ)، لَكَانَ (لَا نَدَّعِي) فِي مَوْضِعِ الْحَالِ،  
وَالْفَضْلُ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ اخْتِصَاصًا وَبَيْنَ أَنْ يَكُونَ خَبْرًا هُوَ أَنَّهُ لَوْ جَعَلَهُ خَبْرًا لَكَانَ قَصْدُهُ  
إِلَى تَعْرِيفِ نَفْسِهِ عِنْدَ الْمُخَاطَبِ، وَكَانَ لَا يَخْلُو فِعْلُهُ لِذَلِكَ مِنْ خُمُولٍ فِيهِمْ أَوْ جَهْلٍ  
مِنَ الْمُخَاطَبِ بِشَأْنِهِمْ، فَإِذَا جُعِلَ اخْتِصَاصًا فَقَدْ أَمِنَ هُوَ مِنَ الْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا فَقَالَ  
مُفْتَحِرًا: أَنَا أَذْكَرُ مَنْ لَا يَخْفَى شَأْنُهُ، وَيَفْعَلُ كَذَا وَكَذَا، إِلَى هُنَا كَلَامُهُ (١).

وَكَمَا إِذَا كَانَ حَقُّ الْكَلَامِ أَنْ يُخْرَجَ مَخْرَجَ الْوَصْفِ لِكُونِهِ مَعْلُومًا فِي حَدِّ نَفْسِهِ،  
وَيُخْرَجَ مَخْرَجَ الْخَبْرِ مُنْزَلًا مُنْزَلَةَ الْمَجْهُولِ لِعَرَابَتِهِ فِي ذَاتِهِ، أَوْ لُبْعِدِهِ عَنِ الْوُقُوعِ نَظْرًا  
إِلَى مَحَلِّهِ، وَنِظَائِرُهُ كَثِيرٌ الدَّوْرِ فِي السُّنَنِ الْقَوْمِ.

مِنْهَا قَوْلُنَا: فَلَانٌ يُفْتِي وَيُدْرَسُ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ وَمَشْهُورٌ بِذَيْنِكَ الْحَالَيْنِ، فَكَانَ  
حَقَّةً أَنْ يُقَالَ: فَلَانٌ الْمُفْتِي الْمُدْرَسُ.

وَمِنْ صُورِ هَذَا النَّوعِ - أَعْنِي النَّوعَ الْأَوَّلَ - الْاسْتِثْنَاءُ بِتَقْدِيرِ السُّؤَالِ، فَإِنَّهُ إِخْرَاجٌ  
لِلْكَلامِ عَنْ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ بِتَنْزِيلِ السُّؤَالِ الْمُقَدَّرِ مُنْزَلَةَ السُّؤَالِ الْمُحَقَّقِ، وَليْسَ فِيهِ  
تَنْزِيلٌ لِلْمُخَاطَبِ الْغَيْرِ السَّائِلِ مُنْزَلَةَ السَّائِلِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى النَّوعِ الثَّلَاثِ، وَالْفَرْقُ  
دَقِيقٌ، مِعْيَارُهُ: أَنَّهُ لَا يُتَعَرَّضُ هَاهُنَا لِحَالِ الْمُخَاطَبِ، وَلَا يَكُونُ الْبَاعِثُ لِلتَّنْزِيلِ  
الْمَذْكَورِ حَالَهُ.

قَالَ الْفَاضِلُ صَاحِبُ «الْبَابِ» فِي شَرْحِ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

فِي الْمَهْدِ يَنْطِقُ عَنِ سَعَادَةِ جَدِّهِ      أَثَرُ النَّجَابَةِ سَاطِعِ الْبُرْهَانِ

إِنْ قَوْلُهُ: (أَثَرُ النَّجَايَةِ سَاطِعُ الْبِرْهَانِ) جُمْلَةٌ مُسْتَأْنَفَةٌ جَوَابًا عَنْ سُؤَالٍ كَأَنَّهُ قِيلَ: كَيْفَ ذَلِكَ الْإِخْبَارُ وَالنُّطْقُ مَعَ أَنَّهُ رَضِيْعٌ فِي الْمَهْدِ؟ فِيهِ هَذِهِ الْجُمْلَةُ إِخْرَاجُ الْكَلَامِ عَلَى غَيْرِ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ؛ لَعَدَمِ السُّؤَالِ تَحْقِيقًا، وَذَلِكَ كِنَايَةٌ عَنْ أَنْ يَكُونَ هَذَا لُغْرَائِيَةً وَتُدْوِيرَهُ مِمَّا لَا يَلُوْحُ صِدْقُهُ لِلْسَّامِعِ فِي بَادِي الرَّأْيِ، وَيَحْوِجُهُ إِلَى السُّؤَالِ عَنْ بَيَانِ كَيْفِيَّتِهِ وَبَيَانِ صِدْقِهِ، فَيَسِيْقُ الْكَلَامُ مَعَهُ مَسَاقَ الْكَلَامِ مَعَ السَّائِلِ الْمُسْتَشْرِفِ إِلَى كَيْفِيَّتِهِ بَيَانَهُ الْمُشْرِبِّ إِلَى سَاطِعِ بُرْهَانِهِ<sup>(١)</sup>، انْتَهَى.

عَبَّرَ عَنِ الدَّلَالَةِ الْخَفِيَّةِ بِالْكِنَايَةِ، وَذَلِكَ شَائِعٌ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَعَلَيْهِ تَسْوِيَّتُهُمُ  
الاسْتِعَارَةَ بِالْكِنَايَةِ لِمَا اسْتِعَارَتْهُ غَيْرُ ظَاهِرِهِ.

وَمَنْ لَمْ يَتَنَبَّهُ لِذَلِكَ<sup>(٢)</sup> زَعَمَ أَنَّ مَرَادَهُ مِنَ الْكِنَايَةِ مَا هُوَ أَحَدُ أَرْكَانِ الْبَيَانِ، وَقَالَ مَا قَالُ، وَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ؟ وَقَدْ نَبَّهْتُ عَلَى أَنَّ فِي هَذَا النَّوْعِ مِنْ إِخْرَاجِ الْكَلَامِ عَنْ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ لَا تَعَرُّضَ لِحَالِ الْمُخَاطَبِ، وَلَيْسَ مَبْنَى الْإِعْتِبَارِ الَّذِي عَلَيْهِ يَدُوْرُ الْإِخْرَاجِ الْمَذْكُوْرُ حَالُهُ، وَلِذَلِكَ لَا يُسَاقُ الْكَلَامُ عِنْدَ ذَلِكَ مَسَاقَ الْبِخْطَابِ، فَلَا يَغْرُنُكَ قَوْلُهُ: (فَيَسِيْقُ الْكَلَامُ مَعَهُ مَسَاقَ الْكَلَامِ مَعَ السَّائِلِ) وَلَا تَتَوَهَّمَنَّ مِنْهُ أَنَّهُ مِنْ قَبِيْلِ تَنْزِيْلِ الْمُخَاطَبِ الْغَيْرِ السَّائِلِ مَنزَلَةً السَّائِلِ، فَإِنَّهُ تَصْوِيْرٌ لِتَقْدِيْرِ السُّؤَالِ لِإِعْتِبَارِ خَطَابِيٍّ، وَلَا يَلْزَمُهُ تَنْزِيْلُ أَحَدٍ مُخَاطَبًا كَانَ أَوْ غَيْرَهُ مَنزَلَةً السَّائِلِ لِأَمْرِ يَرْجِعُ إِلَيْهِ.

وَمِنْ هَاهُنَا تَبَيَّنَ أَنَّ مَنْ أَطْلَقَ<sup>(٣)</sup> قَوْلَهُ: (تَنْزِيْلُ غَيْرِ السَّائِلِ مَنزَلَتَهُ قَدْ يَكُونُ لِبَاعِثٍ

(١) فِي هَامِشِ (ب): «وَلَيْسَ هَذَا مِنْ قَبِيْلِ تَنْزِيْلِ الْمُخَاطَبِ مَنزَلَةَ الْجَاهِلِ. مِنْهُ».

(٢) فِي هَامِشِ (ب): «سَعَدُ الدِّيْنِ».

(٣) فِي هَامِشِ (ب): «سَيْدٌ».

السُّؤَالِ) لَمْ يَكُنْ وَاقِفًا عَلَى حَقِيقَةِ الْحَالِ، حَيْثُ لَمْ يَفَرِّقْ بَيْنَ بَاعِثٍ فِي الْقَائِلِ وَبَاعِثٍ فِي الْمَقَالِ، وَمَنْ النَّادِرِ فِي الْاسْتِثْنَائِ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

قَالَ لِي كَيْفَ أَنْتَ قُلْتُ عَلِيلٌ      سَهْرٌ دَائِمٌ وَحُزْنٌ طَوِيلٌ

قَالَ الشَّيْخُ فِي «دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ»: لَمَا كَانَ فِي الْعَادَةِ إِذَا قِيلَ لِلرُّجُلِ: كَيْفَ أَنْتَ؟ فَقَالَ: عَلِيلٌ، أَنْ يُسَأَلَ ثَانِيًا، فَيُقَالُ: مَا بَكَ، وَمَا عَلَّتُكَ؟ قَدَّرَ كَأَنَّهُ قَالَ لَهُ قَائِلٌ ذَلِكَ، فَاتَى بِقَوْلِهِ: (سَهْرٌ دَائِمٌ) جَوَابًا عَنِ هَذَا السُّؤَالِ الْمَفْهُومِ مِنْ فَحْوَى الْحَالِ<sup>(١)</sup>.

وَلَا يَخْفَى مَا فِي قَوْلِهِ: (أَنْ يُسَأَلَ ثَانِيًا فَيُقَالُ)، حَيْثُ ذَكَرَ عَلَى صِبْغَةِ الْمَجْهُولِ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى أَنْ تَقْدِيرَ السُّؤَالِ لَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ مِنْ جَانِبِ الْمَخَاطَبِ، وَفَائِدَتُهُ الْإِشَارَةُ إِلَى مَا بَيَّنَّاهُ مِنْ أَنَّ بَاعِثَ ذَلِكَ التَّقْدِيرِ فِي نَفْسِ الْكَلَامِ، لَا فِي الْمَخَاطَبِ، وَلَا فِي الْمَتَكَلِّمِ.

وَمِنْ صُورِ النُّوعِ الْمَذْكُورِ إِخْرَاجُ الْكَلَامِ فِي صُورَةِ الْهَزْلِ، وَالْمَرَادُ بِهِ الْجِدُّ كَمَا فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ:

إِذَا مَاتِمِي أَتَاكَ مُفَاخِرًا      فَقُلْ عَدَّ عَنِّي ذَا كَيْفَ أَكَلْتُكَ لِلضَّبِّ<sup>(٢)</sup>

فَإِنَّ قَوْلَهُ وَقَتَ الْمَفَاخِرَةِ: لَا تَفَخَّرْ، وَقُلْ لِي: كَيْفَ تَأْكُلُ الضَّبَّ؟ هَزْلٌ ظَاهِرٌ لِكَيْتِهِ يُرِيدُ بِهِ الْجِدُّ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ تَعْيِيْبُهُ بِالنَّسْبَةِ إِلَى أَكْلِ الضَّبِّ.

وَالْقَوْمُ أَدْرَجُوا هَذَا الْأَسْلُوبَ فِي الصَّنَائِعِ الْبَدِيعِيَّةِ، وَضَيَعُوا جِهَةً حُسْنِهِ الذَّاتِيَّ

(١) انظر: «دلائل الإعجاز» (ص: ٢٣٨).

(٢) انظر: «البدیع» لابن المعتز (ص: ١٥٨).



الَّذِي حَقُّهُ بِذَلِكَ الْاِعْتِبَارِ أَنْ يُذَكَّرَ فِي الْمَعْنَى، وَمِنْ صُورِهِ: سَوَّى الْكَلَامَ طَرِيقَ  
الْإِنصَافِ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى حِكَايَةً: ﴿وَإِنْ يَكُ كَذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ، وَإِنْ يَكُ صَادِقًا  
يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ﴾ [غافر: ٢٨].

قَالَ صَاحِبُ «الْكَشَافِ» فَإِنْ قُلْتَ: لِمَ قَالَ: ﴿بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ﴾ وَهُوَ نَبِيٌّ  
صَادِقٌ لَا بُدَّ لِمَا يَعِدُهُمْ أَنْ يَصِيبَهُمْ كُلُّهُ لَا بَعْضُهُ؟ قُلْتُ: لِأَنَّهُ اِحْتِاجٌ فِي مُقَاوَلَةِ  
خُصُومِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمُنَاكِرِيهِ إِلَى أَنْ يُلَاوِصَهُمْ وَيُدَارِيَهُمْ، وَيَسَلِّكَ مَعَهُمْ  
طَرِيقَ الْإِنصَافِ فِي الْقَوْلِ، وَيَأْتِيَهُمْ مِنْ جِهَةِ الْمُنَاصِحَةِ، فَجَاءَ بِمَا عَلِمَ أَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى  
تَسْلِيمِهِمْ لِقَوْلِهِ، وَأَدْخَلَ فِي تَصْدِيقِهِمْ وَقَبُولِهِمْ مِنْهُ، فَقَالَ: ﴿وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِيبْكُمْ  
بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ﴾ وَهُوَ كَلَامُ الْمُنصِيفِ فِي مَقَالِهِ غَيْرِ الْمَشْتَطِّ فِيهِ؛ لَيْسَمَعُوا مِنْهُ وَلَا  
يَرُدُّوا عَلَيْهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ حِينَ فَرَضَهُ صَادِقًا فَقَدْ أَثَبَتَ أَنَّهُ صَادِقٌ فِي جَمِيعِ مَا يَعِدُهُ، لَكِنَّهُ  
أَرَدَفَهُ: ﴿يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ﴾ لِيَهْضِمَهُ بَعْضُ حَقِّهِ فِي ظَاهِرِ الْكَلَامِ، فَيُرِيَهُمْ  
أَنَّهُ لَيْسَ بِكَلَامِ مَنْ أَعْطَاهُ حَقُّهُ وَأَفِيًا فَضْلًا أَنْ يَتَعْصَبَ لَهُ أَوْ يَرْمِي بِالْحَصَا مِنْ وِرَائِهِ،  
وَتَقْدِيمِ الْكَاذِبِ عَلَى الصَّادِقِ أَيْضًا مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ<sup>(١)</sup>.

وَمِنْ صُورِهِ: الْقَلْبُ وَالْاِلْتِفَاتُ بِأَنْوَاعِهِ، فَإِنَّ فِي كُلِّ مِنْهُمَا عُدُولًا عَنِ الظَّاهِرِ،  
وَإِخْرَاجٌ لِلْكَلامِ عَنِ مُقْتَضَاهُ، عَلَى مَا سَتَقِفُ عَلَيْهِ فِي مَوْضِعِهِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.  
وَأَمَّا النُّوعُ الثَّانِي: فَقَدْ يَكُونُ بِتَنْزِيلِ الْمُتَكَلِّمِ نَفْسَهُ مَنزَلَةَ الْغَائِبِ؛ تَرْفِيعًا لِشَأْنِهِ  
عَنْ مَقَامِ التَّكَلُّمِ مَعَ مَنْ يَخَاطِبُهُ، وَلَا يَلْزِمُهُ الْقَضْدُ إِلَى تَنْزِيلِ شَأْنِهِ<sup>(٢)</sup>؛ كَقَوْلِ الْخُلَفَاءِ:

(١) انظر: «الكشاف» (٤/١٦٣). وقوله: (أو يرمي بالحصى من ورائه)، قيل: هو كناية عن الذب  
عنه، أي: فضلًا عن أن يذب عن موسى، والوراء بمعنى قدام. انظر: «حاشية الطيبي على  
الكشاف» (١٣/٥٠٠).

(٢) أي: شأن المخاطب.

يقول أمير المؤمنين، فإنهم كانوا يفعلون ذلك ترفعاً، ولا يقصدون به إدخال النقيصة في شأن جلسائهم وأصحابهم<sup>(١)</sup>.

وقد يكون بتزليل المتكلم نفسه منزلة المخاطب كما في قول الشاعر:

لا خيل عندك تهديها ولا مالٌ فليُسعدِ النطقُ إن لم يُسعدِ الحال<sup>(٢)</sup>

ولهذا الأسلوب نكات لطيفة، واعتبارات دقيقة تناسب مقامها.

منها: إظهار التوحش عن الخلق.

ومنها: إظهار كمال الحزم وزيادة الاحتياط حيث لا يثق على أحد، قال شاعر

الحماسة

ولم يستشِر في أمره غير نفسه ولم يرض إلا قائم السيف صاحباً<sup>(٣)</sup>

وغير ذلك من الاعتبارات التي تفصيلها يستدعي مجالاً فوق مجالنا هذا.

والمصير في أمثال هذا إلى التجريد الداخل في الصنائع البديعة منشؤه الغفول

عن حسن التزليل المذكور.

وقد يكون بتزليل المتكلم نفسه منزلة الجاهل لنكتة تناسب مقامه؛ كما في قول

الشاعر:

وما أذري وسوف إخال أذري أقوم آل حِصْنِ أمِ نِسَاء<sup>(٤)</sup>

(١) في هامش (ب): «إلا أنه فرق بين التزليلين، فإن المتكلم يخرج نفسه عن منزلته في الأول بخلاف الثاني، فتأمل منه».

(٢) البيت للمتنبي، وهو في ديوانه (ص: ٤٨٦).

(٣) قائله سعد بن ناشب بن عمرو كما في «شرح الحماسة» للمرزوقي (ص: ٥٧).

(٤) البيت لزهير بن أبي سلمى، وهو في «ديوانه» (ص: ١٣٦).

وذلك للمبالغة في الذم.

فإن قلت: أليس لو ادعى أنهم نساء قطعاً لكان أبلغ في الذم.

قلت: لا؛ لأنه بالتبرئ عن الدعوى المذكور مع قدرته عليه واقتضائه ظاهر الحال لكونه في صدد ذمهم، يرى أنه يتحرج عن الكذب حيث يلتزم وضمة الجهل، ويجعل ذلك قرينة لصدقه، فكان ذمهم على الوجه المذكور أبلغ، فافهم هذه الدققة الأنيقة، فإن أمثالها قلما توجد في بطون الأوراق.

ولأسلوب المذكور وجوه أخر من النكات اللطيفة لا تخفى على الفطن المتتبع لموارده، وقد تبين بما ذكرنا أنه من مسائل المعاني، حيث كان نكتة مما لا بد من تتبعه في تطبيق الكلام لمقتضى المقام، والقوم أخر جوه عنها، حيث زعموا أنه من المحسنات التي بعد تمام رعاية التطبيق المذكور.

وقد يكون بتنزيل المتكلم نفسه منزلة الشاك، فيصدر كلامه ب (لعل) أو (كان) لنكتة تقتضي ذلك؛ كما في قول الشاعر:

أيا شجر الخابور مالك مورقاً      كأنك لم تجزع على ابن طريف<sup>(١)</sup>

وهي استبعاد تلك الحال الواقعة، وفي ضمنه تعظيم المصيبة الفاجعة.

وهذه النكتة لدقتها ذهب على القوم حيث زعموا أنه للتوبيخ.

(١) البيت لأخت الوليد بن طريف التغلبية الخارجية ترثي أخاها الوليد، وكانت تسلك سبيل

الخنساء في مراثيها لأخيها صخر، وقد اختلف في اسمها، فقيل: ليلي، وقيل: الفارعة، وقيل:

فاطمة. وقيل: الشعر لغيرها. انظر: «العقد» لابن عبد ربه (٣/٢٣٢)، و«الأغاني» (١٢/١١٣ -

١١٤)، و«اللاحي» للبكري (٢/٩١٣)، و«الحماسة البصرية» (١/٢٢٩)، و«وفيات الأعيان»

وقد يكونُ بتزليل المتكلم نفسه منزلة السائل، وحقُّه الإخبار، كما إذا سأل سؤالاً  
تقريراً أو تبيكياً، وأمثلة كثيرة خصوصاً في كلام الله تعالى.

منها قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ﴾ [الأنعام: ٥٠] فإنه سؤال تقرير.

ومنها قوله تعالى: ﴿إِن آتَيْنَاكُمْ عَذَابَ اللَّهِ أَوْ أَتَيْنَاكُمُ السَّاعَةَ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ﴾ [الأنعام: ٤٠]

فإنه سؤال تبيكياً.

وللنوع المذكور وجوه أخر لا يخفى على من له دربة في هذه الصناعة، وبما  
كشفنا عنه القناع يحصل للأهل القناعة.

وبالجملية: إخراج الكلام لا على مقتضى الظاهر باعتبار تنزيل المتكلم منزلة  
أخرى غير منزلته أصل ذو شعب وفنون؛ كالإخراج باعتبار تنزيل المخاطب منزلة  
أخرى غير منزلته.

وأما النوع الثالث فالمصنّف قد استفرغ فيه جهده إلا أنه ما استوفاه فكم حبايا  
بقيت في الزوايا.

منها: أن المخاطب قد يكون سائلاً، ولا ينزل منزلة أخرى بل يقرّر في  
منزلته، ومع ذلك يخرج الكلام لا على مقتضى الظاهر، بصرف سؤاله عن  
الظاهر بأن يجاب بجواب لا يطابق سؤاله بل يطابق سؤالاً آخر، بطريق أسلوب  
الحكيم<sup>(١)</sup>؛ كما وقع في قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ﴾  
[البقرة: ١٨٩].

(١) في هامش (ب): «هو تلقى السائل بغير ما يتطلب، بتزليل سؤاله منزلة غيره تنبيهاً على أنه تعدى  
السؤال اللاتق بحاله والأهم له. منه».

قال الإمام القاشاني في «تفسيره»<sup>(١)</sup>: ﴿قُلْ هِيَ مَوْقِيَةٌ﴾ جوابٌ بحملِ  
السُّؤالِ عَلَى خِلافِ الظَّاهِرِ، وَهُوَ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ عِلْمِ الْمَعَانِي مُعْتَبَرٌ، وَمَوْعِظَةٌ  
فِيهَا مَذْكُورٌ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّهِ وَاللَّيْنِ  
وَالْآقْرَبِينَ﴾ [البقرة: ٢١٥]؛ أَي: لَا يَهْمُكُمْ السُّؤَالُ عَنِ الْأَهْلِ وَحِكْمَةِ نُقْصَانِهَا  
وَكَمَالِهَا فَإِنَّهَا حِكْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، وَلَكِنْ مُهْمُكُمْ الَّذِي يَجِبُ عَلَيْكُمْ  
السُّؤَالُ عَنْهُ هُوَ أَنَّهُ مَا الْفَائِدَةُ فِيهَا؟ انْتَهَى.

وَأَمَّا أُطْبِتَ الْكَلَامَ فِي هَذَا الْمَقَامِ لِأَنَّهُ مِنْ مَهَامِ الْمَرَامِ، وَقَدْ خَلَا عَنْهُ كُتُبُ  
مَشَائِخِ هَذَا الْفَنِّ إِنْ لَمْ تُصَدِّقْنِي فَطَالِعْهَا، فَالْحَقُّهُ بِأَمْثَالِهِ تَكْمِيلًا لِلْفَنِّ، وَتَتِيمًا  
لِلصُّنَاعَةِ، وَفِي ذَلِكَ تَصْدِيقٌ لِأَبِي الْمَفَاخِرِ، فِي قَوْلِهِ: كَمْ تَرَكَ الْأَوَّلُ لِلْآخِرِ،  
وَتَحْقِيقٌ لِمَا قِيلَ: إِنَّ الْعِلْمَ لَيْسَ وَقْفًا عَلَى السَّلَفِ الْكِرَامِ، وَالْفَضْلُ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ  
مَنْ يَشَاءُ مِنَ الْأَنَامِ.

\*\*\*

(١) هو جمال الدين عبد الرزاق بن أحمد ابن أبي الغنائم، محمد الكاشي، أو الكاشاني، أو القاشاني،  
صوفي مفسر، من كتبه: «تأويلات القرآن» المعروف بـ«تأويلات الكاشاني» وهو تفسير بالتأويل  
على اصطلاح التصوف، إلى سورة (ص)، و«كشف الوجوه الغر» في شرح تائيه ابن الفارض،  
و«السراج الوهاج» في تفسير القرآن، و(شرح فصوص الحكم)، توفي سنة (٧٣٠هـ). انظر: «كشف  
الظنون» (١/٣٣٦)، و«الأعلام» (٣/٣٥٠).

(الفن الثاني)

في تفصيل اعتبارات المسند إليه

لَمَّا تَقَرَّرَ أَنَّ مَدَارَ حُسْنِ الْكَلَامِ وَقُبْحَهُ عَلَى انْطِبَاقِ تَرْكِيبِهِ عَلَى مَقْتَضَى الْحَالِ، وَعَلَى لَا انْطِبَاقِهِ، وَجَبَ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْحَرِيصُ عَلَى ازْدِيَادِ فَضْلِكَ، الْمُنْتَصِبُ لِاقْتِدَاحِ زِنَادِ عَقْلِكَ، الْمَتَفَحِّصُ عَنْ تَفَاصِيلِ الْمَزَايَا الَّتِي بِهَا يَقَعُ التَّفَاضُلُ، وَيَنْعَقِدُ بَيْنَ الْبَلْغَاءِ فِي شَأْنِهَا التَّسَابُقُ وَالتَّنَاضُلُ، أَنْ تَرْجِعَ عَلَى فِكْرِكَ الصَّائِبِ، وَذَهْنِكَ الثَّاقِبِ، وَخَاطِرِكَ الْيَقِظَانِ، وَلَا تَنْبَاهَكَ الْعَجِيبِ الشَّانِ، نَاطِرًا بِنُورِ عَقْلِكَ، وَعَيْنِ بَصِيرَتِكَ، فِي التَّنْصُحِ لِمَقْتَضِيَاتِ الْأَحْوَالِ فِي إِيْرَادِ الْمَسْنَدِ إِلَيْهِ عَلَى كَيْفِيَّاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَصُورٍ مُتَنَافِيَةٍ، حَتَّى يَتَأْتِيَ بَرُوزُهُ عِنْدَكَ لِكُلِّ مَنزَلَةٍ فِي مَعْرَضِهَا، فَهُوَ الرَّهَانُ الَّذِي يَجْرَبُ بِهِ الْجِيَادَ، وَالنُّضَالَ الَّذِي يُعْرِفُ بِهِ الْأَيْدِي الشَّدَادَ، فَتَعْرِفُ أَيُّمَا حَالٍ يَقْتَضِي طَيِّ ذَكَرَهُ، وَأَيُّمَا حَالٍ يَقْتَضِي خِلَافَ ذَلِكَ، وَأَيُّمَا حَالٍ يَقْتَضِي تَعْرِفُهُ: مُضْمَرًا، أَوْ عَلَمًا، أَوْ مُوَصُولًا، أَوْ اسْمَ إِشَارَةٍ، أَوْ مَعْرَفًا بِاللَّامِ، أَوْ بِالْإِضَافَةِ؛ وَأَيُّمَا حَالٍ يَقْتَضِي تَعْقِيْبَهُ بِشَيْءٍ مِنَ التَّوَابِعِ الْخَمْسَةِ، وَالْفَصْلِ، وَأَيُّمَا حَالٍ يَقْتَضِي تَنْكُرَهُ، وَأَيُّمَا حَالٍ يَقْتَضِي تَقْدِيمَهُ عَلَى الْمَسْنَدِ، وَأَيُّمَا حَالٍ يَقْتَضِي تَأْخِيرَهُ عَنْهُ، وَأَيُّمَا حَالٍ يَقْتَضِي تَخْصِيصَهُ أَوْ إِطْلَاقَهُ حَالَ التَّنْكِيرِ، وَأَيُّمَا حَالٍ يَقْتَضِي قَصْرَهُ عَلَى الْخَبْرِ).

\*\*\*

الفن الثاني<sup>(١)</sup>

قال: (لِمَا تَقَرَّرَ أَنَّ مَدَارَ حُسْنِ الْكَلَامِ).

أقول: قَدْ عَلِمَ مِمَّا تَقَدَّمَ - مِنْ أَنَّ ارْتِفَاعَ شَأْنِ الْكَلَامِ فِي الْحُسْنِ وَانْحِطَاطَهُ فِيهِ بِحَسَبِ انْطِبَاقِهِ عَلَى مُقْتَضَى الْحَالِ - أَنَّ مَدَارَ الْحُسْنِ فِي الْكَلَامِ عَلَى الْانْطِبَاقِ الْمَذْكُورِ يَوْجَدُ بوجُودِهِ وَيُعَدُّ بِعَدَمِهِ، وَلَا خَفَاءَ فِي أَنَّ مَعْنَى قَوْلِنَا: (وَيُعَدُّ بِعَدَمِهِ) أَنَّ حُسْنَ الْكَلَامِ يُعَدُّ فِيَقْبُحُ بِعَدَمِ الْانْطِبَاقِ وَهُوَ الْمَعْنَى بِاللَّانْطِبَاقِ.

فَمَنْ قَالَ بَعْدَ هَذَا<sup>(٢)</sup>: فَقَدْ عَلِمَ هُنَاكَ أَيْضاً أَنَّ مَدَارَ قُبْحِهِ - أَعْنِي: لَا حُسْنِيهِ - عَلَى لَا انْطِبَاقِهِ = لَمْ يَكُنْ عَلَى بَصِيرَةٍ.

بَقِيَ هَاهُنَا مَوْضِعُ بَحْثٍ، وَهُوَ: أَنَّ حُسْنَ الْكَلَامِ كَمَا يَكُونُ مِنْ جِهَةِ النِّظْمِ وَالتَّرْكِيبِ كَذَلِكَ يَكُونُ مِنْ جِهَةِ الدَّلَالَةِ، فَمَدَارُ حُسْنِهِ الْمَطْلُوقِ الشَّامِلِ لِلجِهَتَيْنِ عَلَى انْطِبَاقِهِ عَلَى مُقْتَضَى الْحَالِ، لَا عَلَى انْطِبَاقِ تَرْكِيبِهِ وَنَظْمِهِ عَلَيْهِ، أَلَا يُرَى أَنَّ الْكِنَايَةَ بِقَوْلٍ مَخْصُوصٍ تَحْسُنُ فِي مَقَامٍ يَقْبُحُ فِيهِ إِرَادَةُ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّةِ بِذَلِكَ الْقَوْلِ، وَلَا اخْتِلَافَ بَيْنَ الْكَلَامَيْنِ مِنْ جِهَةِ التَّرْكِيبِ، إِنَّمَا الْاِخْتِلَافُ بَيْنَهُمَا مِنْ جِهَةِ الدَّلَالَةِ.

فَالْوَجْهُ أَنَّ تُسْقَطَ عِبَارَةُ التَّرْكِيبِ مِنَ الْبَيِّنِ، وَيُقَالُ: إِنَّ مَدَارَ حُسْنِ الْكَلَامِ وَقُبْحِهِ عَلَى انْطِبَاقِهِ عَلَى مُقْتَضَى الْحَالِ، وَعَلَى لَا انْطِبَاقِهِ عَلَيْهِ.

وَمَا قِيلَ<sup>(٣)</sup>: أَشَارَ بِزِيَادَةِ لَفْظِ (تَرْكِيبِهِ) إِلَى أَنَّ انْطِبَاقَ الْكَلَامِ عَلَى مُقْتَضَى الْحَالِ

(١) قوله: «الفن الثاني» من هامش (ب).

(٢) في هامش (ب): «سيد».

(٣) في هامش (ب): «سيد».

إِنَّمَا هُوَ بِحَسَبِ تَرْكِيْبِهِ، سَوَاءٌ كَانَ رَاجِعاً إِلَى هَيْئَتِهِ التَّرْكِيبِيَّةِ أَوْ إِلَى مُفْرَدَاتِهِ مِنْ حَيْثُ  
إِنهَا وَاقَعَتْ فِيهِ = لَا يَجْدِي نَفْعاً فِي دَفْعِ مَا ذَكَرْنَا.

عَلَى أَنَّ الْحَصَرَ الْمَسْتَفَادَ مِنْ قَوْلِهِ: إِنَّمَا هُوَ بِحَسَبِ تَرْكِيْبِهِ، مَنْظُورٌ فِيهِ بِحَسَبِ  
زَعْمِهِ أَيْضاً، فَكَأَنَّهُ نَسِيَ مَا قَدَّمَهُ مِنْ أَنَّ تَرْكِيباً مَخْصُوصاً يُسْتَحْسَنُ فِي مَقَامٍ مُعَيَّنٍ مِنْ  
مُتَكَلِّمٍ، وَلَا يُسْتَحْسَنُ ذَلِكَ التَّرْكِيبُ بَعِيْنِهِ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ مِنْ مُتَكَلِّمٍ آخَرَ، فَإِنَّهُ صَرِيحٌ  
فِي عَدَمِ صِحَّةِ الْحَصْرِ الْمَذْكُورِ.

قَالَ: (وَجَبَّ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْحَرِيصُ).

أَقُولُ: لَيْسَ الْغَرَضُ تَوْصِيْفَ الْمَخَاطَبِ بِالْحَرِصِ وَالِانْتِصَابِ، بَلْ تَخْصِيصُ  
الْخِطَابِ بِالْمَوْصُوفِ بِذَلِكَ الْأَوْصَافِ؛ تَنْبِيْهاً عَلَى أَنَّ غَيْرَهُ لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ الْبَحْثُ عَنِ  
اعْتِبَارَاتِ هَذَا الْفَرْقِ فَلَا يَصْلُحُ لِلْخِطَابِ.

فَمَنْ وَهَمَ <sup>(١)</sup> أَنَّ فِيهِ تَنْشِيْطاً لِلْمَخَاطَبِ فَقَدْ وَهَمَ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ إِذَا كَانَ الْمَخَاطَبُ  
شَخْصاً مُعَيَّنًا.

قَالَ: (الْمُتَّصِبُ لَا قِتْدَاحَ زِنَادٍ عَقْلِكَ).

أَقُولُ: الزَّنَادُ جَمْعُ زَنَدٍ، وَهُوَ مَا يُقْدَحُ بِهِ النَّارُ مِنَ الْعُودِ وَالْحَدِيدِ، إِلاَّ أَنَّهُ بِاعْتِبَارِ  
عَدَمِ الْانْتِفَاعِ بِوَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي حُكْمِ الْمَفْرَدِ، فَلذَلِكَ لَا يُسْتَعْمَلُ فِي مَقَامِ التَّشْبِيْهِ  
وَالِاسْتِعَارَةِ إِلاَّ عَلَى صِيغَةِ الْجَمْعِ.

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: تَقُولُ لِمَنْ أَنْجَدَكَ وَأَعَانَكَ: وَرَثَ بَكَ زِنَادِي <sup>(٢)</sup>.

(١) فِي هَامِشِ (ب): «سَيْد».

(٢) انظُر: «الصَّحَاحُ» (مَادَّة: زَنَد).



وقال الزمخشري في «الأساس»: ومن المجاز: فلان واري الزناد<sup>(١)</sup>.

وقال صدر الأفاضل في «ضرام السقط»: إذا قدحت فزنادها المشرفي، وإن حشت فأجدأها العوامل.

انظر كيف أفرّد المشرفي حيث شبهه بالزناد، وجمع العوامل حيث شبهها بالأجدال.

وفيه تبيين لمن له طبع وقاد على أن جمعيّة الزناد لم يُخرجه عن حكم الأفراد، وبمثل هذه الدققة لا يظفر إلا الأفراد.

قال: (المتفحص عن تفاصيل المزاي).

أقول: المزاي على ما حققه الشيخ في «دلائل الإعجاز»، وقد نقلناه عنه فيما سبق: عبارة عن خصائص ووجوه يكون معاني الكلام عليها، وعن زيادات تحدث في أصول المعاني<sup>(٢)</sup>.

فهذا القول من المصنّف كالاقرار بما قرّناه فيما تقدّم من أن الكلامين بعد اشتراكهما في أصل الحسن بسبب الانطباق على مقتضى الحال يتفاضلان بسبب التفاوت في الاشتمال على المزاي، فلا يلزم أن يكون تفاوته في الحسن زيادةً وتقصّاناً بتفاوت الانطباق على مقتضى الحال شدةً وضعفاً.

قال: (على كفيّاتٍ مختلفة).

أقول: أراد بالكفيّات: ما لا تأثير له في معنى المُسنَد إليه؛ كالحذف والإنبات،

(١) انظر: «الأساس» (مادة: زناد).

(٢) انظر: «دلائل الإعجاز» (ص: ٢٦٠).

والتَّقْدِيمِ والتَّأخِيرِ، وبالصُّورِ: ما لهُ تأثيرٌ فيه؛ كالتَّعْرِيفِ والتَّنْكِيرِ، ولَمَّا في الصُّورَةِ مِنَ القُوَّةِ وَصَفَهَا بالتَّنَافِي وهو كَمَالُ الاختِلَافِ.

وَمَنْ اعتَبَرَ<sup>(١)</sup> في الكِيفِيَّاتِ بقاءَ لفظِ المسندِ إِلَيْهِ عَلَى حالِهِ، وفي الصُّورِ تَبَدُّلَهُ، فَقَدْ أدرَجَ بعضُ التَّعْرِيفَاتِ في الكِيفِيَّاتِ كالتَّعْرِيفِ باللامِ والإضَافَةِ، وَبَعْضُهَا في الصُّورِ كالتَّعْرِيفِ بالإضْمَارِ والإشَارَةِ والموصُولِيَّةِ، والكُلُّ سَوَاءٌ في التَّأثيرِ في مَعْنَى المسندِ إِلَيْهِ.

وأيضاً يَلزَمُ حينئذٍ أَنْ يندرجَ تَعْقِيبُهُ بِشَيْءٍ مِنَ التَّوابعِ، والفِضْلُ في الكِيفِيَّاتِ إِذْ لا تأثيرَ لَهُ في تَغْيِيرِ صُورَتِهِ، ولا يذْهَبُ عَلَيْكَ أَنَّ كَمَالُ الاختِلَافِ فيمَا لَهُ تأثيرٌ في المَعْنَى، فَالحَمْلُ عَلَى ما ذَكَرناه أَوْلَى.

وَمِنْهُمْ مَنْ قالَ<sup>(٢)</sup>: الكِيفِيَّاتُ المَخْتَلِفَةُ: ما يَجْتَمِعُ كالأثباتِ والتَّعْرِيفِ والوصْفِ، والصُّورُ المتنافيةُ: ما لا يَجْتَمِعُ كالحذفِ والإثباتِ، وَكالتَّعْرِيفِ والتَّنْكِيرِ.

وَيَلزَمُهُ أَنْ تَكُونَ الصُّورُ هِيَ الكِيفِيَّاتِ بَعينِها؛ إِذْ ما مِنْ شَيْءٍ مِنَ المذْكَوراتِ إِلا وَيَجامِعُ غَيْرَهُ مِمَّا لا يُقابِلُهُ ولا يَجامِعُهُ غَيْرُهُ مِمَّا يُقابِلُهُ، وَيكونُ الاختِلَافُ بَيْنَهُما بالإضَافَةِ، بأنْ يَكُونَ التَّعْرِيفُ - مثلاً - كِيفِيَّةً بِالقياسِ إِلى الإثباتِ، وَصُورَةً بِالقياسِ إِلى التَّنْكِيرِ، ولا يَخْفَى أَنَّ الحَمْلَ عَلَى المَعْنَيْنِ المَخْتَلِفَيْنِ أَوْلَى.

قالَ: (حتَّى يَتَأْتِيَ بَرُوزُهُ عِنْدَكَ).

أقولُ: إِنما قالَ: (بروزُهُ) ولم يَقُلْ: إِبرازُكَ إِياهُ؛ لِشَمْلِ بَرُوزِ كِلامِ الغَيْرِ عِنْدَكَ.

(١) في هامش (ب): «سعد الدين».

(٢) في هامش (ب): «سيد».

وَمَنْ غَفَلَ<sup>(١)</sup> عَنْ هَذَا قَالَ: أَي: حَتَّى يَتَسَرَّرَ لَكَ كَوْنُ الْمَسْنَدِ إِلَيْهِ فِي التَّرَكِيبِ عَلَى  
وَفِي مُقْتَضَى الْحَالِ.

قَالَ: (فَتَعْرِفَ).

أَقُولُ: لَا وَجْهَ لِعَطْفِهِ عَلَى (يَتَأْتِي)؛ لِأَنَّهُ لَا تَرْتَبَ عَلَيْهِ، بَلِ الْأَمْرُ بِالْعَكْسِ،  
وَلِذَلِكَ قَالُوا: إِنَّهُ عَطْفٌ عَلَى (تَرْجِعَ).

بَقِيَ الشَّأْنُ فِي تَأْخِيرِهِ عَنْ قَوْلِهِ: (حَتَّى يَتَأْتِي) فَإِنَّ حَقَّهُ عَلَى مَا ذَكَرَ مِنْ تَرْتَبِ  
التَّائِي عَلَى الْمَعْرِفَةِ أَنْ يُقَدَّمَ عَلَيْهِ.

قَالَ: (أَوْ مُعَرِّفًا بِاللَّامِ).

أَقُولُ: لَمْ يُقَلْ: أَوْ تَعْرِفُهُ بِاللَّامِ، لَا رِعَايَةَ لِنِظَامِ الْأَقْسَامِ، كَمَا سَبَقَ إِلَى بَعْضِ  
الْأَوْهَامِ<sup>(٢)</sup>، بَلْ لِأَمْرِ آخَرَ فَوْقَ ذَلِكَ، وَهُوَ الْإِحْتِرَازُ عَنْ مُحْذَرٍ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ  
قَالَ: أَوْ تَعْرِفُهُ بِاللَّامِ، لَدَلَّ عَلَى أَنَّ تَعْرِفُهُ مُضْمَرًا أَوْ عَلَمًا أَوْ مَوْصُولًا نَوْعًا، وَتَعْرِفُهُ  
بِاللَّامِ أَوْ بِالِإِضَافَةِ نَوْعًا آخَرَ، وَليْسَ كَذَلِكَ.

قَالَ: (يَقْتَضِي تَعْقِيبَهُ).

أَقُولُ: لَمْ يَذْكَرْ هَاهُنَا وَلَا عِنْدَ ذِكْرِهِ الْقَضْرَ: (وَأَيُّمَا حَالٍ يَقْتَضِي خِلَافَ ذَلِكَ)،  
وَلَا مَا يُوَدِّي مَا أَذَاهُ، وَقَدْ ذَكَرَهُ فِي الْبَاقِي، وَلَا بَدَلُ لَهُ مِنْ بَاعِثٍ، وَإِلَّا لَكَانَ قُصُورًا فِي  
نِظْمِ الْكَلَامِ، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاطِرِينَ فِي هَذَا الْمَقَامِ.

(١) فِي هَامِشِ (ب): «سَعْدُ الدِّينِ».

(٢) فِي هَامِشِ (ب): «سَيْدٌ».

(طِيَّ ذَكَرَ الْمَسْنَدَ إِلَيْهِ: أَمَا الْحَالَةُ الَّتِي تَقْتَضِي طِيَّ ذَكَرَ الْمَسْنَدَ إِلَيْهِ فَهِيَ: إِذَا كَانَ السَّمَاعُ مُسْتَحْضِرًا لَهُ، عَارِفًا مِنْكَ الْقَصْدَ إِلَيْهِ عِنْدَ ذَكَرِ الْمَسْنَدِ، وَالتَّرْكَ رَاجِعٌ إِمَّا لِضَيْقِ الْمَقَامِ، وَإِمَّا لِلْاِحْتِرَازِ عَنِ الْعَبَثِ بِنَاءً عَلَى الظَّاهِرِ، وَإِمَّا لِتَخْيِيلِ أَنْ فِي تَرْكِهِ تَعْوِيلًا عَلَى شَهَادَةِ الْعَقْلِ، وَفِي ذِكْرِهِ تَعْوِيلًا عَلَى شَهَادَةِ اللَّفْظِ مِنْ حَيْثُ الظَّاهِرِ، وَكَمْ بَيْنَ الشَّهَادَتَيْنِ، وَإِمَّا لِإِبْهَامٍ فِي أَنْ تَرْكَهُ تَطْهِيرًا لِلْسَّانِ عَنْهُ، أَوْ تَطْهِيرًا لَهُ عَنِ لِسَانِكَ، وَإِمَّا لِلْقَصْدِ عَلَى عَدَمِ التَّصْرِيحِ؛ لِيَكُونَ لَكَ سَبِيلٌ عَلَى الْإِنْكَارِ إِنْ مَسَّتْ إِلَيْهِ حَاجَةٌ، وَإِمَّا لِأَنَّ الْخَبِيرَ لَا يَصْلُحُ إِلَّا لَهُ حَقِيقَةُ كَقَوْلِكَ: خَالِقٌ لِمَا يَشَاءُ فَاعِلٌ لِمَا يَرِيدُ، أَوْ ادْعَاءً، وَأَمَّا لِأَنَّ الِاسْتِعْمَالَ وَارَدَ عَلَى تَرْكِهِ، أَوْ تَرْكِ نَظَائِرِهِ، كَقَوْلِهِمْ: نِعَمَ الرَّجُلُ زَيْدٌ، عَلَى قَوْلِ مَنْ يَرَى أَصْلَ الْكَلَامِ: نِعَمَ الرَّجُلُ هُوَ زَيْدٌ، وَإِمَّا لِأَغْرَاضٍ سِوَى مَا ذَكَرَ مِنْ مَنَاسِبَةٍ فِي بَابِ الْإِعْتِبَارِ بِحَسَبِ الْمَقَامَاتِ لَا يَهْتَدِي عَلَى أَمْثَالِهَا إِلَّا الْعَقْلُ السَّلِيمُ وَالطَّبْعُ الْمُسْتَقِيمُ، وَقَلَّمَا مَلَكَ الْحَكْمَ هُنَاكَ شَيْءٌ غَيْرَهُمَا، فَرَاغَهُمَا فِي مِثْلِ:

قَالَ لِي كَيْفَ أَنْتَ قَلْتُ عَلِيلٌ      سَهَّرَ دَائِمٌ وَحَزَنٌ طَوِيلٌ

كَيْفَ تَجِدُ الْحَكْمَ إِذْ لَمْ يَقُلْ: أَنَا عَلِيلٌ؟

وَفِي مِثْلِ قَوْلِهِ حِينَ شَكَا ابْنَ عَمِّهِ فَلَطَمَهُ، فَأَنْشَأَ يَقُولُ:

سَرِيعٌ إِلَى ابْنِ الْعَمِّ يَلْطَمُ وَجْهَهُ      وَليْسَ إِلَى دَاعِي النَّدَى بِسَرِيعِ  
حَرِيصٌ عَلَى الدُّنْيَا مُضِيعٌ لِدِينِهِ      وَليْسَ لِمَا فِي بَيْتِهِ بِمُضِيعِ

حَيْثُ لَمْ يَقُلْ: هُوَ سَرِيعٌ، وَفِي مِثْلِ قَوْلِهِ:

سَأَشْكُرُ عَمْرًا إِنْ تَرَاحَتْ مَنِيَّتِي      أَيَادِي لَمْ تُنْمِنُ وَإِنْ هِيَ جَلَّتْ  
فَتَى غَيْرٌ مَحْجُوبٍ الْغِنَى عَنْ صَدِيقِهِ      وَلَا مُظْهِرُ الشُّكُوفِ إِذَا التَّغْلُ زَلَّتْ

إذ لم يقل: هو فتى، وفي مثل قوله:

أضاءت لهم أحسابهم ووجوههم      دجى الليل حتى نظم الجزع ثاقبة  
نجوم سماء كلما انقض كوكب      بدا كوكب تأوي إليه كواكبه

حين لم يقل: هم نجوم سماء، وقوله عز قائلاً: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا﴾ [النور: ١] إذ لم يقل: هذه سورة أنزلناها، وقوله: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا هِيَ﴾ (١٠) نَارٌ حَامِيَةٌ ﴿[القارة: ١٠-١١]. إذ لم يقل: هي نار حامية، وقوله: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾ [يوسف: ١٨] وقوله: ﴿طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ﴾ [النور: ٥٣] على أحد الاعتبارين فيهما. وهو: فأمرني صبر جميل وأمركم، أو: الذي يطلب منكم - أو طاعتكم - طاعة معروفة، بحسب تفسير المعروفة).

الحال المقتضية لطبي ذكر المسند إليه<sup>(١)</sup>

قال: (فهي إذا كان السامع).

أقول: قيل<sup>(٢)</sup>: (إذا) هذه ليست بظرف بل اسم؛ أي: الحالة وقت كون السامع مستحضراً.

ويرد عليه أنه ياباه قوله: (وأما الحالة التي تقتضي إثباته فهي أن يكون الخبر... إلخ)؛ لأنه صريح في أن المراد من الحالة ليس الوقت، بل ما فيه من الأمر الداعي.

قال: (مستحضراً له عارفاً منك القصد إليه).

أقول: إشارة إلى وجود القرينة المجوز للحذف، فإن الحذف بدونها إلغاز

(١) قوله: «الحال المقتضية لطبي ذكر المسند إليه» من هامش (ب).

(٢) في هامش (ب): «سعد الدين».

وَتَعْمِيَّةٌ، وَلَا بَدَّ فِيهَا مِنْ اسْتِحْضَارِ السَّامِعِ ذَاتِ الْمَسْنَدِ إِلَيْهِ، وَمِنْ عِرْفَانِهِ قَصْدَ  
الْمَتَكَلِّمِ إِلَيْهِ عِنْدَ ذِكْرِهِ الْمَسْنَدَ، هَكَذَا قِيلَ.

وَيَرُدُّ عَلَيْهِ: أَنَّ الْعِرْفَانَ الْمَذْكُورَ كَافٍ فِي جَوَازِ حَذْفِهِ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى ضَمِيمَةٍ  
الاسْتِحْضَارِ.

قَالَ: (وَالْتَرَكُ رَاجِحٌ).

أَقُولُ: إِنَّمَا ذَكَرَهُ لِأَنَّ وُجُودَ الْقَرِينَةِ الْمَجُوزَةَ لِلتَّرِكِ لَا يَكْفِي؛ لِأَنَّ الذِّكْرَ أَصْلٌ  
فَلَا بَدَّ فِي وَقُوعِ التَّرِكِ مِنْ مُرْجِحٍ لَهُ يُعَارِضُ أَصَالََةَ الذِّكْرِ، وَيَدْفَعُ الرَّجْحَانَ الْحَاصِلَ  
لِلذِّكْرِ بِسَبَبِهَا.

وَمَنْ وَهَمَ<sup>(١)</sup> أَنَّهُ لَدْفِعِ التَّحْكُمِ إِذْ مَعَ الْقَرِينَةِ الْمَجُوزَةَ وَحْدَهَا يَتَسَاوَى الذِّكْرُ  
وَالتَّرِكُ فَقَدْ وَهَمَ؛ لِمَا عَرَفْتَ أَنَّهُ لَا مُسَاوَاةَ حَيْثُئِذٍ، بَلِ الذِّكْرُ رَاجِحٌ لِأَصَالَتِهِ.

قَالَ: (إِنَّمَا لِضَيْقِ الْمَقَامِ).

أَقُولُ: أَيُّ ضَيْقُهُ عَنِ ذِكْرِ الْمَسْنَدِ إِلَيْهِ بِخُصُوصِهِ لَا ضَيْقُهُ مُطْلَقًا، لِأَنَّهُ لَا يَصْلُحُ  
مُرْجِحًا لِحَذْفِ الْمَسْنَدِ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ نَسْبَتَهُ إِلَى حَذْفِهِ وَإِلَى حَذْفِ الْمَسْنَدِ عَلَى السَّوَاءِ،  
وَلِذَلِكَ يُذَكَّرُ فِي مُرْجِحَاتِ حَذْفِ الْمَسْنَدِ أَيْضًا عَلَى مَا سَتَفُتُّ عَلَيْهِ.

وَبِهَذَا تَبَيَّنَ خَطَأُ مَنْ قَالَ<sup>(٢)</sup>: أَوْ خَوْفَ مَلَالِ السَّامِعِ، أَوْ سَامَةِ الْمُتَكَلِّمِ، أَوْ  
فُوتِ الْفُرْصَةِ؛ لِأَنَّ الضَّيْقَ الْحَاصِلَ بِمَا ذُكِرَ لَا يَصْلُحُ مُرْجِحًا لِحَذْفِ الْمَسْنَدِ إِلَيْهِ  
بِخُصُوصِهِ، وَإِصَابَةُ الْمُصَنِّفِ فِي عَدَمِ عَدِّهِ - قَصْدَ الْاِخْتِصَارِ - مِنْ جُمْلَةِ مُرْجِحَاتِ

(١) فِي هَامِشِ (ب): (سَيِّد).

(٢) فِي هَامِشِ (ب): (سَيِّد).

حَذَفِ الْمَسْنَدِ إِلَيْهِ، إِلَّا أَنْ عَدَّهُ إِيَّاهُ مِنْ جُمْلَةِ مُرْجَحَاتِ حَذْفِ الْمَسْنَدِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَا اتَّفَقَ هَاهُنَا مِنَ الْإِصَابَةِ رَمِيَّةٌ مِنْ غَيْرِ رَامٍ.

قَالَ: (لِلْحَتْرَازِ عَنِ الْعَبَثِ).

أَقُولُ: هَذَا إِذَا كَانَ الْمَقَامُ خَالِيًا عَنْ فَائِدَةِ الذِّكْرِ وَنُكْتَتِهِ، وَإِلَّا فَلَا يَكُونُ ذِكْرُهُ عَبَثًا بِنَاءً عَلَى الظَّاهِرِ أَيْضًا، وَمَنْ غَفَلَ عَنْ هَذَا الْاِشْتِرَاطِ قَالَ: أَوْ لِأَنَّهُ قَدْ يَحْصُلُ بِذِكْرِهِ مَعَهَا فَائِدَةٌ خَفِيَّةٌ كَالْتَنْبِيهِ عَلَى غِبَاوَةِ السَّامِعِ.

قَالَ: (مِنْ حَيْثُ الظَّاهِرُ).

أَقُولُ: الظَّاهِرُ أَنَّهُ قَيْدٌ لِلتَّعْوِيلِ، وَالْمَرَادُ مِنَ التَّخْيِيلِ: إِيقَاعُ أَمْرٍ فِي الْخِيَالِ، وَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْأَمْرُ مُخَيَّلًا مُحْضًا لَا حَقِيقَةً لَهُ، وَفِي جَعْلِهِ قَيْدًا لِلتَّخْيِيلِ<sup>(١)</sup> بَعْدُ لَفْظًا وَمَعْنَى، وَإِنَّمَا التَّزَمَهُ مِنَ التَّزَمَةِ لِتَوْهْمِهِ أَنَّ الْمَخْيَلِ مَقَابِلٌ لِلْمُحَقَّقِ.

وَمَنْ جَعَلَ<sup>(٢)</sup> الْقَيْدَ الْمَذْكُورَ قَيْدًا لِلتَّعْوِيلِ، وَزَعَمَ أَنَّ التَّخْيِيلَ هَاهُنَا مُقَابِلُ التَّحْقِيقِ، لَمْ يَكُنْ عَلَى بَصِيرَةٍ؛ لِأَنَّ التَّعْوِيلَ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ لَيْسَ مِنْ قِبَلِ التَّخْيِيلِ بِالْمَعْنَى الْمَذْكُورِ كَمَا لَا يَخْفَى.

قَالَ: (أَوْ تَطْهِيرًا لَهُ عَنْ لِسَانِكَ).

أَقُولُ: أَطْلَقَ اللُّسَانَ فِي صُورَةِ الذَّمِّ وَالْإِهَانَةِ؛ إِذْ لَا مَحْذُورَ فِي إِيْهَامِ أَنَّهُ مِنَ الْحُبْثِ وَالرَّدَاءَةِ بِحَيْثُ يَتَلَوَّثُ بِذِكْرِهِ كُلُّ لِسَانٍ يَذْكُرُهُ، وَمَقَامُ الْمَبَالِغَةِ يَقْتَضِي ذَلِكَ، فَالْمُنَاسِبُ اعْتِبَارُهُ، وَقِيْدُهُ بِالْإِضَافَةِ إِلَى الْمُتَكَلِّمِ فِي صُورَةِ الْمَدْحِ

(١) فِي هَامِشِ (ب): «سِيد».

(٢) فِي هَامِشِ (ب): «سَعْدُ الدِّين».

والتعظيم لما فيه من المانع عن إيهام أنه من الشرف والنفاسة بحيث يتلوث بكل لسان يذكره؛ لأن من جملة الألسنة لسان الممدوح، فلا وجه للتعميم له، وإلا ينقلب المدح ذمًا.

ومن لم يتنبه<sup>(١)</sup> لهذه الدقيقة زعم أن المانع عن التعميم هاهنا مجرد الاستبعاد، ثم إن الفرق بين الصورتين بالإطلاق والتقييد من جملة الاعتبارات اللطيفة التي ضيعها صاحب «التلخيص» حيث قال: أو إيهام صونه عن لسانك أو عكسه.

قال: (وإما لأن الخبر لا يصلح إلا له).

أقول: يرد عليه أن ما ذكره علته للاحتراز عن العبث لا وجه آخر للحذف، نعم القصد إلى ذلك غير القصد إلى هذا، فهذا الاعتبار يصلح أن يعدّ وجهاً آخر، إلا أن حقه حينئذ أن يقول: وإما للقصد إلى أن الخبر لا يصلح إلا له.

وبما قررناه ظهر وجه ما قاله الشارح الجارح، وهو أن المرجع في هذا الوجه إلى الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر.

وأضح أن من قصد<sup>(٢)</sup> الرد عليه بالفرق بين القضدين لم يتفطن لقصده.

قيل<sup>(٣)</sup>: أثر الخبر على المسند دلالة على أن المسند إليه المحذوف لا يكون إلا مبتدأ، فإن الفاعل لا يحذف.

والظاهر أن هذه الدلالة لم تخطر ببال المصنف، وإلا لا اعتبرها عند ذكره المسند أولاً، حيث قال عند ذكر المسند: فهي من قبيل رمية من غير رام.

(١) في هامش (ب): «سيد».

(٢) في هامش (ب): «سعد الدين وسيد».

(٣) في هامش (ب): «سيد».



قال: (خالقٌ لِمَا يَشَاءُ فاعِلٌ لِمَا يُرِيدُ).

أقول: الخالقُ والفاعلُ هاهنا بمعنى القادرِ عَلَى الخلقِ والفعلِ، لا الخالقُ والفاعلُ بالفعلِ؛ إذ لا يصحُّ المثالُ حينئذٍ ضرورةً أَنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يَخْلُقْ وَلَمْ يَفْعَلْ بَعْدُ بِالْفِعْلِ بَعْضُ مَا يَشَاءُ خَلَقَهُ وَيُرِيدُ فَعَلَهُ، وَهُوَ الَّذِي قَرَّرَ كَوْنَهُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ.

وهذا ظاهرٌ، وإن خفيَ عَلَى مَنْ قَالَ<sup>(١)</sup>: والمعنى: أَنَّهُ خَالِقٌ لِمَا يَشَاءُ خَلَقَهُ، فاعِلٌ لِمَا يُرِيدُ فَعَلَهُ، فلا يَرِدُ عَلَى المصنَّفِ أَنَّهُ تَعَالَى يَشَاءُ وَيُرِيدُ إيمانَ الكافرِ وطاعةَ الفاسقِ، ولا يَخْلُقُهُما، ولا يَفْعَلُهُما.

فإن منشأ ما ذكره الغفولُ عَن أَنَّ المرادَ معنى القادرِ عَلَى الخلقِ والفعلِ، إذ حينئذٍ لا يحتاجُ إلى التَّصْيِيدِ؛ لأنَّ المعترِليَّ لا يُنكِرُ قدرتهُ تَعَالَى خَلْقَ إيمانِ الكافرِ وطاعةِ الفاسقِ وفعلِهِما.

قال: (وإمَّا لأنَّ الاستعمالَ وارِدٌ عَلَى تركِهِ).

أقول: أرادَ بِهِ الغيرَ القياسيَّ؛ كما أَنَّهُ وبقرينةِ القياسيِّ أرادَ بقوله: (أو تركَ نظائره) القياسيَّ؛ لأنَّ في القياسيِّ يَكُونُ التَّركُ لآئِهِ مُقتَضِي القياسِ، لا لورودِ الاستعمالِ عَلَيْهِ، وإن كانَ ذَلِكَ أيضاً مُتَحَقِّقاً فِيهِ.

ومن غفَلَ عَن هَذَا قَالَ<sup>(٢)</sup>: ورُودُ الاستعمالِ عَلَى تركِهِ يَتَنَاوَلُ القياسيَّ وغيرَهُ، فَإِنَّكَ إِذَا سَمِعْتَ مِنَ العَرَبِ كَلاماً حُذِفَ فِيهِ المَسْنَدُ إِلَيْهِ مِنْ غيرِ قياسِ، وتمثَّلتَ بِهِ فِي مَرَامِكَ عَلَى هَيْئَتِهِ، فَقَدْ راعَيْتَ الاستعمالَ الوارِدَ عَلَى تركِهِ، وَإِذَا سَمِعْتَ مِنْهُمَ ما

(١) في هامش (ب): «سعد الدين وسيد».

(٢) في هامش (ب): «سيد».

حُذِفَ فِيهِ الْمَسْنَدُ إِلَيْهِ قِيَاسًا، وَتَكَلَّمْتُ بِهِ بَعِيْنِهِ فِي غَرَضٍ مِنْ أَعْرَاضِكَ، فَقَدْ رَاعَيْتَ  
أَيْضًا الْأَسْتِعْمَالَ الْوَارِدَ عَلَى تَرْكِهِ.

وَلَمْ يَتَبَّنْهُ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ رِعَايَةِ الْأَسْتِعْمَالِ فِي الصُّورَةِ الثَّانِيَةِ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ تَرْكُ  
الْمَسْنَدِ إِلَيْهِ لِلْأَسْتِعْمَالِ.

قَالَ: (كَقَوْلِهِمْ: نَعَمْ الرَّجُلُ زَيْدٌ).

أَقُولُ: مِثَالٌ لِلْأَسْتِعْمَالِ الْوَارِدِ عَلَى تَرْكِ النَّظَائِرِ، سِوَاءِ كَانَ الضَّمِيرُ فِي (قَوْلِهِمْ)  
لِلْفُصْحَاءِ أَوْ لِلنُّحَاةِ:

أَمَّا عَلَى الْأَوَّلِ: فَظَاهِرٌ.

وَأَمَّا عَلَى الثَّانِي: فَلِمَا عَرَفْتَ أَنَّ عِلَّةَ التَّرْكِ فِي الْقِيَاسِيِّ كَوْنُهُ مُقْتَضَى الْقِيَاسِ، لَا  
وَرُودُ الْأَسْتِعْمَالِ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ أَيْضًا وَقَعًا حَيْثُ تَنَزَّلَ.

وَبِهَذَا تَبَيَّنَ فَسَادُ مَا قِيلَ<sup>(١)</sup>: الضَّمِيرُ فِي (قَوْلِهِمْ) إِنْ كَانَ لِلْفُصْحَاءِ كَانَ مَا ذُكِرَ  
مِثَالًا لِلْأَسْتِعْمَالِ الْوَارِدِ عَلَى تَرْكِ النَّظَائِرِ، وَكَذَا إِنْ كَانَ لِلنُّحَاةِ، وَلَمْ يَسْمَعُوا خُصُوصِيَّةَ  
التَّرْكِيبِ، وَإِنْ سَمِعُوهَا كَانَ مِثَالًا لِلْأَسْتِعْمَالِ الْوَارِدِ عَلَى تَرْكِهِ.

بِقِي هَاهُنَا شَيْءٌ، وَهُوَ أَنَّ الْمَصْنُوفَ تَرْكُ مِثَالِ التَّرْكِ لِكَوْنِ الْأَسْتِعْمَالِ وَإِرْدَا  
عَلَى تَرْكِهِ، وَهُوَ لِكَوْنِهِ غَيْرَ قِيَاسِيٍّ أَحَقُّ بِالتَّمْثِيلِ، وَمَنْ غَفَلَ عَنْ هَذَا قَالَ: وَإِنَّمَا  
خَصَّ كَوْنَ الْخَبْرِ لَا يَصْلُحُ إِلَّا لَهُ حَقِيقَةً وَكَوْنَ الْأَسْتِعْمَالِ وَإِرْدَا عَلَى تَرْكِ نِظَائِرِهِ  
بِالتَّعْقِيبِ بِالمِثَالِ لِمَا رَأَى فِيهِمَا مِنْ نَوْعِ احْتِيَاجِ إِلَى الذِّكْرِ بِالنُّسْبَةِ إِلَى بَعْضِ  
الْأَذْمَانِ، وَلَمْ يَتَبَّنْهُ أَنَّ الْإِحْتِيَاجَ إِلَى الذِّكْرِ فِي كَوْنِ الْأَسْتِعْمَالِ وَإِرْدَا عَلَى تَرْكِهِ  
أَشَدُّ.

(١) فِي هَامِشِ (ب): «سَيِّد».

قَالَ: (إِلَّا الْعَقْلَ السَّلِيمَ وَالطَّبْعَ الْمُسْتَقِيمَ).

أقول: قد مرَّ فيما سبقَ أَنَّهُ لَا بَدَّ لِإِذْرَاكِ مَا فِي هَذَا الْفَرْقِ مِنْ لَطَائِفِ الْاِعْتِبَارَاتِ وَدَقَائِقِ النُّكَاثِ مِنْ أَمْرِ آخَرَ وَرَاءَ سَلَامَةِ الْإِذْرَاكِ عَنْ آفَةِ الْفَهْمِ مُسَمًّى بِالذُّوقِ، وَهُوَ حَالَةٌ إِدْرَاكِيَّةٌ تُشْبِهُ ذَوْقَ الطُّعُومِ اللَّذِيذَةِ، وَهُوَ الْمِرَادُ بِاسْتِقَامَةِ الطَّبْعِ هَاهُنَا، وَلَا خَفَاءَ فِي أَنَّ الْأَوَّلَ يَنْفَكُ عَنِ الثَّانِي، فَالمرجعانِ مُتغَايِرَانِ حَقِيقَةً، فَلِذَلِكَ قَالَ: (فِرَاجِعُهُمَا).  
قَالَ: (وَقَلَّمَا مَلَكَ الْحَكْمَ).

أقول: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ (مَا) مَعَ الْفِعْلِ فِي تَقْدِيرِ الْمَصْدَرِ، وَيَكُونُ حِينَئِذٍ حَرْفًا عِنْدَ سِبْوِيهِ، وَالتَّقْدِيرُ: وَقَلَّ مُلْكُ الْحَكْمِ، وَعَلَى هَذَا يُكْتَبُ قَلٌّ مُنْفَصِلًا مِنْ (مَا)، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ مَا كَافَّةً لِلْفِعْلِ عَنِ الْعَمَلِ وَمُخْرِجًا لَهُ عَنْ بَابِهِ، وَلِذَلِكَ جَازَ وَقُوعُ الْفِعْلِ بَعْدَهُ، وَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ لَا يَدْخُلُ عَلَى الْفِعْلِ، وَعَلَى هَذَا يُكْتَبُ (قَلٌّ) مُتَّصِلًا بِـ (مَا) لِأَنَّهُ مِنْهُ، وَمِنْ تَمَامِهِ، كَذَا قَالَ الْإِمَامُ الْمَرْزُوقِيُّ فِي «شَرْحِ الْحَمَاسَةِ»<sup>(١)</sup>.

والمَرَادُ مِنَ الْفَاعِلِ فِي قَوْلِهِمْ: كَلِمَةٌ (مَا) كَافَّةٌ لِلْفِعْلِ عَنْ طَلْبِ الْفَاعِلِ: الْفَاعِلُ النَّحْوِيُّ، عَلَى مَا أَفْصَحَ عَنْهُ صَاحِبُ «الْكَشَافِ»<sup>(٢)</sup> بِقَوْلِهِ: يَكْفُ عَنْ طَلْبِ الْفَاعِلِ لَفْظًا.

وَمَنْ خَفِيَ<sup>(٣)</sup> عَلَيْهِ هَذَا مَعَ ظَهْوَرِهِ حَمَلَ الْفَاعِلَ الْمَذْكُورَ عَلَى الْفَاعِلِ الْحَقِيقِيِّ، وَقَالَ: يَكْفُ الْفِعْلُ عَنِ الْفَاعِلِ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ، وَإِنَّمَا قُلْنَا: بِحَسَبِ الظَّاهِرِ؛ لِأَنَّ الْمَنْعَ عَنِ الْفَاعِلِ حَقِيقَةٌ غَيْرُ مُمْكِنَةٍ؛ لِامْتِنَاعِ صَدُورِ فِعْلِ لَا عَنْ فَاعِلٍ.

(١) انظر: «شرح ديوان الحماسة» للمرزوقي (ص: ٢٣٤).

(٢) في هامش (ب): «يعني في الحاشية التي نقلت عنه في أوائل ديباجة شرح المفتاح».

(٣) في هامش (ب): «سيد».

ثُمَّ إِنَّ مَعْنَى قَوْلِهِمْ: وَعَلَى هَذَا يُكْتَبُ مُنْفَصِلًا عَنْ (مَا): أَنْ مُقْتَضَى الْقِيَاسِ إِذَا كَانَتْ مُصَدَّرِيَّةً مُنْفَصِلَةً، لَا أَنَّهَا لَا تُكْتَبُ إِلَّا مُنْفَصِلَةً، قَالَ صَاحِبُ «الْكَشَافِ» فِي تَفْسِيرِهِ: «أَنَّمَا تَمَلُّهُمْ» وَمَا مُصَدَّرِيَّةٌ وَكَانَ حَقُّهَا فِي قِيَاسِ عِلْمِ الْخَطِّ أَنْ تُكْتَبَ مَفْصُولَةً، وَلَكِنَّهَا وَقَعَتْ فِي الْإِمَامِ مُتَّصِلَةً، فَلَا يَخَالَفُ وَيَتَّبِعُ سُنَّةَ الْإِمَامِ فِي خَطِّ الْمَصْحَفِ<sup>(١)</sup>، أَنْتَهَى.

فَالْكِتَابَةُ مَوْضُوعَةٌ لَيْسَتْ مِنْ خَوَاصِّ (مَا) الْكَافَةِ كَمَا تَوَهَّمَ مَنْ قَالَ<sup>(٢)</sup>: وَكَلِمَةٌ (مَا) فِي (قَلَمًا) وَ(طَالَمَا) كَافَةٌ لِلْفِعْلِ عَنْ طَلَبِ الْفَاعِلِ، وَلِذَلِكَ كُتِبَتْ مَوْضُوعَةٌ.

ثُمَّ إِنَّ مِلْكَ الْحُكْمِ عِبَارَةٌ عَنِ الدَّخْلِ وَالتَّصَرُّفِ فِيهِ، وَالَّذِي لَهُ دَخْلٌ فِيهِ عَلَى الْقُدْرَةِ وَالتَّنَدُّرَةِ غَيْرُ دَاخِلٍ فِي حَدِّ الْهَدَايَةِ إِلَيْهِ، وَهُوَ التَّقْلِيدُ، فَإِنَّهُ قَدْ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ وَيُسْتَعَانُ بِهِ فِي ذَلِكَ بَعْضِ تِلْكَ الْأَعْتِبَارَاتِ، وَقَبُولِهِ فِي أَوَائِلِ الْأَمْرِ إِلَى أَنْ يَتَكَامَلَ الذَّوْقُ عَلَى مَهَلٍ عَلَى مَا مَرَّ فِيمَا سَبَقَ، فَمَعْنَى الْقَلَّةِ عَلَى ظَاهِرِهِ.

وَمَنْ وَهَمَ<sup>(٣)</sup> أَنْ الْمَرَادَ مِنْهُ النَّفْيُ فَقَدْ وَهَمَ، وَلَا دَلَالََةَ عَلَى ذَلِكَ فِي الْحَضَرِ الْمُسْتَفَادِ مِنْ قَوْلِهِ: (لَا يَهْتَدِي إِلَى أَمْثَالِهَا إِلَّا الْعَقْلُ السَّلِيمُ وَالتَّطَبُّعُ الْمُسْتَقِيمُ)<sup>(٤)</sup> عَلَى مَا نَبَّهْنَاكَ عَلَيْهِ.

(١) انظر: «الكَشَافُ» (١/٤٤٤).

(٢) فِي هَامِشِ (ب): «سِيد».

(٣) فِي هَامِشِ (ب): «سِيد».

(٤) فِي هَامِشِ (ب): «نَعَمْ لَوْ قِيلَ فِي قَوْلِهِ فِي آخِرِ الْقَائِنُونَ الْأَوَّلِ: فَإِنَّ مَلَكَ الْأَمْرِ فِي عِلْمِ الْمَعَانِي هُوَ الذَّوْقُ السَّلِيمُ وَالتَّطَبُّعُ الْمُسْتَقِيمُ دَلَالَةٌ عَلَى ذَلِكَ، لَمْ يَبْعُدْ مِنْهُ».

قَالَ: (فِي مِثْلِ قَوْلِهِ: قَالَ لِي).

أَقُولُ: أوردَهُ تَمَثِيلًا لِبَعْضِ مَا تُرِكَ تَفْصِيلُهُ مِنَ الْأَغْرَاضِ الْمُنَاسِبَةِ لِبَابِ  
حَذْفِ الْمَسْنَدِ إِلَيْهِ، وَلِذَلِكَ أَخْرَهُ عَنِ قَوْلِهِ: (وَأَمَّا لِأَغْرَاضٍ سِوَى مَا ذُكِرَ مُنَاسِبَةً  
فِي بَابِ الْاِعْتِيَارِ).

وَمَنْ لَمْ يَتَنَبَّهُ لِدَلِيلِكَ قَالَ<sup>(١)</sup>: وَالْحَذْفُ هَاهُنَا يَحْتَمِلُ ضَيْقَ الْمَقَامِ، وَالاحْتِرَازَ عَنِ  
الْعَبَثِ، وَتَخْيِيلَ التَّعْوِيلِ.

وَلَمْ يَذَرِ أَنَّهُ لَوْ كَانَ الْحَذْفُ لَوَاحِدٍ مِنْهَا لَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يُذَكَّرَ قَبْلَ الْقَوْلِ الْمَذْكُورِ،  
كَمَا ذَكَرَ الْمَثَالَانِ الْمَذْكُورَانِ لِلْحَذْفِ قَبْلَهُ، لِأَنَّ الْخَبَرَ لَا يَصْلُحُ إِلَّا لَهُ حَقِيقَةً وَلِلْحَذْفِ  
لِأَنَّ الْاِسْتِعْمَالَ وَارِدٌ عَلَى تَرْكِ نِظَائِرِهِ.

فَإِنْ قُلْتَ: فَالْغَرَضُ الْمُنَاسِبُ لِلْمَقَامِ فِي الْقَوْلِ الْمَذْكُورِ مَاذَا؟

قُلْتُ: الْغَرَضُ الْمَلَاتِمُ لِحَالِ قَائِلِهِ هُوَ إِظْهَارُ الضَّجَرِ وَالسَّامَةِ عَنِ كَثْرَةِ الْكَلَامِ  
بِسَبَبِ شِدَّةِ انْفِعَالِهِ وَتَأَلُّمِهِ مِنَ الْمَرَضِ.

قَالَ: (إِذْ لَمْ يَقُلْ: أَنَا عَلِيلٌ).

أَقُولُ: ظَرَفٌ لِلْحُكْمِ فِي قَوْلِهِ: (كَيْفَ تَجِدُ الْحُكْمَ؟) وَلَا يَلْزَمُ مِنْ تَقْيِيدِهِ بِالزَّمَانِ  
الْمَذْكُورِ تَقْيِيدُ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنَ الْوَجْدَانِ.

وَمَنْ عَقَلَ عَنِ هَذَا<sup>(٢)</sup> تَمَحَّلَ فِي صَرْفِهِ عَنِ مَعْنَى الظَّرْفِ إِلَى مَعْنَى التَّعْلِيلِ  
الْمَخْضِ؛ إِذْ لَمْ يَجِدْ عَامِلًا آخَرَ يَصْلُحُ لِلْعَمَلِ فِيهِ، فَلَزِمَهُ الْقَوْلُ بِمَعْنَى التَّعْلِيلِ فِي

(١) فِي هَامِشِ (ب): «سعد الدين وسيد».

(٢) فِي هَامِشِ (ب): «سيد».

(حَيْثُ) و(حِينَ) أَيْضاً، فَالْتَزَمَهُ قَائِلاً: وَأَمَّا كَلِمَتَا (حَيْثُ) و(حِينَ) فَاسْتَعْمَلْنَا لِمَجْرَدِ التَّعْلِيلِ بِوَأَسْطَةِ وَقُوعِهِمَا مَوْقِعَ (إِذ).

وَهَذَا - أَي: الْقَوْلُ بِأَنَّ (حِينَ) يَكُونُ لِمَجْرَدِ التَّعْلِيلِ - مِنْ بَدَعِ الْكَلَامِ لَمْ يَسْبِقْهُ أَحَدٌ مِنَ الْأَنَامِ.

وَأَمَّا الْعُدْرُ الَّذِي ذَكَرَهُ أَشَدُّ مِنَ الْجُرْمِ؛ لِأَنَّ صِحَّةَ وَقُوعِهِمَا مَوْقِعَ (إِذ) فَرَعٌ صِحَّةٌ اسْتَعْمَلَهُمَا لِمَجْرَدِ التَّعْلِيلِ، فَلَا يَصْلُحُ مُصَحِّحاً لَهُ، وَهَذَا ظَاهِرٌ عِنْدَ مَنْ لَهُ أُذُنٌ مُسَكَّةٌ.

قَالَ: (سَرِيع).

أَقُولُ: الْحَذْفُ هُنَا لَيْسَ لَوَاحِدٍ مِنَ الْأَعْرَاضِ الْمَفْصَلَةِ سَابِقاً<sup>(١)</sup>؛ لِلْمَانِعِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ أَيْضاً، بَلْ لِأَنَّ ذِكْرَهُ بِاسْمِهِ الظَّاهِرِ لَا يُنَاسِبُ مَقَامَ الذَّمِّ لِمَا فِيهِ نَوْعٌ تَنْوِيهِ لِشَأْنِهِ عَلَى مَا تَقَرَّرَ فِي مَوْضِعِهِ، وَقَدْ نَبَّهَ الْمُصَنِّفُ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: (حَيْثُ لَمْ يَقُلْ: هُوَ سَرِيعٌ)، كَأَنَّهُ يَقُولُ: لَوْ التَزَمَ ذَكَرَ الْمَسْنَدِ إِلَيْهِ كَانَ مَا تَحْتَمِلُهُ الْبَلَاغَةُ ذِكْرَهُ بِالضَّمِيرِ، وَإِنْ كَانَ مُسْتَنْكَراً مِنْ جِهَةِ النَّظْمِ؛ لِأَنَّ ذِكْرَهُ بِضَمِيرِ الْغَائِبِ يُوَدِّي إِلَى الْإِضْمَارِ قَبْلَ الذِّكْرِ، وَلَا رُخْصَةَ لَهُ، فَاضْطُرَّ إِلَى الْحَذْفِ<sup>(٢)</sup>، وَلِهَذَا الْاِعْتِبَارِ اللَّطِيفِ مِنْ غَايَةِ الدَّقَّةِ غَفَلَ عَنْهُ النَّاطِرُونَ فِي هَذَا الْمَقَامِ.

قَالَ: (سَأَشْكُرُ عَمْرًا).

أَقُولُ: حُذِفَ الْمَسْنَدُ إِلَيْهِ فِيهِ لِلْاِسْتِثْنَاءِ، فَإِنَّهُمْ إِذَا قَصَدُوا الْاِسْتِثْنَاءَ حَذَفُوا

(١) فِي هَامِشِ (ب): (سَعْدُ الدِّينِ وَسِيدٌ).

(٢) فِي هَامِشِ (ب): «وَمَنْ لَمْ يَتَنَبَّهْ لِلذِّكْرِ قَالَ: وَالْمَحْذُوفُ اسْمُهُ الظَّاهِرُ لَا ضَمِيرُهُ كَمَا يَتَوَهَّمُ مِنْ قَوْلِهِ:

هُوَ سَرِيعٌ. مِنْهُ».

المبتدأ، قَالَ الشَّيْخُ فِي «دَلَائِلِ الإِعْجَازِ»: وَمِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَطَّرِدُ فِيهِ حَذْفُ الْمَبْتَدَأِ الْقَطْعُ وَالِاسْتِثْنَاءُ، يَبْدَوْنَ بِذِكْرِ الرَّجُلِ وَيَقْدَمُونَ بَعْضَ أَمْرِهِ، ثُمَّ يَدْعُونَ الْكَلَامَ الْأَوَّلَ فَيَسْتَأْنِفُونَ كَلَامًا آخَرَ، وَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ أَتَوْا فِي أَكْثَرِ الْأَمْرِ بِخَبَرٍ مِنْ غَيْرِ مُبْتَدَأٍ، مِثَالُ ذَلِكَ: سَأَشْكُرُ... إلخ.

قَالَ: يَطَّرِدُ فِيهَا حَذْفُ الْمَبْتَدَأِ، ثُمَّ قَالَ: أَتَوْا فِي أَكْثَرِ الْأَمْرِ بِخَبَرٍ مِنْ غَيْرِ مُبْتَدَأٍ، فَعُلِمَ مِنْهُمَا أَنَّ الْمَطَّرِدَ فِي عُرْفِهِمْ مَا هُوَ غَالِبُ الْوُقُوعِ كَمَا أَنَّ الْأَصْلَ كَذَلِكَ.  
قَالَ: (أَيَادِي).

أَقُولُ: الْأَيْدِي هِيَ الْأَعْضَاءُ، وَالْأَيَادِي هِيَ النَّعْمُ، ذَكَرَهُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ، وَقَعَ الْجَمْعُ لِلْحَقِيقَةِ، وَجَمْعُ الْجَمْعِ لِلْمَجَازِ، وَنَظِيرُهُ: بُيُوتٌ وَبُيُوتَاتٌ، كَذَا قَالَ صَدْرُ الْأَفَاضِلِ فِي «ضِرَامِ السَّقَطِ».

فَعَلَى هَذَا لَا يَكُونُ (أَيَادِي) جَمْعَ أَيْدٍ مِنَ الْيَدِ بِمَعْنَى الْعَضْوِ؛ لَمَا عَرَفْتُ أَنَّ التَّجَوُّزَ فِي جَمْعِ الْجَمْعِ لَا فِي الْجَمْعِ، وَعَلَى مَا ذَكَرْتُ يَكُونُ التَّجَوُّزُ فِي الْجَمْعَيْنِ، وَالْمَفْرَدُ أَيْضًا.

قَالَ: (لَمْ تُمَنَّ).

أَقُولُ: قَالَ الْإِمَامُ الْمَرْزُوقِيُّ فِي «شَرْحِ الْحِمَاسَةِ»: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَرَادُ: لَمْ تُقَطَّعْ وَأَنْ عَظُمَتْ. وَقَالَ ذَلِكَ لِأَنَّ الْإَيَادِي السَّنِيَّةَ لَا تَكَادُ تَتَنَاسَقُ، وَيُقَالُ: حَبْلٌ مَتِينٌ وَمَمْنُونٌ، وَفِي الْقُرْآنِ: ﴿لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [فصلت: ٨] وَيَجُوزُ أَنْ يَرَادَ بِهِ: لَمْ تَخْلَطْ بِمَنْ<sup>(١)</sup>؛ أَي: إِنَّهَا صَافِيَةٌ مِنَ الْمَنِّ وَالْأَذَى عَلَى جَلَالَتِهَا وَفَخَامَتِهَا.

(١) انظر: «شرح ديوان الحماسة» للمرزوقي (ص: ١١١٣).

قال: (ولا مظهر).

أقول: (لا) زائدة مذكّرة للنفي الذي يتضمّنه (غير) كما في قوله:

أبى الله أن أسمو بأُمّ ولا أب<sup>(١)</sup>

فإن قلت: إنها تُفيدُ التصريحَ بعمومِ النفي؛ إذ بدونها ربّما يُحمَلُ اللَّفْظُ عَلَى نفيِ  
الاجتماعِ، فلا تكونُ زائدةً، بل مُفيدةً لمعنى مقصودٍ.

قلت: أفادتها المعنى لا يُنافي تسميتها بالزائدة، فإنهم يُسمونَ كانَ في نحوِ كانَ  
زيدٌ فاضلٌ زائدةً وإن كانت مُفيدةً لمعنى وهو المضيُّ والانقطاعُ.

قال ابنُ هشامٍ في «مغني اللبيب»: إنهم قد يريدونَ بالزائدِ: المعترضَ بينَ شيئينِ  
متطالِبينِ، وإن لم يصحَّ أصلُ المعنى بإسقاطِهِ كما في مسألةِ (لا) في نحو: جئتُ بلا  
زيدٍ، و: غضبَ من لا شيءٍ، فإنهم يسمونَ (لا) المعترضَ بينَ الخافِضِ والمخفوضِ  
زائدةً، وكذلك إذا كانَ يَفُوتُ بقواتِهِ معنى كما في مسألةِ (كان)، وكذلك المقترنةُ  
بالعاطفِ في نحو: ما جاءني زيدٌ ولا عمرو، ويسمونها زائدةً، وليستْ بزائدةِ البتّة، ألا  
تري أنّهُ إذا قيلَ: ما جاءني زيدٌ وعمرو، احتملَ أن المرادَ نفيَ مجيءِ كلِّ منهما على  
كلِّ حالٍ، وأن يُرادَ نفيَ اجتماعِهما في وقتِ المجيءِ، فإذا جيءَ بـ (لا) صارَ الكلامُ  
نصّاً في المعنى الأوّلِ.

نعم هي في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْواتُ﴾ [فاطر: ٢٢] لمجردِ التأكيدِ،  
وكذا إذا قيلَ: لا يستوي زيدٌ ولا عمرو<sup>(٢)</sup>.

(١) عجز بيت لعامر بن الطفيل كما في «الشعر والشعراء» (١/ ٣٢٤)، وصدرة:

فما سَوَدتني عامرٌ عن ورائةٍ

(٢) انظر: «مغني اللبيب» (ص: ٣٢٢).



قال: (إذ النعلُ زلَّت).

أقول: زلَّةُ النَّعْلِ كِنَايَةٌ عَنِ الْفَقْرِ، أَصْلُهُ: زَلَّ عَنْ مَنْزِلَتِهِ، فَتُجَوِّزُ فِي إِسْنَادِ الزَّلَّةِ إِلَى النَّعْلِ فزَادَتْ الْكِنَايَةُ حُسْنًا.

وذهب الإمامُ المرزوقيُّ إلى وجهٍ آخرٍ حيثُ قال: ويقالُ في الكِنَايَةِ عَنْ نُزُولِ الشَّرِّ وَامْتِهَانِ المرءِ: زَلَّتِ الْقَدَمُ بِهِ، كَمَا يُقَالُ: زَلَّتِ النَّعْلُ بِهِ<sup>(١)</sup>.

قال: (نَظْمُ الْجَزَعِ ثاقِبَةٌ).

أقول: أَجْمَعَ النَّاطِرُونَ مِنَ الْمُتَنظِّمِينَ فِي سَلَكِ الشَّارِحِينَ فِي هَذَا الْمَقَامِ عَلَى أَنَّ مَعْنَى الْقَوْلِ الْمَذْكُورِ: تَيَسَّرَ لِثاقِبِ الْجَزَعِ تَنْظِيمُهُ فِي سَلَكِهِ، وَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ تَخْصِيصَ التَّنْظِيمِ بِالِإِضَافَةِ إِلَى ثاقِبِهِ لَا يُنَاسِبُ الْمَقَامَ، بَلْ لَا وَجْهَ لَهُ فِي حَدِّ نَفْسِهِ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى عَلَى تَيَسَّرِ نَظْمِ الْجَزَعِ فِي اللَّيْلِ الْبِهِيمِ، وَلَا تَأْثِيرَ فِيهِ لِكَوْنِ النَّاطِمِ هُوَ الثَّاقِبِ، عَلَى أَنَّ النِّظْمَ لَيْسَ مِنْ عَادَةِ الثَّاقِبِ، فَإِنَّ الْخَرَزَةَ الْمَعْرُوفَةَ تُبَاغُ غَيْرَ مَنْظُومَةٍ.

وَكَانَ قَدَمًا يَخْتَلِجُ فِي خَلْدِي: أَنَّ الثَّاقِبَ هَاهُنَا بِمَعْنَى الْمَضِيِّ، وَالضَّمِيرُ فِيهِ لِمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْكَلَامُ السَّابِقُ، وَالْمَرَادُ مِنَ التَّنْظِيمِ الْحَمْلُ عَلَى النَّظْمِ وَكَوْنُهُ مُسْتَهْلًا لَهُ. ثُمَّ وَجَدْتُ فِي «شرح الحماسة» لِلْإِمَامِ الْمَرْزُوقِيِّ مَا نَصَّهُ هَذَا: يُرِيدُ طَهَارَةَ أَنْفُسِهِمْ، وَزَكَاةَ أَصُولِهِمْ وَوُجُوهِهِمْ، فَهُمْ يَبْضُ الْوُجُوهُ نَبْرًا وَالْأَحْسَابِ، فَدُجِيَ لِيْلِهِمْ يَنْكَشِفُ مِنْ نُورِ أَحْسَابِهِمْ، حَتَّى إِنْ ثاقِبُهُ يُسْهَلُ نَظْمَ الْجَزَعِ فِيهِ لِنَاطِمِهِ، وَهَذَا مَثَلٌ، وَالْهَاءُ مِنَ (ثاقِبُهُ) يَعُودُ إِلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: (أضاءتْ لَهُمْ أَحْسَابُهُمْ)،

(١) انظر: «شرح ديوان الحماسة» للمرزوقي (ص: ١١١٣).

والتَّقْوِبُ: الإِضَاءَةُ، يُقَالُ: نَارٌ ثاقِبٌ، وَكَوَكَبٌ ثاقِبٌ، وَحَسَبٌ ثاقِبٌ، وَقَدْ ثَقِبَ؛ أَي: اشْتَدَّ ضَوْؤُهُ وَتَلَأَلُوهُ، وَمَعْنَى (نَظَّمَ): حَمَلَ عَلَى النَّظْمِ وَأَقْدَرَ، فَهُوَ بِمَعْنَى: أَنْظَمَ، وَمِثْلُهُ: كَرَّمَ وَأَكْرَمَ<sup>(١)</sup>، انْتَهَى.

فَشَكَرْتُ يَدَ الإِصَابَةِ.

قَالَ: (نَجُومٌ سَمَاءٍ).

أَقُولُ: حُذِفَ الْمُسْنَدُ إِلَيْهِ لِمَكَانِ التَّشْبِيهِ، فَإِنَّهُ لَمَّا كَانَ مُشَبَّهًا، وَالْمُشَبَّهُ إِذَا طُوِيَ ذِكْرُهُ يَكُونُ التَّشْبِيهُ أْبْلَغَ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَذْكُورَ لَهُ هُوَ ذِكْرُ الطَّرْفَيْنِ، فَإِذَا لَمْ يُذَكَّرْ أَحَدُهُمَا يَتَأْتَى تَنَاسِي التَّشْبِيهِ، وَعَلَى تَنَاسِيهِ يَدُورُ بِلَاغَتُهُ، وَلِذَلِكَ تَرَى الْمُفْلِقِينَ مِنْ سَحَرَةٍ هَذَا الْفَنُّ يُبَالِغُونَ فِي تَنَاسِيهِ.

قَالَ: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا﴾.

أَقُولُ: حُذِفَ الْمُسْنَدُ إِلَيْهِ فِي أَمْثَالِ هَذَا يَتَضَمَّنُ نُكْتَةً بَلِيغَةً، وَهِيَ إِخْرَاجُ الْكَلَامِ مُخْرَجًا مَا يُصْلِحُ الْوَجْهَيْنِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ ذُكِرَ الْمُسْنَدُ إِلَيْهِ لَتَعَيَّنَ وَجْهُ الْكَلَامِ، وَلَمْ يَبْقَ فِيهِ احْتِمَالٌ لَوْجِهِ آخَرَ، وَلَمَّا لَمْ يُذَكَّرْ احْتَمَلْ أَنْ يَكُونَ تَقْدِيرُ الْكَلَامِ: فِيمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ سُورَةً أَنْزَلْنَاهَا، وَيَكُونُ الْمَحْذُوفُ مُسْنَدًا لَا مُسْنَدًا إِلَيْهِ.

قَالَ: (نَارٌ حَامِيَةٌ).

أَقُولُ: حُذِفَ الْمُسْنَدُ إِلَيْهِ هَاهُنَا لِلاَحْتِرَازِ عَنِ التَّكْرَارِ عَلَى التَّوَالِي لِلاِخْتِصَارِ<sup>(٢)</sup>؛ لِأَنَّهُ مِنْ جُمْلَةِ الْأَغْرَاضِ الْمَذْكُورَةِ عَلَى وَجْهِ التَّفْصِيلِ، وَقَدْ نَبَّهْتُ غَيْرَ مَرَّةٍ عَلَى أَنَّ الْأَمْثَلَةَ لِلْأَغْرَاضِ الْمَذْكُورَةِ مُجْمَلًا بِقَوْلِهِ: (وَإِمَّا لِأَغْرَاضٍ سِوَى مَا ذُكِرَ).

(١) انظر: «شرح ديوان الحماسة» للمرزوقي (ص: ١١١٩).

(٢) في هامش (ب): «سيد».

قال: (فصبرٌ جميلٌ).

أقول: حُذِفَ المسندُ إليه هَاهُنَا لِإِبْقَاءِ صِلَاةِ الْكَلَامِ لِلْإِعْتِبَارَيْنِ الْمُنَاسِبَيْنِ  
لِلْمَقَامِ، عَلَى مَا لَوَّحَ إِلَيْهِ الْمَصْنُفُ بِقَوْلِهِ: (عَلَى أَحَدِ الْإِعْتِبَارَيْنِ).  
قال: (طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ).

أقول: طِيَّ لَفْظُ الْمَسْنَدِ إِلَيْهِ قَدْ يَكُونُ لِبَسْطِ الْمَعْنَى بِتَكْثِيرِ الْوُجُوهِ الْمَحْتَمَلَةِ كَمَا  
فِي الْآيَةِ الْمَذْكُورَةِ، وَذَلِكَ نَوْعٌ تَوْفِيرٌ لِلْمَعْنَى، فِيهِ مِثْلٌ هَذَا تَوْسِيعٌ لِمَجَالِ أَشْهَبِ  
الْمَعْنَى بِتَضْيِيقِ مِضْمَارِ أَدْهَمِ الْعِبَارَةِ، وَهَذَا مِنْ غَرَائِبِ أَسْرَارِ لَمْ يَسْبِقْنِي إِلَى إِظْهَارِهَا  
أَحَدٌ مِنْ فُرْسَانِ مَيْدَانِ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ.

قال: (عَلَى أَحَدِ الْإِعْتِبَارَيْنِ فِيهِمَا).

أقول: كَوْنُ التَّمْثِيلِ عَلَى أَحَدِ الْإِعْتِبَارَيْنِ شَامِلٌ لِلآيَةِ الْأُولَى أَيْضًا؛ لِأَنَّهَا عَلَى مَا  
نَصَّ عَلَيْهِ صَاحِبُ «الْكَشَافِ» - وَقَدْ نَبَّهْتُ عَلَيْهِ - يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قِبَلِ مَا حُذِفَ  
فِيهِ الْمَسْنَدُ<sup>(١)</sup>، فَلَا وَجْهَ لِتَخْصِيسِ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ بِالْحُكْمِ الْمَذْكُورِ.  
قال: (وَأَمْرُكُمْ).

أقول: وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: (أَوْ أَمْرُكُمْ)، وَرُزِعَ أَنَّهُ الْوَاقِعُ فِي نَسْخَةِ الْمَصْنُفِ<sup>(٢)</sup>،  
وَلَا يَخْفَى فَسَادُهُ لِأَنَّ أَحَدَ الْإِعْتِبَارَيْنِ فِي الْآيَتَيْنِ مَجْمُوعُ الْقَوْلَيْنِ عَلَى التَّوْزِيعِ، لَا

(١) انظر: «الکشاف» (٣/٢٠٨)، تفسير قوله تعالى: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا﴾ قال: ﴿سُورَةٌ﴾ خير مبتدأ محذوف،  
و﴿أَنْزَلْنَاهَا﴾ صفة. أو هي مبتدأ موصوف والخبر محذوف؛ أي: فيما أوحينا إليك سورة أنزلناها. اهـ.  
فأول الوجهين فيه حذف المسند إليه بجعل المذكور خيراً، والوجه الثاني هو الاحتمال الذي أشار  
إليه المؤلف من حذف المسند، وعدّ المذكور مسنداً إليه بجعله مبتدأ.

(٢) في هامش (ب): «سيد».

أحدهما لا بعينه، فحقَّ المقامِ كلمةَ الجمعِ، وحمُلُ (أو) على معنى الواوِ ياباهُ ذكرُها في مقابلةِ (أو).

فإن قلت: لا بدَّ في الحذفِ من قرينةٍ مُرجِّحةٍ له، فكيف يجوزُ أن يُوجدَ في كلامٍ واحدٍ رُجْحَانُ حذْفِ المسندِ إليه ورُجْحَانُ حذْفِ المسندِ معاً؟

قلتُ: لا فسادَ فيه لأنَّ رُجْحَانَ كُلِّ مِنْهُمَا بالقياسِ إلى مُقابلهِ، وهو إثباتُهُ لا بالقياسِ إلى رُجْحَانِ الآخرِ، ومَنْ قرَّرَ السُّؤالَ والجوابَ على وجهِ آخرَ فقد عدلَ عنه نهجُ الصَّوابِ<sup>(١)</sup>.

قال: (فهِيَ أن يَكُونَ الخبرُ).

أقول: عبَّرَ عن المسندِ بالخبرِ تَنبيهاً على أنَّ الحاجةَ في المسندِ إليه إذا كان مُبتدأً، وأما إذا كان فاعِلاً فلا حاجةَ إليه إذ لا مَسَاغَ حينئذٍ لحذفِهِ، والحاجةُ إلى المقتضي لإثباتِهِ فرغَ مَسَاغِ حذْفِهِ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(إثبات المسند إليه: وأما الحالة التي تقتضي إثباته فهي: أن يكون الخبر عامًّا النسبة على كل مسند إليه، والمراد تخصيصه بمعين؛ كقولك: (زيد جاء وعمرو ذهب، وخالد في الدار)، وقوله:

الله أنجح ما طلبت به  
والبرُّ خيرُ حقيبةِ الرَّحْلِ

(١) في هامش (ب): «سعد الدين».

(٢) في هامش (ب): «ومن قال: فيه إشارةٌ إلى أن المراد بالمسند إليه فيما نحن فيه المبتدأ لا الفاعل، ولذا لم يمثل إلا به، فكأنه زعم أن الفاعل يجوزُ حذفُهُ كما هو الظاهرُ من تعليلِهِ. منه».

وقوله:

والنفس راغبة إذا رغبتها وإذا تُردُّ إلى قليلٍ تقنعُ

أو يذكر احتياطاً في إحضاره في ذهن السامع لقلّة الاعتماد بالقرائن، أو للتنبيه على غباوة السامع، أو لزيادة الإيضاح والتقرير، أو لأن في ذكره تعظيماً للمذكور، أو إهانةً له، كما يكون في بعض الأسامي، والمقام مقام ذلك، أو يذكر تبركاً به واستلذاً له، كما يقول الموحّد: الله خالق كل شيء، ورازق كل حي، أو لأن إصغاء السامع مطلوب فيسقط الكلام افتراضاً بسط موسى إذ قيل له: ﴿ وَمَا تَلَكَ يَمِينِكَ ﴾ [طه: ١٧] وكان يتم الجواب بمجرد أن يقول: عصاً، ثم ذكر المسند إليه وزاد: ﴿ قَالَ هِيَ عَصَايَ أَنُوكَّؤُا عَلَيَّهَا وَأَهْشُ بِهَا عَلَى غَنِيِّ وَلِي فِيهَا مَتَارِبٌ أُخْرَى ﴾ [طه: ١٨]، ونظيره في البسط: ﴿ تَقْبُدُ أَصْنَامًا فَنَنْظِلُّهَا عَلَى كَيْفِئِ ﴾ [الشعراء: ٧١]، قد بسطوا الكلام ابتهاجاً منهم بعبادة الأصنام، وافتخاراً بمواظبتها، منحرفين عن الجواب المطابق المختصر، وهو: أصناماً. أو لأن الأصل في المسند إليه هو كونه مذكوراً، أو ما جرى هذا المجرى).

الحالة المقتضية لإثبات المسند إليه<sup>(١)</sup>

قال: (إلى كلِّ مُسْنَدٍ إِلَيْهِ).

أقول: في ظاهره حزاظة، فرام إصلاحه من قال<sup>(٢)</sup>: والمراد بعموم نسبة الخبر إلى كلِّ مُسْنَدٍ إِلَيْهِ أَنْ يَكُونَ الْخَبْرُ الْمَذْكُورُ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ صَالِحاً لِأَنْ يَنْتَسِبَ إِلَى مُتَعَدِّدٍ.

(١) قوله: «الحالة المقتضية لإثبات المسند إليه» من هامش (ب).

(٢) في هامش (ب): «سيد».

ولم يذَرِ أَنَّهُ حَيْثُ يُشْكَلُ هَذَا بِمَا إِذَا كَانَ الْخَبْرُ لَا يَصْلُحُ إِلَّا لَهُ ادِّعَاءٌ، فَإِنَّ شَرْطَ  
الذِّكْرِ عَلَى التَّخْرِيجِ الْمَذْكُورِ يَتَحَقَّقُ فِيهِ، مَعَ أَنَّهُ يَتْرَكَ فِيهِ وَلَا يَذْكَرُ.

ثُمَّ قِيلَ (١): «إِنَّ عُمُومَ نِسْبَةِ الْخَيْرِ بِمَعْنَى صَلَاحِيَّتِهِ فِي نَفْسِهِ لِمَتَعَدِّدٍ، وَإِرَادَةُ  
التَّخْصِيسِ كِنَايَةٌ عَدَمِ الْقَرِينَةِ مُطْلَقًا؛ لِأَنَّ مِثْلَ: خَالِقٌ لِمَا يَشَاءُ، وَخَيْرٌ مِنْ هَذَا  
الْجَاهِلِ، وَوُجِدَ فِيهِ قَرِينَةٌ الْحَذْفِ.

وَرُدَّ عَلَيْهِ بِأَنَّ انْتِفَاءَ قَرِيبَتَيْنِ مَخْصُوصَتَيْنِ لَا يَسْتَلْزِمُ انْتِفَاءَهَا مُطْلَقًا؛ إِذْ لَهَا أَفْرَادٌ  
أُخْرَى؛ كَتَقَدَّمَ الذِّكْرِ فِي السُّؤَالِ وَغَيْرِهِ.

لَكِنَّهُ مَرْدُودٌ؛ لِأَنَّ الاسْتِزَامَ بَيْنَ الْمَكْنَى بِهِ وَالْمَكْنَى عَنْهُ غَيْرٌ لِازِمٍ، فَإِنَّ الْكِنَايَةَ قَدْ  
تَكُونُ بِالْعَامِّ عَلَى مَا مَرَّ فِي حَمْلِ قَوْلِهِ: الْإِزَامُ الْمَجْهُولُ الْمَسَاوَاةَ، عَلَى الْكِنَايَةِ عَنِ  
الْإِزَامِ الْأَعْمِ، فَإِنَّ الْإِزَامَ الْمَجْهُولَ الْمَسَاوَاةَ أَعْمٌ بِحَسَبِ الْمَفْهُومِ مِنَ الْإِزَامِ الْأَعْمِ؛  
لِصَدَقِهِ عَلَى الْإِزَامِ الْمُسَاوِي الْمَجْهُولِ مُسَاوَاتُهُ، وَقَدْ اعْتَرَفَ الرَّادُّ صِحَّةَ هَذِهِ الْكِنَايَةِ  
ثُمَّ فَكَيْفَ يَرُدُّهَا هَاهُنَا؟

قَالَ: (اللَّهُ أَنْجَحُ).

أَقُولُ: التَّمثِيلُ بِالْمَصْرَاعِ الثَّانِي فَقَطُّ، لِأَنَّ الْخَبْرَ فِي الْمَصْرَاعِ الْأَوَّلِ لَيْسَ عَامًّا  
النِّسْبَةَ إِلَى مُتَعَدِّدٍ، فَإِنَّ أَنْجَحَ جَمِيعٍ مَا طَلَبْتَ بِهِ لَيْسَ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، سِوَاهُ كَانَ الْبَاءُ  
لِلْسَبِيَّةِ أَوْ لِللَّالَةِ: أَمَّا عَلَى الْأَوَّلِ فَظَاهِرٌ، وَأَمَّا عَلَى الثَّانِي: فَلِأَنَّ مَعْنَى الْأَنْجَحِيَّةِ عَلَى  
تَقْدِيرِ الْآلِيَّةِ غَيْرُ مَعْنَى الْأَوْلَوِيَّةِ فِي كَوْنِهِ آلَةً، وَالثَّابِتُ لغيرِهِ تَعَالَى إِنَّمَا هُوَ الثَّانِي دُونَ  
الْأَوَّلِ، فَتَأَمَّلْ.

(١) فِي هَامِشِ (ب): «سَعَدَ الدِّين».

قال: (وإذا تُردُّ إلى قليل).

أقول: قيل: عطف على (راغبة) لا على معمولها، أعني: (إذا رَغَبْتَهَا)؛ لفساد المعنى.

وفيه نظر؛ لأن فساد المعنى إنما يلزم أن لو لم يكن حيثئذ (تقنع) معطوفة على (راغبة)، وأما إذا كانت معطوفة عليها فلا فساد؛ كما لا فساد في عطف: ﴿مَنْ أَعْتَابَ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَجَدْتِ مَنْ أَعْتَابَ﴾ [الأنعام: ٩٩] على ﴿وَمِنَ النَّخْلِ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّخْلِ مِنْ طَلْعِهَا قِنَوَانٌ﴾ [الأنعام: ٩٩] على تقدير عطف (جنات) على (قنوان) (١) فيصير من عطف خير على خير، وعطف قيد هذا على قيد ذلك.

قال: (أو يذكر احتياطاً).

أقول: إنما غير الأسلوب؛ لأن ما سبق من الاعتبار كان المرجع فيه إلى نفس الخير، وهذا مما يرجع إلى السامع.

قال: (أو لزيادة الإيضاح).

أقول: إنما زاد قيد الزيادة إخراجاً لإثبات المسند إليه عن مظنة أن يكون للاحتياط؛ فإن فيه فرقاً بين الاعتبارين.

قال: (أو لأن في ذكره تعظيماً).

أقول: إنما لم يقل: أو للتعظيم؛ لأن ما سبق من الاعتبارات كان المرجع فيها

(١) لعل هذا العطف حاصل على قراءة (جنات) بالرفع، وهي قراءة ذكرها الداني في «جامع البيان» (١٣٧/٢) عن أبي بكر شعبة، وابن خالويه في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٩) عن الأعمش. وعطف الجنات على القنوان على هذه القراءة قال به الزمخشري في «الكشاف» (٥٢/٢)، أما على قراءة الجمهور: ﴿وَجَدْتِ﴾ بالنصب فلم أجد من قال به.

إلى السامع، وهذا الاعتبار مما يرجع إلى المسند إليه، فقال: (أو لأن في ذكره تعظيماً للمذكور) الذي هو المسند إليه.

بقي هاهنا بحث: وهو أنه لا وجه لذكر هذا النوع من الاعتبار الراجع إلى المسند إليه هاهنا؛ لأن حق هذا المقام أن يُذكر فيه ما يقتضي إثباته مطلقاً، لا ما يقتضي إثباته على وجه مخصوص، وإلا يلزم أن يُذكر هاهنا كل ما يقتضي تعرفه، وكل ما يقتضي كونه مضمراً، وكل ما يقتضي كونه علماً، ونحو ذلك؛ إذ لا وجه لتخصيص بعض منها بالذكر هاهنا دون بعض.

قال: (والمقام مقام ذلك).

أقول: قيل<sup>(١)</sup>: هذا الشرط يُعتبر في جميع ما ذكر.

ويرد عليه: أن اعتباره على أنه شرط آخر فيما إذا كان الذكر احتياطاً ممّا لا وجه له؛ لأنه معلّل بقوله: (لقلّة الاعتماد بالقرائن)، وبعد هذا لم يبق احتمال أن لا يكون المقام مقام الاحتياط حتى يُقال: (والمقام مقام ذلك).

قال: (أو يُذكر تبركاً به).

أقول: إنما لم يُقل: أو تبركاً؛ لأن ما سبق من الاعتبارين المذكورين كان المرجع فيهما إلى المسند إليه، وهذا الاعتبار ممّا يرجع إلى المتكلم، ومن لم يتنبّه لذلك<sup>(٢)</sup> قال ما قال، وماذا بعد الحق إلا الضلال؟

بقي هاهنا شيء: وهو أنه اعتبر هاهنا نفس التبرك والاستلذاذ، وفيما سبق عند

(١) في هامش (ب): «سيد».

(٢) في هامش (ب): «سيد».



ذَكَرِ الْحَالَةَ الَّتِي تَقْتَضِي كَوْنَهُ عِلْمًا اعْتَبِرَ إِيهَا مُ التَّبَرُّكُ وَالِاسْتِلْذَاقُ، وَوَجْهُ الْفَرْقِ غَيْرُ ظَاهِرٍ، فَتَأَمَّلْ.

قال: (أو لأن إصغاء السامع).

أقول: هذا الاعتبار راجع إلى السامع، فحَقُّهُ أَنْ يُذَكَّرَ قَبْلَ قَوْلِهِ: (أو لأن في ذكره تعظيمًا) لِيَتَنَبَّهَ مَعَ أَخْوَاتِهِ مِنَ الْاِعْتِبَارَاتِ الرَّاجِعَةِ إِلَى السَّامِعِ.

وإنما قال: (السامع) دون: المخاطب؛ لآتِه أَعْمٌ، وَقَدْ عَرَفْتَ فِيمَا سَبَقَ أَنَّ اِعْتِبَارَاتِ الْكَلَامِ قَدْ تَكُونُ بِالنَّظَرِ إِلَى السَّامِعِ.

وَمَنْ غَفَلَ عَنْ هَذَا قَالَ<sup>(١)</sup>: وَلَوْ أَبْدَلَ (إِصْغَاءَ السَّامِعِ) بِ: سَمَاعِ الْمَخَاطَبِ؛ لِيَتَنَاوَلَ بَسْطَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَكَانَ أَوْلَى، ثُمَّ إِنَّ الْمَصْنُفَ أَبِي عَنْ هَذَا التَّنَاوُلِ، وَلِهَذَا لَمْ يَذْكُرِ الْآيَةَ الْمَذْكُورَةَ فِي مَعْرِضِ التَّمْثِيلِ.

والتعليل الذي ذكره ليس بشيء، وإنما أبي عنه المصنف لِمَا فِيهِ مِنْ سُوءِ الْأَدَبِ.

وصاحب «التلخيص» لعدم تنبيهه لذلك قال: أو بسط الكلام حيث الإصغاء مطلوب نحو: ﴿هِيَ عَصَاي﴾ [طه: ١٨].

فإن قلت: هلا يرد على ما ذكر أن الإصغاء لا يستعمل في حقه تعالى.

قلت: هذا إذا كان الإصغاء على حقيقته، والمراد هاهنا معناه المجازي.

ومن هاهنا ظهر خلل آخر في كلام ذلك القائل، حيث زعم أن إصغاء السامع لا يتناول بسط موسى عليه السلام.

(١) في هامش (ب): «سيد».

وإنما لم يقل: (أو يُذكرُ لأنَّ إصغَاءَ السَّامِعِ مَطْلُوبٌ، فَيُسَيِّطُ الكَلَامُ)؛ لأنَّ المرادَ مِنَ البَسْطِ هَاهُنَا ذِكْرُهُ لِأَشْيَاءٍ أُخْرَى، فَالْفَاءُ المَتَخَلِّلَةُ بَيْنَهُمَا لَا تُكُونُ إِلَّا لِلتَّفْسِيرِ وَالتَّفْصِيلِ، فَحَقُّهَا حِينَئِذٍ - أَي: عَلَى تَقْدِيرِ أَنْ يُذَكَّرَ: (أو يُذَكَّرُ) - أَنْ تَدْخُلَ لِقَوْلِهِ: يَذَكَّرُ، دُونَ قَوْلِهِ: (يُسَيِّطُ).

وبما قررناه اتَّضَحَ أَنَّ الرِّوَايَةَ الصَّحِيحَةَ: (فَيُسَيِّطُ) بِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّهُ جَزَاءٌ، وَأَمَّا رِوَايَةُ النُّضْبِ عَطْفًا عَلَى مَقْدَرٍ مَنْصُوبٍ؛ أَي: أَوْ أَنْ يُذَكَّرَ لِلإِصْغَاءِ فَيُسَيِّطُ، فَلَيْسَتْ بِصَّحِيحَةٍ.

قَالَ: (ثُمَّ ذَكَرَ المَسْنَدَ إِلَيْهِ).

أَقُولُ: عَطْفٌ عَلَى مُقَدَّرٍ؛ أَي: فَلَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى مَا هُوَ جَوَابٌ تَامٌ فِي المَقَامِ، فَهِيَ (ثُمَّ) الفَصِيحَةُ، وَوُقُوعُهَا فِي الكَلَامِ نَادِرٌ جِدًّا، فَلَمَّا يَتَنَبَّهُ عَلَيْهَا إِلَّا مَنْ لَهُ قَدَمٌ رَاسِخٌ فِي البَلَاغَةِ.

قَالَ: (وَزَادَ).

أَقُولُ: أَي: فِي الجَوَابِ، حَيْثُ أَضَافَ العَصَا إِلَى نَفْسِهِ، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يُسَأَلْ أَنَّ العَصَا لِمَنْ؟ فَقَالَ: (فَقَالَ) تَفْصِيلٌ لِمَجْمُوعِ المَعْطُوفِ وَالمَعْطُوفِ عَلَيْهِ.

وَفِي التَّعْرُضِ لِتِلْكَ الزِّيَادَةِ إِشَارَةٌ إِلَى رَدِّ مَا اخْتَارَهُ صَاحِبُ «الكَشَافِ» - وَزَعَمَ بَعْضُ النَّاطِرِينَ<sup>(١)</sup> فِي هَذَا الكِتَابِ، الغَافِلِينَ عَنِ الإِشَارَةِ المَذْكُورَةِ: أَنَّهُ الأَلْيَقُ بِالمَقَامِ، وَهُوَ: أَنَّهُ كَانَ المرادُ بِالسُّؤَالِ عَنِ الجِنْسِ اسْتِحْضَارَ مَا يَتَنَبَّهُ بِصِفَاتِهَا؛ لِيُظْهَرَ لَهُ المَبَايَنَةُ البَعِيدَةُ بَيْنَ المَقْلُوبِ عَنْهُ وَالمَقْلُوبِ إِلَيْهِ، وَيُشَاهِدُ القُدْرَةَ البَاهِرَةَ، فَلَمَّا فَطِنَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لِذَلِكَ أَجَابَ بِأَنَّهَا خَشْبَةٌ مِنْ جِنْسِ العَصَا مُتَّصِفَةٌ بِمَا يَتَّصِفُ بِهِ أَفْرَادُ جِنْسِهَا مِنْ

(١) فِي هَامِشِ (ب): «سَيِّد».

الاتِّكَاءِ عَلَيْهَا وَالْهَشُّ بِهَا، وَمَا يَنَاسِبُهُمَا<sup>(١)</sup>، فَلَيْسَ هُنَاكَ بَسْطٌ لِلْاِفْتِرَاضِ الَّذِي رُبَّمَا يَعْدُّ جِرَاءَةً فِي تِلْكَ الْحَضْرَةِ.

وَوَجْهُ الرَّدِّ عَلَيْهِ: أَنَّ تِلْكَ الزِّيَادَةَ بِمَعْرِزٍ عَنِ الْقَضِدِ الْمَذْكُورِ، بَلْ قَوْلُهُ: ﴿فِيهَا مَقَارِبٌ أُخْرَى﴾ أَيْضاً لَا يَنَاسِبُ مَا ذُكِرَ.

وَأَمَّا حَدِيثُ الْجِرَاءَةِ فَلَيْسَ بِذَلِكَ، لِأَنَّ مَا يَكُونُ بِالْإِجَازَةِ - بَلْ بِالطَّلَبِ - لَا يُعَدُّ جِرَاءَةً.

قَالَ: (بِمَوَاطِنِهَا).

أَقُولُ: مِنْ وَاظَبَ بِمَعْنَى: دَاوَمَ، لَا مِنْ وَاظَبَ بِمَعْنَى: دَامَ - قَالَ فِي «الْقَامُوسِ»: وَظَبَ عَلَيْهِ يَظُبُّ وَظُوبًا: دَامَ، أَوْ دَاوَمَهُ وَلِزِمَهُ وَتَعَهَّدَهُ؛ كَوَاطَبَ<sup>(٢)</sup> - فَلَا حَذْفَ كَمَا تَوَهَّمُ مَنْ قَالَ<sup>(٣)</sup>: وَالْأَصْلُ أَنْ يَقَالَ: بِالْمَوَاطِنَةِ عَلَيْهَا، إِلَّا أَنَّهُ نَزَعَ الْخَافِضَ، وَعَدَّى الْمَصْدَرَ بِالْإِنِّصَالِ.

قَالَ: (أَوْ مَا جَرَى هَذَا الْمَجْرَى).

أَقُولُ: عُدَّ مِنْهَا<sup>(٤)</sup>: مَا ذُكِرَ لِيَتَعَجَّبَ مِنْهُ، نَحْوُ: الصَّبِيُّ يَقَاوِمُ الْأَسَدَ، وَإِصَالُ زِيَادَةِ الْمَسْرَةِ إِلَى الْمَخَاطِبِ نَحْوُ: حَبِيبُكَ عَلَى الْبَابِ.

وَلَا وَجْهَ لَهُ؛ لِأَنَّهُمَا لَيْسَا مِمَّا يَقْتَضِي ذِكْرَ الْمَسْنَدِ إِلَيْهِ مُطْلَقًا، بَلْ ذِكْرَهُ عَلَى وَصْفٍ خَاصٍّ وَهُوَ الصَّبِيُّ فِي الْأَوَّلِ وَالْمَحْبُوبِيَّةُ فِي الثَّانِي، وَالْكَلَامُ فِيمَا

(١) انظر: «الكشاف» (٣/٥٧).

(٢) انظر: «القاموس» (مادة: وظب).

(٣) في هامش (ب): «سيد».

(٤) في هامش (ب): «سيد».

يَقْتَضِي مَجْرَدَ ذِكْرِهِ، إِلَّا أَنَّ الْمَصْنُفَ غَفَلَ عَنَ هَذَا فِي بَعْضِ أَمْثَلِيهِ وَتَبِعَهُ الْعَادُّ الْمَذْكُورُ.

\*\*\*

(المسند إليه معرفة: وأما الحالة التي تقتضي تعرفه: فهي إذا كان المقصود من الكلام إفادة السامع فائدة يُعتدُّ بمثلها، والسبب في ذلك هو أن فائدة الخبر لَمَّا كانت هي الحُكْمَ أو لَازِمَهُ كما عرفت في أول قانون الخبر، ولازِمَ الحكم وهو أنك تعلم الحكم أيضاً، ولا شبهة أن احتمال تحقق الحكم متى كان أبعد كانت الفائدة في تعريفه أقوى، ومتى كان أقرب كانت أضعف، وبُعدُ تحقق الحكم بحسب تخصيص المسند إليه والمسند كلما ازداد تخصصاً ازداد الحكم بُعداً، وكلما ازداد عموماً ازداد الحكم قرباً، وإن شئت فاعتبر حال الحُكْمِ في قولك: شيء ما موجود، وفي قولك: فلان ابن فلان حافظٌ للتوراة والإنجيل، يتضح لك ما ذكرتُ.

ثم إنَّ تخصص المسند إليه: إمَّا أن يكون لكونه أحد أقسام المعرفات فحسب، وهي: المضمَّرات، الأعلام، المبهمات، أعني: الموصولات، أسماء الإشارة، المعرفات باللام، المضافات على المعارف إضافةً حقيقية مع القيد المذكور في علم النحو، أو لما زاد على ذلك: من كونه مصحوباً بشيء من التوابع الخمسة، والضمير المسمى فصلاً، وإما أن يكون لا لما ذكرنا، كما ستقف عليه، ولكلٍّ من ذلك حالة تقتضيه).

الحالة المقتضية لتعرف المسند إليه<sup>(١)</sup>

قال: (وأما الحالة التي تقتضي تعرفه).

أقول: لَمَّا كَانَ تَعْرِفُهُ - أَي: كَوْنُهُ مَعْرِفَةً - عَلَى وَجْهِ مَخْتَلَفَةٍ، ذَكَرَ أَوَّلًا الْحَالَةَ

(١) قوله: «وأما الحالة المقتضية لتعرف المسند إليه» من هامش (ب).

المقتضية لتعرفه على الإطلاق، ثم بين الحالات المقتضية لتلك الوجوه؛ ضبطاً للكلام، وتفصيلاً للمرام، كذا قيل.

فعلى هذا كان حقه أن يذكر أولاً الحالة المقتضية لذكره على الإطلاق، ثم يبين الحالات المقتضية للوجوه المختلفة التي يكون ذكره عليها.

ثم إن المفهوم مما ذكر: أن الحالة المقتضية لتعرفه على الإطلاق لا تكفي، بل لا بد من الحالة المقتضية لتعرفه على وجه معين من الوجوه المختلفة، وموجب ذلك أن يجب في كل مقام يذكر فيه المسند إليه معرفة على وجه معين من تلك الوجوه تحقق اقتضائين، لا أن يجب فيه تحقق مقتضيين، وذلك لأن بمقتضى واحد يتم الأمران، فإن اقتضاء تعرفه على الإطلاق وإن لم يتضمن تعرفه على وجه معين، لكن اقتضاء تعرفه على وجه معين يتضمن تعرفه على الإطلاق.

وبهذا التفصيل اتضح الخلل فيما قيل: تبين بما ذكره أن المطلق له مقتضى ولخصوصية كل من أفراد مقتضى آخر، فيجب حيثئذ رعاية كل واحد من المقتضيين في كل واحد من أقسام المعارف، لأن الواجب حيثئذ رعاية كل واحد من الاقتضائين لا رعاية كل واحد من المقتضيين، وقد عرفت أن الثاني أخص من الأول، فتأمل.

قال: (هو أن فائدة الخبر لما كانت).

أقول: جواب قوله: (كلما ازداد تخصصاً ازداد الحكم بعداً، وكلما ازداد الحكم عموماً ازداد الحكم قرباً)، وهذا وهذا كقولك: لَمَّا كَانَ طُلُوعُ الشَّمْسِ عَلَّةً لَوْجُودِ النَّهَارِ، كَلَّمَا كَانَتِ الشَّمْسُ طَالِعَةً كَانَ النَّهَارُ مَوْجُوداً، وكلما لم يكن النهار موجوداً

لم تكن الشمس طالعة، يُرشدك على ذلك أنك إذا جئت بـ (إذا) مكان (لَمَّا) كان المذكور جواباً له، فكذلك هو جواب له، إذ لا تفاوت بينهما إلا في أنه لا يدخل الفاء في جواب (لَمَّا) دون (إذا).

ومن لم يتنبه لذلك<sup>(١)</sup> زعم أن الجواب محذوف، أي: لما كانت فائدته الحكم، أو لازمه الذي هو حكم أيضاً، انحصرت فائدة الخبر في الحكم.

ثم إن المراد من الجواب هاهنا ما يسد مسدده، وينوب منابه، لا الجواب نفسه؛ لأن الجواب عامل، وما في حيز (كلما) يمتنع أن يعمل فيه.

ولمَّا كان كلام المصنف صريحاً في أن فائدة الخبر هو الحكم المفاد به أو لازمه، وجب حملها على ما هو المصطلح المذكور في أول قانون الخبر؛ لأن ما هو أعم منه لا ينحصر فيهما؛ لَمَّا نبهت عليه فيما سبق أن فوائد الخبر كثيرة، والمنحصر فيهما إنما هو المصطلح عند أرباب هذا الفن.

ثم إن قوله: (كما عرفت في أول قانون الخبر) يدل دلالة قاطعة على أن المراد ما هو المصطلح؛ لأن ما عرف ثمة هو انحصاره فيهما لا انحصار ما هو أعم منه<sup>(٢)</sup>.

ومن غفل<sup>(٣)</sup> عما قلناه ولم يتفطن لموجب قوله المذكور قال: أراد بفائدة الخبر هاهنا ما هو أعم من المصطلح عليها.

(١) في هامش (ب): «سعد وسيد».

(٢) في هامش (ب): «يمكن توجيهه بأن فائدة الخبر هاهنا بعم لازمها والمصطلح يقابلها».

(٣) في هامش (ب): «سيد».

قال: (متى كان أبعد).

أقول: قيل<sup>(١)</sup>: لا شك أن الأحكام متفاوتة، فمنها ما يبعد تحققه في نفس الأمر لكثرة شرائطه وموانعه، ومنها ما يقرب لقلتها.

ويرد عليه: أن العبرة في بعد تحققه وقربه لسهولة حصول الشرائط وارتفاع الموانع، لا كثرتها وقلتها، فكم من شرائط كثيرة سهلة الحصول من شرائط قليلة.

ثم قيل: فمدار الاعتداد بالحكم على بعده عن كونه معلوماً، ومدار بعده عن المعلومية على بعد تحققه في نفسه.

والمقدمة الثانية محل نظر، فإن مدار البعد عن المعلومية على ما فيه من الخفاء المخرج إلى النظر أو إلى التنبيه لا على بعده عن الوقوع، وهذا ظاهر.

قال: (وبعد تحقق الحكم بحسب تخصص المسند إليه والمسند).

أقول: ليس هذا كلياً كما ظنه المصنف، وتبعه المتصدون لشرح كلامه وبيان مرامه ممن حسن الظن بشأنهم<sup>(٢)</sup>؛ لأن الحكم قد يزداد قريباً بازدياد المسند إليه والمسند تخصصاً، ألا ترى أن الحكم بأن رجلاً قاوم أسداً أبعد من الحكم بأن رجلاً قوياً قاوم أسداً ضعيفاً؟ ونظائر هذا أكثر من أن يحصى.

ثم إن ما ذكره لا يكفي في تمام التقريب؛ لأنَّ موجبَه أن المقصود من الكلام إذا كان إفادة السامع فائدة يعتدُّ بها لا بدَّ من التخصيص في أحد طرفي الخبر، ولا يلزم من ذلك أن يكون الواجب حينئذٍ تخصص المسند إليه بخصوصه، والكلام فيه.

(١) في هامش (ب): «سيد».

(٢) في هامش (ب): «سعد الدين وسيد».

وهذا أيضاً مما غفل عنه الناظرون في هذا المقام، وأعجب منه أنه ادعى بعضهم بديهة الكلية المذكورة.

بقي هاهنا دقيقة لا بد من التنبية عليها: وهي أن مقتضى سباق كلامه أن يُقال: ويُعد احتمال تحقق الحكم بحسب تخصص المسند إليه والمسند، إلا أنه أسقط عبارة الاحتمال هاهنا تنبيهاً على أنها مفحمة فيما سبق من قوله: (ولا شبهة أن احتمال تحقق الحكم متى كان أبعد.. إلخ)، وذلك أن البعد في الحقيقة وصف التحقق، إلا أنه لما كان ثبوته له حال كونه مُحتملاً أضافه إلى احتمال تنبيهاً على ذلك.

ونظير هذا قولهم: العلم حصول صورة الشيء في العقل، فإن العلم نفس الصورة، إلا أن علميتها لما كانت حال حصولها في العقل وباعتباره قالوا: إنه حصول الصورة؛ تنبيهاً على شدة تأثير ذلك الحصول في علمية الصورة العقلية. ولما في هذه الدقيقة الأنيقة من الخفاء قال بعضهم<sup>(١)</sup>: وإنما نُسب البعد تارة إلى تحقق الحكم وأخرى إلى احتمال تحقيقه فننأ في العبارة، وقال الآخر<sup>(٢)</sup>: وقوله: (وبعد تحقق الحكم) يُشعر بأن القرب والبعد والتفاوت فيهما مما يتصف به نفس تحقق الحكم، فإن صح ذلك فلا حاجة إلى توسيط الاحتمال فيما سبق، وإلا فلا بد من تقدير مضاف؛ أي: وبعد احتمال تحقق الحكم.

قال: (وهي).

أقول: أي: أقسام المعرفات، وإنما ترك العاطف بين الأخبار تنبيهاً على أن

(١) في هامش (ب): «سيد».

(٢) في هامش (ب): «سعد الدين».



المجموع بحسب الحقيقة خبرٌ واحدٌ للأقسام؛ كأنه قيل: أقسام المعارف هذه الأشياء.

وأما ما يُقال: من أن الخبر إذا تعدد لفظاً لتعدد المبتدأ حقيقةً أو حكماً وجب إدخال الواو بين ألفاظ الخبر إشعاراً بأن المجموع خبرٌ واحدٌ؛ فلم يلتفت إليه المصنّف؛ لأن إشعار العاطف باستقلال كل خبراً على حدة أظهر، ألا ترى أن ترك الواو في: (حلو حامض) أولى من إدخاله الذي جوّزه أبو علي؟ كذا قيل.

قوله: لأن إشعار العاطف.. إلخ<sup>(١)</sup>، منظورٌ فيه، وقد صرح هذا القائل في تعليقاته على «التلويح» بخلافه حيث قال: إنهم يقولون في (حلو حامض): إن ضمير المبتدأ ليس في شيءٍ منهما وإلا لزم التناقض، بل في المجموع من حيث هو مجموع، وإن أردت أن تعبر عن ذلك المجموع بلفظ واحد قلت: مز، فإنهم اعتبروا المتعدد صورة المتحد حكماً<sup>(٢)</sup>، والفرق بالواو وعدمه لا يجدي نفعاً؛ لدلالة الواو على ما يؤكد أمر الاتحاد وهو الجمعية.

قال: (والتوابع).

أقول: التوابع جمع تابع، فإن (فاعل) إذا كان صفةً لغير الآدميين يُجمع على فواعل، قال الجوهري: إن فواعل إنما هو جمع فاعلة؛ نحو: ضارية وضوارب، أو جمع فاعل إذا كان صفةً للمؤنث؛ مثل: حائض وحوائض، أو لغير الآدميين؛ مثل:

(١) في هامش (ب): «سيد».

(٢) في هامش (ب): «ولا يُنافي ذلك دلالة على التباين بين المعطوفين ذاتاً أو اعتباراً بل يؤكد ضرورة أن الاتحاد في الحكم إنما يكون بين الاثنين».

جَمَلِ بَازِلٍ، وَجَمَالِ بَوَازِلٍ، وَحَائِطٍ وَحَوَائِطٍ، فَأَمَّا مَذَكَّرٌ مَا يَعْقِلُ فَلَمْ يَجْمَعْ عَلَيْهِ إِلَّا فَوَارِسٌ، وَهُوَ الْكُ، وَنَوَاكِسٌ<sup>(١)</sup>.

فَمَنْ وَهَمَ<sup>(٢)</sup> أَنْ تَابِعاً لَا يُجْمَعُ عَلَى تَوَابِعٍ إِلَّا بِاعْتِبَارِ صَيْرُورَتِهِ اسماً فَقَدْ وَهَمَ.

فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا وَجْهُ تَوْصِيفِ التَّوَابِعِ بِالْخَمْسِ هَاهُنَا، وَبِالْخَمْسَةِ فِي قَوْلِهِ فِي صَدْرِ هَذَا الْفَنِّ: (تَعْقِبُهُ بِشَيْءٍ مِنَ التَّوَابِعِ الْخَمْسَةِ)؟.

قُلْتُ: اعْتَبَرْتُ تَذْكِيرَ التَّابِعِ بِحَسَبِ الْأَصْلِ مَرَّةً، وَتَأْنِيثَهُ بِحَسَبِ التَّأْوِيلِ أُخْرَى، فَإِنَّهُ فِي تَأْوِيلِ الْكَلِمَةِ، وَاعْتِبَارُ التَّأْوِيلِ فِي مِثْلِ هَذَا سَائِعٌ شَائِعٌ، قَالَ صَاحِبُ «الْكَشَافِ» فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾: أَنَّ ثَلَاثَةً فِي قَوْلِهِمْ: ثَلَاثَةٌ أَنْفُسٍ، عَلَى تَأْوِيلِ الشَّخْصِ<sup>(٣)</sup>.

فَمَنْ وَهَمَ<sup>(٤)</sup> أَنْ تَوْصِيفَ التَّوَابِعِ بِالْخَمْسِ إِنَّمَا هُوَ بِاعْتِبَارِ أَنَّهَا جَمْعٌ تَابِعَةٌ فَقَدْ وَهَمَ.

\*\*\*

(المسند إليه ضميراً: وأما الحالة التي تقتضي كونه مضمراً، فهي: إذا كان المقام مقام حكاية كقوله:

أنا الذي يجدوني في صدورهم لا أرتقي صدرها ولا أردد

(١) انظر: «الصحاح» (مادة: فرس).

(٢) في هامش (ب): «سيد».

(٣) انظر: «الكَشَافِ» (١/١٣٧).

(٤) في هامش (ب): «سيد».

وقوله:

أنا المرعْتُ لا أخفى على أحدٍ  
ذَرَّتْ بِي الشَّمْسُ لِلْقَاصِي وللدَّانِي

وقوله:

ونحن التاركون لِمَا سَخِطْنَا  
ونحنُ الآخِذُونَ لِمَا رَضِينَا

وقوله:

ونحنُ بنو عمِّ على ذاك بيننا  
وَنَحْنُ كَصَدْعِ العُصِّ إِنْ يُعْطَى شَاعِبَا  
زَرَابِيٌّ فِيهَا بَغْضَةٌ وَتَنَافُسُ  
يَدْعُهُ وَفِيهِ عَيْبُهُ مَتَشَاخِسُ

أو مقامَ خطاب كقوله:

يا بنَ الأكارِمِ مِن عَدَنَانَ قَدْ عَلِمُوا  
أنتَ الَّذِي تُنَزِّلُ الأيَّامَ مَنزِلَهَا  
وتالِدُ المجد بين العمِّ والخَالِ  
وَتُمْسِكُ الأَرْضَ مِن خَسْفٍ وَزَلْزَالِ

وقوله:

قَدْ كَانَ قَبْلَكَ أَقْوَامٌ فُجِعَتْ بِهِمْ  
أنتَ الَّذِي لَمْ تَدَعْ سَمْعاً وَلَا بَصَراً  
خَلَى لَنَا هَلَكَهُمْ سَمْعاً وَأَبْصَاراً  
إِلَّا شِفاً، فَأَمَرَ العَيْشَ إِمراراً

وقوله:

وأنتِ التي كَلَّفْتَنِي دَلَجَ السُّرَى  
وَجُونَ القِطَا بِالْجِلْهَتَيْنِ جُثُومُ

وقولها:

وأنتَ الَّذِي أَخْلَفْتَنِي مَا وَعَدْتَنِي  
هَاشِمَتٌ بِي مَن كَانَ فِيكَ يَلُومُ

وحقُّ الخطاب أن يكون مع مخاطب معيَّن، ثم يترك على غير معيَّن، كما تقول:  
فلان لئيم، إن أكرمتَه أهانك، وإن أحسنت إليه أساء إليك.

فلا تريد مخاطباً بعينه، كأنك قلت: إن أكرِّمَ أو أحسِنَ إليه، قصداً إلى أن  
سوء معاملته لا يختص واحداً دون واحد، وأنه في القرآن كثير يحمل قوله تعالى:  
﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُوا رُءُوسِهِمْ﴾ [السجدة: ١٢] على العموم؛ قصداً على  
تفطيع حال المجرمين، وأن قد بلغت من الظهور على حيث يمتنع خفاؤها ألبتة،  
فلا تختص رؤية راءٍ دون راءٍ، بل كلُّ مَنْ يتأتى منه الرؤية فله مدخل في هذا  
الخطاب، وكذا أمثال له.

أو كان المسند إليه في ذهن السامع لكونه مذكوراً، أو في حكم المذكور لقرائن  
الأحوال، ويراد الإشارة إليه؛ كنعو قوله:

مِنَ الْبَيْضِ الْوَجْوهِ بَنِي سِنَانٍ      لو أَنَّكَ تَسْتَضِيءُ بِهِمْ أَضَاءُوا  
هُمُ حُلُّوا مِنَ الشَّرْفِ الْمَعْلَى      وَمِنْ حَسَبِ الْعَشِيرَةِ حَيْثُ شَاءُوا  
وقوله:

يُبْنِي أَبِي إِسْحَاقَ طَالَتْ يَدُ الْعُلَى      وقامت قنأة الدِّينِ واشتدَّ كاهلُهُ  
هُوَ الْبَحْرُ مِنْ أَيِّ النَّوَاحِي أَتَيْتَهُ      فَلَجَّجْتُهُ الْمَعْرُوفُ وَالْبِرُّ سَاحِلُهُ  
وقوله:

أرى الصبرَ محموداً وعنه مذاهبُ      فكيف إذا لم يكن عنه مذهبُ  
هُوَ الْمَهْرَبُ الْمُنْجِي لِمَنْ أَحْدَقَتْ بِهِ      مَكَارَهُ دَهْرٍ لَيْسَ عَنْهُمْ مَهْرَبُ

## الحالة التي تقتضي كونه مضمراً

قال: (أنا الذي تجدوني).

أقول: خولفَ في (تجدوني) الأصل من جهتين:

إحداهما: أن الأصل من حيث إن الفعل في موضع الرفع: تجدوني، لكنه حذف نون الوقاية مع وجود نون الإعراب تخفيفاً.

وثانيهما: أن الأصل من حيث إنه في صلة الموصول: تجدونه؛ ليعود الضمير إلى الموصول، لكنه لما كان الموصول والمبتدأ - أعني: (أنا) - شيئاً واحداً لم يُبال أن يعود إلى المبتدأ الضمير الذي يجب عودته إلى الموصول، ومثله في الخطاب: (وأنت الذي أخلفتني)، والقياس: أخلفني.

قال الإمام المرزوقي في قول عليّ كرم الله وجهه:

أنا الذي سمّني أمي حذرة

كان القياس أن يقول: سمّته، حتى يكون في الصلة ما يعود إلى الموصول، لكنه لما كان القصد في الإخبار عن نفسه، وكان الآخر هو الأول، لم يُبال بردّ الضمير على الأول، وحمل الكلام على المعنى لأمنه من الإلباس، وهو مع ذلك قبيح عند النحويين، حتى قال المازني: لولا اشتهاؤه وكثرة مورده لرددته<sup>(١)</sup>.

قوله: وكثرة مورده، قد يُقرأ بضم الميم على صيغة الفاعل؛ أي: قائله، وكبرته بضم الكاف والباء الموحدة؛ أي: لولا كان قائله مشهوراً كائناً من جملة الكبراء لرددته، وقد يُقرأ بفتح الميم، وفتح الكاف، والثاء المثناة، وهذا ظاهر.

(١) انظر: «شرح ديوان الحماسة» للمرزوقي (ص: ٨٦).

وليس فيه دلالة على إنكار ما حُوِّلَ فيه الأصل المذكورُ ثانياً<sup>(١)</sup>، بل دلالة على قبوله أظهر.

نعم؛ فيه دلالة على أنه لولا شيوعه ووقوعه في كلام الثقة لرددته بحكم مخالفته القياس، فمن قال<sup>(٢)</sup>: «ومن هذه الأمثلة الكثيرة يظهر أن رجوع ضمير المتكلم أو المخاطب إلى الموضوع ليس مما يُنكر كما توهمه بعض النحاة، وقال: لولا شهرة سبند كلام علي رضي الله عنه لرددته = لم يُصب.

وأما القول بالقبح فيه ففي غاية القبح؛ لأن مثله وقع في أحسن الكلام وأبلغه وأفصحه، وهو قوله تعالى: ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ بِخُلُوبِكُمْ﴾ [النمل: ٥٥] على القراءة بالتاء القوقانية، فإن الصفة والصلة بيان في أن الأصل وجود العائد الغائب إليهما إذا كان الموصوف محمولاً على المتكلم أو المخاطب؛ نحو: نحن أو أنتم قوم فعلوا، ولا دلالة في قول المازني على القبح فيه، كما لا دلالة فيه على الإنكار لصحته، فما سبق من قوله: إنه قبيح عند النحويين حتى قال المازني... إلخ، مردود من وجهين.

قال: (صدراً).

أقول: الصدْرُ بالتحريك الاسم من قولك: صدرت عن الماء وعن البلاد، ومن قال<sup>(٣)</sup>: و(صدراً) مصدر في موضع الحال، مراده بيان الإعراب، وهم لا يفرقون بين المصدر واسم المصدر عند ذلك، فلا يتجه عليه الرد بأن الصدر ليس بمصدر بل هو اسم للمصدر الذي هو الصدور.

(١) في هامش (ب): «مذكور في المطول في بحث الالتفات».

(٢) في هامش (ب): «سيد».

(٣) في هامش (ب): «سعد الدين».

قال: (وذرت بي).

أقول: (ذرت): طلعت، والباء في (بي) للملابسة؛ أي: طلعت ملتبسة بي؛ أي: أنا معها يعرفني من يعرفها، ويحتمل التعدية احتمالاً مرجوحاً؛ أي: أطلعتني وشهرتني.

وإنما قلنا: إنه مرجوح؛ لأن فيه إسناد تشهيره إلى الشمس، ففيه تغليب جانبها، وعلى الوجه الأول هما سيان، وهو المناسب لمقام التمدح. ومن غفل<sup>(١)</sup> عن هذا رجح الوجه الثاني، وأما السببية فبعيد لأن فيه إفراطاً في المبالغة.

قال: (متشاحس).

أقول: الشحس: الاضطراب والاختلاف، يقال: تشاحست أسنانه: إذا اختلفت ومال بعضها وسقط البعض من الهرم، قال أزهة بن شهية المري:

ونحن كصدع العس... البيت

أي: وإن أصلح فهو متمائل لا يستوي، ابن السكيت: يقال: تشاحس ما بين القوم؛ أي: فسد، كذا في «الصحاح»<sup>(٢)</sup>.

ومن قال<sup>(٣)</sup>: بل يبقى متشاحساً؛ أي: متمائلاً غير مستتر، من: تشاحست أسنانه؛ أي: اختلفت = فكانه حرف (غير مستوي) إلى: (غير مستتر)؛ لأنه المناسب للمقام، وذلك غير مستتر عند ذوي الإفهام.

(١) في هامش (ب): «سيد».

(٢) انظر: «الصحاح» (مادة: شحس).

(٣) في هامش (ب): «سيد».

قال: (يا ابنَ الأكارِمِ مِنِ عَدنانَ).

أقول: (منِ عَدنانَ) حالٌ مِنَ (الأكارِمِ)؛ لِمَا في النِّداءِ مِنْ مَعْنَى الفِعْلِ.  
وَمَنْ جَعَلَهُ<sup>(١)</sup> حَالاً مِنَ المَنادَى عَقَلَ عَنْ أَنَّهُ حِينْتِذِ لا يَقْضِي حَقَّ المَقامِ؛ إِذْ لا يُفْهَمُ حِينْتِذِ شَرَفٌ نَسَبِ الأكارِمِ؛ لَجوازِ أَنْ يَكُونَ الأكارِمُ مِنْ غيرِ عَدنانَ، وَهُوَ - أَي: بِيانِ شَرَفِ نَسَبِهِمْ - أَيضاً مَقْصُودٌ.

لا يُقالُ: شرطُ صِحَّةِ الحالِ مِنَ المِضافِ إِلَيْهِ أَنْ يَكُونَ المِضافُ بَعْضاً أو كَبَعْضَ مِنَ المِضافِ إِلَيْهِ، أو يَكُونَ عامِلاً في الحالِ، وَالْكَلُّ مَفْقُودٌ هاهُنَا.

لأنَّنا نَقولُ: بِلِ الثَّانِي مُتَحَقِّقٌ، فَإِنَّ الابْنَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَعْضاً مِنَ الأكارِمِ لَكِنَّهُ كَبَعْضِها في صِحَّةِ الإِسقاطِ، وَالاسْتِغْناءِ بِها عَنْهُ، أَلَا تَرى أَنَّهُ يَصِحُّ أَنْ يُقامَ الأكارِمُ مُقامَ الابنِ بِاعتِبارِ العامِلِ، ويُقالُ: اذْعُوا الأكارِمَ، وَإِنْ لَمْ يَصِحَّ بِاعتِبارِ النِّداءِ لِأَنَّهُ مَعْرَفٌ بِاللَّامِ، فَهُوَ مِنْ قَبيلِ ﴿مِثْلَةَ إِزْهَعَرَ حَنِيفًا﴾ [البقرة: ١٣٥]، وَمَا قِيلَ: إِنَّهُ سَهُوٌّ ظاهِرٌ وَليْسَ مِنْ ذَلِكَ القَبيلِ، سَهُوٌّ ظاهِرٌ مَنْشِؤُهُ النِّظَرُ إِلى ظاهِرِ النِّداءِ، وَالغَفْلَةُ عَنْ أَنْ المَعْتَبَرَ حالِ العامِلِ، فَتَدَبَّرْ.

قال: (دَلَجَ الشَّرى).

أقول: (الشَّرى): سَيْرُ اللَّيْلِ، وَالدَّلَجُ: السَّيرُ في بَعْضِ اللَّيْلِ، وَيقالُ: سارَ دُلْجَةً؛ أَي: ساعَةً مِنَ أوَّلِ اللَّيْلِ<sup>(٢)</sup>، فَلِذَلِكَ أَضافَ الدَّلَجَ إِلى الشَّرى، فَجَرى

(١) في هامش (ب): «سيد».

(٢) في هامش (ب): «قال صاحبُ «المجمل»: والدَّلَجُ: سَيْرُ الإِبِلِ، وَأَدْلَجَ القَوْمُ: إِذا فَطَعُوا اللَّيْلَ كُلَّهُ سِيراً، فَإِنْ خَرَجُوا مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَقَدْ أَدْلَجُوا بِتَشديدِ الدَّالِ، وَفي «الأساس»: وَباتَ لَيْلَةً يَدْلُجُ دُلْجاً، وَمَنهُ: دَلَجَ اللَّيْلِ، وَهُوَ سَيْرُهُ كُلُّهُ، وَنَقولُ: مَنْ أَرادَ الفَلَجَ فَعَلِيهِ بالدَّلَجِ، وَأَدْلَجَ القَوْمُ: سارُوا اللَّيْلَةَ =



مجرى إضافة البعض إلى الكل.

والجُونُ: جمعُ جُونِيٍّ، قال:

جُونِيَّةٌ كحَصَاةِ القَسَمِ<sup>(١)</sup>

وهذا كما يُقالُ: عَرَبِيٌّ وَعَرَبٌ، وهذا الجمعُ كالجمعِ الذي ليسَ بينَهُ وبينَ واحدِهِ في اللَّفْظِ إلا طَرُحُ الهاءِ؛ نحو: تَمْرَةٌ وَتَمْرٌ، وما أشبَهَهُ.

(جُثُومٌ): جمعُ جاثِمٍ، وَجَثَمَ الطائرُ: إذا أَلْصَقَ صَدْرَهُ بالأَرْضِ، وَتُسْتَعْمَلُ في السَّبْعِ وغيرِهِ، ومنهُ: الجُثْمَانُ، لجِسمِ الإنسانِ، وَقَالَ الأصمعيُّ: الجُثْمَانُ: الشَّخْصُ، والجُثْمَانُ: الجِسمُ.

والجَلْهَةُ: ما استَقْبَلَكَ مِنَ الوادِي.

والشَّاعِرُ يَعِدُّ عَلَيْهَا ما نالَهُ حَالاً بَعْدَ حَالٍ مِنْ ضُرُوبِ المَشَقَّاتِ وَالمَتَأَلِّفِ فيقولُ: تَحَمَلْتُ فِيكَ كُلَّ عَظِيمَةٍ وَبَلِيَّةٍ، فَانْتِ اللَّيِّ كَلَّفَتْنِي السَّرِيَّ وَالسَّيْرُ، وَرَكُوبُ الخَطَرِ بِاللَّيْلِ وَالمَطْيُورُ ساكِنَةٌ في عِشَّتَيْهَا لَمْ تَبْرَحْ.

كذا قال الإمام المرزوقي في «شرح الحماسة»<sup>(٢)</sup>.

وإذا عرفت هذا فقد وقفت على وجوه الخلل في قول من قال<sup>(٣)</sup>: والدلج: السير

= كلها، وهي الدلجة بالفتح، وأدلجوا بالتشديد: ساروا في آخر الليل، وهي الدلجة بالضم، وتقول: الدلجة قبل البلجة.

(١) قطعة من بيت لزهير، وتاممه كما في «غريب الحديث» للحري (٧٤٧/٢)، وغيره:

جُونِيَّةٌ كحَصَاةِ القَسَمِ مَرَّتُهَا  
بِالسِّيِّ مَا تَنَبَّتِ القَفْعَاءُ وَالحَسَكُ

(٢) انظر: «شرح الحماسة» للمرزوقي (ص: ٩٦٦).

(٣) في هامش (ب): «سعد الدين وسيد».

في بعض اللَّيْلِ، فإِصَافَتُهُ إِلَى (السَّرَى) مِنْ إِصَافَةِ الْبَعْضِ إِلَى الْكُلِّ، وَالْجَوْنُ جَمْعُ الْجَوْنِ، مِثْلَ قَوْلِكَ: رَجُلٌ صَمٌّ؛ أَي: قَوِيٌّ، وَقَوْمٌ صُمَّ، وَقِيلَ: جَمْعُ جَوْنِيٍّ كَعُرْبٍ وَعَرَبِيٍّ، وَالْجَلْهَةُ: جَانِبُ الْوَادِي.

مِنْهَا: مَا فِي قَوْلِهِ: فإِصَافَتُهُ إِلَى السَّرَى مِنْ إِصَافَةِ الْبَعْضِ إِلَى الْكُلِّ، فَإِنَّ مَبْنَاهُ عَلَى أَنْ يَكُونَ السَّرَى السَّيْرُ فِي كُلِّ اللَّيْلِ، وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ سَيْرٌ اللَّيْلِ مُطْلَقًا، وَلِذَلِكَ قَالَ الْمَرْزُوقِيُّ: فَجَرَى مَجْرَى إِصَافَةِ الْبَعْضِ إِلَى الْكُلِّ.

وَمِنْهَا: مَا فِي قَوْلِهِ: وَالْجَوْنُ جَمْعُ الْجَوْنِ، فَإِنَّهُ مَرْدُودٌ بِمَا نَقَلَهُ الْمَرْزُوقِيُّ مِنْ قَوْلِ الْعَرَبِ: جُونِيَّةٌ كَحِصَاةِ الْقَسَمِ.

وَمِنْهَا: قَوْلُهُ: وَالْجَلْهَةُ جَانِبُ الْوَادِي؛ لِمَا عَرَفْتَ أَنَّهَا مَا اسْتَقْبَلَكَ مِنَ الْوَادِي لَا جَانِبُهُ.

قَالَ: (وَحَقُّ الْخِطَابِ).

أَقُولُ: الْخِطَابُ يَكُونُ مَصْدَرًا وَيَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ، وَمَعْنَاهُ: الْمَوَاجَهَةُ بِالْكَلامِ، صَرَّحَ بِهِ الزَّمْخَشَرِيُّ فِي «الْأَسَاسِ»<sup>(١)</sup>، وَمَنْ زَادَ فِيهِ: لِلإِفْهَامِ<sup>(٢)</sup>، فَقَدْ أَخْرَجَ خِطَابَ الْهِنْدِيِّ بِالْعَرَبِيِّ عَنْ حَدِّهِ.

وَيَكُونُ اسْمًا، قَالَ صَاحِبُ «الْمَجْمَلِ»: وَالْخِطَابُ كُلُّ كَلَامٍ بَيْنَكَ وَبَيْنَ آخَرَ<sup>(٣)</sup>. وَهَذَا هُوَ الْمَرَادُ هَاهُنَا، وَلِذَلِكَ قَالَ: (أَنْ يَكُونَ مَعَ مَعِينٍ)، فَإِنَّ الْخِطَابَ بِالْمَعْنَى الْأَوَّلِ لَا يَتَعَدَّى بِ (مَعَ).

(١) انظر: «أساس البلاغة» (مادة: خطب).

(٢) في هامش (ب): «سعد الدين في التلويح».

(٣) انظر: «مجمل اللغة» (١/٢٩٥).

فَسَقَطَ مَا قِيلَ<sup>(١)</sup>: وَحَقُّ الْعِبَارَةِ: (أَنْ يَكُونَ لِمُعَيَّنٍ)، يُقَالُ: خَاطَبَهُ، وَ: هَذَا الْخِطَابُ لَهُ، وَلَا يُقَالُ: خَاطَبَ مَعَهُ، وَلَا: الْخِطَابُ مَعَهُ.

ثُمَّ إِنْ قَوْلُهُ: وَلَا يُقَالُ: الْخِطَابُ مَعَهُ، مَرْدُودٌ بِقَوْلِ صَاحِبِ «الْكَشَافِ» وَسَائِرِ الْمَفْسَّرِينَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَتْ أَخْرِجْنَهُمْ لِأَوْلَادِكُمْ﴾: أَي: لِأَجْلِ أَوْلَادِهِمْ؛ لِأَنَّ خِطَابَهُمْ مَعَ اللَّهِ لَا مَعَهُمْ<sup>(٢)</sup>.

وَإِنَّمَا لَمْ يُقُلْ: لِمُعَيَّنٍ؛ لِأَنَّ الْمَتْبَادِرَ مِنْهُ الْاِخْتِصَاصُ لِمُعَيَّنٍ، وَهُوَ غَيْرُ مُعْتَبَرٍ فِي حَقِّ الْخِطَابِ، وَمَنْ لَمْ يَتَفَطَّنْ لِدَلِيلِكَ قَالَ<sup>(٣)</sup>: وَلَوْ قَالَ: (لِمَخَاطَبِ مُعَيَّنٍ) لَكَانَ أَظْهَرَ، فَإِنَّ قَوْلَكَ: حَصَلَ الْخِطَابُ لَهُ، أَسَدُّ فِي الْمَعْنَى مِنْ قَوْلِكَ: حَصَلَ الْخِطَابُ مَعَهُ.

قَالَ: (ثُمَّ يُتْرَكُ إِلَى غَيْرِ مُعَيَّنٍ).

أَقُولُ: أَي: يُتْرَكُ الْخِطَابُ مَعَ الْمُعَيَّنِ مُمَالًا أَوْ مُوجَّهًا إِلَى غَيْرِ مُعَيَّنٍ، فَتَعْدِيَةٌ (يُتْرَكُ) بـ (إِلَى) بِاعْتِبَارِ تَضْمِينِهِ مَعْنَى الْمِيلِ.

فَلَا ضَرُورَةَ فِي الْمَصِيرِ إِلَى تَقْدِيرِ مَنْصُوبٍ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ لِأَجْلِهِ؛ أَي: حَقُّ الْخِطَابِ مَيْلًا وَذَهَابًا إِلَى غَيْرِ مُعَيَّنٍ<sup>(٤)</sup>.

بَقِيَ الشَّأْنُ فِي الْعَطْفِ بـ (ثُمَّ)، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاطِرِينَ فِي هَذَا الْمَقَامِ، مَعَ أَنَّ وَجْهَ حُسْنِهِ غَيْرُ ظَاهِرٍ.

(١) فِي هَامِشِ (ب): «سَعْدُ الدِّينِ سَيْدٌ».

(٢) انظُرْ: «الْكَشَافُ» (١٠٣/٢).

(٣) فِي هَامِشِ (ب): «سَيْدٌ».

(٤) فِي هَامِشِ (ب): «سَيْدٌ».

قَالَ: (أَوْ أَحْسِنَ إِلَيْهِ).

أقول: كَانَ الظَّاهِرُ هُوَ الواو؛ لِأَنَّهُ تَفْسِيرٌ لِقَوْلِهِ: (إِنْ أَكْرَمْتَهُ.. وَإِنْ أَحْسَنْتَ)،  
وَإِنَّمَا قَالَ: (أَوْ أَحْسِنَ) إِيمَاءً إِلَى أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا شَرْطٌ لَهُ جَزَاءٌ عَلَى حَدِّهِ، وَلَوْ  
قَالَ: (وَأَحْسِنَ) لَرُبَّمَا تَوَهَّمُ أَنَّ هَذَيْنِ مَعًا شَرْطٌ لَهُ جَزَاءٌ وَاحِدٌ، فَلَمَّا قَالَ: (أَوْ) أَشْعَرَ  
بِنَوْعِ اسْتِقْلَالِ أَوْ اسْتِبْدَادِ إِيمَاءٍ إِلَى مَا ذُكِرَ؛ كَذَا قِيلَ<sup>(١)</sup>.

وَلَا يَخْفَى مَا فِيهِ مِنَ الاعْتِرَافِ بِعَدَمِ دَلَالَةِ العَطْفِ بِالواوِ عَلَى الاسْتِقْلَالِ  
وَالاسْتِبْدَادِ فِي المَعْطُوفِ وَالمَعْطُوفِ عَلَيْهِ، وَقَدْ ادَّعَى هَذَا القَائِلُ خِلَافَ ذَلِكَ فِيمَا  
سَبَقَ حَيْثُ قَالَ: لِأَنَّ إِشْعَارَ العَاطِفِ بِاسْتِقْلَالِ كُلِّ خَبْرٍ عَلَى حَدِّهِ أَظْهَرَ.

قَالَ: (بَلْ كُلُّ مَنْ يَتَأْتَى مِنْهُ الرُّؤْيَةُ).

أقول: (بَلْ) هَذِهِ مُفْصِحَةٌ عَنِ مَقْدَرٍ بِهِ يَنْتَظِمُ الكَلَامُ، تَقْدِيرُهُ: فَالْخِطَابُ غَيْرُ  
مَخْتَصٍّ بِرَاءِ دُونَ رَاءِ، بَلْ كُلُّ مَنْ يَتَأْتَى مِنْهُ الرُّؤْيَةُ بِعَمِّهِ الخِطَابُ.

وَلَا يَبْعُدُ أَنْ تُسَمَّى هَذِهِ: (بَلْ) الفَصِيحَةُ، وَقَدْ وَقَفْتُ فِيمَا سَبَقَ عَلَى (ثُمَّ)  
الفَصِيحَةِ، وَالواوِ الفَصِيحَةِ، وَهَذَا مِنْ مَدَاحِصِ هَذَا الكِتَابِ كَمَا زَلَّتْ فِيهِ أَقْدَامُ  
الأفْهَامِ الصَّوَابِ، حَتَّى زَعَمَ بَعْضُ النَّاطِرِينَ فِي هَذَا المَقَامِ<sup>(٢)</sup> أَنَّ فِي الكَلَامِ بَعْضَ  
نُبُوَّةٍ، وَتَصَدَّى بَعْضُهُمْ<sup>(٣)</sup> لِتَصْحِيحِهِ قَائِلًا: إِنَّ قَوْلَهُ: (فَلَهُ مَدْخَلٌ) مُتَرْتَّبٌ عَلَى مَا قَبْلَهُ  
بِمَقْدَرٍ ظَاهِرٍ بِحَسَبِ المَعْنَى، وَحَيْثُ يَنْتَظِمُ قَوْلُهُ: (بَلْ كُلُّ مَنْ يَتَأْتَى) مَعَ قَوْلِهِ: (فَلَا  
تَخْتَصُّ) انْتِظَامًا تَامًّا، تَقْدِيرُهُ: بَلْ كُلُّ مَنْ يَتَأْتَى مِنْهُ الرُّؤْيَةُ تَيْسَّرُ لَهُ رُؤْيُهَا، فَلَهُ مَدْخَلٌ  
فِي الخِطَابِ بِرُؤْيِهَا.

(١) فِي هَامِشِ (ب): «سِيد».

(٢) فِي هَامِشِ (ب): «سَعْدُ الدِّين».

(٣) فِي هَامِشِ (ب): «سِيد».

ولا يخفى ما في هذا التصحيح، على من له حظ من الذوق الصحيح.

ثم إن هذا القائل قد فسر التائي بالتيسر فيما سبق من شرح قول المصنف: (مغترأ بما كذبتة من سهولة تأتيها له)، وعلى التفسير المذكور لا يتأتى تقدير: (تيسر له) في معرض الجزاء للشرط المزبور، فكأنه نسي ما قدمه، وقد نبهت فيما سبق على أنه مخطئ في تفسير ذلك، فتذكر.

قال: (وكذا أمثال له).

أقول: إنما لم يقل أمثاله؛ لأن المقام مقام التنبيه على ما في الأمثال من التكثير، فأتى بما يفيد من التنكير.

قال: (أو في حكم المذكور).

أقول: فالحاضر في ذهن السامع على ثلاث مراتب؛ لأن حضوره فيه قد يكون لكونه مذكوراً لفظاً، وذلك ظاهر، وقد يكون لكونه مذكوراً معنى؛ كما في قوله تعالى: ﴿اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٨] فإن ذكر الفعل ذكر لمصدره معنى، فلا وجه لدرجه في قسم المذكور حكماً<sup>(١)</sup>، وقد يكون لكونه في حكم المذكور؛ لدلالة قرائن الأحوال عليه كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ﴾ [الانعام: ١٢٤] فإن الضمير لكفار قريش، وهم غير مذكورين لا لفظاً ولا معنى، إلا أن القرينة الحالية قد دللت على أن الكلام في شأنهم.

وقال الإمام البيضاوي في تفسير قوله تعالى: (وليقولوا دارست): أي: دارست

اليهود محمدًا ﷺ، وجاز إضمارهم بلا ذكر لشهرتهم بالدراسة<sup>(٢)</sup>.

(١) في هامش (ب): «سعد الدين».

(٢) انظر: «تفسير البيضاوي» (١٧٦/٢). والقراءة شاذة، وفيها ثلاث قراءات سبعية هي: (دَرَسْتَ) =

وَمَنْ عَمَّ<sup>(١)</sup> الْمَذْكُورَ لِلْمَذْكُورِ مَعْنَى، ثُمَّ عَمَّ قرائنَ الأحوالِ اللَّفْظِيَّةِ وَالْمَعْنَوِيَّةِ، لَمْ يَكُنْ عَلَى بَصِيرَةٍ؛ إِذْ حَيْثُ يَلْزَمُ أَنْدِرَاجٌ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ أَقْرَبُ﴾ تَحْتَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْعَامِّينَ؛ ضَرُورَةٌ أَنَّ الْمَصْدَرَ مَذْكُورٌ مَعْنَى بِذِكْرِ الْفِعْلِ، وَمَدْلُولٌ لِقَرِينَةٍ لَفْظِيَّةٍ فَيَلْزَمُ اعْتِبَارُهُ تَكَرُّرًا<sup>(٢)</sup>.

فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا وَجْهُ قَوْلِ صَاحِبِ «الْكَشَافِ» فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبَّهُ﴾ [البقرة: ١٢٤]: فَإِنْ قُلْتَ: الْفَاعِلُ فِي الْقِرَاءَةِ الْمَشْهُورَةُ يَلِي الْفِعْلَ فِي التَّقْدِيرِ؛ فَتَعْلِيقُ الضَّمِيرِ بِهِ إِضْمَارٌ قَبْلَ الذِّكْرِ؟

قُلْتَ: الْإِضْمَارُ قَبْلَ الذِّكْرِ أَنْ يُقَالَ: ابْتَلَى رَبَّهُ إِبْرَاهِيمَ.

وَأَمَّا: ﴿ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبَّهُ﴾ أَوْ: ابْتَلَى رَبَّهُ إِبْرَاهِيمَ، فَلَيْسَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا بِإِضْمَارٍ قَبْلَ الذِّكْرِ، أَمَّا الْأَوَّلُ: فَقَدْ ذُكِرَ فِيهِ صَاحِبُ الضَّمِيرِ قَبْلَ الضَّمِيرِ ذِكْرًا ظَاهِرًا، وَأَمَّا الثَّانِي: فَ(إِبْرَاهِيمَ) فِيهِ مُقَدِّمٌ فِي الْمَعْنَى.

وَلَيْسَ كَذَلِكَ: ابْتَلَى رَبَّهُ إِبْرَاهِيمَ، فَإِنَّ الضَّمِيرَ قَدْ تَقَدَّمَ لَفْظًا وَمَعْنَى فَلَا سَبِيلَ إِلَى صِحَّتِهِ<sup>(٣)</sup>، أَنْتَهَى. فَإِنَّهُ أَسْقَطَ الْمَذْكُورَ حُكْمًا بِمَعُونَةِ قرائنِ الأحوالِ عَنِ حَيْزِ الْاِعْتِبَارِ؟

قُلْتَ: بَلْ أَدْرَجَهُ فِي الْمَذْكُورِ مَعْنَى، فَكَانَتْ الْقِسْمَةُ عَلَى مَا ذَكَرَهُ مَثْنًا.

= (وَدَرَسَتْ) وَ(دَارَسَتْ). انظر «التيسير» للداني (ص: ١٠٥).

(١) في هامش (ب): «سيد».

(٢) في هامش (ب): «ثم إنه أطنب بيراد الأمثلة المتعددة للمذكور لفظًا، ولم يذكر مثالًا للمذكور معنيًا وللمذكور حكمًا، والاحتياج إلى التمثيل إنما هو فيهما كما لا يخفى، هكذا وجد في نسخة المؤلف».

(٣) انظر: «الكشاف» (١/١٨٣).

بقي هاهنا موضعُ بحثٍ، وهو أنَّ حضورَ المسندِ إليه في ذهنِ السامعِ الذي اشترطَ في إضماره أعمُّ من الحضورِ الحقيقيِّ والادِّعائيِّ، على ما أفصحَ عنه ما ذكروا في تفسيرِ قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ، عَلَى قَلْبِكَ﴾ [البقرة: ٩٧] من أنَّ البارزَ الأوَّلَ لجبريلَ، والثاني للقرآنِ، وإضماره غيرَ مذكورٍ يدلُّ على فخامةِ شأنه، كأنه لتعيينه وفرطِ شهرته لم يحتجِ إلى سبقِ ذكره<sup>(١)</sup>.

والمنقسمُ إلى الأقسامِ الثلاثةِ إنما هو الحضورُ الحقيقيُّ، فلا وجهَ لحضري شرطِ الإضمارِ فيه، اللهمَّ إلا أن يُقالَ: إنَّ كونَ المقامِ مقامَ ادِّعاءِ الحضورِ من جملةِ قرائنِ الأحوالِ المعنويَّةِ، فيندرجُ الحضورُ الادِّعائيُّ في القسمِ الثالثِ الذي ذكره المصنِّفُ بقوله: (أو لكونه في حكمِ المذكورِ لقرائنِ الأحوالِ).

بقيَ البحثُ في قولِ صاحبِ «الكشافِ»: (فإنَّ الضميرَ فيه قد تقدَّم لفظاً ومعنى فلا سبيلَ إلى صحته)؛ لِمَا عرفتَ أنه على التعميمِ المذكورِ يكونُ إلى صحته سبيلٌ، فكأنه غفلَ هاهنا عما ذكره في تفسيرِ الآيةِ المذكورةِ آنفاً.

قال: (من الشرفِ المعلّى).

أقول: قال ابنُ السكيتِ في «إصلاحِ المنطِقِ»: الحسبُ يكونُ في الرجلِ، وإن لم يكنْ له آباءٌ لهم شرفٌ، والمجدُّ والشرفُ لا يكونانِ إلا بالآباءِ<sup>(٢)</sup>.

فالمرادُ من الشرفِ المعلّى<sup>(٣)</sup> بيانُ أنه ذو المفاخرِ من جهةِ الآباءِ، ومن حسبِ

(١) انظر: «الكشاف» (١/١٦٩)، و«تفسير البيضاوي» (١/٩٦) ولفظ العبارة له. وجاء في هامش

(ب): «هذا مذكورٌ في «الكشاف»، و«تفسير القاشاني» و«تفسير القاضي» والمنقولُ عبارةُ القاضي».

(٢) انظر: «إصلاح المنطق» (ص: ٣٢١).

(٣) في هامش (ب): «من الأسماءِ الأعلامِ، وأمَّا أنه من الأعلامِ الخاصَّةِ أو الغالبِ فلا حاجةَ إلى تعيينه =

العشيرة بيان أن أصحابه وأتباعه أيضاً ذُوو مَفَاخِرٍ مِنْ جِهَةِ الآبَاءِ، وَمَنْ وَهَمَ أَنَّ المراد مِنْ الأوَّلِ بيانُ مَفَاخِرِةِ المكتسبة، وَمَنْ الثَّانِي بيانُ مَفَاخِرِةِ الموروثة، فَقَدْ وَهَمَ.

قَالَ: (فَلَجَّتُهُ).

أقول: اللَّجَّةُ: معظَّمُ الماءِ، فِيهِ لَا تَخْتَلِفُ باختلافِ النواحي، فِي قولِهِ: (مِنْ أَيِّ النواحي أُنْتَبَهَ فَلَجَّتُهُ..) نَوْعٌ قَصُورٌ؛ لِإشعارِهِ التَّعَدُّدَ فِي اللَّجَّةِ.

قَالَ: (هُوَ المَهْرَبُ المُنْجِي).

أقول: أَرَادَ ما يَقُومُ مَقَامَهُ وَيُغْنِي عَنْهُ بِدَلَالَةِ الحالِ، فَإِنَّ الصَّبْرَ مِنَ المَعَانِي، وَالمَهْرَبُ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ الأَعْيَانِ، وَقَرِينُهُ المَقَالِ وَهُوَ قولُهُ: (لَيْسَ عَنْهُنَّ مَهْرَبٌ) (١)، فَوَهُمُ (٢) التَّنَاقُضِ مِنْ سِوَةِ الفَهْمِ، وَالمَصِيرُ إِلَى التَّخْصِيسِ لِدَفْعِهِ مِنْ ضَيْقِ العَطَنِ، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى الفَطِنِ.

\*\*\*

(المسند إليه علماً: وأما الحالة التي تقتضي كونه علماً، فهي إذا كان المقام مقام إحضار له بعينه في ذهن السامع ابتداء بطريق يخصه؛ كنعحو: زيد صديق لك، وعمرو عدو لك، وفي قوله:

أَبُو مَالِكٍ قَاصِرٌ فَقْرَهُ عَلَى نَفْسِهِ وَمُشَبِّعٌ غِنَاهُ

= فِي هَذَا المَقَامِ، وَمَنْ رَامَ بَسْطَ الكَلَامِ فَلْيَنْظَمْ ما عَلَّقْنَاهُ عَلَى «الكشاف» فِي سِلْكِ المِطَالَعَةِ. هَكَذَا وَجِدَ بِخَطِّ المَوْئَلَفِ.

(١) فِي هامش (ب): «فاندفع ما قيل: إنه مناقض لقوله: ليس عنهنَّ مَهْرَبٌ، وَأَجِيبَ بِأَنَّ مَعْنَاهُ: لَا مَهْرَبَ عَنْهُنَّ سِوَاهُ، أَوْ: لَا مَهْرَبَ فِي الحالِ، فَإِنَّهُ المَهْرَبُ فِي المَالِ، وَمَنْ وَهَمَ صِحَّةَ هَذَيْنِ الجَوَابَيْنِ أَيْضاً فَقَدْ وَهَمَ».

(٢) فِي هامش (ب): «سيد».



وقوله:

الله يعلم ما تركت قتالهم حتى علوا فريبي بأشقر مزيد

قال تعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾.

أو مقام تعظيم، والاسم صالح لذلك، كما في الكنى والألقاب المحمودة. أو إهانة والاسم صالح كالأسامي المذمومة، أو كناية مثل قوله: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾، أي: يدا جهنمي.

أو مقام إيهام أنك تستلذ اسمه العلم، أو تبرك به، أو ما شاكل ذلك مما له مدخل في الاعتبار).

الحالة المقتضية لكون المسند إليه علماً<sup>(١)</sup>

قال: (بطريق يخصه).

أقول: إياك أن تتوهم أنه يخرج به الأعلام المشتركة؛ لأنه فرق بين قولنا: طريق يخصه، وقولنا: لفظ يخصه، وخروجها على الثاني دون الأول، وذلك أن اللفظ العلمي إنما يكون طريقاً بوضعه الخاص ابتداءً، أو بواسطة الغلبة كما في الأعلام الغالبة، فما في العلم من الاشتراك إنما هو من حيث إنه لفظ خاص، لا من حيث إنه طريق خاص.

ومن لم يتنبه لهذه الدققة قال: (بطريق يخصه)؛ أي: لا يطلق على غيره باعتبار وضع واحد.

ثم إن هذا القيد لا يغني عن القيد الأول كما سبق إلى وهم من قال: نعم؛ لا

(١) قوله: «الحال المقتضية لكون المسند إليه علماً» من هامش (ب).

حَاجَةٌ إِلَى غَيْرِ هَذَا الْقَيْدِ، لَكِنْ فِي تَفْصِيلِ الْقَيْودِ وَالْإِحْتِرَازَاتِ تَحْقِيقٌ لِمَقَامِ الْعِلْمِيَّةِ عَلَى وَجْهِ أْبْلَغٍ = لِأَنَّهُ لَوْ تَرَكَ الْقَيْدَ الْأَوَّلَ وَقِيلَ: إِذَا كَانَ الْمَقَامُ مَقَامَ إِحْضَارِهِ ابْتِدَاءً بِطَرِيقِ يَخْصُهُ، لَا يَتَعَيَّنُ الْعِلْمُ الشَّخْصِيُّ، بَلْ يَصْدُقُ عَلَى الْعِلْمِ الْجَنْسِيِّ أَيْضًا، وَإِنَّمَا يَتَعَيَّنُ ذَلِكَ إِذَا كَانَ الْمَرَادُ مِنَ الْإِخْتِصَاصِ الْإِخْتِصَاصَ بِشَخْصِهِ، وَذَلِكَ إِنَّمَا يُعْلَمُ بِسَبْقِ اعْتِبَارِ الْقَيْدِ الْمَذْكُورِ<sup>(١)</sup>.

قَالَ: (وَالاسْمُ صَالِحٌ لِذَلِكَ).

أَقُولُ: هَذَا لَا يَكْفِي، بَلْ لَا بُدَّ مَعَهُ مِنْ عَدَمِ صِلَاحِيَّةِ غَيْرِهِ مِمَّا يُمْكِنُ أَنْ يَعْبَّرَ بِهَا عَنِ الْمَسْنَدِ إِلَيْهِ اسْمًا كَانَ أَوْ غَيْرَهُ، وَمَنْ قَالَ<sup>(٢)</sup>: مِنَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي يُمْكِنُ أَنْ يَعْبَّرَ بِهَا عَنِ الْمَسْنَدِ إِلَيْهِ، فَقَدْ سَهَى كَمَا لَا يَخْفَى.

قَالَ: (كَمَا فِي الْكُنَى وَالْأَلْقَابِ).

أَقُولُ: وَالْأَسْمَاءُ الَّتِي لُوْحِظَ فِيهَا الْمَعَانِي الْأَصْلِيَّةُ كَأَسَدٍ وَلَيْثٍ، خَصَّهْمَا بِالذِّكْرِ مِنْ بَيْنِ أَقْسَامِ الْعِلْمِ، وَتَرَكَ قِسْمَ الْأَسْمِ، فَكَأَنَّهُ غَافِلٌ عَنِ تَحْقِيقِ مَا ذَكَرَهُ فِي قِسْمِ الْأَسْمِ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ نَوْعِ خَفَاءٍ، وَقَدْ مَرَّ بَيَانُهُ فِي الْإِعْتِبَارِ الْمُقْتَضِي لِلْإِبَاتِ مِنْ شُرُوحِ الْكِتَابِ.

(١) فِي هَامِشِ (ب): لَيْسَ فِيهِ إِسْنَادُ الْفِرَارِ إِلَى نَفْسِهِ، فَآتَى الْإِعْتِدَارُ عَنْهُ يَعْنِي: مَا تَرَكْتُ الْقِتَالَ إِلَّا بَعْدَ بَذْلِ الطَّاقَةِ فِي النَّبْلِ إِلَى غَايَةِ الشَّجَاعَةِ، وَلَيْسَ فِيهِ إِعْتِدَارٌ عَنِ الْفِرَارِ، كَيْفَ وَهُوَ لَا يَرْضَى لِإِسْنَادِ الْفِرَارِ إِلَى نَفْسِهِ حَتَّى عَبَّرَ عَنْهُ بِتَرْكِ الْقِتَالِ، بَلْ أَرَادَ الْإِفْتِخَارَ بِقِتَالِهِ عَلَى مُقْتَضَى الْحُكْمِ. هَكَذَا وَجَدَ بِخَطِّ الْمُؤَلِّفِ.

ثُمَّ جَاءَ بَعْدَهُ: هَذَا الْكَلَامُ مُتَعَلِّقٌ بِالْبَيْتِ الَّذِي أوردَهُ الْمُصَنِّفُ فِي الْحَالَةِ الْمَرْبُورَةِ أَعْنِي قَوْلَهُ:

اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَرَكْتُ قِتَالَهُمْ حَتَّى عَلَوْا فَرِيبي بِأَشَقَرِّ مُرْبِدٍ

يُرِيدُ الدَّمَ.

(٢) فِي هَامِشِ (ب): (سِيد).

ثم المشهور أن اللقب ما صدرَ بابٍ وأم، وزاد بعضهم: أو ابنِ وبنيتِ.  
فإن قلت: فالأول أولى؛ لأن الغرض من اللقب التفاؤل، وذلك لا يحصل  
بما صدرَ بابين وبنيتِ، قال ابنُ يعين في «شرح المفصل»: والكنية لم تكن علماً في  
الأصل، وإنما كانت عادتهم أن يذعوا الإنسانَ باسمه، فإذا ولدَ له ولدٌ دعِيَ باسمِ  
ولده توفيراً له وتفخيماً لشأنه، فيقال له: أبو فلان، و: أم فلان، ولذلك استقبحوا  
أن يُكني الإنسان نفسه، وقد يكون الوليد فيقولون: أبو فلان، على سبيلِ التفاؤلِ  
بالسلامة وبلوغ سنِّ الإيلاد<sup>(١)</sup>.

والإمام النووي أخرَج المصدَّرَ بالبنيتِ عن نوعِ الكنى، ذكره مع المصدَّرِ بالأخ  
في نوعٍ آخرٍ في كتابه المسمَّى بـ «تهذيب الأسماء»، وقال في موضعٍ آخرٍ منه: ابنُ  
كيسانَ اسمه: عبدُ الرحمن، وكنيته أبو بكرٍ، وفي موضعٍ آخرٍ منه: ابنُ بنتِ الشافعيِّ  
كنيته أبو محمد<sup>(٢)</sup>.

قلت: بل الأولى هو الثاني؛ لأن ابنَ عمرَ وابنَ مسعودٍ وابنَ عباسٍ من  
الأعلامِ الغالبة، وليس واحدٌ منها من قسمِ الاسمِ، ولا من قسمِ اللقبِ، فلا بُدَّ  
من دخوله في قسمِ الكنية؛ ضرورةً انحصارِ العلمِ في الأقسامِ الثلاثةِ المذكورة،  
والتمسكُ بأن الغرضَ من الكنيةِ التفاؤلُ ضعيفٌ؛ لعدمِ التفاؤلِ في مثلِ أبي  
هريرةٍ مع أنه كنيةٌ بالاتفاق.

قال: (أو مقام إيهام).

أقول: أراد أنه وهمي لا أمرٌ محقق؛ كالتطهير المارَّ ذكره في طيِّ المسندِ إليه،

(١) انظر: «شرح المفصل» لابن يعين (١/٢١٣).

(٢) انظر: «تهذيب الأسماء» (١/٢١٢) و(٢/٢٩٦ و٣٠٠).

وذلك أن المراد من اللذة اللذة الحسيّة، لا اللذة العقليّة لأنها تتوقّف على الدّكر، بل تتمّ بالدّكر الحاصل مذكوراً كان العَلَمُ أو مفهوماً، ومن غفل<sup>(١)</sup> عن هذا قال: وترك لفظه: (الإيهام)، أو إبدالها بالإعلام، أولى بالاستلذاذ والتبرّك.

\*\*\*

(المسند إليه اسماً موصولاً: وأما الحالة التي تقتضي كونه موصولاً فهي: متى صح إحضاره في ذهن السامع بوساطة ذكر جملة معلومة الانتساب على مُشارٍ إليه، واتصل بإحضاره بهذا الوجه غرض؛ مثل: أن لا يكون لك منه أمر معلوم سواه، أو لمخاطبك، فتقول: الذي كان معك أمس لا أعرفه، والذي كان معنا أمس رجل عالم فأعرفه، أو: الذين في بلاد الشرق لا أعرفهم، أو لا تعرفهم، أو لا نعرفهم.

أو أن تستهجن التصريح بالاسم، أو أن يقصد زيادة التقرير كما في قوله عز وعلّا: ﴿وَرَوَدَتْهُ الْمَائِي هَوِي بَيْتَهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾ [يوسف: ٢٣]. والعدول عن التصريح باب من البلاغة يصار إليه كثيراً، وإن أورث تطويلاً.

يحكى عن شريح: أن رجلاً أقر عنده بشيء، ثم رجع ينكر، فقال له شريح: شهد عليك ابن أخت خالتك. أثار شريح التطويل ليعدل عن التصريح بنسبة الحماقة إلى المنكر، لكون الإنكار بعد الإقرار إدخالاً للعتق في ربة الكذب لا محالة، أو للتهمة. وكذا ما يحكى عنه: أن عدي بن أرطاة أتاه ومعه امرأة له من أهل الكوفة يخاصمها، فلما جلس بين يدي شريح قال عدي: أين أنت؟ قال: بينك وبين الحائط. قال: إني امرؤ من أهل الشام. قال: بعيد سحيق. قال: وإني قدمت العراق. قال: خير مقدم. قال: وتزوجت هذه. قال: بالرفاء والبنين. قال: وإنها ولدت غلاماً. قال: ليهنك الفارس.

(١) في هامش (ب): «سيد».

قال: وأردت أن أنقلها إلى داري. قال: المرء أحق بأهله. قال: قد كنت شرطت لها وكرها. قال: الشرط أملك. قال: اقض بيننا. قال: فعلت. قال: فعلى من قضيت؟ قال: على ابن أمك.

عدل شريح عن لفظ (عليك) لثلا يواجهه بالتصريح على ما يُشَقُّ على المخاصم من القضاء عليه.

أو أن تومى بذلك على وجه بناء الخبر الذي تبنيه عليه، فتقول: الذين آمنوا لهم درجات النعيم، والذين كفروا لهم دركات الجحيم.

ثم يتفرع على هذا اعتبارات لطيفة: ربما جعل ذريعة إلى التعريض بالتعظيم، كقولك: الذي يرافك يستحق الإجلال والرفع، والذي يفارقك يستحق الإذلال والصفع. ومنه قولهم: جاء بعد اللتيا واللتى.

وسياتيك في فصل الإيجاز معناه.

أو بالإهانة، كما إذا قلبت الخبر في الصورتين.

وربما جعل ذريعة على تعظيم شأن الخبر، كقوله:

إِنَّ الَّذِي سَمَكَ السَّمَاءَ بَنَى لَنَا      بَيْتاً دَعَائِمُهُ أَعَزُّ وَأَطْوَلُ

وربما جعل ذريعة إلى تحقيق الخبر، كقوله:

إِنَّ الَّتِي ضَرَبَتْ بَيْتاً مَهَاجِرَةً      بِكَوْفَةِ الْجُنْدِ غَالَتْ وَدَهَا غَوْلُ

وربما جعل ذريعة على التنبيه للمخاطب على خطأ، كقوله:

إِنَّ الَّذِينَ تَرَوْنَهُمْ إِخْوَانَكُمْ      يَشْفِي غَلِيلَ صُدُورِهِمْ أَنْ تُضْرَعُوا

أو على معنى آخر، كقوله:

إِنَّ الَّذِي الْوَحْشَةُ فِي دَارِهِ يُؤْنِسُهُ الرَّحْمَةُ فِي لُحْدِهِ

وربما قصد بذلك أن يتوجه ذهن السامع إلى ما سيخبر به عنه منتظراً لوروده عليه، حتى يأخذ منه مكانه إذا ورد، كقوله:

وَالَّذِي حَارَتِ الْبَرِيَّةُ فِيهِ حَيَوَانٌ مُسْتَحَدَثٌ مِنْ جِهَادٍ

وفي هذه الاعترافات كثرة، فحُم لها حَوْل ذكائك).

الحالة المقتضية لكونه موصولاً<sup>(١)</sup>

قَالَ: (عَرَضٌ).

أقول: العَرَضُ المقصودُ وهو لا يُنَاسِبُ المقامَ، ويجيءُ بِمَعْنَى الشَّوْقِ، وَيُسْتَعَارُ مِنْهُ لِمَعْنَى الْبَاعِثِ بِاعْتِبَارِ أَنَّ الشَّوْقَ إِلَى أَمْرٍ يَكُونُ بَاعِثًا عَلَيْهِ، وَهُوَ الْمَرَادُ هَاهُنَا<sup>(٢)</sup>.

قَالَ: (الَّذِي كَانَ مَعَكَ).

أقول: هذا بالنظر إلى المتكلم، بقرينة قوله: (لا أعرفه)، وما دُكِرَ بعدَ هذا بالنظر إلى المخاطبِ بقرينة: (فاعرف).

قَالَ: (أَوْ أَنْ تَسْتَهْجِنَ التَّصْرِيحَ بِالِاسْمِ).

أقول: هذا لا يصلحُ مُرْجِحاً لِلْمَوْصُولِيَّةِ؛ لِإِمْكَانِ التَّعْبِيرِ عَنْهُ بِوَجْوهٍ أُخَرَ

(١) قوله: «الحالة المقتضية لكونه موصولاً» من هامش (ب).

(٢) في هامش (ب): «ومن لم ينتبه لذلك جزم بأنه من قبيل إطلاق اسم الخاص على العام، ذكره في الحالة التي تقتضي كون المسند إليه اسم إشارة في الحاشية المنقولة عنه». وكتب فوقها: «سيد».

غَيْرِهِمَا، وَقَدْ نَبَّهْتُ عَلَى ذَلِكَ فِي الْمَثَالِ الْمَذْكُورِ حَيْثُ قُلْنَا: وَلَمْ يَصْرُخْ بِاسْمِهَا،  
وَلَا بِامْرَأَةِ الْعَزِيزِ.

قَالَ: ﴿وَرَوَدَتْهُ﴾.

أَقُولُ: الْمَرَاوِدُ: الطَّلَبُ بِمَهْلٍ وَطُفٍ، ذِكْرُهُ الزَّرْكَشِيُّ فِي «شَرْحِ قَصِيدَةِ الْبُرْدَةِ»،  
وَقَالَ ابْنُ الْمَرْزُوقِ التَّلْمَسَانِيُّ فِي «شَرْحِهَا»: إِنَّ تَعْدِيَةَ (رَاوَدَ) بـ (عَنْ) لِأَنَّهُ بِمَعْنَى:  
خَادَعٌ، فـ (عَنْ) لِلْمُجَاوِزَةِ؛ أَي: رَاوَدَتْهُ أَنْ يَجَاوِزَ خِدَاعَهَا نَفْسَهُ لَا أَنْ يَقِفَ عِنْدَهَا بِأَنْ  
لَا يُطَاوِعَهَا.

وَأِنَّمَا قَالَ: ﴿أَلَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا﴾ وَلَمْ يَصْرُخْ بِاسْمِهَا، وَلَا بِامْرَأَةِ الْعَزِيزِ؛ سَتْرًا عَلَى  
الْحُرْمِ، وَالْعَرَبُ تُضَيِّفُ الْبُيُوتَ إِلَى النِّسَاءِ، فَتَقُولُ: رَبَّةُ الْبَيْتِ، وَلَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ تَعِينُ  
لِلْمُسْنَدِ إِلَيْهِ<sup>(١)</sup>؛ لِأَنَّ مَبْنَاهُ عَلَى أَنْ يَكُونَ الَّتِي هِيَ فِي بَيْتِهَا إِشَارَةً إِلَى مَعْهُودَةٍ مُعَيَّنَةٍ، وَلَا  
وَجْهَ لَهُ؛ إِذْ لَا مَعْهُودَ عِنْدَ الْمُخَاطَبِ، وَالْمَعْتَبَرُ فِي الْعَهْدِ حَالُ الْمُخَاطَبِ.

قَالَ: (لِكَوْنِ الْإِنْكَارِ بَعْدَ الْإِقْرَارِ).

أَقُولُ: الْكَذِبُ فِي الصُّورَةِ الْمَذْكُورَةِ لَازِمٌ لَا مَحَالَةَ؛ ضَرُورَةٌ أَنْ يُنْكَرَهُ أَوْ يُقْرَأَهُ  
غَيْرُ مُطَابِقٍ لِلْوَاقِعِ، فَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَقُولَ: لِأَنَّ فِي الْإِقْرَارِ ثُمَّ الْإِنْكَارِ إِذْخَالَ لِلْعُنُقِ فِي  
رِبْقَةِ الْكَذِبِ لَا مَحَالَةَ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ: (أَوْ لِلتُّهْمَةِ).

أَقُولُ: بِسُكُونِ الْهَاءِ لَا يَفْتَحُهَا، إِذْ حَيْثُ يُكُونُ اسْمًا لِمَا يَتَّهَمُ بِهِ، وَالْمَرَادُ  
الْمَصْدَرُ كَالْكَذِبِ.

(١) فِي هَامِشِ (ب): «سِيد».

(٢) فِي هَامِشِ (ب): «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِرْبًا فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ نَفْسِهِ».

قال: (وكذا ما يُحكى عنه).

أقول: ذَكَرَ صَاحِبُ «الكَشَافِ» فِي «الْفَاتِقِ» هَذِهِ الْقِصَّةَ هَكَذَا: وَفِي حَدِيثِ شُرَيْحٍ أَنَّهُ أَنَاهُ رَجُلٌ وَأَمْرَأَتُهُ فَقَالَ الرَّجُلُ: أَيْنَ أَنْتَ؟ قَالَ: دُونَ الْحَائِطِ، قَالَ: إِنِّي أَمْرُؤٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، قَالَ: بَعِيدٌ بَعِيضٌ<sup>(١)</sup>، قَالَ: تَزَوَّجْتُ هَذِهِ الْمَرْأَةَ، قَالَ: بِالرَّفَاءِ وَالْبَيْنِ، قَالَ: فَوَلَدَتْ لِي غُلَامًا، قَالَ: لِيَهْنِكَ الْفَارِسُ، قَالَ: وَأَرَدْتُ الْخُرُوجَ بِهَا إِلَى الشَّامِ، قَالَ: مُصَاحِبًا، قَالَ: وَشَرَطْتُ لَهَا دَارَهَا، قَالَ: الشَّرْطُ أَمْلَكُ، قَالَ: أَقْضِ بَيْنَنَا أَصْلَحَكَ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَ حَدِيثَيْنِ امْرَأَةٌ فَإِنْ أَبَتْ فَاذْبَعِي؛ أَي: إِذَا كَرَّرْتَ الْحَدِيثَ مَرَّتَيْنِ فَلَمْ تَفْهَمْ فَأَمْسِكِي وَلَا تُتَعِبِي نَفْسَكَ، فَإِنَّهُ لَا مَطْمَعَ فِي إِفْهَامِهَا<sup>(٢)</sup>.

وَذَكَرَ الْإِمَامُ الْمِيدَانِيُّ فِي «مَجْمَعِ الْأَمْثَالِ» هَكَذَا: أَنَّ عَدِيَّ بْنَ أَرْطَاةَ أَتَى إِيَّاسَ بْنَ مُعَاوِيَةَ قَاضِي الْبَصْرَةَ فِي مَجْلِسِ حُكْمٍ، وَعَدِيٌّ أَمِيرُ الْبَصْرَةَ، وَكَانَ أَعْرَابِيًّا طَبْعًا، فَقَالَ لِإِيَّاسٍ: أَيْنَ أَنْتَ؟ فَقَالَ: بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْحَائِطِ، قَالَ: فَاسْمَعْ مِنِّي، قَالَ: لِلْأَسْتِمَاعِ جَلَسْتُ، قَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً، قَالَ: بِالرَّفَاءِ وَالْبَيْنِ، قَالَ:

(١) كذا وقعت الكلمة في (ب)، والذي في «الفاثق»: (بغض). وجاء في غيره من المصادر التي ذكرت القصة: (بعيد سحيق) و(نائي المحل سحيق الدار). انظر: «البيان والتبيين» (ص: ٦٠٦)، و«العقد الفريد» لابن عبد ربه (١/٨٧).

وجاء في هامش (ب): «تفريع على جوابه [أي: على جواب شريح للرجل]: العطف والترتيب بين كلامي قائلين سائق شائع، قالوا في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ ذُرِّيَّتِي﴾: عطف على الكاف، يعني في قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ أي: وبغض ذريتي، كما تقول: وزيدا، في جواب: سأكرمك، هكذا وجد في نسخة المؤلف بخطه رحمه الله تعالى».

(٢) انظر: «الفاثق» (٢/٧٠).



وشرطت لأهلها أن أخرجها من بينهم، قال: أوف لهم بالشرط، قال: فإنا أريدُ الخروج، قال: في حفظ الله، قال: فاقض بيننا، قال: قد فعلت<sup>(١)</sup>، انتهى.

وإذ وقفت على ما نقلناه عن ذينك الفاضلين فقد عرفت أن في نقل المصنّف اختلافاً حيث خلط بين القصتين، فإن قوله: (أنا امرؤ من أهل الشام) صادر عن أعرابي، لا عن عدي بن أرطاة؛ لما عرفت أنه أمير البصرة، وأن قضيته مع إياس بن معاوية، وما جرى بين يدي شريح قضية أعرابي.

قال: (بينك وبين الحائط).

أقول: قيل<sup>(٢)</sup>: لَمَا كَانَ فِي سُؤَالِهِ سُوءٌ أَدَبٍ غَاظَ شُرَيْحًا، فَأَجَابَ بِمَا فِيهِ غِلْظَةٌ؛ أَي: أَنَا بَيْنَ جَمَادِينَ، ثُمَّ فِي قَوْلِهِ: (بَعِيدٌ سَحِيْقٌ) نَوْعٌ سُخْرِيَةٌ مِنْهُ. وَلَا يَذْهَبُ عَلَيْكَ أَنَّ هَذَا كُلُّهُ لَا يُنَاسِبُ حَالَ مَنْ يَجْلِسُ مَجْلِسَ الْقَضَاءِ، خُصُوصًا إِذَا كَانَ مِثْلَ شُرَيْحٍ.

قال: (بالرّفاء والبنين).

أقول: قال صاحب «الكشاف» في «الفائق»: الباء متعلّقة بفعل، كأنه قال: اضطحبها بالرّفاء، قال أبو زيد هو المرافاة؛ أي: الموافقة، وقيل: من رفو الثوب<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن السكّيت في باب: (ما يهمز فيكون له معنى، وإذا لم يهمز يكون له معنى آخر) من «إصلاح المنطقي»: إذا قرئ مهموزاً يكون مأخوذاً من رفات

(١) انظر: «مجمع الأمثال» (٧٣ / ٢).

(٢) في هامش (ب): «سيد».

(٣) انظر: «الفائق» (٧٠ / ٢).

الثَّوْبَ: إِذَا جَمَعْتَهُ، وَإِذَا قَرِئَ غَيْرَ مَهْمُوزٍ يَكُونُ مَا أَخُوذًا مِنْ رَفَوْتِ الرَّجْلِ: إِذَا سَكَّتَهُ<sup>(١)</sup>.

وَمَنْ لَمْ يَفْرُقْ<sup>(٢)</sup> بَيْنَ الْمَعْنَيْنِ، وَزَعَمَ<sup>(٣)</sup> أَنَّهُ مَهْمُوزٌ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ يُتْرَكُ هَمْزُهُ، وَقَالَ: إِنَّهُ مِنَ الرَّفْوِ، يُقَالُ: رَفَأْتُ الثَّوْبَ: إِذَا أَصْلَحْتَ مَا وَهِيَ مِنْهُ، وَرَبِمَا لَمْ يُهَمَزْ. وَالنَّهْيُ الْوَارِدُ فِيهِ لَمْ يُعْلَمْ كَوْنُهُ تَحْرِيمِيًّا، فَلَا حَاجَةَ إِلَى أَنْ يُقَالَ: إِنَّ شُرَيْحًا غَافِلٌ عَنْهُ.

قَالَ: (الشَّرْطُ أَمَلَكُ).

أَقُولُ: تَمَامُهُ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْإِمَامُ الْمِيدَانِيُّ فِي «مَجْمَعِ الْأَمْثَالِ»: (عَلَيْكَ أُمَّ لَكَ) <sup>(٤)</sup>، وَمَنْ قَالَ: (عَلَيْكَ أَوْ لَكَ) فَقَدْ حَرَّفَ عِبَارَةَ الْمَثَلِ.

قَالَ: (بِالتَّصْرِيحِ عَلَى مَا يُشُقُّ).

أَقُولُ: (صَرَخَ) يَتَعَدَّى بِالْبَاءِ كـ (شَهِدَ)، وَتَعْدِيَّتُهُ بـ (عَلَى) بِاعْتِبَارِ تَضْمِينِ مَعْنَى الْإِضْرَارِ كَمَا فِي: شَهِدَ عَلَيْهِ، لَا بِاعْتِبَارِ تَضْمِينِ مَعْنَى التَّنْصِيصِ؛ لِأَنَّ تَعْدِيَّتَهُ أَيْضًا بـ (عَلَى) بِاعْتِبَارِ التَّضْمِينِ، قَالَ صَاحِبُ «الْكَشْفِ»: يُقَالُ: نَصَّ بِهِ وَعَلَيْهِ، وَأَصْلُهُ أَنْ يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ، وَمَعْنَاهُ: الرَّفْعُ الْبَالِغُ، وَمِنْهُ: مِنْصَةُ الْعَرُوسِ، ثُمَّ نُقِلَ فِي الْإِصْطِلَاحِ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَإِلَى مَا [لَا]<sup>(٥)</sup> يَحْتَمِلُ إِلَّا مَعْنَى وَاحِدًا، وَمَعْنَى الرَّفْعِ فِي الْأَوَّلِ ظَاهِرٌ، وَفِي الثَّانِي أُخِذَ لِإِزْمِ النَّصِّ، وَهُوَ الظُّهُورُ الْبَالِغُ، ثُمَّ عُدِّيَ بِالْبَاءِ وَبـ (عَلَى)

(١) انظر: «إصلاح المنطق» (ص: ١٥٣).

(٢) في هامش (ب): «سيد».

(٣) لعل الصواب: (زعم) بلا واو العطف.

(٤) انظر: «مجمع الأمثال» (١/٣٦٧).

(٥) زيادة يقتضيهما السياق.

فَرَقًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَقُولِ عَنْهُ، وَجَازَ أَنْ يَكُونَ تَعْدِيتهُ بِالْبَاءِ لِتَضْمِينِ مَعْنَى الْإِعْلَامِ، وَبِ  
(عَلَى) لِتَضْمِينِ مَعْنَى الْإِطْلَاعِ وَنَحْوِهِ، وَالتَّنْصِيسُ مُبَالِغَةٌ فِيهِ.

قَالَ: (إِلَى وَجْهِ بِنَاءِ الْخَبْرِ).

أَقُولُ: فَسَّرَ الْوَجْهَ بِالطَّرِيقَةِ، فَالْوَجْهُ بِهَذَا الْمَعْنَى فِي الْحَقِيقَةِ لِلْخَبْرِ نَفْسِهِ، إِلَّا أَنَّهُ  
أَضْيَفَ إِلَى بِنَائِهِ تَنْبِيهًا عَلَى أَنَّهُ بِاعْتِبَارِ نَظْمِهِ وَتَصْوِيرِهِ لَا بِاعْتِبَارِ مَقْهُومِهِ.

وَمَنْ لَمْ يَفْهَمْ ذَلِكَ رَدَّ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ حِينَئِذٍ يَسْتَدْرِكُ لَفْظَ الْبِنَاءِ.

وَأَمَّا الرَّدُّ عَلَيْهِ بِأَنَّ الْإِيمَانَ بِهَذَا الْمَعْنَى لَا يَكُونُ وَسِيلَةً إِلَى التَّعْظِيمِ وَالْإِهَاتَةِ  
وَسَائِرِ الْمَعَانِي الْمَتَفَرِّعَةِ عَلَيْهِ، فَمَنْشُؤُهُ حَمْلُ الْإِيمَانِ الْمَذْكُورِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ مِنْ مَعْنَى  
الْإِرْصَادِ، وَهَذَا مِنْ سِوَى الْفَهْمِ كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى ذَوِي الرَّشَادِ.

ثُمَّ إِنَّهُ فَسَّرَ الْوَجْهَ بِالْعَلَّةِ وَالْبِنَاءَ بِالْإِسْنَادِ وَاسْتَضْوَبَهُ، وَلَمْ يَذِرْ أَنَّ قَوْلَهُ: (الَّذِي  
تَنْبِيهِ عَلَيْهِ) لَا يَتَحَمَّلُهُ، إِذْ حِينَئِذٍ يَكُونُ الْمَعْنَى أَنْ تُوْمِعَ بِذَلِكَ إِلَى عِلَّةِ إِسْنَادِ الْخَبْرِ الَّتِي  
تُسْنِدُهُ عَلَيْهَا، وَلَا وَجْهَ لَهُ كَمَا لَا يَخْفَى.

قَالَ: (ثُمَّ يَنْفَرُّ عَلَى هَذَا).

أَقُولُ: زَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى إِيْرَادِ الْمَسْنَدِ إِلَيْهِ مَوْضُولًا، وَكَأَنَّ هَذَا الزَّاعِمَ  
غَافِلٌ عَنِ قَوْلِهِ الْآتِي: (وَرِيْمَا قَصَدَ بِذَلِكَ)، فَإِنَّهُ يُفْصِحُ عَنِ فِسَادِ مَا زَعَمَهُ عِنْدَ مَنْ  
تَأَمَّلَ فِي التَّعْبِيرِينَ وَأَجَادَ.

بِقِي هَاهُنَا بَحْثٌ، وَهُوَ أَنَّ التَّعْرِيضَ بِالتَّعْظِيمِ كَمَا يَحْصُلُ بِقَوْلِهِ: (الَّذِي يُرَافِقُكَ  
يَسْتَحِقُّ الْإِجْلَالَ)، كَذَلِكَ يَحْصُلُ بِقَوْلِكَ: رَفِيقُكَ يَسْتَحِقُّ الْإِجْلَالَ، لِمَا تَقَرَّرَ أَنَّ فِي  
تَرْتُّبِ الْحُكْمِ عَلَى الْمَشْتَقِّ إِذْنَانًا بَعِلَّةً مَأْخِذَ الْاِشْتِقَاقِ، فَالْغَرَضُ الْمَذْكُورُ لَا يَصْلُحُ  
مُرْجِّحًا لِإِيْرَادِ الْمَسْنَدِ إِلَيْهِ مَوْضُولًا.

قَالَ: (تُوْنِسُهُ الرَّحْمَةُ).

أَقُولُ: عَلَى طَرِيقَةِ الدُّعَاءِ وَالتَّفَوُّلِ، صَرَّحَ بِهِ صَدْرُ الْأَفَاضِلِ فِي «شَرْحِ سَقَطِ الزَّنْدِ»، وَمَنْ وَهَمَ<sup>(١)</sup> أَنَّهُ إِخْبَارٌ فَقَدْ وَهَمَ.

قَالَ: (وَالَّذِي حَارَتِ الْبَرِيَّةُ فِيهِ).

أَقُولُ: قَالَ صَدْرُ الْأَفَاضِلِ فِي «شَرْحِ السَّقَطِ» يَعْنِي: تَحْيَرَتِ الْبَرِيَّةُ فِي الْمَعَادِ الْجِسْمَانِيِّ فِي أَنَّ أَبْدَانَ الْأَمْوَاتِ كَيْفَ تُحْيَى مِنَ الرُّفَاتِ.

وَقَالَ صَاحِبُ «التَّنْوِيرِ»<sup>(٢)</sup>: الْمَرَادُ حَيْرَةُ النَّاسِ فِي خَلْقِهِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْجَمَادِ الَّذِي هُوَ التُّرَابُ.

وَأَمَّا صَاحِبُ «الإِيضَاحِ» وَهُوَ خَطِيبُ تَبْرِيزَ فَلَمْ يَتَعَرَّضْ فِي شَرْحِهِ لِهَذَا الْبَيْتِ.

وَمَنْ وَهَمَ أَنَّ صَاحِبَ «التَّنْوِيرِ» هُوَ خَطِيبُ تَبْرِيزَ، وَجَعَلَهُ ذَرِيعَةً لِتَرْجِيحِ الْمَعْنَى الَّتِي نَقَلَهُ عَنْهُ بِنَاءً عَلَى أَنَّ خَطِيبَ تَبْرِيزَ تَلْمِيزُ الشَّاعِرِ، فَهُوَ أَعْرَفُ بِمَرَادِهِ = فَقَدْ وَهَمَ.

\*\*\*

(المسند إليه اسم إشارة: وأما الحالة التي تقتضي كونه اسم إشارة فهي: متى صح إحصاره في ذهن السامع بوساطة الإشارة إليه حساً، واتصل بذلك داع، مثل أن لا يكون لك أو لسامعك طريق إليه سواها، أو أن تقصد بذلك أكمل تمييز له وتعيين، كقوله:

هَذَا أَبُو الصَّقْرِ فَرْدًا فِي مَخَاسِنِهِ      مِنْ نَسْلِ شَيْبَانَ بَيْنَ الضَّالِّ وَالسَّلْمِ

(١) فِي هَامِشِ (ب): «سِيد».

(٢) لَعَلَّهُ: «تَنْوِيرُ سَقَطِ الزَّنْدِ»، ذَكَرَهُ فِي «كَشْفِ الظُّنُونِ» (٢/٩٩٢) وَعَزَاهُ لِبَعْضِهِمْ.

وقوله:

وإذا تأمل شخص ضيف مقبل  
متسربل سربال ليل أغبر  
أومى إلى الكوماء: هذا طارق  
نحرتني الأعداء إن لم تنحري

وقوله:

ولا يقيم على ضميم يُرادُ به  
إلا الأذلان غير الحي والوتد  
هذا على الخسف مزبوط برؤيته  
وذا يشج فلا يرثي له أحد

وقوله:

أولئك قوم إن بنوا أحسنوا بنا  
وإن عاهدوا أوفوا، وإن عقّدوا شدوا

الحالة المقتضية لكونه اسم إشارة<sup>(١)</sup>

قال: (أو أن يقصد بذلك أكمل تمييز).

أقول: هذا صريح في أن التمييز الحاصل باسم الإشارة أقوى من التمييز الحاصل بالموصول، فلا يصلح القصد إلى زيادة تقرير المسند إليه وتوضيحه أن يكون باعثاً لإيراده موصولاً كما توهمه من قال فيما سبق<sup>(٢)</sup>: ويُفيد أيضاً - يعني: الموصول في قوله تعالى: ﴿الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا﴾ - زيادة تقرير المسند إليه وتعيينه؛ لأن في (زليخا) و(امرأة العزيز) - بسبب تجويز الاشتراك في الأول، وإرادة الجنس في الثاني - احتمالاً ليس في (التي هو في بيتها)؛ لأنها إشارة إلى معهودة معينة.

(١) قوله: «الحالة المقتضية لكونه اسم إشارة» من هامش (ب).

(٢) في هامش (ب): «سيد».

عَلَى أَنْ تَجْوِيزَ إِرَادَةِ الْجِنْسِ قَائِمٌ فِي صُورَةِ الْمَوْصُولِ أَيْضًا، وَتَرْجِيحُ الْعَهْدِ بِمَعُونَةِ الْمَقَامِ مُشْتَرِكٌ كَمَا لَا يَخْفَى.

وَكَذَا لَا يَضِلُّ الْقَضْدُ إِلَى التَّنْبِيهِ عَلَى غَبَاوَةِ السَّامِعِ أَنْ يَكُونَ بَاعِنًا لِإِيرَادِهِ عِلْمًا، بَلْ حَقُّهُ حَيْثُذِ أَنْ يُذَكَّرَ بِاسْمِهِ الْإِشَارَةَ لَا بِاسْمِهِ الْعِلْمَ؛ كَمَا سَبَقَ إِلَى وَهُمْ مَنْ قَالَ فِيمَا سَلَفَ<sup>(١)</sup>: «وَمِنَ الْأُمُورِ الَّتِي لَهَا مُدْخَلٌ فِي الْاِعْتِبَارِ: التَّنْبِيهُ عَلَى غَبَاوَةِ الْمُخَاطَبِ بِأَنَّهُ لَا يَتَعَيَّنُ عِنْدَهُ الْمَسْنَدُ إِلَيْهِ إِلَّا بِاسْمِهِ الَّذِي يَخُصُّهُ».

ثُمَّ إِنْ قَوْلُهُ: «إِلَّا بِاسْمِهِ الَّذِي يَخُصُّهُ، مَحَلُّ نَظَرٍ، فَتَدَبَّرْ».

وَمِمَّا ذَهَبَ إِلَيْهِ هَذَا الْقَائِلُ: أَنَّ اسْمَ الْإِشَارَةِ يُفِيدُ أَكْمَلَ تَمْيِيزٍ وَتَعْيِينٍ؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ بِهِ يَمْتَازُ عِنْدَ الْعَقْلِ وَالْحَسِّ مَعًا، بِخِلَافِ الْعِلْمِ وَالْمَضْمَرِ، وَلِذَلِكَ جَعَلَهُ بَعْضُهُمْ أَعْرَفَ الْمَعَارِفِ، وَمَنْ جَعَلَ الْعِلْمَ أَعْرَفَ نَظَرَ إِلَى أَنَّهُ بِحَسَبِ وَضْعِهِ الْوَاحِدُ لَا يَتَنَاوَلُ إِلَّا مُعَيَّنًا، وَمَنْ جَعَلَ الْمَضْمَرَ أَعْرَفَ نَظَرَ إِلَى أَنَّ ضَمِيرَ الْمُتَكَلِّمِ لَا يُتَصَوَّرُ تَطَرُّقَ اشْتِبَاهِ إِلَيْهِ قَطْعًا، فَلِكُلِّ وَجْهَةٌ هُوَ مُؤَلِّيهَا، وَأَنْتَ تَعْلَمُ اتِّفَاقًا تَقْدِيمَ اسْمِ الْإِشَارَةِ عَلَى الْمَوْصُولِ.

وَكَأَنَّهُ نَسِيَ مَا قَدَّمَهُ مِنْ أَنَّ الْمَوْصُولَ إِذَا قُصِدَ بِهِ الْعَهْدُ يَكُونُ أَظْهَرَ مِنَ الْعِلْمِ، وَإِلَّا فَقَوْلُهُ: «إِنَّ الْأَنْسَبَ اتِّفَاقًا... إلخ، لَا يُنَاسِبُ لَهُ أَنْ يَذْهَبَ».

قَالَ: (بَيْنَ الضَّالِّ وَالسَّلَامِ).

أَقُولُ: (بَيْنَ) حَالٍ مِنْ (نَسْلِ شَيْبَانَ) لَا مِنْ (شَيْبَانَ) كَمَا تُوَهَّمُ؛ لِأَنَّ الْمَرَادَ مِنْهُ الْقَبِيلَةَ الْمُنْسُوبَةَ إِلَى شَيْبَانَ، وَالْمَقْصُودُ بَيَانُ أَنَّ تِلْكَ الْقَبِيلَةَ مِنْ خُلَاصِ الْعَرَبِ وَفَصْحَائِهِمْ، وَيَكُونُ نَزُولُهُمْ بَيْنَ الضَّالِّ وَالسَّلَامِ كِنَايَةً عَنِ ذَلِكَ الْمَقْصُودِ.

(١) فِي هَامِشِ (ب): «سَيْد».

وإنما قلنا: إنَّ المقصودَ ما ذُكِرَ؛ إذ به يتمُّ الغرضُ، وهو أنه مع كونه من طائفةِ حالهم كذلك، مُنفردٌ في محاسنِهِ لا يُشاركُهُ أحدٌ من بني جنسِهِ، فإنه على تقديرِ كونِ الظرفِ المذكورِ حالاً من (شيبان) لا يتعيَّنُ كونُ قبيلتهِ التي ذلك الممدوحُ منهم من خُلصِ العربِ وفصحائهم، إذ لا يلزمُ من كونِ شيبانَ نَمَّةً أن يكونَ قبيلتهُ أيضاً نَمَّةً.

لا يُقالُ: يجوزُ أن يكونَ (شيبان) عبارةً عنِ القبيلةِ؛ لأنَّ إضافةَ (نسل) إليه يابأه، فإنه إذا قيلَ مثلاً: من نسلِ قريشٍ، لا يُرادُ من قريشٍ إلا أبو القبيلةِ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) جاء في خاتمة النسخة الخطية المعتمدة في التحقيق: «هذا آخرُ ما علَّقَهُ المولى الفاضلُ الكاملُ ابنُ كمالِ باشا على «مفتاحِ العلوم» رحمه الله تعالى رحمةً واسعةً».

292

1871  
1872  
1873  
1874  
1875  
1876  
1877  
1878  
1879  
1880  
1881  
1882  
1883  
1884  
1885  
1886  
1887  
1888  
1889  
1890  
1891  
1892  
1893  
1894  
1895  
1896  
1897  
1898  
1899  
1900

1901



الرسالة رقم: (٥٥) ..... مجلّة رسائل العلامة ابن كمال باشا



# رسالة في مشاركة صاحب المعاني اللغوي

تأليف العلامة  
ابن كمال باشا

نُطبع مطبوعة على خمس نسخ مطبوعة

تخريج وتصحيح  
ماهر أديب جوش

دار اللغات



مكتبة حكيمة  
بغداد  
مكتبة حكيمة

مكتبة حكيمة  
بغداد  
مكتبة حكيمة

مكتبة حكيمة  
بغداد  
مكتبة حكيمة

مكتبة حكيمة  
بغداد  
مكتبة حكيمة

مكتبة حكيمة أوغلو (ح)

مكتبة بغدادي وهي (ب)

مكتبة حكيمة  
بغداد  
مكتبة حكيمة

مكتبة حكيمة  
بغداد  
مكتبة حكيمة

مكتبة حكيمة  
بغداد  
مكتبة حكيمة

مكتبة حكيمة  
بغداد  
مكتبة حكيمة

مكتبة لاله لي (ل)

مكتبة عاطف أفندي (د)

# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

## مَقْدَمَةُ التَّحْقِیْقِ

الْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِیْنَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلٰی الْمَبْعُوْثِ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِیْنَ،  
وَعَلٰی اٰلِهِ وَصَحْبِهِ اَجْمَعِیْنَ.  
وَبَعْدُ:

فَهَذِهِ رِسَالَةٌ اٰخَرٰی مِنْ رِسَالَتِ الْعَلَّامَةِ ابْنِ كَمَالٍ بَاشَا يَتَنَاوَلُ فِيهَا بَحْثًا لَطِیْفًا، قَدْ  
يَخْفٰی عَلٰی كَثِیْرٍ مِنَ الْمُسْتَعْلِمِیْنَ بِمَبَاحِثِ اللُّغَةِ الْعَرَبِیَّةِ، كَوْنُهُ يَشْتَمِلُ عَلٰی بَيَانِ فُرُوْقِ  
وَتَعْرِیْفَاتٍ دَقِیْقَةٍ، جَاءَ عُنْوَانُهَا فِي اِحْدٰی النُّسَخِ الْخَطِیَّةِ:

«رِسَالَةٌ شَرِیْفَةٌ مَّقْبُوْلَةٌ فِي بَيَانِ اَنَّ صَاحِبَ عِلْمِ الْمَعَانِي يُشَارِكُ اللُّغَوِيَّ»

وَفِي نَسْخَةٍ اٰخَرٰی:

«رِسَالَةٌ مَرْتَبَةٌ فِي مُشَارَكَةِ صَاحِبِ الْمَعَانِي اللُّغَوِيَّ»

وَهَنَّاكَ ثَلَاثُ نُّسَخٍ خَطِیَّةٍ لَمْ يَرِدْ فِيهَا شَيْءٌ يَتَعَلَّقُ بِالْعُنْوَانِ.

وَلَا بَدَّ قَبْلَ الدُّخُوْلِ فِيهَا مِنْ ذِكْرِ بَعْضِ التَّعْرِیْفَاتِ الضَّرُوْرِيَّةِ فِي فَهْمِ  
مَوْضُوْعِهَا، فَعَلِمُ الْمَعَانِي مَعْدُوْدٌ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ مِنْ اَقْسَامِ عِلْمِ الْبَلَاغَةِ الثَّلَاثَةِ،  
وَهِيَ: الْمَعَانِي، وَالْبَيَانُ، وَالْبَدِیْعُ. وَسَتَنَاوَلُ بِالتَّعْرِیْفِ مَا يَتَعَلَّقُ بِمَوْضُوْعِنَا،  
وَهُوَ عِلْمُ الْبَلَاغَةِ وَعِلْمُ الْمَعَانِي.

وَتُعَرَّفُ الْبَلَاغَةُ بِأَنَّهَا: مُطَابِقَةُ الْكَلَامِ لِمُقْتَضَى الْحَالِ مَعَ فَصَاحَتِهِ.

وَالْحَالُ - وَيُسَمَّى بِالْمَقَامِ -: هُوَ الْأَمْرُ الْحَامِلُ لِلْمُتَكَلِّمِ عَلَى أَنْ يُورِدَ عِبَارَتَهُ عَلَى صُورَةٍ مَخْصُوصَةٍ.

وَفَصَاحَةُ الْكَلَامِ: سَلَامَتُهُ مِنْ تَنَافُرِ الْكَلِمَاتِ مُجْتَمِعَةً، وَمِنْ ضَعْفِ التَّأْلِيفِ - وَهُوَ كَوْنُ الْكَلَامِ غَيْرَ جَارٍ عَلَى الْقَانُونِ النَّحْوِيِّ الْمَعْرُوفِ - وَمِنْ التَّعْقِيدِ، مَعَ فَصَاحَةِ كَلِمَاتِهِ.

وَفَصَاحَةُ الْكَلِمَةِ: سَلَامَتُهَا مِنْ تَنَافُرِ الْحُرُوفِ، وَمُخَالَفَةِ الْقِيَاسِ - وَهُوَ كَوْنُ الْكَلِمَةِ غَيْرَ جَارِيَةٍ عَلَى الْقَانُونِ الصَّرْفِيِّ - وَالغَرَابَةِ.

أَمَّا عِلْمُ الْمَعَانِي: فَهُوَ عِلْمٌ يُعَرَّفُ بِهِ أَحْوَالُ اللَّفْظِ الْعَرَبِيِّ الَّتِي بِهَا يُطَابِقُ مُقْتَضَى الْحَالِ<sup>(١)</sup>.

وَأَعْلَمُ أَنَّ وَاضِعَ أُسَاسِ عِلْمِ الْبَلَاغَةِ هُوَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ عَبْدُ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيُّ، الْمَتَوَفَى سَنَةَ (٤٧١هـ)، حَتَّى عَدَّوهُ بِحَقِّ شَيْخِ الْبَلَاغَةِ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي وَضَعَ أُسَاسَهَا الصَّحِيحَ بِكُتَابِيهِ «دَلَائِلُ الْإِعْجَازِ» وَ«أَسْرَارُ الْبَلَاغَةِ»، وَكَانَ يُسَمِّي مَسَائِلَ الْبَلَاغَةِ: عِلْمَ الْبَيَانِ، بِالْمَعْنَى الَّذِي يَشْمَلُ عِلْمَ الْبَلَاغَةِ الثَّلَاثَةِ: الْمَعَانِي، وَالْبَيَانَ، وَالْبَيْدِيَةَ.

ثُمَّ جَاءَ أَبُو يَعْقُوبَ السَّكَّاكِيُّ الْمَتَوَفَى سَنَةَ (٦٢٦هـ) بَعْدَ عَبْدِ الْقَاهِرِ، فَلَمَّحَ مَا أَسَارَ إِلَيْهِ الْجُرْجَانِيُّ فِيمَا سَبَقَ مِنَ الْفُرُوقِ بَيْنَ مَبَاحِثِ عِلْمِ الْبَلَاغَةِ؛ وَمَيَّزَ بَعْضَهَا عَنْ بَعْضٍ تَمَيِّزًا تَامًّا، وَجَعَلَ لِكُلِّ مَبْحَثٍ مِنْهَا عِلْمًا خَاصًّا، ثُمَّ جَارَاهُ فِي تَقْرِيرِ قَوَاعِدِهَا، وَزَادَ عَلَيْهِ زِيَادَاتٍ كَثِيرَةً فِي تَقْرِيرِهَا، وَهَذَا فِي قِسْمِ الْبَيَانِ مِنْ كُتَابِهِ «مِفْتَاحُ الْعُلُومِ»،

(١) اعتمدنا في هذه التعاريف المبسطة على كتاب «قواعد اللغة العربية» تأليف حنفي ناصف، ومحمد

وقد جرى على ترتيبه لهذه المباحث من أتى بعده من المتأخرين، فكان عمدتهم في هذا الترتيب<sup>(١)</sup>.

ونعود إلى هذه الرسالة التي عني فيها المؤلف بتوضيح الفرق بين المشتغل بعلم المعاني وبين اللغوي، فذكر تعريف كل منهما، وذلك من خلال التفريق بينهما: بأن صاحب المعاني يبحث عن مفردات الألفاظ من جهة فصاحتها وعدم فصاحتها، وحسنها وقبحها. واللغوي يبحث عنها من جهة مادتها في علم متن اللغة، ومن جهة هيئتها في علم الصرف، ومن جهة نسبة بعضها إلى بعض بالأصالة والفرعية في علم الاشتقاق.

ثم زاد فرقا آخر: وهو أن اللفظ الذي لا وضع له وإن كان مستعملاً ككلمة (الدَّاج)، والذي لا صحة له وإن كان مُشتهراً ككلمة (انعدام)، ساقط عن اعتبار اللغوي ومعتبر عند صاحب المعاني.

كما فرق بين المشتغل بالنحو وصاحب المعاني: بأن النحوي يبحث عن المركبات من جهة هيئاتها التركيبية صحةً وفساداً، ودلالة تلك الهيئات على معانيها الوضعية على وجه السداد، وصاحب المعاني يبحث عنها من جهة حسن النظم - المعبر عنه بالفصاحة في التركيب - وقبحه.

وذكر بحثاً فريداً في التمييز بين علم المعاني وعلم المحاضرة، مع بسط في الكلام بتفصيل حقيقة دينك العليمين.

وأما جهة الاشتراك بين علم المعاني وبين علم البيان، وجهة الامتياز بينهما، فلم يتعرض لشرحه، بل ذكر أنه قام بتحقيقي تينك الجهتين بتفصيل

(١) انظر: «بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح» لعبد المتعال الصعيدي (١/٣ - ٥).

مُشَبَّحٍ فِي بَعْضِ تَعْلِيْقَاتِهِ، لَكِنَّهُ تَكَلَّمَ هُنَا عَنِ مَوْقِعِ هَذَيْنِ الْعِلْمَيْنِ مِنَ الْبَلَاغَةِ. وَتَطَّرَقَ فِي نَهَايَةِ الرَّسَالَةِ إِلَى مَا فُرِّقَ بِهِ بَيْنَ قَوْلِهِمْ: عِلْمُ قَرَضِ الشُّعْرِ، وَقَوْلِهِمْ: عِلْمُ الشُّعْرِ. وَإِلَى تَنْظِيرِ الْفَرْقِ الْمَذْكُورِ مِنَ الْفَرْقِ بَيْنَ عِلْمِ مَتَنِ اللُّغَةِ وَعِلْمِ اللُّغَةِ. وَفِي الرَّسَالَةِ تَفَاصِيلُ كَثِيرَةٌ عَنِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ، وَمَوَاضِعُ أُخْرَى ذَاتُ صِلَةٍ بِهَا، سَتَجِدُهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي هَذَا الْمُؤَلَّفِ الْقَلِيلِ الْأُورَاقِ الْكَثِيرِ الْفَوَائِدِ، كَمَا سَيُذْهِشُكَ فِيهِ سَعَةُ عِلْمِ الْمُؤَلَّفِ وَقُوَّةُ رُدُودِهِ وَحُسْنُ مُنَاقَشَاتِهِ.

وَكَعَادَةِ الْمُؤَلَّفِ لَمْ تَخُلُ الرَّسَالَةُ مِنْ بَعْضِ الرُّدُودِ وَالتَّعْقِبَاتِ وَالتَّصْوِيْبَاتِ، لَكِنْ دُونَ تَعْيِينِ عَلَى الْأَغْلَبِ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ تَعْقِبِهِ عَلَى السَّكَّاكِيِّ، بَلْ وَالْحَطُّ عَلَيْهِ - عَلَى غَيْرِ عَادَتِهِ - إِلَى دَرَجَةِ وَضْفِهِ بِالْمَتَصَلِّفِ إِنْ صَحَّ مَا جَاءَ فِي أَكْثَرِ النُّسَخِ.

وَقَدْ نَقَلَ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ عَنِ عَدِيدٍ مِنَ الْأَمْهَاتِ، مِنْهَا: «الصَّحَاحُ» لِلْجَوْهَرِيِّ، وَ«دَلَائِلُ الْإِعْجَازِ» لِعَبْدِ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيِّ، وَعَنْ ثَلَاثَةِ مُؤَلَّفَاتٍ لِلزَّمَخْشَرِيِّ، وَهِيَ: «الْكَشَافُ» وَ«الْمِفْصَلُ» وَرِسَالَةٌ بِعَنْوَانِ: «الزَّاجِرَةُ لِلصُّغَارِ مِنْ مُعَارَضَةِ الْكِبَارِ»، وَنَقَلَ أَيْضاً عَنِ «مِفْتَاحِ الْعُلُومِ» لِلْسَّكَّاكِيِّ، وَ«مَجْمَعِ الْأَمْثَالِ» لِلْمِيدَانِيِّ، وَ«الْكَشْفِ» لِلْقَزْوِينِيِّ.

وَقَدْ اعْتَمَدْنَا فِي تَحْقِيقِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ عَلَى خَمْسِ نُسَخٍ خَطِيَّةٍ، وَهِيَ: نَسْخَةُ بَغْدَادِي وَهِيَ وَرْمُزُهَا (ب)، وَنَسْخَةُ حَكِيمِ أَوْغَلُو وَرْمُزُهَا (ح)، وَنَسْخَةُ عَاطِفِ أَفْنَدِي وَرْمُزُهَا (د)، وَنَسْخَةُ لَالِهِ لِي وَرْمُزُهَا (ل)، وَنَسْخَةُ مُرَادِ مَلَّأ وَرْمُزُهَا (م).

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

المحقق

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ<sup>(١)</sup>

الْحَمْدُ لَوْلِيَّهِ، وَالصَّلَاةُ عَلَى نَبِيِّهِ.

اعْلَمْ أَنَّ صَاحِبَ عِلْمِ الْمَعَانِي يُشَارِكُ اللَّغَوِيَّ فِي الْبَحْثِ عَنِ مُفْرَدَاتِ الْأَلْفَاظِ الْمُسْتَعْمَلَةِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، إِلَّا أَنَّ اللَّغَوِيَّ يَبْحَثُ عَنْهَا مِنْ جِهَةٍ مَادَّتْهَا فِي عِلْمِ مَتَنِ اللَّغَةِ، وَمِنْ جِهَةٍ<sup>(٢)</sup> هَيْئَتِهَا فِي عِلْمِ الصَّرْفِ، وَمِنْ جِهَةٍ نِسْبَةٍ بَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ بِالْأَصَالَةِ وَالْفَرَعِيَّةِ فِي عِلْمِ الْأَشْتِقَاقِ، وَصَاحِبُ الْمَعَانِي يَبْحَثُ عَنْهَا مِنْ جِهَةٍ فَصَاحَتِهَا وَعَدَمِ فَصَاحَتِهَا، وَحُسْنِهَا وَقُبْحِهَا.

وَالْفَصَاحَةُ<sup>(٣)</sup> لَا تَسْتَلْزِمُ الْحُسْنَ؛ فَإِنَّ اللَّفْظَ الْفَصِيحَ يَخْتَلِفُ حَالُهُ حُسْنًا وَقُبْحًا بِاخْتِلَافِ الْمَقَامِ؛ أَعْنِي: مَوْضِعَهُ مِنَ الْكَلَامِ، فَكَمْ مِنْ لَفْظٍ فَصِيحٍ حَسَنٍ فِي مَقَامٍ وَهُوَ بَعِينُهُ قَبِيحٌ فِي مَقَامٍ آخَرَ، ذَكَرَهُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَاهِرِ فِي «دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ».

وَقَالَ: وَمِمَّا يَشْهَدُ لِذَلِكَ أَنَّكَ تَرَى الْكَلِمَةَ تَرُوقُكَ وَتُؤْنِسُكَ فِي مَوْضِعٍ، ثُمَّ تَرَاهَا بَعِينَهَا تَنْقُلُ عَلَيْكَ وَتُوحِشُكَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ.

ثُمَّ أوردَ لَهُ أَمْثِلَةَ يَطْوُلُ بِذِكْرِهَا الْكَلَامُ<sup>(٤)</sup>.

(١) فِي (ب): «بِاسْمِهِ سُبْحَانَهُ».

(٢) فِي (ب) وَ(م): «وَمِنْ حَيْثُ».

(٣) فِي هَامِش (م): «اخْتِلَافِ لَفْظِ الْفَصِيحِ بِاخْتِلَافِ الْمَقَامِ. مِنْهُ».

(٤) انظُر: «دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ» (ص: ٤٦).

ثُمَّ إِنَّ الْمُعْتَبَرَ عِنْدَ صَاحِبِ عِلْمِ الْمَعَانِي الِاسْتِعْمَالُ دُونَ الْوَضْعِ، وَالِاسْتِهْزَاءُ دُونَ الصَّحَّةِ.

وَأِنَّمَا قُلْنَا: (الِاسْتِعْمَالُ دُونَ الْوَضْعِ) لِأَنَّ الْأَوَّلَ قَدْ يَنْفَكُ عَنِ الثَّانِي؛ فَإِنَّ الْأَلْفَاظَ الْمُسْتَعْمَلَةَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ قَدْ لَا يَكُونُ لَهُ وَضْعٌ لِمَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي كَالَّذِي يُذَكَّرُ إِتْبَاعاً<sup>(١)</sup> وَذَلِكَ كَثِيرٌ:

مِنْهَا لَفْظُ (الدَّاجِجِ) فِي قَوْلِهِمْ: (هَؤُلَاءِ الدَّاجِجُ وَلَيْسُوا بِالْحَاجِجِ)<sup>(٢)</sup>، ذَكَرَهُ صَاحِبُ «الْكَشَافِ» فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ<sup>(٣)</sup>، وَقَالَ الشَّرَاحُ: إِنَّهُ إِتْبَاعٌ.

وَعِنْدَ الْجَوْهَرِيِّ: هُوَ بِمَعْنَى الْأَعْوَانِ وَالْمُكَارِبِينَ، وَمَا هُوَ مِنْ قَبِيلِ الْإِتْبَاعِ هُوَ الدَّاجِجَةُ مُخَفَّفًا، يُقَالُ: (مَا تَرَكْتُ مِنْ حَاجَةٍ وَلَا دَاجِجَةٍ إِلَّا أَتَيْتُ)<sup>(٤)</sup>.

وَأِنَّمَا قُلْنَا<sup>(٥)</sup>: (الِاسْتِهْزَاءُ دُونَ الصَّحَّةِ) لِأَنَّ الْأَوَّلَ قَدْ يَتَحَقَّقُ بِدُونِ الثَّانِيَةِ كَمَا فِي اللَّفْظِ الْمَشْهُورِ فِيمَا بَيْنَ الْقَوْمِ الدَّائِرِ عَلَى السِّتْمِ.

(١) فِي هَامِشِ (ح): «فَلَانٌ فِي صَنْعَتِهِ حَازِقٌ بَادِقٌ مِنْ قَبِيلِ الْإِتْبَاعِ. «مُخْتَارُ صِحَاحِ».

(٢) ذَكَرَهُ أَبُو عِيَيْدٍ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» (٢٤٧/٤) عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (أَنَّهُ رَأَى قَوْمًا فِي الْحَجِّ لَهُمْ هَيْئَةٌ أَنْكَرَهَا فَقَالَ: هَؤُلَاءِ الدَّاجِجُ...).

(٣) انظُر: «الْكَشَافِ» (٢٤٥/١).

(٤) انظُر: «الصِّحَاحِ» (مَادَّة: دَجِجَ). وَرَوَى ابْنُ قَتِيْبَةَ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» (٤١٠/١)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «مُسْنَدِهِ»

(٣٤٣٣)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الصَّغِيرِ» (١٠٢٥)، وَ«الْأَوْسَطِ» (٧٠٧٧)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا

رَسُولَ اللَّهِ! مَا تَرَكْتُ مِنْ حَاجَةٍ وَلَا دَاجِجَةٍ إِلَّا أَتَيْتُ عَلَيْهَا؟ قَالَ: «أَلَيْسَ تَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا

رَسُولَ اللَّهِ» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَإِنَّ هَذَا يَأْتِي عَلَى ذَلِكَ». قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (٨٣/١٠): رَوَاهُ

أَبُو يَعْلَى وَبِزَارِ بْنِ حَوْهٍ وَطَبْرَانِيُّ فِي «الصَّغِيرِ» وَ«الْأَوْسَطِ»، وَرَجَالُهُمْ ثِقَاتٌ.

(٥) فِي هَامِشِ (م): «مَطْلَبٌ: الْخَطَأُ الْمُسْتَعْمَلُ أَوْلَى مِنَ الصَّوَابِ النَّادِرِ»، وَمِثْلُهُ فِي (ح) لَكِنْ دُونَ

كَلِمَةِ: «مَطْلَبٌ».



قال صاحب «الكشف»<sup>(١)</sup>: والانعدام وإن كان من الألفاظ المُحدثة فإن أهل اللغة لم يُجوزوا: (عِدْمَتُهُ فأنعدم)؛ لأنَّ (عِدْمَتُهُ) بِمَعْنَى: لم أَجِدْهُ، وَحَقِيقَتُهُ يَعُودُ إِلَى قَوْلِكَ: فَاتٍ، وَلَيْسَ لَهُ مُطَاوَعٌ، فَكَذَا لَعِدْمَتُ<sup>(٢)</sup>؛ إِذْ لَيْسَ فِيهِ إِحْدَاثُ فِعْلٍ، وَذَكَرَ فِي «المفصل»: ولا يَقَعُ - يَعْنِي: انْفَعَلَ - إِلَّا حَيْثُ عِلَاجٌ وَتَأْثِيرٌ، وَلِهَذَا كَانَ قَوْلُهُمْ: انعدم خطأ<sup>(٣)</sup>، إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا شَاعَ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْكُتُبِ صَارَ اسْتِعْمَالُهُ أَوْلَى<sup>(٤)</sup> مِنْ غَيْرِهِ لِأَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى الْفَهْمِ، وَلِهَذَا قِيلَ: الْخَطَأُ الْمُسْتَعْمَلُ أَوْلَى مِنَ الصَّوَابِ النَّادِرِ، إِلَى هُنَا كَلَامُهُ.

وبما قررناه اتَّضحَ فَرْقُ آخِرُ بَيْنَ بَحْثِ صَاحِبِ الْمَعَانِي وَبَحْثِ اللَّغَوِيِّ عَمَّا يَتَعَلَّقُ بِمَتْنِ اللَّغَةِ، مِنْ حَيْثُ إِنَّ اللَّفْظَ الَّذِي لَا وَضَعَ لَهُ وَإِنْ كَانَ مُسْتَعْمَلًا كـ (الدَّاحِجِ)، وَالَّذِي لَا صِحَّةَ لَهُ وَإِنْ كَانَ مُشْتَهَرًا كـ (انعدام) <sup>(٥)</sup>، سَاقِطٌ عَنِ اعْتِبَارِ اللَّغَوِيِّ غَيْرُ مُلْتَفِتٍ إِلَيْهِ عِنْدَهُ، بِخِلَافِ صَاحِبِ الْمَعَانِي.

(١) «الكشف» حاشية على «الكشاف» لعمر بن عبد الرحمن الفارسي القزويني، المتوفى سنة (٥٧٤٥هـ).

انظر: «كشف الظنون» (٢/١٤٧٥).

(٢) في (ب): «انعدمت»، وفي (ح): «العدم»، وفي (د): «انعدم»، وفي (م): «عدمت»، وكلها محرفة عدا (م) فهي صواب، وكذا المثبت، وهو من (ل).

(٣) انظر: «المفصل» (ص: ٣٧٣). وجاء في هامش (ح): «وانفعل لا يكون إلا مطاوع فعل؛ كقولك: كسرتُه فانكسرت، وخطمته فانخطم، إلا ما شد من قولهم: أقمته فانقم، وأغلقته فانغلق، وأسفتته فانسفت [في المفصل: وأسفتته فانسفت]، وأزعجته فانزعج، ولا يقع إلا حيث يكون علاج وتأثير، ولهذا كان قولهم: انعدم، خطأ، وقالوا: قلته فانقال؛ لأنَّ القائل يعمل في تحريك لسانه. من «المفصل» لجار الله العلامة. قلت: وهو نص كلام الزمخشري في الموضوع المذكور من «المفصل».

(٤) في (ح): «أوطأ».

(٥) في (ح): «كالانعدام»، وفي (د) و(ل): «كانعدم».

وَيُشَارِكُ النَّحْوِيُّ فِي الْبَحْثِ عَنِ الْمُرَكَّبَاتِ، إِلَّا أَنَّ النَّحْوِيَّ يَبْحَثُ عَنْهَا مِنْ جِهَةٍ هَيْئَاتِهَا التَّرَكِيبِيَّةِ صِحَّةً وَفَسَاداً، وَدَلَالَةَ تِلْكَ الْهَيْئَاتِ عَلَى مَعَانِيهَا الْوَضْعِيَّةِ<sup>(١)</sup> عَلَى وَجْهِ السَّدَادِ.

وَصَاحِبَ الْمَعْنِي يَبْحَثُ عَنْهَا مِنْ جِهَةِ حُسْنِ النَّظْمِ الْمَعْبَرِ عَنْهُ بِالْفَصَاحَةِ فِي التَّرَكِيبِ وَقُبْحِهِ وَمَرَجِعُ تِلْكَ الْفَصَاحَةِ إِلَى الْخَلْوِ عَنِ التَّعْقِيدِ.

فَمَا يُبْحَثُ عَنْهُ فِي عِلْمِ النَّحْوِ مِنْ جِهَةِ الصُّحَّةِ وَالْفَسَادِ يُبْحَثُ عَنْهُ فِي عِلْمِ الْمَعْنِي مِنْ جِهَةِ الْحُسْنِ وَالْقُبْحِ - وَهَذَا مَعْنَى كَوْنِ عِلْمِ الْمَعْنِي مِنْ تَمَامِ النَّحْوِ، وَمَنْ وَهَمَ أَنَّهُ مُجَرَّدُ دَعْوَى فَقَدْ وَهَمَ<sup>(٢)</sup>، وَمِنْ جِهَةِ الْمَزَايَا، وَالْمَزِيَّةُ عَلَى مَا صَرَّحَ بِهِ الشَّيْخُ فِي «دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ»: خُصُوصِيَّةٌ فِي كَيْفِيَّةِ النَّظْمِ وَطَرِيقَةُ مَخْصُوصَةٍ فِي نَسَقِ الْكَلِمِ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ<sup>(٣)</sup>.

وَمُرَادُهُمْ مِنَ النَّظْمِ فِي أَمْثَالِ هَذَا الْمَقَامِ: تَوْخِي مَعْنِي النَّحْوِ فِيمَا بَيْنَ الْكَلِمِ عَلَى حَسَبِ الْأَغْرَاضِ الَّتِي يُصَاغُ لَهَا الْكَلَامُ، وَالنَّظْمُ بِهَذَا الْمَعْنَى أَسْ<sup>(٤)</sup> الْبَلَاغَةِ وَأُمَّ الْإِعْجَازِ، صَرَّحَ بِهِ صَاحِبُ «الْكَشَافِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) فِي (ح): «الوصفية».

(٢) وَهَمَّ كَوَعَدَ: ذَهَبَ وَهَمُّهُ إِلَيْهِ، وَوَهَمَ كَوَجَلَّ: غَلِطَ. انظر: «القاموس» (مادة: وهم). فيكون معنى العبارة: وَمَنْ ذَمَبَ وَهَمُّهُ إِلَى أَنَّهُ مُجَرَّدُ عِبَارَةٍ فَقَدْ غَلَطَ.

(٣) انظر: «دلائل الإعجاز» (ص: ٣٦).

(٤) فِي (ل): «أساس».

(٥) لَمْ أَجِدْهُ فِي كِتَابِ الْمَطْبُوعَةِ، وَبَعْضُ هَذَا الْكَلَامِ قَالَهُ الْجِرْجَانِيُّ فِي «دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ» فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ، مِنْهَا مَا جَاءَ فِي (بَابِ الْخَبْرِ وَمَا يَتَحَقَّقُ بِهِ الْإِسْنَادُ) (ص: ٥٢٦) مِنْ قَوْلِهِ: وَلَا مِزِيَّةَ فِي أَنَّ لَيْسَ النَّظْمُ شَيْئاً غَيْرَ تَوْخِي مَعْنِي النَّحْوِ وَأَحْكَامِهِ فِيمَا بَيْنَ مَعْنِي الْكَلِمِ.

وَمِنْ جِهَةِ الْإِفَادَةِ لِلخَوَاصِّ الْخِطَابِيَّةِ، وَهِيَ مَا يَسْبِقُ مِنَ التَّرْكِيبِ إِلَى فَهْمِ العُرَافِ عِنْدَ سَمَاعِهِ جَارِيًا مَجْرَى اللَّازِمِ لَهُ لِذَاتِهِ بَلْ لصدوره عَنِ البَلِيغِ<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا قَيْدُنَا الخَوَاصِّ بِالخِطَابِيَّةِ احْتِرَازًا عَنِ الخَوَاصِّ الِاسْتِدْلَالِيَّةِ، فَإِنَّهَا بِمَعزِلِ عَنِ نَظَرِ صَاحِبِ عِلْمِ المَعَانِي.

وَمَا سَبَقَ<sup>(٢)</sup> إِلَى وَهْمِ السَّكَاكِيِّ مِنْ أَنَّ بَابَ الِاسْتِدْلَالِ مِنْ أَجْزَاءِ عِلْمِ المَعَانِي، حَيْثُ قَالَ فِي حَقِّهِ: عِلْمٌ تَرَاهُ أَيَادِي سَبَا<sup>(٣)</sup>، فَجُزْءٌ حَوْتُهُ الدَّبُورُ، وَجُزْءٌ حَوْتُهُ الصَّبَا، انظُرْ إِلَى بَابِ التَّحْدِيدِ<sup>(٤)</sup> - فَإِنَّهُ جُزْءٌ مِنْهُ - فِي أَيَدِي مَنْ هُوَ<sup>(٥)</sup>؟ انظُرْ بَابَ الِاسْتِدْلَالِ - فَإِنَّهُ جُزْءٌ مِنْهُ - فِي أَيَدِي مَنْ هُوَ<sup>(٦)</sup>؟ = فَمِنْ<sup>(٧)</sup> خَطَرَاتٍ وَسَاوِسِهِ.

وَإِذَا تَحَقَّقْتَ مَا قَرَرْنَاهُ فَقَدْ ظَهَرَ عِنْدَكَ أَنَّ التَّرَاكِيِبَ الْخَالِيَةَ عَنِ الفَصَاحَةِ سَاقِطَةٌ عَنِ نَظَرِ صَاحِبِ عِلْمِ المَعَانِي دُونَ النَّحْوِيِّ، وَكَذَا سَاقِطَةٌ التَّرَاكِيِبُ الفَصِيحَةُ الَّتِي<sup>(٨)</sup> لَا مَزِيَّةَ فِي نَظْمِهِ عَنِ نَظَرِ الأوَّلِ دُونَ الثَّانِي، وَكَذَا التَّرَاكِيِبُ الَّتِي لَا حَظَّ لَهَا مِنَ الخَوَاصِّ الْخِطَابِيَّةِ.

(١) فِي هَامِشِ (ب) وَ(م): «فَالوَصْلُ وَالوَصْلُ، وَكَذَا الْإِيجَازُ وَالِإِطْنَابُ، مِنْ جِنْسِ المَزَايَا المَذْكُورَةِ فِي حُدِّ السَّكَاكِيِّ لِعِلْمِ المَعَانِي بِقَوْلِهِ: وَمَا يَتَّصِلُ بِهَا مِنَ الِاسْتِحْسَانِ، فَافْهَمْ وَتَدَبَّرْ أَحْسَنَ التَّدَبُّرِ. مِنْهُ».

(٢) فِي (ب) كَتَبَ فَوْقَهَا: «مَبْتَدَأٌ».

(٣) فِي هَامِشِ (ح): «سَبَا: مَتَفَرِّقًا».

(٤) فِي النِّسْخِ عَدَا (ح): «التَّجْرِيدُ»، وَالمُثَبِّتِ مِنْ (ح)، وَهُوَ المَوْافِقُ لِمَا فِي «مِفْتَاحِ العُلُومِ».

(٥) فِي (ح): «هُوِي»، وَالمُثَبِّتِ مِنْ بَاقِي النِّسْخِ، وَهُوَ المَوْافِقُ لِمَا فِي «مِفْتَاحِ العُلُومِ».

(٦) انظُرْ: «مِفْتَاحِ العُلُومِ» (ص: ٤٢٢).

(٧) فِي (ب) كَتَبَ فَوْقَهَا: «خَبِر».

(٨) فِي (د): «الَّذِي».

وَمِنْ هُنَا تَبَيَّنَ أَنَّ مَوْضُوعَ عِلْمِ النَّحْوِ أَوْسَعُ دَائِرَةً مِنْ مَوْضُوعِ عِلْمِ الْمَعَانِي، فَمَنْ وَهَمَ أَنَّ الْبَحْثَ فِيهِمَا عَنِ الْمُرَكَّبَاتِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، إِلَّا أَنَّ النَّحْوِيَّ يَنْظُرُ إِلَى هَيْئَاتِهَا التَّرَكِيبِيَّةِ وَتَأْدِيتِهَا الْمَعَانِي الْأَصْلِيَّةِ، وَصَاحِبَ عِلْمِ الْمَعَانِي يَنْظُرُ إِلَى إِفَادَتِهَا الْمَعَانِي الْمُغَايِرَةَ لِأَصْلِ الْمَعْنَى = فَقَدْ وَهَمَ؛ لِأَنَّ مَبْنَى مَا ذَكَرَ عَلَى أَنْ يَتَّحِدَ الْعِلْمَانِ الْمَذْكُورَانِ فِي ذَاتِ<sup>(١)</sup> الْمَوْضُوعِ بِأَنْ يَكُونَ الْمُرَكَّبَاتُ كُلُّهَا مَوْضُوعًا لِهَاتِيهِمَا، وَقَدْ عَرَفْتَ عَدَمَ صِحَّةِ ذَلِكَ الْمَعْنَى.

وَأَعْرَبُ مِنْهُ قَوْلُهُ بَعْدَهُ: بَلْ تُفْصِحُ<sup>(٢)</sup> مُعْظَمَ أَبْوَابِ أُصُولِ الْفِقْهِ مِنْ أَيِّ عِلْمٍ هِيَ وَمَنْ يَتَوَلَّأَهَا<sup>(٣)</sup>.

أَرَادَ أَنْ مَبَاحِثَ الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ وَالتَّصْرِيحِ وَالْكِنَايَةِ وَنَحْوِهَا مِنْ هَذَا الْعِلْمِ، وَقَدْ تَوَلَّأَهَا صَاحِبُ الْأُصُولِ، وَمَنْشَأُ ذَلِكَ الْقَوْلِ الْعُقُولُ عَنِ اسْتِمْدَادِ بَعْضِ الْعُلُومِ عَنِ بَعْضٍ؛ فَإِنَّ تِلْكَ الْمَبَاحِثَ قَدْ أُورِدَتْ فِي عِلْمِ الْأُصُولِ<sup>(٤)</sup> عَلَى سَبِيلِ الْمَبْدِئِيَّةِ، يُنَادِي عَلَى ذَلِكَ تَقْوِيهِمْ<sup>(٥)</sup> إِيَّاهَا بِالْمَبَادِي اللَّغْوِيَّةِ، فَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الضَّمِّ لِعِلْمِ الْبَلَاغَةِ كَمَا تَوَهَّمَهُ ذَلِكَ الْمُتَصَلِّفُ<sup>(٦)</sup>، حَيْثُ قَالَ: لَا تَرَى عِلْمًا لِقِيٍّ مِنَ الضَّمِّ مَا لِقِيٍّ، ثُمَّ ذَكَرَ مَا نَقَلْنَاهُ عَنْهُ أَنْفَاءً<sup>(٧)</sup>.

(١) فِي (ح): «أداء».

(٢) فِي (د): «تَصَفَّحُ»، وَمِثْلُهُ فِي مَطْبُوعِ «مِفْتَاحِ الْعُلُومِ».

(٣) انْظُرْ: «مِفْتَاحِ الْعُلُومِ» (ص: ٤٢٢).

(٤) فِي (ح): «فِي الْعِلْمِ الْأَوَّلِ».

(٥) فِي (ح): «سُورِهِمْ»، وَفِي (د): «تَعْنُونَهُمْ».

(٦) فِي (ح): «الْمُصَنَّفُ».

(٧) انْظُرْ: «مِفْتَاحِ الْعُلُومِ» (ص: ٤٢٢).

بقي هاهنا شيء آخر لا بد من التنبه عليه، وهو: أنه قد يُبحث في علم المعاني عن المدلولات الوضعية والمعاني اللغوية، للألفاظ المفردة والهيئات التركيبية؛ كالتأكيد فإنه يُبحث عنه من حيث إنه مدلول (أن) واللام والجُملة الاسمية.

وهذا النوع من البحث لا بد منه لصاحب علم المعاني لمعرفة وجه تطبيق الكلام على مقتضى المقام؛ فإنه ما لم يعلم ما الذي يدل على التأكيد، لا يحصل له معرفة وجه تطبيق الكلام على مقتضى مقام التأكيد، فيتراءى من البحث فيه عن المعاني الوضعية للألفاظ المفردة والهيئات التركيبية المشاركة بينه وبين علمي اللغة والنحو من جهة أخرى.

وإنما قلنا: (من جهة أخرى) لأن المشاركة المذكورة فيما سبق في ذات الموضوع، وهذه في نفس المسألة، وليس الأمر على ما ظهر في بادئ النظر، فإن المنظور فيه في علم المعاني أنفس المعاني الوضعية التي هي مقتضيات المقام؛ كالتأكيد المذكور، والإشارة إلى القريب والبعيد والمتوسط المقصودة بهذا وذلك وذلك.

وأما كون تلك المعاني مدلولات الألفاظ والهيئات التركيبية فخارج عن وظيفته، وإنما تُذكر فيه على وجه المبدئية؛ لِمَا مرَّ أنه لا بد من معرفته في حصول<sup>(١)</sup> الغرض منه، وهو الاحتراز عن الخطأ في تطبيق الكلام على مقتضى المقام، وهذا جهة استمداد علم المعاني من العلمين المذكورين فلا اشتراك بينه وبين دينك العلمين من الجهة المذكورة.

(١) قوله: «في حصول» من (ل)، وفي باقي النسخ: «وحصول».

وَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْ لِمَا قَرَّرْنَاهُ قَالَ<sup>(١)</sup> فِي شَرْحِ قَوْلِ صَاحِبِ «الْمِفْتَاحِ»: (أَوْ أَنْ يَقْصِدَ  
بِذَلِكَ) يَعْنِي: بِإِيرَادِ الْمُسْنَدِ إِلَيْهِ اسْمَ إِشَارَةٍ (بَيَانَ حَالِهِ فِي الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ وَالتَّوَسُّطِ  
كَقَوْلِكَ: هَذَا وَذَلِكَ وَذَلِكَ)<sup>(٢)</sup>: فَإِنْ جُعِلَ الْقُرْبُ وَالْبُعْدُ وَالتَّوَسُّطُ دَاخِلَةً فِي مَعَانِي  
أَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ كَانَ هَذَا بَحْثًا لُغَوِيًّا ذُكِرَ تَوَطُّئُهُ لِمَا يَتَفَرَّغُ عَلَيْهِ مِنْ مَبَاحِثِ الْخَوَاصِّ،  
وَإِنْ جُعِلَتْ خَارِجَةً عَنْهَا يَقْصِدُهَا الْبُلْغَاءُ بِحَسَبِ مُنَاسَبَةِ الْأَفْظَاظِ فِي الْقَلَّةِ وَالكَثْرَةِ  
وَالتَّوَسُّطِ كَانَ مِنْ عِلْمِ الْمَعَانِي.

ثُمَّ إِنَّهُ عَقَلَ عَمَّا ذَكَرَهُ فِي «الْحَاشِيَةِ» الْمَنْقُولَةَ عَنْهُ فِي تَرْجِيحِ قَوْلِهِ: (لِمَعَانِي  
مُغَايِرَةَ لِأَصْلِ الْمَعْنَى) عَلَى قَوْلِهِمْ: (لِمَعَانٍ زَائِدَةٍ عَلَى أَصْلِ الْمَعْنَى) بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ:  
وَلَمْ يَقُلْ: (لِمَعَانٍ زَائِدَةٍ عَلَى أَصْلِ الْمَعْنَى) كَمَا هُوَ الْمَشْهُورُ لِيَشْمَلَ الْمَعَانِي  
التَّضْمِينِيَّةَ؛ إِذْ مُوجِبُهُ عَدَمُ الْفَرْقِ بَيْنَ جَعْلِ الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ وَالتَّوَسُّطِ<sup>(٣)</sup> دَاخِلَةً فِي مَعَانِي  
أَسْمَاءِ الْإِشَارَةِ وَجَعْلِهَا خَارِجَةً عَنْهَا فِي كَوْنِهَا مِنْ<sup>(٤)</sup> عِلْمِ الْمَعَانِي عَلَى رَأْيِهِ لِتَحَقُّقِ  
الْمُغَايِرَةِ لِأَصْلِ الْمَعْنَى عَلَى كِلَا التَّقْدِيرَيْنِ.

فَإِنْ قُلْتَ: أَلَيْسَ عِلْمُ الْمَعَانِي يُشَارِكُ عِلْمَ الْمُحَاضِرَةِ أَيْضًا، حَيْثُ لَا بَدَّ فِي كُلِّ  
مِنْهُمَا مِنْ تَتَبُعِ مُقْتَضِيَاتِ الْمَقَامَاتِ؟

قُلْتُ: هَذَا مَا هُوَ الظَّاهِرُ فِي بَادِي النَّظَرِ، وَالْحَقُّ وَرَاءَ ذَلِكَ، وَتَحْقِيقُهُ يَسْتَدْعِي  
نَوْعَ بَسْطٍ فِي الْكَلَامِ بِتَفْصِيلِ حَقِيقَةِ ذِيكَ الْعِلْمَيْنِ.

(١) فِي (ب) وَ(م): «وَلَمْ يَتَّبِعْ لِمَا قَرَّرْنَاهُ مِنْ قَالٍ».

(٢) انْظُرْ: «مِفْتَاحُ الْعُلُومِ» (ص: ١٨٣).

(٣) فِي (ل): «الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ وَالتَّوَسُّطِ».

(٤) قَوْلُهُ: «مِنْ» مِنْ (ل)، وَفِي بَاقِي النُّسخِ: «عَنْ».

فَنَقُولُ وَمِنَ اللَّهِ التَّوْفِيقُ وَبِيَدِهِ أَرْمَةُ التَّحْقِيقِ: عِلْمُ الْمُحَاضِرَةِ عِبَارَةٌ عَنِ مَلَكَهِ  
الاسْتِحْضَارِ لِلْمَوَادِّ الْمُنَاسِبَةِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ مَقَامِ الْجَدِّ وَالْهَزْلِ، وَالْمَدْحِ وَالذَّمِّ،  
وَالشُّكْرِ وَالشُّكَايَةِ، وَالتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ، وَالتَّهْنِئَةِ وَالتَّعْزِيَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، سِوَاءِ كَانَتْ  
تِلْكَ الْمَوَادُّ مُرْتَبَةً عَلَى نَهْجِ الْبَلَاغَةِ مَصْبُوبَةً فِي قَالِبِ إِفَادَةِ الْخَوَاصِّ الْخَطَابِيَّةِ، أَوْ لَمْ  
تَكُنْ كَذَلِكَ.

فصاحبُ علمِ المُحاضرةِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ صَاحِبُهُ لَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ بَلِيغًا عَالِمًا  
بِقَوَائِنِ الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ، كَمَا أَنَّ الْبَلِيغَ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ بَلِيغٌ لَا يَلْزَمُ أَنْ يَحْصُلَ لَهُ تِلْكَ  
الْمَلَكَةُ الْمَذْكُورَةُ، فَيَكُونُ صَاحِبَ عِلْمِ الْمُحَاضِرَةِ<sup>(١)</sup>.

وَإِذَا تَقَرَّرَ هَذَا فَرَأْسُ مَالِ الْمُحَاضِرِيِّ الْاسْتِحْضَارُ الْمَذْكُورُ، وَأَمَّا مَعْرِفَةُ الْمَقَامَاتِ  
الْمَذْكُورَةِ وَمَا بَيْنَهَا مِنَ الْفُرُوقِ، وَمَعْرِفَةُ مُقْتَضِيَّاتِهَا وَتَمَازِي بِعَضِهَا عَنْ بَعْضٍ، فَحَاصِلَةٌ  
لِكُلِّ لَبِيبٍ، لَيْسَ مِنْ شَأْنِهَا أَنْ تُعَدَّ مِنْ أَجْزَاءِ عِلْمٍ مِنَ الْعُلُومِ الْمُدَوَّنَةِ، بِخِلَافِ مَعْرِفَةِ  
الْمَقَامَاتِ الْمَذْكُورَةِ فِي عِلْمِ الْمَعَانِي، وَمَعْرِفَةُ مَا بَيْنَهَا مِنَ الْفُرُوقِ الدَّقِيقَةِ، وَمَعْرِفَةُ  
مُقْتَضِيَّاتِهَا الْمَبْنِيَّةِ عَلَى الْاِعْتِبَارَاتِ اللَّطِيفَةِ مُتَمَازَا بِعَضِهَا عَنْ بَعْضٍ فَإِنَّهَا نَظْرِيَّةٌ لَا  
تَحْصُلُ بِطَرِيقِ الْكَسْبِ إِلَّا لِلْأَفْرَادِ الْمَجْبُولَةِ طَبْعُهَا عَلَى السَّلَامَةِ وَالسَّدَادِ.

وَإِنَّمَا قُلْنَا: (بَطْرِيقِ الْكَسْبِ) لِأَنَّ حُصُولَهَا بِطَرِيقِ آخَرَ عَامٌّ لِلْبُلْغَاءِ  
وَالسَّلِيقِيَّةِ<sup>(٢)</sup> مِنْ عَامَّةِ الْأَعْرَابِ، وَهَذَا لَا يُتَافَى نَظْرِيَّتِهَا نَظْرًا إِلَى مَنْ لَا يَقْدِرُ  
عَلَى تَحْصِيلِهَا إِلَّا بِالْكَسْبِ، فَلذَلِكَ - أَي: لِكُونَ الْمَعْرِفَةِ الْمَذْكُورَةِ نَظْرِيَّةً - كَانَتْ  
دَاخِلَةً فِي حَقِيقَةِ عِلْمِ الْمَعَانِي.

(١) بعدها في (ح): «محاضريا».

(٢) قوله: (والسليقية) من (ل)، وفي باقي النسخ: (السليقية) دون واو.

وبهذا التفصيل تبين أن علم المعاني لا يُشارك علم المحاضرة؛ لما عرفت أن ما فيه الاشتراك بين صاحب علم المعاني وصاحب علم المحاضرة هو المعرفة الخارجة عن حد ذنك العلمين.

وأما جهة الاشتراك بين علم المعاني وبين علم البيان، وجهة الامتياز بينهما فمذكورتان في الكتب المتداولة، وقد فرغنا عن تحقيق تينك الجهتين بتفصيل مُشبع في بعض تعليقاتنا.

واعلم أن نسبة هذين العلمين إلى البلاغة - وهي ملكة الاقتدار على إيراد كل كلام يُعتنى به على وفق القوانين المذكورة في العلمين المزبورين - نسبة علمي القوافي والعروض إلى قرص الشعر، وكما أن العالم بهما لا يلزم أن يكون شاعراً فكذلك العالم بدينك العلمين لا يلزم أن يكون بليغاً، وهذا هو السر في أن كثيراً من مهترتهما لا يقدر على تأليف كلام بليغ.

وقرّض الشعر في اللغة بمعنى: قول الشعر خاصة، ذكره الجوهري في «الصحاح»<sup>(١)</sup>، ومن ذهب عليه هذا المعنى<sup>(٢)</sup> ذهب إلى أن القرص المضاف إلى الشعر بمعنى القطع، حيث قال: القرص: القطع، والقرص: الشعر؛ لأنه قطع قطعاً. فصرف إطلاق الاسم المذكور عن وجهه، فإنه كان بحكم الوضع الخاص، وعلى ما ذكره يكون بحكم الوضع العام.

وفيه شيء آخر، وهو: أن القرص المذكور لو كان بمعنى القطع لكان علم العروض أحقّ بذلك الاسم.

(١) انظر: «الصحاح» (مادة: قرص).

(٢) في هامش (ب): «السيد السند في أول شرح المفتاح».



ثُمَّ إِنَّ إِطْلَاقَ الْقَرِيضِ عَلَى الشَّعْرِ بِطَرِيقِ الِاسْتِعَارَةِ، صَرَّحَ بِهِ الْإِمَامُ الْمِيدَانِيُّ فِي «مَجْمَعِ الْأَمْثَالِ»، حَيْثُ قَالَ فِي شَرْحِ الْمَثَلِ الْقَائِلِ: حَالُ الْجَرِيضِ دُونَ الْقَرِيضِ: الْجَرِيضُ: الْعُصَّةُ، مِنَ الْجَرَضِ وَهُوَ الرِّيقُ يُعْصُ بِهِ، وَالْقَرِيضُ: الشَّعْرُ، وَأَصْلُهُ: جَرَضُ الْبَعِيرِ، وَحَالٌ: مَنَعٌ<sup>(١)</sup>.

وَمِنْ هُنَا تَبَيَّنَ خَلَلٌ آخَرٌ فِي الْقَوْلِ الْمَذْكُورِ؛ لِأَنَّ مَبْنَاهُ عَلَى أَنْ يَكُونَ الْقَرِيضُ الْمُطْلَقُ عَلَى الشَّعْرِ مِنَ الْقَرَضِ بِمَعْنَى الْقَطْعِ، وَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ قَرَضَ الشَّعْرِ كَقَرِينِهِ - وَهُوَ إِنْشَاءُ النَّثْرِ - مِنْ قَبِيلِ الْعَمَلِ، فَقَدْ تَحَقَّقَتْ أَنَّ إِضَافَةَ الْعِلْمِ إِلَيْهِ كإِضَافَتِهِ إِلَى (إِنْشَاءِ النَّثْرِ) فِي قَوْلِهِمْ: (مَا يَخْتَصُّ فِيهِ الْبَحْثُ بِالْمَنْثُورِ عِلْمُ إِنْشَاءِ النَّثْرِ)، وَمَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا حَيْثُ قَالَ فِي الْأَوَّلِ: (أَوْ يَخْتَصُّ بِالْمَنْظُومِ فَالْعِلْمُ الْمُسَمَّى بِقَرَضِ الشَّعْرِ)<sup>(٢)</sup> لَمْ يُصِبْ فِيهِ.

فَإِنْ قُلْتَ: هَلْ فَرَّقَ بَيْنَ قَوْلِهِمْ: عِلْمُ قَرَضِ الشَّعْرِ، وَقَوْلِهِمْ: عِلْمُ الشَّعْرِ؟

قُلْتُ: نَعَمْ؛ فَإِنَّ الثَّانِيَّ يَتَنَاوَلُ عِلْمِي الْقَافِيَةِ وَالْعَرُوضِ، بِخِلَافِ الْأَوَّلِ، وَلِذَلِكَ ذَكَرُوا عِنْدَ تَعْدَادِ الْعُلُومِ الْأَدَبِيَّةِ عِلْمَ قَرَضِ الشَّعْرِ دُونَ عِلْمِ الشَّعْرِ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي رِسَالَتِهِ الْمَوْسُومَةِ بِـ «الزَّاجِرَةَ لِلصَّغَارِ مِنْ مُعَارَضَةِ الْكِبَارِ»: الْعُلُومُ الْأَدَبِيَّةُ تَرْتَقِي إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ صِنْفًا. وَعَدَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ

(١) انظر: «مجمع الأمثال» (١/١٩١).

(٢) هذه المقالة نقلها صاحب «كشف الظنون» (١/٤٤) عن السيد الجرجاني أنه قال: (لعلم الأدب

أصول وفروع: أما الأصول فالبحث فيها... وأما الفروع فالبحث فيها إما أن يتعلق بنقوش الكتابة فعلم الخط، أو يختص بالمنظوم فالعلم المسمى بقرض الشعر...).

العلوم الثلاثة المُعتبرة<sup>(١)</sup> المذكورة صينفاً مُستقلاً، ولو كانَ أحدُ المعدودين<sup>(٢)</sup> عِلْمَ الشُّعْرِ لما صحَّ ذلك.

وَنظيرُ الفَرْقِ المذكورِ: الفَرْقُ بينَ عِلْمِ مَتَنِ اللُّغَةِ وَعِلْمِ اللُّغَةِ، فَإِنَّ الثَّانِيَّ لَتَنَاوُلِهِ عِلْمِي الصَّرْفِ وَالِاشْتِقَاقِ أَعْمٌ مِنَ الْأَوَّلِ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) كلمة: (المعتبرة) من (ب) و(م).

(٢) في (ح): «العلمين»، وغير واضحة في (د). وضبطت «المعدودين» في (ل) بفتح الدال الثانية.

(٣) بعدها في (ب): «والحمد لله عز وجل على الإتمام، ولرسوله أفضل الصلاة والسلام»، وفي (ح):

«قد تمَّ الكلام، الحمد لله على التمام، والصلاة على محمد سيد الأنام، وعلى آله الكرام، وأصحابه

العظام. تمت»، وفي (د): «تمت الرسالة بعون الله»، وفي (ح): «قد تمت الرسالة حامداً لله تعالى،

ومصلياً على نبيه المرتضى، وآله الأبرار، وصحابته الأخيار، وسلّم تسليماً كثيراً أبداً أبداً إلى يوم

الجزاء والقرار»، وليس في (م) شيء.

الرسالة رقم: (٥٦) ..... مجلّد الرسالة  
ابن كمال باشا

شرح خطبة  
(شرح الكافية)  
للملا الجامي

تأليف العلامة  
ابن كمال باشا

نسخة من نسخة خطيبين

يحيى بن يحيى بن يحيى

ماهر أديب حبوش

دار النشر



# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

## مَقْدَمَةٌ اِتْحَافِیَّةٌ

الحمدُ لله كافي العِبَادِ مِنْ فَضْلِهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ،  
الْمُحْتَبَى مِنْ بَيْنِ خَلْقِهِ، وَعَلَى جَمِيعِ آلِهِ وَصَحْبِهِ.  
وبعدُ:

فإنَّ «الكافية في النحو» للشيخ العلامة جمال الدين عثمان بن عمر، المعروف  
بابن الحاجب المالكي النحوي، المتوفى سنة (٦٤٦هـ)، هي رسالة مختصرة معتبرة  
شهرتها مُغْنِيَةٌ عن التعريف بها، وهي على اختصارها وشدة وجزالتها جمعت أهم  
مسائل النحو، وحوث جُلَّ مقاصده، فلا غرور أن تسابق العلماء إلى الاعتناء بها، وحل  
معضلها، وتفصيل مجملها، حتى كتبت عليها بعض الشروح التي غدت مرجعاً في  
علم النحو، ومنهلاً للمُستغلين به والمتعلمين.

وقد كتبت عليها شروح كثيرة جداً، حتى أخصي بعض الدارسين أكثر من مئة<sup>(١)</sup>،  
ولكننا في هذه العجالة سنكتفي بذكر بعض ما اشتهر منها:

١ - فأول من شرحها مؤلفها ابن الحاجب.

٢ - كما شرحها عضدته الشيخ رضي الدين محمد بن الحسن الأستراباذي

(١) انظر: مقدمة «الفوائد الضيائية في شرح الكافية» للجامي، ت: أسامة الرفاعي (ص: ٢٠).

النَّحْوِيُّ الْمَتَوَفَّى سَنَةَ (٦٨٨هـ) شَرْحاً قَالَ فِيهِ السُّيُوطِيُّ: لَمْ يُؤَلَّفْ عَلَيْهَا - بَلْ وَلَا فِي غَالِبِ كُتُبِ النَّحْوِ - مِثْلُهَا جَمْعاً وَتَحْقِيقاً وَحُسْنَ تَعْلِيلٍ، وَقَدْ أَكَبَّ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَتَدَاوَلُوهُ وَاعْتَمَدَهُ شُيُوخُ هَذَا الْعَصْرِ فَمَنْ قَبْلَهُمْ فِي مَصْنَفَاتِهِمْ وَدُرُوسِهِمْ، وَلَهُ فِيهِ أبحاثٌ كَثِيرَةٌ مَعَ النَّحَاةِ، وَاخْتِيَارَاتٌ جَمَّةٌ، وَمَذَاهِبٌ يَنْفَرِدُ بِهَا<sup>(١)</sup>.

٣- وَصَنَّفَ السَّيِّدُ الشَّرِيفُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُرْجَانِيُّ الْمَتَوَفَّى سَنَةَ (٨١٦هـ) حَاشِيَةً عَلَى شَرْحِ الرَّضِيِّ، وَلَهُ «شَرْحُ الْكَافِيَةِ» بِالْفَارْسِيَّةِ.

٤ - وَلِلسَّيِّدِ زَكِيِّ الدِّينِ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَسْتَرَابَادِيِّ الْحُسَيْنِيِّ الْمَتَوَفَّى سَنَةَ (٧١٧هـ) ثَلَاثَةُ شُرُوحٍ عَلَى «الْكَافِيَةِ»: كَبِيرٌ وَهُوَ الْمَسْمُومُ بِـ «الْبَسِيطِ»، وَمَتَوَسِّطٌ وَهُوَ الْمَسْمُومُ بِـ «الْوَافِيَةِ» وَهُوَ الْمَتَدَاوِلُ، وَصَغِيرٌ.

٥ - وَأخيراً فَإِنَّ مِنْ أَحْسَنِ مَا كُتِبَ عَلَيْهَا بِشَهَادَةِ الْعُلَمَاءِ هُوَ شَرْحُ الْمَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ، نُورِ الدِّينِ الْجَامِيِّ، الْمَتَوَفَّى سَنَةَ (٨٩٨هـ)، وَ(جَامٍ) وَوَلَايَةً بِخُرَّاسَانَ أَنْتَقَلَ إِلَيْهَا جَدُّهُ وَوَالِدُهُ مِنْ بِلَدِهِمَا الْأَصْلِيَّ وَهُوَ (دَشْت): مَحَلَّةٌ مِنْ أَعْمَالِ أَصْفَهَانَ، وَذَلِكَ بِسَبَبِ بَعْضِ الْحَوَادِثِ.

فَقَدْ وَضَعَ الْمَوْلَى الْمَذْكُورُ مُصَنَّفاً لَخَّصَ فِيهِ مَا فِي شُرُوحِ «الْكَافِيَةِ» مِنْ الْفَوَائِدِ عَلَى أَحْسَنِ الْوَجُوهِ وَأَكْمَلِهَا مَعَ زِيَادَاتٍ مِنْ عِنْدِهِ، سَمَّاهُ: «الْفَوَائِدُ الضِّيَائِيَّةُ»، وَهُوَ الْمَتَدَاوِلُ الْيَوْمُ<sup>(٢)</sup>.

وَسَبَبُ التَّسْمِيَةِ الْمَذْكُورَةِ: هُوَ أَنَّ الْجَامِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي حُلِّ مُشْكَلاتِ «الْكَافِيَةِ»، وَالْإِفَادَةَ مِنَ الشُّرُوحِ الْأُخْرَى، مَعَ اخْتِيَارَاتِهِ وَزِيَادَاتِهِ، كَانَ مُرَاعِياً حَاجَةَ الْمُتَعَلِّمِينَ

(١) انظر: «بغية الوعاة» (١/٥٦٧).

(٢) انظر: «كشف الظنون» (٢/١٣٧٠).

من أصحابِ التَّحْصِيلِ، وبخاصةٍ ولده ضياءَ الدِّينِ يوسفُ؛ فسَمَّى شرحَه بذلك كما أشارَ لهذا في مقدِّمته، وستأتي.

وهذا الشَّرْحُ للمَوْلى الجامِيِّ قد حَصَلَ في شأنه اعتناءٌ عظيمٌ، وحَصَلَ اهتمامُ العلماءِ في بلادِ المشرقِ، لذلك أَكثَرُوا من الحَوَاشِي والتعليقاتِ عليه<sup>(١)</sup>، وقالوا في مَدْحِه نثراً وشعراً<sup>(٢)</sup>.

يقولُ طاشكُتَبَرِي زادَه في «مفتاح السَّعادة»: شرحُ الفاضلِ السَّامِي مولانا عبد الرحمنِ الجامِي بَلَغَ غايةً لا يُمكنُ الزِّيادَةُ عليها: مِن لُطْفِ التَّحْرِيرِ، وحُسْنِ التَّرْتِيبِ<sup>(٣)</sup>.

ومما كُتِبَ عليه مِنَ الحَوَاشِي:

١ - حاشيةُ المولى عصامِ الدِّينِ إبراهيمِ بنِ محمدِ الأسفراينِيِّ المتوفى سنة (٩٤٣هـ)، وقد طُبِعَتْ طبعاتٍ عديدةً.

٢ - رسالةٌ لعبدِ اللهِ الأزهرِيِّ سَمَّاهَا: «القولُ السَّامِي على كلامٍ منلًا جامي».

٣ - كما كُتِبَ أَحَدُ تلاميذَتِه وهو المولى عبدُ الغفورِ اللَّارِيِّ المتوفى سنة (٩١٢هـ) إلى قَريبٍ مِن نِصفِه، وهو - كما قيل - أَرشَدُ تلاميذِه، وأكْمَلُ أصحابِه، وحامِلُ عُلومِه.

(١) انظر: مقدمة «الفوائد الضيائية في شرح الكافية» للجامي (ص: ٤٦ - ٤٨)، وقد أحصى محققه

الدكتور أسامة الرفاعي ستاً وأربعين حاشية عليه.

(٢) انظر ما كتب فيه من أشعار في مقدمة «الفوائد الضيائية في شرح الكافية» للجامي، ت: أسامة

الرفاعي (ص: ٤٦).

(٣) انظر: «مفتاح السعادة» (١/١٧٢).

وفي هذا الخِصْمُ أرادَ العَلامَةُ الموسوعيُّ ابنُ كمالِ باشا أن يُدليَ بَدَلُوهُ كعادته، وأن يَخوضَ المَعترَكَ ولو بلمحةٍ بَسيطةٍ، فَكَتَبَ هذه الرِّسالةَ المَوجِزةَ يَشرحُ فيها مَقدِّمةَ الجاميِّ المَقْتَضِبةَ، عَساها تَكونُ رافداً لَذاكَ النَهرِ الكَبيرِ، ذِي العِلْمِ الغَزيزِ، وَيَكونُ فيها مِنَ الفَوائِدِ لَطَيبَةِ العِلْمِ ما لا يَجِدونَهُ في كِتابِ آخَرَ، وَقَد جاءَ عَنوانُها في النُّسخِ الخَطِيبَةِ:

### «حاشيةٌ على أوَّلِ شَرحِ الكافيةِ للمُلا الجاميِّ»

وهي رسالةٌ لَطيفةٌ جَمَّةٌ الفَوائِدِ، انْتَقَى فيها المَؤَلِّفُ بَعْضَ الكَلِماتِ وَالعِباراتِ مِنَ خُطبةِ الجاميِّ، فَشَرَحَها شَرحاً وافياً حَسَناً.

وقَد أَكثَرَ المَؤَلِّفُ فيها مِنَ التَّعقُّباتِ على بَعْضِ لِم يَسْمَهُ، وَيُرَجِّحُ أن أَكثَرَ هذه التَّعقُّباتِ كانَ مَخصَّصاً لِلرَّدِّ على عِصامِ الدِّينِ الأَسفَرائينيِّ كما يَظْهَرُ مِنَ كَثرةِ التَّنويهِ إِلَيهِ في هَواشيِ النُّسخَتينِ عِندَ إِبْهامِهِ مِنَ قِبَلِ المَؤَلِّفِ.

وقَد اعْتَمَدنا في تَحقيقِ هذه الرِّسالةِ على نُسخَتينِ خَطِيبَتينِ، وهما: نَسخةُ نورِ عِثمانيَّةٍ ورَمرُها: (ن)، ونَسخةُ أُسعدِ أَفندي ورَمرُها: (د).

وقَد كُتِبَ في هَواشيِهما فَوائِدُ وتَعلِيقاتٌ أَثَبَّتْناها جَميعاً لِتَمامِ الفائِدةِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العالَمينِ.

المَحقيق

\*\*\*



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(الحمدُ لَوْلِيَّهِ، وَالصَّلَاةُ عَلَى نَبِيِّهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْمَتَّابِينَ بِآدَابِهِ.

أما بعدُ: فهذه فوائِدُ وافِيَةٌ بحلِّ مُشكلاتِ «الكافية»، للعلامةِ المشتهرِ في المشارِقِ والمغاربِ الشَّيخِ ابنِ الحاجبِ، تَعَمَّدَهُ اللهُ تَعَالَى بِغُفْرَانِهِ، وَأَسْكَنَهُ بُخْبُوحةَ جَنَانِهِ، نَظَّمْتُهَا فِي سَبَلِكِ التَّقْرِيرِ، وَسَمَّطِ التَّحْرِيرِ، لِلوَلدِ العَزِيزِ ضِيَاءِ الدِّينِ يوسُفَ، حَفِظَهُ اللهُ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنِ مُوجِبَاتِ التَّلْهُفِ وَالتَّأْسُفِ، وَسَمَّيْتُهَا بِ«الفَوَائِدِ الضِّيَائِيَّةِ»؛ لِأَنَّهُ لِهَذَا الجَمْعِ وَالتَّأْلِيفِ كَالعَلَّةِ الغَائِيَّةِ، نَفَعَهُ اللهُ تَعَالَى بِهَا وَسَائِرِ المَبْتَدِئِينَ مِنَ أَصْحَابِ التَّحْصِيلِ، وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ، وَهُوَ حَسْبِي وَنَعْمَ الوَكِيلُ<sup>(١)</sup>.

قوله: (وَالصَّلَاةُ): هِيَ الرَّأْفَةُ، تَنْتَظِمُ الرَّحْمَةَ وَالاسْتِغْفَارَ وَالدُّعَاءَ، وَمِنْ هُنَا ظَهَرَ أَنَّ الصَّلَاةَ لَيْسَتْ مِنَ الأَلْفَاظِ المُشْتَرَكَةِ<sup>(٢)</sup>، وَمَنْ وَهَمَ أَنَّهُ مِنْهَا فَقَدْ وَهَمَ<sup>(٣)</sup>؛

(١) ما بين قوسين هي خطبة العلامة الملاء الجامي والتي قام العلامة ابن كمال باشا بالتعليق عليها وشرحها وأثبتها للتوضيح والموقوف عليها بتمامها.

(٢) في هامش النسختين: (نعم إن أدى إلى الالتباس في الكلام والمشبهة في المرام يكون مخلًا، ولا بد من صون الكلام الفصيح عنه، وإلا كالأذي في الآية الوجه فلا يكون مخلًا بالفصاحة والبلاغة؛ كما في إرجاع بعض الضمائر إلى موسى وبعضها إلى التأبوت. منه).

(٣) وَهَمَّ كَوَعَدَ: ذهب وهمه إليه، وَوَهِمَ كَوَجِلَ: غَلِطَ. انظر: «القاموس» (مادة: وهم). فيكون معنى العبارة: ومن ذهب وهمه إلى أنه منها فقد غلط.

لكونه مخالفاً لما عليه الفحول من أرباب الأصول والمنقول والمعقول.

قال بعض الأفاضل: الصلاة ليست برحمة؛ لما جاء في النظم الشريف [من] <sup>(١)</sup> عطف الرحمة عليها، وفيه الصلاة اسم للتصلية، ومن لم يتنبه على هذا زعم أن تفسير الصلاة بالرحمة تفسير القاصر للمتعدّي، فخرج عن الحق المتين، وسلك طريق الضلال المبين.

وإذا تمهد هذا فنقول: الصلاة بمعنى التعظيم والتكريم <sup>(٢)</sup> مخصوص بالأنبياء، لا يقال لغيرها إلا تبعاً، وبمعنى الدعاء تتنظم الأنبياء وغيرها، ذكره الخطابي <sup>(٣)</sup>.

ومن غفل عن الوجه المذكور زعم أن الصلاة بمعنى الدعاء لا يقال على غير نبينا عليه السلام.

وكان الأولى على الشارح قران الصلاة على محمد بالسلام، مع التعميم على الأنبياء عليهم التحية والسلام؛ لما قال الشيخ مخي الدين النووي في «شرح مسلم»: أنه يُنكر على مسلم الاقتصار على الصلاة عليه - عليه الصلاة والسلام - دون التسليم، وقد أمر الله تعالى بهما فقال: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلَواتٍ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَلَامًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

ثم نقل عن العلماء كراهة الاقتصار على الصلاة عليه من غير تسليم <sup>(٤)</sup>.

(١) زيادة يقتضيهما السياق.

(٢) في هامش النسختين: (أليس على هذا التقدير من الألفاظ المشتركة؟ وقد نفاه آتياً منه).

(٣) انظر: «معالم السنن» (٣٩/٢ - ٤٠).

(٤) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١/٤٤).

وَمَنْ وَهَمَ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُ لَا يَصَلِّي عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا تَبَعًا فَقَدْ وَهَمَ<sup>(١)</sup>؛  
لمكانه خلاف الصحيح المشهور<sup>(٢)</sup> فيما بين الجمهور سلفاً وخلفاً، وقد روى ابن  
أبي عاصم بإسناد حسن عن قتادة أن النبي ﷺ قال: «إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى الْمُرْسَلِينَ»<sup>(٣)</sup>  
غايته أنه حديث مُرْسَلٌ، وهو حجة لدى الجمهور.

وروى عبد الرزاق وأحمد بن منيع والطبراني عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:  
قال رسول الله ﷺ: «صَلُّوا عَلَى أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَهُمْ كَمَا بَعَثَنِي»<sup>(٤)</sup>.

وروى الطبراني أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا  
صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ فَصَلُّوا عَلَى أَنْبِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَنِي كَمَا بَعَثَهُمْ»<sup>(٥)</sup>.  
نعم في أسانيدهم موسى بن عبيدة.

(١) في هامش النسختين: (وقد قيل: قوله عليه الصلاة والسلام: «اللهم صل على أبي أوفى» من  
خصائص النبي ﷺ. منه).

(٢) جاء في هامش (ن): «المُرَادُ مَنْ كَانَ مُخْبِرًا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى بِمَا شَرَطَ الْكِتَابِ، لَا أَنْ عَدَمَ الْكِتَابِ شَرْطٌ  
لِزَمِّ لَهُ».

(٣) انظر: «القول البديع» للسخاوي (ص: ٦١). وورد هذا الخبر في «تاريخ ابن معين» برواية الدوري  
(٤٠٤٢) بلفظ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ فَصَلُّوا عَلَى الْمُرْسَلِينَ» وقال يحيى: إنما هو عن قتادة مُرْسَلٌ.  
وروى الديلمي في مسند «الفردوس» وأبو يعلى الصابوني في «فوائده» عن أنس رضي الله عنه قال:  
قال رسول الله ﷺ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى الْمُرْسَلِينَ فَصَلُّوا عَلَيَّ مَعَهُمْ فَإِنِّي رَسُولٌ مِنَ الْمُرْسَلِينَ». ذكره  
الزيلي.

(٤) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٣١١٨)، وأحمد بن منيع كما في «المطالب العالية» (١٣/٨١٠)،  
ورواه أيضاً القاضي إسماعيل في «فضل الصلاة على النبي» (٤٥). قال السخاوي في «القول البديع»

(ص: ٦١): وفي سنده موسى بن عبيدة، وهو وإن كان ضعيفاً فحديثه يستأنس به.

(٥) انظر: «القول البديع» (ص: ٦٢)، قال السخاوي: وفي سنده موسى أيضاً.

ويمكنُ الجوابُ<sup>(١)</sup> بأن يُقالَ: إنَّ هذا الوُجُوبَ يُوجبُ مُطلقَ العملِ، لا العملَ لفظاً وكتاباً، على أنه يُمكنُ قوله على تَنبِيهِه يحملُ الإضافةَ على الاستِغراقِ، نَعْمَ حملُهُ على العهدِ أُولَى كما حَقَّقَهُ عَجْمُ الدِّينِ<sup>(٢)</sup>، وفيه وفيه.

ثمَّ الفَرَقُ بينَ النَّبِيِّ والرَّسُولِ: أَنَّ النَّبِيَّ أَعْمُ عَلَى مَا ذَكَرَهُ العَلَّامَةُ الرَّمَخَشَرِيُّ فِي سُورَةِ: إِنَّ الرَّسُولَ هُوَ الَّذِي مَعَهُ كِتَابٌ وَالنَّبِيُّ أَعْمُ مِنْهُ<sup>(٣)</sup>.

وقالَ في سُورَةِ أُخْرَى: الرَّسُولُ مَنْ لَهُ كِتَابٌ، وَالنَّبِيُّ مَنْ لَيْسَ لَهُ كِتَابٌ<sup>(٤)</sup>.

(١) جاء في هامش (ن): «أمير الحاج». وفيه أيضاً: «قوله: ويمكن، رمز إلى الاعتراض على ابن أمير الحاج، اعترض ولم يتنبه الجواب. منه».

(٢) لم أقف له على ترجمة.

(٣) انظر: «الكشاف» (٢٢/٣)، عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَوْسَىٰ إِنَّهُ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا﴾ [مريم: ٥١].

(٤) انظر: «الكشاف» (١٦٤/٣)، عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِتَاتَتْهُ آتَى الشَّيْطَانِ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ [الحج: ٥٢]. وجاء في هامش (ن): «ولا يخفى عليك التناهي بين القولين. منه».

وفي هامشها أيضاً: (ولعل المرسل من له شريعةً مُستقلةً وأحكاماً ناسخةً، والرسول والمرسل بمعنى المبعوث، والنبي بمعنى المُخَيَّرِ، والرسالةُ بلا بيانٍ شيءٌ يدلُّ على الكمالِ والمرسل به بخلافِ النبي).

وفيه أيضاً: (والفرق بين الرسول والنبي: أن الرسول من بعث لتبليغ الوحي ومعه كتاب، والنبي من بعث لتبليغ الوحي مطلقاً سواء كان بكتاب أو بلا كتاب كيوشع، فكان النبي أعم من الرسول، وكذا قال الشيخ قوام الدين في «شرحه»، وهو في ذلك تبع صاحب «النهاية»، حيث قال: الرسول هو النبي الذي معه كتاب كموسى، والنبي هو الذي ينبي عن الله تعالى وإن لم يكن معه كتاب كيوشع، وفي هذا قال النبي ﷺ: «علماء أمتي كانبيا بني إسرائيل». وتبعهما الشيخ أكمل الدين، وفرق بينهما هكذا ثم قال: وهو الظاهر. وكلُّ هذا لا يخلو عن مناقشة، وذلك أنه لزم على تفسيرهم =

وفي سُورَةِ الشُّورَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا﴾ [الشورى: ٥١]: أَي: نَبِيًّا<sup>(١)</sup>.  
وفيه وفيه.

قَدْ يُقَالُ: النَّبِيُّ أَحْصُ مِنَ الرَّسُولِ، بِدِلَالَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَسُولًا نَبِيًّا﴾ [مريم: ٥١]<sup>(٢)</sup>.  
ثُمَّ قِيلَ: إِنَّهُ اخْتَارَ النَّبِيَّ عَلَى الرَّسُولِ لِذِلَالَتِهِ عَلَى أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَسْتَحِقُّ الصَّلَاةَ  
بِمَرْتَبَةِ النَّبُوَّةِ فَضْلًا عَنِ مَرْتَبَةِ الرَّسَالَةِ<sup>(٣)</sup>. وفيه<sup>(٤)</sup>.

قَوْلُهُ: (وَأَصْحَابِهِ): قِيلَ: جَمَعُ صَاحِبٍ؛ كَأَطْهَارٍ جَمَعَ طَاهِرٍ، كَذَا قَالَ  
التَّفْتَازَانِيُّ، نَعَمْ رَدَّ هَذَا الْقَوْلَ فِي «شَرْحِ الْكَشَافِ»، قِيلَ: الْحَقُّ أَنَّهَا جَمْعُ  
صَخْبٍ بِالسُّكُونِ أَوْ الْكُسْرِ، وَفِيهِ.

= أن يخرج جماعة من الرسل عن كونهم رسلاً؛ كأدم ونوح وسليمان ونحوهم صلوات الله عليهم  
وسلامه، فإنهم رسل بلا خلاف ولم ينزل عليهم كتاب كما نزل على موسى وعيسى، والصحيح  
هنا: أن الرسول من نزل عليه كتاب أو أتى إليه ملك، والنبي من وفقه الله على أحكامه أو تبع رسولا  
آخر، ولهذا قال عَلَيْهِ السَّلَامُ: «علماء أمتي كأنبياء بني إسرائيل»، والعجب من الشيخ أكمل الدين  
مع ادعائه التحقيق في مصنفاته كيف رضي بالتفسير المذكور، ثم قال: وهو الظاهر؟! ومع هذا فهو  
ليس بظاهر كما لا يخفى. من «شرح العيني على الهداية».

(١) انظر: «الكشاف» (٤/٢٣٣).

(٢) في هامش النسختين: (والرسول هو الذي نزل عليه كتاب، أو نزل عليه جبرائيل عليه السلام  
وأمره بالتبليغ، والنبي أعم، وقد يراد به القدر المشترك بينهما، وهو المرسل من عند الله تعالى  
بدعوة عباده كان صاحب شريعة أو لا، قيل: وعليه ورود قوله عليه الصلاة والسلام: «الإيمان  
ان تؤمن بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسوله»؛ لوجوب الإيمان بكلهم مطلقاً، ويحتمل أن يكون  
الاكتفاء بالرسول لأن الأنبياء تابعون لهم متمسكون بشرائعهم، وكان الإيمان بهم إيماناً بالأنبياء  
وتصديقاً بهم. حسن جليبي).

(٣) جاء في هامش النسختين: (عصام الدين).

(٤) كذا وقعت مفردة، وقد تقدمت مكررة بقصد التعقب، ولعلها هنا كذلك أيضاً.

وَمَنْ قَالَ فِي هَذَا الْمَقَامِ: (لَوْ قَالَ: وَصَحَابَتِهِ، لَكَانَ أَوْلَى لِمَكَانِهَا مُخْتَصَّةً  
بِأَصْحَابِ الرَّسُولِ) فَقَدْ وَهَمَ.

قَوْلُهُ: (فَوَائِدُ): جَمْعُ فَائِدَةٍ، وَهِيَ مَا اسْتَفِيدَتْ مِنْ عِلْمٍ أَوْ مَالٍ، يُقَالُ: فَادَلُهُ  
الْمَالُ؛ أَي: ثَبَتَ، وَفَادَ يَعِيدُ فَيْدًا؛ أَي: تَبَخَّرَ، وَالْمَعْنَيَانِ مُحْتَمَلٌ.

وَمَنْ قَالَ<sup>(١)</sup>: إِنَّهُ مِنْ فَادَ بِمَعْنَى ثَبَتَ، فَكَانَهُ زَعَمَ أَنَّهُ مِنْهُ لَا غَيْرُ؛ فَلَمْ يُصِبْ.

وَالتَّاءُ لِلنَّقْلِ مِنَ الوَصْفِيَّةِ إِلَى الاسْمِيَّةِ كَالكَافِيَّةِ وَالشَّافِيَّةِ، وَتَحْتَمِلُ التَّائِيثَ عَلَى  
تَقْدِيرٍ: حِكْمَةٍ فَائِدَةٍ، أَوْ مَصْلِحَةٍ فَائِدَةٍ، أَوْ نَتِيجَةٍ فَائِدَةٍ، أَوْ مَنفَعَةٍ فَائِدَةٍ.

قَوْلُهُ: (وَافِيَةٌ): مِنْ وَفَى الشَّيْءُ وَوَفِيًّا: إِذَا كَثُرَ، أَوْ مِنْ وَفَى بَعْدِهِ، وَ«الفَوَائِدُ» اسْمُ  
كِتَابٍ فِي الفِقْهِ، وَ«الوَافِيَةُ» اسْمُ كِتَابٍ فِي النُّحُوقِ، وَ«المَشَارِقُ» فِي الحَدِيثِ، وَفِي  
دَرَجِ اسْمَاءِ الكُتُبِ مَزِيدٌ تَمْلِيحٌ.

قَوْلُهُ: (لِلْعَلَامَةِ): هُوَ مَنْ أَحَاطَ بِالفُنُونِ وَالْأَصُولِ، وَجَمَعَ بَيْنَ المَعْقُولِ وَالمَنْقُولِ،  
فَالشَّيْخُ فِي الفَضْلِ وَالاشْتِهَارِ كَالشَّمْسِ فِي رَابِعَةِ النِّهَارِ، يُرِيدُكَ إِلَيْهِ تَتَّبِعُ كُتُبَهُ أَصُولًا  
وَفُرُوعًا، مَعْقُولًا وَمَنْقُولًا.

وَمِنْ هُنَا ظَهَرَ فِسَادُ مَا قِيلَ<sup>(٢)</sup>: فِي وَصْفِ ابْنِ الحَاجِبِ بِالْعَلَامَةِ نَظْرًا؛ لِأَنَّ هَذَا  
اللَّفْظَ إِنَّمَا يُنَاسِبُ فِيمَا بَيْنَ العُلَمَاءِ مَنْ جَمَعَ جَمِيعَ أَقْسَامِ العُلُومِ كَمَا هُوَ حَقُّهُ فِي<sup>(٣)</sup>  
النَّقْلِيَّةِ وَالعَقْلِيَّةِ، وَلَيْسَ ابْنُ الحَاجِبِ إِلَّا مِنْ أَهْلِ العُلُومِ مِنَ العَقْلِيَّةِ.

قَوْلُهُ: (المُشْتَهَرُ): بِفَتْحِ الهَاءِ وَكَسْرِهَا.

(١) جَاءَ فِي هَامِشِ النُّسخَتَيْنِ: (عَصَامُ الدِّينِ).

(٢) كَتَبَ فِي هَامِشِ النُّسخَتَيْنِ: (عَصَامُ الدِّينِ).

(٣) فِي (ن): (مِنْ).

قوله: (في المشارِقِ والمَغَارِبِ): فالشَّيْخُ مالِكِيُّ مَغْرِبِيٌّ<sup>(١)</sup> مع أنه شاعَ في المَشَارِقِ، فَلُطِفُ الأَسْلُوبِ خِالِ عَن سِمَةِ العُيُوبِ.

ثمَّ إِنَّهُ أَرَادَ بِهِمَا: البِلَادَ المَشْرِقِيَّةَ والمَغْرِبِيَّةَ عَلى أَنَّ جَمَعَهُمَا لا يُوجِبُ التَّعَدُّدَ في نَفْسَهُمَا.

قوله: (الشَّيْخُ): هُوَ صَاحِبُ الوَقَارِ سَنًا أو عِلْمًا، وَكِلَا المَعْنِيَيْنِ مُحْتَمَلٌ؛ لِمَا صَرَّحَ الجَزْرِيُّ في «أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» أَنَّهُ مَاتَ وَهُوَ ابْنُ سِتِّ وَسَبْعِينَ سَنَةً<sup>(٢)</sup>، وَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْهُ عَلى ذَلِكَ<sup>(٣)</sup> زَعَمَ أَنَّ المُرَادَ هُوَ الثَّانِي بِنَاءً عَلى أَنَّ الشَّيْخَ قُتِلَ شَابًّا.

قوله: (تَغَمَّدَهُ اللهُ تَعَالَى): العِمْدُ - بالكسْرِ -: ظَرْفُ السَّيْفِ، فغُفِرَانُهُ تَعَالَى مُحِيطٌ كإِحَاطَةِ الظُّرُوفِ، فِيهِ تَشْبِيهُ لَطِيفٌ، وَالتَّغْمُدُ هُنَا: السَّتْرُ، فِيهِ الأَسْلُوبُ كَمَالٌ لَطِيفٌ لِلذَّائِقِ، وَمَنْ هُنَا ظَهَرَ سُرٌّ أَنْ لَمْ يَقُلْ: بِرَحْمَتِهِ وإِحْسَانِهِ<sup>(٤)</sup>.

ويَحْتَمِلُ الاسْتِعَارَةَ كِنَايَةً فِي الغُفْرَانِ، وَتَخْيِيلِيَّةً تَبَعِيَّةً فِي تُغْمِدِهِ، كَمَا لا يَحْتَاجُ إِلَى البَيَانِ لِمَنْ لَهُ أَدْنَى شَيْءٍ مِنْ عِلْمِ البَيَانِ، وَمَنْ قَصَرَ عَلى الأَوَّلِ فَقَدْ قَصَرَ<sup>(٥)</sup>.

(١) كتب في هامش النسختين: (الشيخ من صعيد مصر من قرية أسنا. منه). قلت: والشيخ ابن الحاجب ولد في (أسنا) بفتح الهمزة كما قال ابن خلكان - بأقصى صعيد مصر، فأخذه أبوه - وكان حاجباً لعز الدين موسك الصلاحي، ومن هنا سمي بابن الحاجب - إلى القاهرة، فدرس فيها علوم القرآن والعربية، وتفقه على مذهب الإمام مالك.

(٢) كتب في هامش النسختين: (ما ذكره الشيخ الجزري مطابق لما في تاريخ ابن خلكان. منه). قلت: وقد جاء في «وفيات الأعيان» لابن خلكان (٣/ ٢٥٠) أنه ولد سنة (٥٧٠هـ) وتوفي سنة (٦٤٦هـ). أي: ابن ست وسبعين كما ذكر.

(٣) كتب في هامش النسختين: (عصام الدين).

(٤) كتب في هامش النسختين: (كيف وهذا الوجه الثاني منقول عن المصنف. منه).

(٥) كتب في هامش النسختين: (عصام الدين).

قوله: (نظمها) لم يعطف لكمال الانقطاع إخباراً وإنشاءً، وفي التعبير تلويح إلى تشبيه الكلمات بالدرر واللالى، ففيه الاستعارة بالكناية، والنظم تخيلها، ولا يخفى ترسيخها.

قوله: (وسمط): خيط فيه جوهر، والسلك للخرز لكنه خيط ليس فيه خرز، ذكره الثعالبي في تقسيم الخيوط<sup>(١)</sup>.

ومن هنا ظهر فساد ما قيل: السمط: السلك ما دام فيه الخرز، وإلا فهو سلك.

قوله: (ضياء الدين): رمز إلى الغرض الصحيح، والتحرز عن التهمة.

قوله: (حفظه الله تعالى.. إلخ): فيه وفي عبارة (التأسف) تلميح إلى قصة يوسف عليه السلام قال يعقوب: ﴿يَتَأْسَفُنِي﴾ فلطف الأسلوب لا يخفى.

قوله: (من موجبات التلهف والتأسف)، قال الثعالبي: اللهف: حزن على الشيء الذي يفوت، والأسف: حزن مع غضب<sup>(٢)</sup>.

ومن وهم أن التلهف والتأسف وهو<sup>(٣)</sup> الحزن، ثم قال: وجمع الألفاظ المترادفة في الخط مقبول؛ فقد وهم<sup>(٤)</sup>.

قوله: (لأنه لهذا الجمع والتأليف)، قيل: الأولى ترك (الجمع)؛ لأنه لا فائدة فيه إلا إخراج الفقرتين عن المساواة.

ويرد عليه: أن الفقرتين غير متساويتين على تقدير عدم الجمع، نعم يمكن أن

(١) انظر: «فقه اللغة» (ص: ١٦٨)، وانظر أيضاً (ص: ٣٠).

(٢) انظر: «فقه اللغة» (ص: ١٣١).

(٣) كذا في النسختين، ولعل الصواب: (هو) دون واو.

(٤) كتب في هامش النسختين: (عصام الدين. منه).



يُرَادُ بِالتَّسَاوِي عَدَمُ طُولِ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ بِحَيْثُ يُخْلُ اللِّطَافَةُ، لَكِنَّ هَذَا أَيْضًا مَوْجُودٌ فِي الْجَمْعِ كَمَا لَا يَخْفَى.

قوله: (وسائر المُبتدئين): مِنَ السُّورِ وَهُوَ الْبَقِيَّةُ، وَهُوَ سُورَةٌ، فَمِنْ هُنَا ظَهَرَ عَدَمُ اسْتِحْسَانِ الْأَدْبَاءِ أَنْ يُقَالَ: سُورَةُ الْقُرْآنِ.

وَمَنْ وَهَمَ أَنَّهُ مِنَ السَّيْرِ أَجُوفٌ فَقَدْ وَهَمَ، نَصَّ عَلَيْهِ صَاحِبُ «دَرَّةِ الْغَوَاصِ فِي تَخْطِئَةِ أَغَالِيظِ الْعَوَامِ وَالْخَوَاصِّ»<sup>(١)</sup>.

وَمَنْ وَهَمَ أَنَّهُ بِمَعْنَى الْجَمْعِ وَاسْتِعْمَالُهُ فِي مَعْنَى الْبَاقِي غَلَطٌ، فَقَدْ وَهَمَ مَرَّتَيْنِ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) انظر: «درة الغواص» (ص: ٩ - ١٠). والذي رده الحريري وعده من أغلاط العوام هو استعمال (سائر) بمعنى: (جميع)، فقال: فمن أوهامهم الفاضحة وأغلاطهم الواضحة أنهم يقولون: قدم سائر الحاج، واستوفى سائر الخراج، فيستعملون سائرًا بمعنى الجميع، وهو في كلام العرب بمعنى الباقي، ومنه قيل لما يبقى في الإناء: سُورٌ، والدليل على صحة ذلك أن النبي ﷺ قال لغيلان حين أسلم وعنده عشر نسوة: اختر أربعاً منهن، وفارق سائرهن، أي: من بقي بعد الأربع اللاتي تختارهن.

(٢) كتب في هامش النسختين: (في «الكشف»: أنه بمعنى الباقي، واستعماله في الجميع من غلط الخاصة، كذا في «التلميح»، والحق أن كلاً من المعنيين ثابت لغة، قال ابن الصلاح في «مشكل الوسيط»: لا يقبل ما تفرّد به الجوهرى، وأنكر عليه قوله: سائر الناس؛ أي: جميعهم، وقال: إنه مما تفرّد به. ورُدَّ بأنه لم ينفرد، فإن التبريزي والجواليقي وغيرهما نقلوا ذلك. حسن جلببي على «التلويح».

وجاء في خاتمة النسختين: «تَمَّتِ الرَّسَالَةُ الْمَنْشُوبَةُ إِلَى الْفَاضِلِ الشَّهِيرِ بَابِنِ كَمَالِ الْوَزِيرِ، الْمُتَعَلِّقَةِ عَلَى أَوَّلِ «شَرْحِ الْجَامِيِّ عَلَى الْكَافِيَةِ» فِي صَفَرِ سَنَةِ سَبْعِ وَالْفِ».

1942

1943

1944

1945

1946

1947

1948

1949

1950

الرسالة رقم: (٥٧) ..... **شرح** **ابن كمال باشا** **ابن كمال باشا**



# شَرْحُ تَعْرِيفِ الْكَلِمَةِ

كاتب العلامة

**ابن كمال باشا**

نُطِعْ مَعْمَدَةُ عَمَّانَ تَمَّارَ شَيْخَ مَطْبَعَةٍ

بَيْتَيْنِ وَقَيْلَيْنِ

ماهر أديب جنوش



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمته التحفنيق

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على النبي الأمين، وعلى آله وصحبه  
أجمعين.

وبعد:

فهذه رسالة لطيفة مفيدة للعلامة ابن كمال باشا في التعريف بلفظ الكلمة والكلم  
والعلاقة بينهما، والتعريف أيضاً بلفظ اللفظ والوضع، كما خصص آخرها لشرح ما  
استهلها به من قول ابن الحاجب: «الكلمة لفظ وضع لمعنى مفرد»، فشرحه كلمة  
كلمة، مع تعقبات فريدة، وتنبهات مفيدة.

ورغم وجازة هذه الرسالة إلا أنها كانت زاخرة بالتقول والتعقبات على عادة  
المؤلف في مؤلفاته، فقد نقل من «الصحاح» للجوهري، و«مفتاح العلوم» للسكاكي،  
و«شرح المفصل» لابن يعين، و«الكافية» لابن الحاجب، و«شرح الكافية» للرضي،  
و«شرح التلويح على التوضيح» للتفتازاني، وغيرها.

ومن تعقباته: ما تعقب به السعد التفتازاني - لكن دون أن يسميه - في جعله  
الكلم من الكلمة بمنزلة التمر من التمرة، يفرق بين الجنس وواحد بالتاء، وأن  
اللفظ مفرد إلا أنه كثيراً ما يسمي جمعاً نظراً إلى المعنى الجنسي، لأنه جمع

كلمة، مستندلاً (أعني السعد) بتذكير الوصف في قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ  
الطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠] = بأن منشأه الغفول عن أن الكلم اسم جنس حقيقة، وجمع  
تكسير حكماً... إلى آخر ما قال.

لكن أكثر ردوده كانت على الرضي دون أن يسميه أيضاً:

فقد تعقبه في اعتباره أن اللفظ بمعنى الملفوظ حاصل بطريق التجوز؛ كالضرب  
بمعنى المضروب في قولهم: الدينار ضرب الأمير.

وتعقبه أيضاً في القيود التي ذكرها على تعريف معنى الوضع في اللغة.

وتعقبه في وضعه لقيد: (المفرد) على تعريف ابن الحاجب للكلمة  
ليصبح: (الكلمة لفظ مفرد موضوع...). وذلك لعلّة أدت به لهذا القيد سيأتي  
ذكرها ضمن الرسالة.

وتعقبه في قوله: (واختَرَزَ [أي: ابن الحاجب] بقوله: لفظ، عن نحو الخط  
والعقد والنسبة والإشارة، فإنها ربما دلت بالوضع على معنى مفرد، ليست  
بكلمات).

فقال: (ولم يقصد به الاحتراز عن الدوأل الأربع: الإشارة والكتابة والعقد  
والنسبة؛ لأنها تخرج بالوضع...)

وغير ذلك من التعقبات، علماً أن الإشارة لكون هذه التعقبات على الرضي إنما  
جاءت في هوامش النسخ الخطية، أما المؤلف فلم يصرح بذلك، لكننا والله الحمد  
قد بينّا كل ذلك، وأوردنا في التعليقات كلام الرضي الذي وقع عليه التعقب؛ ليتضح  
المراء، ويتميز الكلام.

وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على ثلاث نُسُخٍ خطية، وهي: بغدادية  
وهبي ورمزها (ب)، ومُراد ملاً ورمزها (م)، والحميدية ورمزها (ح).

والحمدُ لله ربَّ العالمين

المحقق

\*\*\*





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ<sup>(١)</sup>

(الكَلِمَةُ لَفْظٌ وَضِعَ لِمَعْنَى مُفْرَدٍ)<sup>(٢)</sup>.

فِي الْكَلِمَةِ لُغَتَانِ: (كَلِمَةٌ) بوزنِ ثَفِينَةٍ<sup>(٣)</sup> وَلَبِنَةٍ وَهِيَ لُغَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَ(كَلِمَةٌ) بوزنِ كِسْرَةٍ وَسِدْرَةٍ وَهِيَ لُغَةُ بَنِي تَمِيمٍ.

وَتُجْمَعُ عَلَى الْكَلِمَاتِ، وَهُوَ بِنَاءٌ قَلْبَةٌ لِأَنَّهُ جَمْعٌ عَلَى مِنْهَاجِ الثَّنِيَّةِ<sup>(٤)</sup>، وَالكَثِيرُ كَلِمٌ، وَهَذَا النَّوعُ مِنَ الْجَمْعِ اسْمٌ جِنْسٍ وَلَيْسَ بِتَكْسِيرٍ؛ أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَذَكَّرُهُ فَتَقُولُ: هُوَ الْأَدَمُ وَالْأَفُقُّ<sup>(٥)</sup>، وَلَوْ كَانَ تَكْسِيرًا لَكَانَ مُؤَنَّثًا كَمَا تَقُولُ: هِيَ الشِّيَابُ وَالْحِجْفَانُ، كَذَا قَالَ ابْنُ يَعِيشَ<sup>(٦)</sup>.

وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الْكَلَامُ اسْمٌ جِنْسٍ يَقَعُ عَلَى الْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ، وَالْكَلِمُ لَا يَكُونُ

(١) فِي (ب): «بِاسْمِهِ سُبْحَانَهُ».

(٢) هَذَا التَّعْرِيفُ نَقَلَهُ الْمُؤَلَّفُ عَنِ ابْنِ الْحَاجِبِ فِي «الْكَافِيَّةِ» (ص: ١١)، وَسَيَأْتِي شَرْحَهُ مَفْصَلًا فِي آخِرِ الرَّسَالَةِ.

(٣) فِي (ب): «ثَفِينَةٌ»، وَفِي (م): «ثَفِينَةٌ»، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (ح).

(٤) وَهُوَ مَا كَانَ عَلَى حَدِّ الثَّنِيَّةِ؛ أَي: لَا يَكْسُرُ الْوَاحِدَ عَنْ بِنَائِهِ.

(٥) الْأَدَمُ جَمْعُ الْأَدِيمِ وَهُوَ الْجِلْدُ، وَالْأَفُقُّ جَمْعُ الْأَفِيقِ وَهُوَ الْجِلْدُ قَبْلَ دِبَاغَتِهِ. انظُرْ: «شَرْحُ الْمَفْصَلِ»

لِابْنِ يَعِيشَ (١/٥٤).

(٦) انظُرْ: «شَرْحُ الْمَفْصَلِ» لِابْنِ يَعِيشَ (١/٥٤ - ٥٥).

أَقْلَ مِنْ ثَلَاثِ كَلِمَاتٍ؛ لِأَنَّهُ جَمَعُ كَلِمَةٍ، مِثْلُ: نَبَقَةٍ وَنَبَقٍ، وَلِهَذَا قَالَ سِيبَوِيهِ: هَذَا بَابُ [عِلْمٍ] مَا الْكَلِمُ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ<sup>(١)</sup>، وَلَمْ يَقُلْ: مَا الْكَلَامُ؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ نَفْسَ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: الْأِسْمَ وَالْفِعْلَ وَالْحَرْفَ، فَجَاءَ بِمَا لَا يَكُونُ إِلَّا جَمْعًا، وَتَرَكَ مَا يُمَكِّنُ أَنْ يَقَعَ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْجَمَاعَةِ<sup>(٢)</sup>.

وَصَرَّحَ عَبْدُ الْقَاهِرِ أَيْضًا بِأَنَّ الْكَلِمَةَ تُجْمَعُ عَلَى الْكَلِمِ وَالْكَلِمَاتِ.

وبهذا التفصيل سقط ما قيل<sup>(٣)</sup>: إِنَّ «الْكَلِمَ الطَّيِّبَ» [فاطر: ١٠] بتذكير الوصف يدلُّ على أَنَّ الْكَلِمَ مِنَ الْكَلِمَةِ بِمَنْزِلِ التَّمْرِ مِنَ التَّمْرَةِ، يَفْرَقُ بَيْنَ الْجِنْسِ وَوَاحِدِهِ بِالتَّاءِ، وَاللَّفْظُ مُفْرَدٌ إِلَّا أَنَّهُ كَثِيرٌ أَمَا يُسَمَّى جَمْعًا نَظْرًا إِلَى الْمَعْنَى [الجنسي]، وَلَا عِتْبَارِ جَانِبِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى يَجُوزُ فِي وَصْفِهِ التَّذْكِيرُ وَالتَّأْنِيثُ، ثُمَّ الْكَلِمُ غَلَبَ عَلَى الْكَثِيرِ لَا يُسْتَعْمَلُ فِي الْوَاحِدِ الْبَتَّةَ، حَتَّى تَوْهَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّهَا جَمَعُ كَلِمَةٍ، وَلَيْسَ عَلَى حَدِّ تَمْرِ وَتَمْرَةٍ، مَعَ أَنَّ فِعْلًا لَيْسَ مِنْ أُبْنِيَةِ الْجَمْعِ<sup>(٤)</sup> = فَإِنَّ مَنشَأَهُ الْغُفُولُ عَن أَنَّ الْكَلِمَ اسْمُ جِنْسٍ حَقِيقَةٌ، وَجَمَعُ تَكْسِيرٍ حُكْمًا، حَيْثُ لَا يُطْلَقُ عَلَى أَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةٍ، فَمَنْ قَالَ: إِنَّهَا جَمَعُ نَظَرَ إِلَى حُكْمِهِ، وَمَنْ نَظَرَ إِلَى حَقِيقَتِهِ قَالَ: إِنَّهَا اسْمُ جِنْسٍ.

وقد جمعَ يَينَ النَّظَرَيْنِ مَنْ قَالَ<sup>(٥)</sup>: اعْلَمْ أَنَّ الْكَلِمَةَ مُفْرَدُ الْكَلِمِ، مِثْلُ تَمْرَةٍ وَتَمْرٍ.

(١) انظر: «الكتاب» (١٢/١)، وما بين معكوفتين منه ومن «الصحاح».

(٢) انظر: «الصحاح» (مادة: كلم).

(٣) في هامش (ب): «القائل الملا سعد الدين في التلويح»، وفي (م): «سعد الدين في التلويح».

(٤) انظر: «شرح التلويح على التوضيح» للفتنازاني (٧/١).

(٥) في هامش (ب): «رضي الدين».

فإنَّ قَوْلَهُ: (إِنَّ الْكَلِمَةَ مُفْرَدُ الْكَلِمِ) نَاطِرٌ إِلَى مَا فِيهَا مِنْ حُكْمِ الْجَمْعِيَّةِ، وَقَوْلُهُ: (مِثْلُ تَمْرَةٍ وَتَمْرٍ) نَاطِرٌ إِلَى جِهَةِ كَوْنِهَا اسْمَ جِنْسٍ.

ثُمَّ رَجَعَ جَانِبَ الْحَقِيقَةِ وَقَالَ: وَلَيْسَ الْمُجْرَدُ مِنَ التَّاءِ مِنْ هَذَا النَّوعِ جَمْعاً لِدِي التَّاءِ.

وَاللَّفْظُ فِي الْأَصْلِ: مَصْدَرٌ لَفْظًا، ثُمَّ صَارَ بِمَعْنَى الْمَلْفُوظِ، لَا بِطَرِيقِ التَّجْوِزِ - كَالضَّرْبِ بِمَعْنَى الْمَضْرُوبِ فِي قَوْلِهِمْ: الدِّينَارُ ضَرْبُ الْأَمِيرِ<sup>(١)</sup> - بَلْ بِطَرِيقِ النَّقْلِ الْعُرْفِيِّ، فَإِنَّ اللَّفْظَ فِي مَعْنَى الْمَلْفُوظِ حَقِيقَةٌ عُرْفِيَّةٌ وَهُوَ الْمُرَادُ هَاهُنَا.

وَهُوَ صَوْتُ يَعْتمِدُ عَلَى مَخْرَجِ الْحُرُوفِ، فَالصَّوْتُ السَّادِجُ لَا يُسَمَّى لَفْظًا وَإِنْ خَرَجَ مِنَ الْقَمِ؛ إِذْ لَمْ يَعْتمِدْ عَلَى مَخْرَجِ الْحُرُوفِ، وَلَا خِصَاصِ اللَّفْظِ بِمَا يَخْرُجُ مِنَ الْقَمِ لَا يُقَالُ: لَفْظُ اللَّهِ تَعَالَى، كَمَا يُقَالُ: كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى وَقَوْلُهُ.

وَمَنْ غَفَلَ عَن هَذَا زَعَمَ عَدَمَ إِطْلَاقِ اللَّفْظِ عَلَى كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى رِعَايَةً لِلْأَدَبِ بِنَاءً عَلَى أَنَّ اللَّفْظَ فِي الْأَصْلِ إِسْقَاطُ شَيْءٍ مِنَ الْقَمِ.

وَالْوَضْعُ عَلَى مَا صَرَّحَ بِهِ صَاحِبُ «الْمِفْتَاحِ»: تَعْيِينُ اللَّفْظَةِ بِإِزَاءِ مَعْنَى بِنَفْسِهَا.

قَالَ: وَقَوْلِي: (بِنَفْسِهَا) احْتِرَازٌ عَنِ الْمَجَازِ إِذَا عَيَّنْتَهُ بِإِزَاءِ مَا أَرَدْتَهُ بِقَرِينَةٍ، فَإِنَّ

ذَلِكَ التَّعْيِينَ لَا يُسَمَّى وَضْعًا<sup>(٢)</sup>.

(١) فِي هَامِشِ (ب) وَ(م): «فِيهِ رَدٌ لِلرُّضِيِّ»، وَفِي هَامِشِ (ح): «فِيهِ رَدٌ عَلَى الرُّضِيِّ». قُلْتُ: وَهُوَ

كَذَلِكَ، حَيْثُ قَالَ الرُّضِيُّ فِي «شَرْحِ الْكَافِيَةِ» (١/ ٢٠): وَاللَّفْظُ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ

بِمَعْنَى الْمَلْفُوظِ بِهِ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِهِ هُنَا، كَمَا اسْتَعْمَلَ الْقَوْلُ بِمَعْنَى الْمَقُولِ، وَهَذَا كَمَا يُقَالُ:

الدِّينَارُ ضَرْبُ الْأَمِيرِ؛ أَي: مَضْرُوبِهِ.

(٢) انظُر: «مِفْتَاحُ الْعُلُومِ» لِلْسَّكَاكِيِّ (ص: ٣٥٧-٣٥٨).

وإنما قال: (تعيينُ اللَّفْظَةِ) بالتاء<sup>(١)</sup>؛ لأنَّ المركَّباتِ لا وُضِعَ لها في مذهبِهِ.

وإذا تحقَّقت أنَّ المُعتَبَرَ في الوَضْعِ هُوَ التَّعْيِينُ دُونَ الاستِعمالِ، فلا حاجةَ إلى قيد: (أولاً) للاحتِرازِ عَن استعمالِ اللَّفْظِ بعدَ وَضْعِهِ في المعنى الأولِ<sup>(٢)</sup>، ولا إلى قيد: (مع قصدٍ أن يصيرَ متواطئاً عليه بين قومٍ) للاحتِرازِ عَن لَفْظَةِ بَدَرَتْ مَن شَخْصٍ لمعنى<sup>(٣)</sup> مِن غيرِ قصدِ التَّعْيِينِ والتَّواطُؤِ بها<sup>(٤)</sup>، ولا للاحتِرازِ عَن محرِّفاتِ العوامِّ لَعَدَمِ قصدِ محرِّفِ الأولِ إلى التَّعْيِينِ.

ومعنى اللَّفْظِ: ما يُعْنَى بِهِ؛ أي: يُرادُ، بِمعنى المفعول<sup>(٥)</sup>.

قيل: مَدْلُؤُ اللَّفْظِ مِن حَيْثُ يُقْصَدُ بِاللَّفْظِ يُسَمَّى مَعْنَى، وَمِن حَيْثُ يَحْصُلُ مِنْهُ يُسَمَّى مَفْهُومًا، وَمِن حَيْثُ وُضِعَ لَهُ اسْمٌ مَسْمَى، إِلَّا أَنَّ المَعْنَى قَدْ يَخْتَصُّ لِنَفْسِ المَفْهُومِ دُونَ الأَفْرَادِ، والمُسَمَّى يُعْمَمُها فيقالُ لِكُلِّ مِن زَيْدٍ وَعَمْرٍ وَبَكْرٍ مَسْمَى الرَّجُلِ، ولا يُقالُ: إِنَّهُ مَعْنَاهُ.

(١) يعني: التاء التي في كلمة (اللفظة).

(٢) في هامش (ب) و(م): «فيه رد للرضي»، وفي هامش (ح): «فيه رد على الرضي». وانظر التعليق الذي بعده.

(٣) في (ب) و(ح): «بمعنى»، والمثبت من (م)، وهو الموافق لما عند الرضي. انظر كلامه الآتي.

(٤) في هامش النسخ الثلاث: (فيه رد أيضاً على الرضي). قلت: وهو كذلك، وكذا ما سيأتي بعده، فقد قال الرضي في «شرح الكافية» (١/٢١): «والمقصود من قولهم: وضع اللفظ، جعله أولاً لمعنى من المعاني، مع قصد أن يصير متواطئاً عليه بين قوم... ولا يقال لكل لفظة بدرت من شخص لمعنى: إنها موضوعة له من دون اقتران قصد التواطؤ بها، ومحرفات العوام على هذا ليست ألفاظاً موضوعة؛ لعدم قصد المحرف الأول إلى التواطؤ».

(٥) في (ب) و(م): «الملفوظ»، والمثبت من (ح)، ومثله في هامش (ب) وعليه علامة التصحيح. وهو الموافق لما في «شرح الكافية» للرضي (١/٢٢)، وعنه نقل المؤلف.

وأراد بالمعنى المفرد: المعنى الذي لا يدلُّ جزء لفظه على جزئه، سواءً كانَ لذلك المعنى جزءٌ نحو معنى (ضرب) الدالُّ على المصدرِ والزمانِ، أو لا جزءٌ له كَمعنى (ضرب)، فالمعنى المركَّب على هذا هو الذي يدلُّ جزء لفظه على جزئه نحو: ضرب زيدٌ وعبدُ الله، إذا لم يكنْ علماً، وأما جزء لفظه مع<sup>(١)</sup> العلمية فمعناه مفردٌ، وكذا لفظه؛ لأنَّ اللَّفْظَ المُفْرَدَ ما لا يدلُّ جزؤه على جزءٍ معناه وهو كذلك<sup>(٢)</sup>.

فإن قيل: إنَّ في قولك: مُسْلِمَانِ ومُسْلِمُونَ وبصريٌّ، وجميع الأفعال المضارعة، جزءاً كلُّ واحدٍ منها يدلُّ على جزءٍ معناه؛ إذ الواوُ تدلُّ على الجمعيَّة، والألفُ على التثنية، والياءُ على النسبة، وحروفُ المضارعة على معنى في المضارع من الاستقبال والحال، وعلى حالِ الفاعلِ أيضاً من التكلُّم والخطابِ والتذكيرِ وغير ذلك، وكذا تاءُ التانيثِ في نحو: قائمةٌ، والتثوينُ ولامُ التعريفِ وألفُ التانيثِ، فيجبُ أن يكونَ لفظُ كلِّ واحدٍ منها مركَّباً، وكذا المعنى فلا يكونُ كلمةً بل كلمتين؟

قلنا: لا يخفى ما فيه من تكلفِ الارتكابِ؛ لإحداثِ اصطلاحِ جديدٍ على مُصطلحِ القومِ، فإنَّ المفردَ والمركَّبَ في اصطلاحهم من صفاتِ اللَّفْظِ، ومثلُ هذا لا يجوزُ في الحدودِ لأنَّها للتبيينِ، فيجبُ أن يُستعملَ فيها ما هو المشهورُ المُتعارَفُ

(١) في (ب) و(م): «بعد»، والمثبت من (ح)، ومثله في هامش (ب) وعليه علامة التصحيح. وهو

الموافق لما في «شرح الكافية» للرضي.

(٢) انظر: «شرح الكافية» للرضي (١/ ٢٢)، والعبارة الأخيرة فيه بلفظ: (... نحو: ضرب زيد وعبد الله،

إذا لم يكونا علمين، وأما مع العلمية فمعناها مفرد، وكذا لفظهما، لأن اللفظ المفرد لفظ لا يدل

جزؤه على جزء معناه، وهما كذلك).

فيما بينهم، ولا ضرورة هاهنا لارتكاب المذكور؛ لأنَّ المُتبادِرَ مِنَ الوَضْعِ الوَضْعُ الشَّخْصِيُّ، ولا تعدُّدٌ في معنى مثلِ الفعلِ ضَرَبَ باعتبارِ هذا الوَضْعِ، فإنَّ دلالةً على الزَّمانِ باعتبارِ الوَضْعِ النَّوعِيِّ، إلَّا أنَّه حينئذٍ لا يَحْتَاجُ إلى قَيْدِ المُفْرَدِ<sup>(١)</sup>، فلا حاجةَ للاحتِرازِ عن التَّمَحُّلِ المَذْكُورِ، والعُدُولِ عن الاصطِلاحِ المشهورِ.

قوله<sup>(٢)</sup>: (لفظ) كالجنسِ يَشْمَلُ المَحْدُودَ وَغَيْرَهُ، ولم يَقْصِدْ به الاحتِرازَ عن الدَّوَالِ الأربَعِ: الإِشارةَ وَالكِتابَةَ وَالعَقْدَ وَالنُّصْبَةَ؛ لِأَنَّها تَخْرُجُ بالوَضْعِ؛ لِما عَرَفْتَ أَنَّ الوَضْعَ في اصطِلاحِهِم مَخْصُوصٌ بِاللَّفْظِ، إلَّا أَنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ اللَّفْظَ مَقْدَماً حَصَلَ بِهِ الاحتِرازُ عَنها.

وقوله: (وَضِع) احتَرَزَ بِهِ عَن لَفْظِ غَيْرِ مَوْضُوعٍ لِمَعْنَى مُهْمَلًا كَانَ أَوْ مُحَرَّفًا، وَيَدْخُلُ فِي المُهْمَلِ (أخ) الدَّالُّ عَلَى السَّعَالِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَمَنْ وَهَمَ أَنَّهُ مَقَابِلٌ لَهُ ثُمَّ زَعَمَ أَنَّ الدَّلالةَ فِي المُهْمَلِ عَقْلاً، وَفِي نَحْوِ (أح) طَبَعاً، فَقَدْ وَهَمَ<sup>(٣)</sup> مَرَّتَيْنِ.

(١) في هامش (ب) و(م): «فيه رد للرضي». قلت: وهو كذلك، فقد قال الرضي في «شرح الكافية»

(٢٢/١): «ولو قال: الكلمة لفظ مفرد موضوع، سلم من هذا».

(٢) يعني ابن الحاجب، فقد بدأ المؤلف هنا في شرح كلام ابن الحاجب الذي استهل به هذه الرسالة، وهو قوله: «الكلمة لفظ وضع لمعنى مفرد».

(٣) وَهَمَ كَوَعَدَ: ذهب وهمه إليه، وَوَهَمَ كَوَجِلَ: غَلِطَ. انظر: «القاموس» (مادة: وهم). فيكون معنى

العبارة: ومن ذَهَبَ وَهْمُهُ إلى أَنَّهُ مَقَابِلٌ لَهُ... فقد غلط. وقس على هذا ما سيأتي من نحو هذا

التركيب، الذي هو من أساليب المؤلف في أكثر مؤلفاته. والتعقب هنا على الرضي، فإنه قال في

«شرح الكافية» (٢٣/١): واحترز «يعني ابن الحاجب» بقوله: وضع، عن لفظ دال على معنى مفرد

بالطبع لا بالوضع ك: (أح) الدال على السعال، ونحو ذلك، وعن المحرف، وعن المهمل؛ لأنه دال

أيضاً على معنى كحياة المتكلم به، ولكن عقلاً لا وضعاً.

وقوله: (لمعنى) من تَمَّتْ قولهِ: (وُضِعَ)؛ لِمَا عَرَفْتَ أَنَّ الوَضعَ لا يكونُ إلا لمعنى .

وَمِنْ وَهَمَ أَنَّهُ لِلإحْتِرَازِ عَنِ بَعْضِ المُهْمَلَاتِ ك: (لعم) فَقَدْ وَهَمَ<sup>(١)</sup>.

وقوله: (مفرد) احترز به عَن لفظِ مَوْضوعٍ لمعنى مرَكَّبٍ نحو: عبدُ اللهِ، غيرَ علمٍ، وضربَ زيد<sup>(٢)</sup>.

وَاللَّامُ فِي (الكلمة) للعهدِ والمَعهودِ ومُصطَلِحِ النُّحَاةِ، فَإِنَّ الكَلِمَةَ تَجِيئُ عَلَى مَعْنَى آخَرَ فَلَا بَدَّ مِنْ اعْتِبَارِ العَهْدِ. وَمَنْ وَهَمَ أَنَّهُ لَيْسَ للعَهْدِ فَقَدْ وَهَمَ.

وَلَا دِلَالَةَ فِيهِ عَلَى الكَثْرَةِ حَتَّى يَنَافِيَ دِلَالَةَ التَّاءِ عَلَى تَقْدِيرِ كَوْنِهَا كِتَابًا تَمْرَةً.

إِنْ قِيلَ: لَمْ لَمْ يَقُلْ: لَفِظَةٌ، لِيُوَافِقَ الخَبْرُ المُبْتَدَأَ فِي التَّأْنِيثِ؟

قُلْنَا: إِنَّ (لفظًا) هَاهُنَا وَإِنْ كَانَ بِمَعْنَى الصِّفَةِ - أَي: مَلْفُوظًا - عَلَى مَا نَبَّهْتَ عَلَيْهِ فِيمَا سَبَقَ، إِلَّا أَنَّ أَصْلَهُ مَصْدَرٌ، وَيُعْتَبَرُ الأَصْلُ فِي مِثْلِهِ؛ نَحْوًا: امرَأَةٌ صَوْمٌ، وَرِجُلَانِ صَوْمٌ، وَرِجَالٌ صَوْمٌ، فَلَا يُوْنْتُ وَلَا يَشْنَى وَلَا يُجْمَعُ، وَلَا يَجِبُ تَوَافُقُ المُبْتَدَأِ والخَبْرِ فِي التَّأْنِيثِ إِلَّا إِذَا كَانَ الخَبْرُ صِغَةً مُشْتَقَّةً، غَيْرَ مَا يَتَّحَدُّ فِيهِ المَذَكَّرُ والمُؤَنَّثُ، وَغَيْرَ سَبَبِيَّةٍ نَحْوًا: هِنْدٌ حَسَنَةٌ، أَوْ فِي حُكْمِهَا كَالْمَنْسُوبِ.

أَمَّا فِي الجَوَامِدِ فَيَجُوزُ نَحْوًا: هَذِهِ الدَّائِرُ مَكَانٌ طَيِّبٌ، وَزَيْدٌ نُسِيمَةٌ عَجِيبَةٌ.

لَا يَقَالُ: كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَقُولَ: لَفِظَةٌ؛ لِيَحْتَرَزَ بِهِ عَنِ الكَلِمَتَانِ وَالكَلِمَاتِ.

(١) فِي هَامِشِ (ب) وَ(م): «فِيهِ رَدٌ لِلرُّضِيِّ». قُلْتُ: وَهُوَ كَذَلِكَ، فَقَدْ قَالَ الرُّضِيُّ فِي «شَرْحِ

الكَافِيَةِ» (٢٣/١): «وَاحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ: (لَمَعْنَى) عَمَّا صِيغَ لَمَعْنَى كَالْمُهْمَلَاتِ ك- (لَعْم) وَنَحْوِهِ

مِنَ الهِدَايَاتِ».

(٢) انظُر: «شَرْحِ الكَافِيَةِ» لِلرُّضِيِّ (٢٣/١): «فِيهِ: ... نَحْوًا: عَبْدِ اللهِ، وَضَرْبَ زَيْدٍ غَيْرِ عُلَمِيْنَ».

لأنَّ الاحتِرَازَ عَنْهُمَا قَدْ حَصَلَ بِقَوْلِهِ: (مُفْرَدٌ) عَلَى مَا عَرَفْتَ، عَلَى أَنَّ  
الاحتِرَازَ عَمَّا ذُكِرَ لَا يَتِمُّ بِنَاءِ الْوَحْدَةِ؛ لِأَنَّ مِثْلَ قَوْلِكَ: قَالَ وَقَالُوا، لَفْظَةٌ وَاحِدَةٌ  
كَأرْمِلٍ وَبِرْقِعٍ، وَكَذَا كُلُّ مَا يُتْلَفَظُ بِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً مَعَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْأُولَيْنِ  
كَلِمَتَانِ بِخِلَافِ الثَّانِيَيْنِ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ





الرسالة رقم: (٥٨) ..... مجلّة الرسالة  
ابن كمال باشا

# رِسَالَةٌ فِي الْجَمْعِ

تأليف العلامة  
ابن كمال باشا

نُطِعُ مَحْفُوفَةً عَنْ نَسَخَتَيْنِ فِي طَبْعَتَيْنِ

تَحْقِيقِي وَتَبْلِيغِي  
ماهر أديب جوش

دار الكتب



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

مَقْدَمَةُ التَّحْقِیْقِ

الحمدُ لله ربِّ العالمین، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على الصَّادِقِ الْأَمِین، الَّذِی تَكَسَّرَتْ  
عِنْدَ هَيْبَتِهِ جُمُوعُ الْمُشْرِكِیْنَ، وَعَمَّ فَضْلُهُ الْمُؤْمِنِیْنَ الْمُوَحِّدِیْنَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ  
أَجْمَعِیْنَ.

وَبَعْدُ:

فَإِنَّ مَوْضُوعَ جَمْعِ التَّكْسِيرِ مِنَ الْأَبْحَاثِ الْهَامَّةِ الَّتِی تَتَمَيَّزُ بِكَثْرَةِ تَفْصِیْلَاتِهَا نَظْرًا  
إِلَى كَثْرَةِ الْأَوْزَانِ الَّتِی تُذَكَّرُ فِيهَا مَا بَیْنَ مُفْرَدٍ وَجَمْعٍ، وَهَذَا الْمَوْضُوعُ قَدْ تَعَرَّضَ لَهُ  
النَّحْوِيُّونَ مِنْذُ نَشْأَةِ عِلْمِ النَّحْوِ، لَكِنَّ أَحَدًا مِنْهُمْ لَمْ یَسْبُكْ هَذَا السَّبْكَ الرَّائِعَ الَّذِی  
تَمَيَّزَ بِهِ الْمُؤَلِّفُ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ، وَقَدْ جَاءَ عُنْوَانُهَا فِي إِحْدَى النُّسَخِ الْخَطِیَّةِ:

«رِسَالَةُ الْجَمْعِ»

وَفِي الْأُخْرَى:

«هَذِهِ الرَّسَالَةُ لِابْنِ كَمَالٍ بِأَسْمَاءِ فِي الْجَمْعِ»

وَهَذَا الْبَحْثُ لِلْمُؤَلِّفِ رَحِمَهُ اللهُ فَرِیدٌ فِي بَابِهِ، عَجِیبٌ فِي اسْتِیْعَابِهِ، عَلَى الرَّغْمِ  
مِنْ إِيْجَازِهِ وَصِغَرِ حَجْمِهِ، مَا یَدُلُّ عَلَى عُلُوِّ كَعْبِ الْمُؤَلِّفِ رَحِمَهُ اللهُ فِي كُلِّ عِلْمٍ  
یَطَّرُقُهُ، وَفِي كُلِّ بَحْثٍ یَتَنَاوَلُهُ.

ومما يلاحظ فيه - على غير عادة المؤلف - الاقتصار على عرض المعلومات دون العزو لأي مصدر آخر، هذا مع غياب تامٍ للتعقبات التي حفلت بها رسائله ومؤلفاته.

لكن لعلّ ممّا يؤخذ على المؤلف إغرابه في بعض الجموع والألفاظ التي أوردّها:

كذكره جمع (نَغَز) على (نُغزَان) بوزن (فُعَلَانِ)، وفيها إشكالٌ واحتمالٌ تصحيف، وقد وقفنا الله سبحانه لبيان هذه المسألة وما تحتمله من التصحيف كما سيأتي.

كما ذكر فيما جمعه فعاعيل: (زَرُوحٌ وَزَرَارِيحٌ)، ولم أجده في كتاب لغة ولا نحو، وإن كان في «القاموس» في (مادة: زرح) قد ذكر زَرَوْحاً كجعفر، وهو الراجحة الصغيرة، وجمعها كما قال: زَرَاوِحُ، وليس هذا من ذلك كما ترى.

وفيما جمع على فعالٍ ممّا مفردُه أربعُ حُرُوفٍ أصولٍ ذَكَرَ: (صِنْدَسٌ وَصِنَادِسٌ)، ولم أقف عليه.

وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على نسختين خطيتين، وهما: التيمورية ورمزها (ت)، والفاتح ورمزها (ح).

والأولى أجود ضبطاً وأقل تحريفاً، وإن كان في كل منهما بعض الزيادات الهامة، وقد أثبتنا من ذلك ما كان ضرورياً، وصرّبنا صفحاً عن التنبيه على كثير من مواضع السقط والألفاظ التحريف؛ تجنباً لإثقال الرسالة بحواشٍ لا لزوم لها.

والحمد لله رب العالمين

المحقق

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ تَقْتِي

اعْلَمْ أَنَّ الاسْمَ إِذَا كَانَ عَلَى (فَعْلٍ) أَوْ (فُعْلٍ) أَوْ (فُعْلٍ) يَجْمَعُ فِي الْقَلَّةِ عَلَى:  
أَفْعَالٍ وَأَفْعَالٍ، وَفِي الْكَثْرَةِ عَلَى: فِعَالٍ وَفُعُولٍ، نَحْوَ: بَحْرٍ وَأَبْحُرٍ وَبَحَارٍ وَبَحُورٍ، وَبُرْدٍ  
وَبُرُودٍ وَأَبْرَادٍ، وَجَذَعٍ وَجُذُوعٍ وَأَجْدَاعٍ.

وَإِنَّمَا يَكُونُ عَلَى هَذِهِ الثَّلَاثَةِ بَعْضُ هَذِهِ الْجُمُوعِ دُونَ بَعْضٍ؛ نَحْوَ: قَلْبٍ وَقُلُوبٍ،  
وَشِنَعٍ وَشُسُوعٍ، وَقُفْلٍ وَأَقْفَالٍ، لَا تَجْمَعُ هَذِهِ الثَّلَاثَةُ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْوَجْهِ.  
وَيَجْمَعُ (فُعْلٌ) عَلَى: فُعْلَةٍ؛ نَحْوَ: قُرْطٍ وَقُرْطَةٍ، وَعَلَى: فِعَالٍ؛ نَحْوَ: خُفٍّ  
وَخِفَافٍ.

وَإِذَا كَانَ عَلَى (فَعْلٍ) أَوْ (فُعْلٍ) أَوْ (فُعْلٍ) -مَفْتُوحَ الْفَاءِ وَمُتَحَرِّكَةَ الْعَيْنِ<sup>(١)</sup>- جُمِعَ  
عَلَى: فِعَالٍ وَأَفْعَالٍ؛ نَحْوَ: جَبَلٍ وَجِبَالٍ وَأَجْبَلٍ.

وَعَلَى: فِعَالَةٍ وَأَفْعَالٍ؛ نَحْوَ: جَمَلٍ وَجِمَالَةٍ وَأَجْمَالٍ، وَحَجَرٍ وَحِجَارَةٍ وَأَحْجَارٍ.  
وَعَلَى: فُعُولٍ وَأَفْعَالٍ - وَهُوَ قَلِيلٌ -؛ نَحْوَ: أَسَدٍ وَأَسْوَدٍ وَأَسَادٍ، وَقَتْدٍ وَقُتُودٍ  
وَأَقْتَادٍ<sup>(٢)</sup>.

وَعَلَى: أَفْعَالٍ؛ نَحْوَ: عَضْدٍ وَأَعْضَادٍ، وَعَجْزٍ وَأَعْجَازٍ.

(١) فِي (ح): «بِفَتْحِ الْفَاءِ مُتَحَرِّكَةَ الْعَيْنِ»، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ.

(٢) فِي (ح): «وَقَعْدٌ وَقُتُودٌ وَأَقْعَادٌ».

وَعَلَى: فِعَالٍ؛ نَحْوَ: ضَبِعَ وَضَبَاعٍ<sup>(١)</sup>، وَرَجَلٍ وَرَجَالٍ.  
وَإِذَا كَانَ عَلَى (فَعَلٍ)<sup>(٢)</sup> فَرَبَّمَا يَكُونُ لَهُ ثَلَاثَةٌ جَمُوعٍ؛ نَحْوَ: كَبِدٌ وَأَكْبَادٌ وَكُبُودٌ  
وَأَكْبِيدُ، وَرَبَّمَا يَفْتَصِرُ عَلَى جَمْعٍ وَاحِدٍ؛ نَحْوَ: فَخِذٌ وَأَفْحَاذٍ، وَفَحِثٌ وَأَفْحَاثٌ<sup>(٣)</sup>، وَأَكْثَرُ  
مَا يَكُونُ هَذَا الْبِنَاءُ لِلصَّفَةِ، نَحْوَ: عَجَلٍ وَقَطِينٍ وَحَذِيرٍ، وَيُشَارِكُهُ فِي هَذَا الْوَجْهِ (فَعَلٌ)؛  
نَحْوَ: تَدُسُّ وَحَدُثٌ.

وَإِذَا كَانَ عَلَى (فِعَلٍ) أَوْ (فِعْلٍ) جُمِعَ عَلَى: أَفْعَالٍ فَقَطُّ؛ نَحْوَ: عِنَبٍ وَأَعْنَابٍ،  
وَإِطْلٍ وَأَطَالٍ<sup>(٤)</sup>، وَإِطِلٍ وَأَبَالٍ.  
وَإِذَا كَانَ عَلَى (فَعَلٍ) جُمِعَ عَلَى: فِعْلَانٍ؛ نَحْوَ: صُرْدٍ وَصِرْدَانٍ، وَعَلَى: فُعْلَانٍ؛  
نَحْوَ: نُغْرٍ وَنُغْرَانٍ<sup>(٥)</sup>.

(١) في (ح): «صبغ وصباغ».

(٢) في (ت): «وفعل» بدل: «وإذا كان على فعل».

(٣) قوله: «وفحث وأفحاث» سقط من (ح). والفحِثُ ككثيفٍ هو الحَفِثُ، وهو القَبَّةُ، وحية عظيمة  
كالجراب. انظر: «القاموس» (مادة: حفث وفحث).

(٤) الإِطْلُ: الخاصرة.

(٥) قوله: «نغر ونغران» كذا وقع في (ت)، وسقطت الجملة من (ح)، ولعل صوابه: (نغر ونغران) كما  
جاء في المصادر، لكن لم أجد من ذكر في جمعه: (فُعْلَانٍ) بضم الفاء، بل وقع في جميع المصادر  
مقترنا مع (صُرْدٍ) في كون جمعه على (فُعْلَانٍ) بكسر الفاء. هكذا جاء عند إمام النحو سيويبه في  
«الكتاب» (٥٧٤/٣)، بل صرح أئمتهم باختصاصهما بهذا الوزن؛ قال المبرد في «المقتضب»  
(٢٠٣/٢): فأما (فُعَلٌ) فإن جمعه اللَّازِمُ لَهُ (فِعْلَانٍ)، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: صُرْدٌ وَصِرْدَانٍ، وَنُغْرٌ  
وِنُغْرَانٍ. وقال ابن جنِّي في «اللمع» (ص: ١٧٣): وقد ألزم في (فُعَلٍ): (فِعْلَانٍ)، وَذَلِكَ نَحْوُ: نُغْرٍ  
وِنُغْرَانٍ، وَجُرْدٌ وَجِرْدَانٍ، وَجُعَلٌ وَجِعْلَانٍ، وَصُرْدٌ وَصِرْدَانٍ. وقال ابن يعيش في «شرح المفصل»  
(٢٣٣/٣): فإن قيل: ولم يختص (فُعَلٌ) مضموم الفاء مفتوح العين بـ (فِعْلَانٍ)، نحو: نُغْرٍ وَنُغْرَانٍ،  
وَجُرْدٍ وَجِرْدَانٍ؟ قيل لوجهين... إلخ.

وإذا كانَ عَلَى (فُعَلٍ) جُمِعَ عَلَى: أفعالٍ؛ نحو: عُنِقَ عَلَى أعناقٍ.

ولا يَجِيءُ الاسمُ عَلَى فِعْلٍ ولا فِعْلٍ.

وإذا كانَ (فاعِلٌ) جَمِعَ عَلَى: فاعِلِينَ وَفَعَّالٍ وَفَعْلَةٍ؛ نحو: كاتِبٍ وكاتِبِينَ

وَكُتَّابٍ وَكُتِّبَةٍ.

وعَلَى: فُعَلٍ وَفُعُولٍ؛ نحو: رايِعٍ ورُكُوعٍ ورُكْعٍ، وساجِدٍ وسُجُودٍ وسُجْدٍ.

وعَلَى: فَعْلٍ؛ نحو: رايِبٍ ورَكِبٍ، وصاحِبٍ وصَحْبٍ.

وعَلَى: أفعالٍ؛ نحو: ناصِرٍ وأنصارٍ، وصاحِبٍ وأصحابٍ.

وعَلَى: فِعالٍ، وهذا يَكُونُ في<sup>(١)</sup> مُعْتَلِّ العَيْنِ؛ نحو: جائِعٍ وجِيعٍ، ونائمٍ ونيامٍ،

وصائمٍ وصِيامٍ، وقد جاءَ في الصَّحِيحِ جَمْعٌ واحِدٌ؛ نحو: تاجِرٍ وتُجَّارٍ.

وعَلَى: فُعْلَةٍ<sup>(٢)</sup>، وهذا يَكُونُ في<sup>(٣)</sup> مُعْتَلِّ اللامِ؛ نحو: ماشٍ ومُشاةٍ، وقاضٍ

وقُضاةٍ.

وإذا كانَ لغيرِ الأَدَمِيِّينَ جُمِعَ عَلَى: فواعِلٍ؛ نحو: غارِبٍ وغَوْرابٍ، وكاهِلٍ

وكَواهِلٍ.

إلا بثلاثةِ أَحْرَفٍ جاءَتْ عَلَى نوادرٍ، وهو: فارِسٌ وفوارِسُ، وهالِكٌ وهوالِكُ،

وناكِسٌ ونواكِسُ، فإنَّها للعُقلاءِ خاصَّةً، وجمِعَتْ عَلَى هذا الجَمْعِ.

وإذا كانَ عَلَى (فاعِلَةٌ) جُمِعَ عَلَى: فاعِلاتٍ وفواعِلٍ وفُعَلٍ؛ نحو: كافِرَةٌ وكافِراتٍ

وكوافِرٍ وكُفِّيرٍ.

(١) في (ح): «وهذا لا يكون إلا في».

(٢) في (ح): «فعاة».

(٣) في (ح): «وهذا لا يكون إلا في».

وَإِذَا كَانَ عَلَى (فَعْلَةٍ) - وَهُوَ اسْمٌ - جُمِعَ عَلَى: فِعَالٍ وَفَعَلَاتٍ؛ نَحْوُ: جَفَنَةٍ وَجِفَانٍ وَجَفَنَاتٍ، وَقَضَعَةٍ وَقِصَاعٍ وَقِصَعَاتٍ.

وَعَلَى: فَعَلَاتٍ - سَاكِنَةَ الْعَيْنِ؛ نَحْوُ: ضَخْمَةٍ وَضَخْمَاتٍ، وَشَنَّةٍ وَشَنَاتٍ<sup>(١)</sup>، هَذَا إِذَا كَانَ تَعْتَأً.

وَإِذَا كَانَ اسْمًا رَبِّمًا<sup>(٢)</sup> جُمِعَ عَلَى: فَعَلٍ؛ نَحْوُ: نَخْلَةٍ وَنَخْلٍ، وَنَمْلَةٍ وَنَمْلٍ<sup>(٣)</sup>.

وَإِذَا كَانَ عَلَى (فَعْلَةٍ) جُمِعَ عَلَى: فَعَلٍ؛ نَحْوُ: رُكْبَةٍ وَرُكْبٍ، وَعَلَى: فَعَلَاتٍ وَفَعَلَاتٍ وَفَعَلَاتٍ؛ نَحْوُ: رُكْبَاتٍ وَرُكْبَاتٍ وَرُكْبَاتٍ<sup>(٤)</sup>.

وَإِذَا كَانَ عَلَى (فَعْلَةٍ) جُمِعَ عَلَى: فَعَلٍ؛ نَحْوُ: سِدْرَةٍ عَلَى سِدْرٍ<sup>(٥)</sup>، وَعَلَى: فَعَلَاتٍ؛ نَحْوُ: سِدْرَاتٍ.

وَإِذَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعْلَةٍ) جُمِعَ عَلَى وَزْنِ: فَعِلٍ وَفَعِلَاتٍ؛ نَحْوُ: كَلِمَةٍ وَكَلِمٍ وَكَلِمَاتٍ.

وَإِنْ كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعْلَةٍ) [جُمِعَ عَلَى: فَعَلٍ]؛ نَحْوُ: رَطْبِيَّةٍ وَرُطْبِيٍّ<sup>(٦)</sup>.

وَإِذَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعْلَةٍ) جُمِعَ عَلَى وَزْنِ: فَعَلٍ؛ نَحْوُ: عَجَلِيَّةٍ وَعَجَلِيٍّ.

(١) فِي (ح): «وَشَنَّةٌ وَشَنَاتٌ»، وَهَمَا بِمَعْنَى. انظُر: «الْقَامُوسُ» (مَادَّة: شَتْنٌ وَشَتْنٌ).

(٢) كَلِمَةٌ: «رَبِّمًا» لَيْسَتْ فِي (ح).

(٣) فِي (ح): «نَحْوُ نَخْلَةٍ وَنَمْلَةٍ».

(٤) كَلِمَةٌ: «وَرُكْبَاتٌ» سَقَطَتْ مِنْ (ح)، وَضَبَطَتْ فِي (ت): «وَرُكْبَاتٌ» بِضَمِّ الْكَافِ كَالَّتِي قَبْلَهَا، وَالصَّوَابُ

الْمُثَبَّت. انظُر: «الْكِتَابُ» (٣/٥٧٩)، وَ«شَرْحُ الْمَفْصَلِ» لِابْنِ يَعِيشَ (٣/٢٥٨).

(٥) فِي (ح): «سِدْرَةٌ وَسِدْرٌ».

(٦) قَوْلُهُ: (وَإِنْ كَانَ عَلَى وَزْنِ فَعْلَةٍ؛ نَحْوُ: رَطْبِيَّةٍ وَرُطْبِيٍّ) مِنْ (ح)، وَمَا بَيْنَ مَعْكَوْفَتَيْنِ زِيَادَةٌ يَقْتَضِيهَا السِّيَاقُ.



وعلى: فِعَالٍ؛ نحو رَقَبَةٍ وَرِقَابٍ.

وعلى: فُعْلٍ؛ نحو: خَشَبَةٌ وَخُشْبٍ<sup>(١)</sup>.

وإذا كانَ عَلَى (فَعِيلٍ) جُمِعَ عَلَى: فُعْلٍ؛ نحو: قَبِيلٍ وَقَبَلٍ، وعلى: أفعِلَةٍ؛ نحو:

قَفِيزٍ وَأَقْفِيزَةٍ<sup>(٢)</sup>. وَعَلَى: فُعْلَانٍ<sup>(٣)</sup>؛ نحو: قُفْزَانٍ.

وَعَلَى: أفعِلَاءَ؛ نحو: نبيٍّ وَأَنْبيَاءَ.

وعلى: فُعْلَاءَ؛ نحو: شَهِيدٍ وشُهَدَاءَ.

وَعَلَى: فِعَالٍ؛ نحو: كَرِيمٍ وَكِرَامٍ، هذا إذا كانَ نَعْتًا، وَعَلَى<sup>(٤)</sup>: أفعَالٍ؛ نحو:

شَرِيفٍ وَأَشْرَافٍ.

وإذا كانَ مَمَّا به آفَةٌ جُمِعَ عَلَى فَعْلَى؛ نحو: جَرِيحٍ وَجَرَحَى، وَمَرِيضٍ وَمَرَضَى<sup>(٥)</sup>.

وإذا كانَ عَلَى (فَعِيلَةٍ) جُمِعَ عَلَى فَعَائِلٍ؛ نحو: قَبِيلَةٍ وَقَبَائِلَ، وعلى: فُعْلٍ؛ نحو:

سَفِينَةٍ وَسُفُنٍ<sup>(٦)</sup>.

(١) قوله: (وعلى فُعْلٍ نحو خَشَبَةٌ وَخُشْبٍ) من (ح).

(٢) في (ت): «وإذا كانَ عَلَى (فَعِيلٍ) جُمِعَ عَلَى: فُعْلٍ وَأفعِلَةٍ وَقَعْلَى؛ نحو: قَبِيلٍ وَقَبَلٍ، وَقَفِيزٍ وَأَقْفِيزَةٍ،

وَمَرِيضٍ وَمَرَضَى»، والمثبت من (ح).

(٣) في (ت): «وعلى فُعْلَانٍ نحو قُفْزَانٍ وَفُعْلَانٍ»، ولم أثبت الزيادة لأنني لم أجد قفزان في

جمع قفيز.

(٤) في (ح): «وإذا كانَ نَعْتًا جُمِعَ عَلَى» بدل: «هذا إذا كانَ نَعْتًا وَعَلَى»، والمثبت من (ت)، وفي كلا

العبارتين نظر، فإن هذا التقييد بالنعتية ما قبله مثل ما بعده كلاهما نعت، فكان الأولى على عبارة

(ح) أن يذكر التقييد في أول الجملة، وعلى عبارة (ت) أن يذكر في آخرها.

(٥) قوله: (وإذا كانَ مَمَّا به آفَةٌ جُمِعَ عَلَى فعلى نحو جريح وجرحى ومريض ومرضى) من (ت).

(٦) قوله: (وعلى: فُعْلٍ؛ نحو: سَفِينَةٍ وَسُفُنٍ) من (ح).

وإذا كانَ عَلَى (فَعُولٍ) جُمِعَ عَلَى فُعِلَ<sup>(١)</sup> نحو رَسُولٍ ورُسُلٍ<sup>(٢)</sup>.  
وإذا كانَ عَلَى (فَعُولَةٍ)<sup>(٣)</sup> جُمِعَ عَلَى: فعائل؛ نحو: رَكُوبِيَّةٌ ورَكَائِبٌ، وَحُمُولَةٌ  
وَحَمَائِلٌ.

وإذا كانَ عَلَى (فَعَالٍ) جُمِعَ عَلَى: فُعِلَ وَأفْعِلَ وَأفْعِلَةٌ وفُعُولٍ؛ نحو: سَحَابٍ  
وَسُحُبٍ، ونحو: عَنَاقٍ وَأَعْنُقٍ، ونحو: مَتَاعٍ وَأَمْتِعَةٍ، ونحو: عَنَاقٍ وَعُنُوقٍ.  
وكذا إذا كانَ عَلَى (فِعَالٍ)؛ نحو: حَمَارٍ وَحُمَيْرٍ، وَكُتَابٍ وَكُتِبَ. وَعَلَى: أَفْعَلَةٌ؛  
نحو: حَمَارٍ وَأَحْمِرَةٌ، وَسِقَاءٍ وَأَسْقِيَةٌ.

و(فُعَالٌ) بَضَمٌ الفَاءِ أَقْلٌ مِمَّا يُجْمَعُ؛ لِأَنَّهُ مِنْ بِنَاءِ الْأَصْوَاتِ وَالْأَدْوَاءِ؛ نَحْوُ:  
الْعُوَاءِ وَالنُّبَاحِ، وَالصُّدَاعِ وَالشُّعَالِ، وَأَكْثَرُهَا مَصَادِرُ، وَقَدْ قَالُوا: غُرَابٌ وَأَغْرِبَةٌ،  
وَقُمَاشٌ وَأَقْمِشَةٌ، وَعُقَابٌ وَأَعْقِبَةٌ، وَغُرَابَاتٌ فِي الْكثْرَةِ.  
فإذا كَانَتْ هَذِهِ الثَّلَاثَةُ بِالْهَاءِ جُمِعَتْ عَلَى: فعائل؛ نحو: سَحَابِيَّةٌ وَسَحَابِيَّةٌ،  
وَحَمَالَةٌ وَحَمَائِلٌ، وَذُوَابِيَّةٌ وَذَوَائِبٌ.

وإذا كانَ عَلَى (فَاعُولٍ) جُمِعَ عَلَى: فَوَاعِيلٌ؛ نحو: قَانُونٍ وَقَوَانِينٌ، وَكَائُونٍ  
وَكَوَانِينٌ.

وإذا كانَ الْاسْمُ عَلَى (فُعَالٍ) أَوْ (فَعَالٍ) أَوْ (فَعُولٍ) أَوْ (فَعُولٍ) أَوْ (فِعِيلٍ)  
جُمِعَ عَلَى: فَعَاعِيلٌ<sup>(٤)</sup>؛ .....

(١) زاد بعدها في (ت): «وفُعُول».

(٢) زاد بعدها في (ت): «ورُسُول».

(٣) في (ح): «وإذا كان بالهاء».

(٤) في (ت): «فعاليل»، وفي (ح): «مفاعيل»، والصواب المثبت. انظر: «شرح شافية ابن الحاجب»

نحو: خُفَّاشٍ وَخَفَافِيَشَ، وَفَدَّانٍ وَفَدَادِيَنَ<sup>(١)</sup>، وَدِينَارٍ وَدِنَانِيَرٍ، وَالْأَضْلُ: دِنَّارٌ<sup>(٢)</sup>،  
وَنَحْو: تَنْوِيرٍ وَتَنَانِيَرٍ، وَزَّرُوحٍ وَزَّرَارِيحَ<sup>(٣)</sup>، وَنَحْو: سِنَّوِيرٍ وَسَنَانِيَرٍ، وَسَكَّيْنٍ  
وَسَكَكَيْنَ.

وَأَمَّا (فَعَّالٌ) بِفَتْحِ الْفَاءِ فَهِيَ مُبَالِغَةٌ لِكُلِّ فَاعِلٍ؛ نَحْو: صَانِعٍ وَصَنَّاعٍ، وَطَابِعٍ  
وَطَبَّاعٍ، وَأَكْثَرُهُ مُسْتَعْمَلٌ فِي النَّسَبِ؛ نَحْو: قَرَّادٍ وَفَهَّادٍ، بِمَعْنَى: صَاحِبِ قَرْدٍ وَفَهْدٍ.

وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ جُمِعَ جَمْعَ السَّلَامَةِ؛ نَحْو: الْفَهَّادِيَنَ وَالْقَرَّادِيَنَ<sup>(٤)</sup>.

وَإِذَا كَانَ عَلَى (فُعَّلٍ) جُمِعَ عَلَى فَعَالِيَلٍ؛ نَحْو: رُقُلٍ عَلَى رِقَالِيَلٍ، وَسَلِّمٍ  
عَلَى سَلَالِيَمٍ.

وَإِذَا كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ أَصُولٍ جُمِعَ عَلَى فَعَالِيَلٍ؛ نَحْو: ثَعَلِبٍ وَثَعَالِبٍ،  
وَبُرُقُعٍ وَبِرَاقِعٍ، وَصِنْدَسٍ<sup>(٥)</sup> وَصِنَادِسٍ.

وَكَذَا<sup>(٦)</sup> إِذَا كَانَ عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ أَصُولٍ رَدَدَتْهُ إِلَى الرَّبَاعِيِّ فِي الْجَمْعِ، بَأَنَّ  
يُحَدِّثُ الْحَرْفُ الْأَخِيرُ مِنْهُ، فَتَقُولُ فِي سَفَرَجَلٍ: سَفَارِجُ، وَفِي فَرَزْدَقٍ: فَرَاذِدُ.

وَإِذَا كَانَ الْحَرْفُ الرَّابِعُ مِنْهُ حَرْفَ مَدٍّ وَلِيْنٍ جَمَعْتُهُ عَلَى: فَعَالِيَلٍ؛ نَحْو: قِرْطَاسٍ  
عَلَى قِرَاطِيَسٍ، وَعُصْفُورٍ عَلَى عَصَافِيَرٍ، وَقِنْدِيلٍ عَلَى قِنَادِيَلٍ.

(١) قوله: «فدنان وفدادين» ساقط من (ح)، وجاء في (ت): «فدنانين»، والصواب المثبت.

(٢) (دينار) على وزن: فَعَّالٍ، ولم يذكره في أوزان المفرد.

(٣) قوله: «وزرّوح وزراريح» كذا وقع رسمه وضبطه في (ت)، وسقط من (ح)، ولم أجده.

(٤) زاد بعدها في (ح): «وفُعُولٌ وفُعُولٌ ونَحْو: تَنْوِيرٍ وَتَنَانِيَرٍ، وَدُرُوجٍ وَدَرَارِيحٍ، وَسِنَّوِيرٍ وَسَنَانِيَرٍ،

وَفِعْلِيلٍ؛ نَحْو: سَكَّيْنٍ وَسَكَكَيْنَ».

(٥) كذا ضبط في (ت)، وضبط في (ح): «صِنْدَسٍ»، ولم أقف عليه.

(٦) في (ح): «وكذلك».

وإذا كانَ أولُ حرفٍ منه ميمًا زائدةً جُمِعَ عَلَيَّ وجهٍ واحدٍ، سواءً كانت الميمُ مفتوحةً أو مضمومةً أو مكسورةً؛ نحو: مَشْرِيقٌ وَمَشَارِقٌ، وَمُنْخَلٌ وَمَنَاخِلٌ، وَمَثَقَبٌ وَمَثَاقِبٌ.

وكذا القياسُ فيما إذا كانَ<sup>(١)</sup> رابعُهُ حرفَ مدٍّ ولينٍ؛ نحو: مملوكٌ ومماليكٌ، ومفروِدٌ ومفاريِدٌ، ومسكينٌ ومساكينٌ، ومحرابٌ ومحارِبٌ.

وكذلك إذا كانَ مثقلَ الحشو؛ نحو: مخنثٌ ومخانيثٌ.

وكذا القياسُ فيما أوَّلُه همزةٌ؛ نحو: أمْلُودٌ وأماليدٌ، وإبريقٌ وأباريقٌ، وإسطارٌ وأساطيرٌ<sup>(٢)</sup>.

وأما<sup>(٣)</sup> إذا كانَ الاسمُ عَلَيَّ (أفعلٌ) صفةً، فجمعُ المذكرِ والمؤنثِ فيه سواءً؛ نحو: أحمرٌ وحمراءٌ وحمراءٌ.

وإذا لم يكنْ صفةً جُمِعَ عَلَيَّ: أفاعِلٌ؛ نحو: أجدَلٌ وأجادِلٌ، وأبجلٌ وأباجِلٌ.

وإذا كانَ مما به آفةٌ جُمِعَ عَلَيَّ: فعَلَى؛ نحو: أحمقٌ وحمقى.

وإذا كانَ للتفضيلِ؛ نحو: الأردلِ والأفضلِ، فجمعُ المذكرِ نحو: الأفضُلونَ والأردُلونَ، والأفاضِلُ والأراذِلُ.

وجمعُ المؤنثِ وهي (الفعلَى) - نحو: الكُبرى والصُّغرى - الكُبرياتُ والكُبرى، والصُّغرياتُ والصُّغرى<sup>(٤)</sup>.

(١) (إذا كان) ليست في (ح).

(٢) في (ت): «وإستير وأساتير».

(٣) في (ح): «فأما».

(٤) في (ت): «والكُبرياتُ والكُبرى، والصُّغرياتُ والصُّغرى»، وهو ساقط من (ح)، والصواب المثبت.


وَجَمَعُ (فَعْلَانٌ) الَّذِي مَوْنَتْهُ (فَعَلَى) - نحو: عَطَشَانٌ وَعَطَشَى، وَعَرَّثَانٌ وَعَرَّثَى -: فِعَالٌ لِلْمَذْكَرِ وَالْمَوْنَتْ؛ نحو: عِطَاشٍ وَغِرَاثٍ، وَرَبَّيْمًا يُجْمَعُ عَلَى: فَعَالَى؛ نحو: كَسْلَانٌ وَكُسَالَى، وَسَكْرَانٌ وَسُكَارَى وَسَكْرَى.

وَيَجْمَعُ (فَعْلَانٌ) وَ(فَعْلَانٌ) عَلَى: فَعَالَيْنَ؛ نحو: تُعْبَانٍ وَتُعَابِينِ، وَسَرْحَانٍ وَسَرَا حِينِ.

فَأَمَّا خُمْصَانٌ وَعُرْيَانٌ فَيُجْمَعَانِ جَمْعَ السَّلَامَةِ؛ نحو: خُمْصَانَاتٌ وَعُرْيَانَاتٌ، وَخُمْصَانُونَ وَعُرْيَانُونَ، وَلِهَذَا أَشْبَاهُ وَأَخْوَاتٌ، وَفِيمَا حَاضِرَتْ بِهِ لِمَنْ تَأَمَّلَ فِيهِ كِفَايَةٌ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) في (ح): «والكلام ليس له نهاية تمت رسالة أبو الفضائل ابن كمال باشا». وفي خاتمة (ت): «تمت في القسطنطينية في سنة ألف وأربع».



الرسالة رقم: (٥٩) ..... **مَجْمُوعَةُ** **رِسَالَتِ** **ابْنِ كَمَالٍ** **ابْنِ شَيْبَةَ**

# رِسَالَةٌ فِي نِسْبَةِ الْجَمْعِ

تأليف: العلامة


**ابْنِ كَمَالٍ** **ابْنِ شَيْبَةَ**

نُطْبِعُ مَعْصُومَةً عَلَى سَنَةِ نَسْخِ فَطِيمِيَّةِ


تَحْقِيقُ وَقَوْلِيَّةُ

ماهر أديب جروش

دار الكتب والوثائق  
بمصر




مكتبة بغدادي وهي (ب)



مكتبة آيا صوفيا (أ)



مكتبة لاله لي (ل)



مكتبة عاطف أفندي (د)



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمته التحفیتی

الحمدُ لله وَحَدَه، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.  
وبعدُ:

فَقَدْ تَقَرَّرَ فِي عِلْمِ التَّصْرِيفِ أَنَّ النِّسْبَةَ إِلَى الْجَمْعِ تُرَدُّ إِلَى الْوَاحِدِ، وَنُكِّنَتْهُ: أَنَّ الْمُرَادَ النِّسْبَةَ إِلَى هَذَا النَّوْعِ، وَخُصُوصِيَّةُ الْجَمْعِ مُلْغَاةٌ، مَعَ أَنَّهَا مُؤَدِّيَةٌ إِلَى الثَّقَلِ. فَهَذَا فِي الْغَالِبِ، لَكِنْ هُنَاكَ أَحْوَالٌ وَاسْتِثْنَاءَاتٌ يَجُوزُ فِيهَا النِّسْبَةُ إِلَى الْجَمْعِ، وَهُوَ مَا بَيَّنَّهُ الْعَلَّامَةُ ابْنُ كَمَالٍ بِأَشَافِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ الْمَفِيدَةِ الَّتِي يُمَكِّنُ تَسْمِيَتَهَا جَمْعاً بَيْنَ النُّسخِ:

### «رِسَالَةٌ فِي نِسْبَةِ الْجَمْعِ»

وسياتي في بدايتها ذكراً لاختلاف النسخ في عنوانها، لكنّها جميعاً تدورُ حولَ ما ذكّرنا.

وقد أبدأَ رحمةُ اللهِ في هذه الرّسالةِ على صِغَرِ حَجمِها في الإحاطةِ بالموضوعِ المذكورِ من جميعِ جوانبِهِ، حاشداً فيها جمعاً من النُّقولِ عن كبارِ الأئمّةِ في هذا الشَّانِ، فنَقَلَ عن «الصَّحاحِ» للجوهريِّ، و«المُغْرِبِ» للمُطَرِّزيِّ، و«دُرَّةِ الغَوَاصِ» للحريريِّ، وشرحِ الرّوزنيِّ على «اللُّبَابِ» لتاجِ الدِّينِ الأسفرايينيِّ، و«الكُشفِ» للقرزوينيِّ، وحاشيةِ السَّيِّدِ الجُرْجانيِّ على «شرحِ التَّلْخِصِ» للتَّقْتازانيِّ.

وله في هذه الرسالة كعادته تعقبات على بعض الأئمة، فتعقب المطرزي في تسويته بين الأعرابي والأنصاري في النسبة إليهما، كما نقل عن الحريري كلاماً طويلاً في أحكام النسبة إلى الجمع وتعقبه في مواضع منه.

ثم خطأ الجوهرى في قوله: وإذا نسبت إلى مدينة الرسول عليه السلام قلت: مدني، وإلى مدينة منصور: مديني، وإلى مدائن كسرى: مدائني...

ونظر في الختام في قول الشريف الجزجاني: ولا يقال: سيف مشارفي؛ لأن الجمع لا ينسب إليه إذا كان على هذا الوزن.

وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على ست نسخ خطية، وهي: نسخة أيا صوفيا ورمزها (أ)، ونسخة بغدادي وهبي ورمزها (ب)، ونسخة حكيم أوغلو ورمزها (ح)، ونسخة عاطف أفندي ورمزها (د)، ونسخة لا له لي ورمزها (ل)، ونسخة مراد ملاً ورمزها (م).

والحمد لله رب العالمين

المحقق

\*\*\*

## بِاسْمِهِ سُبْحَانَهُ

الحمدُ لوليِّه، والصَّلَاةُ عَلَى نَبِيِّهِ، وبعْدُ:

فهذه «رسالةٌ مَعْمُولَةٌ فِي نِسْبَةِ الْجَمْعِ».

اعْلَمْ أَنَّ الْجَمْعَ لَا يُنْسَبُ إِلَيْهِ إِلَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ وَاحِدٌ أَضْلًا كَالْأَعْرَابِيِّ، أَوْ لَا يَكُونُ لَهُ وَاحِدٌ مِنْ لَفْظِهِ كَالرَّكَابِيِّ<sup>(١)</sup>، أَوْ يَكُونُ عَلَمًا كَالْأَنْمَارِيِّ، أَوْ جَارِيًا مَجْرَاهُ كَالْأَنْصَارِيِّ.

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي «الصَّحَاحِ»: الْعَرَبُ: جَيْلٌ مِنَ النَّاسِ، وَالنِّسْبَةُ إِلَيْهِمْ عَرَبِيٌّ، وَهُمْ أَهْلُ الْأَمْصَارِ، وَالْأَعْرَابُ مِنْهُمْ سَكَّانُ الْبَادِيَةِ خَاصَّةً، وَالنِّسْبَةُ إِلَى الْأَعْرَابِ أَعْرَابِيٌّ، لِأَنَّهُ لَا وَاحِدَ لَهُ، وَلَيْسَ الْأَعْرَابُ جَمْعًا لِعَرَبٍ<sup>(٢)</sup>، انْتَهَى كَلَامُهُ.

وَمَنْ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَنْصَارِيِّ كَالْإِمَامِ الْمُطَرِّزِيِّ حَيْثُ قَالَ فِي «الْمُغْرَبِ»: إِذَا نُسِبَ إِلَى الْجَمْعِ رُذٌّ إِلَى وَاحِدِهِ، فَقِيلَ: فَرَضِيٌّ وَمُضْحَفِيٌّ وَمَسْجِدِيٌّ، لِلْعَالَمِ بِمَسَائِلِ الْفَرَائِضِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ مِنَ الْمُصْحَفِ، وَلَمْ يَلِزَمْ الْمَسَاجِدَ، وَإِنَّمَا يُرَدُّ لِأَنَّ الْغَرَضَ الدَّلَالَةُ عَلَى الْجِنْسِ، وَالوَاحِدُ يَكْفِي فِي ذَلِكَ،

(١) فِي هَامِشِ (ب): «الرَّكَابُ كِتَابٌ: الْإِبِلُ، وَاحِدَتُهَا: رَاحِلَةٌ. مِنْ «الْقَامُوسِ». وَالرَّكَابُ: الْإِبِلُ الَّتِي

يَسَارُ عَلَيْهَا، الْوَاحِدَةُ: رَاحِلَةٌ، وَلَا وَاحِدَةٌ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا. «مُخْتَارُ الصَّحَاحِ».

(٢) انظُرْ: «الصَّحَاحِ» (مَادَةٌ: عَرَب).

وأما ما<sup>(١)</sup> كانَ علماً كأنماريَّ وكِلابيَّ ومَعافريَّ ومدائنيَّ، فإنه لا يُردُّ، وكذا ما كانَ جارياً مُجرى العَلِمِ كأنصاريَّ وأعرابيَّ<sup>(٢)</sup> = لم يُصَبْ في ذلك.

قالَ الحَرِيرِيُّ في «دَرَّةِ الغَوَاصِ في أوْهَامِ الخَوَاصِّ»: وَيَقُولُونَ لِمَنْ يَنْتَبِسُ مِنَ الصُّحُفِ: صُحْفِيٌّ، مُقَابِسةً عَلَى قَوْلِهِمْ فِي النِّسْبَةِ إِلَى الْأَنْصَارِ: أَنْصَارِيٌّ، وَإِلَى الْأَعْرَابِ: أَعْرَابِيٌّ.

وَالصَّوَابُ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ الْبَصْرِيِّينَ أَنْ تُوَقَعَ النِّسْبَةُ إِلَى وَاحِدَةِ الصُّحْفِ وَهِيَ صَحِيفَةٌ، وَيُقَالُ: صَحْفِيٌّ، كَمَا يُقَالُ فِي النِّسْبَةِ إِلَى حَنِيفَةَ: حَنْفِيٌّ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَرَوْنَ<sup>(٣)</sup> النَّسْبَ إِلَّا إِلَى وَاحِدِ الْجُمُوعِ، كَمَا يُقَالُ فِي النَّسْبِ إِلَى الْفَرَاغِضِ: فَرِضِيٌّ، وَإِلَى الْمُقَارِضِ: مُقَرَّاضِيٌّ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُجْعَلَ الْجَمْعُ اسْمًا عَلَمًا لِلْمَنْسُوبِ إِلَيْهِ، فَيُوقَعُ حِينَئِذٍ النَّسْبُ إِلَى صِيغَتِهِ؛ كَقَوْلِهِمْ فِي النِّسْبَةِ إِلَى قَبِيلَةِ هَوَازِنَ: هَوَازِنِيٌّ، وَإِلَى حَيِّ كِلَابٍ: كِلَابِيٌّ، وَإِلَى مَدِينَةِ أَنْبَارٍ: أَنْبَارِيٌّ، وَإِلَى بَلَدَةِ مَدَائِنَ: مَدَائِنِيٌّ.

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ فِي النِّسْبَةِ إِلَى الْأَنْصَارِ: أَنْصَارِيٌّ، فَإِنَّهُ شَدَّ عَنْ أَصْلِهِ، وَالشَّادُّ لَا يُعْتَدُّ بِهِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُمْ فِي النِّسْبَةِ إِلَى الْأَعْرَابِ: أَعْرَابِيٌّ، فَإِنَّهُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ لِإِزَالَةِ اللَّبْسِ وَتَفْيِ الشُّبْهَةِ؛ إِذْ لَوْ قَالُوا فِيهِ: عَرَبِيٌّ، لَأَشْتَبَهَ بِالْمَنْسُوبِ إِلَى الْعَرَبِ، وَبَيْنَ الْمَنْسُوبِينَ فَرَقٌ ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّ الْعَرَبِيَّ هُوَ الْمَنْسُوبُ إِلَى الْعَرَبِ وَإِنْ تَكَلَّمَ

(١) في (أ): «إِذَا».

(٢) انظر: «المغرب في ترتيب المعرب» (ص: ٥٢٩).

(٣) في (أ) و(ب) و(ج) و(د): «لا يردون»، والمثبت من (ل) و(م)، وهو الموافق لما في المصدر.

بَلُغَةِ الْعَجْمِ، وَالْأَعْرَابِيُّ هُوَ النَّازِلُ بِالْبَادِيَةِ، وَإِنْ كَانَ (١) عَجْمِيَّ النَّسَبِ (٢)، إِلَى هُنَا كَلَامُهُ .

وَفِي حَصْرِهِ الْمُسْتَشْنَى نَظَرٌ؛ لِمَا عَرَفْتَ أَنَّ لِلنَّسَبَةِ إِلَى الْجَمْعِ وَجُوهًا (٣) أُخْرَى .  
ثُمَّ إِنَّ مَا (٤) زَعَمَهُ مِنْ أَنَّ (الْأَنْصَارِيَّ) شَدَّ عَنِ أَصْلِهِ، مَبْنَاهُ الْغُفُولُ عَنِ أَتْنِهِمْ  
يَنْسُبُونَ إِلَى الْجَمْعِ إِذَا كَانَ جَارِيًا مَجْرَى الْعَلَمِ .

وَأَيْضًا قَدْ عَرَفْتَ أَنَّ شَرْطَ إِدْخَالِ أَدَاةِ النَّسَبَةِ إِلَى الْوَاحِدِ فِي نِسْبَةِ الْجَمْعِ  
هُوَ أَنْ يَكُونَ لِذَلِكَ الْجَمْعِ وَاحِدٌ مِنْ لَفْظِهِ، وَالْأَعْرَابُ لَيْسَ لَهُ وَاحِدٌ مِنْ لَفْظِهِ،  
فَلَا مَجَالَ فِيهِ لِأَنْ تُدْخَلَ الْأَدَاةُ فِي الْوَاحِدِ، وَالْإِعْتِدَارُ بِمَا ذَكَرَهُ إِنَّمَا يَتِمُّشَى بَعْدَ  
الصَّحَّةِ وَالْإِحْتِمَالِ .

وَهَذَا الْمَعْنَى مِمَّا أَخْطَأَ فِيهِ الْجَوْهَرِيُّ أَيْضًا (٥)، وَإِنْ كَانَ فِي مَادَّةٍ أُخْرَى  
حَيْثُ قَالَ: وَإِذَا نَسَبْتَ إِلَى مَدِينَةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قُلْتَ: مَدَنِيٌّ، وَإِلَى مَدِينَةِ  
مَنْصُورٍ: مَدَنِيٌّ، وَإِلَى مَدَائِنِ كِسْرَى: مَدَائِنِيٌّ؛ لِلْفَرْقِ بَيْنَ النَّسَبِ لِسَلًّا يَخْتَلَطُ (٦)،  
انْتَهَى كَلَامُهُ .

(١) بعدها في (أ) حرف الحاء الذي يرمز به عادة إلى: (حيثئذ)، وليس في باقي النسخ والمصدر.

(٢) انظر: «درة الغواص» (ص: ١٨٣).

(٣) في (أ): «للسببة وجوها»، وفي (ب) و(ج) و(م): «لنسبة الجمع إلى الجمع وجوها»، وفي (د):  
«للسببة في الجمع وجوها»، والمثبت من (ل).

(٤) في (ب) و(م): «ما في» .

(٥) كلمة «أيضاً» ليست في (ب) و(م).

(٦) انظر: «الصحاح» (مادة: مدن).

فإنه قد أخطأ في زعمه أن عدم إدخاله أداة النسبة في واحد المدائن<sup>(١)</sup> لإزالة الاشتباه، ومبناه الغفول عن أن يكون المدائن صارَ علماً<sup>(٢)</sup> فأخذ حكم المفرد، ولم يبق له احتمال إدخال أداة النسبة في الواحد.

وإنما قلنا: (إن الأعراب ليس له واحد من لفظه) لأن العرب ليس بواحد له.

قال الشيخ ابن الحاجب: لم يتحقق كون الأعراب جمعاً للعرب؛ لأنه لو كان جمعاً للعرب لكان مدلوله في الجمعية كمدلوله في حالة الأفراد، وليس الأمر كذلك، فإن العرب اسم لمن عدا العجم مطلقاً، سواء سكن في البادية أو المصير، والأعراب اسم لمن يسكن منهم البادية خاصة، وكيف يكون الجمع أخص من المفرد؟! كذا في شرح الزوزني على «اللباب»<sup>(٣)</sup>.

ولا يرد النقض على قوله: (لأنه لو كان جمعاً للعرب لكان مدلوله في الجمعية كمدلوله في حالة الأفراد) بالفضول<sup>(٤)</sup> فإنه جمع الفضل وقد اختلف مدلولها؛ قال المطرزي في «المغرب»: الفضل: الزيادة، وقد غلب جمعه على ما لا خير فيه حتى قيل:

(١) في (أ): «في الواحد في المدائني»، وفي (ح): «في الواحد في المدائن»، وفي (ل): «في الواحد المدائني»، والمثبت من (ب) و(د) و(م).

(٢) في (ب) و(م): «الغفول عن أن يكون المدائن بحيث صار علماً»، وفي (أ) و(ح): «الغفول عن أن المدائن صار علماً».

(٣) «اللباب في النحو» للعلامة تاج الدين محمد بن محمد بن أحمد المعروف بالفاضل الأسفرايني، المتوفى سنة (٦٨٤هـ)، ومن شراحه: محمد بن عثمان الزوزني، أتمه سنة (٧١٢هـ). انظر: «كشف الظنون» (٢/١٥٤٣).

(٤) في النسخ عدا (أ): «كالفضول»، والمثبت من (أ)، وهو الأنسب بسياق الكلام.

فُضُولٌ بِلا فَضْلٍ وَسُنٌّ بِلا سُنٍّ وَطُؤُلٌ بِلا طَوِيلٍ وَعَرَضٌ بِلا عِرْضٍ

ثُمَّ قِيلَ لِمَنْ يَشْتَغَلُ بِمَا لَا يَعْنِيهِ<sup>(١)</sup>: فُضُولِي<sup>(٢)</sup> = لِأَنَّ ذَلِكَ الْاِخْتِلَافَ مِنْ جِهَةِ الْعُرْفِ الطَّارِئِ عَلَى مَا أَفْضَحَ عَنْهُ صَاحِبُ «الْكَشَافِ» حَيْثُ قَالَ فِي شَرْحِ قَوْلِ صَاحِبِ «الْكَشَافِ»: (وَهَذَا فُضُولٌ مِنَ الْقَوْلِ)<sup>(٣)</sup>: هُوَ جَمْعُ فَضْلٍ غَلَبَ عَلَى مَا لَا خَيْرَ فِيهِ، عَكْسَ الْوَاحِدِ، وَهُوَ الْعُرْفُ الطَّارِئُ، إِلَى هُنَا كَلَامُهُ.

أَقُولُ: كَلَامُ ابْنِ الْحَاجِبِ فِيمَا<sup>(٤)</sup> هُوَ بِحَسَبِ الْوَضْعِ الْوَاحِدِ، وَمِنْ كَلَامِ صَاحِبِ «الْمُعْرَبِ» ظَهَرَ وَجْهٌ آخَرٌ لِلنَّسْبَةِ إِلَى الْجَمْعِ، وَهُوَ مَا إِذَا كَانَ لِلْجَمْعِ مَعْنَى آخَرَ غَيْرَ مَعْنَى مُفْرَدِهِ.

قَالَ الشَّرِيفُ الْجُرْجَانِيُّ فِي بَحْثِ التَّشْبِيهِ فِيمَا<sup>(٥)</sup> عَلَّقَهُ عَلَى «شَرْحِ التَّلْخِيصِ»<sup>(٦)</sup>: يُقَالُ: سَيْفٌ مَشْرِفِيٌّ، وَلَا يُقَالُ: سَيْفٌ مَشَارْفِيٌّ<sup>(٧)</sup>؛ لِأَنَّ الْجَمْعَ لَا يُنْسَبُ إِلَيْهِ إِذَا كَانَ عَلَى هَذَا الْوِزْنِ؛ لَا يُقَالُ: جَعَا فِرْيِيٌّ.

(١) فِي (أ) وَ(ح): «يَنْفَعُهُ».

(٢) انظر: «المعرب في ترتيب المعرب» (ص: ٣٦٢).

(٣) انظر: «الكشاف» (٣/٢٧٨).

(٤) فِي (أ): «فهِمَا». وَكَلِمَةٌ (هُوَ) بَعْدَهَا مِنْ (د) وَلَيْسَتْ فِي بَاقِي النُّسخِ.

(٥) فِي (ب) وَ(م): «فِيمَا».

(٦) وَهِيَ حَاشِيَةٌ عَلَى «المطول» لِمَسْعُودِ بْنِ عَمْرِو التَّفْتَازَانِيِّ الْمُتَوَفَى سَنَةَ (٧٩٢هـ)، وَ«المطول» هُوَ

شَرْحٌ لِكِتَابِ «تَلْخِيصِ الْمَفْتاحِ» لِجَلَالِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَزْوِينِيِّ الشَّافِعِيِّ، الْمَعْرُوفِ

بِخَطِيبِ دِمَشْقَ، الْمُتَوَفَى سَنَةَ (٧٣٩هـ)، وَهُوَ مَتْنٌ مَشْهُورٌ لَخَصَّ فِيهِ مُؤَلِّفُهُ كِتَابَ «مَفْتاحِ الْعُلُومِ»

لِلسَّكَاكِيِّ. انظر: «كشف الظنون» (١/٤٧٣).

(٧) فِي (د): «مَشْرِفِيٌّ.. مَشَارْفِيٌّ».

وفيه نظر؛ لأنه:

إن أريد أنه لا يُنسبُ إليه إذا كان على هذا الوزن وإن كانَ علماً فلا صحّة له؛ لِمَا عَرَفْتَ أَنَّهُ يُنسَبُ إليه إذا كانَ<sup>(١)</sup> علماً كالهَوَازِنيِّ والمدائِنيِّ<sup>(٢)</sup>.

وإن أراد أنه لا يُنسَبُ إليه إذا لم يكنْ علماً فلا وَجْهٌ لِتَخْصِيسِ الوَزنِ المَذْكَورِ لَهُ، فَإِنَّ الحُكْمَ فِي وَزْنِ الأَنْصَارِ أَيْضاً كَذَلِكَ.

والحمد لله وحده، والصلاة على من لا نبي بعده<sup>(٣)</sup>

\*\*\*

(١) في (أ): «لا ينسب إليه إلا إذا كان»، وفي (ب) و(م): «لا ينسب إليه إذا كان» بإسقاط «إلا» وهو خطأ، والمثبت من (ح)، وسقطت الجملة من (د) و(ل).

(٢) في (أ): «والكلايين».

(٣) في (ح): «الحمد لله تم»، وفي (د): «تمت بعون الله تعالى وحسن توفيقه»، وفي (ل): «تمت الرسالة بحمد الله وعونه»، والمثبت من (ب)، ولم يرد في (أ) و(م) شيء.



الرسالة رقم: (٦٠) ..... **عروج العلماء** **ابن كمال الشيباني**



# رِسَالَةٌ فِي خِطَابِ الْوَاحِدِ وَالْمُتَنَّى

تأليف **العالم الأمامي**  
**ابن كمال الشيباني**

نطبعُ محققاً عن نسختين في طينين

تجقيق وتعليق

ماهر أديب جتوش



دار الكتب والوثائق



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمدُ لله ربِّ العالمين، خالقِ السَّمَاوَاتِ والأَرْضِينَ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على خاتمِ النَّبِيِّينَ، وعلى آلِهِ وأصحابِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ.  
وبعدُ:

فهذه رسالةٌ للعلامةِ ابنِ كمالِ باشا يتناولُ فيها مَسْأَلَتَيْنِ تتعلَّقانِ بأساليبِ استعمَلتَها العربُ في بعضِ كلامِها ومُخاطباتِها، وهما: خطابُ الواحدِ بخطابِ الاثنينِ، ومعاملةُ المثنى مُعاملةَ الجمعِ.

وهذه المسألةُ الثانيةُ ليستْ مسألةً لغويَّةً بحتةً، بل قد ترتَّبَ عليها خلافٌ فقهيٌّ في بعضِ المسائلِ، كماخْتلَفَ في حَجَبِ الأُمَّمِ بالأخوينِ في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمَّهِ السُّدُسُ﴾ [النساء: ١١]، فذهبَ جمهورُ العُلَمَاءِ إلى أَنَّ الأَخوينِ يَرُدَّانِ الأُمَّمَ عن الثُّلثِ، بخلافِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي اللهُ عنهما فإنه جَعَلَ الثَّلاثَةَ مِنَ الإخوةِ والأخواتِ حاجِبَةً للأُمَّمِ دونَ الاثنينِ، فلها مَعَهُمَا الثُّلثُ عندهُ بناءً على أَنَّ الإخوةَ صِغَةُ الجمعِ فلا يَتَنَاولُ المثنى، وله في خِلافِهِ مع عُثْمَانَ في هذه المسألةِ قِصَّةٌ رَوَاهَا الطَّبْرِيُّ والبيهقيُّ<sup>(١)</sup>.

أما الجمهورُ فقد نَقَلَ عنهم الألويسيُّ قولَهُم: إنَّ حُكْمَ الاثنينِ في بابِ

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٤٦٥/٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٢٧/٦).

الميراثِ حُكْمُ الجماعةِ، أَلَا يُرَى أَنَّ البَنَاتِ كالبَنَاتِ والأَخْتَيْنِ كالأَخَوَاتِ فِي اسْتِحْقَاقِ التُّلُثَيْنِ فَكَذَا فِي الحَجْبِ، وَأَيْضاً مَعْنَى الجَمْعِ المُطْلَقِ مُشْتَرَكٌ بَيْنَ الأَثْنَيْنِ وَمَا فَوْقَهُمَا...

بل قال جمعٌ: إِنَّ صِيغَةَ الجَمْعِ حَقِيقَةٌ فِي الأَثْنَيْنِ كَمَا فِيمَا فَوْقَهُمَا فِي كَلَامِ العَرَبِ، فَقَدْ أَخْرَجَ الحَاكِمُ وَالبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَنِهِ» عَنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ كَانَ يَحْجُبُ الأُمَّمَ بِالأَخْوِينِ، فَقَالُوا لَهُ: يَا أبا سَعِيدٍ، إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ﴾ وَأَنْتَ تَحْجُبُهَا بِأَخْوَيْنِ؟ فَقَالَ: إِنَّ العَرَبَ تُسَمِّي الأَخْوَيْنِ إِخْوَةً<sup>(١)</sup>.

وَمِنْ هُنَا ائْتَلَفَ النَّاسُ فِي مَدْلُولِ صِيغَةِ الجَمْعِ حَقِيقَةً، وَصَرَّحَ بَعْضُ الأَصُولِيِّينَ أَنَّهُمَا فِي الأَثْنَيْنِ فِي المَوَارِيثِ وَالمَوَصَايَا مَلْحَقَةٌ بِالحَقِيقَةِ، وَالنُّحَاةُ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>.

قُلْتُ: وَقَدْ وَقَعَ عِنْدَ النُّحَوِيِّينَ أَيْضاً ائْتِلَافٌ فِي عَدِّ الأَثْنَيْنِ جَمْعاً كَمَا سَيَأْتِي عَنِ صَاحِبِ «المَفْتاحِ» قَوْلُهُ: وَمَبْنَى كَلَامِي هَذَا عَلَى أَنَّ الأَثْنَيْنِ لَيْسَا بِجَمْعٍ، فَإِنَّ عَدَّ العَالِمِ الوَاقِفِ عَلَى هَاتِيكَ الصَّنَاعَةِ تَوَابِعُهَا وَلَوَاحِقُهَا الأَثْنَيْنِ جَمْعاً غَيْرَ مُرْتَضَى.

كَمَا نَقَلَ المَوْئَلَّفُ عَنِ الزَّمخَشَرِيِّ فِي المَسْأَلَةِ قَوْلَيْنِ، وَعَدَّ ذَلِكَ تَرَدُّدًا مِنْهُ فَقَالَ: وَالمُظَاهَرُ أَنَّهُ مُتَرَدِّدٌ فِي هَذَا البَابِ؛ لِأَنَّ كَلَامَهُ لَا يَخْلُو عَنِ الاضطرابِ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

وَيُظْهَرُ فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ دِقَّةَ نَظَرِ المَوْئَلَّفِ فَضْلاً عَنِ سَعَةِ عِلْمِهِ، فَانظُرْ كَيْفَ التَّقَطُّ مِنْ كَلَامِ السَّكَّاكِيِّ فِي «مَفْتاحِ العُلُومِ» مَا رَأَى فِيهِ عَفْلَةً عَنِ أسَالِبِ

(١) رَوَاهُ الحَاكِمُ فِي «المُسْتَدْرَكِ» (٧٩٦١)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الكَبْرَى» (٢٢٧/٦).

(٢) انظُر: «رُوحَ المَعَانِي» (٣٥٧/٥).

العرب في الخطاب، حيث فسّر السكّاكي قول بشار: (بكرًا صاحبِي... ) بقوله: (خاطبَ بكرًا صاحبِيه)، فقال المؤلف: مع أن مقتضى كون القصيدة أعرابيةً وحشيةً أن يكون الخطاب المذكور للواحد، فجزمه بأنه لاثنين ناشٍ من الغفول عن الاتساع المنقول.

وكذا تعقّب بنسبة الغفلة عمّا ذكر قول السعد التفتازاني: (لأن المثنى نصّ في مدلوله لا يُطلق على الواحد أضلاً).

وقد نقل المؤلف فيها عن عددٍ من الأمّهات وغيرها، وهي: «الكشاف» و«المفصل» و«الفائق» للزمخشري، و«ومفتاح العلوم» للسكّاكي، و«شرح تلخيص المفتاح» للتفتازاني، و«ضرام السقط» لصدر الأفاضل، و«الكشف» للقزويني.

واعتمدنا في تحقيقها على نسختين خطّيتين هما: نسخة عاطف أفندي ورمزها (ع)، ونسخة مُراد ملاً ورمزها (م).

والحمد لله ربّ العالمين

المحقق

\*\*\*



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينُ

اعْلَمَ أَنَّهُمْ خَاطَبُوا الْوَاحِدَ خِطَابَ الْاِثْنَيْنِ، وَعَامَلُوا الْمَثْنَى مُعَامَلَةَ الْجَمْعِ:

أَمَّا الْأَوَّلُ: فَقَدْ صرَّحَ بِهِ صَاحِبُ «الْكَشَافِ» فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ (ق) حَيْثُ قَالَ:  
إِنَّ الْعَرَبَ أَكْثَرُ مَا يُرَافِقُ الرَّجُلَ مِنْهُمْ اِثْنَيْنِ، فَكُنْتُ عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ أَنْ يَقُولُوا: خَلِيلِي  
وَصَاحِبِي، وَقِفَا وَأَسْعِدَا، حَتَّى خَاطَبُوا الْوَاحِدَ خِطَابَ الْاِثْنَيْنِ؛ عَنِ الْحَجَّاجِ أَنَّهُ كَانَ  
يَقُولُ: يَا حَرَسِيَّ اضْرِبَا عُنُقَهُ<sup>(١)</sup>، انْتَهَى.

وَهَذَا مِمَّا غَفَلَ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنْ مَهْرَةِ الْعَرَبِيَّةِ، مِنْهُمْ صَاحِبُ «الْمِفْتَاحِ» حَيْثُ قَالَ فِي  
بَيْتِ بَشَّارٍ:

بَكْرًا صِاحِبِيَّ قَبْلَ الْهَجِيرِ      إِنَّ ذَاكَ النَّجَّاحَ فِي التَّبْكِيرِ:

خَاطَبَ بـ (بَكْرًا) مُحَرِّضًا صَاحِبِيَّ<sup>(٢)</sup>.

مَعَ أَنَّ مُقْتَضَى كَوْنِ الْقَصِيدَةِ أَعْرَابِيَّةً وَحَشِيَّةً أَنْ يَكُونَ الْخِطَابُ الْمَذْكُورُ لِلوَاحِدِ،  
فَجَزَمَهُ بِأَنَّهُ لِاِثْنَيْنِ نَاشٍ مِنَ الْغُفُولِ عَنِ الْاِتِّسَاعِ الْمَنْقُولِ.

وَمِنْهُمْ الْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ حَيْثُ قَالَ فِي «شَرْحِ التَّلْخِيصِ»: وَأَمَّا نَحْوُ: جَاءَنِي

(١) انظر: «الكشاف» (٤/٣٨٦).

(٢) انظر: «مفتاح العلوم» (ص: ١٧٣).

الرَّجُلَانِ كِلَاهُمَا، فِيهِ كَوْنُهُ لَدَفْعِ تَوْهَمِ عَدَمِ الشُّمُولِ نَظْرًا؛ لِأَنَّ الْمُثَنَّى نَصٌّ فِي مَدْلُوكِهِ لَا يُطْلَقُ عَلَى الْوَاحِدِ أَضْلًا، فَلَا يُتَوَهَّمُ فِيهِ عَدَمُ الشُّمُولِ<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا الثَّانِي: فَقَدْ ذَكَرَهُ صَدْرُ الْأَفَاضِلِ فِي «ضِرَامِ السَّقَطِ»، حَيْثُ قَالَ فِي شَرْحِ قَوْلِ أَبِي الْعَلَاءِ الْمَعْرِيِّ:

كَأَنَّ أذُنِيهِ أَعْطَتْ قَلْبَهُ خَبْرًا عَنِ السَّمَاءِ بِمَا يَلْقَى مِنَ الْغَيْرِ  
فَإِنْ قُلْتَ: [كَيْفَ] <sup>(٢)</sup> لَمْ يُبْرَزِ الضَّمِيرَ فِي (أَعْطَتْ) مَعَ إِسْنَادِهِ إِلَى ضَمِيرِ الْاِثْنَيْنِ؟  
قُلْتُ: إِمَّا لِأَنَّهُ قَدْ نَزَلَ الْعُضْوَيْنِ مَنزَلَةَ عُضْوٍ وَاحِدٍ؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ بِهِمَا مَنفَعَةٌ  
وَاحِدَةٌ، وَعَلَيْهِ قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ:

وَعَيْنٌ لَهَا حَذْرَةٌ<sup>(٣)</sup> بَذْرَةٌ<sup>(٤)</sup> شُقَّتْ مَا قِيَهُمَا مِنْ أُخْرٍ<sup>(٥)</sup>

أَلَا تَرَى أَنَّهُ عَنَى بِالْعَيْنِ الْعَيْنَيْنِ حَتَّى صَرَفَ إِلَيْهَا ضَمِيرَ الْاِثْنَيْنِ.

وَقَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ:

وَتَكَرَّمَتْ رُكْبَانُهَا عَنِ مَبْرَكِ تَقَعَانٍ فِيهِ وَليْسَ مِسْكَأَ أَذْفَرَا

لِأَنَّهُ جَعَلَ كُلَّ رُكْبَتَيْنِ كُرْكِبَةً وَاحِدَةً حَتَّى قَالَ: (تَقَعَانٍ).

وَأَمَّا لِأَنَّهُ قَدْ عَامَلَ الْمُثَنَّى مُعَامَلَةَ الْجَمْعِ، وَمِنْهُ قَوْلُ عَتْرَةَ:

(١) انظر: «المطول» (ص: ٨٤).

(٢) ما بين معكوفتين من «خزانة الأدب» للبيгдаدي (٧/ ٥١٩)، نقلًا عن صدر الأفاضل.

(٣) في هامش (م): «أي: تبدر بالنظر. منه».

(٤) في هامش (م): «أي: مكتنزة في جبلية. منه».

(٥) «ديوان امرئ القيس» (ص: ١٦٦).



مَتَى مَا تَلَقَّنِي فَرْدَيْنِ تَرْجُفُ رَوَانِفُ<sup>(١)</sup> أَلَيْتِيكَ وَتُسْتَطَارَا<sup>(٢)</sup>  
وقولُ الآخرِ:

أَقْرَابُ أْبَلَقَ يَنْفِي الْخَيْلَ رَمَّاحُ<sup>(٣)</sup>

أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَدْ سَمَى الرَّانِفَتَيْنِ وَالْقُرْبَيْنِ رَوَانِفَ وَأَقْرَابًا؟  
ومثلهُ في احتمالِ الوجهينِ قولهُ:

وَكأنَّ فِي الْعَيْنَيْنِ حَبَّ قَرْنُفِلٍ أَوْ سُنبَلًا كُجِلَتْ بِهِ فَانْهَلَّتِ<sup>(٤)</sup>  
وقولُ الفَرَزْدَقِ:

وَلَوْ بَخَلْتُ يَدَايَ بِهَا وَضَنْتُ<sup>(٥)</sup>

هذا وقولُ أَبِي الطَّيِّبِ:

وَعَيْنَايَ فِي رَوْضٍ مِنَ الْحُسْنِ تَرْتَعُ<sup>(٦)</sup>

(١) في هامش (م): «الرانفة: طرف الألية».

(٢) «ديوان عنترة» (ص: ٤٣). قال البغدادي في «خزانة الأدب» (٤/ ٢٧٥): فردّ (تستطار) إلى رانفتين؛ لأن (روانف) في معنى رانفتين.

(٣) عجز بيت يروى لعبيد بن الأبرص كما في «الأمالي» للقالبي (١/ ١٧٩)، ولأوس بن حجر كما في «ديوان المعاني» للعسكري (٧/ ٢)، وصدرة:

كَأَنَّ رَيْقَهُ لَمَّا عَلَا سَطْبًا

(٤) البيت لسلمي بن ربيعة كما في «الأمالي» للقالبي (١/ ٨٢).

(٥) وعجزه كما في «خزانة الأدب» للبغدادي (٧/ ٥٢٢):

لِكَانَ عَلَيَّ لِلْقَدْرِ الْخِيَارُ

(٦) وصدرة كما في «خزانة الأدب» للبغدادي (٥/ ١٩٥):

حشاي على جمرٍ ذكيٍّ من الهوى

مع تمكنه أن يقول: وعيني، دليل على أنه يُرتكب ذلك لا في مقام الضرورة.  
إلى هنا كلامه.

وهذا الأخير من نوعي الاتساع على أن أقل عدد يُطلق عليه صيغة الجمع ثلاثة كما هو مذهب أكثر الصحابة رضي الله عنهم، والفقهاء وأئمة اللغة، وشهد لهم إجماع أهل العربية على اختلاف صيغ الواحد والتثنية والجمع في غير ضمير المتكلم.

قال صاحب «المفتاح» بعد كلام يتعلّق بالجمع أورده في بحث تعريف المُسند باللام: ومبني كلامي هذا على أن الاثنين ليسا بجمع، فإن عد العالم الواقف على هاتيك الصناعة توابعها ولو احقها الاثنين جمعاً غير مُرتضى<sup>(١)</sup>.

وقال الشارح الفاضل: هذا تعريض لصاحب «الكشاف» حيث قال في قوله تعالى: ﴿أَشْهُرٌ مُّعْتَمَدَةٌ﴾: إن لفظ الجمع مُشترك فيه ما وراء الواحد<sup>(٢)</sup>.

والأقرب أن يكون اعتذاراً من جانبه بأن ما ذكره ليس بمُرتضى عنده؛ لأنه نص في «المفصل» على وفق ما قاله صاحب «المفتاح».

وقد اعتذر صاحب «الكشاف» عمّا ذكره في «الكشاف» قائلاً: هو على ظاهره خلاف مذهبه المذكور في «المفصل» ومذهب الجمهور، إلا أنه قد يذكر الوجه المرجوح في معرض الجواب.

قال في باب العين مع السين عند ذكر حديث العسيلة: فأبصر - يعني

(١) انظر: «مفتاح العلوم» (ص: ٢١٦).

(٢) انظر: «الكشاف» (١/٢٤٢-٢٤٣).

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - معه ابْنَيْنِ لَهُ فَقَالَ «أَبْنُوكَ هَؤُلَاءِ؟» قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ: «أَبْنُوكَ هَؤُلَاءِ؟» قَالَ: نَعَمْ، دَلِيلٌ أَنَّ الْاِثْنَيْنِ جَمَاعَةٌ<sup>(١)</sup>.


وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ مُتَرَدِّدٌ فِي هَذَا الْبَابِ؛ لِأَنَّ كَلَامَهُ لَا يَخْلُو عَنِ الْاضْطِرَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ  
بِالصَّوَابِ.

ثُمَّ إِنَّ حُكْمَهُ بِالذَّلَالَةِ فِيمَا نَقَلَ عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَنَّ الْاِثْنَيْنِ جَمَاعَةٌ  
نَاشٍ عَنِ الْعُقُولِ عَنِ الْاِتِّسَاعِ الْمَنْقُولِ؛ إِذْ جِئْنَا لَا يَبْقَى أَثَرٌ عَنِ<sup>(٢)</sup> الدَّلَالَةِ الْمَذْكُورَةِ  
كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى ذَوِي الْعُقُولِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

\*\*\*

(١) انظر: «الفائق» (٢/ ٤٣٠). والحديث رواه البخاري (٥٨٢٥) عن عكرمة مرسلًا.

(٢) كلمة (عن) من (م).



الرسالة رقم: (٦١) ..... **مَجْلَدُ** **رِسَالَتِ** **ابْنِ كَمَالٍ** **بِأَشْبَاهِ**

# رِسَالَةٌ فِي تَحْقِيقِ الْإِضَافَةِ

تأليف الأستاذ  
**ابْنِ كَمَالٍ بِأَشْبَاهِ**

نُطِعَ مَعْتَمِدَةً عَنْ نَسْخَةِ خَطِّبِيَّةٍ وَاحِدَةٍ

تَحْقِيقٌ وَتَقْلِيدٌ

ماهر أديب جنوش

دار النشر



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقْدَمَةُ التَّحْقِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ الْأَمِينِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

وَبَعْدُ:

فَإِنَّ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ لَا تَزَالُ عَلَى اخْتِلَافِ الْعُصُورِ وَمَرَّ السَّنِينَ، مَعِينًا لَا يَنْضَبُ لِلْبَاحِثِينَ وَالْأَدْبَاءِ فِي كُلِّ عَصْرِ وَحِينٍ، وَلَا يَزَالُ الْعُلَمَاءُ يَسْتَخْرِجُونَ مِنْ كُنُوزِهَا مَا لَمْ يَعْرِفَهُ السَّابِقُونَ، أَوْ لَمْ يُحَرِّرُوهُ التَّحْرِيرَ الَّذِي يُحِيطُ بِجَوَانِبِهِ وَيُظْهِرُ مَعَالِمَهُ.

وَقَدْ رَأَى الْعَلَّامَةُ ابْنُ كَمَالٍ بِإِشَارَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ فِي هَذِهِ الرَّسَالَةِ بَيَانَ جَزْئِيَّةً بَسِيطَةً مِنْ هَذَا التُّرَاثِ الْخَالِدِ، حَيْثُ تَطَرَّقَ فِيهَا لِلْحَدِيثِ عَنْ شُرُوطِ كَوْنِ الْإِضَافَةِ بِمَعْنَى (مِنْ)، وَهُوَ مَوْضُوعٌ لُغَوِيٌّ فَرَعِيٌّ يَتَعَلَّقُ بِبَحْثِ الْمِضَافِ إِلَيْهِ، وَاسْمُهَا كَمَا فِي النُّسخَةِ الْمَعْتَمَدَةِ:

«رِسَالَةٌ فِي تَحْقِيقِ الْإِضَافَةِ»

لَكِنْ لَا بَدَّ قَبْلَ الدَّخُولِ فِي هَذَا الْبَحْثِ مِنْ لَمْحَةٍ مَوْجِزَةٍ عَنِ بَحْثِ الْمِضَافِ إِلَيْهِ؛

لأنَّ المدخلَ لفهمِ أيِّ بحثٍ جزئيٍّ يكونُ بالاطِّلاعِ على ما يُحيطُ به من معلوماتٍ تتعلَّقُ بالبحثِ الكلِّيِّ، فنقولُ:

الإضافةُ نسبةٌ بينَ اسمينِ على تقديرِ حرفِ الجرِّ تُوجِبُ جرَّ الثانيِ أبداً. وتُقسَمُ إلى قسمينِ: لفظيةً، ومعنويةً.

فاللفظيةُ: أن يكونَ المضافُ مشتقاً (اسمٌ فاعليٌّ أو أحدَ صيغِ مُبالَغتهِ - اسمٌ مفعوليٌّ - صفةٌ مشبَّهةٌ باسمِ الفاعلِ) مضافاً إلى معموله (فاعلٍ أو مفعوليٍّ)، نحو: (هذا الرجلُ طالبٌ علمٍ)، (رأيتُ رجلاً نصَّارَ المظلومِ)، (انصُرَ رجلاً مهضومَ الحقِّ)، (عاشِرَ رجلاً حسنَ الخُلُقِ).

وأصلها: (هذا الرجلُ طالبٌ علماً)، (رأيتُ رجلاً نصَّاراً للمظلومِ)، (انصُرَ رجلاً مهضوماً حقُّه)، (عاشِرَ رجلاً حسناً خُلُقُه).

وهذه الإضافةُ لا تفيدُ تعريفاً ولا تخصيصاً للمضافِ، وذلك لأنها لفظيةٌ لا حقيقيةٌ؛ أي: فائدتها راجعةٌ إلى اللفظِ فقط، وهو التَّخفيفُ اللفظيُّ بحذفِ التَّنوينِ وتُنوني التَّشنيةِ والجمعِ. وتسمَّى أيضاً: (مَجازيةً)؛ لأنها لغيرِ الغرضِ الأصليِّ من الإضافةِ، وإنما هي للتَّخفيفِ كما عَلِمَتْ. وتسمَّى أيضاً: (غيرَ محضةٍ)؛ لأنها ليست إضافةً خالصةً بالمعنى المرادِ من الإضافةِ.

أما المعنويةُ: فهي الإضافةُ الحقيقيةُ، وهذا أيضاً من أسمائها، أعني: (الحقيقيةَّةُ)، وتسمَّى أيضاً: (المَحضةُ)، وهي تفيدُ تعريفَ المضافِ أو تخصيصه، تبعاً للمضافِ إليه من حيثُ كونه معرفةً أو نكرةً.

فهي معنويةٌ لأنَّ فائدتها راجعةٌ إلى المعنى، من حيثُ إنَّها تفيدُ تعريفَ المضافِ



أو تخصيصه . وحقيقته لأن الغرض منها نسبة المضاف إلى المضاف إليه، وهذا هو الغرض الحقيقي من الإضافة . ومحضة لأنها خالصة من تقدير انفصال نسبة المضاف من المضاف إليه . فهي على عكس الإضافة اللفظية .

وضابطها: أن يكون المضاف غير وصف مضاف إلى معموله، بأن يكون غير وصف أصلاً ك: مفتاح الدار، أو يكون وصفاً مضافاً إلى غير معموله ك: كاتب القاضي، ومأكل الناس، ومشربهم وملبوسهم .

وللمعنوية أربع حالات: لامية، وبيانية، وظرفية، وتشبيهية .

فاللامية: ما كانت على تقدير اللام، وتفيد الملك أو الاختصاص . فالأول نحو:

(هذا حصان عليّ)، والثاني نحو: (أخذت بلبجام الفرس) .

والبيانية: ما كانت على تقدير (من)، وهي موضوع هذه الرسالة .

وضابطها: أن يكون المضاف إليه جنساً للمضاف، بحيث يكون المضاف

بعضاً من المضاف إليه، نحو: (هذا باب خشب) و(ذاك سوار ذهب) و(هذه أثواب صوف) .

فجنس الباب هو الخشب، وجنس السوار هو الذهب، وجنس الأثواب

هو الصوف .

والباب بعض من الخشب، والسوار بعض من الذهب، والأثواب بعض

من الصوف .

والخشب بين جنس الباب، والذهب بين جنس السوار، والصوف بين

جنس الأثواب .

والظرفية: ما كانت على تقدير (في).

وضابطها: أن يكون المضاف إليه ظرفاً للمضاف.

وتفيد زمان المضاف أو مكانه، نحو: (سَهْرُ اللَّيْلِ مَضْنٍ) و(قُعُودُ الدَّارِ مُخْمِلٌ).

والتشبيهية: ما كانت على تقدير كاف التشبيه.

وضابطها: أن يضاف المُشَبَّهُ بِهِ إلى المُشَبِّهِ، نحو: (انْتَثَرَ لَوْلُوُ الدَّمْعِ عَلَى وَرْدِ

الخدود)<sup>(١)</sup>.

أما الرضي رحمه الله فقد جعل أنواع المعنوية اثنين لا ثالث لهما، فقال: لا نقول: إن إضافة المظروف إلى الظرف بمعنى (في)، فإن أدنى مُلابسة واختصاص يكفي في الإضافة بمعنى اللام، كقول أحد حاملي الخشبية لصاحبه: خذ طَرْفَكَ، ونحو: كوكب الخرقاء، لسهيل، وهي التي يقال لها: إضافة لأدنى مُلابسة، فنقول: كل ما لم يكن فيه المضاف إليه جنس المضاف بالتفسير الذي مر من الإضافة المحضية، فهو بمعنى اللام، وكل إضافة كان المضاف إليه فيها جنس المضاف، فهي بتقدير (من)، ولا ثالث لهما<sup>(٢)</sup>.

قلت: وقوله: (بالتفسير الذي مر) سيأتي بيانه ضمن هذه الرسالة التي موضوعها البحث في الإضافة البيانية، والشروط والضوابط التي وضعها العلماء لها، وهي رسالة لطيفة مفيدة، تشكّل مع هذه المقدمة المتواضعة صورة واضحة وإن كانت موجزة عن بحث الإضافة في اللغة العربية.

(١) انظر: «جامع الدروس العربية» (٣/٢٠٥) وما بعدها بتصرف.

(٢) انظر: «شرح الرضي على الكافية» (٢/٢٠٧-٢٠٨).

وهذه الرسالة رَغَمَ كونها موجزةً مختصرةً إلا أنها غنيّة بالمعلوماتِ المستقاةِ من أئمةِ هذا الشأنِ، كالزَّمخشرِيِّ والرَّضِيِّ والجاميِّ والهنديِّ، كما نقل عن كتابين آخرين هما: «شرح اللب» و«شرح الإرشاد».


ويلاحظُ أنَّ ثلاثةً ممَّن نَقَلَ عنهم هم من شراح «الكافية» لابن الحاجب - كما سيظهرُ من التراجم - وهم: الرَّضِيُّ والجاميُّ والهنديُّ.

وقد اعتمدنا في تحقيقِ هذه الرِّسالةِ على نسخةٍ خطيةٍ وحيدة هي نسخةُ خالد أفندي، ورَمَزنا لها بـ (خ).

والحمدُ لله ربَّ العالمين

المحقق

\*\*\*



## بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

اعلم أن الاشتراط في الإضافة بمعنى (من) كون المضاف إليه جنساً للمضاف صادقاً عليه: أطبق جميع النحاة على أن شرط الإضافة بمعنى (من) البيانية كون المضاف إليه جنس المضاف، وفسر الرضي وشارح «اللب»<sup>(١)</sup> معنى الجنسية بكون المضاف إليه صادقاً على المضاف وغيره؛ كما هو المتبادر من عبارة: جنس، فما لا يكون صادقاً على المضاف محمولاً عليه نحو: بعض القوم، ويد زيد، أو كان صادقاً عليه دون غيره مثل: شجر الأراك، ويوم الأحد، تكون الإضافة بمعنى اللام لا بمعنى (من)<sup>(٢)</sup>.

وفسر شارح «الإرشاد»<sup>(٣)</sup> بكونه صادقاً عليه.

(١) لعله: «لب الألباب في علم الإعراب» لتاج الدين محمد بن محمد بن أحمد بن سيف الدين الأسفراييني، الشهير بالفاضل، مؤلف شرح «المصباح» للمطرزي المسمى: «ضوء المصباح» وغيره، توفي سنة (٦٨٤هـ)، وله شروح لا أدري أيها المقصود هنا. انظر: «كشف الظنون» (١٥٤٥/٢).

(٢) انظر: «شرح الرضي على الكافية» (٢٠٦/٢ - ٢٠٨).

(٣) لعله: «الإرشاد في النحو» لأبي محمد: عبد الله بن جعفر، المعروف بابن درسويه النحوي، المتوفى سنة (٣٤٧هـ). انظر: «كشف الظنون» (١٨٧/١). وللفاضل الهندي الآتي ذكره كتاب في النحو اسمه أيضاً: «الإرشاد»، كما سيأتي.

وزادَ بعضُ المتأخِّرينَ كالشَّارِحِ الهِنْدِيِّ<sup>(١)</sup> والمولَى الجَامِيِّ<sup>(٢)</sup> شرطاً آخرَ في الإضافةِ البيانيَّةِ، وهو: أنْ يَكُونَ المضافُ أيضاً صادقاً على غيرِ المضافِ إليه، فيكونُ بينهما عمومٌ وخصوصٌ من وجهٍ.

أقول: الحقُّ أنَّ الاشتراطَ مما لا بدَّ منه؛ فإنَّ المضافَ إذا لم يصدُقْ إلا على المضافِ إليه كانَ مُتَعَيِّنَ الجِنْسِ، ولا يحتاجُ إلى بيانِ أنَّه من أيِّ جنسٍ؟ وأمَّا الشرطُ الأوَّلُ - أعني: كَوْنُ المضافِ إليه جنسَ المضافِ بالمعنى الَّذي فسَّرَ به الرضِيُّ - فغيرُ واجبٍ، بل مجردُ صحَّةِ حملِ المضافِ إليه على ما فسَّره شارحُ «الإرشادِ» كافٍ في تلكِ الإضافةِ.

ولم نجدْ نصّاً في ذلكِ من قِبَلِ صاحِبِ «الكشافِ»، والظاهرُ أنه اكتفى بتلكِ الصحَّةِ، يدلُّك على هذا أنه جعلَ إضافةَ اللُّهُوِ إلى الحديثِ الَّذي أُريدَ به الحديثُ المنكَّرُ من قبيلِ تلكِ الإضافةِ معَ عَدَمِ صدقِهِ على غيرِ اللُّهُوِ<sup>(٣)</sup>.

(١) أحمد بن عمر الدولة آبادي، شهاب الدين بن شمس الدين، الهندي، فقيه حنفي أديب بالعربية، كان ينعى بملك العلماء، من كتبه: «الإرشاد» في النحو، و«شرح قصيدة بانة سعاد»، وله شرح لكافية لابن الحاجب، سماه: «المعافية»، توفي (٨٤٩هـ). انظر: «كشف الظنون» (١/١٨٧)، و«الأعلام» (١/١٨٧).

(٢) عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الجامي، نور الدين، مفسر فاضل، ولد في جام من بلاد ما وراء النهر، وانتقل إلى هراة، وتفقه، وصحب مشايخ الصوفية، وحج سنة (٨٧٧هـ) فطاف البلاد، وعاد إلى هراة فتوفي بها سنة (٨٩٨هـ). من كتبه: «تفسير القرآن» و«شرح فصوص الحكم»، وله أيضاً شرح لكافية ابن الحاجب وهو أحسن شروحها، سماه: «الفوائد الضيائية»، وله كتب بالفارسية. انظر: «الأعلام» (٣/٢٩٦).

(٣) انظر: «الكشاف» (٣/٤٩١)، وفيه: فإن قلت: ما معنى إضافة اللُّهُوِ إلى الحديث؟ قلت: معناها التبيين، وهي الإضافة بمعنى (من)، وأن يضاف الشيء إلى ما هو منه، كقولك: صفة =

وأيضاً صرّح في سُورَةِ الْمَائِدَةِ أَنَّ إِضَافَةَ الْبَهِيمَةِ إِلَى الْأَنْعَامِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ﴾ [المائدة: ١] مِنْ قَبِيلِ الْإِضَافَةِ الْبَيَانِيَّةِ، وَفَسَّرَ الْبَهِيمَةَ بِكُلِّ ذَاتِ أَرْبَعٍ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، وَالْأَنْعَامَ بِالْأَزْوَاجِ الثَّمَانِيَّةِ، مَعَ عَدَمِ صِدْقِ الْأَنْعَامِ عَلَى غَيْرِ الْبَهِيمَةِ<sup>(١)</sup>.

وَالَّذِي تَقَرَّرَ عَلَيْهِ رَأْيِي كَمَا يَتَلَخَّصُ مِمَّا ذَكَرْنَا: أَنَّ شَرْطَ الْإِضَافَةِ بِمَعْنَى (مِنْ) الْبَيَانِيَّةِ عُمُومُ الْمَضَافِ لِلْمَضَافِ إِلَيْهِ وَلِغَيْرِهِ، سَوَاءً كَانَ مَعَ عُمُومِ الْمَضَافِ إِلَيْهِ أَيْضاً أَوْ لَا، فَنَحْوُ: جَمِيعُ الْقَوْمِ، وَعَلْمُ الْفَقْهِ، وَشَجَرُ الْأَرَاكِ، مِنْ قَبِيلِ الْإِضَافَةِ الْبَيَانِيَّةِ.

وَيَجُوزُ أَنْ تُجْعَلَ الْإِضَافَةُ فِي أَمْثَالِ تِلْكَ الْأَمْثَلَةِ بِمَعْنَى اللَّامِ، وَمَدَارُ كَوْنِهَا بِمَعْنَى اللَّامِ أَوْ بِمَعْنَى (مِنْ) عَلَى قَصْدِ الْمُتَكَلِّمِ، فَإِنْ كَانَ الْقَصْدُ إِلَى إِفَادَةِ الْإِخْتِصَاصِ بِالْمَضَافِ إِلَيْهِ كَانَتْ الْإِضَافَةُ بِمَعْنَى اللَّامِ، وَإِنْ كَانَ الْقَصْدُ إِلَى إِزَالَةِ الْإِبْهَامِ، وَتَحْصِيلِ التَّمْيِيزِ، كَانَتْ الْإِضَافَةُ بِمَعْنَى (مِنْ)، وَمَدَارُ اخْتِلَافِ الْقَصْدِ عَلَى اخْتِلَافِ الْمَقَامِ، وَأَمْرٌ مَعْرِفَةِ اخْتِلَافِ الْمَقَامِ مَوْكُولٌ إِلَى سَلَامَةِ الدُّوقِ.

ثُمَّ إِنَّ الْمَوْلَى الْجَامِيَّ بَعْدَمَا اشْتَرَطَ كَوْنَ الْمَضَافِ إِلَيْهِ أَعْمَ مِنَ الْمَضَافِ مِنْ وَجْهِ زَادٍ فِي الطَّنْبُورِ نَعْمَةً أُخْرَى، وَقَالَ: فَإِنْ كَانَ الْمَضَافُ إِلَيْهِ أَضْلاً لِلْمَضَافِ فَالْإِضَافَةُ بِمَعْنَى (مِنْ)، وَإِلَّا فَهِيَ بِمَعْنَى اللَّامِ؛ كَمَا يُقَالُ: فَضَّةٌ خَاتِمِكَ خَيْرٌ مِنْ فَضَّةِ خَاتِمِي.

= خَزْ، وَيَابِ سَاج. وَالْمَعْنَى: مَنْ يَشْتَرِي اللَّهْوَ مِنَ الْحَدِيثِ، لِأَنَّ اللَّهْوَ يَكُونُ مِنَ الْحَدِيثِ وَمِنْ غَيْرِهِ، فَيُبَيِّنُ بِالْحَدِيثِ. وَالْمُرَادُ بِالْحَدِيثِ: الْحَدِيثُ الْمُنْكَرُ.

(١) انظر: «الكشاف» (١/٦٠١).

ولم يذُرْ أنَّ منشأ كونِ الإِضَافَةِ بِمَعْنَى اللامِ قَصْدُ الاختِصاصِ كما هو مُقتَضَى  
المَقَامِ، لا عَدَمُ كونِ المِضَافِ إِلَيْهِ أَضْلاً لِلْمِضَافِ كما زعمه.

يُرِيدُكَ إِلَى هَذَا: أَنَّهُ إِذَا كَانَ لِلْمُتَكَلِّمِ قِطْعَةٌ فَضَّةٌ اتَّخَذَ مِنْهَا خَاتِماً وَإِنَاءً، فَقَالَ:  
خَاتِمٌ فَضَّةٌ خَيْرٌ مِنْ<sup>(١)</sup> إِنَائِهَا، تِلْكَ الإِضَافَةُ لا مُحَالَةٌ بِمَعْنَى اللامِ لا بِمَعْنَى (مِنْ)<sup>(٢)</sup>؛  
لِكونِ المَقَامِ مَقَامَ الاختِصاصِ؛ كما لا يَخْفَى عَلَى مَنْ أَنْصَفَ، وبِسلامَةِ الدُّوقِ  
أَنْصَفَ، وَلَقَدْ فَصَّلْنَا الكَلَامَ، لِيُحِيطَ النَّاطِرُ بِأَطْرَافِ المَقَامِ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) في هامش (خ): «أنفس من».

(٢) في هامش (خ): «مع أن المضاف إليه أصل المضاف».

(٣) في خاتمة النسخة الخطية (خ) المعتمدة في التحقيق: «تَمَّتْ فِي (٢٣) جُمَادَى الْأُولَى سَنَةِ (٩٩٨)».



الرسالة رقم: (٦٢) ..... مجلّة رسالة  
ابن كمال باشا

# رِسَالَةٌ فِي تَحْقِيقِ وَضْعِ (كَادَ)


تأليف العبد المذنب  
ابن كمال باشا

نُطِعَ مَعْقُودَةً عَلَى بَيْتِ نَسْخِ مَطْبَعَةِ


تَحْقِيقِ وَتَهْلِيْقِ

ماهر اديب جوش


دارالكتاب




مكتبة بغدادي وهي (ب)



مكتبة آيا صوفيا (ا)



مكتبة مراد ملا (م)



مكتبة لاله لي (ل)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمدُ لله في السَّراءِ والضَّرَّاءِ، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على سيِّدِ الأَوْلِيَاءِ، وصَفْوَةِ الأَصْفِيَاءِ، وعلى آلِهِ وصَحْبِهِ الَّذِينَ كَادُوا بِإِيْمَانِهِمْ يَكُونُونَ أَنْبِيَاءَ.

وبعدُ:

فَإِنَّ عِلْمَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مِنْ أَشْرَفِ الْعُلُومِ، لِأَنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ فَضَّلَهَا عَلَى سَائِرِ اللُّغَاتِ، فَأَرْسَلَ أَفْضَلَ أَنْبِيَائِهِ بِأَفْصَحِ لُغَةٍ فِي أَفْصَحِ قَوْمٍ، فَجَعَلَهُ أَفْصَحَهُمْ، وَأَنْزَلَ كِتَابَهُ الْعَزِيزِ بِتِلْكَ اللُّغَةِ، فَقَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: ﴿يَلِسَانَ عَرَبِيٍّ ثَمِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٥]. وَقَالَ أَيْضًا: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف: ٣]، وَجَعَلَ هَذَا الْكِتَابَ الْعَرَبِيَّ مَنَهْجًا لَهُمْ، مَأْمُورِينَ بِاتِّبَاعِهِ وَالْإِهْتِدَاءِ بِهِدْيِهِ وَالْعَمَلِ بِمَا فِيهِ، فَكَانَ عِلْمُ الْعَرَبِيَّةِ مِنْ خَيْرِ الْعُلُومِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَسْعَى إِلَيْهَا؛ لِأَنَّهُ لَا سَبِيلَ إِلَى فَهْمِ هَذَا الْكِتَابِ الْعَظِيمِ، وَلَا إِلَى مَعْرِفَةِ كَلَامِ خَاتَمِ الْمُرْسَلِينَ، إِلَّا بِمَعْرِفَةِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَدِرَاسَتِهَا، لِذَا كَانَ تَعَلُّمُهَا مِنَ الْأُمُورِ الْمَطْلُوبَةِ، وَالسُّنَنِ الْمَحْبُوبَةِ.

وَإِذَا كَانَ هَذَا فَضْلَ الْمُتَعَلِّمِ فَكَيْفَ بِفَضْلِ الْمُعَلِّمِ؟ لِذَا فَقَدَ شَمَّرَ عُلَمَاءُ الْأُمَّةِ مِنَ الْبِدَايَةِ عَنْ سَاعِدِ الْجِدِّ، فَبَدَّوْا بِالتَّصْنِيفِ فِي عِلْمِ اللُّغَةِ، وَشَيَّدُوا بِنَاءَهَا عَلَى خَيْرِ وَجْهِ، وَوَضَعُوا لَهَا الْقَوَاعِدَ الْمُسْتَنْبَطَةَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، فَأَلْفَوْا الْمُؤَلَّفَاتِ الْكَثِيرَةَ مَا بَيْنَ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، حَتَّى حَفِظُوا اللُّغَةَ وَأَوْصَلُوهَا إِلَيْنَا.

وكان الميزان في ذلك كتاب الله المعجزَ لفظاً والمتواترَ نقلاً، وحديث أفصح من نطق بالضاد، والمُعْتَنَى بحفظه ونقله من الأئمة الأمجاد.

وليسَتْ هذه الرسالة من العلامة ابن كمال باشا سوى لُبَّةٍ من لَبِنَاتِ ذلك البناء العظيم، الذي وَضَعَ أُسُّهُ الأوائل، وسار عليه من بعدهم، من التَّأْلِيفِ والتَّصْنِيفِ للوصولِ إلى الغاية المنشودة، وهي تعليمُ لغة القرآن وتذليلُ صعابها وتسهيلها.

والشيخُ رحمه الله قد تناوَلَ فيها بحثاً من أبحاثِ العربيَّة، وهو بحثُ (كاد) وما يتعلَّقُ بها، فقال مقدِّماً لها بكلماتٍ مُقتَضِية: (أمَّا بعدُ فهذه رسالة في تحقيقِ وَضْعِ (كاد) وتوضيحِ طريقِ استعماله)، وهكذا جاء اسمُها في أكثرِ النُّسخ:

«رسالة في تحقيقِ وَضْعِ كَادٍ وتوضيحِ طريقِ استعماله»

وقد تناوَلَ المؤلفُ فيها كلَّ ما يتعلَّقُ بهذا الفعلِ، ونقلَ عن كثيرٍ من العُلَمَاءِ أقوالهم فيه.

وهذا البحثُ من الأبحاثِ التي تدلُّ على روعةِ العربيَّة وتناسُقِها ودِقَّةِ معانيها، لِما لهذا الحرفِ من أحكامٍ تدلُّ على ذلك، وذلك كحالةِ وقوعِ (أَنْ) الناصبةِ بعدَ كلِّ من (عَسَى) و(كادَ) مثلاً، فلمْ تَرُدْ (كاد) في القرآنِ الكريمِ إلا خاليةً من (أَنْ)، وكذا في أغلبِ الكلامِ الفصيحِ، على عكسِ (عَسَى) التي وَرَدَتْ في القرآنِ مُقارِنةً لها، وكذلك في أغلبِ فصيحِ الكلامِ، والعلَّةُ: أَنَّ (كادَ) وُضِعَتْ لمقارِبةِ الفعلِ، و(أَنْ) وُضِعَتْ لتدلُّ على تراخيِ الفعلِ ووقوعِهِ في زمانِ المستقبلِ، فإذا أوقَعْتَ بعدَ (كاد) نأفَتْ مَعْنَاهَا الدَّالُّ على اقترابِ الفعلِ، وليس كذلك (عَسَى)؛ لأنَّها وُضِعَتْ للتَّوَقُّعِ الذي يدلُّ وَضْعُ (أَنْ) على مثله، فوَقوعُ (أَنْ) بَعْدَهَا يُفيدُ تأكيدَ المعنى ويزيدُه فَضْلاً تحقيقِ وقوَّة.

لكن وقوع (أن) بعد (كاد) في الكلام الفصيح منقول صحيح، لذلك فقد ردَّ المؤلفُ على مَنْ منعه من العلماء، أو زعم وجود التناقض فيه.

وقد ذكر ابن مالك عدداً من الأحاديث التي وردت فيها (كاد) مُقْتَرَنَةً بـ (أن)، منها حديثُ عُمَرَ - رضي الله عنه - في «الصَّحِيحِينَ»: (مَا كِدْتُ أَنْ أَصْلِي الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ) - وسيأتي - ثُمَّ قَالَ: تَضَمَّنَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَقُوعَ خَبَرِ (كَادَ) مَقْرُونًا بـ (أَنْ)، وهو مِمَّا خَفِيَ عَلَى أَكْثَرِ النَّحْوِيِّينَ، أعني: وَقُوعَهُ فِي كَلَامٍ لَا ضَرُورَةَ فِيهِ، وَالصَّحِيحُ جَوَازُ وَقُوعِهِ، إِلَّا أَنْ وَقُوعُهُ غَيْرَ مَقْرُونٍ بـ (أَنْ) أَكْثَرُ وَأَشْهُرُ مِنْ وَقُوعِهِ مَقْرُونًا بـ (أَنْ)، وَلِذَلِكَ لَمْ يَقَعْ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا غَيْرَ مَقْرُونٍ بـ (أَنْ)، نَحْوُ: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١] و﴿لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٧٨]، ﴿كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ﴾ [التوبة: ١١٧] ﴿لَقَدْ كِدْتُمْ تَرَكَنَ إِلَيْهِمْ﴾ [الإسراء: ٧٤] ﴿أَكَادُ أَخْفِيهَا﴾ [طه: ٢٠].. إلخ<sup>(١)</sup>.

كما تناوَلَ موضوعاً آخَرَ يَتَعَلَّقُ بِمَعْنَى (كاد)، فَوَقَّفَ عِنْدَ قِصَّةِ ذِي الرِّمَّةِ مَعَ ابْنِ شُبْرَمَةَ فِي بَيْتِ قَالِهِ وَخَطَّاهُ ابْنُ شُبْرَمَةَ فِي اسْتِعْمَالِ (كَادَ) فِيهِ، فَنَاقَشَ الْأَمْرَ طَوِيلًا، وَنَقَلَ مَا قَالَهُ الْعُلَمَاءُ فِيهَا.

ثُمَّ إِنَّ الرَّسَالَةَ لَمْ تَخُلْ مِمَّا دَرَجَ عَلَيْهِ الْمُؤَلِّفُ فِي مُؤَلَّفَاتِهِ مِنَ الْعِنَايَةِ بِالتَّعْقِبَاتِ عَلَى الْعُلَمَاءِ، وَإِنْ كَانَتْ هُنَا قَلِيلَةً بِالْقِيَاسِ إِلَى مُؤَلَّفَاتِهِ الْأُخْرَى، فَمِمَّا جَاءَ هُنَا تَعَقُّبُهُ كَلَامَ ابْنِ هِشَامٍ فِي كَلَامِهِ عَنِ (كَادَ)، فَقَالَ: وَزَعَمَ ابْنُ هِشَامٍ أَنَّ نَفْيَ (كَادَ) نَفْيٌ وَإِبْطَالٌ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ نَقْلِهِ لِكَلَامِ ابْنِ هِشَامٍ فِي الْمَسْأَلَةِ: وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا زَعَمَهُ، ثُمَّ عَادَ بَعْدَ تَحْرِيرِ الْمَسْأَلَةِ فَرَدَّ عَلَيْهِ فِي كَثِيرٍ مِمَّا قَالَهُ أَيْضًا، حَتَّى لِيُخَيَّلَ لِلْقَارِئِ أَنَّهُ لَمْ يَتْرُكْ جَمَلَةً مِنْ كَلَامِهِ دُونَ تَعَقُّبِ.

(١) انظر: «شواهد التوضيح والتصحيح» لابن مالك (ص: ١٦٠).

كما تَعَقَّبَ كَلامَ البِيضَاوِيِّ فِي تَفْسِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ.

وَفِي الرِّسَالَةِ مَوَاضِيْعُ أُخْرَى فِي بَحْثِ (كَاد) وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا، وَكُلُّهَا تَدُلُّ عَلَى سَعَةِ عِلْمِ الْمُؤَلِّفِ وَقُوَّةِ تَحْرِيرِهِ، وَدِقَّةِ عِبَارَاتِهِ، وَسَلَامَةِ نُقُولِهِ وَحُسْنِ مُنَاقَشَاتِهِ.

وَقَدْ نَقَلَ الْمُؤَلِّفُ فِي هَذِهِ الرِّسَالَةِ عَنِ جَمْعٍ مِنَ الْأُمَّهَاتِ، كـ «الْكَشَافِ» لِلزَّمْخَشَرِيِّ، وَ«أَنْوَارِ التَّنْزِيلِ» لِلبِيضَاوِيِّ، وَ«دَلَالِ الْإِعْجَازِ» لِلجُرْجَانِيِّ، وَ«الصَّحَاحِ» لِلجَوْهَرِيِّ، وَ«شَرْحِ الْكَافِيَةِ» لِلرُّضِيِّ، وَ«دُرَّةَ الْعَوَاصِ» لِلحَرِيرِيِّ، وَ«شَرْحِ دِيْوَانِ الْحَمَاسَةِ» لِلْمَرْزُوقِيِّ، وَ«ضِرَامِ السَّقَطِ» لِصَدْرِ الْأَفْضَلِ قَاسِمِ بْنِ حَسَنِ الْخَوَارِزْمِيِّ النَّحْوِيِّ، وَ«الْكَشْفِ» لِلقَزْوِينِيِّ، وَ«مَعَانِي الْقُرْآنِ» لِلْفَرَّاءِ.

وَقَدْ اعْتَمَدْنَا فِي تَحْقِيقِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ عَلَى سِتِّ نَسَخٍ خَطِيَّةٍ، وَهِيَ: نَسَخَةُ أَيَا صُوفِيَا وَرَمَزُهَا (أ)، وَنَسَخَةُ بَغْدَادِ وَهَبِيِّ وَرَمَزُهَا (ب)، وَنَسَخَتَانِ لِعَاطِفِ أَفَنْدِيِّ وَرَمَزُهُمَا (د١) وَ(د٢)، وَنَسَخَةُ لَالِهِ لِي وَرَمَزُهَا (ل) وَنَسَخَةُ مُرَادِ مَلَّا وَرَمَزُهَا (م).

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

المحقق

\*\*\*

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الْحَمْدُ لَوْلِيَّهِ، وَالصَّلَاةُ عَلَى نَبِيِّهِ

أَمَّا بَعْدُ:

فهذه رسالة في تحقيق وَضْع (كاد) وتَوْضِيح طريق استِعْمَالِهِ، فنقولُ وبِاللّٰهِ التَّوْفِيقُ:

إِنَّ (كاد) في أصلِ الوَضْعِ بِمعْنَى: (قَرَّبَ)، إِلَّا أَنَّ تَعْدِيَةَ (قَرَّبَ) بـ (مِنْ)، وهِيَ مُتَعَدِيَةٌ بِدُونِهَا، وَالِاخْتِلَافُ فِي التَّعْدِيَةِ لَا يُنَافِي الِاتِّحَادَ فِي الْمَعْنَى؛ لِأَنَّهَا مِنْ خَوَاصِّ اللَّفْظِ، نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الرَّضِيُّ حَيْثُ قَالَ: لَا فَرْقَ بَيْنَ (عَرَفْتُ) وَ(عَلِمْتُ) مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى، إِلَّا أَنَّ (عَرَفَ) لَا تَنْصِبُ جُزْأِي الْأَسْمِيَّةِ كَمَا يَنْصِبُهَا (عَلِمَ)، لَا لِفَرْقٍ مَعْنَوِيٍّ بَيْنَهُمَا، بَلْ هُوَ مَوْكُولٌ إِلَى اخْتِيَارِ الْعَرَبِ، فَإِنَّهُمْ قَدْ يَخْصُونَ أَحَدَ الْمَتَسَاوِيَيْنِ فِي الْمَعْنَى بِحُكْمٍ لَفْظِيٍّ دُونَ الْآخَرِ<sup>(١)</sup>.

وَالْعَجَبُ أَنَّهُ قَرَّرَ هَذَا الْأَصْلَ فِي مَوْضِعِهِ وَغَفَلَ عَنْهُ هَاهُنَا حَيْثُ قَالَ: مَعْنَى (كاد) فِي أَصْلِ الْوَضْعِ: قَرَّبَ، وَلَا تُسْتَعْمَلُ عَلَى أَصْلِ الْوَضْعِ، فَلَا يُقَالُ: كَادَ زَيْدٌ مِنْ الْفِعْلِ، وَمَعْنَى (أَوْشَكَ) فِي الْأَصْلِ: أَسْرَعَ، وَتُسْتَعْمَلُ عَلَى الْأَصْلِ فَيُقَالُ: أَوْشَكَ فُلَانٌ فِي السَّيْرِ<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «شرح الرضي على الكافية» (٤/١٤٩).

(٢) انظر: «شرح الرضي على الكافية» (٤/٢٢٠).

فَإِنَّ قَوْلَهُ: (وَلَا تُسْتَعْمَلُ عَلَى أَصْلِ الْوَضْعِ) صَرِيحٌ فِي أَنَّ مُقْتَضَى الْإِتْحَادِ فِي الْمَعْنَى عَدَمُ الْإِخْتِلَافِ فِي التَّعْدِيَةِ.

ثُمَّ إِنَّهُ لَمْ يُصَبِّ فِي زَعْمِهِ أَنَّ الْأَصْلَ فِي (أَسْرَعَ) أَنْ يَتَعَدَّى بـ (فِي)؛ لِأَنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهَا فِي الْأَصْلِ مُتَعَدِّ بِنَفْسِهِ، نَصَّ عَلَيْهِ فِي «الصَّحَاحِ» حَيْثُ قَالَ: وَأَسْرَعَ فِي السَّيْرِ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ مُتَعَدِّ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: وَقَدْ أَوْشَكَ فَلَانَ يُوشِكُ إِشَاكًا؛ أَي: أَسْرَعَ السَّيْرِ<sup>(٢)</sup>.

اعْلَمْ أَنَّ الْغَالِبَ فِي خَبِيرٍ (عَسَى) الْإِقْتِرَانُ بـ (أَنْ)؛ لِأَنَّهَا مِنْ أفعالِ التَّرْجِيهِ، وَكَانَ الْقِيَاسُ وَجُوبَ اقْتِرَانِ خَبِيرِهَا بـ (أَنْ)، حَتَّى ذَهَبَ جَمْهُورُ الْبَصْرِيِّينَ إِلَى أَنَّ تَجْرِيدَهَا مِنْ (أَنْ) خَاصٌّ بِالشَّعْرِ؛ كَقَوْلِ هُذْبَةَ بْنِ خَشْرَمٍ الْعُدْرِيِّ:

عَسَى الْكَزْبُ الَّذِي أَمْسَيْتَ فِيهِ      يَكُونُ وَرَاءَهُ فَارِحٌ قَرِيبُ<sup>(٣)</sup>

فـ (يَكُونُ) خَبِيرُ (عَسَى) وَهُوَ مَجْرَدٌ مِنْ (أَنْ)، وَ (كَادَ) بِالْعَكْسِ؛ يَعْنِي: أَنَّ الْغَالِبَ فِي خَبِيرِهَا التَّجْرِيدُ مِنْ (أَنْ)؛ لِأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى شِدَّةِ مُقَارَبَةٍ<sup>(٤)</sup> الْفِعْلِ، فَلَمْ يُنَاسِبْ خَبِيرَهَا أَنْ يَقْتَرَنَ بـ (أَنْ)، وَإِنَّمَا يَقْتَرَنُ قَلِيلًا نَظْرًا إِلَى أَصْلِهَا.

وَمِنَ الْقَلِيلِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كَفْرًا»<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: «الصحاح» (مادة: سرع).

(٢) انظر: «الصحاح» (مادة: وشك).

(٣) انظر: «الكتاب» (٣/١٥٨-١٥٩)، و«الحماسة البصرية» (١/٤٤)، وهو دون نسبة في «المقتضب»

(٣/٧٠)، و«إعراب القرآن» للنحاس (٤/١٨٧)، و«الكشاف» (٢/٥٤٦).

(٤) في (أ) و(م): «مقارنة»، والصواب المثبت.

(٥) رواه ابن الجوزي في «العلل» (١٣٤٦) من حديث أنس رضي الله عنه، وقال: لا يصح. قال الزركشي =



وقولُ عُمَرَ رضي الله عنه: ما كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ (١).

وقولُ أَنَسِ رضي الله عنه: فما كِدْنَا أَنْ نَصِلَ إِلَى مَنَازِلِنَا (٢).

وقولُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه: كَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ (٣).

وقولُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَلَمْ يَكِدْ أَنْ يَسْجُدَ، ثُمَّ سَجَدَ فَلَمْ يَكِدْ أَنْ يَرَفَعَ رَأْسَهُ (٤).

وَمِنْ النَّظْمِ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

أَبَيْتُمْ قَبُولَ السَّلْمِ مَنَافِكِدْتُمُو لَدَى الْحَرْبِ أَنْ تُغْنُوا السُّيُوفَ عَنِ السَّلِّ (٥)

وليس ذلك بضرورة؛ لَتَمَكُّنِهِ مِنْ أَنْ يَقُولَ:

لَدَى الْحَرْبِ مُغْنُونَ السُّيُوفَ عَنِ السَّلِّ

= في «التذكرة في الأحاديث المشتهرة» (ص: ٢٠٩): ومن شواهد ما أخرجه النسائي وابن حبان في «صحيحه» من جهة أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ» فقال رجل: ويعتدلان؟ قال: «نعم».

(١) رواه البخاري (٤١١٢)، ومسلم (٦٣١).

(٢) رواه البخاري (١٠١٥).

(٣) رواه البخاري (٤٨٥٤).

(٤) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٢٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٣٩٢)، وهو عند أبي داود

(١١٩٤) لكن دون ذكر (أن) بعد (كاد).

(٥) في (ل): «من».

(٦) انظر: «الإنصاف في مسائل الخلاف» لأبي البركات الأنباري.

وعلى وَفِي ما قَرَّرناه صَرَّحَ الحَرِيرِيُّ في «دُرَّة الغَوَاص» حيثُ قال: وَيُضَاهِي لفظَةَ (يُوشِكُ) لَفْظَتِي (عَسَى) و(كَادَ) في جوازِ إيرادِ (أَنْ) بَعْدَهُما وَالغائِثُ مَعَهُما، إِلَّا أَنْ المَنْطوقَ به في القُرْآنِ، وَالمنقولَ عن فَصحاءِ العربِ أُولي البَيَانِ، إيقاعُ (أَنْ) بَعْدَ (عَسَى) وَالغَاوُها بَعْدَ (كَادَ)، وَالعِلَّةُ فيه: أَنْ (كَادَ) وُضِعَتْ لمقارِبَةٍ<sup>(١)</sup> الفِعْلِ، وَلهَذَا قالوا: كَادَ النِّعَامُ يَطِيرُ؛ لوجودِ جُزءٍ مِنَ الطَّيرِانِ فيه، و(أَنْ) وُضِعَتْ لتَدُلُّ عَنى تَرَاحِي الفِعْلِ ووقوعِهِ في زمانِ المِستقبَلِ فإذا أُوقِعَتْ<sup>(٢)</sup> بَعْدَ (كَادَ) نَافَتْ مَعْنَاهَا الدَّالُّ على اقْتِرابِ<sup>(٣)</sup> الفِعْلِ، وَحَصَلَ في الكلامِ ضَرْبٌ مِنَ التَّنَاقُضِ، وَليس كَذَلِكَ (عَسَى)؛ لِأَنَّها وُضِعَتْ لِلتَّوَقُّعِ الَّذِي يَدُلُّ وَضَعُ (أَنْ) على مِثْلِهِ، فوُجِعَ (أَنْ) بَعْدَها يُفِيدُ تَأْكِيدَ المَعْنَى وَيَزِيدُهُ فَضْلاً تَحْقِيقِ وَقوَّةً.

وقد نَطَقَتِ العربُ بَعْدَهُ أمثالٍ في (كَادَ) أُلْغِيَتْ<sup>(٤)</sup> (أَنْ) في جَمِيعِها، فقالوا: كَادَ العَرُوسُ يَكُونُ مَلِكاً، و: كَادَ المِتَعِلُّ يَكُونُ رَاكِباً، و: كَادَ الحَرِيصُ يَكُونُ عَبدًا، وَكَادَ الفَقْرُ يَكُونُ كَفْرًا، و: كَادَ البَيَانُ يَكُونُ سِحْرًا، و: كَادَ النِّعَامُ يَكُونُ طِيراً، و: كَادَ البَخِيلُ يَكُونُ كَلْباً، و: كَادَ السَّيِّئُ الخُلُقِ يَكُونُ سَبْعاً<sup>(٥)</sup>.

إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يُصِبْ في قولِهِ: (فإذا أُوقِعَتْ<sup>(٦)</sup> بَعْدَ كَادَ..) إلى قولِهِ: (ضَرْبٌ مِنَ التَّنَاقُضِ)؛ لِأَنَّ مُوجِبَ ما ذَكَرَ عَدَمُ جوازِ إيرادِ (أَنْ) بَعْدَ (كَادَ)، وَقَدْ صَرَّحَ في عُنْوانِ مَقالِهِ بجوازِهِ، فبَيَّنَّ طَرَفِي كَلامِهِ تَدافُعٌ.

(١) في (ل): «لمقارنة»، وهو خطأ.

(٢) في (ب) و(م): «وقعت».

(٣) في (ب) و(ل): «اقتران»، وفي (م): «إقران»، والمثبت من باقي النسخ وهو الصواب.

(٤) في (ب): «ألقيت»، وفي (م): «وألقيت».

(٥) انظر: «درة الغواص» (ص: ١٠٨).

(٦) في (ب) و(م): «وقعت».

وإذا تحققت أن إيراد (أن) بعد (كاد) صحيح، وأنه واقع في الكلام الفصيح، فقد عرفت أن الإمام المرزوقي لم يُصِبْ في زعمه عدم صحة ذلك، حيث قال في شرح قول الحماسة:

أَتْنَا فحَيْثُ نُمَّ قَامَتْ فَوَدَّعَتْ فَلَمَّا تَوَلَّتْ كَادَتِ النَّفْسُ تُزْهَقُ

(كاد) موضوعٌ لمشاركة الفعلِ ومشافهته، ولهذا وَجَبَ أَنْ لَا يَكُونَ مَعَهُ (أَنْ)، تقولُ: كَادَ يَفْعَلُ، وَلَا يَجُوزُ: كَادَ أَنْ يَفْعَلَ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ الشُّعْرِ<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ إِنَّهُ كَمَا يُسْتَعْمَلُ (كاد) مَعَ (أَنْ) كَذَلِكَ قَدْ يُسْتَعْمَلُ (عسى) بِدُونِهَا. قال<sup>(٢)</sup> صَدْرُ الْأَفَاضِلِ فِي «ضِرَامِ السَّقَطِ»<sup>(٣)</sup>: أُجْرِي (لعل) حَيْثُ أُدْخِلَ عَلَى خَبَرِهَا (أَنْ) الْمَصْدَرِيَّةَ مُجْرِي (عسى) كَمَا يُجْرَى (عسى) مُجْرَى (لعل)، وَهَذَا عَلَى طَرِيقِ الْمَعَاوِضَةِ<sup>(٤)</sup>.

وَاعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ اشْتَهَرَ فِيمَا بَيْنَهُمْ أَنَّ (كاد) إِثْبَاتُهَا نَفْيٌ وَنَفْيُهَا إِثْبَاتٌ فَإِذَا قِيلَ: كَادَ يَفْعَلُ، فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ لَمْ يَفْعَلْهُ، وَإِذَا قِيلَ: لَمْ يَكْذُ يَفْعَلُ، فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ فَعَلَهُ، وَهَذَا مَا أَرَادَهُ السَّمْعَرِيُّ حَيْثُ قَالَ مُلْغِزاً فِيهَا<sup>(٥)</sup>:

أَنْحَوِيَّ<sup>(٦)</sup> هَذَا الْعَصْرِ مَا هِيَ لَفْظَةٌ جَرَتْ فِي لِسَانِي جُرْهُمٍ وَثَمُودِ

(١) انظر: «شرح ديوان الحماسة» للمرزوقي (ص: ٤٢).

(٢) في (ب) و«د» و(م): «ولهذا قال».

(٣) «ضرام السقط» هو شرح لـ «سقط الزند»، ومؤلفه قاسم بن حسين الخوارزمي النحوي، الملقب:

بصدر الأفاضل. انظر: «كشف الظنون» (٢/٩٩٢).

(٤) في النسخ عدا (ل): «المعارضة»، والمثبت من (ل).

(٥) في النسخ عدا (ل): «قال لغزاً».

(٦) في (ب) و(م): «نحوي».

إذا استعملت في صورة الجحد أثبتت وإن أثبتت قامت مقام جحود  
قال الجوهرِيُّ: إنَّ (كادَ) وُضِعَتْ لمقارِبَةِ الشَّيْءِ فُعِلَ أَوْ لَمْ يُفْعَلْ، فمُجْرَدَةٌ تُنْبِئُ  
عن نَفْيِ الفِعْلِ، ومَقْرُونَةٌ بِالْجَحْدِ تُنْبِئُ عن وَقْعِ الفِعْلِ<sup>(١)</sup>، انتهى.

وهذا هو السَّبَبُ لا عِتْرَاضِ ابْنِ شُبْرُمَةَ على ذِي الرُّمَّةِ وَتَغْيِيرِ ذِي الرُّمَّةِ شِعْرَهُ،  
وَتَفْصِيلُهُ على مَا رُوِيَ عن عَنبَسَةَ<sup>(٢)</sup>: أَنَّهُ قَدِيمَ ذُو الرُّمَّةِ الكَوْفَةَ فَوَقَفَ يُنْشِدُ النَّاسَ  
بِالْكُنَاسِ قَصِيدَتَهُ الحَائِثَةَ، فَلَمَّا انْتَهَى إلى هَذَا البَيْتِ:

إِذَا غَيَّرَ النَّأْيُ المَحْبِّينَ لَمْ يَكْدُ رِيسُ الهَوَى عن حُبِّ مِيَّةَ يَبْرَحُ  
ناداه ابنُ شُبْرُمَةَ: يَا غَيْلانُ<sup>(٣)</sup>! أَرَاهُ قَدِ بَرِحَ، قال الراوي: فَشَنَقَ بِنَاقَتِهِ وَجَعَلَ يَتَأَخَّرُ  
بِهَا وَيُفَكِّرُ، ثُمَّ قال:

إِذَا غَيَّرَ النَّأْيُ المَحْبِّينَ لَمْ أَجِدُ رِيسَ الهَوَى مِنْ حُبِّ مِيَّةَ يَبْرَحُ  
قال: فَلَمَّا انصَرَفْتُ حَدَّثْتُ أَبِي، قال: أَخْطَأَ ابْنُ شُبْرُمَةَ حِينَ أَنْكَرَ على ذِي الرُّمَّةِ  
مَا أَنْكَرَ، وَأَخْطَأَ ذُو الرُّمَّةِ حِينَ غَيَّرَ شِعْرَهُ لِقَوْلِ ابْنِ شُبْرُمَةَ، إِنَّمَا هَذَا كَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:  
﴿ظَلَمْتُمْ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَكْدُهُ لَمْ يَكْدِ بِرَبِّهَا﴾ [النور: ٤٠] وَإِنَّمَا هُوَ: لَمْ يَرَهَا وَلَمْ  
يَكْدُ<sup>(٤)</sup>، انتهى.

(١) انظر: «الصحاح» (مادة: كاد).

(٢) قوله: «عنيسة» كذا نقله المؤلف عن «دلائل الإعجاز»، ولعله محرف عن «غيلان»، فقد رواه

الأصفهاني والمرزباني من طريق عبد الصمد بن المعذل عن أبيه عن جده غيلان بن الحكم.

(٣) في النسخ: «يا أبا غيلان»، والصواب المثبت، وذو الرمة هو غيلان بن عقبة بن بهيش.

(٤) رواه الأصفهاني في «الأغاني» (٣٩/١٨)، والمرزباني في «الموشح» (ص: ٢٣٣)، وذكره

الجرجاني في «دلائل الإعجاز» (ص: ٢٧٤ - ٢٧٥)، وعنه نقل المؤلف.

لا<sup>(١)</sup> ما ذَكَرَهُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَاهِرِ حَيْثُ قَالَ فِي «دلائل الإعجاز»: إِنَّ سَبَبَ الشُّبْهَةِ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ جَرَى فِي الْعُرْفِ أَنْ يُقَالَ: مَا كَادَ يُفْعَلُ، وَ: لَمْ يَكْدُ يُفْعَلُ، فِي فِعْلٍ قَدْ فُعِلَ، عَلَى مَعْنَى: لَمْ يُفْعَلْ إِلَّا بَعْدَ الْجَهْدِ، وَبَعْدَ أَنْ كَانَ بَعِيداً فِي الظَّنِّ أَنْ يُفْعَلَ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَذَبْحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١] فَلَمَّا كَانَ مَجِيءُ النَّفْيِ فِي (كاد) عَلَى هَذَا السَّبِيلِ تَوَهَّمَ ابْنُ شُبْرُمَةَ أَنَّهُ إِذَا قَالَ: لَمْ يَكْدُ رَسِيسُ الْهَوَى مِنْ حُبِّ مِيَّةَ يَبْرُحُ، فَقَدْ زَعَمَ أَنَّ الْهَوَى قَدْ بَرِحَ، وَوَقَعَ لَدَى الرُّمَّةِ مِثْلُ هَذَا الظَّنِّ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَالَّذِي ظَنَّهُ، فَإِنَّ الَّذِي يَقْتَضِيهِ اللَّفْظُ إِذَا قِيلَ: لَمْ يَكْدُ يُفْعَلُ، وَ: مَا كَادَ يُفْعَلُ، أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ أَنَّ الْفِعْلَ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَصْلِهِ، وَلَا قَارِبَ أَنْ يَكُونَ، وَلَا ظَنَّ أَنَّهُ يَكُونُ، وَكَيْفَ بِالشَّكِّ فِي ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>؟

وهذا مما يُوافق ما ذَكَرَهُ أَبُو عَنبَسَةَ<sup>(٣)</sup>، وَعَلَيْهِ قَوْلُ صَاحِبِ «الكشاف» فِي تَفْسِيرِ ﴿لَمْ يَكْدِرْهَا﴾ [النور: ٤٠]: وَمِثْلُهُ قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ:

إِذَا غَيَّرَ النَّأْيُ الْمُحِبِّينَ لَمْ يَكْدُ رَسِيسُ الْهَوَى مِنْ حُبِّ مِيَّةَ يَبْرُحُ  
أَي: لَمْ يَقْرُبْ مِنَ الْبَرَّاحِ فَمَا لَهُ يَبْرُحُ<sup>(٤)</sup>؟

وَقَالَ صَاحِبُ «الكشف»<sup>(٥)</sup>: فِيهِ مَا يَرُدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ (كادَ) نَفْيُهُ وَإِبَاتُهُ لَيْسَ عَلَى سَنَنِ سَائِرِ الْأَفْعَالِ، وَأَنَّ مَا رُوِيَ مِنْ تَخَطُّةِ ذِي الرُّمَّةِ

(١) فِي (ب) وَ«١د» وَ(م): «إِلَى».

(٢) انظر: «دلائل الإعجاز» (ص: ٢٧٥).

(٣) فِي (ب) وَ(م): «عقبة». وَعَلَى هَامِشِ (ب) «ابن عتبة»، وَفِي (د): «أبو عتبة». وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَنْهُ.

(٤) انظر: «الكشاف» (٣/٢٤٤).

(٥) «الكشف» حَاشِيَةُ عَلَى «الكشاف» لِعَمْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَارِسِيِّ الْقَزْوِينِيِّ، الْمَتَوَفَى سَنَةَ (٧٤٥هـ).

انظر: «كشف الظنون» (٢/١٤٧٥).

وَتَسْلِيمِهِ الْخَطَأُ ثُمَّ تَغْيِيرِهِ إِلَى: لَمْ يَكُنْ، لَيْسَ يَثْبُتُ<sup>(١)</sup>.

ونحنُ نقولُ: أَمَّا رَدُّ الزَّعْمِ الْمَذْكُورِ فَمُسَلَّمٌ، وَأَمَّا الدَّلَالَةُ عَلَى عَدَمِ ثُبُوتِ تِلْكَ الْقِصَّةِ<sup>(٢)</sup> وَقَدْ أَثْبَتَهَا الشَّيْخُ فِي «دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ» فِي مَعْرِضِ الْمَنْعِ؛ إِذْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ صَاحِبُ «الْكَشْفِ»<sup>(٣)</sup> غَافِلاً عَنْهَا، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَتَنَبَّهَ ذُو الرُّمَّةِ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى فِسَادِ مَا ظَنَّهُ<sup>(٤)</sup> ابْنُ شُبْرُمَةَ فَيُثْبِتُ شِعْرَهُ عَلَى الْأَصْلِ<sup>(٥)</sup>.

وبهذا يَتَدَفَّعُ مَا يَخْطُرُ بِالْبَالِ مِنْ أَنَّهُ لَوْ صَحَّ تِلْكَ الْقِصَّةُ<sup>(٦)</sup>، وَثَبَّتَ تَغْيِيرُ ذِي الرُّمَّةِ شِعْرَهُ لَمَّا اشْتَهَرَ الشُّعْرُ الْمَذْكُورُ عَلَى وَجْهِ لَا يَرْتَضِيهِ قَائِلُهُ، وَلَمَّا جَازَ نِسْبَتُهُ إِلَيْهِ كَذَلِكَ.

وَالصَّوَابُ: أَنْ حُكِّمَ (كَادَ) حُكْمَ سَائِرِ الْأَفْعَالِ فِي أَنْ نَفْيِهَا لَا يُوجِبُ الْإِثْبَاتَ، وَإِثْبَاتُهَا لَا يُوجِبُ النَّفْيَ.

قَالَ الشَّيْخُ فِي «دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ»: قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ (كَادَ) مَوْضُوعٌ لِأَنَّ يَدُلُّ عَلَى شِدَّةِ قُرْبِ الْفِعْلِ مِنَ الْوُقُوعِ، وَعَلَى أَنَّهُ قَدْ شَارَفَ الْوُجُودَ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ كَانَ مُحَالاً أَنْ يُوجِبَ نَفْيَهُ وَجُودَ الْفِعْلِ؛ لِأَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى أَنْ يُوجِبَ نَفْيَ مَقَارِبَةِ الْفِعْلِ الْوُجُودَ وَجُودَهُ<sup>(٧)</sup>، وَأَنْ يَكُونَ قَوْلُكَ: مَا قَارَبَ أَنْ يَفْعَلَ، مُقْتَضِياً عَلَى الْبَيِّنَةِ أَنَّهُ قَدْ فَعَلَ.

(١) فِي «١٥»: (لَمْ يَثْبُتَ)، وَفِي (ل): «لَيْسَ يَثْبُتَ».

(٢) فِي (ل): «الْقِصَّةُ».

(٣) فِي (أ) وَ(ب) وَ(م): «الْكَشْفُ».

(٤) فِي (ب) وَ(م): «لِحَقِّهِ».

(٥) الَّذِي فِي «دِيْوَانَ ذِي الرُّمَّةِ» (٢/١١٩٢) هُوَ الرِّوَايَةُ بَعْدَ التَّغْيِيرِ؛ أَي: لَمْ أَجِدْ.

(٦) فِي (ل): «الْقِصَّةُ».

(٧) (وَجُودَهُ) مَنْصُوبٌ مَفْعُولٌ (يُوجِبُ)، وَ(الْوُجُودَ) مَنْصُوبٌ مَفْعُولٌ (مَقَارِبَةُ).

وإذ قد ثبت ذلك فمن سبيلك أن تنظر: فمتى لم يكن المعنى على أنه قد كانت هناك صورة تقتضي أن لا يكون، وحال يُعَدُّ معها أن يكون، ثم تغير الأمر، كالذي تراه في قوله تعالى: ﴿فَذَبُّوا بِهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١] فليس الأمر إلا أن تُلزِم الظاهر وتجعل المعنى على أنك تزعم أن الفعل لم يُقارب أن يكون فضلاً عن أن يكون.

فالمعنى إذا في بيت ذي الرمة على أن الهوى من رُسوخه في القلب، وثبوته فيه، وغلبته<sup>(١)</sup> على طباعه، بحيث لا يتوهم عليه البراح، وأن ذلك لا يُقارب أن يكون فضلاً عن أن يكون؛ كما تقول: إذا سلا المحبون وفتروا في محبتهم لم يقع لي في<sup>(٢)</sup> وهم، ولم يجز مني على بال، أنه يجوز علي ما يشبه السلوة وما يُعَدُّ فترة، فضلاً عن أن يوجد ذلك مني وأصير إليه.

وينبغي أن تعلم أنهم إنما قالوا في التفسير: لم يرها ولم يكذ<sup>(٣)</sup>، فبدوا فنقوا<sup>(٤)</sup> الرؤية ثم عطفوا (لم يكذ) عليه؛ ليُعلموك أن ليس سبيل (لم يكذ) هاهنا سبيل (ما كاد) في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١] في أنه نفي معقب على إثبات، وليس المعنى على أن رؤية كانت من بعد أن كادت لا تكون، ولكن المعنى على أن رؤيتها لا تُقارب أن تكون فضلاً عن أن تكون، ولو كان (لم يكذ) يُوجب وجودة الفعل لكان هذا الكلام منهم محالاً جارياً مجزياً أن تقول: لم يرها ورآها، فاغرفه.

(١) في (ل): «وعلقه».

(٢) في (ب) و(م): «لي حينئذ». وفي هامش (ب): «في».

(٣) يعني في قوله تعالى: ﴿لَتَكْذِبُنَّهَا﴾ [النور: ٤٠].

(٤) في (ل): «ونقوا».

وهاهنا نكتة: وهي أن (لم يكذب) في الآية والبيت واقع في جواب (إذا)، والماضي إذا وقع في جواب الشرط على هذا السبيل كان مستقبلاً في المعنى.

فإذا قلت: إذا خرجت لم أخرج، كنت قد نفيت خروجاً فيما يستقبل، وإذا كان الأمر كذلك استحال أن يكون المعنى في البيت أو الآية على أن الفعل قد كان؛ لأنه يؤدي إلى أن يجيء (لم أفعل) ماضياً صريحاً في جواب الشرط فتقول: إذا خرجت لم أخرج أمس، وذلك محال. إلى هنا كلامه<sup>(١)</sup>.

وزعم ابن هشام أن نفي (كاذب) نفي وإثباتها إثبات البتة، حيث قال في «مغني اللبيب»: والصواب أن حكمها حكم سائر الأفعال في أن نفيها نفي وإثباتها إثبات، وبيانه: أن معناها المقاربة، ولا شك أن معنى (كاذب يفعل): قارب الفعل، وأن معنى (ما كاذب يفعل): ما قارب الفعل، فخيرها منفي دائماً، أمّا إذا كانت منفية فواضح؛ لأنه إذا انتفت مقاربة الفعل انتفى عقلاً حصول ذلك الفعل، ودليله: ﴿إِذَا أَخْرَجَ يَكْفُؤْهُ لَمْ يَبْزُهَا﴾ ولهذا كان أبلغ من أن يقال: لم يرها؛ لأن من لم يرها قد يقارب الرؤية، وأمّا إذا كانت المقاربة مثبتة فلأن الإخبار بقرب الشيء يقتضي عرفاً عدم حصوله، وإلا لكان الإخبار حينئذ بحصوله لا بمقاربه حصوله؛ إذ لا يحسن في العرف أن يقال لمن صلى: قارب الصلاة، وإن كان ما صلى حتى قارب الصلاة. ولا فرق فيما ذكرناه بين (كاذب) و(يكاذب).

فإن أورد على ذلك: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ مع أنهم قد فعلوا؛ إذ المراد بالفعل الذبح، وقد قال تعالى: ﴿فَذَبْحُوهَا﴾.

(١) انظر: «دلائل الإعجاز» (ص: ٢٧٥ - ٢٧٧).



فالجواب: أنه إخبار عن حالهم في أول الأمر، فإنهم كانوا أولاً بعداء من ذبحها بدليل ما تلي علينا من تعنتهم وتكرّر سؤالاتهم<sup>(١)</sup>.

وليس الأمر كما زعمه، فإن مشاركتها لسائر الأفعال في أن نفيها لا يوجب الإثبات وأن إثباتها لا يوجب النفي كما ذكرناه<sup>(٢)</sup> فيما سبق، لا في أن نفيها نفي البتة وإثباتها إثبات؛ لأن نفيها قد لا يكون نفيًا بل استبطاء لهم<sup>(٣)</sup>.

قال صاحب «الكشاف»: وقوله: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ استثقال لاستقصائهم واستبطاء لهم، وأنهم لتطويلهم المفرط وكثرة استكشافهم ما كادوا يذبحونها وما كادت تنتهي سؤالاتهم، وما كاد ينقطع خيط إسهابهم فيها وتعمقهم<sup>(٤)</sup>.

وقد سبقه الشيخ إلى هذا المعنى على ما نقلنا عنه قبل هذا.

ولدقة هذا الاعتبار اشتبه الحال على كثير من الناظرين في القول المذكور<sup>(٥)</sup> منهم الإمام البيضاوي حيث قال في تفسير قوله تعالى<sup>(٦)</sup>: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾: لتطويلهم وكثرة مراجعاتهم، أو لخوف الفضيحة في ظهور القاتل، أو لغلاء ثمنها. ثم قال بعد الحكم بأن الصحيح أن (كاد) كسائر الأفعال: ولا ينافي قوله ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ قوله: ﴿فَذَبَحُوهَا﴾؛ لا اختلاف وقتيهما<sup>(٧)</sup>.

(١) انظر: «معني اللبيب» (ص: ٨٦٩).

(٢) في (م): «ذكرنا».

(٣) كلمة: «لهم» من (ب) و(م).

(٤) انظر: «الكشاف» (١/١٥٢).

(٥) زاد بعدها في (ل): «في هذا المقام»، وليست هذه الزيادة في باقي النسخ.

(٦) في (ل): «حيث قال في تفسيره».

(٧) انظر: «تفسير البيضاوي» (١/٨٧).

فإنه لولا غُفُولُهُ عن المعنى المذكورِ لَمَا تَوَهَّمِ المنافاةَ بينَ القولينِ المذكورينِ،  
ولَمَا اِزْتَكَبَ فِي دَفْعِهَا إِلَى الْقَوْلِ بِأَنَّهُمَا بِحَسَبِ اخْتِلَافِ الْوَقْتَيْنِ بَعْدَ أَنْ قَالَ:  
(لتطويلهم وكثرة مُراجعاتهم)، فَإِنَّ فِيهِ عَلَى التَّحْقِيقِ الْمَذْكُورِ مَا يَنْدَفِعُ بِهِ الْوَهْمُ  
السَّمْرَبُورِ.

ثُمَّ إِنَّهُ لَمْ يُصِبْ فِي عَطْفِ قَوْلِهِ: (أو لخوفِ الفضيحةِ) وكذا فِي عَطْفِ قَوْلِهِ: (أو  
لغلاءِ ثَمَنِها)؛ لِأَنَّ كِلَيْهِمَا مَنشَأٌ لِمَا ذَكَرَهُ أَوَّلًا مِنَ التَّطْوِيلِ وَكَثْرَةِ الْمَرَاجَعَةِ لَا مَعْنَى  
آخَرَ يُغَايِرُهُ، وَقَدْ أَفْصَحَ عَنْ<sup>(١)</sup> هَذَا صَاحِبُ «الْكَشَافِ»: وَقِيلَ: وَمَا كَادُوا يذَبِّحُونَهَا  
لِغَلَاءِ ثَمَنِها، وَقِيلَ: لَخَوْفِ الْفُضِيحَةِ فِي ظَهْوَرِ الْقَاتِلِ<sup>(٢)</sup>.

بِقِي هَاهُنَا مَوْضِعُ بَحْثٍ، وَهُوَ أَنَّ غَلَاءَ ثَمَنِها لَا يَكَادُ يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ عِلَّةً لِتَطْوِيلِهِمْ  
وَكَثْرَةِ مُرَاجَعَاتِهِمْ؛ لِأَنَّ غَلَاءَ ثَمَنِها إِنَّمَا حَدَثَ مِنْ تَأْخِيرِهِمْ<sup>(٣)</sup> وَكَثْرَةِ مَسْأَلَتِهِمْ<sup>(٤)</sup> عَلَى  
مَا أَفْصَحَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ حَيْثُ قَالَ: «لَوْ اعْتَرَضُوا أَدْنَى بَقْرَةٍ فذَبَّحُوهَا لَكَفَّتْهُمْ، وَلَكِنْ  
شَدَّدُوا فَشَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ»، وَالْإِسْتِقْصَاءُ سُؤْمٌ<sup>(٥)</sup>.

(١) فِي هَامِشِ (ل): «عَنْ كَوْنِ الْأَمْرَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ مَنشَأً لِمَا وَقَعَ مِنْهُمُ لَا مَعْنَى آخَرَ لِلْقَوْلِ  
الْمَذْكُورِ. مِنْهُ».

(٢) انظُر: «الْكَشَافِ» (١/١٥٢).

(٣) فِي (ل): «تَأْخِرُهُمْ».

(٤) فِي (ب) وَ(د): «وَكَثْرَةُ سْؤَالِهِمْ»، وَفِي «د»: «وَكَثِيرُ مَسْأَلَتِهِمْ»، وَفِي (م): «وَكَثْرَةُ مَأَلِهِمْ».

(٥) انظُر: «الْكَشَافِ» (١/١٥١). وَرَوَاهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٢/١٠٠) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
مَوْقُوفًا، وَلَهُ شَاهِدٌ رَوَاهُ الْبَزَارُ (٢١٨٨ - كَشَف) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا، وَفِي سَنَدِهِ  
عَبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَفِيهِ ضَعْفٌ، وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَأَحْسَنُ أَحْوَالِهِ أَنْ يَكُونَ  
مِنْ كَلَامِ أَبِي هُرَيْرَةَ. قُلْتُ: وَقَوْلُهُ: «وَالْإِسْتِقْصَاءُ سُؤْمٌ» مِنْ كَلَامِ الزَّمْخَشَرِيِّ.

وإذا تحققت أن (كاد) تُستعمل منفية لا في معنى النفي بل في معنى الاستبطاء فقد وقفت على ما زعم ابن هشام من الخطأ، وأنصح عندك أن منشأ قوله: (أما إذا كانت منفية فواضح) خفاء المعنى المذكور عنده، وأن التعليل الذي ذكره بقوله: (لأنه إذا انتفت مقارنة الفعل انتفى عقلاً حصول ذلك الفعل) غير تام؛ لأن مبناه على تعيين نفي المقاربة على تقدير استعمالها منفية، وقد عرفت أنه غير متعين حينئذ.

ثم إن قوله: (ودليله: ﴿إِذَا أَخْرَجَ يَكْفُوهَ لَمْ يَكْذِبْهَا﴾ [الخ] منظور فيه؛ لأنه إنما يصلح دليلاً على استعمالها منفية في نفي المقاربة لا على تعيين ذلك المعنى حينئذ؛ إذ لا يلزم من ثبوت الأول ثبوت الثاني كما لا يخفى.

ولك أن تقول: إنه لم يصب في قوله: (إذ المراد بالفعل الذبح) أيضاً إذ ليس المراد من الفعل الذبح نفسه وإلا لقل: وما كادوا يذبحون؛ إذ لا نكتة حينئذ في العدول عن الظاهر إلى ما فيه من الإطناب؛ إذ تقدير الكلام على ما ذكر: وما كادوا يفعلون الذبح بل مقدمات الذبح، فالمعنى - والله أعلم - : وما كادوا يفعلون شيئاً من مقدمات الذبح، ويتناسب ذلك لما قصد بإيراد (كاد) منفية من المبالغة، فكان حقه أن يقول: إذ المراد نفي فعل الذبح على أبلغ وجه وأكده<sup>(١)</sup>.

وقد تلخص مما<sup>(٢)</sup> قررناه أن استعمال (كاد) منفية قد يكون للمبالغة في نفي الخبر كما في قوله تعالى: ﴿لَمْ يَكْذِبْهَا﴾، وزعم القاضي البيضاوي أن قوله تعالى: ﴿وَلَا يَكْادُ يُسِيغُهُ﴾ [إبراهيم: ١٧] من هذا القبيل حيث قال: ولا يقارب أن يسيفه فكيف يسيفه، بل يغص به فيطول عذابه<sup>(٣)</sup>.

(١) في (ل): «وأوكده».

(٢) في (ب) و(م): «بما».

(٣) انظر: «تفسير البيضاوي» (٣/١٩٥).

وليس كذلك؛ لأنَّ قوله تعالى في موضع آخر: ﴿وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ﴾ [محمد: ١٥] صريحٌ في أنه يدخلُ في جَوْفِهِمْ ولو بعدَ شِدَّةٍ، فالصَّوابُ أنه من قبيلِ الثاني الآتي ذكرُه.

قال الفراء: (لا يكادُ) يُستعملُ فيما يَقَعُ وفيما لا يَقَعُ، فما يَقَعُ هو هذا - يعني قوله تعالى: ﴿وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُ﴾ - وما لم يَقَعْ مثلُ قوله تعالى: ﴿لَتَرْكَبُنَّ بِرَنَّهُ﴾<sup>(١)</sup>.

وقد يكونُ للاستبطاء وإفادَةَ أَنَّ الخبرَ لم يَقَعْ إلَّا بعدَ الجهدِ، وبعدَ أن كان بعيداً في الظنِّ أن يَقَعُ؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَكَادُ يُبَيِّنُ﴾ [الزخرف: ٥٢]؛ أي: يُبَيِّنُ في التَّكَلُّمِ ولا يتكَلَّمُ إلَّا بعدَ الجهدِ والمشقَّةِ لِمَا به من الرُّتَّةِ، وقوله تعالى: ﴿لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا﴾ [الكهف: ٩٣]؛ أي: لا يَفْقَهُونَ إلَّا بعدَ بَطْءٍ، بدلالةِ قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَذَّا الْقَرْنَيْنِ﴾ [الكهف: ٩٤] فإنَّ مَنْ لا يَفْقَهُ أصلاً لا يقدرُ على المخاطبةِ ولو بواسطة التَّرجمانِ، فما قيل في تفسيره: أي: قال مُتَرَجِّمُهُمْ، لا يُبْطِلُ الدلالةَ المذكورةَ، بل يُقرِّرها حيثُ يَكشِفُ عن وجهِ بَطْئِهِمْ في ذلك.

قال صاحبُ الكواشي<sup>(٢)</sup>: ولا يَفْقَهُونَ<sup>(٣)</sup> إلَّا بعدَ بَطْءٍ، وظاهرُ اللَّفْظِ يَقْتَضِيهِ؛ لأنَّ (كادَ) متى نُفِيَ بها شيءٌ وَقَع، وإذا لم يُنْفَ لم يَقَعْ.

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (٧١/٢ - ٧٢).

(٢) لعله يريد تفسير الكواشي، والكواشي هو أبو العباس، موفق الدين، أحمد بن يوسف الموصلِي الشيباني الشافعي المتوفى سنة (٦٨٠)، واسم تفسيره: «التبصرة»، وهو تفسيره الكبير، ثم لخصه وسماه: «التلخيص»، وله أيضاً: «كشف الحقائق في التفسير». انظر: «كشف الظنون» (١/٤٥٧ و ٤٨٠) و(١٤٨٩/٢).

(٣) في (أ) و(ل): «يفقهونه».

ولقد أصابَ في تفسيره ولكنه أخطأ في تعليقه، حيث ذهبَ مذهباً رُدَّ فيما سبقَ  
وَبَيَّنَ وَجْهَ بَطْلَانِهِ.

وقول<sup>(١)</sup> عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما في حديث صلاة الكسوف: (فَقَامَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَتَّى لَمْ يَكْذُ يَرْكَعُ، ثُمَّ رَكَعَ فَلَمْ يَكْذُ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ  
فَلَمْ يَكْذُ أَنْ يَسْجُدَ، ثُمَّ سَجَدَ فَلَمْ يَكْذُ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ...)، والحديث بتمامه مذكورٌ  
فيما ألفه الترمذي في شمائل النبي ﷺ، وشرف وكرم<sup>(٢)</sup>.


تَمَّتِ الرَّسَالَةُ بِعَوْنِ اللَّهِ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ سَيِّدِ  
الْعَالَمِينَ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) معطوف على ما تقدم من قول المؤلف: (قوله تعالى: ﴿وَلَا يَكَادُ يُبِينُ﴾ ... وقوله تعالى: ﴿لَا يَكَادُونَ  
يَقْمَهُونَ قَوْلًا﴾).

(٢) رواه الترمذي في «الشمائل» (٣٢٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٣٩٢)، وهو عند أبي داود  
(١١٩٤) لكن دون ذكر (أن) بعد (كاد). وقد تقدمت في أول الرسالة قطعة منه.

(٣) من قوله: «وشرف وكرم...» إلى هنا من (ل)، وجاء مكانه في (ب): «والله سبحانه أعلم وأحكم،  
والحمد لله وحده، والصلاة على من لا نبي بعده». وليس في باقي النسخ.



الرسالة رقم: (٦٣) ..... مجلّة الرسالة  
إبراهيم باشا

# رِسَالَةٌ فِي دَفْعِ مَا يَتَعَلَّقُ بِالضَّمَائِرِ


تأليف الأستاذ  
إبراهيم باشا

نُطبع مَحْفَظَةً عَلَى ضَمْرِ نَسْخِ فَطْمِنَةِ


تَجْوِيدِ وَقَيْدِ

مَاهِرِ أَدِيبِ جَوْش

دَارُ الدُّبَابِ




مكتبة آيا صوفيا (أ)



مكتبة بغدادي وهي (ب)



مكتبة عاطف أفندي (د)



مكتبة مراد ملا (م)



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَقْدَمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمدُ لله الواحدِ القَهَّارِ، مقلِّبِ القلوبِ والأبصارِ، عالمِ الضَّمائرِ والأسرارِ،  
والصَّلَاةِ والسَّلَامِ على نبيِّه المختارِ، وعلى آله الأطهارِ وأصحابه الأبرارِ، ما اتَّصلَ  
اللَّيْلُ بالنَّهَارِ، وأضاءتْ في ظلامِ الجهلِ سَوَاطِعُ الأنوارِ.

وبعدُ:

فإنَّ من أبلغِ ما وُصِفَ به القرآنُ الكريمُ أَنَّهُ لا تُنتهي عجائبُه ولا تُنقضي غرائبُه  
ولا يخلُقُ على كثرةِ الرَّدِّ، فإنَّ العلماءَ ما زالوا من أولِ نُزولِهِ يَعْصُونَ في بحارِ علومِهِ  
لاستِخراجِ ثَمِينِ كُنُوزِهِ، وفي كلِّ يومٍ يَظْهَرُ له مَعَانٍ جديدةٌ وآياتٌ عظيمةٌ.

وكما عُنِيَ المتقدِّمُونَ بتمهيدِ المعاني وتشييدِ المباني، وتبيينِ المَرامِ وتمهيدِ  
الأحكامِ، فقد عُنِيَ المتأخرونَ من المحقِّقين بالنَّواحِي البلاغيَّةِ في الآياتِ القرآنيَّةِ؛  
ليُعيِّنَ النَّاسُ مظاهرَ إعجازِهِ، ويُشاهدوا دلائلَ فضلِهِ وامْتِيازِهِ.

ومن هؤلاءِ المتأخِّرينَ العَلَّامةُ الموسوعيُّ ابنُ كمالِ باشا، والذي يُمكنُ أن  
يُصنَّفَ مع أصحابِ مدرسةِ «الكشَّافِ»، وأعني بها تفسيرَ «الكشافِ» وحوَاشيهِ، فإنَّ  
الزَّمخشرِيَّ قد تميَّزَ باستيعابه لفكرِ أئمَّةِ النحويِّ وأبحاثِ كتبِ المعاني والدراساتِ  
البلاغيَّةِ، ثمَّ استعمالِهِ ذلكَ والإفادةَ منه لإبرازِ خصائصِ التَّعبيرِ القرآنيِّ المعجزِ وبيانِ  
مَعانيهِ، وقد نشأ عن هذا التَّفْسيرِ حَوَاشٍ ومُختصراتٍ تُعدُّ بالمئاتِ، وعلى رأسها ذلك

التفسير الرائع المُسمّى بـ «أنوار التنزيل» للإمام البيضاوي، والذي يُعدُّ في الجانب الأكبر منه تلخيصاً لـ «الكشاف» وتهذيباً له، وتخليصاً من شوائب الاعتزال.

وإذا عُرِفَ أنَّ للمؤلفِ رحمه الله حاشيةً على كلِّ واحدٍ من التفسيرين المذكورين، تبيّنُ كيف طُبِعَت كتاباته المتعلقة بالقرآن والنحو بطابعيهما وطابع المحشّين عليهما؛ كالعلامة التفتازاني والشريف الجزجاني وغيرهما.

وهذه الرسالة هي واحدة من أجمل ما خَطَّت يد المؤلف الخبيرة في هذا المجال، وذلك لكثرة أبحاثها وأهميتها، وإن كان يربطها جميعاً خيطٌ واحدٌ، وهو بحث الضمائر وتعلقاتها في الآيات القرآنية، وقد جاء عنونها في بعض النسخ:

«رسالة في بيان أحوال الضمائر وما يتعلّق بها»

وهذا عنوانٌ توصيفيٌّ جيّدٌ، وجاء في نسخٍ أخرى:

«رسالة في دفع ما يتعلّق بالضمائر»

وهذا أيضاً عنوانٌ حسنٌ؛ لأنَّ فيه إشارةً إلى أبرز سمة لها، وهي أنَّ مواضعها كلّها جاءت على شكلٍ تعقباتٍ وردودٍ وإيراداتٍ، كما بيّن المؤلف ذلك في مستهلّها بقوله: فهذه رسالة ربّناها في دفع ما يتعلّق بالضمائر من الأوهام الدائرة على السنة خواصّ الأنام كالأمثال السائرة.

وقد تطرّق المؤلف فيها إلى الأبحاث التالية:

١ - بيان معنى تفكيك الضمائر المتعدّدة في عودها على ما سبّقتها، ومتى يكون ذلك مخللاً بالنظم.

٢ - تحرير المسألة التي اشتهرت عند البعض: أنَّ حقّ الضمير بعد المضاف والمُضاف إليه أن يرجع إلى الأوّل دون الثاني.

٣- الرّدّ على ما يسبقُ إلى بعضِ الأفهامِ من توهمِ فُجِحِ الاختلافِ في الضّميرينِ تذكيراً وتأييماً مع الاتّحادِ في المرجعِ إليه.

٤- ونحوها ممّا يتعلّقُ بإفْرَادِ الضّميرِ وجمعه مع الاتّحادِ في المرجعِ إليه.

٥- كما ردّد- وجعله من الأوهام- على ما زعمه جمهورُ النّحويين من أن الإضمارَ قبلَ الذّكرِ لفظاً ومعنى غيرُ جائز. وقد بسّطَ هذا الموضوعَ بسّطاً وافياً شافياً وأتى فيه بالعجبِ العجّاب.

٦- كما تعرّضَ لاشتراطِ بعضهم - فيما إذا ذُكِرَ لفظٌ وأريدَ به معنىٌ ثمّ احتيجَ إلى التّعبيرِ عن معنىٍ آخرَ لذلك اللفظِ - أحدَ أمرين: أن يُعادَ ذلك اللفظُ معرّفاً ويرادَ به ذلك المعنى الأخيرُ، أو أن يُذكرَ ضميرٌ راجعٌ إلى ذلك اللفظِ باعتبارِ المعنى الآخرِ على طريقةِ الاستِخدامِ، وتعبّبه بأنّه خلافُ الظاهر. وذكر في ذلك بحثاً حسناً.

٧- وأخيراً فقد ختمَ الرّسالةَ ببحثٍ مُفيدٍ في شرحِ أحدِ أبرزِ المصطلحاتِ البلاغيّةِ، ممّا له ارتباطٌ وثيقٌ بالضمائرِ، وهو ما يُسمّى في علمِ البلاغةِ: الاستِخدامِ، متعبّراً - على طريقته في هذه الرّسالة - بعضَ التعريفاتِ التي ذكّرها العلماءُ له، ومُبيّناً المعنى الصّحيحَ لهذا المصطلحِ، والمنسجِمَ في رأيه مع الأدلّةِ والشواهدِ.

ولا شكَّ أن القارئَ لهذه الرّسالةِ قراءةً تفكّرياً وتأملٍ سيجدُ أنّها على صغرِ حجمِها زاخرةٌ بالفوائدِ والنكاتِ، والرّدودِ والتّعقّباتِ، ما لا يوجدُ في كتابٍ آخرَ، ويدلُّ دلالةً واضحةً على ما أوتيتُ كاتبها من سعةِ العلمِ وقوّةِ التّحريرِ، وسلامةِ الاستدلالِ وحُسنِ التّقريرِ.

كما يلاحظُ فيها وضوحُ المعاني، ومثانةُ التراكيبِ، وحُسنُ انتقاءِ الألفاظِ المعبّرةِ عن المرادِ، ومن عباراته التي تدلُّ على الظرافةِ وحُسنِ الوصفِ قوله عندَ

الكلام عن الإضمارِ الواقعِ في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ دَابَّةٍ﴾ [النحل: ٦١]: فَإِنَّ كُلَّ أَحَدٍ يَعْلَمُ أَنَّ مَا عَلَيْهِ جَمِيعُ الدَّوَابِّ هُوَ الْأَرْضُ لَا غَيْرُ، وَمَنْ قَالَ: وَإِنَّمَا أَضْمَرَهَا مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ لِدَلَالَةِ النَّاسِ أَوْ الدَّابَّةِ عَلَيْهَا، فَقَدْ اسْتَضَاءَ بِالْمِصْبَاحِ عِنْدَ طُلُوعِ الصَّبَاحِ.

فانظرْ إلى هذا التَّعبيرِ الأخيرِ يَظهرُ لك ما ذَكَرْنَا مِنَ التَّفْهِيمِ.

لكنْ لَعَلَّ مِمَّا يُؤْخِذُ عَلَى الْمُؤَلِّفِ الْمَبَالِغَةُ فِي الْاجْتِزَاءِ فِي النَّقْلِ مِمَّا قَدْ يُوَدِّي إِلَى غَمُوضِ الْمَعَانِي، وَصَعُوبَةِ فَهْمِ الْمُرَادِ لِمَنْ يَحَاوِلُ وَيُعَانِي، فَمِنْ ذَلِكَ: قَوْلُهُ بَعْدَ أَنْ عَرَّفَ مَعْنَى تَفْكِيكِ الضَّمَائِرِ: فَاحْفَظْ هَذَا الْفَرْقَ فَإِنَّ الْقَوْمَ غَافِلُونَ عَنْهُ، حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ: مَا ذَكَرَهُ الشَّرِيفُ الْفَاضِلُ مِنْ أَنَّ الضَّمِيرَ الْمَجْرُورَ فِي قَوْلِ صَاحِبِ «التَّجْرِيدِ»: (وَعَلَى أَكْرَمِ أَحْبَابِهِ) لـ (سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ) يُوَدِّي إِلَى تَفْكِيكِ الضَّمَائِرِ؛ لِرُجُوعِ الضَّمِيرِينَ السَّابِقِينَ - أَعْنِي ضَمِيرِي (نِعْمَاتِهِ) وَ(أَنْبِيَاءِهِ) - إِلَى (وَاجِبِ الْوُجُودِ)، إِلَّا أَنَّهُ أَمْرٌ ضَرُورِيٌّ هَاهُنَا، وَلِذَلِكَ ارْتَكَبَهُ الْمُحْسِنِيُّ = فَإِنَّ مَا فِي أَوَّلِ كَلَامِهِ مِنْ عِبَارَةٍ: (يُوَدِّي) وَمَا فِي آخِرِهِ مِنْ عِبَارَةٍ: (ارْتَكَبَهُ) لِذِلَالَتِهِمَا عَلَى أَنَّ فِيهِ شَيْئاً مِمَّا يَحْدُرُ عَنْهُ تَفْصِيحَانِ عَنِ عَدَمِ وَقُوفِهِ عَلَى الْفَرْقِ الْمَذْكُورِ.

فَمَا ضَرَّهُ لَوْ نَقَلَ فِي مَوْضِعِ الْإِشْكَالِ كَامِلَ النَّصِّ الْمُقَالِ، حَتَّى يَتَّضِحَ الْمُرَادُ مِنَ الْكَلَامِ، وَيُعْرَفَ مِنْهُ الْمَرَامُ.

ولَعَلَّ مِمَّا يُؤْخِذُ عَلَيْهِ أَيْضاً وَقُوعُهُ فِيهَا وَقَعَ فِيهِ أَصْحَابُ الْحَوَاشِي مِنَ الْمَتَأَخِّرِينَ، الَّذِينَ يَتَعَامَلُونَ مَعَ كَلَامِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ وَكَأَنَّهُ نِصُوصٌ قَرَأْنِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ التَّرْكِيبِ، أَوْ أَحَادِيثُ نَبَوِيَّةٌ قَدْ بَلَغَتْ الْغَايَةَ فِي الْفِصَاحَةِ وَحُسْنِ السَّبْكِ وَالتَّرْتِيبِ، فَيَدْقُقُونَ فِي أَلْفَظِهِمْ وَعِبَارَاتِهِمْ، وَيَتَّقِدُونَ فِيهِمْ فِي اسْتِعْمَالِ لَفْظٍ دُونَ آخَرَ، أَوْ فِي

تركيب كان الأولى في نظرهم غيره، وذلك مثل وقوفه في آخر الرسالة عند كلام لصدر الشريعة صاحب «التوضيح»، وبخه في إحدى عباراته، في كلام طويل متقدماً فيه ومصححاً، وناقلاً ومناقشاً لكلام الشراح عليه.

وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على خمس نسخ خطية، وهي: نسخة أيا صوفيا ورمزها (أ)، ونسخة بغدادي وهبي ورمزها (ب)، ونسخة حكيم أوغلو ورمزها (ح)، ونسخة عاطف أفندي ورمزها (د)، ونسخة مراد ملاً ورمزها (م).

والحمد لله رب العالمين

المحقق

\*\*\*



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ<sup>(١)</sup>

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَوَلَّى السَّرَائِرَ، وَوَقَفَ عَلَى الضَّمَائِرِ، وَالصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ  
الْمَبْعُوثِ مِنْ أَفْضَلِ الْقَبَائِلِ وَأَكْرَمِ الْعَشَائِرِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ خَيْرِ آلٍ وَأَصْحَابٍ مَا  
ثَبَتَ الْأَقْطَابُ وَتَحَرَّكَ الدَّوَائِرُ؛ وَبَعْدُ:

فَهَذِهِ رِسَالَةٌ رَبَّنَاهَا فِي دَفْعِ مَا يَتَعَلَّقُ بِالضَّمَائِرِ مِنَ الْأَوْهَامِ الدَّائِرَةِ عَلَى أَلْسِنَةِ  
خَوَاصِّ الْأَنْامِ كَالْأَمْثَالِ السَّائِرَةِ.

منها: ما شَاعَ فيما بَيْنَهُمْ وَانْتَشَرَ، وَارْتَكَزَ فِي ضَمَائِرِهِمْ وَتَقَرَّرَ، مِنْ وُجُوبِ  
الاحْتِرَازِ عَنِ انْتِشَارِ الضَّمَائِرِ الْمُتَسَقِّةِ فِي الْكَلَامِ، وَتَفْكِيكِيهَا<sup>(٢)</sup> لِمَا فِيهِ مِنَ الْإِخْلَالِ  
بِحَقِّ النَّظْمِ وَحُسْنِ الْإِنْتِظَامِ، حَتَّى ظَنَّ صَاحِبُ «الْكَشَافِ» - ذَلِكَ الْعَلَّامَةُ - أَنَّهُ يُورِثُ  
التَّنَافَرَ فِي النَّظْمِ الَّذِي هُوَ أَسُّ الْفَصَاحَةِ، وَأُمُّ الْبَلَاغَةِ، عَلَى مَا أَفْصَحَ عَنْهُ فِي كِتَابِهِ  
الْمَذْكُورِ، حَيْثُ قَالَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا أَوْحَيْنَا إِلَى أُمَمِكَ مَا يُوحَىٰ (٣٨)﴾ أَنْ أَقْدِفِيهِ فِي  
التَّابُوتِ فَأَقْدِفِيهِ فِي الْيَرِّ فَلْيَلْقِهِ أَلِيمٌ بِالسَّاحِلِ يَأْخُذُهُ عَدُوِّي وَعَدُوُّهُ. ﴿ [طه: ٣٨]: وَالضَّمَائِرُ كُلُّهَا  
رَاجِعَةٌ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَرُجُوعُ بَعْضِهَا إِلَيْهِ وَبَعْضِهَا إِلَى التَّابُوتِ فِيهِ هُجْنَةٌ؛  
لِمَا يُؤَدِّي إِلَيْهِ مِنْ تَنَافُرِ النَّظْمِ.

(١) فِي النِّسْخِ عَدَا (أ): «بِاسْمِهِ سُبْحَانَهُ».

(٢) فِي (أ) وَ(د) وَ(م): «وَتَفْكِيكِيهَا».

فَإِنْ قُلْتَ: الْمَقْدُوفُ فِي الْبَحْرِ هُوَ التَّابُوتُ، وَكَذَلِكَ الْمُلْقَى إِلَى السَّاحِلِ؟

قُلْتُ: مَا ضَرَّكَ لَوْ قُلْتَ: الْمَقْدُوفُ وَالْمُلْقَى هُوَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي جَوْفِ التَّابُوتِ، حَتَّى لَا تُفَرِّقَ الضَّمَائِرَ فَيَتَنَافَرَ عَلَيْكَ النَّظْمُ، الَّذِي هُوَ أُمَّ إِعْجَازِ الْقُرْآنِ، وَالْقَانُونُ الَّذِي وَقَعَ عَلَيْهِ التَّحْدِي، وَمُرَاعَاتُهُ أَهَمُّ مَا يَجِبُ عَلَى الْمُفَسِّرِ، إِلَى هُنَا كَلَامُهُ<sup>(١)</sup>.

وَلَعَمْرِي إِنَّهُ مِنْ قَبِيلِ بَعْضِ الظَّنِّ، فَإِنَّ تَفْكِيكَ الضَّمَائِرِ بِإِرْجَاعِ بَعْضِهَا إِلَى غَيْرِ مَا أُرْجِعَ إِلَيْهِ الْبَعْضُ الْآخِرُ وَقَعَ فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكَلَامِ الْقَدِيمِ، وَلَوْ كَانَ فِيهِ نَوْعٌ هُجْنَةٌ يُخْلُ بِسَلَامَةِ النَّظْمِ لَمَا وَقَعَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ مَصُونٌ عَنْ مِثْلِهِ بِاتِّفَاقِ الْبُلْغَاءِ وَاعْتِرَافِ الْخُصَمَاءِ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾ [البقرة: ١٨١] فَإِنَّ الْأَوَّلَ وَالثَّانِي وَالرَّابِعَ مِنَ الضَّمَائِرِ الْمَذْكُورَةِ رَاجِعٌ إِلَى الْإِيصَاءِ الْوَاقِعِ مِنَ الْمُحْتَضِرِ، وَالثَّلَاثُ مِنْهَا رَاجِعٌ إِلَى التَّبْدِيلِ، أَوْ إِلَى الْإِيصَاءِ الْمُبَدَّلِ بِاعْتِبَارِ وَضْعِهِ<sup>(٢)</sup>.

وَذَلِكَ الْفَاضِلُ مُعْتَرِفٌ بِهَذَا، حَيْثُ قَالَ فِي تَفْسِيرِ تِلْكَ الْآيَةِ: ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ﴾ فَمَنْ غَيَّرَ الْإِيصَاءَ عَنْ وَجْهِهِ - إِنْ كَانَ مُوَافِقًا لِلشَّرْعِ - مِنَ الْأَوْصِيَاءِ وَالشُّهُودِ ﴿بَعْدَ مَا سَمِعَهُ﴾ وَتَحَقَّقَهُ ﴿فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾ فَمَا إِثْمُ الْإِيصَاءِ الْمُبَدَّلِ أَوْ التَّبْدِيلِ إِلَّا عَلَى مُبَدِّلِيهِ دُونَ غَيْرِهِمْ مِنَ الْمُوَصِيِّ وَالْمُوصَى لَهُ؛ لِأَنَّهُمَا بَرِئَانِ مِنَ الْحَيْفِ<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: «الكشاف» (٣/٦٣).

(٢) في (أ) و(ج): «وصفه»، وفي (د): «موضعه».

(٣) انظر: «الكشاف» (١/٢٢٤).



والعجبُ أَنَّهُ بَعْدَ مَا وَقَفَ عَلَى التَّفْكِيكِ الْوَاقِعِ فِي الْقَوْلِ الْمَذْكُورِ، وَأَفْصَحَ عَنْهُ فِي «تَفْسِيرِهِ» عَلَى أَوْضَحِ وَجْهِ، كَيْفَ أَنْكَرَهُ وَادَّعَى أَنَّهُ هُجْنَةٌ مُخَلَّةٌ لِلْفَصَاحَةِ.

وَالْحَقُّ: أَنَّ التَّفْكِيكَ الَّذِي يَقَعُ فِي الضَّمَائِرِ إِنْ أَدَّى إِلَى الْإِلْتِبَاسِ فِي الْكَلَامِ وَالِاشْتِبَاهِ فِي الْمَرَامِ يَكُونُ مُخَلَّلاً لِلْفَصَاحَةِ، فَلَا بَدَّ مِنْ صَوْنِ الْكَلَامِ الْفَصِيحِ عَنْهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُؤَدِّياً إِلَى ذَلِكَ؛ لِانْسِيَاقِ الْفَهْمِ بِاقْتِضَاءِ مَسَاقِ الْكَلَامِ وَمُسَاعَدَةِ الْمَقَامِ إِلَى الْمَعَانِي الْمُرَادَةِ مِنَ الضَّمَائِرِ الْمُتَشَتِّرَةِ بِسَبَبِ التَّفْكِيكِ الْوَاقِعِ فِيهَا كَالَّذِي وَقَعَ فِي آيَةِ الْوَصِيَّةِ، فَلَا يَكُونُ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْإِخْلَالِ لِلْفَصَاحَةِ.

وَاعْلَمُ أَنَّ الْإِنْتِشَارَ اللَّازِمَ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى - عَلَى تَقْدِيرِ إِرْجَاعِ بَعْضِ الضَّمَائِرِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَبَعْضِهَا إِلَى التَّابُوتِ - مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ لَا مِنَ الْقَبِيلِ الْأَوَّلِ، وَلِذَلِكَ قَالَ الْإِمَامُ الْبِيضَاوِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ»: وَالْأَوْلَى أَنْ تُجْعَلَ الضَّمَائِرُ كُلُّهَا لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(١)</sup>.

فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ فِي خِلَافِ ذَلِكَ مَظَنَّةٌ الْإِخْلَالِ بِالْفَصَاحَةِ، وَمَتَنَةٌ الْهُجْنَةِ فِي الْكَلَامِ، لَكَانَ الْجَعْلُ الْمَذْكُورُ وَاجِباً لَا رُخْصَةً لِخِلَافِهِ.

فَكَأَنَّهُ ضَمَّنَ عِبَارَةَ (الْأَوْلَى) الْإِشَارَةَ إِلَى رَدِّ مَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ «الْكَشَافِ» بِالطَّفِ وَجْهِ.

فَإِنْ قُلْتَ: أَلَيْسَ فِي التَّمَسُّكِ فِي وَجْهِ الْأَوْلَوِيَّةِ بِمَا ذَكَرَهُ - حَيْثُ قَالَ: مُرَاعَاةٌ لِلنَّظْمِ - مُوَافَقَةٌ لَهُ؟

قُلْتُ: بَلْ فِيهِ أَيْضاً نَوْعٌ دَخَلَ لَهُ وَرَدٌ لِمَا زَعَمَهُ، فَكَأَنَّهُ يُرِيدُ بِجَعْلِ مَا ذَكَرَ وَجْهاً لِلأَوْلَوِيَّةِ أَنْ يَقُولَ: لَا إِخْلَالَ فِي جَعْلِ بَعْضِ الضَّمَائِرِ رَاجِعاً لِمُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٤/٢٧).

وَالسَّلَامُ وَبَعْضُهَا لِلتَّابُوتِ بِأَصْلِ النَّظْمِ الَّذِي هُوَ أُمَّ الإِعْجَازِ نَعْمَ فِيهِ إِخْلَالٌ بِمَا يُورِثُ  
زِيَادَةَ حُسْنٍ فِيهِ، فَعَايَةُ مَا لَزِمَ مِنْهُ تَرْوُلُ الْكَلَامِ عَنِ دَرَجَةِ الْأَحْسَنِ إِلَى دَرَجَةِ الْحُسْنِ،  
فَأَحْسِنِ التَّدَبُّرَ.

وَاعْلَمْ أَنَّ وَهْمَ<sup>(١)</sup> الإِخْلَالِ بِحُسْنِ النَّظْمِ فِي التَّفْكِيكِ الْمُفْضِي إِلَى الْإِنْتِشَارِ بِأَنْ  
يَكُونَ كُلٌّ مِنَ الضَّمَائِرِ رَاجِعاً إِلَى غَيْرِ مَا يَرْجَعُ إِلَيْهِ الْبَاقِي، أَوْ يَرْجَعُ مَا فِي الْوَسْطِ مِنْهَا  
إِلَى غَيْرِ مَا يَرْجَعُ إِلَيْهِ مَا فِي الطَّرْفَيْنِ.

وَأَمَّا التَّفْكِيكُ الَّذِي لَا يُفْضِي إِلَيْهِ - كَمَا إِذَا رَجَعَ الْأَوَّلُ أَوْ الْآخِرُ مِنْهَا إِلَى غَيْرِ مَا  
يَرْجَعُ إِلَيْهِ الْبَاقِي - فَبِمَعْزَلٍ عَنِ التَّوَهُّمِ الْمَذْكُورِ.

فَاحْفَظْ هَذَا الْفَرْقَ فَإِنَّ الْقَوْمَ غَافِلُونَ عَنْهُ، حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ: مَا ذَكَرَهُ الشَّرِيفُ  
الْفَاضِلُ مِنْ أَنَّ الضَّمِيرَ الْمَجْرُورَ فِي قَوْلِ صَاحِبِ «التَّجْرِيدِ»: (وَعَلَى أَكْرَمِ أَحْبَابِهِ)  
لـ (سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ) يُوَدِّي إِلَى تَفْكِيكِ الضَّمَائِرِ؛ لِرُجُوعِ الضَّمِيرَيْنِ السَّابِقَيْنِ - أَعْنِي  
ضَمِيرِي (نَعْمَائِهِ) وَ(أَنْبِيَائِهِ) - إِلَى (وَاجِبِ الْوُجُودِ)، إِلَّا أَنَّهُ أَمْرٌ ضَرُورِيٌّ هَاهُنَا،  
وَلِذَلِكَ ارْتِكَبُهُ الْمُحَشِّي = فَإِنَّ مَا فِي أَوَّلِ كَلَامِهِ مِنْ عِبَارَةٍ: (يُوَدِّي) وَمَا فِي آخِرِهِ مِنْ  
عِبَارَةٍ: (ارْتِكَبُهُ) لِدِلَالَتِهِمَا عَلَى أَنَّ فِيهِ شَيْئاً مِمَّا يَحْدَرُ عَنْهُ تَفْصِيحَانِ عَنِ عَدَمِ وَقُوفِهِ  
عَلَى الْفَرْقِ الْمَذْكُورِ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي تَرْجِيحِ رُجُوعِ الضَّمِيرِ فِي قَوْلِ ابْنِ الْحَاجِبِ: (وَيَنْحَصِرُ  
فِي الْمَبَادِي، وَالْأَدْلَةُ السَّمْعِيَّةُ، وَالتَّرْجِيحُ، وَالْإِجْتِهَادُ) إِلَى (الْمُخْتَصِرِ) عَلَى  
رُجُوعِهِ إِلَى (عِلْمِ الْأَصُولِ) = بَأَنَّهُ عَلَى الثَّانِي يَلْزَمُ مَحْدُورُ التَّفْكِيكِ؛ لِأَنَّ

(١) فِي هَامِشِ (ب) وَ(م): «وَإِنَّمَا قُلْنَا إِنَّهُ أَيْضاً وَهْمٌ لِأَنَّهُ وَاقِعٌ فِي الْقُرْآنِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿قُلْ مَنْ  
كَانَ عَدُوًّا لِلْجِبْرِيلِ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ﴾».

الضَّمائِرَ السَّابِقَةَ الَّتِي اشْتَمَلَهَا قَوْلُهُ: (ثُمَّ اخْتَصَرْتُهُ عَلَى وَجْهِ بَدِيْعٍ، وَسَبِيلٍ مَنِيْعٍ لَا يَصْدُ اللَّيْبَ عَن تَعَلُّمِهِ صَادِّ، وَلَا يَرُدُّ الْأَرِيْبَ عَن تَفْهَمِهِ رَادِّ، وَاللَّهِ أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَ بِهِ) <sup>(١)</sup>، كُلُّهَا رَاجِعَةٌ إِلَى (الْمُخْتَصِرِ)، وَهَذَا الْقَوْلُ مِنْهُ صَرِيْحٌ فِي عُفُولِهِ عَنِ الْفَرْقِ الْمَذْكُورِ.

ومنها: ما اشتهر <sup>(٢)</sup> فيما بينهم: أَنْ حَقَّ الضَّمِيرُ بَعْدَ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الْأَوَّلِ دُونَ الثَّانِي.

والحَقُّ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى كُلِّ مِنْهُمَا بَلَا رُجْحَانٍ لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخِرِ بِحَيْثُ يَكُونُ لَهُ مَزِيَّةٌ مِنْ جِهَةِ الْعَرَبِيَّةِ أَوْ الْفَصَاحَةِ عَلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ رُجُوعُهُ تَارَةً إِلَى الْمُضَافِ وَأُخْرَى إِلَى الْمُضَافِ إِلَيْهِ فِي كَلَامِ اللَّهِ.

وَذَلِكَ أَنَّهُ تَعَالَى قَالَ فِي سُورَةِ السَّجْدَةِ: ﴿وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنْتُمْ بِهِءَ تَكْذِبُونَ﴾ [السجدة: ٢٠] فَأَرْجَعَ الضَّمِيرَ فِي ﴿بِهِءَ﴾ إِلَى الْمُضَافِ وَهُوَ الْعَذَابُ.

وقال في سورة سبأ: ﴿وَنَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا تَكْذِبُونَ﴾ [سبأ: ٤٢] فَأَرْجَعَ الضَّمِيرَ إِلَى الْمُضَافِ إِلَيْهِ وَهُوَ ﴿النَّارِ﴾ وَالْكَلَامُ وَاحِدٌ، وَهَذَا كَالنَّصِّ فِي التَّسْوِيَةِ مِنْ جِهَةِ الْفَصَاحَةِ بَيْنَ الْإِرْجَاعَيْنِ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمَا مَزِيَّةٌ لَمَا عَدَلَ عَنْهُ إِلَى الْآخِرِ بَلَا بَاعِثٍ.

ومن هنا تبيَّنَ عَدَمُ إصَابَةِ الذَّاهِبِينَ إِلَى الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا بِإِثْبَاتِ الْأَصَالَةِ لِأَحَدِهِمَا وَالرُّجْحَانِ، مِنْهُمْ صَدَرُ الْأَفْضَلِ فَإِنَّهُ قَالَ فِي «ضِرَامِ السَّقَطِ شَرْحِ سَقَطِ الزَّنِيدِ»:

(١) انظر: «مختصر ابن الحاجب» مع شرحه «بيان المختصر» للشمس الأصفهاني (٨/١).

(٢) في هامش (ب): «مما يجب أن يُحفظ».

الضَّمِيرِ فِي (ثِقَالَهَا) لِلْمُضَافِ إِلَيْهِ وَهُوَ (الْغَمَامُ) <sup>(١)</sup>، مَعَ أَنَّ مِنْ حَقِّ الضَّمِيرِ أَنْ يَنْصَرِفَ إِلَى الْمُضَافِ لِأَنَّهُ الْمَقْصُودُ بِالذِّكْرِ دُونَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ.

وَنَظِيرُهُ قَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ:

أَفَاضِلُ النَّاسِ أَعْرَاضٌ لَذَا الزَّمَنِ يَخْلُو مِنْ أَلْهَمِ أَخْلَاهُمْ مِنَ الْفِطَنِ  
أَلَا تَرَى أَنَّ الضَّمِيرَ فِي: (أَخْلَاهُمْ) يَرْجِعُ إِلَى الْمُضَافِ إِلَيْهِ وَهُوَ (النَّاسُ)؟ انْتَهَى  
كَلَامُهُ.

فَإِنْ قِيلَ: لَعَلَّ مَا ذُكِرَ فِيهَا إِذَا كَانَ الضَّمِيرُ صَالِحاً لِلرُّجُوعِ إِلَى كُلِّ مِنَ الْمُضَافِ  
وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ كَمَا فِي قَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ، وَمَا وَقَعَ فِي الْآيَةِ لَيْسَ مِنْهُ؟

قُلْنَا: التَّعْلِيلُ الْمَذْكُورُ فِي كَلَامِ صَدْرِ الْأَفَاضِلِ يَا بِي هَذَا التَّخْصِصَ، وَإِصْلَاحُ  
الضَّمِيرِ فِي يَدِ الْقَائِلِ، ثُمَّ إِنَّ عِرْقَ الشُّبْهَةِ يَنْقَطِعُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ  
أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥]، فَإِنَّ الضَّمِيرَ فِي ﴿يَحْمِلُ﴾ رَاجِعٌ إِلَى الْمُضَافِ إِلَيْهِ وَهُوَ صَالِحٌ  
لأن يَرْجِعَ إِلَى الْمُضَافِ.

وَهَاهُنَا لَطِيفَةٌ ذَكَرَهَا السَّفَاقِسيُّ فِي «شَرْحِ مُغْنِي اللَّيْبِ» بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ: وَمِنْ طُرْفِ  
الْحِكَايَاتِ الَّتِي أَذْكَرَهَا أَنِّي كُنْتُ يَوْمًا بِمَجْلِسِ شَيْخِنَا ابْنِ عَرَفَةَ، وَذَلِكَ عِنْدَ قُدُومِهِ  
إِلَى الْإِسْكَندَرِيَّةِ فِي رَمَضَانَ فِي سَنَةِ ثِنْتَيْنِ وَتِسْعِينَ وَسَبْعِ مِائَةٍ، وَأَنَا أَقْرَأُ عَلَيْهِ دَرَسًا مِنْ  
كِتَابِ الْحَجِّ مِنْ «مُخْتَصَرِهِ»، وَكَانَ شَخْصٌ مِنَ الطَّلَبَةِ الْمَوْسُومِينَ بِالتَّشْدُقِ وَالتَّكْبُرِ  
بِمَا لَمْ يُعْطَ حَاضِرًا فِي الْمَجْلِسِ، فَمَرَّ مَوْضِعٌ مِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ عَادَ فِيهِ ضَمِيرٌ عَلَى  
الْمُضَافِ إِلَيْهِ؛ فَقَالَ ذَلِكَ الشَّخْصُ بَجَرَاءَةٍ: النَّحْوِيُّونَ يَقُولُونَ: لَا يَعُودُ الضَّمِيرُ عَلَى

(١) يريد قول أبي العلاء:

وَحَفَّتْ ثِقَالَ فِي الْمَجَالِسِ لِلنَّوَى فَأَهْدَى لَهَا رَبُّ الْغَمَامِ ثِقَالَهَا

المُضَافِ إِلَيْهِ؛ فَكَيْفَ أَعَدْتُمُوهُ؟ فَقَالَ الشَّيْخُ عَلَى الْفَوْرِ مِنْ غَيْرِ تَلَعُّمٍ: قَالَ اللهُ تَعَالَى:

﴿كَمَثَلِ الْجِمَارِ يَحْمِلُ أَشْقَارًا﴾ ولم يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، وَفِيهِ مِنَ اللَّطْفِ مَا لَا يَخْفَى.

ثُمَّ قَالَ السَّفَاقِسِيُّ: وَلَا شَكَّ أَنَّ النُّحَاةَ لَمْ يَقُولُوا مَا نَقَلَهُ هَذَا الرَّجُلُ عَنْهُمْ، وَإِنَّمَا قَالُوا: إِذَا وَجَدَ ضَمِيرٌ يُمَكِّنُ عَوْدَهُ إِلَى الْمُضَافِ وَعَوْدَهُ إِلَى الْمُضَافِ إِلَيْهِ فَعَوْدُهُ إِلَى الْمُضَافِ أَوْلَى، وَقَدْ عَرَفْتَ مَا فِي هَذَا التَّوْجِيهِ وَالتَّخْصِيصِ مِنَ الْخَلَلِ، فَتَأَمَّلْ.

نَعَمْ لَوْ قِيلَ: إِذَا كَانَ الْمَقَامُ مَقَامَ اشْتِيَائِهِ، بَأَن يَكُونَ الْكَلَامُ مُتَحَمَّلًا لِمَعْنَيْنِ عَلَى اعْتِبَارِي رُجُوعِ الضَّمِيرِ إِلَى الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ، لَا يَجُوزُ إِرْجَاعُهُ إِلَى الْمُضَافِ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْمُتَبَادِرَ إِلَى الْفَهْمِ رُجُوعُهُ إِلَى الْمُضَافِ لِأَصَالَتِهِ فِي الْكَلَامِ، فَيَقَعُ الْغَلْطُ بِحَمَلِهِ عَلَى خِلَافِ الْمُرَادِ = لِكَانَ لَهُ وَجْهٌ.

وَمِنَ الْأَوْهَامِ السَّابِقَةِ إِلَى بَعْضِ الْأَفْهَامِ: قُبْحُ الْاِخْتِلَافِ فِي الضَّمِيرِينَ تَذْكَيرًا وَتَأْنِيثًا مَعَ الْاِتِّحَادِ فِي الْمَرْجِعِ إِلَيْهِ.

قَالَ صَدْرُ الْأَفَاضِلِ فِي «ضِرَامِ السَّقَطِ»: وَإِنَّمَا أَنْتَ أَبُو الْعَلَاءِ (اللُّجَيْنِ) عَلَى قَصْدِ الْفِضَّةِ - مَعَ أَنَّ تَذْكَيرَ الضَّمِيرِ فِيهِ لَا يَكْسِرُ الْبَيْتَ - لِيُوَافِقَ فِيهِ الضَّمِيرُ الضَّمِيرَ فِي (تَمَيَّزَتْ) مِنْ حَيْثُ التَّأْنِيثُ؛ إِذْ هَذِهِ الرَّوَايَةُ أَصَحُّ الرَّوَايَتَيْنِ، وَمِنَ الْقَبِيحِ أَنْ يَخْتَلِفَ صُورَتَا الضَّمِيرِينَ الرَّاجِعِينَ إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ.

وَقَالَ الشَّرِيفُ الْفَاضِلُ فِي «الْحَاشِيَةِ» عَلَى شَرْحِ قَوْلِ صَاحِبِ «الْمِفْتَاحِ»: (ثُمَّ إِنَّ الْمَجَازَ - أَعْنِي: الْاِسْتِعَارَةَ - مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا مِنْ فُرُوعِ التَّشْبِيهِ لَا يَتَحَقَّقُ... إلخ): لَمَّا أَنْتَ أَوْلَا الضَّمِيرَ الرَّاجِعَ إِلَى الْمَجَازِ حَيْثُ قَالَ: (إِنَّهَا)، كَانَ الْمُنَاسِبُ تَأْنِيثُهُ أَيْضًا فِي (لَا يَتَحَقَّقُ) وَ(يَسْتَدْعِي).

وَقَدْ وَقَعَ فِي النُّسْخَةِ تَذْكَيرُ هَذَيْنِ الضَّمِيرِينَ نَظْرًا إِلَى ظَاهِرِ لَفْظِ الْمَجَازِ.

وإنما قلنا: إنه من الأوهام؛ إذ لا شبهة في صحته بل في حسنه وفصاحته، كيف لا وهو من طرق التفنن؟ على ما حققناه في «رسالتنا» المربّبة في تحقيق وجوه الافتنان في الكلام.

وأما الدليل القاطع على عدم قبّحه: وقوعه في كلام الله تعالى في غير موضع: منها: قوله تعالى: ﴿فَالثَّوْنُ مِنْهَا الْبَطُونُ ۝٥٣﴾ فشرّبون عليه ﴿[الواقعة: ٥٣] الضمير في ﴿مِنْهَا﴾ و﴿عليه﴾ للشجر، أنت أولاً على المعنى وذكر ثانياً على اللفظ.

ومنها: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِذَا خَوَلْتَهُ نِعْمَةٌ مَتَا قَالَ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ﴾ [الزمر: ٤٩] ذكر الضمير الراجع إلى النعمة أولاً حملاً على المعنى، فإن معنى قوله تعالى: ﴿نِعْمَةٌ مَتَا﴾ شيئاً من النعمة، وأنت آخر حملاً على اللفظ، ولأن الخبر لما كان مؤثراً - أعني ﴿فِتْنَةٌ﴾ - ساع تانيث المبتدأ لأجله لأنه في معناه.

ومن الوجه الأخير تبين أن اعتباري التذكير والتأنيث كلاهما يجوز أن يكون من جهة المعنى، ومن هذا القبيل ما في قوله تعالى: ﴿وإن تكن ميتة فهم فيه شركاء﴾ [الأنعام: ١٣٩] أنت الضمير في ﴿تكن﴾ على قراءة ابن عامر وعاصم في رواية أبي بكر<sup>(١)</sup> لأنه راجع إلى ﴿ما﴾ في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا عَنَقَابٌ خَالِصَةٌ يَتَكَلَّمُونَ بِهَا وَلَهُنَّ لَأَنفُسٌ خَالِصَةٌ﴾ [الأنعام: ١٣٩] وهو في معنى الأجنّة، ثم ذكر في ﴿فيه﴾ لأن المراد ما يعتم المذكر والأنثى، فغلب الذكر، وفي<sup>(٢)</sup> قوله تعالى: ﴿خَالِصَةٌ يَتَكَلَّمُونَ بِهَا وَلَهُنَّ لَأَنفُسٌ خَالِصَةٌ﴾ اعتباراً للتذكير والتأنيث في وصفي موصوف واحد، إلا أنهما في الاسم الظاهر دون الضمير.

(١) انظر: «التيسير في القراءات السبع» للداني (ص: ١٠٧).

(٢) في (ب) و(ح) و(م): «في» دون واو.

وليت شعري؛ ما بال القائلين بالقبح في ذلك؟! ﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفَرَاتِ أَمْرًا عَلَى قُلُوبِ أَقْفَالِهَا ﴾ [محمد: ٢٤].

واعلم أن اعتبار المعنى في تذكير الضمير وتأنيبه شائع ذائع بل في التذكير والتأنيث مطلقاً<sup>(١)</sup>.

قال صاحب «الجمهرة»: أخبرنا أبو حاتم عن الأصمعي قال: قال أبو عمرو بن العلاء: سمعت أعرابياً يقول: فلان لغوبٌ جاءتُه كتابي فاحتقرها، فقلت: أتقول<sup>(٢)</sup>: جاءتُه كتابي؟ فقال: أليس بصحيفة؟ فقلت: ما اللغوب؟ فقال: الأحمق<sup>(٣)</sup>.

ولقد أحسن من قال: أمرُ التذكير والتأنيث سهلة<sup>(٤)</sup>.

ومن قبيل التذكير باعتبار المعنى بعد التأنيث باعتبار اللفظ ما في قوله تعالى: ﴿ وَأَزَلَفْتِ الْجَنَّةَ لِلْمُنْفِقِينَ غَيْرَ بَعِيدٍ ﴾ [ق: ٣١] أَتَى الْفِعْلَ عَلَى اعْتِبَارِ لَفْظِ الْجَنَّةِ، وَذَكَرَ فِي الْحَالِ عَلَى اعْتِبَارِ مَعْنَاهَا وَهُوَ الْبُسْتَانُ.

ومن ارتكب إلى التقدير فقال<sup>(٥)</sup>: أي: شيئاً غير بعيد، فكأنه ذهل عن اعتبار المعنى، وإلا فهو مُعترف<sup>(٦)</sup> بأنه لا يُعرجُ على التقدير إلا عند قيام الضرورة؛ وهي مُندفعة هاهنا باعتبار لطيف وفن من البلاغة.

(١) زاد في (أ) و(ح): «شائع ذائع»، وهي ساقطة فيهما من الموضع الأول.

(٢) في (ح) و(د): «أقول».

(٣) انظر: «جمهرة اللغة» (١/٣٧٠).

(٤) في (أ) و(ب) و(م): «سهل»، وكتب فوقها في (أ) و(ب): «سهلة».

(٥) في (أ) و(ح): «وقال». وجاء عندها في هامش (ب) و(م): «صاحب الكشاف والقاضي».

(٦) في (ب) و(م): «معرب»، لكن كتب في هامش (ب): «معترف»، وكذا كتب فوقها في (م).

وَجِهَتَا اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى قَدْ تُعْتَبَرَانِ فِي إِفْرَادِ الضَّمِيرِ وَجَمْعِهِ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتُونَ الْآخِرَ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨] أَفْرَادَ الضَّمِيرِ الرَّاجِعِ إِلَى ﴿مَنْ﴾ فِي ﴿يَقُولُ﴾ ثُمَّ جَمَعَ فِي ﴿وَمَا هُمْ﴾، عَلَى اعْتِبَارِ لَفْظِهِ أَوَّلًا وَمَعْنَاهُ آخِرًا.

ومنها - أي: من الأوهام السابقة<sup>(١)</sup> ذكروها -: ما زعم جمهور النحويين أن الإضمار قبل الذكر لفظاً ومعنى غير جائز.

قولهم: (لفظاً ومعنى) متعلق بـ (قبل) لا بـ (الذكر)، وقد أفصح عن ذلك قول صاحب «الكشاف» في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ﴾ [البقرة: ١٢٤]:  
فإن قلت: الفاعل في القراءة المشهورة يلي الفعل في التقدير؛ فتعلق<sup>(٢)</sup> الضمير به إضماراً قبل الذكر؟

قلت: الإضمار قبل الذكر أن يقال: ابتلى ربه إبراهيم.  
وأما: ﴿إِبْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ﴾ أو: ابتلى ربه إبراهيم، فليس واحداً منهما بإضمار قبل الذكر، أما الأول: فقد ذكر فيه صاحب الضمير قبل الضمير ذكراً ظاهراً، وأما الثاني: فد (إبراهيم) فيه مقدّم في المعنى.

وليس كذلك: ابتلى ربه إبراهيم، فإن الضمير قد تقدّم لفظاً ومعنى فلا سبيل إلى صحته<sup>(٣)</sup>، انتهى كلامه.

ومرادهم من الذكر: ما يعم الحكم كما في قوله تعالى: ﴿أَعْدِلُوا هَوَاءَ اقْرَبُ

(١) في (أ): «السابق».

(٢) في (ب) و(د) و(م): «فتعلق».

(٣) انظر: «الكشاف» (١/١٨٣).



لِلتَّقْوَى ﴿ [المائدة: ٨] فَإِنَّ الْمَصْدَرَ الَّذِي يَرْجِعُ إِلَيْهِ ﴿هُوَ﴾ - وَهُوَ الْعَدْلُ - مَذْكُورٌ حُكْمًا  
بِذِكْرِ فِعْلِهِ، أَعْنِي: ﴿أَعْدِلُوا﴾.

وَأِنَّمَا قُلْنَا: إِنَّهُ وَهْمٌ؛ لِأَنَّ وَقُوعَ الْإِضْمَارِ قَبْلَ الذِّكْرِ عَلَى الشَّرْطِ الْمَذْكُورِ فِي  
كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى - عَلَى مَا سَتَقَفُ عَلَيْهِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى - دَلِيلٌ قَاطِعٌ عَلَى جَوَازِهِ.

والتَّحْقِيقُ: أَنَّ الْإِضْمَارَ قَدْ يَكُونُ عَلَى مُقْتَضَى الظَّاهِرِ، وَقَدْ يَكُونُ عَلَى خِلَافِهِ:

فَإِنْ كَانَ عَلَى مُقْتَضَى الظَّاهِرِ: فَشَرْطُهُ أَنْ يَكُونَ الْمُضْمَرُ حَاضِرًا فِي ذَهْنِ السَّامِعِ  
بِدَلَالَةِ سِيَاقِ الْكَلَامِ أَوْ مَسَاقِهِ عَلَيْهِ، أَوْ قِيَامِ قَرِينَةٍ فِي الْمَقَامِ لِإِرَادَتِهِ، أَوْ يَكُونُ حَقُّهُ أَنْ  
يَحْضَرَ - لِمَا ذُكِرَ - وَإِنْ لَمْ يَحْضُرْ لِقُصُورٍ مِنْ جَانِبِ السَّامِعِ.

وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ: الْإِضْمَارُ الْوَاقِعُ فِي قَوْلِ الْحَمَاسَةِ:

مَمَّنْ حَمَلْنَ بِهِ وَهَنَّ عَوَاقِدُ حُبُّكَ النَّطَاقِ فَشَبَّ غَيْرَ مَهْبَلٍ

قَالَ الْإِمَامُ الْمَرْزُوقِيُّ فِي «شَرْحِهِ»: وَفِي هَذَا إِضْمَارٌ قَبْلَ الذِّكْرِ؛ لِأَنَّ الضَّمِيرَ فِي  
(حَمَلْنَ) لِلنِّسَاءِ وَلَمْ يَجْرِ لِهِنَّ ذِكْرٌ، وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ الْمُرَادُ<sup>(١)</sup> مَفْهُومًا جَازًا إِضْمَارًا هَا<sup>(٢)</sup>.

أَرَادَ بَكُونِهِ مَفْهُومًا: أَنَّهُ بِحَيْثُ يُفْهَمُ بِأَدْنَى التِّفَاتِ؛ لِدَلَالَةِ الْمَعْنَى عَلَيْهِ، وَلِذَلِكَ

كَانَ الْإِضْمَارُ الْمَذْكُورُ عَلَى مُقْتَضَى الظَّاهِرِ.

وَالْإِضْمَارُ الْوَاقِعُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾، فَإِنَّ الضَّمِيرَيْنِ فِي الْفِعْلَيْنِ

الْمَذْكُورَيْنِ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَمْ يَسْبِقْ لَهُ ذِكْرٌ، لَكِنَّهُ مَفْهُومٌ بِقَرِينَةِ الْحَالِ وَمَسَاقِ

الْمَقَالِ<sup>(٣)</sup>.

(١) فِي (ب) وَ(د) وَ(م): «لَمَّا كَانَ النِّسَاءُ»، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ (أ) وَ(ح)، وَهُوَ الْمَوْافِقُ لِلْمَصْدَرِ.

(٢) انظُر: «شَرْحُ دِيْوَانِ الْحَمَاسَةِ» لِلْمَرْزُوقِيِّ (ص: ٦٥).

(٣) فِي (أ): «الْمَقَامُ».

والإضمارُ الواقعُ في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ دَابَّةٍ﴾ [النحل: ٦١] فَإِنَّ كُلَّ أَحَدٍ يَعْلَمُ أَنَّ مَا عَلَيْهِ جَمِيعُ الدَّوَابِّ هُوَ الْأَرْضُ لَا غَيْرُ، وَمَنْ قَالَ<sup>(١)</sup>: «وَأِنَّمَا أَضْمَرَهَا<sup>(٢)</sup> مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ لِدَلَالَةِ ﴿النَّاسَ﴾ أَوْ (الدَّابَّة) عَلَيْهَا، فَقَدْ اسْتَضَاءَ بِالْمِصْبَاحِ عِنْدَ طُلُوعِ الصَّبَاحِ<sup>(٣)</sup>».

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ دَابَّةٍ﴾ [فاطر: ٤٥] فَلَيْسَ مِنْ بَابِ الْإِضْمَارِ قَبْلَ الذِّكْرِ؛ لَسَبِقَ ذِكْرُ الْأَرْضِ قَبْلَهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَتْ لِيُعْجِزَهُ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا﴾ [فاطر: ٤٤].

وَمَنْ وَهَمَ<sup>(٤)</sup> أَنَّهُ مِنْهُ فَقَدْ وَهَمَ<sup>(٥)</sup>، وَكَذَا قَوْلُهُ: ﴿وَلَأَبْوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا الشُّدُسُ﴾ [النساء: ١١] لَيْسَ مِنْهُ كَمَا تُوَهَّمُ؛ لِأَنَّ سِيَاقَهُ: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾ [النساء: ١١]. وَمَعْنَى: ﴿مَا تَرَكَ﴾: مَا تَرَكَ الْمُتَوَفَّى مِنْكُمْ، فَإِنَّ الضَّمِيرَ الْمُسْتَرَّ فِيهِ وَالضَّمِيرَ الْبَارِزَ فِي (أَبْوَيْهِ) كِلَاهُمَا عَائِدَانِ عَلَى الْمُتَوَفَّى مِنَ الْجَمَاعَةِ الْمَخَاطِطِينَ بِـ (كَمْ) فِي قَوْلِهِ: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾، فَالْحَاجَةُ إِلَى الْاسْتِعَانَةِ بِدَلَالَةِ الْحَالِ وَسِيَاقِ الْمَقَالِ فِي اعْتِبَارِ وَصْفِ التَّوَفَّى فَيَمُنْ عَادَ إِلَيْهِ الضَّمِيرُ مِنَ الْجَمَاعَةِ الْمَذْكُورِينَ.

(١) في هامش (ب) و(م): «القاضي وصاحب الكشاف».

(٢) في (ب) و(ح) و(م): «أظهرها»، والمثبت من (أ) و(د)، وهو الصواب.

(٣) في (أ) و(د): «الإصباح».

(٤) في هامش (م) و(ب): «الرضي في شرح الكافية».

(٥) وَهَمَّ كَوَعَدَ: ذَهَبَ وَهَمَهُ إِلَيْهِ، وَوَهَمَ كَوَجَلَّ: غَلِطَ. انظر: «القاموس» (مادة: وهم). فيكون معنى

العبرة: ومن ذَهَبَ وَهَمَهُ إِلَى أَنَّهُ مِنْهُ فَقَدْ غَلِطَ.

وإن كان على خلاف مقتضى الظاهر: فشرطه أن يكون هناك نكتة تدعو إلى تنزيه منزلة الأول، وتلك النكتة قد تكون تفخيم شأن المضمّر كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ﴾ [البقرة: ٩٧] البارز الأول لجبريل عليه السلام، والثاني للقرآن، وإضماره غير مذكور يدل على فخامة شأنه، كأنه لتعنيته وفرط شهرته لم يحتج إلى سبق ذكره، كذا قال العلامة الزمخشري والإمام البيضاوي في تفسير الآية المذكورة<sup>(١)</sup>.

وقالا في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾: الضمير للقرآن، فخمه بالإضمار من غير ذكر؛ شهادة له بالنباهة المغنية عن التصريح<sup>(٢)</sup>.

وقد سبقهما إلى تخريج تلك النكتة ولكن في غير هذا الموضع الشيخ عبد القاهر، حيث قال في «دلائل الإعجاز» عند تفصيله ما في قوله تعالى: ﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ وَنَسَمَاءَ أَقْلَبِي وَغِيضَ الْمَاءِ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَاسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ﴾ [هود: ٤٤] من وجوه البلاغة: ثم إضمار السفينة قبل الذكر كما هو شرط الفخامة والدلالة على عظم الشأن<sup>(٣)</sup>، انتهى.

وقد يكون التنبية على أن المضمّر علم فيما يخبر به مشتبه فيه بحيث لا يحتاج عند الإخبار عنه بذلك الوصف إلى ذكره بخصوصه؛ كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا﴾ [١٥] وأكيد كيداً [الطارق: ١٥] فإن الضمير - على ما قالوا - لأهل مكة، ولم يسبق لهم ذكر أصل، إلا أنهم لما كانوا مشهورين بمكائده عليه السلام، وبلغوا في الشهرة

(١) انظر: «الكشاف» (١/١٦٩)، و«تفسير البيضاوي» (١/٩٦) ولفظ العبارة له.

(٢) انظر: «الكشاف» (٤/٧٨٠)، و«تفسير البيضاوي» (٥/٣٢٧) ولفظ العبارة له.

(٣) انظر: «دلائل الإعجاز» (ص: ٤٦).

بَذَلَكَ الْوَصْفِ إِلَى دَرَجَةٍ لَمْ يَبْقَ حَاجَةٌ<sup>(١)</sup> إِلَى ذِكْرِ خُصُوصِهِمْ عِنْدَ الْإِخْبَارِ عَنْهُمْ بِهِ،  
أُضْمِرُوا قَبْلَ الذِّكْرِ تَنْبِيْهَا عَلَى شَأْنِهِمْ هَذَا.

وَاعْلَمْ أَنَّهُ كَمَا يَكُونُ الْإِضْمَارُ عَلَى خِلَافِ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ عَلَى مَا وَقَفْتَ  
عَلَيْهِ فِيمَا سَبَقَ، كَذَلِكَ يَكُونُ الْإِظْهَارُ عَلَى خِلَافِ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ؛ كَمَا إِذَا أَظْهَرَ  
وَالْمَقَامَ مَقَامَ الْإِضْمَارِ، وَذَلِكَ - أَي: كَوْنُ الْمَقَامِ مَقَامَ الْإِضْمَارِ - عِنْدَ وُجُودِ  
أَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: كَوْنُهُ حَاضِرًا أَوْ فِي شَرْفِ الْحُضُورِ فِي ذِهْنِ السَّامِعِ لِكَوْنِهِ مَذْكُورًا  
لَفْظًا أَوْ مَعْنَى<sup>(٢)</sup>، أَوْ فِي حُكْمِ الْمَذْكُورِ لَا<sup>(٣)</sup> لِأَمْرِ خَطَابِيٍّ كَمَا فِي الْإِضْمَارِ قَبْلَ الذِّكْرِ  
عَلَى خِلَافِ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ بَلْ لِقِيَامِ قَرِينَةٍ حَالِيَّةٍ أَوْ مَقَالِيَّةٍ.

وِثَانِيَهُمَا: أَنْ يُقْصَدَ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ حَاضِرٌ فِيهِ، فَإِذَا لَمْ يُقْصَدِ الْإِشَارَةُ  
إِلَيْهِ مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ يَكُونُ حَقُّهُ الْإِظْهَارَ؛ كَمَا فِي قَوْلِكَ: إِنْ جَاءَكَ زَيْدٌ فَقَدْ جَاءَكَ  
فَاضِلٌ كَامِلٌ.

وَإِظْهَارٌ فِي مَقَامِ الْإِضْمَارِ<sup>(٤)</sup> لِاشْتِمَالِهِ عَلَى النَّكَاتِ اللَّطِيفَةِ كَثِيرُ الْوُقُوعِ فِي  
كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَمِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي أَظْهَرَ فِي مَقَامِ الْإِضْمَارِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا  
لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٩٨]. كَانَ

(١) فِي (أ) وَ(ج) وَ(د): «الْحَاجَةُ»، وَفِي (ب): «خَاصَّةٌ»، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (م).

(٢) فِي هَامِشِ (ب) وَ(أ): «لَا بَدَّ مِنْ هَذَا التَّعْمِيمِ وَقَدْ أَهْمَلَهُ الشَّرِيفُ الْفَاضِلُ فِي «شَرْحِ الْفَتْحِ»». وَجَاءَ فِي (ب) وَ(د) وَ(م): «لَفْظًا وَمَعْنَى» بِالْوَاوِ، وَالصَّوَابُ الْمَثْبُوتُ.

(٣) سَقَطَتْ كَلِمَةُ (لَا) مِنْ (أ).

(٤) فِي النِّسْخِ عَدَا (أ): «وَإِضْمَارٌ فِي مَقَامِ الْإِظْهَارِ»، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (أ)، وَهُوَ الصَّوَابُ.

مُقْتَضَى الظَّاهِرِ أَنْ يُقَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لَهُمْ، وَإِنَّمَا عَدَلَّ عَنْهُ إِلَى الظَّاهِرِ للدلالة على أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَادَاهُمْ لَكُفْرِهِمْ، وَأَنَّ عَدَاوَةَ المَلَائِكَةِ والرُّسُلِ كُفْرٌ.

ومما تَغْلَطُ فِيهِ الأَفْهَامُ<sup>(١)</sup>، وَلَهُ تَعَلَّقَ بِهَذَا المَقَامِ: أَنَّهُ إِذَا ذُكِرَ لَفْظٌ وَأُرِيدَ بِهِ مَعْنَى ثُمَّ احْتِيجَ إِلَى التَّعْبِيرِ عَن مَعْنَى آخَرَ لِدَلَالَةِ اللَّفْظِ فَهَاهُنَا طَرِيقَانِ:

أحدهما: أن يُعَادَ ذَلِكَ اللَّفْظُ مَعْرَفًا وَيُرَادُ بِهِ ذَلِكَ المَعْنَى الأَخِيرُ.

والثَّانِي: أَنْ يُذَكَرَ ضَمِيرٌ<sup>(٢)</sup> رَاجِعٌ إِلَى ذَلِكَ اللَّفْظِ بِاعْتِبَارِ المَعْنَى الأَخْرَى عَلَى

طَرِيقَةِ الاسْتِخْدَامِ<sup>(٣)</sup>.

وكلاهما عَلَى خِلَافِ الظَّاهِرِ:

أَمَّا الأَوَّلُ: فَلِأَنَّ الظَّاهِرَ مِنْ إِعَادَةِ اللَّفْظِ مُعْرَفًا أَنْ يُرَادُ بِهِ المَعْنَى الَّذِي أُرِيدَ عِنْدَ ذِكْرِهِ أَوَّلًا، وَلِذَلِكَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم: لَنْ يَغْلِبَ

(١) في (ب) و(ح) و(م): «الأوهام».

(٢) في (أ): «أن يؤتى بضمير».

(٣) الاستخدام من أشرف أنواع البديع، ولهم فيه عبارتان:

إحدهما: أن يؤتى بلفظ له معنيان فأكثر مراداً به أحد معانيه، ثم يؤتى بضميره مراداً به المعنى الآخر،

وهذه طريقة السكاكي وأتباعه، ومثل له السيوطي بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَتَيْنِ طِينٍ﴾ فإن المراد به آدم، ثم أعاد عليه الضمير مراداً به ولده فقال: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ﴾.

والأخرى: أن يؤتى بلفظ مشترك ثم بلفظين يفهم من أحدهما أحد المعنيين ومن الآخر الآخر،

وهذه طريقة بدر الدين بن جماعة في «المصباح»، ومشى عليها ابن أبي الإصبع، ومثل له بقوله

تعالى: ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ الآية، فلفظ ﴿كِتَابٌ﴾ يحتمل الأمد المحتوم، والكتاب المكتوب،

فلفظ ﴿أَجَلٍ﴾ يخدم المعنى الأول و﴿يَتَمَحَّرُ﴾ يخدم الثاني. انظر: «الإتقان» للسيوطي (٣/٢٨٧).

وسياتي للمؤلف في آخر هذه الرسالة بحث في معنى هذا المصطلح.

عُسْرُ يُسْرَيْنِ<sup>(١)</sup>، حَمَلًا لِلْعُسْرِ الثَّانِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥] عَلَى الْأَوَّلِ.

وَقَالَ صَاحِبُ «الْكَشَافِ»: إِنَّ هَذَا الْحَمْلَ حَمْلٌ عَلَى الظَّاهِرِ<sup>(٢)</sup>.

وَأَمَّا قُلْنَا: مُعْرَفًا؛ لِأَنَّ الظَّاهِرَ عَلَى تَقْدِيرِ إِعَادَتِهِ مُنْكَرًا أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنْهُ غَيْرَ الْمَعْنَى الْأَوَّلِ، وَلِذَلِكَ حَمْلَ الْيُسْرِ الثَّانِي عَلَى غَيْرِ الْأَوَّلِ.

قَالَ الْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ فِي «التَّلْوِيحِ»: وَتَفْصِيلُ ذَلِكَ: أَنَّ الْمَذْكُورَ أَوَّلًا إِمَّا أَنْ يَكُونَ نَكْرَةً أَوْ مَعْرَفَةً، وَعَلَى التَّقْدِيرَيْنِ إِمَّا أَنْ يُعَادَ نَكْرَةً أَوْ مَعْرَفَةً، فَيَصِيرُ أَرْبَعَةَ أَقْسَامٍ، وَحُكْمُهَا أَنْ يُنْظَرَ إِلَى الثَّانِي.

فَإِنْ كَانَ نَكْرَةً فَهُوَ مُغَايِرٌ لِلأَوَّلِ، وَإِلَّا لَكَانَ الْمُنَاسِبُ هُوَ التَّعْرِيفَ بِنَاءً عَلَى كَوْنِهِ مَعْهُودًا سَابِقًا فِي الذِّكْرِ.

وَإِنْ كَانَ مَعْرَفَةً فَهُوَ الْأَوَّلُ حَمَلًا لَهُ عَلَى الْمَعْهُودِ الَّذِي هُوَ الْأَصْلُ فِي اللَّامِ وَالْإِضَافَةِ.

ثُمَّ قَالَ: وَاعْلَمْ أَنَّ الْمُرَادَ أَنَّ هَذَا هُوَ الْأَصْلُ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ وَخُلُوِّ الْمَقَامِ عَنِ الْقَرَائِنِ، وَإِلَّا فَقَدْ يُعَادُ النِّكْرَةُ نَكْرَةً مَعَ [عَدَمِ] الْمُغَايِرَةِ<sup>(٣)</sup>، وَقَدْ يُعَادُ النِّكْرَةُ مَعْرَفَةً

(١) انظر: «الكشاف» (٤/ ٧٧١). قال الزيلعي في «تخریج أحاديث الكشاف» (٤/ ٢٣٥): موقوف ابن مسعود رواه عبد الرزاق.. وموقوف ابن عباس غريب. قلت: رواه عن ابن مسعود عبد الرزاق في «تفسيره» (٣/ ٣٨٠).

(٢) انظر: «الكشاف» (٤/ ٧٧١).

(٣) سقط ما بين معكوفتين من النسخ، والمثبت من المصدر وهو الصواب، حيث شرحه التفزازاني قائلًا: كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهُ﴾ [الزخرف: ٨٤] وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا أَوْلَا =

مَعَ الْمُغَايِرَةِ، وَقَدْ يُعَادُ الْهَمْعُ مَعْرِفَةً مَعْرِفَةً مَعَ الْمُغَايِرَةِ، وَقَدْ يُعَادُ الْمَعْرِفَةُ نَكْرَةً مَعَ عَدَمِ الْمُغَايِرَةِ. وَأُورِدَ لِهَذِهِ الصُّورِ كُلِّهَا أَمْثَلَةٌ<sup>(١)</sup>.

وَإِذَا تَحَقَّقَتْ هَذَا التَّفْصِيلَ فَقَدْ وَقَفْتَ عَلَى مَا فِي كَلَامِ الْإِمَامِ الْمَرْزُوقِيِّ حَيْثُ قَالَ فِي قَوْلِ «الْحَمَاسَةِ»:

صَفَحْنَا عَنْ بَنِي ذَهْلِ      وَقُلْنَا الْقَتْلُومُ إِخْوَانُ  
عَسَى الْآيَامُ أَنْ يُرْجِعَ      نَقُومًا كَالَّذِي كَانُوا

إِنَّمَا نَكَّرَ قَوْمًا لِأَنَّ فَائِدَتَهُ مِثْلُ فَائِدَةِ الْمَعَارِفِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا فَصْلَ بَيْنَ أَنْ تَقُولَ: عَفْوْتُ عَنْ زَيْدٍ فَلَعَلَّ الْآيَامَ تَرُدُّ رَجُلًا مِثْلَ الَّذِي كَانَ، وَبَيْنَ أَنْ تَقُولَ: فَلَعَلَّ الْآيَامَ تَرُدُّ الرَّجُلَ مِثْلَ الَّذِي كَانَ<sup>(٢)</sup>، لَمْ يُصَبِّ فِيهِ<sup>(٣)</sup> وَاحِدٌ مِنْ مَقَامِي التَّعْلِيلِ وَالتَّنْوِيرِ.

وَأَمَّا الثَّانِي: فَلَأَنَّ الظَّاهِرَ مِنْ رُجُوعِ الضَّمِيرِ إِلَى لَفْظِ مَذْكُورٍ وَهُوَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِ بِاعْتِبَارِ الْمَعْنَى الَّذِي أُرِيدَ مِنْهُ عِنْدَ ذِكْرِهِ<sup>(٤)</sup>.

وَاعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ يُعَادُ اللَّفْظُ مَعْرَفًا مُرَادًا بِهِ نَفْسُهُ لَا مَعْنَاهُ، وَهَذَا أَيْضًا عَلَى خِلَافِ

= نَزَلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْتُ اللَّهُ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَنْزِلَ آيَةٌ ﴿[الأنعام: ٣٧]﴾ «اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشِبْهَةً ﴿[الروم: ٥٤]﴾ يَعْني: قُوَّةَ الشَّبَابِ، وَمِنْهُ بَابُ التَّوَكُّيدِ اللَّفْظِيِّ. اهـ. قلت: وهذا كله يؤكد أن كلمة: (عدم) الصواب إثباتها.

(١) انظر: «شرح التلويح على التوضيح» (١/١٠٥ - ١٠٦).

(٢) انظر: «شرح الحماسة» للمرزوقي (ص: ٢٧).

(٣) في (أ) و(ح) و(د): «في».

(٤) من قوله: «وأما الثاني فلأن الظاهر...» إلى هنا وقع في النسخ عدا (أ) عقب قول صاحب «الكشاف»:

«إن هذا الحمل حمل على الظاهر»، والمثبت من (أ).

الظَّاهِر<sup>(١)</sup>، ومُقْتَضَى الظَّاهِرِ عِنْدَ ذَلِكَ أَنْ يُرَادَ عِبَارَةُ اللَّفْظِ؛ فَصَاحِبُ «التَّوْضِيحِ»  
حَيْثُ قَالَ فِيهِ: فَالْأَمْرُ قَوْلُ الْقَائِلِ اسْتِعْلَاءً: افْعَلْ، وَالنَّهْيُ اسْتِعْلَاءً: لَا تَفْعَلْ، وَالْأَمْرُ  
حَقِيقَةٌ فِي هَذَا الْقَوْلِ اتِّفَاقًا<sup>(٢)</sup> = عَدَلَ عَنِ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ فِي إِعَادَةِ لَفْظِ (الْأَمْرِ) مُعْرَفًا  
مُرِيدًا بِهِ نَفْسَهُ بَعْدَمَا أَرَادَ بِهِ مَعْنَاهُ.

فَإِنَّ مُقْتَضَى الظَّاهِرِ أَنْ يُقَالَ: وَلَفْظُ الْأَمْرِ حَقِيقَةٌ... إلخ.

وَقَالَ صَاحِبُ «التَّلْوِيحِ» فِي تَوْجِيهِهِ: أَعَادَ صَرِيحَ اللَّفْظِ دُونَ الْكِنَايَةِ؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ  
الْإِسْمَ دُونَ الْمُسَمَّى<sup>(٣)</sup>.

وَلَمْ يَذِرْ أَنْ تَعْلِيلُهُ إِنَّمَا يَفِي أَحَدَ جُزْئِي الْمُعَلَّلِ - وَهُوَ الْعُدُولُ عَنِ الْكِنَايَةِ - دُونَ  
جُزْئِهِ الْآخِرِ، وَهُوَ إِعَادَةُ صَرِيحِ اللَّفْظِ؛ لِمَا عَرَفَتْ أَنَّ إِعَادَتَهُ مُعْرَفًا ظَاهِرًا فِي خِلَافِ  
الْمُرَادِ.

ثُمَّ إِنْ قَوْلُهُ: دُونَ الْكِنَايَةِ، لَا يَخْلُو عَنْ قُصُورٍ؛ إِذْ لَا إِعَادَةَ عَلَى تَقْدِيرِ الْكِنَايَةِ.

وَمِنَ النَّاطِرِينَ<sup>(٤)</sup> فِي كَلَامِهِ مَنْ قَالَ: اعْتَرَضَ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ مُخَالَفٌ لِمَا مَرَّ فِي فَصْلِ  
الْفَاطِ الْعُمُومِ مِنْ أَنَّهُ إِذَا أُعِيدَ صَرِيحُ اللَّفْظِ يَكُونُ الثَّانِي عَيْنَ الْأَوَّلِ.

وَأَجِيبْ: بِأَنَّ هَذَا مِنْ وَضْعِ الظَّاهِرِ مَوْضِعِ الْمُضْمِرِ، وَمَا ذَكَرَهُ الشَّارِحُ نُكْتَةً لَهُ،  
وَأَمَّا تِلْكَ الْقَاعِدَةُ الَّتِي مَرَّ ذِكْرُهَا فَلَيْسَتْ بِكُلِّيَّةٍ.

وَلَا يَخْفَى مَا فِي الْجَوَابِ الْمَذْكُورِ مِنْ وُجُوهِ الْخَطَأِ:

(١) فِي (ب) وَ(د): «اللفظ».

(٢) انظر: «التوضيح» مع «التلويح» (١/٢٨٦ - ٢٨٧).

(٣) انظر: «التلويح» (١/٢٨٩).

(٤) فِي هَامِشِ (ب) وَ(م): «الفاضل حسن جلبي رحمه الله».



الأول: أن ما ذكر ليس من وضع الظاهر موضع المضمير؛ لأن شرطه أن يكون المراد من الاسم الظاهر ما هو المذكور أولاً، وقد فقد الشرط فيه.

والثاني: أن الإضمار فيه خلاف مقتضى الظاهر؛ لما قررناه فيما تقدم، وشرط وضع الظاهر مقام المضمير أن يكون المضمير في ذلك المقام على مقتضى الظاهر؛ إذ بدونه لا يكون المقام مقامه، وهذا ظاهر.

والثالث: أن ما ذكره الشارح لا يصلح نكتة للوضع المذكور على ما نبهت عليه فيما تقدم.

ولما اشتمل سياق الكلام بحكم اقتضاء المقام ذكر الاستخدام ناسب التعرض لبيانه، فلنختم الرسالة به.

اعلم أن الاستخدام مرجعه إلى أن يراد باللفظ معنى ثم يراد بضميره معنى آخر، سواء كان المعنيان حقيقيين أو مجازيين، أو أحدهما حقيقياً والآخر مجازياً، وهذا أولى مما قيل: هو أن يراد بلفظ له معنيان أحدهما<sup>(١)</sup>، ثم يراد بضميره الآخر؛ لأن الظاهر من قوله: (له معنيان) كونهما حقيقيين، وذلك غير لازم فيه.

ومثاله المشهور قوله:

إذا نزل السماء بأرض قوم رعيناه وإن كانوا غضاباً<sup>(٢)</sup>

قالوا: أراد بـ (السماء) الغيث، وبالضمير الرجوع إليها<sup>(٣)</sup> من (رعيناه) النبت.

(١) في هامش (ب): «فاعل يراد».

(٢) البيت لمعورد الحكماء معاوية بن مالك، وهو في «غريب الحديث» لابن قتيبة (١/٤٤٠)،

و«الحماسة البصرية» (١/٧٩)، و«خزانة الأدب وغاية الأرب» لابن حجة (١/١٢٠).

(٣) في (أ): «إليه».

وَعِنْدِي أَنَّهُ مِنْ بَابِ الْكِنَايَةِ لَا مِنْ بَابِ الْاسْتِخْدَامِ<sup>(١)</sup>، أَرَادَ بِالسَّمَاءِ الْغَيْثَ مَجَازًا، وَبِنَزُولِ الْغَيْثِ بِالْأَرْضِ نَبَاتَ الْعُشْبِ كِنَايَةً، وَالضَّمِيرُ رَاجِعٌ إِلَى مَا فِي الْمَعْنَى الْكِنَايَةِ مِنَ الْكَلَامِ، وَأَيْضًا يَلْزَمُ الْاسْتِخْدَامُ أَنْ لَوْ رَجَعَ الضَّمِيرُ إِلَى السَّمَاءِ بِاعْتِبَارِ مَعْنَى آخِرِهَا، وَعَلَى مَا ذَكَرُوهُ إِنَّمَا رَجَعَ إِلَى مَعْنَى آخِرِهَا لَزِمَ مَعْنَاهَا الْمَجَازِي لَا مَعْنَاهَا الْحَقِيقِيَّةُ. ثُمَّ إِنَّهُمْ زَعَمُوا أَنَّ لِلْاسْتِخْدَامِ طَرِيقَةً أُخْرَى، وَهِيَ أَنْ يُرَادَ بِأَحَدِ ضَمِيرِي اللَّفْظِ مَعْنَى، وَبِالْآخِرِ مَعْنَى آخَرَ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا زَعَمُوا؛ إِذْ بِمُجَرَّدِ إِرَادَةِ الْمَعْنَيْنِ مِنَ الضَّمِيرَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ بَعْدَ لَفْظٍ يَصْلُحُ لِلدَّلَالَةِ عَلَى ذَيْنِكَ الْمَعْنَيْنِ لَا يَتَحَقَّقُ اسْتِخْدَامُ اللَّفْظِ الْمَذْكُورِ فِيهِمَا، وَإِنَّمَا يَلْزَمُ ذَلِكَ أَنْ لَوْ كَانَ إِرَادَتُهُمَا مِنَ الضَّمِيرَيْنِ بِوَسِطَةِ رُجُوعِهِمَا إِلَى اللَّفْظِ، وَذَلِكَ غَيْرُ لَازِمٍ فَإِنَّ الضَّمِيرَ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الْمَعْنَى الْمُجَرَّدِ الْمَفْهُومِ مِنْ سِيَاقِ الْكَلَامِ أَوْ الْمَقَامِ. وَقَدْ مَثَّلُوهُ بِقَوْلِهِ:

فَسَقَى الْغَضَى وَالسَّاكِنِيهِ وَإِنْ هُمْ  
شَبَّوهُ بَيْنَ جَوَانِحِي وَضُلُوعِي<sup>(٢)</sup>  
وَمَبْنَاهُ عَلَى أَنْ يُرْجَعَ الضَّمِيرُ فِي (شَبَّوهُ) إِلَى (الغَضَى) مُرَادًا بِهِ نَارُ الْهَوَى عَلَى اعْتِبَارِ تَشْبِيهِهَا بِنَارِ الْغَضَى، وَلَا يَخْفَى مَا فِيهِ مِنْ تَكْلُفٍ بَارِدٍ، وَتَعْشُفٍ شَارِدٍ، فَالضُّوَابُ إِرْجَاعُهُ إِلَى نَارِ الْهَوَى الْمُتَعَلِّقِ بِسَاكِنِي الْغَضَى الَّتِي تُفْهَمُ مِنْ مَسَاقِ الْكَلَامِ وَيَقْتَضِيهَا الْمَقَامُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ

\*\*\*

(١) فِي هَامِشِ (ب) وَ(م): «وَلَا يَخْفَى مَزِيَّتُهَا عَلَيْهِ لِأَنَّهَا مِنَ اللَّطَائِفِ الْبَيَانِيَةِ وَهُوَ مِنَ الصَّنَائِعِ الْبَدِيعِيَّةِ». (٢) الْبَيْتُ لِلْبَحْثَرِيِّ، وَهُوَ فِي «دِيْوَانِهِ» (٢٤٦/١)، وَخِزَانَةُ الْأَدَبِ وَغَايَةُ الْأَرْبِ (١/١٢٠). وَرَوَايَةُ الدِّيْوَانِ: (شَبَّوهُ بَيْنَ جَوَانِحِ وَقُلُوبِ).

الرسالة رقم: (٦٤) ..... مجلّة الرسالة  
ابن كمال باشا

# رِسَالَةٌ فِي (مِن) التَّبَعِيَّةِ

تأليف العلامة  
ابن كمال باشا

نُطبعُ مَعْقُودَةً عَلَى نَسْخِ فِطْيَةِ

تَحْفِيقِ وَقْتِيقِ

ماهر أديب جوش

مَدْرَسَةُ التَّبَعِيَّةِ



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على النَّبِيِّ الأَمِينِ، وعلى آله وصحبه  
أَجْمَعِينَ.

وبعدُ:

فإنَّ العَلَّامَةَ ابنَ كَمَالٍ باشا رَحِمَهُ اللهُ قد تناوَلَ في رسائلِهِ مجموعةً مِنَ المَوَاضِعِ  
النَّحْوِيَّةِ الهَامَّةِ المتعلِّقَةِ بالقرآنِ الكَرِيمِ، وَمِنَ هَذِهِ المَوَاضِعِ ما جَاءَ في هَذِهِ الرِّسَالَةِ  
مِنَ بَحْثٍ في إِحْدَى المَسَائِلِ النَّحْوِيَّةِ الدَّقِيقَةِ الَّتِي قد يَعْقُلُ عن الإحاطَةِ بِهَا والإِلْمَامِ  
بِدَقَائِقِهَا الكَثِيرِ مِنَ طَلَبَةِ العِلْمِ، بل مِنَ العُلَمَاءِ المَتَمَرِّسِينَ.

فقد عُنِيَ رَحِمَهُ اللهُ فِيهَا بِيانِ أَحْكَامِ (مِن) التَّبْعِيضِيَّةِ، والفَرْقِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ (مِن)  
الْبَيَانِيَّةِ، فَأَبْدَعَ وَأَجَادَ، وَأَتَى بما يُسْتَجَادُ، مِن تَوْفِيَةِ المَوْضُوعِ حَقَّهُ، وإِيْلَاتِهِ مِنَ العِنَايَةِ  
ما يَسْتَحِقُّهُ، وَجَالَ في رِيَاضِ الأَفْهَامِ، يَقْطِفُ ما جَادَتْ بِهِ الأَقْلَامُ، مِنَ الأَثْمَةِ أمْثَالِ  
الرَّمْخَشَرِيِّ والرَّضِيِّ والجُرْجَانِيِّ والبَيْضَاوِيِّ وغيرِهِمِ مِنَ الأَعْلَامِ، مُخَطِّئًا أو مُصَوِّبًا،  
أو مُعْتَرِضًا أو مُتَعَقِّبًا.

ومِمَّا يَدُلُّ على عِنَايَةِ العُلَمَاءِ بِهَذِهِ الرِّسَالَةِ: أَنَّ الأَلُوسِيَّ رَحِمَهُ اللهُ قد نَقَلَ قِسْمًا  
كَبِيرًا مِنْهَا في تَفْسِيرِ الآيَةِ الرَّابِعَةِ مِنْ سُورَةِ نُوحٍ، وَلَمْ يُعَيِّنِ المَوْضُوعَ، بل نَعَتَهُ بِقَوْلِهِ:  
بَعْضُ الأَجَلَّةِ.

ويلاحظ في هذه الرسالة كغيرها ما اعتاده المؤلف في مؤلفاته، من العناية بتعقب العلماء والإيراد عليهم، فقد خصص أوائل الرسالة للرد على الشريف الجرجاني فما ذهب إليه من أن البعضية المستفادة من التنكير هي البعضية في الأفراد، لا البعضية في الأجزاء، وتعبه بأن في كلامه مخالفة لما قاله الكبار؛ كعبد القاهر الجرجاني والزمخشري، إضافة لما فيه من مخالفة للمعقول كما قال.

وتعجب من صدر الشريعة المحبوبي في استدلاله على أولوية التبعض بتيقنه، فنقل كلامه ثم تعقبه.

ثم إنه قد خطأ الشريف الجرجاني ولم يصب كلامه في رده على ما قاله التفتازاني في المسألة نفسها.

وتعجب أيضاً في أواخر الرسالة من نوع تناقض رآه في أقوال البيضاوي فيما ذهب إليه حول مسألة عُفران الذنوب للمؤمنين.

كما اعترض على بعض النحاة في التوفيق بين قوله تعالى: ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾، حيث قالوا: خطاب البعض لقوم نوح عليه السلام، وخطاب الكل لهذه الأمة = بأن الإخبار عن مغفرة البعض ورد في مواضع من القرآن ذكرها، منها قوله تعالى: ﴿يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ [إبراهيم: ١٠]، وقوله تعالى: ﴿يَقَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ، يَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٣١]، و: ﴿يَقَوْمِ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾ ٢) أُنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَأَتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا ٣) يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ [نوح: ٢-٤]. وغيرها.

وقد نقل المؤلف عن عدد من المصادر، منها: «الكشاف» للزمخشري، و«دلائل الإعجاز» لعبد القاهر الجرجاني، و«شرح الكافية» للرضي، و«أنوار


التَّزِيلِ «للبَيْضَاوِيِّ، و«حَاشِيَةٌ عَلَى شَرْحِ تَلْخِيصِ الْمِفْتَاحِ» لِلسَّيِّدِ الْجُرْجَانِيِّ،  
و«التَّوْضِيحِ» لَصَدْرِ الشَّرِيعَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودِ الْمُجُوبِيِّ الْحَنْفِيِّ، وَشَرْحُهُ:  
«التَّلْوِيحِ» لِلتَّفْتَازَانِيِّ، و«المَقَالِيدِ شَرْحِ الْمَضْبَاحِ» لِلجُنْدِيِّ (أَوْ الخُجَنْدِيِّ)،  
وغيرُها .

وقد اعْتَمَدْنَا فِي تَحْقِيقِ هَذِهِ الرِّسَالَةِ عَلَى خَمْسِ نَسَخٍ خَطِيئَةٍ، وَهِيَ: نَسَخَةُ أَيَا  
صُوفِيَا وَرَمَزُهَا (أ)، وَنَسَخَةُ بَغْدَادِيِّ وَهَبِيِّ وَرَمَزُهَا (ب)، وَنَسَخَةُ عَاطِفِ أَفَنْدِيِّ  
وَرَمَزُهَا (د)، وَنَسَخَةُ حَكِيمِ أَوْغَلُو وَرَمَزُهَا (ح) وَنَسَخَةُ مُرَادِ مَلَّا وَرَمَزُهَا (م).

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

المحقق

\*\*\*





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ<sup>(١)</sup>

الْحَمْدُ لَوْلَايِهِ، وَالصَّلَاةُ عَلَى نَبِيِّهِ.

اعلم أن البَعْضِيَّةَ الْمُعْتَبَرَةَ فِي (مِنْ) التَّبْعِيَّةِ هِيَ البَعْضِيَّةُ فِي الأجزاء لا البَعْضِيَّةُ فِي الأفرادِ، عَلَى خِلافِ التَّنْكِيرِ الَّذِي يَكُونُ لِلتَّبْعِيضِ - عَلَى زَعْمِ الفاضلِ الشَّرِيفِ<sup>(٢)</sup> - فَإِنَّ المُعْتَبَرَ فِيهِ هِيَ البَعْضِيَّةُ فِي الأفرادِ لا البَعْضِيَّةُ فِي الأجزاء.

وَبِهِ تُفَارِقُ (مِنْ) التَّبْعِيَّةِ (مِنْ) البَيَانِيَّةِ عَلَى مَا صرَّحَ بِهِ الرَّضِيُّ، حَيْثُ قَالَ فِي «شرح الكافية»: وَتُعَرَّفُهَا - أَي: (مِنْ) البَيَانِيَّةِ - بِأَنْ يَكُونَ قَبْلَ (مِنْ) أَوْ بَعْدَهَا مُبْهَمٌ يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ المَجْرُورُ بِ- (مِنْ) تَفْسِيرًا لَهُ، وَيَقَعُ ذَلِكَ المَجْرُورُ عَلَى ذَلِكَ المُبْهَمِ؛ كَمَا يُقَالُ مَثَلًا لِلرَّجْسِ: إِنَّهُ الأوثانُ، وَلِلعَشْرِينَ: إِنَّهَا الدَّرَاهِمُ، وَلِلضَّمِيرِ فِي قَوْلِكَ: عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: إِنَّهُ القَائِلُ.

بِخِلافِ التَّبْعِيَّةِ؛ فَإِنَّ المَجْرُورَ بِهَا لَا يُطَلَّقُ عَلَى مَا هُوَ مَذْكَورٌ بَعْدَهَا أَوْ قَبْلَهَا؛

(١) فِي (ب): «بِاسْمِهِ سُبْحَانَهُ»، وَليست فِي (م)، وَالمُثَبَّتُ مِنْ باقِي النسخِ، وَزاد فِي (د): «وَبِهِ ثِقَتِي».

(٢) هُوَ الشَّرِيفُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ الجَرَجَانِيِّ المَتوفى سَنَةَ (٨١٦هـ)، لَهُ حَاشِيَةٌ عَلَى «المَطُولِ» لِمَسعودِ بْنِ

عَمْرِ التَّفْتازَانِيِّ المَتوفى سَنَةَ (٧٩٢هـ)، وَ«المَطُولِ» هُوَ شرحُ لِكتابِ «تَلْخِصِ المَفْتاحِ» لِجَلالِ الدِّينِ

مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ القُرُونِيِّ الشَّافِعِيِّ، المَعروفِ بِخَطِيبِ دِمَشقَ، المَتوفى سَنَةَ (٧٣٩هـ)، وَهُوَ

مَتَنٌ مَشهُورٌ لَخِصِّ فِيهِ مَؤَلَّفُهُ كِتابَ «مَفْتاحِ العُلُومِ» لِلسَّكَاكِيِّ. انظُر: «كَشْفُ الظُّنونِ» (١/٤٧٣).

والمؤلف ينقل كلام الجرجاني من الحاشية المذكورة كما سيأتي التصريح به..

لأنَّ ذَلِكَ الْمَذْكُورَ بَعْضُ الْمَجْرُورِ، واسمُ الكلِّ لا يَقَعُ عَلَى الْبَعْضِ؛ فإذا قُلْتَ: عشرونَ مِنَ الدَّرَاهِمِ، فإنَّ أَشْرْتَ بِـ (الدَّرَاهِمِ) إلى دَرَاهِمٍ مُعَيَّنَةٍ أَكْثَرَ مِنْ عَشْرِينَ فـ (مِن) مُبَعَّضَةٌ؛ لأنَّ الْعَشْرِينَ بَعْضُهَا، وإنَّ قَصَدْتَ بِـ (الدَّرَاهِمِ) جِنْسَ الدَّرَاهِمِ فَهِيَ مُبَيَّنَةٌ؛ لَصِحَّةِ إِطْلَاقِ الْمَجْرُورِ عَلَى الْعَشْرِينَ<sup>(١)</sup>، إلى هُنَا كَلَامُهُ.

وأَمَّا أَنْ الْمُعْتَبَرَ فِي التَّنْكِيرِ التَّبْعِيضِيُّ هُوَ الْبَعْضِيَّةُ فِي الْأَفْرَادِ عَلَى خِلَافِ مَا مَرَّ<sup>(٢)</sup> فِي (مِن) التَّبْعِيضِيَّةِ، فَقَدْ صَرَّحَ بِهِ الْفَاضِلُ الشَّرِيفُ فِي «الْحَوَاشِي» الَّتِي عَلَّقَهَا عَلَى «شَرْحِ التَّلْخِيصِ»، وَبَنَى عَلَيْهِ الرَّدَّ عَلَى الشَّارِحِ<sup>(٣)</sup> فِي قَوْلِهِ: وَكَتْقِيلِ الْمُدَّةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سُبْحٰنَ الَّذِي أَسْرٰى بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾ ذَكَرَ ﴿لَيْلًا﴾ مَعَ أَنَّ الْإِسْرَاءَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِاللَّيْلِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى تَقْلِيلِ الْمُدَّةِ، وَأَنَّهُ أُسْرِيَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ<sup>(٤)</sup>.

حَيْثُ قَالَ: الدَّلَالَةُ عَلَى الْبَعْضِيَّةِ مَذْكُورَةٌ فِي «الْكَشَافِ»<sup>(٥)</sup>.

وَاعْتَرَضَ عَلَيْهِ بِأَنَّ الْبَعْضِيَّةَ الْمُسْتَفَادَةَ مِنَ التَّنْكِيرِ هِيَ الْبَعْضِيَّةُ فِي الْأَفْرَادِ، لَا الْبَعْضِيَّةُ فِي الْأَجْزَاءِ، فَكَيْفَ يُسْتَفَادُ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿لَيْلًا﴾ أَنَّ الْإِسْرَاءَ كَانَ فِي بَعْضٍ مِنْ أَجْزَاءِ لَيْلَةٍ<sup>(٦)</sup>؟

فَالصَّوَابُ: أَنَّ تَنْكِيرَهُ لِدَفْعِ تَوْهْمِ كَوْنِ الْإِسْرَاءِ فِي لَيْالٍ، أَوْ لِإِفَادَةِ تَعْظِيمِهِ.

(١) انظر: «شرح الكافية» للرضي (٤/٢٢٦).

(٢) كلمة: (مر) من (ب) و(م).

(٣) يعني: التفتازاني.

(٤) انظر: «المطول» للتفتازاني (ص: ٢٧٠).

(٥) انظر: «الكشاف» (٢/٦٤٦).

(٦) في (ب) و(م): «في بعض أجزاء ليلة»، وفي (ح): «في بعض أجزاء الليل»، والمثبت من (أ) و(د).

وإنما قلنا: (في زعمه)<sup>(١)</sup>؛ لأنه خالف فيه الشيخ عبد القاهر؛ فإنه قال في «دلائل الإعجاز»: إن التنكير في ﴿حَيَوَةٌ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوَةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩] للدلالة على أن تلك الحياة بعض حياة المهوم بقتله<sup>(٢)</sup>.

والعلامة الزمخشري؛ فإنه صرح في مواضع من «الكشاف» بأنه قد يقصد بالتنكير الدلالة على البعضية في الأجزاء:

منها: ما ذكره في قوله تعالى: ﴿سُبْحٰنَ الَّذِي أَسْرٰى بِعَبْدِهِ، لَيْلًا﴾<sup>(٣)</sup>.

ومنها: ما ذكره في تلك السورة أيضاً حيث قال: فإن قلت: هلا عرّف الزبور كما عرّف في قوله: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ﴾ [الأنبياء: ١٠٥]؟

قلت: يجوز أن يكون (الزبور) و(زبوراً) كالعبّاس وعبّاس، والفضل وفضل، وأن يريد: وآتينا داود بعض الزبور وهي الكتب، وأن يريد ما ذكر فيه رسول الله ﷺ من «الزبور»، فسمي ذلك «زبوراً» لأنه بعض «الزبور» كما سمي بعض القرآن قرآناً<sup>(٤)</sup>.

ومنها: ما ذكره في سورة الحُجرات: وتَنكِيرُ الْقَوْمِ وَالنِّسَاءِ يَحْتَمِلُ مَعْنَيْنِ؛ أن يراد: لا يسخر بعض المؤمنين والمؤمنات من بعض، وأن يقصد إفادة الشيع<sup>(٥)</sup>، وأن يصير كل جماعة منهم منهيّة عن السخرية<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر ما تقدم في أول الرسالة من قول المؤلف: «على زعم الفاضل الشريف».

(٢) انظر: «دلائل الإعجاز» (ص: ٢٨٩).

(٣) انظر: «الكشاف» (٢/٦٤٦)، وقد تقدم قريباً.

(٤) انظر: «الكشاف» (٢/٦٧٣).

(٥) في (أ): «الشيع»، والمثبت من باقي النسخ، وهو الموافق لما في «الكشاف».

(٦) انظر: «الكشاف» (٤/٣٦٨).

وخالف<sup>(١)</sup> المَعْقُولَ أيضاً؛ لأنَّ مَعْنَى التَّنْكِيرِ فِي الْأَصْلِ: التَّقْلِيلُ، وَاسْتِعْمَالُهُ فِي التَّبْعِيضِ بِاعْتِبَارِ تَضَمُّنِهِ التَّقْلِيلَ، وَلَا اخْتِصَاصَ لِهَذَا الْاِعْتِبَارِ بِأَحَدِ وَجْهَيْ الْبَعْضِيَّةِ. ثُمَّ اعْلَمْ: أَنَّ الْبَعْضِيَّةَ الَّتِي تَدُلُّ عَلَيْهَا (مِنْ) التَّبْعِيضِيَّةِ هِيَ الْبَعْضِيَّةُ الْمُجْرَدَةُ الْمُنَافِيَةُ لِلْكُلِّيَّةِ، لَا الْبَعْضِيَّةَ الَّتِي تَنْتَظِمُ مَا فِي ضِمْنِ الْكُلِّيَّةِ، يُرْشِدُكَ إِلَى هَذَا أَنَّهُ قَالَ صَاحِبُ «الْكَشَافِ» فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَمَّارَتْنَهُمْ يُفْقُونَ﴾ [البقرة: ٣] وَأَدْخَلَ (مِنْ) التَّبْعِيضِيَّةَ صِيَانَةً لَهُمْ، وَكَفَّاءَ عَنِ الْإِسْرَافِ وَالتَّبَذِيرِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>. وَلَمْ يُنْكَرِ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ النَّاطِرِينَ فِيهِ.

وَمَبْنَى مَا ذَكَرَهُ عَلَيٌّ أَنَّ مَدْلُولَ (مِنْ) التَّبْعِيضِيَّةِ هُوَ الْبَعْضِيَّةُ الْمُجْرَدَةُ عَنِ الْكُلِّيَّةِ. وَأَيْضاً يُرْشِدُكَ<sup>(٣)</sup> إِلَيْهِ زِيَادَةُ (مِنْ) التَّبْعِيضِيَّةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمِنُوا بِهِ، بِغَيْرِ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ [الاحقاف: ٣١] فَإِنَّهُ لَوْ كَانَتْ دِلَالَتُهَا عَلَى مُطْلَقِ الْبَعْضِيَّةِ الشَّامِلَةِ لِمَا فِي ضِمْنِ الْكُلِّيَّةِ لَضَاعَ تِلْكَ الزِّيَادَةُ، وَفَاتَ الدَّلَالَةُ عَلَى أَنَّ الْمَغْفُورَ بِالْإِيمَانِ بَعْضُ الذُّنُوبِ لَا كُلُّهُ.

قَالَ الْإِمَامُ الْبَيْضَاوِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ»: بَعْضُ ذُنُوبِكُمْ، وَهُوَ مَا يَكُونُ عَنِ خَالِصِ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّ الْمَظَالِمَ لَا تُغْفَرُ بِالْإِيمَانِ<sup>(٤)</sup>.

بَلْ نَقُولُ: لَوْ كَانَ مَدْلُولُ (مِنْ) الْمَذْكُورَةَ الْبَعْضِيَّةَ الشَّامِلَةَ لِمَا فِي ضِمْنِ الْكُلِّيَّةِ الْمُجْتَمِعَةِ مَعَهَا لَمَا تَحَقَّقَ الْفَرْقُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ (مِنْ) الْبَيَانِيَّةِ مِنْ جِهَةِ الْحُكْمِ، وَلَمَا تَبَسَّرَ

(١) أي: الشريف الجرجاني.

(٢) انظر: «الكشاف» (١/٤٠).

(٣) في (أ): «يرشد».

(٤) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥/١١٧).

تمشية الخلاف بين الإمام وصاحبيه فيما إذا قال: طَلَّقِي نَفْسِكَ مِنْ ثَلَاثٍ مَا شِئْتَ، بناءً على أن (من) للتبعية عنده، وللبيان عندهما.

قال في «الهداية»: وإن قال لها: طَلَّقِي نَفْسِكَ مِنْ ثَلَاثٍ مَا شِئْتَ، فَلَهَا أَنْ تُطَلِّقَ نَفْسَهَا وَاحِدَةً وَثِنْتَيْنِ، وَلَا تُطَلِّقُ ثَلَاثًا عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ، وَقَالَا: تُطَلِّقُ ثَلَاثًا إِنْ شَاءَتْ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (مَا) مُحْكَمَةٌ فِي التَّعْمِيمِ، وَكَلِمَةَ (مِنْ) قَدْ تُسْتَعْمَلُ لِلتَّمْيِيزِ، فَتُحْمَلُ<sup>(١)</sup> عَلَى تَمْيِيزِ الْجِنْسِ، وَلأَبِي حَنِيفَةَ: أَنَّ كَلِمَةَ (مِنْ) حَقِيقَةٌ فِي التَّبْعِيضِ، وَ(مَا) لِلتَّعْمِيمِ، فَيُعْمَلُ بِهِمَا<sup>(٢)</sup>، انتهى.

ولا خفاء في أن بناء الجواب المذكور على كون (من) للتبعية إنما يصح إذا كان مدلولها حينئذ البعضية المجردة عن الكلية المنافية.

ويا عجباً لصاحب «التوضيح» في تقرير الخلافة المذكورة، حيث استدلل على أولوية التبعية بتيقنه قائلًا: التبعية متيقن؛ لأن (من) إذا كان للتبعية فظاهر، وإن كان للبيان فالبعض مراد بإرادة البعض متيقن<sup>(٣)</sup>!

ولم يذر أن البعض المراد قطعاً على تقدير البيان البعض العام لما في ضمن الكل، لا البعض المجرد المراد هاهنا، فبالتعليل على الوجه المذكور لا يتم التقريب، بل لا انطباق بين التعليل والمعلل، فتأمل.

ولقد أصاب الفاضل التفتازاني حيث قال فيما علقه على «التلويح» مستدلاً على

(١) في (أ) و(د): «فيحمل».

(٢) انظر: «الهداية» للمرغيناني (١/٢٤٣).

(٣) انظر: «التوضيح» لصدر الشريعة عبيد الله بن مسعود المحجوبي الحنفي مع شرحه «التلويح»

للتفتازاني (١/١١١).

أَنَّ: البَعْضِيَّةَ الَّتِي تَدُلُّ عَلَيْهَا (مِنْ) هِيَ البَعْضِيَّةُ المُجَرَّدَةُ المُنَافِيَّةُ لِلكَلِّيَّةِ، لا البَعْضِيَّةُ الَّتِي هِيَ أَعْمٌ مِنْ أَنْ تَكُونَ فِي ضِمَنِ الكَلِّ أَوْ بَدُونِهِ؛ لِاتِّفَاقِ النُّحَاةِ عَلَى ذَلِكَ، حَيْثُ احْتِاجُوا إِلَى التَّوْفِيقِ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَغْفِرُ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ إِلَى أَنْ قَالُوا: لا يَبْعَدُ أَنْ يَغْفِرَ جَمِيعَ الذُّنُوبِ لِقَوْمٍ، وَبَعْضَهَا لِقَوْمٍ، أَوْ خِطَابُ البَعْضِ لِقَوْمٍ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَخِطَابُ الجَمِيعِ لِهَذِهِ الأُمَّةِ. وَلَمْ يَذْهَبْ أَحَدٌ إِلَى أَنْ التَّبَعِيضَ لا يُنَافِي الكَلِّيَّةَ.

وَلَمْ يُصِبِ الشَّرِيفُ الفَاضِلُ فِي رَدِّهِ عَلَيْهِ قَائِلًا: وَفِيهِ بَحْثٌ؛ إِذِ الفَاضِلُ الرِّضِيُّ صَرَخَ بِعَدَمِ المُنَافَاةِ بَيْنَهُمَا حَيْثُ قَالَ: وَلَوْ كَانَ أَيْضًا خِطَابًا إِلَى أُمَّةٍ وَاحِدَةٍ فَغُفْرَانُ بَعْضِ الذُّنُوبِ لا يُنَاقِضُ غُفْرَانَ كَلِّهَا، بَلْ عَدَمُ غُفْرَانِ بَعْضِهَا يُنَاقِضُ غُفْرَانَ كَلِّهَا<sup>(١)</sup>؛ لِأَنَّ قَوْلَ الرِّضِيِّ غَيْرُ مَرَضِيٍّ؛ لِمَا عَرَفْتَ أَنَّ مَدْلُولَ (مِنْ) التَّبَعِيضِيَّةِ البَعْضِيَّةُ المُجَرَّدَةُ<sup>(٢)</sup> المُنَافِيَّةُ لِلكَلِّيَّةِ<sup>(٣)</sup>.

فَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ دَلَالَةٌ عَلَى عَدَمِ غُفْرَانِ بَعْضِ الذُّنُوبِ، وَتَصْرِيحُهُ بِعَدَمِ المُنَافَاةِ بَيْنَهُمَا لا يَقْدَحُ فِي الاِحْتِجَاجِ بِاتِّفَاقِ السَّلَفِ الثَّابِتِ بِإِظْهَارِهِمُ الاِحْتِجَاجَ بِاحْتِجَاجِهِمْ<sup>(٤)</sup> إِلَى التَّوْفِيقِ المَذْكُورِ.

ثُمَّ إِنَّ فِي تَحْرِيرِهِ قُصُورًا؛ فَإِنَّ عِبَارَةَ (أَيْضًا) فِي قَوْلِهِ: (وَلَوْ كَانَ أَيْضًا خِطَابًا

(١) انظر: «شرح الكافية» للرضي (٤/٢٦٨).

(٢) في (أ) و(م): «مدلول من التبعية المجردة»، وفي (ب) و(ح) و(د): «مدلول من البعية

المجردة»، والصواب المثبت. انظر: «روح المعاني» للآلوسي (٢٧/٤٥٣).

(٣) قوله: «المنافية للكلية» من (أ)، وليس في باقي النسخ.

(٤) قوله: «باحثاجهم» ليس في (أ).

إلى أمة واحدة) لم يُصَبَّ محزّها، وكان حقّ التعبير أن يُقال: وعلى تقدير أن يكون الخطابُ إلى أمة واحدة.. إلخ.

وكذا لم يُصَبَّ صاحبُ «المقاليد»<sup>(١)</sup> في ردّ ما نقله ابنُ الحاجبِ حيثُ قال<sup>(٢)</sup>: «وحجّةُ أبي الحسنِ<sup>(٣)</sup> أنّه قد جاء: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣]، فلو لم يُحمَلْ قوله تعالى: ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ على الزيادة لحُمِلَ على التبعية فيلزمُ التناقضُ. كذا<sup>(٤)</sup> قاله ابنُ الحاجبِ، وهو غيرُ سديدٍ لأنّ الموجبة الجزئية من لوازمِ الموجبة الكلية، ولا تناقضُ بينَ اللازمِ والمَلزومِ = لأنّ<sup>(٥)</sup> مبناه أيضاً العُقولُ عن أنّ مدلولَ (من) التبعية هي البعوضة المُجرّدة عن الكليّة المنافية لها، لا الشاملة لِمَا في ضمّنها.

واعلم أنّ الأخبارَ عن مغفرة بعضِ الذنوبِ وردَ في القرآنِ في مواضع:

منها قوله تعالى في سورة إبراهيم عليه السلام: ﴿يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ [إبراهيم: ١٠].

(١) لعله: «المقاليد في شرح المصباح» لأحمد بن محمود بن عمر، شرف الدين الجندي (أو الخجندي) المتوفى سنة (٥٧٠٠هـ)، وهو شرح لكتاب «المصباح» في النحو لناصر الدين بن عبد السيد المطرزي النحوي المتوفى سنة (٥٦١٠هـ). انظر: «كشف الظنون» (٢/١٧٠٨)، و«الأعلام» (١/٢٥٤).

(٢) يعني: ابن الحاجب.

(٣) يعني: الأخفش، حيث جزم بزيادة (من) في قوله تعالى: ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ [أنوح: ٤]. انظر: «روح المعاني» (٢٧/٤٥١).

(٤) هنا بدأ كلام صاحب «المقاليد» في رده كلام ابن الحاجب.

(٥) هنا بدأ كلام المؤلف لتعليل عدم إصابة صاحب «المقاليد» في رده كلام ابن الحاجب.

ومنها قوله تعالى في سورة الأحقاف: ﴿يَقَوْمَنَا أَجِيبُوا دَعْوَى اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ، يَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ [الأحقاف: ٣١].

ومنها قوله تعالى في سورة نوح عليه السلام: ﴿يَقَوْمِ إِنِّي لَكُنذِيرٌ مُبِينٌ﴾ (٢) أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَأَتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا (٢) يَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ [نوح: ٢-٤].

وما ورد في قوم نوح عليه السلام إنما هو هذا.

وأما ما ذكر في سورة الأحقاف فقد ورد في الجن.

وما ذكر في سورة إبراهيم عليه السلام فقد ورد في قوم نوح عليه السلام وعاد وئمود، على ما أفصح عنه سياق القول المذكور.

وإذا وقفت على هذا فقد عرفت أن قول النحويين: (خطاب البعض لقوم نوح عليه السلام وخطاب الجميع لهذه الأمة) مملا ووجه له؛ لأن مبناه على أن لا يكون خطاب البعض وارداً لقوم آخر، ولا صحة لذلك المبنى على ما وقفت عليه.

والعجب أن الإمام البيضاوي مع تصريحه في تفسير سورة إبراهيم عليه السلام، وتفسير سورة الأحقاف: بأن المظالم لا يجبها الإسلام، والمغفور به إنما هو ما بينه تعالى وبين<sup>(١)</sup> عباده من الذنوب، ولذلك جيء بأداة التبعية<sup>(٢)</sup>، كيف قال في تفسير سورة نوح عليه السلام: بعض ذنوبكم، وهو ما سبق؛ فإن الإسلام يجبهه فلا يؤخذكم به في الآخرة<sup>(٣)</sup>؟ = حيث أخذ ما يجبهه الإسلام عاماً لنوعي الذنوب، فاضطر في

(١) في (أ): «وما بين».

(٢) انظر: «تفسير البيضاوي» (٣/١٩٤) و(٥/١١٧).

(٣) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥/٢٤٨).



توجيه البعضية إلى أن اعتبره<sup>(١)</sup> بالنسبة إلى جميع ما كان قبل الإسلام وبعده من جنس الذنب.

وقيل: جيء بـ (من) في خطاب الكفرة دون المؤمنين في جميع القرآن تفرقة بين الخطابين<sup>(٢)</sup>.

وقال البيضاوي في تفسير سورة إبراهيم عليه السلام:

ولعل المعنى فيه: أن المغفرة حيث جاءت في خطاب الكفار مرتبة على الإيمان، وحيث جاءت في خطاب المؤمنين مشفوعة بالطاعة والتجنب عن المعاصي ونحو ذلك، فتناول الخروج عن المظالم<sup>(٣)</sup>.

ولا يذهب<sup>(٤)</sup> عليك أن التفرقة المذكورة إنما تتم أن لو لم يجرى الخطاب للكفرة على العموم.

وقد جاء كذلك كما في قوله تعالى في سورة الأنفال: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ

يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

وقال الكلبي: كتب وحشي قاتل حمزة رضي الله عنه وأصحابه من مكة: إنا

ندمنا، وقد سمعناك تقرأ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨]، وقد فعلنا كل ذلك. فنزلت: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ [الفرقان:

(١) في (أ): «اعتباره».

(٢) انظر: «تفسير البيضاوي» (٣/١٩٤).

(٣) المصدر السابق، الموضع نفسه، إثر قوله المتقدم: «وقيل: جيء بـ (من) في خطاب الكفرة...».

(٤) في (أ): «ولا يخفى».

(٥) في (ب) و(م): «الآية».

[٧٠] فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ فَقَالُوا: لَا نَأْمَنُ أَنْ لَا نَعْمَلَ صَالِحاً - وفي رواية: فَقَالَ الْوَحْشِيُّ: هَذَا شَرْطٌ شَدِيدٌ، لَعَلِّي لَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ - فنزلت: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٩ و ١١٦] فقالوا: نَخَافُ أَنْ لَا نَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْمَشِيئَةِ، فنزلت: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً﴾ [الزمر: ٥٣] فأقبلوا مُسْلِمِينَ<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام البيضاوي: وتقييده بالتوبة خلاف الظاهر، ويدل على إطلاقه فيما عدا الشرك قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ والتعليل بقوله: ﴿إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ على المبالغة<sup>(٢) (٣)</sup>.

\*\*\*

- (١) ذكره عن الكلبي يحيى بن سلام في «تفسيره» (١/ ٤٩١)، والشعبي في «تفسيره» (٣/ ٣٢٤)، والماوردي في «النكت والعيون» (٤/ ١٥٨)، وغيرهم، والكلبي كذاب متروك.
- (٢) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥/ ٤٦) تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ يَعْبادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣].
- (٣) بعدها في (ب): «والحمد لله وحده والصلاة على من لا نبي بعده»، وفي (ح): «الحمد لله على التمام»، وفي (أ) و(د): «تمت».

الرسالة رقم: (٦٥) ..... **مَجْمُوعَةُ** **رِسَالَةِ** **ابْنِ كَمَالٍ** **الْبَيْهَقِيِّ**

# رِسَالَةٌ فِي تَحْقِيقِ السِّنَاتِ

تأليف العلامة  
**ابن كمال البيهقي**

نُطِعَ مُصَفَّهَةً عَنِ سَمْعَيْنِ خَطِيبَيْنِ

بِحَقِيقَةٍ وَتَهْلِيلٍ

ماهر أديب جوش

دارالكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم

من عذبت عبد العزيز انه قال لما تبهرت له البياض على العيانت وهو الميم كذا في الكتاب  
وقد ضمن على من عشتنا الظن في هذا المقام اسم العيشات ومعنى الظن هو ان لا يكفنه ليد  
ويشاهد الملام من استارها، فقال في يومه في بيوتها سينا في الاله على طوبى من المصعد وكتب  
ان يتركه بطوله البياض ودها الحيات فالاصح السيات في سنة العيشة ورتب العلم بالفتاوى  
الفتاوى من وجها للعلم، وبهذا المقام من السون بان حرا لصدق تسمية الجزء الذي هو لجهن باسم  
القدرة في هذا المقام بل هو في الاله وبيده الشريفه كمن في الاله وحق في القريين  
وحققنا وجه التبرير باسم الظن من الجزء، حيث برهنه السن بالسن بالقدرة كما قاله جعل  
منه كونه في الاثار واقول في هذا على طرف التمام وتمام المقام بين على حرفنا حصل  
وهذا في العيشات من خارج السنة لاجل العيشة كانه لا يقال في جميع السنة العيشة من راحة العيشة  
بالهنا ورتب على مثال ما قاله الجرحى ان تار بالمشهد يدنا به لانه احو حرة تسمى  
يا، فلا يلبس بالهنا وراثة الجزء على مثال كقولنا في بياننا كذا يا حيا منده في  
مقتضى هذا المقام والحري ان اشتباه حال العيشة من راحة هذه العيشة، شدة تام، فتم  
المقام، كلام ابن تيمية في الاخرة والظن في زوايا الاثار رتبا ياد في اثار الجزء بالهنا  
كمن قد تخاصمت الحرة ونكمت العزائم وخصار فجاره الاثر اذ في الاول وليتم بيده  
لم يقصده من تقصيرا حاشا

المكتبة السليمانية (س)

بسم الله الرحمن الرحيم  
من عذبت عبد العزيز انه قال لما تبهرت له البياض على العيانت وهو الميم كذا في الكتاب  
وقد ضمن على من عشتنا الظن في هذا المقام اسم العيشات ومعنى الظن هو ان لا يكفنه ليد  
ويشاهد الملام من استارها، فقال في يومه في بيوتها سينا في الاله على طوبى من المصعد وكتب  
ان يتركه بطوله البياض ودها الحيات فالاصح السيات في سنة العيشة ورتب العلم بالفتاوى  
الفتاوى من وجها للعلم، وبهذا المقام من السون بان حرا لصدق تسمية الجزء الذي هو لجهن باسم  
القدرة في هذا المقام بل هو في الاله وبيده الشريفه كمن في الاله وحق في القريين  
وحققنا وجه التبرير باسم الظن من الجزء، حيث برهنه السن بالسن بالقدرة كما قاله جعل  
منه كونه في الاثار واقول في هذا على طرف التمام وتمام المقام بين على حرفنا حصل  
وهذا في العيشات من خارج السنة لاجل العيشة كانه لا يقال في جميع السنة العيشة من راحة العيشة  
بالهنا ورتب على مثال ما قاله الجرحى ان تار بالمشهد يدنا به لانه احو حرة تسمى  
يا، فلا يلبس بالهنا وراثة الجزء على مثال كقولنا في بياننا كذا يا حيا منده في  
مقتضى هذا المقام والحري ان اشتباه حال العيشة من راحة هذه العيشة، شدة تام، فتم  
المقام، كلام ابن تيمية في الاخرة والظن في زوايا الاثار رتبا ياد في اثار الجزء بالهنا  
كمن قد تخاصمت الحرة ونكمت العزائم وخصار فجاره الاثر اذ في الاول وليتم بيده  
لم يقصده من تقصيرا حاشا

مكتبة جامعة هارفرد (ه)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى خَيْرِ الْمَعْلَمِينَ، وَخَاتَمِ  
الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.  
وَبَعْدُ:

فَإِنَّ قَوْلَ بَعْضِهِمْ: لَمْ يَتْرُكِ الْأَوَّلُ لِلْآخِرِ شَيْئًا. كَلَامٌ فِيهِ نَظَرٌ، فَكَمْ مِنْ مَسْأَلَةٍ  
اسْتَعَصَتْ عَلَى الْأَوَائِلِ وَقَدْ حَرَّرَهَا الْأَوَاخِرُ خَيْرَ تَحْرِيرٍ، وَكَمْ مِنْ أَمْرٍ سَهَا فِي بَيَانِهِ  
الْأَوَائِلُ، وَانْتَبَهَ إِلَى حَقِيقَتِهِ الْأَوَاخِرُ.

وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ فِي خُطْبَةٍ حَظَبَهَا: وَاعْلَمُوا أَنَّ النَّاسَ أَبْنَاءُ  
مَا يُحْسِنُونَ، وَقَدَّرُ كُلُّ أَمْرٍ مَا يُحْسِنُ، فَتَكَلَّمُوا فِي الْعِلْمِ تَتَبَيَّنَ أَقْدَارُكُمْ.

وَمِنْ هُنَا قَالُوا: لَيْسَ كَلِمَةٌ أَحْضَتْ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ مِنْ قَوْلِ عَلِيٍّ: قِيَمَةُ كُلِّ أَمْرٍ  
مَا يُحْسِنُ، وَلَا مِنْ كَلِمَةٍ أَضْرَّتْ بِالْعِلْمِ وَبِالْعُلَمَاءِ وَالْمَتَعَلِّمِينَ مِنْ قَوْلِ الْقَائِلِ: مَا تَرَكَ  
الْأَوَّلُ لِلْآخِرِ شَيْئًا<sup>(١)</sup>.

وَهَذِهِ الرِّسَالَةُ الَّتِي بَيْنَ أَيْدِينَا خَيْرٌ دَلِيلٌ عَلَى مَا ذَكَرْنَا، فَقَدْ رَامَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ  
كَمَالٍ بِإِشَارَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ أَنْ يُبَيِّنَ فِيهَا خَطَأَ الْمَقَالَةِ الْمَذْكُورَةِ قَبْلَ، لَكِنْ بِالْفِعْلِ لَا بِالْقَوْلِ،  
مُثَبِّتًا أَنَّ الْأَوَائِلَ قَدْ يَغْفُلُونَ أحيانًا عَنْ أُمُورٍ مِنَ النَّوَادِرِ، وَيُفَسِّرُونَهَا عَلَى غَيْرِ الْوَجْهِ

(١) انظر: «جامع بيان العلم» لابن عبد البر (١/١٩٨) ط: مؤسسة الريان.

الصَّحِيحِ وَالْمُتَبَادِرِ، فَأَرَادَ رَحْمَةُ اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْخَاطِرَةِ السَّرِيعَةِ حَضُّ الْمُتَعَلِّمِينَ مِنْ  
أَبْنَاءِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى عَدَمِ الْخُمُولِ فِي الْعُقُولِ، وَتَجَنُّبِ الْخُنُوعِ لِلْمَنْقُولِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ  
قَارِئَهَا سَيَقُولُ: هَذَا الْعِلْمُ بِحَرِّ زَاخِرٍ، فَكَمْ تَرَكَ الْأَوَّلُ لِلْآخِرِ.

وَمَوْضِعُ الرَّسَالَةِ كَلِمَةٌ مِنْ عِبَارَةٍ قَالَهَا الْخَلِيفَةُ الرَّاشِدُ الْخَامِسُ لِكَاتِبِهِ، فَوَقَفَ  
عِنْدَهَا الْعُلَمَاءُ، وَأَدْلَى كُلُّ بَدَلِيهِ الْفُقَهَاءَ، لَكِنْ مَا مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ رَوَى الْغَلَلَ، وَلَا طَبَّقَ  
الْمَفْصِلَ، وَلَا أَصَابَ فِي التَّحْرِيرِ، كَمَا يَرَى الْمُؤَلِّفُ النُّحْرِيرَ، الَّذِي جَاءَ بِالْكَلَامِ  
الْفَضْلَ، وَاللَّهُ وَلِيُّ الْفَضْلِ.

وَقَدْ وَقَعَ عِنْدَهَا فِي إِخْدَى النُّسَخَتَيْنِ:

«رِسَالَةٌ فِي تَحْقِيقِ السِّنَاتِ»

أَمَّا النُّسَخَةُ الْأُخْرَى فَجَاءَ فِيهَا: رِسَالَةٌ لِابْنِ كَمَالِ الْوَزِيرِ الْمَسْمُومِ بِ:

«السِّنِيَّةُ»

وَقَدْ اعْتَمَدْنَا فِي تَحْقِيقِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ عَلَى نُسَخَتَيْنِ خَطْبَتَيْنِ، لِبَعْضِهِمَا  
مُكَمَّلَتَيْنِ، الْأُولَى نَسَخَةٌ جَامِعَةٌ هَارِفِرْدَ، وَرَمَزُهَا (هـ)، وَالثَّانِيَةُ نَسَخَةٌ الْمَكْتَبَةُ  
السَّلِيمَانِيَّةُ، وَرَمَزُهَا (س).

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

المحقق

\*\*\*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ رَبِّ يَسْرٍ يَا كَرِيمٌ

عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّهُ قَالَ لِكَاتِبِهِ: طَوَّلِ الْبَاءَ، وَأَظْهِرِ السِّيَنَاتِ، وَدَوِّرِ الْمِيمَ،  
كَذَا فِي «الْكَشَافِ»<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ خَفِيَ عَلَيَّ بَعْضُ النَّاطِرِينَ فِي هَذَا الْمَقَامِ أَمْرُ السِّيَنَاتِ، وَمَعْنَى إِظْهَارِهَا،  
وَلَمْ يَنْكَشِفْ لَدَيْهِ وَجْهُ الْمَرَامِ عَنْ أَسْتَارِهَا، فَقَالَ: لَيْسَ فِي (بِسْمِ اللَّهِ) سِيَنَاتٌ إِلَّا أَنْ  
يُحْمَلَ عَلَيَّ (بِسْمِ اللَّهِ) الْمُتَعَدِّدِ<sup>(٢)</sup>.

وَحِينَئِذٍ يَجِبُ أَنْ يَقُولَ: (طَوَّلِ الْبَاءَاتِ وَدَوِّرِ الْمِيمَاتِ)، فَالْأَصْحَحُ: السَّنَاتُ جَمْعُ  
سِنَّةِ السَّيْنِ.

وَرَفَعَ الْعَلَامَةُ التَّفْتَازَانِيُّ اللَّثَامَ عَنْ وَجْهِ الْكَلَامِ، وَبَيَّنَّ الْمَرَامَ مِنَ السَّيْنِ بِأَنَّهُ  
هُوَ السَّنُّ؛ تَسْمِيَةً لِلْجُزْءِ - الَّذِي هُوَ الْعُمْدَةُ - بِاسْمِ الْكَلِّ، إِذْ مَا عَدَا السَّنَاتِ  
يُطْرَحُ فِي الدَّرَجِ.

(١) انظر: «الکشاف» للزمخشري (١/٥)، ووقع في مطبوعه: (السنات)، لكنني رجعت إلى نسختين

خطيتين له فوجدتها فيهما كما نقل المؤلف رحمه الله: (السينات)، وكذا جاءت عند الطيبي في

حاشيته على «الکشاف» المسماة «فتوح الغيب في الكشف عن قناع الرب» (١/٦٩٨) حيث قال:

قوله (يعني الزمخشري): «السينات»، ويروى: «السنات»، وهو أصح درايةً، والأول روايةً، جمع

سنة وهي رأس القلم وسنة السنين.

(٢) يعني: المتكرر قبل كل سورة من سور القرآن.

وَاتَّبَعَهُ الشَّرِيفُ النُّحْرِيُّ<sup>(١)</sup>، إِلَّا أَنَّهُ دَقَّقَ فِي التَّحْرِيرِ، وَحَقَّقَ وَجَهَ التَّعْبِيرِ بِاسْمِ  
الْكَلِّ عَنِ الْجُزْءِ، حَيْثُ قَالَ: وَعَبَّرَ عَنِ السَّنِّ بِالسِّينِ مُبَالَغَةً، كَأَنَّهُ قَالَ: اجْعَلْ  
سِنَّهُ كِسِينِهِ فِي الإِظْهَارِ<sup>(٢)</sup>.

وَقَدْ سَبَقَ إِلَيْهِ صَاحِبُ «الْكَشْفِ»<sup>(٣)</sup> حَيْثُ قَالَ: اجْعَلْ كُلَّ سِنِّهِ كِسِينِهِ، تَجَوُّزاً  
لِإِفَادَةِ الْمُبَالَغَةِ فِي الإِظْهَارِ، كَمَا تَقُولُ: اجْعَلْ كُلَّ سِنِّهِ سِينَةً، وَهَذَا أَصَحُّ دِرَايَةً وَرَوَايَةً  
مِنَ السَّنَاتِ بَدَلَهَا.

هَذَا مَبْلَغُ عِلْمِهِمْ فِي هَذَا الْمَقَامِ، وَعِنْدِي أَصْلُ الإِشْكَالِ<sup>(٤)</sup> عَلَى طَرَفِ  
الثَّمَامِ، وَتَمَامُ الْكَلَامِ مَبْنَاهُ<sup>(٥)</sup> عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ أَنَّ السِّينَاتِ هَاهُنَا جَمْعُ  
السَّنِّ لَا جَمْعُ السِّينِ، فَإِنَّهُ لَا يُقَالُ فِي جَمْعِ السَّنِّ: السَّنَاتُ، حَذْراً عَنِ الِاتِّبَاسِ  
بِالْمَصَادِرِ الَّتِي تَجِيءُ عَلَى فِعَالٍ، كَمَا قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: أَصْلُ الدِّينَارِ: دَنَارٌ  
بِالتَّشْدِيدِ، فَأُبْدِلُ مِنْ أَحَدِ حَرْفِي تَضْعِيفَهُ يَاءً لئَلَّا يَلْتَبَسَ بِالْمَصَادِرِ الَّتِي تَجِيءُ

(١) فِي (هـ): «وَاتَّبَعَهُ الْمُحَشِّي النُّحْرِيُّ»، وَالْمُؤَدَّى وَاحِدٌ، وَالْمُرَادُ: الْعَلَمَةُ عَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ،  
الْمَعْرُوفُ بِالشَّرِيفِ الْجُرْجَانِيِّ، صَاحِبُ الْمَصْنُفَاتِ الْكَثِيرَةِ، مِنْهَا الْحَاشِيَةُ الْمَشْهُورَةُ عَلَى أَوَّلِ  
«الْكَشْفِ» إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعْضُ مَنَاقِبِهِ فَمَا فَوْقَهَا﴾. وَهِيَ مَطْبُوعَةٌ  
مَعَ «الْكَشْفِ» فِي حَاشِيَتِهِ.

(٢) مِنْ قَوْلِهِ: «كَأَنَّهُ قَالَ: اجْعَلْ سِنَّهُ...» إِلَى هُنَا لَيْسَ فِي (هـ).

(٣) «الْكَشْفِ» حَاشِيَةُ عَلِيٍّ «الْكَشْفِ» لِعَمْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَزْوِينِيِّ الْمَتَوَفَى سَنَةَ (٥٧٤٥هـ). انظُرْ:

«كَشْفُ الظُّنُونِ» (٢/١٤٧٥).

(٤) مِنْ قَوْلِهِ: «وَقَدْ سَبَقَ إِلَيْهِ صَاحِبُ الْكَشْفِ...» إِلَى هُنَا لَيْسَ فِي (س)، وَوَقَعَ بَدَلًا مِنْهُ فِي

(س): «وَأَقُولُ: هَذَا كُلُّهُ».

(٥) فِي (س): «مَبْنِي».



عَلَى فِعَالٍ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كِذَابًا﴾ [النبا: ٢٨] (١).

هَذَا مَا عِنْدِي فِي تَحْقِيقِ هَذَا الْمَقَامِ، وَلِعَمْرِي إِنَّ اشْتِبَاهَ حَالِ السَّيْنِ عَلَى أَمْثَالِ هَؤُلَاءِ الْفُضْلَاءِ شَيْنٌ تَامٌ؛ فَنِعَمَ الْكَلَامُ كَلَامٌ أَبِي تَمَامٍ:

كَمْ تَرَكَ الْأَوَّلُ لِلْآخِرِ (٢)

وَالظَّاهِرُ فِي زَوَايَا الْأَفْكَارِ خَبَايَا، وَفِي أَبْكَارِ الْخَوَاطِرِ سَبَايَا، لَكِنْ قَدْ تَقَاصَرَتْ  
الْهِمَمُ، وَنَكَصَتْ الْعَزَائِمُ، فَصَارَ قُصَارَى الْآخِرِ أَنْ يَتَّبِعَ الْأَوَّلَ، وَلَيْتَهُ يَتَّبِعُهُ وَلَمْ يَقْصُرْ  
عَنْهُ تَقْصِيرًا فَاجِحًا.

\*\*\*

(١) انظر: «الصحاح» (مادة: دنر).

(٢) عجز بيت لأبي تمام، كما في «الخصائص» لابن جني (١/١٩١)، و«التاج» (١/٧٧)، وصدرة:

يَقُولُ مَنْ تَقَرَّغَ أَسْمَاعُهُ



الرسالة رقم: (٦٦) ..... جمع الرسائل  
ابن كمال باشا

# رِسَالَةٌ فِي بَيَانِ أَكْثَرِ مِنْ أُنْ

تأليف العلامة  
ابن كمال باشا

طبع مطبعة عن نسختين خطيتين

تجليق وتعليق

ماهر أديب جوش

دار الكتب

بسم الله الرحمن الرحيم  
 الحمد لله رب العالمين  
 والصلاة والسلام على  
 سيدنا محمد وآله الطيبين  
 الطاهرين  
 وبعد  
 انما ارسلنا رسلنا بالبينات  
 وانزلنا معهم الكتاب  
 والميزان ليمتحنوا به  
 اعمالهم  
 انما ارسلناك بالبينات  
 وانزلنا معك الكتاب  
 والميزان  
 انما ارسلناك بالبينات  
 وانزلنا معك الكتاب  
 والميزان  
 انما ارسلناك بالبينات  
 وانزلنا معك الكتاب  
 والميزان

بسم الله الرحمن الرحيم  
 الحمد لله رب العالمين  
 والصلاة والسلام على  
 سيدنا محمد وآله الطيبين  
 الطاهرين  
 وبعد  
 انما ارسلنا رسلنا بالبينات  
 وانزلنا معهم الكتاب  
 والميزان ليمتحنوا به  
 اعمالهم  
 انما ارسلناك بالبينات  
 وانزلنا معك الكتاب  
 والميزان  
 انما ارسلناك بالبينات  
 وانزلنا معك الكتاب  
 والميزان  
 انما ارسلناك بالبينات  
 وانزلنا معك الكتاب  
 والميزان

مکتبہ عاطف افندي (ع)

بسم الله الرحمن الرحيم  
 الحمد لله رب العالمين  
 والصلاة والسلام على  
 سيدنا محمد وآله الطيبين  
 الطاهرين  
 وبعد  
 انما ارسلنا رسلنا بالبينات  
 وانزلنا معهم الكتاب  
 والميزان ليمتحنوا به  
 اعمالهم  
 انما ارسلناك بالبينات  
 وانزلنا معك الكتاب  
 والميزان  
 انما ارسلناك بالبينات  
 وانزلنا معك الكتاب  
 والميزان  
 انما ارسلناك بالبينات  
 وانزلنا معك الكتاب  
 والميزان

بسم الله الرحمن الرحيم  
 الحمد لله رب العالمين  
 والصلاة والسلام على  
 سيدنا محمد وآله الطيبين  
 الطاهرين  
 وبعد  
 انما ارسلنا رسلنا بالبينات  
 وانزلنا معهم الكتاب  
 والميزان ليمتحنوا به  
 اعمالهم  
 انما ارسلناك بالبينات  
 وانزلنا معك الكتاب  
 والميزان  
 انما ارسلناك بالبينات  
 وانزلنا معك الكتاب  
 والميزان  
 انما ارسلناك بالبينات  
 وانزلنا معك الكتاب  
 والميزان

مکتبہ عاشر افندي (ش)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة التحقيق

الحمدُ لله في السَّراءِ والضَّراءِ، حمداً يَزِيدُ على الإِحصاءِ، والصَّلَاةِ والسَّلَامِ  
على عبدهِ ورسولهِ محمدٍ خاتمِ الأنبياءِ، صلاةً دائمةً بلا انقضاءِ، وعلى آله الأئمَّاءِ،  
وأصحابه الأتقياءِ.

وبعدُ:

فهذه رسالةٌ مُوجِزةٌ للعلامةِ ابنِ كمالِ باشا، أَلْفَها في اسْتِيفاءِ شرحِ جُمْلَتَيْنِ  
اشْتَهَرَتَا بينَ النَّاسِ وعلى ألسِنِ العُلَماءِ، وهما عبارةُ: (أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَى)، وعبارةُ:  
(أَشْهَرُ مِنْ أَنْ يَخْفَى) وشبَّههما، وقد جاءَ عنوانُها في إحدى النُّسخَتَيْنِ المعتمَدَتَيْنِ:

«رسالةُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَى وَأَشْهَرُ مِنْ أَنْ يَخْفَى»

بينما لم يُذكَرْ في النُّسخةِ الأخرى شيءٌ يتعلَّقُ بالعنوانِ.

وقد افْتَتَحَها المؤلِّفُ باستِهلالاتٍ لطيفٍ على طريقةِ الكثيرِ مِنَ العُلَماءِ في تَضَمِينِ  
الاستِهلالاتِ بِالْفَاطِطِ العُنْوَانِ، حيثُ أدرَجَ الجُمْلَتَيْنِ المذكورتَيْنِ في تقديمِه للرِّسالةِ  
فقال: الحمدُ لله شُبْحانَهُ وتعالى حمداً أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَى، وأصْلِي على نبيِّه مُحَمَّدٍ  
أَفْضَلِ الرُّسُلِ أَشْهَرِ مِنْ أَنْ يَخْفَى.

ولا شكَّ أَنَّ المعنى العامَّ للجُمْلَتَيْنِ المذكورتَيْنِ وما يُشابهُهُما معروفٌ عندَ  
النَّاسِ مِنْ قائلٍ وسامِعٍ، ولكنَّ الإشْكَالَ الَّذِي لا بُدَّ مِنْ بيانِهِ وحَلِّهِ يَظْهَرُ عندَ عَرَضِها

على القواعد النحويّة، وهذا بالتحديد غرض المؤلف من هذه الرسالة، حيث بين ذلك بقوله: هذه تعليقة مبيّنة لتراكيب شاع بين العلماء استعمالها، وعجز نحاريّ الفضلاء وحدّاقهم عن حلّها.

وقد نقل في حلّ الإشكال ثلاثة مذاهب: اثنان منها عن التفتازانيّ والشريف الجرجانيّ، والثالث لم يُعَيّن قائله، ثمّ - كعادته - تعقّب الثلاثة، ذاكراً ما في كلّ منها من مآخذ لا يتنبّه لمثلها إلا عالم نحريّ كهذا العلامة رحمه الله تعالى.

وهذه الرسالة لم يُكثِر فيها المؤلف من النقل، بل اقتصر في النقل عن إمامين من الأئمة المعروفين بالتحقيق المشهورين بالتدقيق، وهما: السعد التفتازانيّ، والشريف الجرجانيّ.

وقد اعتمدنا في تحقيقها على نسختين خطيتين: الأولى نسخة عاطف أفندي ورّمزها (ع)، والثانية نسخة عاشر أفندي ورّمزها (ش)، وهي أجود من الأولى وأصحّ الفاظاً، وإن تميّزت الأولى بالتعليقات والتوضيحات في الهامش.

والحمد لله رب العالمين

المحقق

\*\*\*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حَمْدًا أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُحْصَى، وَأَصْلِي عَلَى نَبِيِّ مُحَمَّدٍ  
أَفْضَلِ الرُّسُلِ أَشْهَرَ مِنْ أَنْ يَخْفَى، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَسَلَّمَ، صَلَاةً  
وَسَلَامًا أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يَضْبِطَهَا الْقَلَمُ.

أما بعدُ:

فَهَذِهِ تَعْلِيْقَةٌ<sup>(١)</sup> مُبَيِّنَةٌ لِتَرَائِبِ شَاعِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ اسْتِعْمَالُهَا، وَعَجَزَ نَحَارِيرُ  
الْفَضْلَاءِ وَحَدِّاقُهُمْ عَنْ حَلِّهَا، وَهِيَ مَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ بِطَرِيقِ التَّضْمِينِ، أَعْنِي  
قَوْلَهُمْ: أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَى، وَ: أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يَضْبِطَهَا الْقَلَمُ، وَمِنْ هَذَا الْقَبِيلِ  
قَوْلُ الشَّاعِرِ:

النَّاسُ أَكْبَسُ مِنْ أَنْ يَمْدَحُوا رَجُلًا      مَا لَمْ يَرَوْا عِنْدَهُ آثَارَ إِحْسَانٍ<sup>(٢)</sup>  
وَجَهْ الإِشْكَالُ فِي هَذِهِ التَّرَائِبِ<sup>(٣)</sup> هُوَ أَنَّ مَوْصُوفَ اسْمِ التَّفْضِيلِ لَا بَدَأَ أَنْ يَكُونَ  
مُشْتَرِكًا مَعَ الْمَفْضَلِ عَلَيْهِ فِي نَفْسِ الْفِعْلِ، مَعَ زِيَادَةِ فِي الْمَفْضَلِ فِي نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ  
ذَلِكَ الْفِعْلِ.

(١) كلمة: (تعليقة) من (ش).

(٢) البيت لعبد الملك بن عبد الرحيم الحارثي، كما في «وفيات الأعيان» (٦/ ٧٠).

(٣) في (ع): «في هذا التركيب».

وَلَا يَخْفَى عَلَيْكَ أَنَّ قَوْلَكَ هَذِهِ الْجُمْلَةُ: أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَى، وَنَظِيرُهُ<sup>(١)</sup>،  
لَيْسَ فِيهَا هَذَا الْاِشْتِرَاكُ؛ لِأَنَّ الْإِحْصَاءَ غَيْرُ قَابِلٍ لِلكَثْرَةِ، وَحَيْثُ انْتَقَى  
شَرْطُ التَّفْضِيلِ لَمْ يَتَحَقَّقِ التَّفْضِيلُ مَعَ أَنَّهُ مَرَادٌ مِنَ الْكَلِمَاتِ الْمَذْكُورَةِ  
بِلا اشْتِبَاهٍ.

وَوَجْهُ التَّفْصِي عَنِ هَذَا الْاِشْتِرَاكِ: هُوَ أَنَّ الْمُفْضَلَ عَلَيْهِ هَاهُنَا مَقْدَرٌ، وَالتَّقْدِيرُ:  
أَكْثَرُ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْإِحْصَاءُ<sup>(٢)</sup>، إِذِ الْكَثْرَةُ لَا تَتَحَقَّقُ فِي الْأَوْصَافِ إِلَّا بِوَسِطَةِ  
مَوْصُوفَاتِهَا، فَكَلِمَةٌ (مِنْ) مُتَعَلِّقَةٌ بِاسْمِ التَّفْضِيلِ قَطْعًا.

ثُمَّ إِنَّهُ لَمَّا كَانَ مَوَاقِعُ اسْتِعْمَالِ هَذِهِ التَّرَاكِيِبِ ادِّعَاءِ الْاِمْتِنَاعِ، مَثَلًا قَوْلَكَ  
هَذِهِ الْجُمْلَةُ: أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَى، يُرَادُ بِهِ: يَمْتَنَعُ إِحْصَاؤُهُ عَادَةً، وَلَا شَكَّ أَنَّ  
الزَّائِدَ فِي<sup>(٣)</sup> الْكَثْرَةِ عَلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْإِحْصَاءَ يَلْزَمُهُ اِمْتِنَاعُ الْإِحْصَاءِ، فَيُرَادُ بِهِ  
التَّرَاكِيِبِ مَعَانِيهَا الْأَصْلِيَّةُ لِيُنْتَقَلَ مِنْهَا إِلَى الْاِمْتِنَاعِ اللَّازِمِ لَهَا، فَيَكُونُ مِنْ قَبِيلِ  
الْكِنَايَةِ، فَهَذِهِ التَّرَاكِيِبُ يُعْتَبَرُ فِي مَعَانِيهَا الْأَصْلِيَّةِ التَّفْضِيلُ، وَفِي مَعَانِيهَا الْكِنَايَةِ  
ادِّعَاءُ الْاِمْتِنَاعِ.

إِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَاعْلَمْ أَنَّ الْعُلَمَاءَ سَلَكُوا فِي دَفْعِ الْاِشْتِرَاكِ الْمَذْكُورِ ثَلَاثَةَ  
مَسَالِكَ:

(١) فِي (ش): «وَنَظِيرُهُ».

(٢) فِي هَامِشِ (ع): «إِنَّ أَرَادَ بِمَتَعَلَّقِ الْإِحْصَاءِ بِالْفِعْلِ فَلَا دِلَالَةَ عَلَى الْمَعْنَى الْكِنَايَةِ، أَعْنِي: الْاِمْتِنَاعَ  
الَّذِي ذَكَرَهُ، وَإِنْ أَرَادَ مَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ مَتَعَلَّقَ الْإِحْصَاءِ فَيَكُونُ الْمُرَادُ مَا ذَكَرَهُ الشَّرِيفُ كَمَا سَبَّيْنُهُ  
إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى».

(٣) فِي (ع): «عَلَى».



الأول: مَسَلُّكَ العَلَّامَةِ التَّفْتَازَانِيَّ حَيْثُ قَالَ: كَلِمَةٌ (مِنْ) مُتَعَلِّقَةٌ بِفِعْلِ يَتَضَمَّنُهُ التَّفْضِيلُ<sup>(١)</sup>؛ أَي: مُتَبَاعِدَةٌ فِي الكَثْرَةِ مِنْ صَبْطِ القَلَمِ وَمِنْ الإِحْصَاءِ.

وَلَا يَخْفَى عَلَيْكَ أَنَّ هَذَا التَّبَاعُدَ هُوَ المَعْنَى الكِنَائِيَّةُ، فَيَلْزِمُ عَلَيَّ مَا ذَكَرَهُ أَنَّ لَا يُعْتَبَرُ المَعْنَى الأَصْلِيَّةُ، وَأَنَّ لَا يَتَعَلَّقُ كَلِمَةٌ (مِنْ) بِالمَعْنَى الأَصْلِيَّةِ، وَكِلَاهُمَا فَاسِدَانِ<sup>(٢)</sup>.

وَلِهَذَا أوردَ عَلَيْهِ الشَّرِيفُ الفاضلُ سؤَالَ حَيْثُ قَالَ: إِنَّ (مِنْ) إِذَا لَمْ تَكُنْ تَفْضِيلِيَّةً فَقَدْ اسْتَعْمَلَ أَفْعَلَ التَّفْضِيلِ بَدُونِ الأَشْيَاءِ الثَّلَاثَةِ.

وَالثَّانِي: مَسَلُّكَ الفاضلِ الشَّرِيفِ، حَيْثُ قَالَ: إِنَّ التَّفْضِيلَ مُرَادٌ بِلَا شَكٍّ، فَالمَعْنَى: أَكْثَرُ مِمَّا يُمْكِنُ أَنْ يُحْصَى<sup>(٣)</sup>.

وَأَنْتَ خَيْرٌ بِأَنَّ هَذَا التَّقْدِيرَ يُصَحِّحُ التَّفْضِيلَ فَقَطْ، فَلَا<sup>(٤)</sup> تَعْرُضُ فِي كَلَامِهِ لِلْمَعْنَى الثَّانِي الَّذِي هُوَ المَقْصُودُ الأَصْلِيُّ مِنَ التَّرَاكِيِبِ المَذْكُورَةِ كَمَا يَبَيِّنُهُ.

(١) كَلِمَةٌ: (التَّفْضِيلِ) ساقطة من (ع)، وجاء في هامشها هنا: (وهذا هو الَّذِي اختاره ابنُ هشامٍ في «مغني اللبيب» لكنه بعيدٌ من حيث إنه لا قرينة على التَّضَمِينِ، وكَلِمَةٌ (مِنْ) لا تكون قرينة للتَّبَاعُدِ، وإنما تكون قرينةً للابتداء، نعم لو كان عن مكانٍ من لكان قرينةً فتدبر).

(٢) في هامش (ع): «حاصلُ الفسادِ الثَّانِي ما ذكره الشَّرِيفُ، وحاصلُ الفسادِ الأوَّلِ اعتبارُ المَعْنَى الكِنَائِيَّةِ حِينَئِذٍ غَيْرُ ملحوظٍ أصلاً فمُحَالٌ، وإن أراد أنه غيرُ مُرَادٍ فلا فسادَ فيه».

(٣) في هامش (ع): «ولا يشتبه عليك أنَّ قوله: أَكْثَرُ مِمَّا لا [كذا، والصواب حذف (لا)] يُمكنُ، مُتَعْرَضٌ لِلْمَعْنَى الكِنَائِيَّةِ؛ لأنَّ ما هو أَكْثَرُ مِمَّا يُمكنُ أَنْ يُحْصَى يكونُ لا محالةً مُمتنعَ الإحصاءِ، ولا يكونُ

أَكْثَرُ مِمَّا يُمكنُ إحصاءُهُ، نعم يردُّ ذلك على من لم يعتدَّ قَيْدَ الإمكانِ، فتدبر».

(٤) في (ع): «ولا».

وَالثَّلَاثُ: مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَنَّ التَّقْدِيرَ: أَكْثَرُ مِنْ مُتَعَلِّقِ الضَّبْطِ  
وَمُتَعَلِّقِ الْإِحْصَاءِ، وَأَكْبَسُ مِنْ فَاعِلٍ مَدْحٍ بِلا رُؤْيَةٍ إِحْسَانٍ.

وَلَا يَشْتَبَهُ عَلَيْكَ أَنَّ هَذَا أَيْضاً تَصْحِيحٌ لِمَعْنَى (١) التَّفْضِيلِ، وَهَذَا الْقَائِلُ  
وَأَنَّ صَحَّحَ هَذَا الْمَعْنَى لَكِنْ فَاتَهُ التَّعَرُّضُ لِلْمَعْنَى الْكِنَائِيَّةِ الَّتِي هُوَ الْمَقْصُودُ  
الْأَصْلِيُّ مِنْ هَؤُلَاءِ التَّرَاكِيِبِ (٢).

\*\*\*

(١) فِي (ع): «مَتَصَحَّحٌ كَمَعْنَى».

(٢) بَعْدَهَا فِي (ش): «وَاللَّهِ يَقُولُ الْحَقُّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ، وَهُوَ حَسْبِي وَنَعْمَ الْوَكِيلَ، تَمَّتْ

الرِّسَالَةُ». وَفِي هَامِشِ (ع): (تَمَّتِ الرِّسَالَةُ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ [...] الْحَاجُّ أَبُو بَكْرٍ بَنُ عَلِيٍّ [...])

فِي سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَأَلْفٍ).

الرسالة رقم: (٦٧) ..... **مجموع الفتاوى** **ابن كمال الشبرا**

# رِسَالَةٌ فِي بَيَانِ السَّرَابِ وَالْأَلِ


تأليف **ابن كمال الشبرا**

طبع بمطبعة عن نسخين خطيين


تخفيف وتصحيح

ماهر أديب حبوش

دار الأمل للطباعة



مكتبة أسعد افندي (د)



المكتبة الحميدية (ح)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
مَقَدِّمَةٌ لِتَحْقِيقِ


الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ،  
وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.  
وَبَعْدُ:

فهذه رسالة لطيفة للعلامة ابن كمال باشا في شرح معنى كلِّ مِنَ السَّرَابِ وَالْآلِ،  
وَيَبَيِّنُ خَطَأَ مَنْ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمَا.  
وقد نَقَلَ فِيهَا الْمُؤَلَّفُ لِتَحْصِيلِ الْغَايَةِ الْمَذْكُورَةِ مِنْ مَصْدَرَيْنِ، وَهُمَا: «الصَّحَاحُ»  
لِلْجَوْهَرِيِّ، وَ«تَفْسِيرُ الْبِيضَاوِيِّ».  
وَاعْتَمَدْنَا فِي تَحْقِيقِهَا عَلَى نُسَخَتَيْنِ خَطِيئَتَيْنِ هُمَا: أَسْعَدُ أَفندي وَرَمَزُهَا (د)،  
وَالْحَمِيدِيَّةُ وَرَمَزُهَا (ح).

والحمد لله رب العالمين

المحقق

\*\*\*



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَلَا إِنَّ دُنْيَاكَ مِثْلُ الْوَدِيدَةِ      جَمِيعُ أَمَانِيكَ فِيهَا خَدِيدَةٌ  
فَلَا تَغْتَرِرْ بِالَّذِي نِلْتَ مِنْهَا      فَمَا هِيَ إِلَّا سَرَابٌ بِقِيَعَةٍ<sup>(١)</sup>

السَّرَابُ: الذي تَرَاهُ نِصْفَ النَّهَارِ كَأَنَّهُ مَاءٌ. ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ الْإِمَامُ الْبَيْضَاوِيُّ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ النَّوْرِ: هُوَ مَا يُرَى فِي الْفَلَاةِ مِنْ لَمَعَانِ  
الشَّمْسِ عَلَيْهَا وَقَتَ الظَّهِيرَةِ<sup>(٣)</sup> فَيُظَنُّ أَنَّهَا مَاءٌ يَسْرُبُ؛ أَي: يَجْرِي<sup>(٤)</sup>.

وَهُوَ غَيْرُ الْأَلِ عَلَى مَا نَصَّ عَلَيْهِ الْجَوْهَرِيُّ حَيْثُ قَالَ: وَالْأَلُ: الذي تَرَاهُ فِي أَوَّلِ  
النَّهَارِ وَآخِرِهِ كَأَنَّهُ يَرْفَعُ الشُّخُوصَ، وَلَيْسَ هُوَ السَّرَابُ<sup>(٥)</sup>.

فَمَنْ قَالَ: وَالْأَلُ مَا يُرَى فِي طَرْفِي النَّهَارِ مِنَ السَّرَابِ، فَقَدْ أَخْطَأَ حَيْثُ حُكِمَ يُفْرَقُ  
بَيْنَهُمَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ<sup>(٦)</sup>.

(١) البيتان من المتقارب، وهما دون نسبة في «بیتة الدهر» للثعالبي (٤/٤٧٧).

(٢) انظر: «الصحاح» (مادة: سرب).

(٣) في (د): «الظهر»، والمثبت من (ح)، وهو الموافق لما في المصدر.

(٤) انظر: «تفسير البيضاوي» (٤/١٠٩).

(٥) انظر: «الصحاح» (مادة: أول).

(٦) وقد شرح المؤلف معنى «السراب» في رسالته: «معشر الحشر في شرح العشر»، وهي مطبوعة

ضمن هذا المجموع، في المجلد الأول، قسم التفسير.





التَّيْبِيَّةُ  
عَلَى  
غَطِّ الْجَاهِلِ وَالنَّبِيِّ

تأليف العلامة  
**ابن كمال باشا**

طبع مطبعة عن نعتين مطبوعين

بجيتيق وبتليق

ماهر اديب جوش

دار الكتب



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقْدَمَةُ الْمُتَحَقِّقِ

الحمدُ لله الواحدِ المَنَّانِ، الذي خَلَقَ الإنسانَ، وعَلَّمَهُ البَيَانَ، والصَّلَاةَ والسَّلَامَ  
على النبيِّ الكريمِ، المرشِدِ إلى الصُّرَاطِ المُسْتَقِيمِ، وصاحبِ الخُلُقِ العَظِيمِ،  
واللِّسَانِ الفَصِيحِ القَوِيمِ، وعلى آلِهِ وأصحابِهِ أَجْمَعِينَ.  
وبعدُ:

فإنَّ سَقَطَاتِ اللِّسَانِ عِنْدَ العَوَامِّ كَثِيرَةٌ، فَمِنْهَا مَعْرُوفَةٌ مَشهُورَةٌ، وَأُخْرَى خَفِيَّةٌ  
مَغْمُورَةٌ، وَبَعْضُهَا إِنْ كَانَ يَحْتَمِلُ أَضْعَفَ وَجْهَيْنِ، فَإِنَّ البَاقِيَّ خَطَأً بِلَا شَكٍّ أَوْ مَيِّنٍ،  
لَكِنَّ الطَّامَّةَ فِي هَذَا المَجَالِ، هُوَ مَا انْتَسَلَ مِنْهَا إِلَى كُتُبِ العُلَمَاءِ مِنْ مُحَرَّرِ المَقَالِ،  
فَكَانَ لَا بَدَّ مِنَ البَيَانَ، وَجَلَاءِ الحَالِ عَنِ أَهْلِ اللِّسَانِ، فَجَاءَ هَذَا المَوْئَلَّفُ الحَافِلُ،  
الذي سَمَّاهُ المَوْئَلَّفَ:

«التَّنْبِيهِ عَلَى غَلَطِ الجَاهِلِ والنَّبِيهِ»

ليكونَ تَنبِيهاً لِلغَافِلِ، وَتَعْلِيماً لِلجَاهِلِ، وَرَوَاءَ لَعْلِيلِ السَّائِلِ، مِنَ العَلَامَةِ  
ابنِ الكَمَالِ، الذي بَرَعَ فِي كُلِّ مَجَالٍ، وَأَحْسَنَ فِي كُلِّ قَيْلٍ وَقَالَ، نَاقِبِلاً عَنِ أَهْلِ  
اللِّسَانِ، وَعِلْمَاءِ البَيَانَ، وَمُبَيِّناً الأَصْلَ فِي هَذِهِ القَضِيَّةِ؛ أَنَّ كَثْرَةَ اسْتِعْمَالِ الغَلَطِ  
لَا يُخْرِجُهُ عَنِ الغَلَطِيَّةِ.

وقد قال في بيانٍ منهجه فيه: فَحَصَلَ لِي مَا أَرَبِي عَلَى مِثَّةِ لَفْظٍ مِنَ السَّقَطِ، بَعْضُهَا

للخاصة وبعضها للعامة فقط، وذكرت مُراعياً ترتيباً للحروف الأصلية في الأول والثاني، دُونَ الآخرِ الذي هو أساس المباني، إذ لو اعتبرت لزادت عدة الفصول والأبواب، على حجم هذا الكتاب.

لكن لا بد من التنبيه، أن بعض ما قاله هذا العالمُ النبيه، كان خاصاً بزمانه، أو ربّما أيضاً بمكانه، وقد طَوَاهُ النسيان، وتَوَالِي السنين والأزمان، والبعض الآخر قد فُشَا حَتَّى نَمَى إلينا، ففيه من الفوائد والعوائد ما يجري علينا.

فمما قد اندثر وتُرِكَ: استعمال المتروك بمعنى التارك، وإدخال ياء على كلمة الإباء لتصبح: الإبياء، وقولهم في أبي أيوب الصّحابي: أيوب، وفي المعدة: مَعِيدَةٌ، بزيادة ياء. وغير ذلك كثير.

وهذه السقطات وإن كان أكثرها لم يصل إلينا، ولا هو من الشائع فيما بيننا، لكن فائدة هذه الرسالة إنما تكمن في بيان الأخطاء التي كانت مُنتشرة في عصر المؤلف بين الخاصة من أهل العلم، حيث إنها تكون للمُطَّلِع على ما كُتِبَ في ذلك الزمان والباحث فيه عوناً في معرفة ما وَقَعَ في تلك المؤلفات من الزلات، وما خالطها من الأخطاء والتحرّفات.

ومما يجدر في هذا المقام بالذكر، أن المؤلف ليس فقط من أهل الشر، بل هو بارع حسن الشعر، وربّما تَضَطَّرَّهُ الأحوال، إلى سبيل الارتجال، فإنه كما رأى البعض كما قال، لا يحومون حول الرّشاد، ولا يذرون ما هم عليه من العناد، وجدّ للطعن فيهم مجالاً، فقال بديهياً وارتجالاً:

إلى الله أشكو البائعين لجهلهم  
بتحريك رأس بعد لبس عمامة  
فنون المعاني بالدعاوى الكواذب  
وغمز بعين ثم رمز بحاجب

ومما قاله في هذه الرسالة الشَّمَاء، حطاً على مَنْ حَرَّفَ لفظَ الإِبَاءِ:

أخو الجهلِ الموفِّرِ لا يُيالي      أينطِقُ بالخطأ أم بالصوابِ  
وأما مَنْ له عقلٌ سليمٌ      أبى يابى إباءً فهو أبِ

وقال ردّاً على مَنْ مدَّ همزةً لفظِ الأَوَانِ، التي هي في معنى الزَّمانِ:

أُنكِرُ لِحَنَ أبنَاءِ الزَّمانِ      ووَهمَ النَّاسِ في لَفْظِ الأَوَانِ  
ولو حاولتَ للأوهامِ عدّاً      إذا ضاقتَ عن البعضِ الأواني

لكن لعلَّ ممَّا يُؤخَذُ على المؤلِّفِ فيها عَدَمُ الدَّقَّةِ وَقَلَّةُ التَّسْبِيتِ في بعضِ الأحكامِ، ومن ذلك قوله في (التَّرْجَمَانُ): يَقُولُونَهُ بفتحِ التَّاءِ وَضَمِّ الجِيمِ، ولم يُقَلِّ به أحدٌ من أصحابِ اللُّغَةِ، قال في «القاموس»: التَّرْجَمَانُ كَعُنُقُوانٍ وَزَعْفَرَانٍ وَزَبْرِقانٍ: المفسِّرُ لللسانِ.

فقوله: (وزبرقان)، كذا وَقَعَ في النُّسخِ، والذي في «القاموس» (مادة: ترم): (وزَيْهقان) وهو بفتحِ الرَّاءِ وَضَمِّ الهاءِ كما في «التَّاجِ»، وهذا يُصَحِّحُ ما خطَّاهُ المؤلِّفُ، وبه يَنْتَقِضُ قوله: (ولم يُقَلِّ به أحدٌ من أهلِ اللُّغَةِ)، بل هذه العبارةُ مردودةٌ بكلامِ غيرِ «القاموس» أيضاً، فقد ابتدأ القاضي عياضُ في «المَشَارِقِ» وجوهَ ضبطِ التَّرْجَمَانِ بقوله: بفتحِ التَّاءِ وَضَمِّ الجِيمِ<sup>(١)</sup>.

وقال صاحبُ «مختار الصَّحاحِ»: (التَّرْجَمَانُ) وَجَمَعُهُ (تَرَاجِمُ) كزَعْفَرَانٍ وَزَعَاْفِرٍ، وَضَمُّ الجِيمِ لُغَةٌ، وَضَمُّ التَّاءِ وَالْجِيمِ مَعَالُغَةٌ<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «مشارق الأنوار» (١/١٢٠).

(٢) انظر: «مختار الصحاح» (مادة: رجم).

بل جَعَلَهَا الْبَعْضُ أَجُودَ اللَّغَاتِ، فقد قال صاحبُ «المِصْبَاحِ»: وفيه لُغَاتٌ  
أَجُودُهَا فَتَحُ التَّاءِ وَصَمَّ الْجِيمِ (١).

فكيف يقول المؤلفُ بعدَ هذا: لم يُقَلِّ به أحدٌ من أهلِ اللُّغة؟!!

كما تابعَ الفَيروزيَّ أبا دِيٍّ في نَفْيِ (الإيذاء) مَصْدَرًا لـ (أَذَى) ظَنًّا مِنْهُ إِهْمَالُ  
الجوهريِّ له في «صِحَاحِهِ» حيث قال: (فَقَدْ أَشَارَ صَاحِبُ «الصُّحَاحِ» إِلَى نَفْيِهِ  
بَطْنِي ذِكْرِهِ)، ثُمَّ قَالَ: (وَصَرَّحَ صَاحِبُ «القَامُوسِ» بِنَفْيِهِ، حَيْثُ قَالَ بَعْدَ عَدِّ الْمَصَادِرِ  
الْمَذْكُورَةِ: وَلَا تُقَلِّ: إِيْذَاءً).

وقدرُوا على صَاحِبِ «القَامُوسِ» هذا، وفي رَدِّهِمْ عَلَيْهِ رَدُّ عَلَى الْمُؤَلِّفِ أَيْضًا،  
وَمَنْ رَدَّ عَلَيْهِ أَبُو السُّعُودِ فِي «تَفْسِيرِهِ»، وَالشَّهَابُ الْخَفَاجِيُّ فِي «شِفَاءِ الْغَلِيلِ»،  
وَشَيْخُ الزَّيْبِيدِيِّ كَمَا نَقَلَ عَنْهُ فِي «التَّاجِ»، وَكُلُّ هَذَا مُبَيَّنٌّ فِي الْحَوَاشِي كَمَا سَبَّأْتِي فِي  
مَكَانِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَمِمَّا يُوْخِذُ عَلَيْهِ أَيْضًا عَمَزُهُ فِي إِضَافَةِ كَلِمَةِ (الأخبار) لـ (كَعْبٍ)، حَيْثُ قَالَ:  
فِيهَا كَلَامٌ أَيْضًا؛ إِذْ مَا وَصَفَهُ الثَّقَاتُ إِلَّا بِالْحَبْرِ، وَلَا يُسْمَعُ: كَعْبُ الْأَخْبَارِ، إِلَّا فِي  
الرُّوَايَاتِ.

كَذَا قَالَ، وَكَأَنَّهُ تَابَعَ فِيهِ صَاحِبَ «القَامُوسِ» فِي قَوْلِهِ: (وَلَا تُقَلِّ: الْأَخْبَارِ)،  
وَفِيهِ نَظَرٌ؛ فَإِنَّ مَا مَنَعَهُ قَدْ نَقَلَهُ صَاحِبُ «التَّاجِ» عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، وَ«مَشَارِقِ»  
عِيَاضٍ، وَ«تَهْذِيبِ» النَّوَوِيِّ، وَ«مُتَلِّثِ» ابْنِ السَّيِّدِ، وَ«شَرْحِ الْمَوَاهِبِ» لِلزَّرْقَانِيِّ.  
ثُمَّ قَالَ: قَالَ شَيْخُنَا: فَمَا قَالَ الْمَجْدُ مِنْ إِنْكَارِهِ (الأخبار) فَإِنَّهَا دَعَاؤِي نَفْيِي غَيْرُ  
مَسْمُوعَةٍ.

(١) انظر: «المصباح المنير» (مادة: ترج).

ومن الملاحظات عليه أيضاً تخطئته كسر الواو في (الدعاوى)، وهو المخطئ، فقد ذكر صاحب «المصباح» بحثاً طويلاً توصل فيه إلى أن الفتح والكسر كلاهما صحيح، بل الكسر ليس مرجوحاً، بل هو المفهوم من كلام سيويه كما قال.

وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على نسختين خطيتين هما: نسخة الحرم المكي ورمزها (ح) وهي نسخة جيدة قليلة التحريف والسقط، ونسخة المكتبة السليمانية ورمزها (س) وهي نسخة كثيرة السقوبات والتحريف، كما استعنا لمزيد من النسخ بمطبوعة جيدة من تحقيق الدكتور رشيد عبد الرحمن العبيدي مقابلة على عدد من النسخ الخطية، وقد أثبت فروقها المحقق مشكوراً.

والحمد لله رب العالمين

المحقق

\*\*\*

100

101

102

103

104

105

106

107

108

109

110

111

112

113

114

115

116

117

118

119

120

100

101

102

103

104

105

106

107

108

109

110

111

112

113

114

115

116

117

118

119

120





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ تَقْتِي

الحمدُ لله الذي جعلنا من زُمرَةٍ من عِلْمٍ، ولم يجعلنا من الذين يحرفون الكلم،  
نحمدُه على ما شرفَ ألسنتنا بالفصاحة، وعصمها عن الإتيان بما يوجبُ  
الفصاحة، ونصلي على سيّدنا محمدٍ الذي أفحم بيأته البديع كلَّ خطيب، وعلى آله  
وصحبه ما نأخ الحمائمُ وغردَ العندليب.

وبعدُ:

فإنَّ أوَّلَ ما يجبُ أن يُعلم، وأوَّلِي<sup>(١)</sup> ما يُبدلُ فيه الهمم، إقامة اللسان، وصوته  
عن الهديان، إذ من الألفاظِ تُستفادُ المعاني، وبها يظهرُ أسرارُ السبعِ المثاني، بل كلُّ  
علمٍ مُفتقرٌ إليها، وأهلُ كلِّ فنٍّ مُعوَّلٌ عليها، وقد شاع بين أصحابنا من السقطاتِ إمَّا  
لعدمِ الالتفات، أو لميلِ النفوسِ إلى العادات، أو لقلّةِ الإلفِ باللُّغات<sup>(٢)</sup>، ما<sup>(٣)</sup> هو  
أجدَرُ بالوَأدِ من البنيّات، وأوَّلِي بالسّترِ من السيّئات.

ولولا حدّبي<sup>(٤)</sup> على الإخوان، وميلى إلى الخِلان، لصرّبتُ عن ذِكْرِهِ

(١) في (م): «أول».

(٢) وقع بعدها في (س) سقط بمقدار ورقة تقريباً، وسنبه على نهايته في موضعه.

(٣) قبلها في (ح): «على»، والمثبت من بعض نسخ (م).

(٤) في (ح): «جدوي»، والمثبت من (م).

صَفْحاً، وَطَوَّبَتْ عَنْ نَشْرِهِ كَشْحاً، أَنْفَاءً<sup>(١)</sup> مِنَ التَّعَرُّضِ لِلأَلْفَاظِ السَّخِيفَةِ، وَحَذَرًا  
مِنَ التَّحَكُّكِ بِالعُقُولِ الضَّعِيفَةِ؛ إِذْ نَحْنُ فِي زَمَنِ أَذْبَرَ فِيهِ الإِنصَافَ، وَأَقْبَلَ فِيهِ<sup>(٢)</sup>  
الاعْتِسَافَ، وَغَارَ العِلْمُ وَغَاضَ، وَفَارَ الجَهْلُ وَفَاضَ، وَوَضِعَ فِيهِ الرِّفِيعَ، وَرُفِعَ فِيهِ  
الوَضِيعَ، عُدَّ الفَضْلُ فِيهِ مِنَ المَعَايِبِ، وَالعِلْمُ مِنَ المَصَائِبِ، وَالعِنَادُ طِبَاعاً، وَاللَّهُوُ  
وَالهَوَى مُطَاعاً، وَكَمْ مِنْ نَادٍ وَقَعَ فِيهِ الجِدَالُ، وَازْتَفَعَ فِيهِ قِيَامُ القِيلِ وَالقَالِ، اللَّيْلِ  
وَالنَّهَارِ فَعَلِمْتُ أَيَّ خَطْبٍ أَذْهَى وَأَفْظَعَ، وَأَمَرَ وَأَوْجَعَ، مِنْ شُيُوعِ الأَعَالِيطِ، وَوُقُوعِ  
التَّخَالِيطِ، فِي اللِّسَانِ العَرَبِيِّ السُّمِينِ، مِرْقَاتِ مَرَاتِبِ عُلُومِ الدِّينِ، بَيْنَ المَدَّعِينَ فِي  
العُلُومِ شُمُولاً، وَأَنْ لِهِمْ فِيهِ يَدَا طُولِي.

فَقَالُوا بَعْدَ مَا أَطَالُوا<sup>(٣)</sup>: إِنَّ العَلَطَ المَشْهُورَ أَفْصَحُ! فَقُلْتُ: حُجِّبْتُمْ عَنِ  
الحَالِ فِي صُورَةِ الحَالِ بَلْ هُوَ أَفْصَحُ؛ لِأَنَّ العَلَطَ الفَصِيحَ إِنْ صَحَّ أَنْ يَكُونَ،  
فَلَا أَقَلَّ مِنْ أَنْ يَسْتَعْمِلَهُ المَوْلَدُونَ، وَأَمَّا الَّذِي اسْتَعْمَلَهُ الجُهَّالُ فِيمَا بَيْنَهُمْ، فَإِنَّمَا  
زَادُوا بِهِ شَيْنَهُمْ.

وَمَا أَحْسَنَ مَا قَالَهُ صَاحِبُ «الإِقْلِيدِ»<sup>(٤)</sup>، وَأَجْدَرَ لِلقَبُولِ<sup>(٥)</sup> وَالتَّقْلِيدِ: لَوْ كَانَ  
جَزْيُ العَادَةِ بِاسْتِعْمَالِ هَذَا النِّحْوِ نَسْخَةً لَهُ حِجَّةٌ مَصْحُوحَةٌ، لِلزِّمِّ أَنْ يَصَحَّ كُلُّ مَا  
اسْتَعْمَلَهُ العَوَامُّ مِنْ نَحْوِ القَصْرِ فِي القَسْرِ:

(١) فِي (ح): «أَبْقَاءً»، وَالمُنْبِتُ مِنْ (م).

(٢) كَلِمَةٌ: «فِيهِ» مِنْ (م).

(٣) فِي (م): «ضَالُّوا».

(٤) لَعَلَّهُ تَاجُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو الجَنْدِيِّ، لَهُ شَرْحٌ عَلَى «المَفْصَلِ» لِلزَّمْخَشَرِيِّ سَمَاهُ:

«الإِقْلِيدِ». انظُرْ: «كَشْفُ الظُّنُونِ» (٢/١٧٧٦).

(٥) فِي (م): «وَأَجْدَرُهُ بِالقَبُولِ».

وبالجملة: فاللحن كلالُ الكلام، ودليلُ القصورِ في الهممِ والأفهام، ألا ترى إلى أبي<sup>(١)</sup> الأسودِ الدؤليِّ كيف يفتخِرُ بصحَّةِ الكلام، والارتفاعِ عن طبقةِ العوام، حيثُ يقول:

ولا أقولُ لِقَدْرِ القومِ قد غَلِيَتْ      ولا أقولُ لِبابِ الدَّارِ مَغْلوقاً

أو ما تَرى إلى عبدِ الملكِ بنِ مروانَ كيف يقولُ مخاطباً لخالِدِ بنِ يزيد:

أفي عبدِ اللهِ تُكَلِّمُنِي وقد دَخَلَ عَلَيَّ فما أقامَ لسانَهُ لحناً؟!

يعني: أنه جَدِيرٌ بالاحتقار، خَلِيقٌ بالاستِضغار؛ لأجلِ لَحْنِهِ.

وأما قولُ الفَرَازي:

مَنْطِقٌ رَائِعٌ وَتَلَحَّنٌ<sup>(٢)</sup> أحياناً<sup>(٣)</sup>      وخَيْرُ الحَدِيثِ ما كانَ لحناً<sup>(٤)</sup>

فليس ممَّا نحنُ فيه؛ لأنَّهُ من لَحْنٍ<sup>(٥)</sup> له؛ أي: قالَ لَهُ قولاً يَفْهَمُهُ<sup>(٦)</sup> وَيَخْفَى

على غيرِهِ<sup>(٧)</sup>.

(١) في (ح): «ألا ترى أن أبا».

(٢) كلمة: «تلحن» كتبت في (ح) بالتاء والياء، وكذا جاءت في المصادر بعضها بالتاء والأخرى بالياء.

(٣) بعدها في هامش (ح): «للطن فيهم» وعليها علامة التصحيح.

(٤) في (ح): «ظناً»، وهو تحريف. والبيت لمالك بن أسماء الفزازي. انظر: «البيان والتبيين» للجاحظ

(ص: ٩٢ و ١٢٧)، و«أدب الكتاب» للصولي (٢/ ١٣٤)، و«مجمع الأمثال» للميداني (٢/ ٢٥٥).

وجعله الجاحظ من استملاح اللحن عند النساء، فتعقبه الصولي بقوله: والذي أراد مالك أنها فطنة

تأتي بالشيء تريد غيره وتُميل ظاهره عن باطنه.

(٥) في (ح): «ظن»، وهو تحريف.

(٦) في (ح): «يفهم».

(٧) هنا انتهى السقط في (س).

ثُمَّ إِنِّي لَمَّا رَأَيْتُهُمْ لَا يَحْمُومُونَ حَوْلَ الرَّشَادِ، وَلَا يَذَرُونَ<sup>(١)</sup> مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْعِنَادِ،  
وَجَدْتُ لِلطَّغْنِ فِيهِمْ مَجَالًا، فَقُلْتُ بِدِيهَةٍ وَازْتِجَالًا:

إِلَى اللَّهِ أَشْكُو الْبَائِعِينَ لَجْهَلِهِمْ<sup>(٢)</sup> فُنُونَ الْمَعَانِي بِالِدَّعَاوَى الْكَوَاذِبِ  
بِتَخْرِيكِ رَأْسٍ بَعْدَ بُسِّ عِمَامَةٍ وَغَمَزِ بَعَيْنٍ ثُمَّ رَمَزِ بِحَاجِبِ  
ثُمَّ شَمَّرْتُ عَنْ سَاقِ الْاجْتِهَادِ، وَكَحَلْتُ نَاطِرِي بِكُحْلِ الشُّهَادِ، فَتَبَعْتُ مَا شَاعَ  
بَيْنَهُمْ وَذَاعَ، وَقَلْبُهُ كَمَا يَقْلُبُ السَّمَايِرُ الْمَتَاعَ، فَجَمَعْتُ الْأَغْلَاطَ الْمَتَدَاوِلَةَ إِلَّا مَا  
لَمْ يَصِلْ إِلَى السَّمْعِ، أَوْ غَابَ عَنِ الْخَاطِرِ وَقَتَّ الْجَمْعِ.

وَحِينَ أَبِي قَلْبِي إِلَّا تَحْقِيقَهُ، وَيَدِي إِلَّا تَنْمِيقَهُ، رَأَيْتُ أَنْ لَا أَقْتَصِرَ عَلَى حَلِّهَا،  
بَلْ آتِي بِالْأَوْهَامِ كُلِّهَا؛ إِذَا مِنْ لَفْظٍ مِنْهَا إِلَّا وَيَخْفَى عَلَى بَعْضٍ وَإِنْ كَانَ عَلَى بَعْضٍ  
جَلِيًّا، وَيَحْتَاجُ إِلَى حَلِّهِ وَاحِدًا وَإِنْ كَانَ الْآخِرُ عَنْهُ غَنِيًّا.

فَأَوْرَدْتُ الْكُلَّ تَعْلِيمًا لِلْمُبْتَدِي، وَتَذْكَيرًا لِلْمُنْتَهِي، فَحَصَلَ لِي مَا أَرَى عَلَى<sup>(٣)</sup> مَثَلِ  
لَفْظٍ مِنَ السَّقَطِ، بَعْضُهَا لِلخَاصَّةِ وَبَعْضُهَا لِلْعَامَّةِ فَقَطْ، وَذَكَرْتُ مُرَاعِيًا تَرْتِيبًا لِلْحُرُوفِ  
الْأَصْلِيَّةِ فِي الْأَوَّلِ وَالثَّانِي، دُونَ الْآخِرِ الَّذِي هُوَ أَسَاسُ الْمَبَانِي<sup>(٤)</sup>، إِذْ لَوْ اعْتَبَرْتُ  
لَزَادَتْ عِدَّةُ الْفُضُولِ وَالْأَبْوَابِ، عَلَى حَجْمِ هَذَا الْكِتَابِ، وَسَمَّيْتُهَا:

«التَّنْبِيهِ عَلَى غَلَطِ الْجَاهِلِ وَالنَّبِيهِ»<sup>(٥)</sup>

(١) فِي (ح): «يَزْرُونَ»، وَفِي (س): «يَرْدُونَ».

(٢) فِي (م): «بِجْهَلِهِمْ».

(٣) فِي (ح): «فَحَصَلَ لِي عَلَى مَا أَرَى».

(٤) فِي (م): «الْمَعَانِي».

(٥) فِي (ح): «وَالْبَلِيهِ»، وَسَقَطَتْ مِنْ (س).

وها أنا أشرعُ في المرام، مُستَفيضاً من الله المَلِكِ العَلامِ، فنَقُولُ:  
مِمَّا يَجِبُ أَنْ يُعْلَمَ: أَنَّ مَا يَنْبَغِي<sup>(١)</sup> أَنْ يَجْتَنَّبَ عَنْهُ مِنَ الْأَلْفَاظِ مِنْ حَيْثُ كَوْنُهُ  
غَلَطًا أَقْسَامًا:

قَسَمٌ جَوَّزُهُ بَعْضُ أَهْلِ اللِّسَانِ مُطْلَقًا، أَوْ فِي حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ.  
وَقَسَمٌ لَمْ يَجَوِّزْهُ أَحَدٌ<sup>(٢)</sup> مِنْهُمْ، وَلَكِنْ شَاعَ بَيْنَ أَهْلِ التَّصْنِيفِ اسْتِعْمَالُهُ.  
وَقَسَمٌ لَمْ يَجَوِّزْهُ أَحَدٌ، وَلَمَّا اسْتَعْمَلَهُ<sup>(٣)</sup> إِلَّا مَنْ لَا خِبْرَةَ لَهُ فِي الْكَلَامِ.  
أَمَّا الْأَوَّلُ: فَكَالضَّفْدَعِ بَفَتْحِ الدَّالِ، وَالجِنَازَةِ بَفَتْحِ الجِيمِ، وَالْحَلَقَةِ بَفَتْحِ اللَّامِ،  
والتَّخْمَةِ بِسُكُونِ الخَاءِ.

أَمَّا (الضَّفْدَعُ): فَالْفَصِيحُ فِيهِ كَسْرُ الدَّالِ، قَالَ فِي «الصَّحَاحِ»: وَنَاسٌ  
يَقُولُونَ بَفَتْحِ الدَّالِ وَأَنْكَرَهُ الْخَلِيلُ<sup>(٤)</sup>. وَقَالَ فِي «الْقَامُوسِ»: ضِفْدَعٌ كَدِرْهُمْ  
قَلِيلٌ أَوْ مَرْدُودٌ<sup>(٥)</sup>.

وَأَمَّا (الجِنَازَةُ): فَاخْتِيَارٌ<sup>(٦)</sup> صَاحِبِ «الصَّحَاحِ» فِيهَا كَسْرُ الجِيمِ حَيْثُ يَقُولُ:  
الجِنَازَةُ وَاحِدَةٌ الجِنَازَتِ وَالْعَامَةُ تَفْتَحُهَا<sup>(٧)</sup>.

(١) فِي (م): «يَجِبُ».

(٢) فِي (ح): «وَاحِدٌ».

(٣) فِي (ح): «وَلَمْ يَسْتَعْمَلَهُ».

(٤) انْظُرْ: «الصَّحَاحِ» (مَادَةٌ: ضِفْدَعٌ).

(٥) انْظُرْ: «الْقَامُوسِ» (مَادَةٌ: ضِفْدَعٌ).

(٦) فِي (م): «فَاخْتَارَ».

(٧) انْظُرْ: «الصَّحَاحِ» (مَادَةٌ: جَنَزٌ).

وَجَوْزٌ صَاحِبٌ «الْقَامُوسِ» الْفَتْحَ حَيْثُ قَالَ: الْجِنَازَةُ: الْمَيْتُ، وَيَفْتَحُ، أَوْ بِالْكَسْرِ الْمَيْتُ وَبِالْفَتْحِ السَّرِيرُ، أَوْ عَكْسُهُ، أَوْ بِالْكَسْرِ السَّرِيرُ مَعَ الْمَيْتِ<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا (الْحَلَقَةُ) بِفَتْحِ اللَّامِ: فَحِكَاةُ يُونُسَ عَنِ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ: كُلُّهُمْ يُجِيزُهُ عَلَى ضَعْفِهِ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ (حَلَقَةٌ) بِالتَّحْرِيكِ إِلَّا فِي قَوْلِهِمْ: هَؤُلَاءِ قَوْمٌ حَلَقَةٌ، لِلَّذِينَ يَخْلِقُونَ الشَّعْرَ، ذَكَرَ الْكُلُّ فِي «الصَّحَاحِ»<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ فِي «الْقَامُوسِ»: قَدْ تَفْتَحُ لِأَمُهَا وَتُكْسَرُ<sup>(٣)</sup>.

وَأَمَّا (التُّخْمَةُ) بِسُكُونِ الْخَاءِ: فَقَدْ قَالَ فِي «الصَّحَاحِ»: هِيَ بِفَتْحِ الْخَاءِ، وَالْعَامَّةُ تُسَكِّنُهَا، وَقَدْ جَاءَتْ فِي الشَّعْرِ سَاكِنَةَ الْخَاءِ<sup>(٤)</sup>.

وَقَالَ فِي «الْقَامُوسِ»: هِيَ كَهَمْزَةِ وَتُسَكِّنُ خَاؤُهَا فِي الشَّعْرِ<sup>(٥)</sup>.

وَالْمَفْهُومُ مِنَ الْكَلَامِينَ: أَنَّ (التُّخْمَةَ) يَجُوزُ إِسْكَانُ خَائِهَا فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ.

أَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي: فَكَالْإِيذَاءِ، وَالتَّكْفِيرِ بِمَعْنَى الْإِكْفَارِ.

أَمَّا (الْإِيذَاءُ): فَقَدْ أَشَارَ صَاحِبُ «الصَّحَاحِ» إِلَى نَفْيِهِ بِطَبِيِّ ذِكْرِهِ، حَيْثُ يَقُولُ: أَدَى يُؤْذِي أَدَى وَأَذِيَّةٌ وَأَذَاءٌ<sup>(٦)</sup>. لِأَنَّ السُّكُوتَ عَنِ الشَّيْءِ فِي مَوْضِعِ الْبَيَانِ نَفْيٌ لَهُ.

(١) انظر: «القاموس» (مادة: جنز).

(٢) انظر: «الصحاح» (مادة: حلق).

(٣) انظر: «القاموس» (مادة: حلق).

(٤) انظر: «الصحاح» (مادة: وخم).

(٥) انظر: «القاموس» (مادة: وخم)، ووقع في (ح) و(م): «في ضرورة الشعر»، وسقطت

العبارة كلها من (س)، والمثبت من بعض النسخ كما في حواشي (م)، وهو الموافق لما في

«القاموس» و«التاج».

(٦) انظر: «الصحاح» (مادة: أذا)، وفيه: (أذاه يؤذيه إيذاءً فأذى هو أذى وأذاة وأذية). فهو لم يطو ذكره =

وصرَّحَ صاحبُ «القاموس» بنفيه<sup>(١)</sup>، حيثُ قالَ بعدَ عدِّ المصادرِ المذكورة: ولا تُقلُّ: إيذاءً<sup>(٢)</sup>.

وأما (التكفيرُ): فلمَ يصحَّ مِنَ الكُفْرِ بل مِنَ الكَفَّارَةِ، وأما النسبَةُ إلى الكُفْرِ فهي الإكْفَارُ، قالَ في «الصَّحاحِ»: أكْفَرَهُ دعاهُ كافرًا، يُقالُ: لا تُكْفِرُ أحداً مِنْ أهلِ قِبَلَتِكَ؛ أي: لا تنسبُهُ إلى الكُفْرِ، وتكْفِيرُ اليَمِينِ: فَعْلٌ ما يَجِبُ بِالْحِنْثِ فيها، والاسْمُ: الكَفَّارَةُ<sup>(٣)</sup>.

وقالَ في «القاموس»: التَّكْفِيرُ في المعاصي كالإجْباطِ في الثَّوابِ، وأكْفَرَهُ: دعاهُ كافرًا<sup>(٤)</sup>.

لَكِنْ شاعَ بَيْنَ المصنِّفِينَ استعمالُ هَذَيْنِ اللَّفْظَيْنِ بلا نَكِيرٍ.

= كما ذكر المؤلف، لكنه لم يتفرد في نسبة هذا الطي لـ «الصحاح» كما سيأتي.

- (١) في (ح): «أيضا بنفيه»، والمثبت من (س) و(م)، وهو الأولى.
- (٢) انظر: «القاموس» (مادة: أذى). وقد ردوا على صاحب «القاموس» هذا، وفي ردهم عليه رد على المؤلف، أيضاً، قال في «التاج» عن شيخه: وَقَدْ رَدُّوا عَلَى المصنِّفِ قَوْلَهُ: وَلَا تُقَلُّ إِيْذاءً، وَتَعَقَّبُوا عَلَيْهِ وَقَالُوا: إِنَّهُ مَسْمُوعٌ مَنْقُولٌ، وَالْقِيَّاسُ يَقْتَضِيهِ، فَلَا مُوجِبَ لِنَفْيِهِ، وَكَانَ أَبُو السَّعُودِ العِمادِيُّ المُفَسِّرُ يَقُولُ: قُولُوا: الإيذاءُ؛ إيذاءً لصاحبِ «القاموس». وَأطالَ الشَّهابُ فِي الرَّدِّ عَلَيْهِ أَيْضاً.
- قلت: قد تعقبه الخفاجي بتعقب حسن، فقد جاء في حواشي «القاموس» نقلاً عن «شفاء الغليل» للشهاب الخفاجي: ظن أنها خطأ، والخطأ منه، وإنما غره سكوت الجوهري، وهو كثيراً ما يترك المصادر القياسية، لعدم ذكرها، وهي صحيحة قياساً ونقلاً، أما الأول: فلأن قياس مصدر أفعال: إفعالاً، وأما الثاني: فلقول الراغب في «مفرداته» والفيومي في «مصباحه»: أذيته إيذاءً.

(٣) انظر: «الصحاح» (مادة: كفر).

(٤) انظر: «القاموس» (مادة: كفر).

إِذَا تَقَرَّرَ هَذَا فَتَقُولُ: لَا نُخْطِئُ الْأَصْحَابَ فِي الْقِسْمَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ بَلْ نَعْذِرُهُمْ، وَإِنَّمَا نَخْطِئُهُمْ فِي الْقِسْمِ الثَّلَاثِ إِذْ لَا أَسْلَ لَهُ وَلَا مُسْتَنْدَ، بَلْ يَتَفَوَّهُونَ بِهِ إِمَّا اخْتِرَاعًا مَحْضًا أَوْ تَحْرِيفًا كَمَا سَتَقِفُ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

فَاعْلَمْ أَنَّ مِنْ جَمَلَةٍ مَا يَلْحَنُونَ فِيهِ فِيمَا فَازَهُ هَمْزَةٌ لَفْظًا<sup>(١)</sup>: (الإبَاءُ)، يَزِيدُونَ فِيهِ يَاءً فَيَقُولُونَ: الْإِبْيَاءُ، وَكَأَنَّهُمْ يَظُنُّونَهُ مِنَ الْإِفْعَالِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَقَدْ نَظَّمْتُ فِي هَذَا مَا يَدُلُّهُمْ عَلَى الصَّوَابِ، وَيُعَيِّنُ بَابَهُ مِنْ بَيْنِ الْأَبْوَابِ فَقُلْتُ:

أَخُو الْجَهْلِ الْمَوْفِّرِ لَا يُبَالِي      أَيْنَطِقُ بِالْخَطَا أَمْ بِالصَّوَابِ  
وَأَمَّا مَنْ لَهُ عَقْلٌ سَلِيمٌ      أَبِي يَأْبَى إِبْيَاءٌ فَهُوَ آبِ

وَمِنْهَا لَفْظٌ: (الإِبَاقُ) يَزِيدُ فِيهِ أَكْثَرُ النَّاسِ تَاءً فَيَقُولُونَ: الْإِبَاقَةُ، زَعَمَ مِنْهُمْ أَنَّ اللَّفْظَ مِنْ بَابِ الْإِفْعَالِ، وَقَدْ غَيَّرَهُ الْإِعْلَالُ كَالْإِفَاقَةِ مَثَلًا، لَكِنَّهُ مِنَ الثَّلَاثِيِّ، وَالْهَمْزَةُ أَسْلِيَّةٌ، قَالَ فِي «الصَّحَاحِ»: أَبَقَ الْعَبْدُ يَأْبُقُ - بِكسْرِ الْبَاءِ وَضَمِّهَا - إِبَاقًا: هَرَبًا.

وَمِنْهَا: (أَبِي أَيُوبُ) هُوَ كُنْيَةُ خَالِدِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيِّ الْمَشْهُورِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَالْعَوَامُّ يَقُولُونَ: أَيُوبُ، زَعَمَ مِنْهُمْ أَنَّهُ اسْمٌ لَهُ.

وَمِنْهَا قَوْلُهُمْ: (بِالْآخِرِ) عَلَى وَزْنِ فَاعِلٍ. وَقَوْلُ بَعْضِهِمْ: (بِالْآخِرَةِ) بِفَتْحِ الْخَاءِ فِي مَوْضِعِ (بِالْآخِرَةِ) عَلَى وَزْنِ حَكْمَةٍ؛ ففِيهَا لِحْتَانٍ: تَحْرِيفُ لَفْظِ الْآخِرَةِ<sup>(٢)</sup>، وَإِذْ خَالَ اللَّامُ عَلَيْهِ، وَالصَّحِيحُ حَذْفُ اللَّامِ، لِأَنَّهَا فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، تَقُولُ: جَاءَنِي فَلَانٌ آخِرَةٌ<sup>(٣)</sup> وَبِالْآخِرَةِ، وَعَرَفْتُهُ بِالْآخِرَةِ؛ أَي: أَحْيَرًا، وَحَقُّ الْحَالِ أَنْ تَكُونَ نَكِيرَةً.

(١) فِي (ح): «كَلْفِظًا».

(٢) فِي (م): «تَعْرِيفُ لَفْظِ آخِرَةٍ».

(٣) فِي (م): «آخِرَةٌ»، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (ح) وَ(س).



ومنها لفظُ: (أَمْ غَيْلَان) يَلْحَنُونَ فيه ويقولون: مُغَيْلَان.  
 فَإِنْ زَعَمُوا أَنَّهُ صَحَّ بِكثْرِ الاستِعمالِ، وصارَ كأنَّهُ مِنَ الألفاظِ الأعجميةِ.  
 قلنا: قد عرفتُ أن كثرةَ استعمالِ الغلطِ لا يُخرِجُهُ<sup>(١)</sup> عَنِ الغلطيةِ، وإن<sup>(٢)</sup> سُلِّمَ  
 فلا أقلَّ مِنْ معرفةِ الأصلِ، وعروضِ التحريفِ.  
 وإن ادَّعوا أن سببَ استعمالِهِ خِفَّتُهُ عَلَى اللسانِ.  
 قلنا: فليَمْ يَقُولُونَ في المقياسِ: أَمْ القياسِ، مع إنه أخفُّ وأصحُّ.  
 وبالجملةِ: لا يُعذرُ أهلُ العلمِ في هذا.  
 وأمْ غَيْلَان: شجرةُ السَّمرةِ التي تكثُرُ في بَوادي الحِجازِ.  
 ومنها لفظُ: (الإناث) وهو ككتابِ جمعِ الأنثى، ذكره في «القاموس»<sup>(٣)</sup>.  
 والبغضُ يضمُّ همزتهُ وهو وهمٌ صريحٌ.  
 ومنها لفظُ: (الأنانية): وهي اختراعٌ محضٌ لا أصلٌ لها.  
 ومنها لفظُ: (الأوان) هو كزمانٍ لفظاً ومعنى، وبغضِ الناسِ يمدُّ همزتهُ،  
 فقلتُ في هذا:

أَتُنَكِّرُ لِحَنِ أبْناءِ الزَّمانِ      وَوَهْمِ النَّاسِ في لَفْظِ الأَوَانِ  
 ولو حاوَلْتِ للأوهامِ عَدًّا<sup>(٤)</sup>      إِذَا ضاقتُ عَنِ البَعْضِ الأَوَانِي

(١) في (م): «لا تخرج الغلط».

(٢) في (م): «فإن».

(٣) انظر: «القاموس» (مادة: أنث).

(٤) في (م): «حداً».

ومنها لفظ: (الإيوان) هو و(الإوان) بكسر أولهما: الصفة العظيمة، كذا في «الصحاح» و«القاموس»<sup>(١)</sup>. والناس يفتحون همزته وهو لحن؛ إذ هو لفظ عربي كالديوان، ولكن يجوز الفتح في الديوان حكاه في «القاموس»<sup>(٢)</sup>.

وتكسیر<sup>(٣)</sup> الإيوان على: أووين؛ كديوان ودواوين، لأن أصله: إووان، أبدلت من إحدى الواوين ياءً كما ذكر في «الصحاح»<sup>(٤)</sup>.

ويمكن الاعتذار بأن أهل بلادنا تلقفوا<sup>(٥)</sup> هذه الكلمة من أبناء العجم، وهو مفتوح الهمزة في لسانهم.

### ومنها في فضل الباء

(البرية) بتشديد الراء: الصحراء، والجمع البراري<sup>(٦)</sup>، وتخفيف الناس راءها غلط؛ إذ هي بالتخفيف فعيلة من برأ الله الخلق؛ أي: خلقهم، والجمع: البرايا والبريات، والهمزة ملية.

ومنها: (البزاق) وهو مع أخويه البساق والبصاق بالتخفيف، والتشديد خطأ، والمعنى معروف.

ومنها: (البشارة) هي بالفتح بمعنى الجمال، والاسم من البشري: البشارة

(١) انظر: «الصحاح» و«القاموس» (مادة: أون).

(٢) انظر: «القاموس» (مادة: دون).

(٣) بعدها في (ح): «بجمع».

(٤) انظر: «الصحاح» (مادة: أون).

(٥) في (س): «تلقوا»، وفي (م): «تلقنوا».

(٦) في (ح) و(س): «البرار».

والبشارة، بكسر الباءِ وضمّها لا غيرُ، والنّاسُ يفتَحونَ الباءَ في الاسمِ مِنَ البُشْرَى وهماَ مِنْهُم وَلِحْنًا.

ومنها: (البقم) وهو بالتشديد نصّ عليه في «القاموس»<sup>(١)</sup>، فالتخفيفُ خطأً.

ولا ينقضي عَجَبِي<sup>(٢)</sup> مِنْ هؤُلاءِ القومِ؛ يَشُدُّونَ المَخْفَفَةَ ويخفِّفونَ المَشْدَدَةَ كأنهم جُبِلُوا<sup>(٣)</sup> معكوسين.

ومنها: (الباكرة) وهي من مختَرَعاتِ القومِ<sup>(٤)</sup>، وليست من كلامِ العربِ، والصحيحُ<sup>(٥)</sup>: البِكرُ.

ومنها البَلُورُ والبِلُورُ، وهو على وَزَنِ التَّنُورِ والسَّنُورِ، وبالتخفيفِ كسِبَطْرٍ: جَوْهَرٌ مَعْرُوفٌ، كذا في «القاموس»<sup>(٦)</sup>.

فكسرُ الباءِ مَعَ ضَمِّ اللَّامِ عَلَى ما هُوَ المَشهُورُ خطأً.

ومنها لفظُ: (الابن) يقطعون ما قبل (الابن) الواقع بين العلمين عنه، ويكسرون باءه مُبتدئين بها، ويُسكِّنونَ آخِرَهُ فيقولونَ: أَحْمَدُ بْنُ مَخْمُودٍ، وَقَدْ شَاعَ هَذَا بَيْنَ النَّاسِ حَتَّى كَادَ لَا يَتَحَاشَى عَنْهُ الخَوَاصُّ أَيْضاً لاعتياد<sup>(٧)</sup> الألسنِ

(١) انظر: «القاموس» (مادة: بقم)، وقد شرحه بقوله: خشب شجره عظام، وورقه كورق اللوز، وساقه أحمر.

(٢) في (ح): «ولا ينقض بقول عجمي». وسقطت العبارة كلها من (س).

(٣) في (ح): «جعلوا».

(٤) في (س) و(م): «العوام».

(٥) في (م): «بل الصحيح».

(٦) انظر: «القاموس» (مادة: بلر).

(٧) في (م): «لاعتبار».

به، والوجهُ الوضَلُ إلى ما قبله؛ إذ لَوَاهُ لَمَّا سَقَطَتِ الهمزةُ.

وإنَّما ذَكَرْتُ الابْنَ فِي هَذَا الْفَضْلِ لِأَنَّ أَصْلَهُ: (بَنُو) و(بَنِي).

ومنها: (المبتنى)، الصَّحِيحُ فِيهِ أَنْ يُقَالَ: الْأَمْرُ مُبْتَنَى عَلَى كَذَا، مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ بِمَعْنَى السَّمْنِيِّ؛ لِأَنَّ أَرْبَابَ اللُّغَةِ مُطَبِّقُونَ عَلَى أَنَّ بَنَى الدَّارَ وَابْتَنَاهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ<sup>(١)</sup>.

وَالنَّاسُ يَخْطِئُونَ فِيهِ وَيَقُولُونَ: الْأَمْرُ مُبْتَنَى عَلَى كَذَا، زَعَمًا مِنْهُمْ أَنَّهُ لَا زِمَّ.

ومنها: (بِنْيَامِينُ) هُوَ كِاسْرَافِيلُ: أَخُو يَوْسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَا تَقُلْ: ابْنُ يَامِينِ،

كَذَا فِي «الْقَامُوسِ»<sup>(٢)</sup>.

وَقَدْ شَاعَ بَيْنَ النَّاسِ (ابْنُ يَامِينِ) ظَنًّا مِنْهُمْ أَنَّهُ لَفْظٌ عَرَبِيٌّ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ هُوَ

أَعْجَمِيٌّ، وَأَمَّا ابْنُ يَامِنِ الَّذِي ذَكَرَهُ طَرْفَةُ بِنُ الْعَبْدِ الْبَكْرِيِّ فِي مَعْلَقَتِهِ حَيْثُ يَقُولُ:

عَدْوَلِيَّةٌ أَوْ مِنْ سَفِينِ ابْنِ يَامِنِ<sup>(٣)</sup>

وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ هَجَرَ، أَوْ تَاجِرٌ بِالْبَحْرَيْنِ، وَلَيْسَ مِنْ إِخْوَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَمَعْنَى (ابْنِ يَامِنِ): ابْنُ رَجُلٍ مُسَمًّى بِيَامِنِ، وَيَامِنٌ وَيَاسِرٌ مِنَ الْأَسْمَاءِ

الْمَشْهُورَةِ<sup>(٤)</sup> فَكَيْفَ يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ لِابْنِ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ابْنُ يَامِنِ؟!

### وَمِنْهَا فِي فَضْلِ التَّاءِ

(التَّوَأْمَانِ) هَذِهِ اللَّفْظَةُ تَنْبِيهُ تَوَأْمٍ عَلَى وَزْنِ فَوَعَلٍ، يُقَالُ: أَتَأَمَّتِ الْمَرْأَةُ: إِذَا

وَضَعَتْ اثْنَيْنِ فِي بَطْنِ، فَهِيَ مُتَمِّمٌ.

(١) كلمة: «واحد» من (م).

(٢) انظر: «القاموس» (مادة: يمن).

(٣) وعجزه: يجور بها الملاح طوراً ويهتدي. انظر: «ديوان طرفة» (ص: ٢٠).

(٤) قوله: (ويامن وياسر من الأسماء المشهورة) من (م).

وذكر في «القاموس»: أن التَّوَامَ من جميع الحيوان: المولود مع غيره في بطن ذكرٍ أو أنثى، ويُقال: تُوَامٌ للذَّكَرِ، وتُوَامَةٌ للأنثى، فإذا جُمِعَا فهما تُوَامَانِ<sup>(١)</sup>.

وغلطُ النَّاسِ فيه: أنهم يستعملونه بمعنى التَّوَامِ، فيقولون: فلانٌ تُوَامَانُ فلانٍ، بالإضافة، ظناً منهم أنها كلمة واحدة كالزَّعْفَرَانِ، والصحيح: هو تُوَامٌ فلانٍ وهما تُوَامَانِ، وإنما ذكرته في أول الفصل مع أن ثانيه واوٌ؛ لأن الواو زائدة، والثاني هو الهمزة في الحقيقة، وهكذا ذكره أصحاب اللغة.

ومنها: (الترجمة) هي بفتح الجيم مصدرٌ على وزن الفعللة من ترجم، يُقال: ترجمته وترجم عنه؛ أي: فسره، وما شاع بين الناس من ضم الجيم خطأً. وقد سمعتُ هذه اللفظة من بعض الأماثل فشددت التَّكْيِيرَ عليه، ففكرت طويلاً ثم أدت رأيه إلى أنها بوزن التَّفْعِلَةِ كالتَّبْصِيرَةِ، فاستخيتُ ووددتُ أني لم أسأله عنها.

ومنها: (الترجمان) يقولونهُ بفتح التَّاءِ وضمَّ الجيم، ولم يقل به أحدٌ من أصحاب اللغة، قال في «القاموس»: التَّرْجَمَانُ كعُفْنَوَانٍ وَزَعْفَرَانٍ وَزَبْرَقَانٍ<sup>(٢)</sup>: المفسر للسان.

(١) انظر: «القاموس» (مادة: تام).

(٢) قوله: (وزبرقان)، كذا في (ح) و(م)، وسقطت العبارة من (س)، والذي في «القاموس» (مادة: ترم): «وَزَيْهُقَانٌ» وهو بفتح الراء وضم الهاء كما في «التاج»، فهو يصحح ما خطاه المؤلف، ويتقضى به قوله: «ولم يقل به أحد من أهل اللغة» بل هذه العبارة مردودة بكلام غير «القاموس» أيضاً، فقد ابتدأ القاضي عياض في «المشارك» (١/١٢٠) وجوه ضبط الترجمان بقوله: بفتح التَّاءِ وضمَّ الجيم. وقال صاحب «مختار الصحاح» (مادة: رجم): «التَّرْجَمَانُ» وجمعه «تَرَاجِمٌ» كزَعْفَرَانٍ وَزَعَاغِرٍ، وضمَّ الجيم لُغَةً، وضمَّ التَّاءِ والجيم معاً لُغَةً. بل قد قال في «المصباح» (مادة: ترج): وفيه لغاتٌ أجودها فتحُّ التَّاءِ وضمُّ الجيم. فكيف يقول المؤلف بعد هذا: لم يقل به أحد من أهل اللغة؟!

ومنها: (المتروك) يَسْتَعْمِلُونَهُ اسْتِعْمَالاً شَائِعاً مَكَانَ التَّارِكِ، فيَقُولُونَ: فُلَانٌ مَتْرُوكٌ، إِذَا تَرَكَ الْعِلْمَ أَوْ غَيْرَهُ.

ولا يجوز أن يكون هذا مفعولاً بمعنى الفاعل كقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًا﴾ [مريم: ٦١] وكقوله تعالى: ﴿حِجَابًا مَسْتُورًا﴾ [الإسراء: ٤٥]؛ لأنه لا يجري فيه القياس، بل هو مقصودٌ على السماع.

على أنه قال صاحب<sup>(١)</sup> «الكشاف» في قوله تعالى: ﴿مَأْتِيًا﴾: قيل في ﴿مَأْتِيًا﴾: مفعولٌ بمعنى فاعلٍ، والوجه أن الوعد هو الجنة، وهم يأتونها<sup>(٢)</sup>.

وحكى في قوله تعالى: ﴿حِجَابًا مَسْتُورًا﴾ أقوالاً منها: أنه حجاب لا يرى فهو مستور، ومنها: أنه يجوز أن يراد به: حجاباً من دونه حجاب، فهو مستورٌ بغيره<sup>(٣)</sup>.

ويمكن أن يُستخرج للمتروك وجه وإن كان بعيداً، وهو أنهم نسبوا الترك إلى العلم تأديباً، ثم شاع هذا الاستعمال حتى قيل لمن ترك صنعته أيضاً: متروكٌ.

وأما المشغول فهو حدٌ صحيح بلا نزاع؛ لأن من يعكف على الشيء يشتغل<sup>(٤)</sup> به عن غيره، فيصح أن يقال: فلان مشغولٌ بكذا؛ أي: مصروفٌ به عن غيره، قال في «الصحاح»: يقال: شغلتُ عنكَ بكذا، على ما لم يسم فاعله<sup>(٥)</sup>.

(١) في (م): «على أن صاحب الكشاف قال».

(٢) انظر: «الكشاف» (٢٧/٣).

(٣) انظر: «الكشاف» (٦٧٠/٢).

(٤) في (م): «يُشغَل».

(٥) انظر: «الصحاح» (مادة: شغل).

## ومنها في فضل الثاء

(الثَّقَلُ) كَعَبٍ ضِدُّ الخَفَّةِ، وَبِستعملُهُ البَغْضُ في هَذَا المَعْنَى بِسُكُونِ القَافِ، وَهُوَ خَطَأٌ لِأَنَّهُ اسْمٌ لِالثَّقِيلِ، قَالَ في «الصَّحَاحِ»: الثَّقَلُ وَاحِدُ الأَثْقَالِ كَحِمْلٍ وَأَحْمَالٍ<sup>(١)</sup>.

ومنها: (الثَّيْبُ) يَزِيدُونَ في هَذِهِ اللَّفْظَةِ تَاءً<sup>(٢)</sup>، وَيَقُولُونَ: ثَيْبٌ، وَهُوَ خَطَأٌ؛ لِأَنَّهَا وَرَدَتْ مُجْرَدَةً عَنِ التَّاءِ بِلا خِلافٍ بَيْنَهُمْ، قَالَ في «القَامُوسِ»: وَالثَّيْبُ: المِراةُ الَّتِي فَارَقَتْ رَوْجَهَا أَوْ دُخَلَ بِهَا، وَالرَّجُلُ دُخِلَ بِهِ، أَوْ<sup>(٣)</sup> لا يُقالُ لِلرَّجُلِ إِلا في قَوْلِكَ: وَلِذَلِكَ الثَّيْبِينَ<sup>(٤)</sup>. يَعْنِي أَنَّهُ لا يُطَلَّقُ عَلى الرَّجُلِ إِلا تَغْلِيًا.

وفي تجريد أمثال هذه الكلمة عن التاء اختلافات تتضمن فوائد، فلا بأس بذكرها.

فاعلم أنه قال العلامة في «المفصل»: وللبصريين في نحو حائض وحامل وطالق وطامث، مذهبان:

فعند الخليل أنه على معنى النسب ك: لابن وتامر، كأنه قال: ذات حمل، وذات حيض، وذات طمث، وذات طلاق.

وعند سيبويه أنه متاؤل ب: إنسان - أو شيء - حائض؛ كقولهم: غلام ربيعة أو يفعة، على تأويل النفس والسلعة.

(١) انظر: «الصحاح» (مادة: ثقل).

(٢) في (م): «هاء».

(٣) في (ح): «إذ»، وفي (م): «و»، وسقطت العبارة من (س)، والمثبت من «القاموس».

(٤) انظر: «القاموس» (مادة: ثيب).

وإنما يكون ذلك في الصفة الثابتة، فأما الحادثة فلا بد لها من علامة التأنث؛ تقول: حائضة وطالقة الآن، أو: غدا<sup>(١)</sup>.

أقول: قد أوضح في «الكشاف» الفرق بين الصفة الثابتة والحادثة في تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ﴾ [الحج: ٢] بأن المرضيع: هي التي من شأنها الإرضاع وإن لم تكن تُباشِر<sup>(٢)</sup> الإرضاع في حال وظيفتها به، والمرضعة: هي التي في حال الإرضاع مُلقمة نديها الصبي، وذكر أنه<sup>(٣)</sup> سبب اختيار المرضعة على المرضيع؛ لأن المراد تعظيم شأن الزلزلة، وهي التي أدخل فيها<sup>(٤)</sup>.

ثم قال في «المفصل»: فمذهب الكوفيين يُنطَلِهُ جَرِي الضامِر على الناقبة والجمَل، والعاشِق على المرأة والرجل<sup>(٥)</sup>.

يعني: أن مذهب الكوفيين هو أن حذف التاء من نحو حائضٍ للاستغناء عنها، وهذا يُوجب إثبات التاء في محلّ الالتياس كضامِر وعاشِقِ وأيمٍ وثيبٍ وعائِسٍ وغيرها على الذكور والإناث.

وهذا الاعتراض مَتيّنٌ.

لكن الاعتراض بإثبات التاء في الأوصاف المختصة بالإناث من: امرأة مُضِيبةٌ، وكَلْبَةٌ مُجْرِيَةٌ - على ما ذكره في «الصّحاح»<sup>(٦)</sup> - ليس بسديد؛ لأن ما ذكره مجوزٌ لا

(١) انظر: «المفصل» (ص: ٢٤٩).

(٢) في (ح): «ثابتة»، والمثبت من (م) و«الكشاف»، وسقطت العبارة من (س).

(٣) في (م): «أنه هو».

(٤) انظر: «الكشاف» (٣/١٤٢).

(٥) انظر: «المفصل» (ص: ٢٤٩).

(٦) انظر: «الصّحاح» (مادة: حمل).



مُوجِبٌ؛ لأنهم يقولون: الإثيان بالتاء في صورة الاستغناء جزي على الأصل؛ ك: حامله، في المرأة الحاملة، قال في «الصحاح»: يقال: امرأة حاملٌ وحاملَةٌ، إذا كانت حُبلى، فمن قال: حاملٌ، قال: هذا نعتٌ لا يكونُ إلا للإناث، ومن قال: حاملَةٌ، بناها على حَمَلتْ فهي حاملَةٌ، وأنشد:

تَمَخَّضتِ المَمُونُ له بيومٍ أنى ولكلِّ حاملَةٍ تَمَامُ

فإذا حَمَلتِ المرأةُ شيئاً على ظهْرِها أو على رَأْسِها فهي حاملَةٌ لا غير؛ لأنَّ الهاء<sup>(١)</sup> إنما تُلحَقُ للفرق، فما لا يكونُ للمذكَّرِ لا حاجةَ فيه إلى علامةِ التأنيث، فإنَّ أتى بها فإنما هو على الأصل، هذا قولُ أهلِ الكوفة<sup>(٢)</sup>. انتهى.

وإنما أُطِنِبْتُ الكلامَ في هذا المَقامِ تكثيراً للفوائد.

### ومنها في فضل الجيم

(جُمادى الأولى والأخرى)، وهي فُعالي - كحُبَارَى - بالدالِ المهملة، والعوامُّ يستعملونها بالمعجمةِ المكسورة، ويصفونها ب: الأوَّل، فيكونُ فيها ثلاثةٌ تحريفاتٍ: قلبُ المهملةِ مُعجمةً، والفتحةِ كسرةً، والتأنيثُ تذكيراً.

وكذا (جُمادى الأخرى) يقولون: (جُمادى الآخرُ) بلا تاءٍ، وهو خطأ، والصحيحُ: (الآخرَةُ) بالتاء، أو: (الأخرى) بالياء، وهما معرفتان من أسماءِ الشهور، فإدخالُ اللامِ في وصفيهما صحيحٌ.

وكذا: (ربيعُ الأوَّل) و(ربيعُ الآخرُ) في الشهور، وأما ربيعُ الأزمنةِ فـ (الربيعُ

الأوَّل) باللام.

(١) في (م): «التاء».

(٢) انظر: «الصحاح» (مادة: حمل).

## وَمِنْهَا فِي فَضْلِ الْحَاءِ

(الْحَبَابُ) يَسْتَعْمِلُهُ الْأَكْثَرُ فِي النَّفَاحَاتِ الَّتِي تَعْلُو عَلَى وَجْهِ الْمَاءِ بِضَمِّ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ خَطَأً؛ إِذْ هُوَ بِضَمِّ الْحَاءِ: الْمَحَبَّةُ، فَالصَّحِيحُ فَتْحُ الْحَاءِ.

قَالَ فِي «الْقَامُوسِ»: حَبَابُ الْمَاءِ - كَسَحَابٍ -: فِقَاقِعُهُ الَّتِي تَطْفُو كَأَنَّهَا الْقَوَارِيرُ<sup>(١)</sup>.

وَمِنْهَا: (الْمَحَبَّةُ) بِفَتْحِ الْمِيمِ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الْحُبِّ، فَضَمُّ الْمِيمِ - كَمَا يَفْعَلُهُ الْبَعْضُ - خَطَأً.

وَمِنْهَا: (كَعْبُ الْأَحْبَارِ) هُوَ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ، وَاشْتَهَرَ بَيْنَ الْعَوَامِّ بِالْمَعْجَمَةِ لِكَثْرَةِ مَا يَرَوِيهِ مِنَ الْأَخْبَارِ، وَهُوَ وَهْمٌ بِلِ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ، قَالَ فِي «الصَّحَاحِ»: كَعْبُ الْحَبِيرِ، مَنْسُوبٌ إِلَى الْحَبِيرِ الَّذِي يُكْتَبُ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ صَاحِبَ كُتُبٍ<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ فِي «الْقَامُوسِ»: كَعْبُ الْحَبِيرِ، مَعْرُوفٌ<sup>(٣)</sup>.

فَلْفِظَةُ (الْأَحْبَارِ) فِيهَا كَلَامٌ أَيْضاً؛ إِذْ مَا وَصَفَهُ الثَّقَاتُ إِلَّا بِالْحَبِيرِ، وَلَا يُسْمَعُ: كَعْبُ الْأَحْبَارِ، إِلَّا فِي الرُّوَايَاتِ<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: «القاموس» (مادة: حجب).

(٢) انظر: «الصحاح» (مادة: حبر).

(٣) انظر: «القاموس» (مادة: حبر).

(٤) كذا قال، وكأنه تابع فيه صاحب «القاموس» (مادة: حبر) في قوله: (ولا نقل: الأحبار). وفيه نظر؛ قال في «التاج»: قَالَ أَبُو عَيْبَةَ: سُمِّيَ كَعْبُ الْأَحْبَارِ لِكُونِهِ صَاحِبَ كُتُبِ الْأَحْبَارِ، جَمَعَ حَبِيرًا - مَكْسُورًا - وَهُوَ مَا يُكْتَبُ بِهِ... وَمِثْلُهُ فِي «مَشَارِقِ عِيَاضِ» وَ«تَهْذِيبِ النَّوَوِيِّ» وَ«مُتَلَّثِ» ابْنِ السَّيِّدِ، وَنَقَلَ بَعْضُ ذَلِكَ شَيْخُ مَشَايخِنَا الزَّرْقَانِيُّ فِي «شَرْحِ الْمَوَاهِبِ». قَالَ شَيْخُنَا: فَمَا قَالَ الْمَجْدُ مِنْ إنْكَارِهِ (الْأَحْبَارَ) فَإِنَّهَا دَعْوَى نَفْيٍ غَيْرُ مَنْسُوعَةٍ.

ومنها: (المستحکم) بكسر<sup>(١)</sup> الكاف بمعنى المحکم، يُقال: أحکمه فاستحکم؛ أي: صار محکماً. لكن اشتهر بين الناس فتح كفيه، وهو خطأ إذ هو لازم.

ومنها: (الحانث) هو من الحنث بكسر الحاء بمعنى الحلف في اليمين، وقد حنث كعلم، والمشهور بين الناس: الحنث، وهو لحن.

ومنها لفظ: (الحيدر) بالحاء المهملة من أسماء الأسد، والجافون يستعملونه بالمعجمة لعدم زوال الكزارة عنهم بتحصيل طرف<sup>(٢)</sup> من العلم، بل ربما يسمعون الحق فلا يتبعونه<sup>(٣)</sup>؛ لأن ترك المألوف صعب، أو لزعيمهم إياه بالمعجمة في الحقيقة.

ومنها: (الحيوان) هو بالتحريك جنس الحي، وأصله: حيان، ذكره في «القاموس»<sup>(٤)</sup>، فإسكان الياء فيه كما يفعلها العامة لحن.

### ومنها في فضل الخاء

لفظ: (الخجل) هو ككتف: المتحير المذهُوش من الحياء، وقد خجل من باب طرب، فالخجل بزيادة الياء مما يوجب الخجلة، وهو<sup>(٥)</sup> غلط، وكذا: الخجالة، على ما يستعملها البعض.

ومنها: (الخشن) هو أيضاً على وزن كتف، وقد خشن الشيء من باب سهل فهو خشن، فالخشين بالياء إنما هو من خشونة الطبع.

(١) في (م): «هو بكسر».

(٢) في (ح): «طرق».

(٣) في (ح): «يتبهون».

(٤) انظر: «القاموس» (مادة: حي).

(٥) في (م): «هو».

ومنها: (الْخَيْزُرَانُ) هُوَ بَفَتْحِ الْخَاءِ وَسُكُونِ الْيَاءِ وَضَمِّ الزَّايِ (١): شَجَرٌ هِنْدِيٌّ، وَهُوَ عُرُوقٌ مَمْتَدَّةٌ فِي الْأَرْضِ، وَهِيَ (٢) عُرُوقُ الْقَنَا، فَتَحْرِيفُ بَعْضِ النَّاسِ إِيَّاهُ وَقَوْلُهُمْ فِيهِ: خَزِيرَانٌ وَهَزَارَانٌ، تَصَرَّفَ عَامِّيٌّ.

### ومنها في فصل الدال

لفظُ: (الدَّابُّ) وَهُوَ بِسُكُونِ الْهَمْزَةِ: الْعَادَةُ وَالشَّانُ، وَقَدْ يَحْرَكُ، فَاسْتِعْمَالَ النَّاسِ إِيَّاهُ بِمَعْنَى الْأَدَبِ خَطَأً مَخْضٌ.

ومنها: (الدَّعَاوَى) هِيَ كَصَحَّارَى: جَمْعُ الدَّعْوَى.

وبكسر الواوِ كَمَا يَفْعَلُهُ الْبَعْضُ خَطَأً (٣).

ومنها: (الدِّيَانَةُ) هِيَ مَعْرُوفَةٌ. فَلَحْنُ بَعْضِ الْعَوَامِّ فِيهَا بِتَقْدِيمِ النَّوْنِ عَلَى الْيَاءِ وَقَوْلُهُمْ: دِنَايَةٌ، عَنِ الْجَهْلِ كِنَايَةٌ، وَعَلَى اللَّفْظِ جِنَايَةٌ.

ومنها: (الْأَدْوِيَّةُ) وَ(الْأَدْعِيَّةُ) عَلَى وَزْنِ أَفْعَلَةٍ مِنْ جَمُوعِ الْقَلَّةِ، وَلَا تَلْتَفَتَ إِلَى تَشْدِيدِ الْعَوَامِّ.

### ومنها في فصل الذال

(الْإِذْعَانُ) الْغَلْطُ فِيهِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُمْ يَسْتَعْمِلُونَهُ بِمَعْنَى الْإِدْرَاكِ فَيَقُولُونَ: أذْعَنْتُ فَلَنَا، بِمَعْنَى: أَدْرَكْتُ وَفَهِمْتُ (٤).

(١) فِي النِّسَخَتَيْنِ وَ(م): «وَكَسْرُ الزَّايِ»، وَالصَّوَابُ الْمَثْبُتُ. انظُر: «مَخْتَارُ الصَّحَاحِ» وَ«الْقَامُوسُ» وَ«التَّاجُ» (مَادَّة: خَزْر).

(٢) فِي (ح): «وَهُوَ».

(٣) كَذَا قَالَ، وَفِيهِ نَظَرٌ، فَقَدْ ذَكَرَ فِي «المصباح المنير» (مَادَّة: دَعَا) بَحْثًا طَوِيلًا تُوَصَّلُ فِيهِ إِلَى أَنَّ الْفَتْحَ وَالْكَسْرَ كِلَاهِمَا صَوَابٌ، بَلْ هُمَا سِوَاهُ وَلَيْسَ الْكُسْرُ مَرْجُوحًا، بَلْ هُوَ الْمَفْهُومُ مِنْ كَلَامِ سَبِيوِيهِ كَمَا قَالَ.

(٤) فِي (ح): «بِمَعْنَى فَهَمْتُ».

والصَّحِيحُ: أذَعَنْتُ لَهُ، ومعناه: الخَضُوعُ والذُّلُّ<sup>(١)</sup> والانتِقَادُ، وإذعانُ النَّفْسِ لِلشَّيْءِ: قَبُولُهَا إِيَّاهُ وانتِقَادُهَا لَهُ، وَمَنْ أَدْرَكَ المَعْنَى حَقَّ الإِدْرَاكِ يَنْقَادُ لَهُ طَبَعَهُ وَيَقْبَلُهُ حَقَّ القَبُولِ. ومنها<sup>(٢)</sup> وَقَعَ النَّاسُ فِي الغَلَطِ.

ومنها لفظُ: (الأذْنَابِ)، وَقَعَ فِي بعضِ مَخْتَصِرَاتِ الصَّرْفِ: (الزَّاجِرُ عَنِ الإِذْنَابِ)<sup>(٣)</sup>، فزَعَمُوا أَنَّهَا (الأذْنَابِ) - عَلَى وَزْنِ: أفعالٍ - جَمْعُ ذَنْبٍ بِمَعْنَى الإِثْمِ، وَهُوَ عَجِيبٌ، لَأَنَّ (الأذْنَابِ) جَمْعُ ذَنْبٍ بِفَتْحِ النُّونِ، لَا جَمْعُ ذَنْبٍ بِسُكُونِهَا، فَإِنَّ جَمْعَهُ: ذُنُوبٌ.

قَالَ فِي «القَامُوسِ»: الذَّنْبُ الإِثْمُ، وَالجَمْعُ: الذُّنُوبُ، وَجَمْعُ الجَمْعِ: ذُنُوبَاتٌ، وَبِالتَّحْرِيكِ: وَاحِدُ الأَذْنَابِ<sup>(٤)</sup>.

وَقَدْ ذُكِرَ فِي الصَّرْفِ أَنَّ (فَعَلًا) بِسُكُونِ العَيْنِ لَا يُجْمَعُ فِي غَيْرِ الأَجُوفِ عَلَى أَفعالٍ إِلَّا فِي أَفعالٍ مُحدَّدةٍ<sup>(٥)</sup>؛ ك: شَكَلٍ وَأَشْكَالٍ، وَسَمِعَ وَأَسْمَاعٍ، وَسَجَّعَ وَأَسْجَاعٍ، وَقَرَّخَ وَأَفْرَاخٍ، وَقَدْ قالُوا فِي فَرَّخٍ: إِنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى طَيْرٍ. فالبَّارَةُ بِكسْرِ الهَمْزَةِ مُصدرٌ مِنْ أذَنْبٍ، وَهُوَ المَلائِمُ لِلزَّجْرِ؛ إِذِ المَمْنُوعُ عَنْهُ كَسَبُ الذَّنْبِ لَا الذَّنْبُ نَفْسَهُ، أَلَّا تَرَى أَنَّ مَعْنَى (يَنْهَى عَنِ الذَّنْبِ): يَنْهَى عَنِ الإِثْبَانِ بِهِ، وَعَنِ القُرْبِ مِنْهُ.

فَعَلِمَ أَنَّ العبارةَ بِالكسْرِ أَصابَتْ المَحَزَّ وَطَبَّقَتْ المَفْصِلَ.

(١) فِي (م): «والذلة».

(٢) فِي (ح): «وفيه».

(٣) بَعْدَهَا فِي (ح): «جمع ذنب بفتح النون».

(٤) انظر: «القاموس» (مادة: ذنب).

(٥) فِي (م): «معدودة».

### وَمِنْهَا فِي فَضْلِ الرَّاءِ

(الْمُرْتَبِطُ) قَوْلُ النَّاسِ: (فَلَانٌ مُرْتَبِطٌ بِكَذَا) عَلَى الْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ، خَطَأً. وَالصَّحِيحُ: (مُرْتَبِطٌ بِكَذَا) عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ؛ لِأَنَّ (ارْتَبَطَ) مُتَعَدُّ كـ (رَبِطَ)، أَتَفَقَّتْ عَلَيْهِ أُمَّةُ اللُّغَةِ.

وَمِنْهَا: (السَّمَرِيَّةُ) هِيَ بِالتَّخْفِيفِ مَصْدَرٌ كَمَحْمَدَةٍ، قَالَ فِي «الصَّحَاحِ»: رَثِيثُ الْمَيْتِ مِنْ بَابِ رَمَى، وَمَرَثِيَّةٌ، وَرَثَوْتُهُ أَيْضاً إِذَا بَكَيْتُهُ وَعَدَدْتِ مَحَاسِنَهُ، وَكَذَا إِذَا نَظَّمْتَ فِيهِ شِعراً<sup>(١)</sup>. انْتَهَى.

فَتَشْدِيدُ النَّاسِ يَاءَ مَا لَحْنٌ مَخْضٌ.

وَهَذَا الْمَصْدَرُ يُضَافُ تَارَةً إِلَى فَاعِلِهِ يُقَالُ: مَرَثِيَّةُ فَلَانِ الشَّاعِرِ، وَأُخْرَى إِلَى مَفْعُولِهِ يُقَالُ: مَرَثِيَّةُ فَلَانٍ<sup>(٢)</sup> الْمَرْحُومِ وَأَمَّا الْقَصِيدَةُ فَهِيَ مَرَثِيٌّ بِهَا.

وَمِنْهَا: (الرَّفَاهِيَّةُ) هِيَ بِالتَّخْفِيفِ مَصْدَرٌ كَطَوَاعِيَّةٍ؛ يُقَالُ: فَلَانٌ فِي رَفَاهِيَّةٍ مِنَ الْعَيْشِ وَرَفَاهِيَّةٍ مِنْهُ؛ أَي: فِي سَعَةٍ وَخِضْبٍ وَلِينٍ. وَالنَّاسُ يَلْحَنُونَ فِيهَا بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ.

وَمِنْهَا: (الرَّقِيُّ) هُوَ بِالْكَسْرِ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الْعُبُودِيَّةِ. فَقَوْلُ النَّاسِ: رِقِيَّةٌ، خَطَأً فَاجِشٌ.

### وَمِنْهَا فِي فَضْلِ الزَّاءِ<sup>(٣)</sup>

(الزَّعِيمُ) هُوَ بِمَعْنَى الْكَفِيلِ، قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حِكَايَةً: ﴿وَلَمَنْ جَاءَ بِهِ جِمْلٌ

(١) انظر: «الصحاح» (مادة: رثي).

(٢) في (ح): «الشاعر».

(٣) في (م): «الزاي».

بَعِيرٍ وَأَنَابِهِ زَعِيمٌ ﴿ [يوسف: ٧٢]؛ أي: كَفِيلٌ، وفي الحديث: «الزَّعِيمُ غَارِمٌ»<sup>(١)</sup>.  
وبمعنى السيد والرئيس كما ذكر<sup>(٢)</sup> في كُتُبِ اللُّغَةِ.

فاستعمالُ النَّاسِ إِيَّاهُ بِمَعْنَى الزَّاعِمِ - مِنَ الزَّعْمِ الَّذِي هُوَ الْحُسْبَانُ - مَبْنِيٌّ عَلَى  
الزَّعْمِ الْفَاسِدِ.

ومنها: (الزَّعَامَةُ) وهي بفتح الزاي بمعنى الكفالة والسيادة، فكسرت بعض الناس  
زايها غلطاً.

ومنها: (المُزِيدُ) هو لفظ<sup>(٣)</sup> اخترعه النَّاسُ واستعملوه، وقالوا: فلان مُزِيدٌ  
للبلغم، بمعنى: الزائد في البلغم، ولا أصل له في كلام العرب أصلاً؛ لأنهم ما  
استعملوا الإفعال من (زاد)، ولا حاجة به، ولأنَّ (زاد) مُشْتَرَكٌ بَيْنَ اللَّازِمِ وَالْمَتَعَدِّي،  
يقال: زاد الشيء، وزاده غيره.

### ومنها في فضل السنين

لفظ: (السَّبِقِ) هو مصدرُ سَبَقَ مِنْ بَابِ ضَرَبَ، والنَّاسُ يَزِيدُونَ فِيهِ تَاءً فَيَقُولُونَ:  
السَّبِقَةُ، زاعمين أنها مصدرُ سَبَقَ، فهو منهم لحنٌ.

نعم يمكن أن يقال: يجوز أن تكون التاء للمرّة ك (ضربة) مثلاً، ويكون سبِقاً  
واحداً، لكن من تتبّع مواضع استعمالهم يعرف أنّهم لا يقصدون بها المرّة، ولا  
يخطرُ ببالهم معنى المرّة أصلاً، بل يستعملونها بمعنى المصدرِ فقط فيقولون: هو من  
قبيل سبقة اللسان، ولا معنى لاعتبار المرّة هنا.

(١) قطعة من حديث رواه أبو داود (٣٥٦٥)، والترمذي (٢١٢٠)، وابن ماجه (٢٤٠٥)، عن أبي امامة

رضي الله عنه. قال الترمذي: حديث حسن.

(٢) كلمة: (ذكر) من (م).

(٣) في (ح): «غلط».

ومنها: (الحقُّ السَّابِقَةُ) و(الاشْتِهَارُ الكاذِبَةُ) و(الأنعامُ العالِيَةُ) ممَّا تَرَكَهُ أَوْلَى مِنْ ذِكْرِهِ لولا الشَّرِيطَةُ السَّابِقَةُ.

وسببُهُ: عَدَمُ الِاتِّفَاتِ إِلَى ما يَخْرُجُ مِنْ أفواهِهِمْ كأنَّهُمْ غيرُ مُؤاخِذِينَ، وإلا فَكَيْفَ يَخْفَى عَلَى العاقِلِ أمثالُها؟

وبعضُهُمْ يَسْتَعْمِلُ (السَّابِقَةَ) بلا مَوْصُوفٍ، وهو قَرِيبٌ مِنَ الصَّوابِ، إذ يُمَكِّنُ جَعْلُ الموصوفِ مؤنَّثاً كالحقوقِ مثلاً، ويُمَكِّنُ أيضاً جَعْلُ التَّاءِ لِلنَّقْلِ؛ لأنَّهُمْ جَعَلُوهَا مِنْ عِدَادِ الأَسْمَاءِ، لَكِنَّ العَرَبَ ما اسْتَعْمَلَتْهَا بالتَّاءِ، ولا نَقَلَتْهَا مِنْ الوَصْفِيَّةِ إِلَى الاسْمِيَّةِ.

ومنها: (السَّحُورُ) هو بِالْفَتْحِ: اسمٌ لِمَا يُتَسَحَّرُ بِهِ؛ كالصَّبُوحِ والغَبُوقِ: اسمانِ لِمَا يُشْرَبُ بِالصَّبَاحِ والعِشِيِّ. فَضَمُّ السَّيْنِ كما يَفْعَلُهُ البَغُضُ خطأً.

ومنها: (السُّكَّرُ) يَزِيدُ فِيهِ بَعْضُ العَوَامِّ أَلِفاً فيصيرُ أَمراً مِنَ العَلَمِ<sup>(١)</sup>، وهو لَفْظٌ مَعْرَبٌ مَعْنَاهُ مَعْرُوفٌ.

ومنها: (السَّلِيسُ) هو عَلَى وَزْنِ كَيْفٍ، تَقُولُ: شَيْءٌ سَلِيسٌ؛ أَي: سَهْلٌ؛ وَرَجُلٌ سَلِيسٌ؛ أَي: لَيْنٌ مُنْقَادٌ، وَفُلانٌ سَلِيسُ البَوْلِ: إِذا كان لا يَسْتَمْسِكُهُ، فَـ (السَّلِيسُ) بِزِيادَةِ الياءِ - على ما هو المشهورُ - غيرُ سَلِيسٍ، بَلْ هو لَحْنٌ مَحْضٌ كالحَجِيلِ والخَشِينِ المارِّينِ مِنْ قَبْلُ.

وكذلك قولُهُمْ: (فُلانٌ سَلَسُ البَوْلِ) بِفَتْحِ اللامِ، وَقَدْ عَرَفْتَ أَنفاً أَنَّهُ بِكسْرِ اللامِ.

ومنها: (التَّسْلِيُّ) هُنو: بِفَتْحِ اللامِ مَصْدَرٌ مِنْ تَسَلَّى عَلَى وَزْنِ تَفَعَّلَ، وَكُسِرَ اللّامُ لِلْياءِ.

(١) في (ح): «أمر من العلم».



وقولهم: (التسلى) بفتح اللام و(التجلى) في التجلى، لحن مخض.

ومنها لفظ: (مسيمة) هو بكسر اللام تصغير مسلمة، واسم للكذاب المشهور. فمن يقولها بفتح اللام ويدعي الصحة أكذب منه.

ومنها: (السهل) هو ضد الجبل، والأرض سهلة، وقد شاع بين الناس: ساحل، يقولون للموضع إذا مشي سواء كان قريباً من البحر أو لا: هو ساحل، وهو خطأ إذ الساحل هو شاطئ البحر، والأرض القريبة من البحر معدودة من الساحل أيضاً.

ومعنى الساحل: المسحول؛ لأن الماء سحله؛ أي: نحته وقشره، فهو مقلوب، أو<sup>(١)</sup> معناه: ذو ساحل من الماء؛ إذا ارتفع المد ثم جزر فجرف ما عليه، ذكره في «القاموس»<sup>(٢)</sup>.

### ومنها في فصل الشين

(الشباهة) هي لفظة مستعملة بين الناس، لكن لا صحة لها، والصحيح: (الشبه) بفتحين، فتقول: بينهما شبه، والجمع: (أشباه) على القياس، و(مشابه) على غير القياس.

وإذا أردت استعمال الفعل تقول: أشبهه يشبهه شبهاً، ولا يستعمل الثلاثي من الشبه كما لا يستعمل المصدر من أشبه.

ومنها: (نقيب الأشراف) يلحن فيه البعض بحذف الألف.

ومنها: (حق الشرب) بكسر الشين، والناس يضمون الشين وهو خطأ فاحش.

(١) في النسختين و(م): «إذ»، والمثبت من «القاموس» وهو الصواب.

(٢) انظر: «القاموس» (مادة: سحل).

ومنها: (الشَّكْلُ) يَلْحَنُونَ فِيهِ الْبَعْضُ بِزِيَادَةِ الْأَلِفِ، فَيَقُولُونَ: شَاكِلٌ<sup>(١)</sup>، وَأُظِنُّ أَنْ هَذِهِ الْأَلِفَ مَسْرُوقَةٌ مِنَ (الْأَشْرَافِ)، وَلَوْ أَنَّهُمْ نَقَلُوا هَذِهِ الْأَلِفَ إِلَى مَوْضِعِهَا، فَاسْتَرَاخُوا<sup>(٢)</sup> مِنَ اللَّحْنَيْنِ وَأَرَاخُوا.

### ومنها في فضل الصادِ

(المَصْرِفُ) هُوَ بِكَسْرِ الرَّاءِ، وَفَتْحِ النَّاسِ رَاءَهَا لِحْنٌ؛ لِأَنَّ مَاضِيَهُ: (صَرَفَ) مِنْ بَابِ: صَرَبَ.

ومنها: (الصَّلَاحِيَّةُ) بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ، اخْتَرَعَهَا أَصْحَابُنَا وَاسْتَعْمَلُوهَا، وَلَكِنَّهَا مِنَ الْأَلْفَاظِ الْمَهْمَلَةِ كَالرَّقِيَّةِ الْمَذْكُورَةِ، وَالْمَصْدَرُ هُوَ الصَّلَاحُ وَالصَّلُوحُ.

### ومنها في فضل الظاءِ

(الْمَظْلَمَةُ) بِكَسْرِ اللَّامِ عَلَى وَزْنِ الْمَحْمُودَةِ، مَصْدَرٌ (ظَلَمَ) قَالَ فِي «الصَّحَاحِ»: ظَلَمَهُ يَظْلِمُهُ بِالْكَسْرِ ظَلَمًا وَمَظْلَمَةً بِكَسْرِ اللَّامِ<sup>(٣)</sup>. انتهى.

وَالنَّاسُ يَفْتَحُونَ لَامَهَا فَيَقُولُونَ مِثْلًا: (صَرَبُ الْيَتِيمِ مَظْلَمَةٌ) بِفَتْحِ اللَّامِ؛ أَي: ظَلَمٌ، وَهُوَ خَطَأٌ؛ إِذْ هِيَ بِفَتْحِ اللَّامِ: مَا تَطْلُبُهُ مِنَ الظَّالِمِ، وَهُوَ اسْمٌ مَا أُخِذَ مِنْكَ كَالظُّلَامَةِ، عَلَى أَنَّ صَاحِبَ «القَامُوسِ» لَمْ يَذْكَرْ فِيهَا أَيضًا إِلَّا الْكِسْرَةَ<sup>(٤)</sup>.

وَمِمَّا يَجِبُ أَنْ يُبَيَّنَ عَلَيْهِ أَنَّ الْمَصْدَرَ الْحَقِيقِيَّ لَ (ظَلَمَ) هُوَ الظَّلْمُ بِفَتْحِ الظَّاءِ

(١) فِي (م): «الشَّاكِلُ».

(٢) لَوْ قَالَ: «الْأَسْتَرَاخُوا» لَكَانَ أَنْسَبَ بِالسِّيَاقِ؛ لِتَقَدُّمِ الشَّرْطِ بـ (لَوْ)، وَهِيَ تَطْلُبُ اللَّامَ فِي جَوَابِهَا لَا الْفَاءَ.

(٣) انظُر: «الصَّحَاحِ» (مَادَّة: ظَلَمَ).

(٤) انظُر: «القَامُوسِ» (مَادَّة: ظَلَمَ).

ذَكَرَهُ فِي «الْقَامُوسِ»<sup>(١)</sup>. وَيُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ الظُّلْمَ بِالضَّمِّ هُوَ فِي الْأَصْلِ اسْمٌ مِنْهُ وَإِنْ شَاعَ اسْتِعْمَالُهُ مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ.

وَمِنْهَا: (الظَّلَامُ) هُوَ كَسَحَابٍ: أَوَّلُ اللَّيْلِ، وَ<sup>(٢)</sup> ذَهَابُ النُّورِ، فَضَمُّ الظَّاءِ عَلَى مَا يُسْمَعُ مِنَ الْبَعْضِ مِنَ ظُلْمَةِ الْجَهْلِ.

### وَمِنْهَا فِي فَضْلِ الْعَيْنِ

(المُعْجَبُ) شَاعَ بَيْنَ النَّاسِ: (المُعْجَبُ) بِكَسْرِ الْجِيمِ، وَهُوَ خَطَأً.

قَالَ فِي «الصَّحَاحِ»: أَعْجِبَ بِنَفْسِهِ وَبِرَأْيِهِ عَلَى مَا لَمْ يُسَمِّ فَاعِلُهُ، فَهُوَ مُعْجَبٌ بِفَتْحِ الْجِيمِ، وَالاسْمُ: الْعُجْبُ<sup>(٣)</sup>.

وَمِنْهَا: (المَعْدِنُ) وَهُوَ بِكَسْرِ الدَّالِ: مَنِبْتُ الْجَوَاهِرِ مِنْ ذَهَبٍ وَنَحْوِهِ، مِنْ عَدَنَ بِالْبَلَدِ يَعْدِنُ - بِالْكَسْرِ -؛ أَي: أَقَامَ، وَمِنْهُ (جَنَاتُ عَدَنَ)؛ أَي: جَنَاتُ إِقَامَةٍ، قَالَ فِي «الصَّحَاحِ»: وَمِنْهُ سُمِّيَ الْمَعْدِنُ؛ لِأَنَّ النَّاسَ يُقِيمُونَ فِيهِ الصَّيْفَ وَالشِّتَاءَ.

قَالَ: وَمَرْكَزُ كُلِّ شَيْءٍ مَعْدِنُهُ<sup>(٤)</sup>.

أَقُولُ: الْأَقْرَبُ أَنَّهُمْ لَاحَظُوا نِسْبَةَ الْإِقَامَةِ - أَي: الْقَرَارِ - إِلَى الْجَوَاهِرِ لَا إِلَى النَّاسِ، فَقَالُوا: مَعْدِنُ الذَّهَبِ؛ أَي: مَرْكَزُهُ وَمَوْضِعُهُ؛ كَمَا سَبَقَ آتِفًا مِنْ أَنَّ مَرْكَزَ كُلِّ شَيْءٍ مَعْدِنُهُ، وَهُوَ الْمَتَبَادِرُ مِنْ إِضَافَةِ الْمَعْدِنِ إِلَى الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، حَيْثُ يَقُولُونَ: مَعْدِنُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ.

(١) انظر: «القاموس» (مادة: ظلم).

(٢) في (م): «أو».

(٣) انظر: «الصحاح» (مادة: عجب).

(٤) انظر: «الصحاح» (مادة: عدن).

وَيَقْرُبُ مِمَّا قُلْتُ قَوْلُ صَاحِبِ «الْقَامُوسِ» بَعْدَمَا قَالَ: لِإِقَامَةِ أَهْلِهِ<sup>(١)</sup> فِيهِ، أَوْ لِإِنْبَاتِ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّاهُ فِيهِ<sup>(٢)</sup>.

وَمِنْهَا: (الْمُعْضَلُ) هُوَ كَ (مُشْكِلٍ) لَفْظًا وَمَعْنَى، مِنْ أَعْضَلَ الْأَمْرُ؛ أَي: اسْتَدَّ وَاسْتَغْلَقَ، وَفَتْحُ الضَّادِ أَيْضًا عَلَى مَا يُسْمَعُ مِنَ النَّاسِ فَتَحَ لِبَابِ اللَّحْنِ.

وَمِنْهَا: (الْأَعْطَافُ) هِيَ جَمْعُ عِطْفٍ - بَكْسَرِ الْعَيْنِ - بِمَعْنَى: جَانِبِ الشَّيْءِ، وَالجَانِبَانِ الْعِطْفَانِ، وَمِنْهَا قَوْلُ الْبُحْتَرِيِّ:

لَمَّا مَشَيْنَ بِنْدِي الْأَرَكَ تَشَابَهَتْ  
أَعْطَافُ قُضْبَانٍ بِهِ وَقُدُودِ  
فِي حُلَّتِي حَبِيرٍ وَرَوْضٍ فَالْتَقَى  
وَشِيَانٍ وَشَيْ رُبِّي وَوَشْيُ بُرُودِ  
وَالنَّاسُ يَحْسُبُونَهَا جَمْعَ الْعِطْفِ بِفَتْحِ الْعَيْنِ بِمَعْنَى الْإِسْفَاقِ، فَيَقُولُونَ: لَا يَبْعُدُ  
مِنَ الطَّافِ مَوْلَانَا وَأَعْطَافِهِ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا.

وَمِنْهَا لَفْظُ: (الْمُعَافِ) عَلَى وَزْنِ: (الْمُثَابِ)<sup>(٣)</sup>، هَذَا لَفْظٌ شَائِعٌ بَيْنَهُمْ يَعَافُهُ مِنْ يَسْمَعُهُ يَسْتَعْمِلُونَهُ بِمَعْنَى الْمَعْفُوِّ، وَلَا أُدْرِي أَهَذَا لَفْظٌ اخْتَرَعُوهُ أَمْ أَرَادُوا بِنَاءَ الْإِفْعَالِ مِنْ (عَفَا) فَوْعُوا فِيمَا وَقَعُوا!!!؟

وَمِنْهَا قَوْلُهُمْ: (عَلَانِيًا) هُوَ لَفْظٌ شَائِعٌ بَيْنَهُمْ، لَكِنَّ الصَّحِيحُ: الْعَلَانِيَةُ.

وَمِنْهَا: (الْعَامِيُّ) فِي قَوْلِهِمْ: (فَلَانٌ عَامِيٌّ) بِتَخْفِيفِ الْمِيمِ، وَالصَّحِيحُ: عَامِيٌّ، بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ مَسْنُوبٌ إِلَى الْعَامَّةِ، يُقَالُ: فَلَانٌ عَامِيٌّ؛ أَي: وَاحِدٌ مِنَ الْعَامَّةِ.

(١) فِي (م): «أَهْلُ الْبَلَدِ».

(٢) انظُر: «الْقَامُوسُ» (مَادَّة: عَدَن).

(٣) فِي (ك): «الْمُضَافُ».

ومنها: (العمى) بفتح الميم مصدرٌ من عمي من باب صدي، وقد شاع بين العميان إسكان ميمه.

ومنها: (العيان) هو بكسر العين مصدرٌ من: عاين الشيء عياناً؛ أي: رآه بعينه. والناس يستعملونه بفتح العين وهو خطأ؛ لأن العيان بفتح العين مصدرٌ من عان الماء والدمع يعين؛ أي: سأل.

ومنها لفظ: (العيش) وهو بفتح العين: الحياة. وكسر العين على ما شاع خطأ؛ لأنه إذا كسرت العين تُلزِمُ التاء كـ ﴿عَيْشَةٌ رَاضِيَةٌ﴾ [الحاقة: ٢١].

### ومنها في فضل الغين

(الغذاء) هو بالذال المعجمة على وزن كسَاءٍ: ما به نماء الجسم وقوامه، هكذا فسره في «القاموس»<sup>(١)</sup>، وقال في «الصحاح»: الغذاء ما يتغذى به من طعام أو شراب<sup>(٢)</sup>.

وقد شاع بين الناس بالذال المهملة اسماً لما يؤكل فقط، ففيه غلطان. وأظنهم يغلطون من (الغداء) بالفتح والمد ضد<sup>(٣)</sup> العشاء، بمعنى: طعام الغد؛ كما أن العشاء بالفتح والمد أيضاً طعام العشي<sup>(٤)</sup>.

ومنها: (التغوط) وهو واوي، والمعنى معروف، فـ (التغيط) بالياء أشنع منه، وأظنهم يغلطون من الغائط على ما هو دأبهم من جعل الهمزة بعد ألف الفاعل ياء، وقد مر.

(١) انظر: «القاموس» (مادة: غذا).

(٢) انظر: «الصحاح» (مادة: غذا)، وفيه: (ما يتغذى به..)، وكذا في «مختاره» و«المصباح» و«التاج».

(٣) في (م): «وهو ضد».

(٤) في (ح): «العشاء».

ومنها: (الغيبَةُ) هي بالكسْرِ: اسمٌ مِنَ الاغْتِيَابِ، وهو ان يُتَكَلَّمَ خَلْفَ اِنْسَانٍ مَسْتُورٍ بِكَلَامٍ صَادِقٍ وَلَوْ سَمِعَهُ لَغَمَّهُ، فَإِنْ كَانَ صِدْقًا يُسَمَّى: غَيْبَةً، وَإِنْ كَانَ كَذِبًا يُسَمَّى: بُهْتَانًا.

وفتحُ غَيْبِهَا عَلَى مَا شَاءَ بَيْنَهُمْ فَتَحُ لِبَابِ الْجَهْلِ، إِذْ هُوَ بَفَتْحِ الْغَيْنِ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الْغَيْبِيَّةِ.

### ومنها في فضلِ الفاءِ

(الْفَرَاغَةُ) هي لِحْنٌ اسْتَعْمَلُوهُ مِنْ غَيْرِ نَكِيرٍ لِأَحَدٍ، لَكِنَّ الصَّحِيحَ: (الْفَرَاغُ) بِلَا تَاءٍ، قَالَ فِي «الْقَامُوسِ»: فَرَّغَ مِنْهُ كَمَنْعَ وَسَمِعَ وَنَصَرَ فُرُوعًا وَفَرَاغًا<sup>(١)</sup>. وَذَكَرَ فِي «الصَّحاحِ» لَهُ هَذَيْنِ الْمَصْدَرَيْنِ<sup>(٢)</sup>. وَلَمْ يُسَمَّ الْفَرَاغَةُ إِلَّا مِنْ أَصْحَابِنَا.

ومنها: (الفِعْلُ) هُوَ بِالْفَتْحِ مَصْدَرٌ فَعَلٍ، وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ: (وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فَعَلِ الْخَيْرَاتِ)<sup>(٣)</sup>، وَ(الفِعْلُ) بِالْكَسْرِ: الْأِسْمُ، لَكِنَّ اشْتَهَرَ بَيْنَ الْعَامَّةِ كَسْرُ الْفَاءِ فِي الْمَصْدَرِ أَيْضًا، فَهَذَا الْكَسْرُ كَسْرٌ لِرَأْسِ الْكَلِمَةِ وَشَجُّ لَهَا.

ومنها: (الأَفْعَى) هُوَ كَأَعْمَى: حَيَّةٌ خَبِيثَةٌ، فَكَسْرُ النَّاسِ عَيْنَهَا مَعَ فَتْحِ اللَّامِ، فِي التَّسْلِي غَرِيبٌ.

ومنها: (الْفَلَاكَةُ) هِيَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي اخْتَرَعَهَا النَّاسُ<sup>(٤)</sup>، وَيَسْتَعْمِلُونَهَا فِي ضَيْقِ

(١) انظر: «القاموس» (مادة: فرغ).

(٢) انظر: «الصحاح» (مادة: فرغ).

(٣) الآية: (٧٣) من سورة الأنبياء، والقراءة شاذة ولم أجد من ذكرها.

(٤) في (ج): «اخترعوها الناس».

الحال، كأنهم اشتقوها من لفظ الفلك. فقالوا لمن به شدة: به<sup>(١)</sup> فلاكة، وهو مفلوك؛ أي: أصابه الفلك شدة<sup>(٢)</sup>.

ومنها: (التفويض) يلحن فيه بعض الجهلة بتقديم الواو، فيقولون: توفيض، مع قولهم بأنه من باب فَوْضَ يَفْوِضُ.

### ومنها في فضل القاف

(القوابل) يستعملونها في جمع قابل، وهي جمع قابلة؛ لأن فواعل في الصفة جمع فاعلة، إلا فوارس في جمع فارس على ما عرّف في موضعه.

اللهم إلا أن يقال: إنها جمع لصفة موصوف مؤنث؛ مثل: المادة القابلة، لكنه بعيدٌ خصوصاً من مواقع استعمالهم، يقولون: هو قابل، وهؤلاء قوابل.

ومنها: (قاييل) وكذا (هابيل)، أيضاً هما على وزن فاعيل ابنا آدم عليه الصلاة والسلام. والناس يلحنون فيهما بحذف الياء.

ومنها: (القرية) هي بسكون الراء معروفة. والعوام يلحنون فيها بكسر الراء وتشديد الياء.

ومنها: (القرّاز) هو كشداد بائع القرّ، وهو الإبريسم، لكن شاع بين العوام: (الغزاز) بالعين المعجمة.

ومنها: (المقصد) هو بكسر الصاد: موضع القصد. وفتح الناس صاده خطأ إذ

هو من باب: ضرب.

(١) كلمة: (به) من (م).

(٢) في (ك): (بشدة).

وَأَمَّا (الْمَغْسَلُ) فَإِنَّهُ وَإِنْ كَانَ مِنْ بَابِ ضَرْبٍ أَيْضاً، إِلَّا أَنَّهُ جَاءَ فِيهِ الْفَتْحُ أَيْضاً،  
حِكَاةُ أَهْلِ اللُّغَةِ حَيْثُ قَالُوا: الْمَغْسَلُ - بَفَتْحِ السَّيْنِ وَكسْرِهَا - مَغْسَلُ الْمَوْتَى.  
وَمِنْهَا: (الْقَضَاءُ) هِيَ عَلَى وَزْنِ فُعَاةٍ<sup>(١)</sup> جَمْعٌ مَخْتَصٌّ بِالنَّاقِصِ كَالغَزَاةِ وَالْعُصَاةِ.  
فَتَشْدِيدُ بَعْضِ النَّاقِصِينَ ضَادَهَا خَطَأً.

وَمِنْهَا: (التَّقَاضِي) وَهُوَ مَصْدَرُ التَّفَاعُلِ مِنْ قَضَى. وَأَكْثَرُ الْعَوَامِّ يَفْتَحُونَ ضَادَهَا  
كَمَا يَفْتَحُونَ لَامَ التَّسْلِي وَقَدْ مَرَّ.

وَمِنْهَا: (الْقَوْلُنْجُ) الْخَطَأُ فِيهِ أَنَّهُمْ يَسْتَعْمِلُونَهُ فِي وَجَعِ الظَّهْرِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ  
هُوَ مَرَضٌ مِعْوِيٌّ مَوْلَمٌ يَعْسُرُ مَعَهُ خُرُوجُ الثُّفْلِ وَالرَّيْحِ.

وَأَمَّا اللَّفْظُ فَقَدْ قَالَ صَاحِبُ «الْقَامُوسِ»: (الْقَوْلُنْجُ) وَقَدْ تُكْسَرُ لَامُهُ، أَوْ هُوَ  
مَكْسُورُ اللَّامِ وَيُفْتَحُ الْقَافُ وَيُضْمُ<sup>(٢)</sup>.

وَمِنْهَا: (الْقَنْدِيلُ) هُوَ بِكسْرِ الْقَافِ مَعْرُوفٌ، وَوَزْنُهُ: فِعْلِيلٌ، لَا: فِعْنِيلٌ<sup>(٣)</sup>. وَفَتْحُ  
الْقَافِ لِحْنٌ مَشْهُورٌ.

### وَمِنْهَا فِي فَضْلِ الْكَافِ

(الْكِرَاهِيَّةُ) هِيَ بِالْفَتْحِ وَالتَّخْفِيفِ مِنْ مَصَادِرٍ كَرِهَهُ كَسْمِعُهُ، فَتَشْدِيدُ الْيَاءِ عَلَى مَا  
يَفْعَلُهُ الْبَعْضُ مِمَّا يَكْرَهُهُ السَّمْعُ وَيَمَجُّهُ الذَّوْقُ.

(١) قوله: (فُعَاة) كذا في النسختين و(م)، فإن لم يكن خطأ نساخ فهو وهم من المؤلف، فإن القضاة  
وأخواته كالغزاة والعصاة على وزن: (فُعَلَة). انظر: «أدب الكاتب» لابن قتيبة (ص: ٤٨٥)، و«جمهرة  
اللغة» لابن دريد (٣/١٣٣٢)، و«التوضيح» لابن الملقن (٣/١٨١).

(٢) انظر: «القاموس» (مادة: قلع).

(٣) قوله: (لا فعنيل) من (م).



### ومِنها في فضل اللامِ

(اللُّكْنَةُ) هِيَ بَضْمُ اللَّامِ: عُجْمَةٌ فِي اللِّسَانِ وَعِيٌّ، يُقَالُ: رَجُلٌ أَلْكَنُ، وَقَدْ لَكِنَ يَلْكَنُ مِنْ بَابِ طَرَبَ كَمَا ذُكِرَ فِي اللُّغَةِ.

وَمَا زِلْتُ أَسْمَعُ مِنْ بَعْضِ الْعَوَامِّ تَحْرِيفَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ، وَقَلَبَ اللَّامِ رَاءً، وَأَرَى بَعْضَ النَّاسِ حَيَارَى فِي أَمْثَالِ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ<sup>(١)</sup>، تَارَةً يُصَيِّرُونَ وَلَا يَدْرُونَ إِصَابَتَهُمْ، وَتَارَةً يُخَطِّئُونَ وَلَا يَدْرُونَ خَطَأَهُمْ، وَلَيْتَ شِعْرِي لَمْ لَا يَرَجِعُونَ إِلَى اللُّغَةِ فِيمَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْ ظِلْمَةِ كَلِمَةِ الشُّكِّ إِلَى نُورِ الْيَقِينِ.

### ومِنها في فضل الميمِ

(المَعِدَّةُ) يَلْحَنُونَ فِيهَا بِزِيَادَةِ الْيَاءِ فَيَقُولُونَ: السَّمْعِيدَةُ.

### ومِنها في فصل النونِ

(الْمِنْبَرُ) هُوَ بِكَسْرِ الْمِيمِ مِنَ الشُّهْرَةِ بَحَيْثُ يَجْعَلُهُ أَهْلُ اللُّغَةِ مِنَ الْمَوَازِينِ، لَكِنَّهُ شَاعَ بَيْنَ الْعَوَامِّ فَتَحَ الْمِيمِ، وَكَذَا ضَمُّ مِيمِ (السَّمَنَارَةِ) عِنْدَ الْبَعْضِ، وَهِيَ مَفْتُوحَةٌ، وَالنَّبْرُ: الرَّفْعُ، قَالَ فِي «الْقَامُوسِ»: نَبْرَ الشَّيْءِ: رَفَعَهُ، وَمِنْهُ: السَّمْنَبْرُ، بِكَسْرِ الْمِيمِ<sup>(٢)</sup>.

ومِنها: (النُّزْلُ) هُوَ<sup>(٣)</sup> بِضَمَّتَيْنِ وَبِالتَّسْكِينِ أَيْضاً: مَا يُهَيِّئُ لِلنَّزِيلِ؛ أَي: الضَّيْفِ. وَالْعَوَامُّ يَزِيدُونَ فِيهِ الْوَاوَ فَيَقُولُونَ: النَّزُولُ، وَلَيْسَ النَّزُولُ إِلَّا مَصْدَرًا بِمَعْنَى

(١) فِي (م): «الْأَغْلَاطُ».

(٢) انظُر: «الْقَامُوسِ» (مَادَّة: نَبْر).

(٣) كَلِمَةٌ: «هُوَ» مِنْ (م).

الهبوطِ أو الحُلُولِ. ويقولون<sup>(١)</sup> نَزَلَ مِنَ الْعَلْوِ؛ أي: هَبَطَ مِنْهُ، وَنَزَلَ بِالْمَكَانِ؛ أي: حَلَّ بِهِ، وَمِنْهُ: الْمَنْزِلُ.

ومنها: (النَّزْلَةُ) هِيَ كَالزُّكَامِ، يُقَالُ: بِهِ نَزْلَةٌ، وَالْجَمْعُ: نَزَلَاتٌ، وَالْجَافُونَ يُعْبَرُونَ عَنْهَا بِالنَّازِلَةِ، وَيَجْمَعُونَهَا عَلَى النَّوَازِلِ، وَهُوَ خَطَأٌ إِذِ النَّازِلَةُ هِيَ الشَّدِيدَةُ مِنَ شَدَائِدِ الدَّهْرِ تَنْزِلُ بِالنَّاسِ كَمَا تُفَصِّحُ عَنْهَا كَتَبُ اللُّغَةِ.

ومنها: (المنسوباتُ) هِيَ جَمْعُ مَنْسُوبَةٍ أَوْ مَنْسُوبٍ مِنْ غَيْرِ ذَوِي الْعُقُولِ، لَكِنَّ شَاعَ بَيْنَ النَّاسِ إِطْلَاقُهَا عَلَى الطَّائِفَةِ الْمَنْسُوبِينَ إِلَى الْأَكْبَرِ، يُقَالُ: فَلَانٌ مِنْ مَنْسُوبَاتِ فَلَانٍ، كَأَنَّهُمْ يَقْصِدُونَ بِذَلِكَ إِحْقَاقَهُمْ بِالْبَهَائِمِ وَالْجَمَادَاتِ.

وَلَا أُذْرِي لَهُ وَجَهَ صَحَّةٍ إِلَّا أَنْ يُتَكَلَّفَ وَيُقَالُ: هِيَ بِمَعْنَى الطَّوَائِفِ الْمَنْسُوبَاتِ، فَهِيَ عَلَى هَذَا جَمْعُ الطَّائِفَةِ<sup>(٢)</sup> الْمَنْسُوبَةِ. تَقُولُ: هَذِهِ الطَّائِفَةُ مَنْسُوبَةٌ إِلَى كَذَا، وَهِيَ الطَّوَائِفُ الْمَنْسُوبَاتُ<sup>(٣)</sup> إِلَى كَذَا، لَكِنَّ يُبْطَلُ قَوْلُهُمْ: زَيْدٌ مِنْ مَنْسُوبَاتِ عَمْرٍو؛ إِذْ لَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: زَيْدٌ مِنَ الطَّوَائِفِ الْمَنْسُوبَةِ إِلَى فَلَانٍ، لِأَنَّهُ يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ زَيْدٌ طَائِفَةً، إِذْ وَاحِدَةُ الطَّوَائِفِ هِيَ الطَّائِفَةُ، بَلِ الصَّحِيحُ أَنْ يُقَالَ: زَيْدٌ مِنَ الطَّائِفَةِ الْمَنْسُوبَةِ إِلَى عَمْرٍو.

ومنها: (النَّقْرُسُ) هُوَ دَاءٌ مَعْرُوفٌ، وَزِيَادَةُ الْبِئَاءِ عَلَى مَا هُوَ الشَّائِعُ بَيْنَ الْعَوَامِّ خَطَأٌ، لِأَنَّ النَّقْرِيْسَ: الدَّلِيلُ الْحَاقِظُ الْخَيْرِيَّتِ، وَالطَّبِيبُ الْمَاهِرُ النَّظَّارُ الْمَدَقُّ، عَلَى مَا ذَكَرَ فِي «الْقَامُوسِ»<sup>(٤)</sup>، وَلَا يَجُوزُ زِيَادَةُ الْبِئَاءِ فِي الدَّاءِ، لَكِنَّ دَاءَ الْجَهْلِ لَيْسَ لَهُ دَوَاءٌ.

(١) كلمة: «ويقولون» من (م).

(٢) في (م): «للطائفة».

(٣) في (م): «منسوبات».

(٤) انظر: «القاموس» (مادة: نقرس).

ومنها: (عِرْقُ النَّسَاءِ)، (النَّسَاءُ) بالفتح والقصر: عِرْقٌ، وذكر<sup>(١)</sup> في «الصحاح» نقلًا عن الأصمعيّ أنه قال: لا تَقُلْ: هو عِرْقُ النَّسَاءِ، وقال ابنُ السَّكَيْتِ: هو عِرْقُ النَّسَاءِ<sup>(٢)</sup>.

وذكر في «القاموس» نقلًا عن الزَّجَّاجِ أنه قال: لا تَقُلْ عِرْقُ النَّسَاءِ؛ لأنَّ الشَّيْءَ لا يُضَافُ إِلَى نَفْسِهِ<sup>(٣)</sup>، انتهى.

والعوامُّ يَقُولُونَ: (عِرْقُ النَّسَاءِ) بالكسر والمدِّ، ولا يُعْرَفُ لَهُ مَعْنَى؛ إذ المَعْنَى في بطن الشَّاعِرِ.

ومنها: (النُّكَاتُ) هِيَ بِكسْرِ النُّونِ جَمْعُ نُكْتَةٍ، وَإِذَا ضَمَمْتَ النُّونَ حَذَفَتِ الألفُ فَتَقُولُ: نُكَّتْ.

وَكثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَضْمُونَ النُّونَ وَيُثَبِّتُونَ الألفَ؛ أَي: يَقُولُونَ: نُكَاتٌ.

تَمَّ بَعُونَ اللهُ المعبودِ

\*\*\*

(١) في (م): «وذكره».

(٢) انظر: «الصحاح» (مادة: نسا).

(٣) انظر: «القاموس» (مادة: نسو).

100

100

100

100

100

100

100

100

100

100

100

100

100

100

100

100

100

الرسالة رقم: (٦٩) ..... مجلّة الرسالة  
ابن كمال باشا

# رِسَالَةٌ فِي بَيَانِ مَزِيَّةِ لِسَانِ الْفَارِسِيَّةِ

تأليف العلامة  
ابن كمال باشا

نُطِبِعَ مَعْقُفَةً عَلَى أَرْبَعِ نَسَخٍ مَطْبُوعَةٍ

يَحْفَظُهُ وَيَقْبَلُهُ  
ماهر أديب جوش

دار الكتب والوثائق  
بمصر



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقْدَمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمد لله الواحد المتأن، مكوّن الأكوان، وواهب الإنسان مزيّة اللسان. والصلاة  
والسلام على النبي المختار، وعلى آله الأطهار وصحبه الأبرار.  
وبعد:

قال الله سبحانه: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ  
وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الروم: ٢٢].

ذكر أكثر المفسرين: أن اختلاف الألسنة هو اختلاف اللغات؛ فلفرس لغة،  
وللروم لغة، وللترك لغة، وللعرب لغة، وما أشبه هذا.

فاختلاف اللغات من السنن الكونية بإرادة من القدرة الإلهية، بل هي دليل قاطع  
على الخالق القادر العليم العالم، الحكيم الحاكم.

وأم اللغات وأشرفها العربية، لما هي عليه من إيجاز اللفظ، وبلوغ المعنى،  
وتصريف الأفعال وفاعليها ومفعوليها، كلها على لفظ واحد، الحروف واحدة،  
والأبنية في الترتيب مختلفة، وهذه قدرة واسعة وآية بديعة. ولا أدل على فضلها وعلو  
مكائنها من نزول القرآن بها خصوصاً دون غيرها من اللغات.

ولقد أحسن وأجاد، بعض العلماء الأجواد، في التعبير عن معنى اختلاف

الألسن واللغات، فقال: لِكُلِّ أُمَّةٍ تَقْطِيعٌ فِي الْأَصْوَاتِ عَلَى نِظَامٍ يُعَبَّرُ عَمَّا فِي  
النَّفْسِ، وَلَهُمْ صُورَةٌ فِي الْخَطِّ تُعَبَّرُ عَمَّا يَجْرِي بِهِ اللِّسَانُ، وَهِيَ حُرُوفٌ مُصَوَّرَةٌ  
بِالْقَلَمِ، مَوْضُوعَةٌ عَلَى الْمُوَافَقَةِ لِمَا فِي نَفْسِهِمْ مِنَ الْكَلِمِ، عَلَى حَسَبِ مَرَاتِبِ  
لُغَاتِهِمْ، مِنْ عِبْرَانِيٍّ، وَيُونَانِيٍّ، وَفَارِسِيٍّ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ اللُّغَاتِ، أَوْ عَرَبِيٍّ  
وَهُوَ أَشْرَفُهَا، وَذَلِكَ كُلُّهُ مِمَّا عَلَّمَ اللَّهُ لآدَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - حَسْبَمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ  
فِي قَوْلِهِ: ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ﴾ [البقرة: ٣١]؛ فَلَمْ يَبْقَ شَيْءٌ إِلَّا وَعَلَّمَ اللَّهُ  
سُبْحَانَهُ آدَمَ اسْمَهُ بِكُلِّ لُغَةٍ، وَذَكَرَهُ آدَمُ لِلْمَلَائِكَةِ كَمَا عَلَّمَهُ، وَبِذَلِكَ ظَهَرَ فَضْلُهُ،  
وَعَظْمَ قُدْرَتِهِ، وَبَيَّنَّ عِلْمَهُ، وَبَيَّنَّتْ نُبُوَّتَهُ.

وكون اللسان العربي أشرف الألسنة وأكثرها ملاءمة للتعبير عن المكنونات، لا  
يَمْنَعُ وجودَ الفصاحةِ والبلاغةِ في غيرها، كالفارسية مثلاً التي تُعَدُّ في سَلَمِ البلاغةِ  
في الدَّرَجَاتِ العُلْيَا.

وقد أراد المؤلفُ ابنُ كمالٍ باشا رحمه الله بَيَانَ مَزِيَّةِ هذه اللُّغَةِ وما جَاءَ فِي  
فَضْلِهَا، فَكَتَبَ هذه الرِّسَالَةَ اللُّطِيفَةَ.

وقد بَيَّنَّ المؤلفُ رحمه الله فِي حُطْبَتِهَا المَوْجِزَةَ مَوْضُوعَهَا والغَايَةَ مِنْ تَأْلِيفِهَا،  
حَيْثُ قَالَ: فَهَذِهِ رِسَالَةٌ مُرْتَبَةٌ فِي بَيَانِ مَزِيَّةِ لِسَانِ الْفَارِسِيَّةِ عَلَى سَائِرِ الْأَلْسِنَةِ مَا خَلَا  
العَرَبِيَّةَ؛ فَإِنَّهَا مُمْتَازَةٌ مِنْ بَيْنِهَا بِكَمَالِ الْفَصَاحَةِ، مَخْصُوصَةٌ بِالْوُصُولِ إِلَى ذِرْوَةِ  
الإِعْجَازِ.

لكنَّ المَلاحِظَ فِي الرِّسَالَةِ أَنَّهَا كَانَتْ فِي غَالِبِهَا اسْتِعْرَاضاً لِتَارِيخِ الْبِلَادِ  
الْفَارِسِيَّةِ وَالتَّعْرِيفِ بِلِدَانِهَا: مَوْقِعِهَا، وَمَنْ بَنَاهَا، وَمَنْ سَكَنَهَا، وَأَنَّ المَسَاحَةَ



التي خَصَّصَهَا المؤلِّفُ للكلامِ عن اللُّغَةِ الفارسيَّةِ كانت قليلةً إذا ما قُورِنَتْ بما جاءَ فيها من مَوَاضِيَعٍ أُخْرَى، وأنَّ ما تطرَّقَ إليه منها كان منحصراً بما ورَدَ في فضلِها وما ذُكِرَ من أقسامِها.

ومما يؤخِّدُ على المصنَّفِ في هذه الرِّسالةِ الاستِدلالُ بأحاديثٍ موضوعيةٍ، أو مُنكَرةٍ مردودةٍ، بشهادةِ علماءِ الحديثِ، بل ومُتناقضةٍ أحياناً:

فهو مثلاً قد استدلَّ بحديثٍ: «لسانُ أهلِ الجنَّةِ العربيَّةُ والفارسيَّةُ الدَّريةُ» وهو حديثٌ موضوعٌ كما بيَّنَّا في مكانه، ثمَّ استشهدَ بعده بالحديثِ الآخرِ: «أحبُّوا العربَ ثلاثٍ: لأنِّي عربيٌّ، والقُرآنُ عربيٌّ، وكلامُ أهلِ الجنَّةِ عربيٌّ»، وهو حديثٌ منكرٌ لا أصلٌ له، بل ذكره ابنُ الجوزيِّ في «الموضوعات».

هذا معَ العِلْمِ أنَّ الحديثينِ مُتعارِضينِ، فالأوَّلُ فيه أنَّ كلامَ أهلِ الجنَّةِ باللُّغتينِ، وفي الثاني الجزمُ بكونِ كلامِهِم بالعربيَّةِ.

كما ذَكَرَ حديثينِ في فَضْلِ بلادِ خراسانَ لم أجدهما في مصدرٍ سوى «معجم البلدان»، كما أنَّه جَعَلَ الأوَّلُ منهما مرفوعاً، بينما جاءَ في المصدرِ موقوفاً.

وقد نَقَلَ المؤلِّفُ في هذه الرِّسالةِ عن عَدَدٍ مِنَ المصادرِ؛ كـ«المسائل القَضْرِيَّاتِ» لأبي عليِّ الفارسيِّ، و«الكافي» لأبي سعيدِ البردعيِّ، و«التَّنبِيه على حُدُوثِ التَّضْحِيفِ» لحمزةَ بنِ الحسنِ الأصفهانيِّ، و«المجالسةُ» للدينوريِّ، و«مُعْجَمُ البُلدانِ» لياقوتٍ، وعنه نَقَلَ أكثرَ هذا البَحْثِ، بل بوَاسِطتهِ نَقَلَ عن أكثرِ العلماءِ؛ كابنِ قُتَيْبَةَ والفارسيِّ وحمزةَ الأصفهانيِّ والدينوريِّ وغيرِهِم.

وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على أربع نسخٍ خطيةٍ، وهي: نسخة أبا صوفيا  
ورمزها (أ)، ونسخة بغدادية وهي ورمزها (ب)، ونسخة عاطف أفندي ورمزها (د)،  
ونسخة مُراد ملاً ورمزها (م).

والحمد لله رب العالمين

المحقق

\*\*\*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَنْعَمَ عَلَيْنَا بِتَعْلِيمِ الْأَلْسِنَةِ<sup>(١)</sup>، وَتَفْهِيمِ حَقَائِقِهَا، وَالْهَمْنَا غَرَائِبَ  
أَسْرَارِ اللَّغَةِ وَعَجَائِبَ دَقَائِقِهَا، وَالصَّلَاةُ عَلَى مُحَمَّدٍ الْمَبْعُوثِ بِمُعْجِزِ الْبَيَانِ، الْمَنْعُوتِ  
بِفَصَاحَةِ اللَّسَانِ، وَالسَّلَامُ عَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ الْكِرَامِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِالْإِحْسَانِ.

وبعد:

فَهَذِهِ رِسَالَةٌ مُرْتَبَةٌ فِي بَيَانِ مَزِيَّةِ لِسَانِ الْفَارِسِيَّةِ عَلَى سَائِرِ الْأَلْسِنَةِ مَا خَلَا  
الْعَرَبِيَّةَ؛ فَإِنَّهَا مُمْتَازَةٌ مِنْ بَيْنِهَا بِكَمَالِ الْفَصَاحَةِ، مَخْصُوصَةٌ بِالْوُصُولِ إِلَى ذُرُورَةِ  
الْإِعْجَازِ.

وَمِمَّا يَشْهَدُ شَهَادَةً لَا مَرَدَّ لَهَا عَلَى أَنَّ الْفَارِسِيَّةَ تَتَلَوُ الْعَرَبِيَّةَ فِي الْفَصَاحَةِ، وَأَنَّ  
لَهَا فَضِيلَةَ الْإِمْتِيَازِ مِنْ بَيْنِ سَائِرِهَا: مَا ذُكِرَ فِي كُتُبِ الْفِقْهِ أَنَّهُ لَوْ قَرَأَ الْمُصَلِّي بِالْفَارِسِيَّةِ  
جَازَتْ صَلَاتُهُ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَيُكْرَهُ، وَعِنْدَهُمَا لَمْ تَجُزْ إِنْ كَانَ يُحْسِنُ  
الْعَرَبِيَّةَ، وَإِنْ لَمْ يُحْسِنِهَا جَازَتْ<sup>(٢)</sup>.

(١) كلمة «لسان» تُجمع على (اللسن) بضم السين، للعضو الذي في الفم، و(اللسنة) بكسر السين، للغة،  
فيقال مثلاً: تعبت (اللسن) في تعلم (اللسنة).

(٢) وقد رجع أبو حنيفة رحمه الله عن القول المذكور عنه إلى قولهما في عدم جواز ذلك لغير العاجز عن  
العربية. انظر: «البحر الرائق شرح كنز الدقائق» (١/ ٣٢٤)، وحاشية ابن عابدين «رد المحتار على الدرر  
المختار» (١/ ٤٨٥).

وفي «الكافي» قال أبو سعيد البردعي: لم تجز بغير الفارسية لمزيتها على غيرها؛  
لحديث: «لسان أهل الجنة العربية والفارسية الدرية»<sup>(١)</sup>.

و: «أحبوا العرب لثلاث: لأني عربي، والقرآن عربي، وكلام أهل الجنة عربي»  
من «الجامع الصغير»<sup>(٢)</sup>.

وأنشد لعصابة الجرجاني<sup>(٣)</sup> في تفضيلي فارس ما نظم:

الدَّارُ دَارَانِ إِيَوَانَ وَغُمَدَانُ      وَالْمُلْكُ مُلْكَانِ سَاسَانُ وَقَحْطَانُ  
وَالنَّاسُ فَارِسُ وَالْإِقْلِيمُ بَابِلُ وَالـ      إِسْلَامُ مَكَّةُ وَالذَّنِيَا خِرَاسَانُ  
أَرَادَ بـ (إِيوَانَ) إِيَوَانَ كِسْرَى بِالْمَدَائِنِ، وَبـ (غُمَدَانُ) قَصْرَ بَلْقَيْسَ بِصَنْعَاءَ.

قالوا: إن الذي بنى غمدان سليمان بن داود عليهما السلام، أمر الشياطين فبنوا  
لبلقيس ثلاثة قصور بصنعاء: غمدان وسلحين وبيئون، وفيها يقول الشاعر:

هَلْ بَعْدَ غُمَدَانَ أَوْ سَلْحِينَ مِنْ أَثَرٍ      أَوْ بَعْدَ بَيْئُونَ يَتِي النَّاسِ أَيْبَاتُ<sup>(٤)</sup>  
وَهُدْمَ غُمَدَانَ فِي أَيَّامِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فِقِيلَ لَهُ: كَهَانَ الْيَمَنِ

(١) حديث موضوع، وهو معارض بالحديث الذي بعده. انظر: «الأسرار المرفوعة» لعلي القاري  
(ص: ٢٧٧).

(٢) رواه العقيلي في «الضعفاء» (٣/٣٤٨) وقال: منكر لا أصل له.

(٣) هو أبو إسحاق، إسماعيل بن محمد بن حاتم الباذامي، وهو كثير الشعر، وكان يتشبع ويهجو  
العباسيين. ولُقِّب في بعض المصادر: (عصابة الجرجاني) وفي بعضها: (عصابة الجرجاني). انظر:  
«طبقات الشعراء» لابن المعتز (١/٣٩٨)، و«الوافي بالوفيات» للصفدي (٩/١٢٥). وانظر الأبيات  
في «معجم البلدان» (١/٤٨).

(٤) انظر «معجم البلدان» (٤/٢١٠).

يَزْعُمُونَ أَنَّ الَّذِي يَهْدُمُهُ يُقْتَلُ، فَأَمَرَ بِإِعَادَةِ بَنَائِهِ، فَقِيلَ لَهُ: لَوْ أَنْفَقْتَ عَلَيْهِ خَرَاجَ الْأَرْضِ مَا أَعَدْتَهُ كَمَا كَانَ، فَتَرَكَهُ.

وقيل: وَجَدَ عَلَى خَشْبِيَةٍ مِنْ خَشْبِيَةٍ لَمَّا ضُرِبَ وَهُدِمَ مَكْتُوبٌ بِرِصَاصٍ مَصْبُوبٍ:  
اسْلَمْ عُمدَانُ هَادِمُكَ مَقْتُولٌ، فَهَدَمَهُ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقُتِلَ<sup>(١)</sup>.

والمُرَادُ مِنْ سَاسَانَ وَقَحطَانَ جَدًّا مُلُوكِ الْعَجَمِ وَالْعَرَبِ.

وَبَابِلُ - بِكَسْرِ الْبَاءِ -: اسْمٌ نَاحِيَةٌ، مِنْهَا الْكُوفَةُ وَالْحَلَّةُ، يُنْسَبُ إِلَيْهَا السَّحْرُ  
وَالْحَمْرُ.

وَقَالَ أَبُو مَعْشَرٍ: أَوَّلُ مَنْ سَكَنَهَا نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ عَمَرَهَا، وَكَانَ  
نَزَلَهَا بِعَقِبِ الطُّوفَانِ.

وَفِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ»: أَنَّ مَدِينَةَ بَابِلَ بَنَاهَا بِيورَاسِبُ الْجَبَّارُ، وَاشْتَقَّ اسْمُهَا مِنْ  
اسْمِ الْمُشْتَرِيِّ؛ لِأَنَّ بَابِلَ بِاللُّسَانِ الْبَابِلِيِّ الْأَوَّلِ اسْمٌ لِلْمُشْتَرِيِّ، وَلَمْ تَزَلْ عَامِرَةً حَتَّى  
كَانَ الْإِسْكَندَرُ هُوَ الَّذِي أَخْرَبَهَا<sup>(٢)</sup>.

وَفِي كِتَابِ «الْمَجَالِسِ»: عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا حَشَرَ اللَّهُ  
تَعَالَى الْخَلَائِقَ إِلَى بَابِلَ بَعَثَ إِلَيْهِمْ رِيحاً شَرْقِيَّةً وَغَرْبِيَّةً، وَقِبْلِيَّةً وَبَحْرِيَّةً، فَجَمَعَتْهُمْ  
إِلَى بَابِلَ، فَاجْتَمَعُوا يَوْمَئِذٍ يَنْظُرُونَ لِمَا حُشِرُوا لَهُ، إِذْ نَادَى مُنَادٍ: مَنْ جَعَلَ الْمَغْرِبَ  
عَنْ يَمِينِهِ، وَالْمَشْرِقَ عَنْ يَسَارِهِ، وَاقْتَصَدَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ بِوَجْهِهِ، فَلَهُ كَلَامُ أَهْلِ السَّمَاءِ،  
فَقَالَ يَعْرُبُ بْنُ قَحطَانَ: أَنَا، فَقِيلَ لَهُ: يَا يَعْرُبُ بْنُ قَحطَانَ بَنَ هُودًا أَنْتَ هُوَ، فَكَانَ أَوَّلَ  
مَنْ تَكَلَّمَ بِالْعَرَبِيَّةِ.

(١) المصدر السابق، الموضع نفسه.

(٢) المصدر السابق (١/٣١٠).

ولم يزل المُنَادِي يُنَادِي: مَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا، حَتَّى افْتَرَقُوا عَلَى اثْنَيْنِ وَثَلَاثِينَ لِسَانًا، وَاِنْقَطَعَتِ الْأَصْوَاتُ، وَتَبَلَّبَتِ الْأَلْسُنُ، فَسُمِّيَتْ بَابِلَ وَكَانَ اللَّسَانُ يَوْمَئِذٍ بَابِلَ. (١)

وفارسُ وولايةٌ واسعةٌ، وإقليمٌ فسيحٌ، أوَّلُ حُدُودِهَا مِنْ جِهَةِ الْعِرَاقِ أَرْجَانُ، وَمِنْ جِهَةِ كَرْمَانَ [السَّيْرَجَانُ] (٢)، وَمِنْ جِهَةِ سَاحِلِ بَحْرِ الْهِنْدِ سِيرَافُ، وَمِنْ جِهَةِ السَّنْدِ مَكْرَانُ، وَقَصَبْتُهَا الْآنَ شِيرَازُ.

وَكَانَ أَرْضُ فَارِسَ قَدِيمًا قَبْلَ الْإِسْلَامِ مَا بَيْنَ نَهْرِ بَلْخَ إِلَى مُنْقَطَعِ أَذْرَبِيجَانَ وَأَرْمِينِيَّةِ الْفَارِسِيَّةِ إِلَى الْفُرَاتِ، إِلَى بَرِّيَّةِ الْعَرَبِ إِلَى عُمَانَ وَمَكْرَانَ، وَإِلَى كَابَلِّ وَطَخَارِيسْتَانَ، وَهَذَا هُوَ صَفْوَةُ الْأَرْضِ، وَأَعْدَلُهَا فِيمَا زَعَمُوا.

وَمِنْ أَقْدَمِ مُدْنِهَا إِضْطَخْرُ، وَبِهَا كَانَ مَسْكَنُ مَلِكِ فَارِسَ، حَتَّى تَحَوَّلَ أَرْدَشِيرُ إِلَى جُورِ (٣).

وَيُرَوَّى فِي الْأَخْبَارِ: أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ كَانَ يَسِيرُ مِنْ طَبْرِيَّةَ إِلَيْهَا مِنْ غَدْوَةٍ إِلَى عَشِيَّةٍ.

وَبِهَا مَسْجِدٌ يُعْرَفُ بِمَسْجِدِ سُلَيْمَانَ، وَكَانَ اسْتِهَازُ فَارِسَ بِمُلْكِ سُلَيْمَانَ، قَالَ الْخَاقَانِيُّ فِي قَصِيدَتِهِ الْفَارِسِيَّةِ (٤):

(١) رواه الدينوري في «المجالسة وجواهر العلم» (١٩٥٢)، وفي إسناده نعيم بن سالم، وهو متهم كما قال السيوطي في «الدر المنثور» (١/٢٣٦).

(٢) ما بين معكوفتين من «معجم البلدان» (٤/٢٢٦).

(٣) في (ب): «خور» وفي هامشها: «خوارزم»، وفي (د): «حوز»، وفي (م): «حور». والصواب المثبت.

انظر: «معجم البلدان» (١/٢١١) و(٢/١٨١).

(٤) كتب بجانبها بخط ملون في (ب): «بيت»، وفي (م): «شعر».

شكره خوارزم شاه تخت صفاهان كرفت  
ملك عراقين را همجو خراسان كرفت  
ما هجة توغ أو قلعة كردون كشيده  
مورجة تيغ أو ملك سليمان كرفت

قال ابن لهيعة: فارسُ والرُّومُ قريشُ العَجَمِ.

وقد روي عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: «أبعدُ الناسِ إلى الإسلامِ  
الرُّومُ»<sup>(١)</sup>، و: «لو كان الإسلامُ معلقاً بالثريا لتناولتهُ فارسُ»<sup>(٢)</sup>.

وقال جرير بن الخطفي: إنَّ فارسَ والرُّومَ من أولادِ إسحاق بن إبراهيم  
عليهما السلامُ:

وَيَجْمَعُنَا وَالْعُرَّ أَبْنَاءَ سَارَةَ	أَبٌ لَا نُبَالِي بَعْدَهُ مَنْ تَعَدَّرَا
وَأَبْنَاءَ إِسْحَاقَ اللَّيُوثَ إِذَا ارْتَدَّوَا	حَمَائِلَ مُلْكٍ لَا يَسِينُ السَّنُورَا <sup>(٣)</sup>
إِذَا افْتَخَرُوا وَعَدُّوا الصَّبَّهَبَ مِنْهُمْ	وَكِسْرَى وَعَدُّوا الْهَرْمُزَانَ وَقِيَصْرَا
وَكَانَ كِتَابٌ فِيهِمْ وَنُبُوءَةٌ	وَكَانُوا بِاصْطِخْرِ الْمُلُوكِ وَتُسْتَرَا

(١) رواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٦٤٤) من طريق موسى بن أبي عائشة عن سليمان رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: «أبعد الناس من الإسلام العبادة من الروم». قلت: ولعل الصواب: (سلمان).

(٢) رواه البخاري (٤٨٩٧)، ومسلم (٢٥٤٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفيه: وَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ، ثُمَّ قَالَ: «لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثَّرِيَا، لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ هَؤُلَاءِ»، وفي لفظ لمسلم: «لَوْ كَانَ الدِّينُ عِنْدَ الثَّرِيَا، لَدَهَبَ بِهِ رِجُلٌ مِنْ فَارِسٍ - أَوْ قَالَ: مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسٍ - حَتَّى يَتَنَاوَلَهُ».

(٣) السَّنُور: هي الذُّرُوع، ولا يُقال لواحد الذُّرُوع سَنُور، إِنَّمَا يُقال: لَيْسَ الْقَوْمُ السَّنُور. انظر: «المخصص» لابن سيده (٤٤/٢).

قِيلَ: أَوَّلُ مَنْ بَنَى إِصْطَخَرَ: إِصْطَخْرُ بْنُ طَهْمُورَثَ مَلِكُ الْفَرَسِ، وَكَانَ مَلِكاً عَادِلاً قَرِيباً مِنَ الطُّوفَانِ، وَسُمِّيَتْ فَارِسُ بِفَارِسِ بْنِ طَهْمُورَثَ.

وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ فِي «الْقَصْرِيَّاتِ»<sup>(١)</sup>: فَارِسُ اسْمُ الْبَلَدِ، وَلَيْسَ بِاسْمِ الرَّجْلِ، وَلَا يَنْصَرَفُ لِأَنَّهُ غَلَبَ عَلَيْهِ التَّأْنِيثُ كَنُعْمَانَ<sup>(٢)</sup>، وَلَيْسَ أَصْلُهُ بَعْرَبِيٌّ بَلْ هُوَ فَارِسِيٌّ مَعْرَبٌ أَصْلُهُ بَارِسُ<sup>(٣)</sup>.

وَأُخْرَاسَانُ وَوَلَايَةُ وَاسِعَةٌ تَشْتَمِلُ عَلَى أُمَّهَاتٍ مِنَ الْبِلَادِ، وَمِنْهَا: نَيْسَابُورُ، وَهَرَاةُ، وَمَرُوءُ، وَبَلْخُ.

وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي تَسْمِيَّتِهَا بِذَلِكَ، فَقَالَ دَعْفَلُ النَّسَابِيُّ: خَرَجَ خُرَاسَانُ وَهَيَطْلُ ابْنَا عَالِمِ بْنِ سَامِ بْنِ نُوحٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لَمَّا تَبَلَّبَتِ الْأَلْسُنُ بِيَابِلَ، فَنَزَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمُ فِي الْبَلَدِ الْمَنْسُوبِ إِلَيْهِ، يُرِيدُ: أَنَّ هَيَطْلَ نَزَلَ فِي الْبَلَدِ الْمَعْرُوفِ بِالْهَيَاظِلَةِ وَهُوَ مَا وَرَاءَ نَهْرِ جِيحُونَ، وَنَزَلَ خُرَاسَانُ فِي الْبِلَادِ الْمَذْكُورَةِ، فَسُمِّيَتْ كُلُّ بُقْعَةٍ بِالَّذِي نَزَلَ بِهَا.

وَقِيلَ: (خُرَا) اسْمُ الشَّمْسِ بِالْفَارِسِيَّةِ الدَّرِّيَّةِ، وَ(سَانَ) كَأَنَّهُ أَصْلُ الشَّيْءِ وَمَكَانُهُ.

وَقِيلَ مَعْنَاهُ: كُلُّ سَهْلًا؛ لِأَنَّ مَعْنَى (خُرَا) كُؤْلُ، وَ(أَسَانَ) سَهْلٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ<sup>(٤)</sup>.

(١) «مسائل القصریات»: هو كتاب في النحو لأبي علي الفارسي. أملاها على تلميذه أبي الطيب

محمد بن طوس القصري؛ فسُميت به. وهو كتاب مفقود، انظر: «كشف الظنون» (٢/١٦٧٠).

(٢) أي: كلمة (فارس) امتنعت من الصرف لاجتماع سيبين، وهما: العلميّة والتأنيث، كما امتنعت

(نعمان) لاجتماع سيبين كذلك، وهما: العلميّة وزيادة الألف والنون.

(٣) انظر: «معجم البلدان» (٤/٢٢٦).

(٤) المرجع السابق (٢/٣٥٠).



وقد روى شريك بن عبد الله رضي الله عنه أنه قال النبي عليه السلام<sup>(١)</sup>: «خراسان كنانة الله تعالى إذا غضب على قوم رماهم به»

وفي حديث آخر: «ما خرجت من خراسان راية في جاهلية وإسلام فردت حتى تبلغ مُنتهاها»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن قتيبة: أهل خراسان أهل الدعوة، وأنصار الدولة، ولم يزالوا في أكثر ملك [العجم] لقاها<sup>(٣)</sup>، لا يؤذون إلى أحد إتاوة ولا خراجاً<sup>(٤)</sup>.

واعلم أن كلام الفرس قديماً كان يجري على خمسة السنة، نص على ذلك حمزة الأصفهاني في كتاب «التنبيه»، وهي الفهلوية، والدرية، والفارسية، والحوزية، والسريانية<sup>(٥)</sup>.

والفارسية قد تطلق ويراد بها ما يعم الكل مما ذكر في الحديث السابق ذكره، وقد تطلق ويراد بها قسم منها وهو المراد هاهنا.

فأما الفهلوية فكان يجري بها كلام الملوك في مجالسهم، وهي لغة منسوبة

(١) كذا في النسخ، والذي في «معجم البلدان» (٢/٣٥١) والكلام منه: (وقد روي عن شريك بن

عبد الله أنه قال)، فهو موقوف لا مرفوع.

(٢) انظر الحديثين في «معجم البلدان» (٢/٣٥١)، والأول موقوف كما ذكرنا، والثاني لا يعرف قائله.

(٣) (لقاخ) بالفتح: هم الذين لا يدينون للملوك، قال الحيقطان برد على جرير:

وقلتم لقاخ لا نودي إتاوة فإعطاء أريان من القر أيسر

انظر: الصحاح (مادة: لقع)، و«رسائل الجاحظ» (١/١٨٤).

(٤) انظر: «معجم البلدان» (٢/٣٥١)، وما بين معكوفتين منه.

(٥) انظر: «التنبيه على حدوث التصحيف» لحمزة بن الحسن الأصفهاني (ص: ٢٣)، و«معجم البلدان»

(٤/٢٨١) والكلام منه.

إلى فَهْلَةَ، وهو اسمٌ يقعُ على خَمْسَةِ بُلْدَانٍ: أَصْفَهَانَ، والرِّيَّ، وهَمْدَانَ، وماءِ نَهاونَدَ، وأدْرَبِيجانَ.

وقالُ شيرويه بنُ شَهْرِيَّازَ: بِلَادُ الْفَهْلَوِيِّينَ سَبْعَةٌ: هَمْدَانُ، وماءُ سَبْدَانَ، وقُم، وماءُ البَصْرَةِ، والصَّيْمِرَةُ، وماءُ الكُوفَةِ، وقَرْمِيسِينَ.

وليسَ الرِّيُّ، وأصفَهانُ، وقومسُ، وطَبْرستانُ، وخُرَاسانُ، وسِجِسْتانُ، وكَرْمانُ، ومِكرانُ، وقزوينُ، والدَّيْلِمُ، والطَّالِقانُ، مِن بِلادِ الْفَهْلَوِيِّينَ.

وأما الْفَارِسيَّةُ فَكانَ يَجْرِي بِها كَلامُ المَوايِدَةِ وَمَن كانَ مُناسِباً لهُم وَهِيَ لُغَةُ أَهْلِ فَارِسَ.

وأما الدَّرِيَّةُ: فَهِيَ لُغَةُ مَدَنِ المَدائِنِ، وَبِها كانَ يَتَكَلَّمُ مَن بِيابِ المَلِكِ؛ فَهِيَ مَنسُوبَةٌ إِلى حاضِرَةِ البَّابِ.

وأما الخُوزِيَّةُ: فَهِيَ لُغَةُ أَهْلِ خُوزستانَ، وَبِها كانَ يَتَكَلَّمُ المُلُوكُ والأَشْرَافُ فِي الخِلاءِ، وَمَوْضِعِ الاسْتِيفِراغِ، وَعِندَ التَّعَرِّيِ لِلحَمَّامِ والأَبْزَنِ<sup>(١)</sup> والمُغْتَسَلِ.

وأما السُّرْيانيَّةُ: فَهِيَ لُغَةُ مَنسُوبَةٌ إِلى سُورِيانَ، وَهِيَ العِراقُ، وَهِيَ لُغَةُ النِّبْطِ<sup>(٢)</sup>.  
والمَدائِنُ: جَمْعُ مَدِينَةٍ؛ تُهْمَزُ يَأوُّها ولا تُهْمَزُ:

إِن أُخِذَتْ مِن دَانَ يَدِينُ - إِذا أَطاعَ - لَم تُهْمَزُ إِذا جُمِعَ عَلى مَدائِنَ؛ لِأَنَّهُ مِثْلُ مَعِيشَةٍ، وَيَأوُّهُ أَصْلِيَّةٌ.

وَإِن أُخِذَتْ مِن مَدَنَ بِالمَكانِ - إِذا أَقامَ بِهِ - هُمَزَتْ؛ لِأَنَّ ياءَها زائِدَةٌ، فَهِيَ مِثْلُ

(١) الأَبْزَنُ: حَوْضٌ مَن نُحاسَ يَسْتَنقِعُ فِيهِ الرَجُلُ، وَهُوَ مَعْرَبٌ. انظر: «تهذيب اللغة» (١٣/١٠٠).

(٢) انظر: «معجم البلدان» (٤/٢٨١).

قَرِينَةٍ وَقَرَاتِنَ، وَسَفِينَةٍ وَسَفَاتِنَ، وَالنَّسْبَةُ إِلَيْهَا مَدَائِنِيٌّ، وَإِنَّمَا جَازَتْ النَّسْبَةُ إِلَى الْجَمْعِ بِصِيغَتِهِ؛ لِأَنَّهُ صَارَ عَلَمًا بِهِذِهِ الصِّيغَةِ، وَإِلَّا فَالْأَصْلُ أَنْ يُرَدَّ الْمَجْمُوعُ إِلَى الصَّحِيحِ الْوَاحِدِ ثُمَّ يُنْسَبَ إِلَيْهِ.

وَقَالَ حَمَزَةٌ<sup>(١)</sup>: إِنَّمَا سَمَّيْتُهَا الْعَرَبُ: مَدَائِنٌ؛ لِأَنَّهَا سَبَعُ مَدَائِنَ، بَيْنَ كُلِّ مَدِينَةٍ وَالْأُخْرَى مَسَافَةٌ بَعِيدَةٌ أَوْ قَرِيبَةٌ، وَأَثَارُهَا بَاقِيَةٌ.

وَلَمَّا مَلَكَ الْعَرَبُ دِيَارَ الْفُرْسِ وَاخْتَطَّتِ الْكُوفَةُ وَالْبَصْرَةُ، انْتَقَلَتْ إِلَيْهِمَا النَّاسُ مِنْ مَدِينِ الْمَدَائِنِ وَسَائِرِ مَدِينِ الْعِرَاقِ.

فَأَمَّا فِي وَقْتِنَا هَذَا فَالْمُسَمَّى بِهَذَا الْاسْمِ بُلِيدَةٌ شَبِيهَةٌ بِالْقَرْيَةِ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ بَغْدَادَ سِتَّةُ فَرَسَاتٍ، أَهْلُهَا فَلَاحُونَ، وَالغَالِبُ عَلَيْهِمُ التَّشْيُوعُ عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِيَّةِ، وَبِالْمَدِينَةِ الشَّرْقِيَّةِ قُرْبَ الْإِيوَانِ قَبْرُ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مَشْهُدٌ يُزَارُ.

وَقَدْ ذُكِرَ فِي سِيرِ الْفُرْسِ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ اخْتَطَّ مَدِينَةَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ أَرْدَشِيرُ بْنُ بَابِكَ، فَكَانَ مَسْكَنَ الْمُلُوكِ مِنَ الْأَكَايسِرَةِ السَّاسَانِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ إِذَا مَلَكَ بَنَى لِنَفْسِهِ مَدِينَةً إِلَى جَنْبِ الَّتِي قَبْلَهَا وَسَمَّاهَا بِاسْمِ.

وَقِيلَ: أَوَّلَ مَنْ اخْتَطَّهَا زَابُ الْمَلِكِ الَّذِي مَلَكَ بَعْدَ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَأَوَّلَ الْمُدُنِ مَدِينَتُهُ، ثُمَّ مَدِينَةُ الْإِسْكَانْدَرِ؛ فَإِنَّهُ بَنَى فِيهَا مَدِينَةً وَسَوَّرَهَا، وَهِيَ إِلَى هَذَا الْوَقْتِ مَوْجُودَةٌ الْآثَارِ، وَأَقَامَ بِهَا رَاغِبًا عَنِ بَقَاعِ الْأَرْضِ جَمِيعًا، وَعَنِ بِلَادِهِ وَوَطْنِهِ حَتَّى مَاتَ.

(١) لم أجده في كتابه «التبويه على حدوث التصحيف» وقاله ياقوت في «معجم البلدان» (٥/٧٥)،

وُخُوزٌ - بضم أوله وتسكين ثانيه، وآخره زايٌ مُعجَمَةٌ -: بلادُ خوزستان، وأهلُ  
تِلْكَ الْبِلَادِ يُقَالُ لَهُمْ أَيْضًا: خُوزٌ، وَيُنْسَبُ إِلَيْهِمْ.

وُخُوزِستان: اسمٌ لَجَمِيعِ بِلَادِ (الخُوز)، و(استان): كالنَّسْبَةِ فِي كَلَامِ الْفَرَسِ.  
ذَكَرَهُ يَحْمُوتُ الْحَمَوِيُّ فِي «مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ»<sup>(١)</sup>.

قَالَ أَبُو زَيْدٍ: وَلَيْسَ بِخُوزِستانَ جِبَالٌ وَلَا رِمَالٌ إِلَّا شَيْءٌ يَسِيرٌ يَتَاخَمُ نَوَاحِيَ تَسْتَرُ  
وَجَنْدِيسَابُورَ وَنَاحِيَةَ إِيدِجَ، وَأَصْفَهَانَ<sup>(٢)</sup>.

وَالدَّلِيلُ: اسْمُ جَبَلٍ، وَفِي الْأَصْلِ اسْمُ جَبَلٍ سَكَنُوا بِهِ فَسُمُّوا بِأَرْضِهِمْ فِي قَوْلِ  
بَعْضِ [أهل] <sup>(٣)</sup> الْأَثَرِ، وَلَيْسَ بِاسْمٍ لِأَبٍ لَهُمْ.

وَذَكَرَ زَرْدَشْتُ بْنُ أَدْرَخُورَ - وَيُعْرَفُ بِمُحَمَّدِ الْمُتَوَكِّلِيِّ -: أَنَّ سُورِستانَ الْعِرَاقِ،  
وَالْيَا يُنْسَبُ الشَّرِيَانِيُّونَ وَهُمْ النَّبَطُ، وَأَنَّ لُغَتَهُمْ يُقَالُ لَهَا الشَّرِيَانِيَّةُ، وَكَانَ حَاشِيَةً  
الْمَلِكِ إِذَا التَّمَسُّوا حَوَائِجَهُمْ وَشَكُوا ظُلَمَاتِهِمْ تَكَلَّمُوا بِهَا؛ لِأَنَّهَا أَمَلَقُ الْأَلْسِنَةِ، ذَكَرَ  
ذَلِكَ حَمَزَةُ فِي كِتَابِ «التَّصْحِيفِ»<sup>(٤)</sup>.

وَقَالَ أَبُو الرَّيْحَانَ: وَالشَّرِيَانِيُّونَ مَنْسُوبُونَ إِلَى سُورِستانَ، وَهِيَ أَرْضُ الْعِرَاقِ  
وَبِلَادِ الشَّامِ، وَقِيلَ: إِنَّهَا مِنْ بِلَادِ خُوزِستانَ؛ لِأَنَّ هِرَقْلَ مَلِكَ الرُّومِ جِئْنَ هَرَبَ مِنْ  
أَنْطَاكِيَّةِ أَيَّامِ الْفَتْوحِ إِلَى الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ التَّفَّتَ إِلَى الشَّامِ وَقَالَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا سُورِيَّةُ،  
سَلَامٌ مُودَعٍ لَا يَرْجُو أَنْ يَرْجَعَ إِلَيْهَا أَبَدًا.

(١) انظر: «معجم البلدان» (٢/٤٠٤ - ٤٠٥).

(٢) انظر: «معجم البلدان» (٢/٤٠٥).

(٣) زيادة يقتضيها السياق.

(٤) انظر: «التبتيه على حدوث التصحيف» لحمزة بن الحسن الأصفهاني (ص: ٢٤)، و«معجم البلدان»

(٣/٢٧٩)، والكلام منه.

وهذا دليل على أن سورستان هي بلاد الشام<sup>(١)</sup>.

وطبرستان: من نواحي أرمينية، وهي ولاية صعبة المسالك، من أعيان بلدانها: جرجان، وأستراباد، وأمل، وسارية، وهذه البلاد مجاورة لجيلان وديلمان، وأكثر أسلحة أهلها الأتبار<sup>(٢)</sup>، وكأنها لكثرتها فيهم سُميت بذلك.

وقال صاحب «المعجم»: ومعنى طبرستان من غير تعريب: موضع الأتبار<sup>(٣)</sup>.

وليس كذلك فإن طبر معرب تير.

والحمد لله وحده، والصلاة على من لا نبي بعده


\*\*\*

(١) انظر: «معجم البلدان» (٣/٢٧٩).

(٢) الأتبار، جمع طبر، وهو الذي يشقق به الأحطاب، وما شاكله بلغة الفرس. انظر: «معجم البلدان»

(٤/١٣). وعليه: فالطبر هو الفأس أو ما يشبهه. والله أعلم.

(٣) انظر: «معجم البلدان» (٤/١٤).



الرسالة رقم: (٧٠) ..... **مَجْمُوعَةُ** **الْعِلْمِ** **وَالْحَقِيقَةِ** **ابن كمال باشا**

# تَعْلِيْقَةٌ عَلَى مَرَثِيَّةِ آدَمَ ابْنِهِ هَابِيلَ

تأليف العبد المذنب  
**ابن كمال باشا**

نُطْبِعُ مَعْفَقَةً عَلَى ضَمْنِ نَسْخِ فَطْنِيَّةِ

يَحْيَى بَيْتِيقٍ وَبَيْتِيقِ

ماهر أديب جنوش

دار الكتب والوثائق  
بمصر

Handwritten text in a rectangular box, likely a list or index of items.

Handwritten text surrounding a central diagram or table with multiple columns and rows.

Handwritten text in a rectangular box, likely a list or index of items.

Handwritten text surrounding a central diagram or table with multiple columns and rows.

مکتبه بغدادی وهبی (ب)

مکتبه ایا صوفیا (ا)

Handwritten text in a rectangular box, likely a list or index of items.

Handwritten text below the main box, possibly a continuation or related notes.

Handwritten text in a rectangular box, likely a list or index of items.

Handwritten text surrounding the main box, possibly a continuation or related notes.

مکتبه مراد ملا (م)

مکتبه عاطف أفندي (ع)



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
مَقْدَمَةُ التَّحْقِيقِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على النبي الأمين، وعلى آله وصحبه  
أجمعين.

وبعد:

فإنَّ أوَّلَ جريمةٍ ارتُكِبَتْ في تاريخِ بني آدمَ هي قَتْلُ قَابِيلَ لِأخِيهِ هَابِيلَ، وَلَا شَكَّ  
أَنَّ هَذِهِ الْمَصِيبَةَ قَدْ أَحْزَنْتْ نَبِيَّ اللَّهِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَشَدَّ الْحُزْنَ، وَلَوَعَتْ قَلْبَهُ عَلَى  
فِرَاقِ ابْنِهِ، وَقَدْ ذَكَرَ الْمَفْسَّرُونَ فِي ذَلِكَ قِصَصًا وَحِكَايَاتٍ أَكْثَرُهَا إِنْ لَمْ تُقَلَّ جَمِيعُهَا  
مُبَالَغَاتٌ لَا أَسَاسَ لَهَا.

ومِمَّا رُوِيَ فِي هَذَا السِّيَاقِ ذَلِكَ الشَّعْرُ الْمُنْسُوبُ لِآدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فَقَدْ رَوَى الطَّبْرِيُّ مِنْ طَرِيقِ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ  
عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا قَتَلَ ابْنُ آدَمَ أَخَاهُ، بَكَى آدَمُ فَقَالَ:

تَغَيَّرَتِ الْبِلَادُ وَمَنْ عَلَيْهَا      فَلَوْنُ الْأَرْضِ مُغْبَرٌ قَبِيحُ  
تَغَيَّرَ كُلُّ ذِي لَوْنٍ وَطَعْمٍ      وَقَلَّ بَشَاشَةُ الْوَجْهِ الْمَلِيحِ  
فَأَجِيبَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

أَبَا هَابِيلَ قَدْ قَتَلْنَا جَمِيعًا      وَصَارَ الْحَيُّ كَالْمَيْتِ الدَّبِيحِ

وَجَاءَ بِشِرَّةٍ قَدْ كَانَ مِنْهَا عَلَى خَوْفٍ فَجَاءَ بِهَا يَصِيحُ<sup>(١)</sup>

وغياثُ بنُ إبراهيمَ هو النخعيُّ الكوفيُّ، قال يحيى بنُ معينٍ: كَذَّابٌ خبيثٌ. وقال البخاريُّ: تَرَكوهُ<sup>(٢)</sup>.

ورواه الخطيبُ في «تاريخ بغداد» عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما موقوفاً أيضاً<sup>(٣)</sup>. وفي إسناده أحمدُ بنُ محمدٍ المخزوميُّ وشيخُه عبدُ العزيزِ بنُ الرَّماحِ، قال الذَّهبيُّ في «الميزان»: آفتهُ المخزوميُّ أو شيخُه<sup>(٤)</sup>.

ورُوِيَ فِيهِ خَبْرٌ آخَرٌ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ<sup>(٥)</sup>، وَلَا حُجَّةَ فِيهِ لِإِرْسَالِهِ وَضَعْفِ شَهْرِ.

وقال ابنُ كثيرٍ في «البداية والنهية»: وهذا الشُّعْرُ فِيهِ نَظْرٌ، وَقَدْ يَكُونُ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ كَلَامًا يَتَحَزَّنُ بِهِ بَلُغَتِهِ فَأَلْفَهُ بَعْضُهُمْ إِلَى هَذَا، وَفِيهِ أَقْوَالٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ<sup>(٦)</sup>.

قلتُ: وَلَيْسَ النَّظْرُ فَقَطْ فِي عَدَمِ صِحَّةِ مَا رُوِيَ فِيهِ مِنْ أَخْبَارٍ، بَلْ أَيْضاً لِمَا فِيهِ مِنَ الرَّكَائِةِ وَالضَّعْفِ، وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ أَنَّ فِي ذَلِكَ الشُّعْرِ لِحْنًا، أَوْ إِقْوَاءً، أَوْ ازْتِكَابَ ضَرُورَةً، وَالْأَوْلَى عَدَمُ نِسْبَتِهِ إِلَى يَعْزُبَ أَيْضاً؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الرَّكَائِةِ الظَّاهِرَةِ<sup>(٧)</sup>.

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٣٢٥/٨).

(٢) انظر: «ميزان الاعتدال» (٣٣٧/٣).

(٣) انظر: «تاريخ بغداد» (٣٣٧/٣).

(٤) انظر: «ميزان الاعتدال» (١٥٥/١).

(٥) رواه ابن عدي في «الكامل» (٣٨/٤).

(٦) انظر: «البداية والنهية» (٢٢١/١).

(٧) انظر: «روح المعاني» (١٥٢/٧).

فهذا القائل قد لخص ما قيل في الشعر المذكور من توجيهات، وهو الأمر الذي سييسره المؤلف العلامة ابن كمال باشا في هذه الرسالة اللطيفة المفيدة.


وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على خمس نسخ خطية، وهي: نسخة أيا صوفيا ورمزها (أ)، ونسخة بغدادي وهبي ورمزها (ب)، ونسخة حكيم أوغلو ورمزها (ح)، ونسخة عاطف أفندي ورمزها (ع)، ونسخة مراد ملاً ورمزها (م).

هذا، ولم ينص المؤلف على عنوان لرسالته هذه، وأقرب ما جاء في النسخ الخطية المعتمدة هو المثبت في النسخة (ح) حيث كتب ناسخها: «هذه تعلیقة علی مرثیة آدم ابنه هابیل».

والحمد لله رب العالمين

المحقق

\*\*\*



## بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ<sup>(١)</sup>

تَغَيَّرَتِ الْبِلَادُ وَمَنْ عَلَيْهَا      فَوَجَّهَ الْأَرْضِ مُغْبِرٌ قَبِيحٌ  
تَغَيَّرَ كُلُّ ذِي حُسْنٍ وَطَيْبٍ<sup>(٢)</sup>      وَقَلَّ بِشَاشَةُ الْوَجْهِ الْمَلِيحِ<sup>(٣)</sup>

رُوي أَنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَأَى ابْنَتَهُ هَابِيلَ بِالشَّعْرِ الْمَذْكُورِ، وَقَالَ<sup>(٤)</sup> صَاحِبُ  
«الْكَشَافِ»: هُوَ<sup>(٥)</sup> كَذَبٌ بَحْتٌ، وَمَا الشَّعْرُ إِلَّا مَنْحُولٌ مَلْحُونٌ، وَقَدْ صَحَّ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ  
عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مَعْصُومُونَ مِنَ الشَّعْرِ<sup>(٦)</sup>.

أقول: أمَّا أَنَّهُ مَنْحُولٌ فَمُسَلَّمٌ، لِمَا رُويَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنْ  
تَكْذِيبٍ مَنْ نَسَبَهُ إِلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالْأَنْبِيَاءَ كُلَّهُمْ  
عَلَيْهِمُ السَّلَامُ سَوَاءٌ فِي النَّهْيِ عَنِ الشَّعْرِ، لَكِنْ رَأَاهُ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالشَّرْيَانِيَّ  
كَلَامًا مَثُورًا، فَلَمْ يَنْزَلْ يُنْقَلُ حَتَّى وَصَلَ إِلَى يَعْرُبَ بْنِ قَحْطَانَ<sup>(٧)</sup>، فَنَظَرَ فِي

(١) فِي (ب): «بِاسْمِهِ سُبْحَانَهُ».

(٢) فِي (ب) وَ(ح) وَ(م): «كُلُّ ذِي طَعْمٍ وَلَوْنٍ».

(٣) فِي (ب) وَ(م): «الصَّيْحُ»، وَفِي هَامِشِ (م): «الْمَلِيحُ» وَعَلَيْهَا عِلَامَةُ التَّصْحِيحِ.

(٤) فِي (أ): «قَالَ».

(٥) «هُوَ» لَيْسَ فِي (ب).

(٦) انْظُرْ: «الْكَشَافُ» (١/٦٢٦).

(٧) فِي هَامِشِ (ب): «هُوَ أَوَّلُ مَنْ لَفِظَ بِالْعَرَبِيَّةِ».

الْمَرْتَبَةِ فَقَدَّمَ وَأَخَّرَ، وَجَعَلَهُ شِعْرًا عَرَبِيًّا<sup>(١)</sup>.

وَأَمَّا أَنَّهُ مَلْحُونٌ فَمُسْلَمٌ.

وما قيل<sup>(٢)</sup>: فِيهِ لَحْنٌ مِنْ جِهَةِ الإِغْرَابِ أَوْ الْقَافِيَةِ، وَذَلِكَ أَنَّ (المَلِيح) إِنْ رُفِعَ فَخَطَأٌ؛ لِأَنَّهُ صِفَةُ الْوَجْهِ الْمَجْرُورِ، وَإِنْ خَفَضَ فَأِقْوَاءٌ، وَهُوَ عَيْبٌ فِي الْقَافِيَةِ وَإِنْ كَثُرَ.

وَقَوْلُ مَنْ قَالَ: (الْوَجْه) مَرْفُوعٌ فَاعِلٌ (قَلٌّ)، وَ(بشاشة) نَصَبٌ عَلَى التَّمْيِيزِ بِحَذْفِ التَّنْوِينِ إِجْرَاءً لِلْوَصْلِ مُجْرَى الْوَقْفِ<sup>(٣)</sup>. مَنْظُورٌ فِيهِ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ السَّرِيفِيُّ: حَضَرْتُ مَجْلِسَ أَبِي بَكْرِ بْنِ دُرَيْدٍ وَلَمْ يَكُنْ يَعْرِفُنِي قَبْلَ ذَلِكَ، فَجَلَسْتُ، فَأَنْشَدَ أَحَدُ الْحَاضِرِينَ يَتَيْنِ يُعْزِيَانِ لِأَدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَغَيَّرَتِ الْبِلَادُ... إلخ، فَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: هَذَا شِعْرٌ قَدِ قِيلَ قَدِيمًا، وَجَاءَ فِيهِ الإِقْوَاءُ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ لَهُ وَجْهًا يُخْرِجُهُ عَنِ الإِقْوَاءِ؛ نَصَبٌ (بشاشة) وَحَذْفُ التَّنْوِينِ مِنْهَا لِالتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ، فَيَكُونُ بِهَذَا التَّقْدِيرِ نَكْرَةً مُتَنَصِّبَةً عَلَى التَّمْيِيزِ، ثُمَّ رَفَعَ (الْوَجْه) بِإِسْنَادِ (قَلٌّ) إِلَيْهِ، فَيَصِيرُ اللَّفْظُ: وَقَلَّ بِشَاشَةَ الْوَجْهِ الصَّبِيحُ، قَالَ قَرَفَعْنِي<sup>(٤)</sup> حَتَّى أَقْعَدَنِي بِجَانِبِهِ<sup>(٥)</sup>.

وَقَالَ صَاحِبُ «الطَّبَقَاتِ»: غَيْرَ أَنِّي رَأَيْتُ أَبَا الْعَلَاءِ الْمَعْرِيَّ فِي رِسَالَتِهِ الَّتِي

(١) ذكره البغوي في «تفسيره» (٢/ ٣٠).

(٢) في هامش (ب) و(م): «القاتل سعد الدين في حاشية الكشف. منه».

(٣) في هامش (ب): «إلى هنا كلامه». وكذا كتب تحتها في (م).

(٤) في (أ): «فدفعني».

(٥) انظر: «معجم الأدباء» (٢/ ٥٢٦)، و«طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٣/ ١٤٠).

سَمَّاهَا «الْغُفْرَان» قَدْ أَنْكَرَ عَلَيَّ ابْنِ دُرَيْدٍ إِشَادَةَ هَذَا الشُّعْرِ عَلَيَّ وَجِهَ الْإِقْوَاءِ، وَذَكَرَ  
أَنَّ الرُّوَايَةَ الصَّحِيحَةَ:

وَعُودِرَ فِي الثَّرَى الرَّجْهَ الْمَلِيحُ<sup>(١)</sup>


قَالَ أَبُو الْعَلَاءِ: وَالرَّجْهَ الَّذِي قَالَهُ أَبُو سَعِيدٍ فِي تَخْرِيجِهِ أَشَدُّ مِنَ الْإِقْوَاءِ عَشْرَ  
مَرَّاتٍ، وَأَطَالَ فِي هَذَا<sup>(٢)</sup>. انْتَهَى كَلَامُهُ.

\*\*\*

---

(١) فِي (ب): «الصَّبِيح».

(٢) انظُر: «طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَةِ الْكُبْرَى» لِلْسَّبْكِ (٣/١٤٢).





الرسالة رقم: (٧١) ..... مجلد العبادات ..... ابن كمال باشيا

إِظْهَارُ الْأَزْهَارِ  
عَلَى  
أَشْجَارِ الْأَشْعَارِ

تأليف العلامة


ابن كمال باشيا

تطبع مطبعة عن نسختين خطيتين

تجقيق وتصحيح

مناف محمد صالح بجاج

دار الكتاب الحديث



مكتبة ايا صوفيا (ا)



مكتبة هربوت (ه)

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مَقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، أَفْصَحِ الْعَرَبِ أَجْمَعِينَ.

المُبَيِّحِ لِإِنْشَادِ الشَّعْرِ وَاسْتِنْشَادِهِ، وَالْأَخْذِ بِحُكْمِهِ وَإِرْشَادِهِ، فَقَدْ كَانَتْ السَّيِّدَةُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تُنْشِدُ أَمَامَهُ الْآيَاتِ، وَتَحْفَظُهَا بَعْدَ حَفْظِ الْأَحَادِيثِ وَالْآيَاتِ.

وَكَانَ ﷺ يَسْتَمِعُ إِلَى شِعْرِ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ، وَيَسْتَنْشِدُهُ أَصْحَابَهُ، وَيُبْدِي بِهِ إِعْجَابَهُ. حَتَّى لَقَدْ قَالَ عَنْهُ: «إِنْ كَادَ أُمِّيَّةٌ لِيُسَلِّمَ»، فَقَدْ آمَنَ شِعْرُ أُمِّيَّةٍ وَكَفَرَ قَلْبُهُ.

وَكَانَ يَمْتَدِّحُ جَمِيلَ الْكَلَامِ، وَيُمَيِّزُ بَيْنَ الْعَالِيِّ وَالْأَعْلَى مِنْهُ، فَقَدْ جَاءَهُ وَفَدُّ تَمِيمٍ يَفَاخِرُونَهُ بِخَطِيئِهِمْ، وَشَاعِرِهِمْ، فَانْتَخَبَ النَّبِيُّ ﷺ قَيْسَ بْنَ ثَابِتٍ لِيَرُدَّ عَلَى خَطِيئِهِمْ، وَحَسَانَ بْنَ ثَابِتٍ لِيَرُدَّ عَلَى شَاعِرِهِمْ.

فَلَمَّا سَمِعُوا خُطْبَةَ قَيْسٍ وَقَصِيدَةَ حَسَانَ قَالُوا: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ لَمْؤَتَى لَهُ، لَخَطِيئُهُ أَخْطَبُ مِنْ خَطِيئِنَا، وَلشَاعِرُهُ أَشْعَرُ مِنْ شَاعِرِنَا، وَلْأَصْوَاتُهُمْ أَعْلَى مِنْ أَصْوَاتِنَا، وَأَسْلَمُوا جَمِيعًا.

وَهَذِهِ الرِّسَالَةُ لِابْنِ كَمَالٍ بَاشَا، هِيَ رِسَالَةٌ فِي الْأَدَبِ، وَمَنْ جَعَلَهَا فِي صِفِّ الْبَلَاغَةِ فَلَنْ يُبْعَدَ؛ فَإِنَّهُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى كَانِ يُورَدُ فِيهَا آيَاتًا مَتَّخِبَةً مِنْ

جميل الشعر، ثم يتحدث عن أشياء من البلاغة فيها، ويضع لنفسه مكاناً بين كبار البلاغيين، حيث يردُّ عليهم أحياناً، ويوجِّهُ كلامهم، ويصوِّبُ بعض الآراء التي يذهبون إليها.

وقد يعتسفُ لنفسه طريقاً لم يسلكوه، ويذهبُ مذهباً لم يذهبوه، فلا يقبلُ بما اختاروه من رأيٍ في تفسير شيءٍ معين، بل يسوقُ رأيه مخالفاً لآرائهم، مدعوماً بالدليل، من منثور الكلام ومنظومه، حتى يقنع القارئ برأيه، كما فعل حين تحدَّث عن فكِّ الإدغام في كلمة (الأجلل).

وقد اعتمدتُ في تحقيق هذه الرسالة على نسختين، الأولى: نسخة مكتبة أيا صوفيا، ورمزتُ لها بـ (أ)، والثانية: نسخة مكتبة هربوت، ورمزتُ لها بـ (ه).

وبعد! فهذه رسالة «إظهار الأزهار»، أضعتها بين يدي القراء، ليرشفوا من شهدها، ويمتأخوا من بحرِ علمِ صاحبها، رحمه الله تعالى، ويدعولي وله بظهر الغيب.

## المحقق

\*\*\*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ<sup>(١)</sup> وَبِهِ الْعَوْنُ

أحمدُ اللهَ المَلِكِ العَلامِ، عَلى أن وَضَعَ عَنَّا الأَثامَ، في إنشادِ الشَّعْرِ السَّائِرِ،  
وَحِفْظِهِ في بَطُونِ الدَّفَاتِرِ، فَإِنَّهُ كَلامٌ فَصِيحٌ، فَحَسَنُهُ حَسَنٌ وَقَبِيحُهُ قَبِيحٌ، وَهُوَ دِيوانُ  
العَرَبِ، وَعُنوانُ الأَدَبِ [من الطويل]

أَرى المَجدَ سَيفاً والقَريضُ نِجادَهُ  
وَلولا نِجادَ السَّيفِ لَم يُتَقَلَّدِ

وأَصَلِّي عَلى مُحَمَّدٍ سَندِ الأَولِياِ الكَرامِ، وَسَيِّدِ الأنبياءِ العِظامِ، القائِلِ: «إِنَّ  
مِنَ الشَّعْرِ لِحِكمَةً، وَإِنَّ مِنَ البَيانِ لِسِحْراً»<sup>(٢)</sup> يُمبَلُّ بِه قُلُوبَ الأَنامِ، المائِلِ إلى الشَّعْرِ  
الفَصيحِ حَتَّى قِيلَ: إِنَّ الشَّعَرَ كانَ أَحَبَّ إِلَيهِ مِن كَثيرِ الكَلامِ، وَأَسَلَّمَ عَلى آلهِ الأَخيرِ،  
وصَخبِهِ الأَبرارِ، الَّذِينَ حَفِظُوا الأشعارَ، وَوصَّوا بِهِ الأَخبارَ، وَبَعُدُ:

فِهذِهِ رِسالَةٌ مَوْسُومَةٌ بِ«إِظْهَارِ الأَزهارِ عَلى أَشجارِ الأشعارِ» لِخِدمَةِ مَنْ هُوَ  
مَظْهَرُ أَزهارِ الأَسرارِ وَمَظْهَرُ أنوارِ الأَثارِ، المَمتازُ مِن بَينِ الأَخبارِ، اِمْتِيازُ النُّورِ

(١) جاء في (أ): «هذا رسالة موسومة بإظهار الأزهار على أشجار الأشعار، من مصنفات المخدوم  
الأعظم، والأمجد الأكرم الأفخم، شاه أحمد جلي، الشهير بابن كمال باشا أعلى الله شأنه، وصانته  
عمًا شأنه، أمين، ويرحمه الله عبداً قال آميناً».

(٢) هما حديثان، الأول: قوله ﷺ: «إن من الشعر حكمة» أخرجه البخاري (٥٧٩٣) من حديث أبي بن  
كعب رضي الله عنه. والثاني: قوله ﷺ: «إن من البيان لسحراً» أخرجه البخاري (٤٨٥١) من حديث  
ابن عمر رضي الله عنهما.

المحمّديّ من سائر الأنوار، وفي كلّ شجرٍ نارٌ، واستمجدَ المرخُ والعفار<sup>(١)</sup>،  
تتابعَ شرفه كالرّيحِ العطارِ، اتّصلَ كعبٌ على كعبٍ، والغيثُ المدرارُ انهلَ سكّبا  
على سكبٍ، كأنه غُصنٌ من الكمالِ، إفاضةُ الخيرِ ثمره، وفلكٌ من السّعادةِ  
إكرامُ المستحقِّ قمره. [من الوافر]

تَبُوحٌ بِفَضْلِكَ الدُّنْيَا لَتَحْظَى      بِذَاكَ وَأَنْتَ تَكْرَهُ أَنْ تَبُوحَا  
وَمَا لِلْمِسْكِ فِي أَنْ فَاحَ حَظٌّ      وَلَكِنْ حَظَّنَا فِي أَنْ تَفُوحَا  
تَمَتَّعَ أَفْضَلُ الْوَرَى بِنَسِيمِ عَرَارِهِ، وَاعْتَرَفَ أَكْرَمُ الدُّنْيَا مِنْ عَذَابِ بَحَارِهِ، وَكَانَ  
قِبْلَةَ الْأَفْضَلِ جَنَابُهُ وَذَرَاهُ<sup>(٢)</sup>، وَاجْتَمَعَ كُلُّ الصَّيْدِ فِي جَوْفِ فَرَاهُ<sup>(٣)</sup>، وَصَارَ أَمْرَاءُ النَّظْمِ  
مِنْ خَدَمِهِ، وَسَارَ فُرْسَانُ الشَّرِّ تَحْتَ عِلْمِهِ. [من الكامل]

رَدَّتْ لَطَافَتُهُ وَجِدَّةُ ذَهَبِهِ      وَخَشَّ اللَّغَاتِ أَوْانَسَا بِخَطَابِهِ  
وَالنَّخْلُ يَجْنِي الْمُرَّ مِنْ نَوْرِ الرَّبِيِّ      فَيَصِيرُ شَهْدَاً فِي طَرِيقِ رُضَابِهِ<sup>(٤)</sup>

(١) في هامش (هـ): «وفي المثل في كلّ شجرٍ نارٌ واستمجدَ المرخُ والعفار، استكثرًا منها كأنهما  
أحدا من النار ما هو حسبهما، ويقال: لأنهما يسرعان الوري فشبها بمن يكثر من العطاء طلباً  
للمجد. صحاح».

وشرح ذلك في حاشية أخرى فقال: «قال الهروي: إنَّ العربَ تستخرجُ النَّارَ من خشبتين، يقالُ  
لشجرتي هاتين الخشبتين: المرخُ والعفار، وهما من أشجار البادية، ولا يحتاج إلى غرسٍ وسقي،  
ثمَّ إنَّ العفارَ ذكرٌ والمرخُ أنثى، كما أنَّ الحجرَ أنثى والمقدحُ من الحديدِ ذكرٌ».

(٢) الدّرا (بالفتح): هو الملقب، يقال: نحن في ذرا فلان؛ أي: في كنفه وستره ودفيئه. ومنه قول المتنبي:

وَقِيَدْتُ نَفْسِي فِي ذَرَاكَ مَحَبَّةً      وَمَنْ وَجَدَ الْإِحْسَانَ قِيداً تَقِيدَا

(٣) إشارة إلى المثل: (كُلُّ الصَّيْدِ فِي جَوْفِ الْفَرَا)، والقرا: هو حمار الوحش.

(٤) من قصيدة لأبي العلاء المعري، سمعها منه القاضي التنوخي، وأوردها في كتابه: «نشووار الحاضرة»

فَلَوْ عَاشَ الْأَعْسَى وَمَنْ فِي طَبَقَتِهِ لَعِشَا إِلَى ضَوْءِ نَارِهِ، وَمَشَى فِي طَرِيقَةِ  
الْمُهْتَدِينَ بِمَنَارِهِ، أَوْ بَدِيعِ الزَّمَانِ، فَخَرُّ هَمْدَانَ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقَهُ لافْتَقَرَ إِلَى بَدَائِعِ  
فَقْرِهِ وَعَجَائِبِ مَعَانِيهِ، وافتخرَ بنشرِ محاسنِهِ وَمَعَالِيهِ، حَوَى أَدَبَ الشُّيُوخِ وَهُوَ يَافِعٌ،  
وَجَنَى ثَمَرَةَ الْعُلُومِ وَهُوَ غَصْنٌ يَانِعٌ [من البسيط]

يَهْتَزُّ أَعْطَافُ دِيْوَانِ الْمُلُوكِ بِهِ      وَكُلُّ أفعالِهِ لِلْمَجْدِ دِيْوَانُ  
بِكَفِّهِ وَهُوَ مِفْتَاحُ الْمَنَى قَلَمٌ      يَكْسُو الْعُلُومَ جَمَالاً وَهُوَ عُريَانُ  
وَيَرْفَعُ الْفَضْلَ قَدْرًا وَهُوَ مُنْخَفِضٌ      وَيُشْبِعُ النَّاسَ جُودًا وَهُوَ غَرْتَانُ

هُوَ نَبْعٌ وَآحَادُ الدَّهْرِ ضَالٌّ<sup>(١)</sup> وَزُلَالٌ، وَأَفْرَادُ الْعَصْرِ آلٌ<sup>(٢)</sup>، وَهُوَ شَرَابٌ نَافِعٌ،  
وَغَيْرُهُ سَرَابٌ لَافِعٌ، وَهُوَ مُزْنٌ مُغْضِنٌ، وَغَيْرُهُ صَبَابٌ مُدْجِنٌ<sup>(٣)</sup>، فَغَدَا لَا تَدْرُسُ آثَارُهُ،  
وَلَا يَشُقُّ غُبَارُهُ. [من الطويل]

أَتَيْتُكَ عَنِ صَفْوِ الْعَقِيدَةِ مَادِحًا      وَمَا بَصَفَاءِ الْأَعْتِقَادِ خَفَاءِ  
كَفَى بُرْغَائِي فِي الدُّعَاءِ مُتَادِيًا      وَخَدَمَةُ أَمْثَالِي لَدَيْكَ دُعَاءِ

لَا زَالَ رِيَاضُ مَجْلِسِهِ مُزِينًا بِأَزْهَارِ اللَّطْفِ وَالْكَرَمِ، وَأَغْصَانُ إِحْسَانِهِ مُحَلَّى  
بِأَثْمَارِ الْخُلُقِ وَالشِّيمِ، مَا نَصَبَ النَّدَى مَطَارِدَ الشَّقَائِقِ، وَنَشَرَ الْحَيَا<sup>(٤)</sup> مَطَارِفَ  
الْحَدَائِقِ، فَنَقُولُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ، وَبِيَدِهِ أَرْمَةُ التَّحْقِيقِ: [من الرجز]

(١) النَّبْعُ شَجَرٌ تَتَّخِذُ مِنْهُ السُّهَامَ لِقَوَّتِهِ، وَالضَّالُّ (بِتخفيف اللام): يَسْدُرُ رُخْوًا، وَالضَّالُّ لَا يَقُومُ لِلنَّبْعِ، وَلَا  
يَصْمَدُ صَمُودَهُ.

(٢) الزُّلَالُ هُوَ الْمَاءُ الْعَذْبُ، وَالْأَلُ هُوَ السَّرَابُ.

(٣) الْمُزْنُ الْمُغْضِنُ: هُوَ الْمَطَرُ الْمَتَابِعُ، وَالصَّبَابُ الْمُدْجِنُ: هُوَ الصَّبَابُ الْمَظْلَمُ.

(٤) الْحَيَا: هُوَ الْمَطَرُ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْأَجَلِّ أَنْتَ مَلِيكَ الْقَوْمِ حَقًّا فَاغْدِلِ  
قَالُوا: إِنَّ فِي فَكِّ الْإِدْغَامِ فِي (الْأَجَلِّ) مَخَالَفَةَ الْقِيَاسِ اللَّغَوِيِّ، وَالاحْتِرَازُ عَنْهَا  
مُعْتَبَرٌ فِي حَدِّ الْفَصَاحَةِ.

أَقُولُ: مَا بِالْهَمْ جَوَّزُوا مَخَالَفَةَ الْقِيَاسِ فِي الْكَلَامِ الْمُنْثُورِ، رِعَايَةَ لِلسَّجْعِ  
وَالِازْدِوَاجِ حَتَّى لَمْ يَكُنِ الْمَخَالَفَةُ الْوَاقِعَةُ لِأَجْلِهَا فِيهِ مُورِثًا تَقْصَانًا فِي الْفَصَاحَةِ، بَلْ  
كَانَ مُوجِبًا تَبْلًا وَسَرَفًا، أَلَا يَرَى إِلَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَعِيدُهُ مِنْ الْهَامَةِ وَالسَّامَةِ وَكُلِّ  
عَيْنٍ لَامَّةٍ»<sup>(١)</sup>، وَكَانَ الْقِيَاسُ (مُتْلَمَّةً).

وَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «ارْجِعْنَ مَا زُورَاتٍ غَيْرَ مَا جُورَاتٍ»<sup>(٢)</sup>، وَكَانَ الْأَضْلُ:  
(مَزُورَاتٍ)، وَلَمْ يَجُوزْ وَهِيَ فِي الْكَلَامِ<sup>(٣)</sup> الْمَنْظُومِ لِمَنْزُورَةِ الشُّعْرِ مِنْ جِهَةِ الْوِزْنِ  
وَالْقَافِيَةِ! حَتَّى زَعَمُوا أَنَّهَا لَوْ وَقَعَتْ فِيهِ لَا تَحْطُ الْكَلَامَ عَنْ دَرَجَةِ الْفَصَاحَةِ، مَعَ أَنَّ  
ضَرُورَةَ هَذَا فَوْقَ رِعَايَةِ ذَلِكَ كَمَا لَا يَخْفَى<sup>(٤)</sup>.

(١) الْحَدِيثُ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (٣١٩١) وَغَيْرِهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعًا  
بِلَفْظٍ: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ».

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (١٥٧٨) مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ كَمَا قَالَ النَّوَوِيُّ فِي  
«إِخْلَاصَةِ الْأَحْكَامِ» (١٠٠٤/٢).

(٣) فِي هَامِشِ (أ): «قَالَ صَاحِبُ «الْكَشَافِ» فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الْقَوْلِ﴾ مِنْ أَوَّلِ  
سُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ وَإِنَّمَا حَذَفَ الْأَيْفَ وَاللَّامَ مِنْ «شَدِيدِ الْعِقَابِ» لِإِزْوَاجِ مَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ لَفْظًا فَقَدْ  
غَيَّرُوا كَثِيرًا مِنْ كَلِمَتِهِمْ عَلَى قَوَانِينِهِ لِالِازْدِوَاجِ حَتَّى قَالُوا: مَا يَعْرِفُ شَحَادِيهِ مِنْ عَنَادِيهِ فَتَنُوا  
مَا هُوَ وَتَرَّ لِأَجْلِ الشُّفْعِ. مِنْهُ سَلَّمَ اللَّهُ تَعَالَى. الشُّحَادِلُ الذَّكْرُ، وَالْعَنَادِلُ الْأُنثِيَانِ، وَالْمُطَابَقَةُ دَعْتُهُمْ  
إِلَى هَذَا الصَّنِيعِ. مِنْهُ سَلَّمَ اللَّهُ».

(٤) فِي هَامِشِ (أ): «فَإِنَّ الْوِزْنَ وَالْقَافِيَةَ مِنْ ذَاتِيَّاتِ الشُّعْرِ بِخِلَافِ السَّجْعِ وَالِازْدِوَاجِ فَإِنَّهُمَا مِنْ  
عَرَضِيَّاتِ الْكَلَامِ الْمُنْثُورِ. مِنْهُ سَلَّمَ اللَّهُ تَعَالَى».



[من الكامل]

اللهُ أَنْجَحُ مَا طَلَبْتَ بِهِ وَالْبِرُّ خَيْرُ حَقِيْبَةِ الرَّحْلِ<sup>(١)</sup>  
 قَالَ صَاحِبُ «الْمِفْتَاحِ»: الْحَالَةُ الْمُقْتَضِيَةُ لِذِكْرِ الْمَسْنَدِ إِلَيْهِ كَوْنُ الْخَبْرِ عَامًّا  
 النَّسْبِيَّةِ، وَالْمَرَادُ تَخْصِيصُهُ بِمَعْيْنِ<sup>(٢)</sup>.

وَذَهَبَ الْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ فِي «شَرْحِهِ» إِلَى أَنَّ عُمُومَ نَسْبَةِ الْخَبْرِ بِمَعْنَى صَلَاحِيَّتِهِ  
 فِي نَفْسِهِ لِمَتَعَدِّدٍ، وَإِرَادَةُ التَّخْصِيصِ كِنَايَةٌ عَنِ عَدَمِ الْقَرِيْبَةِ مُطْلَقًا.  
 وَرَدَّ عَلَيْهِ الشَّرِيفُ الْفَاضِلُ بِأَنَّ انْتِفَاءَ قَرِيْبَتَيْنِ مَخْصُوصَتَيْنِ لَا يَسْتَلْزِمُ انْتِفَاءَهَا  
 مُطْلَقًا؛ إِذْ لَهَا أَفْرَادٌ أُخْرَى كَتَقَدَّمَ الذِّكْرُ فِي السُّؤَالِ وَغَيْرِهِ.

أَقُولُ: إِنَّ الرَّدَّ مَرْدُودٌ؛ فَإِنَّ التَّلَازِمَ بَيْنَ طَرَفِي الْكِنَايَةِ غَيْرُ لَازِمٍ، كَيْفَ فَإِنَّهُ قَدْ يُكْنَى  
 بِأَمْرٍ عَنِ آخَرَ مَعَ عَدَمِ التَّلَازِمِ بَيْنَهُمَا، أَلَا يُرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَا رِيحَتْ يَحْتَرُّهُمْ﴾  
 فَإِنَّهُ قَدْ كُنِيَ فِيهِ بِعَدَمِ الرِّيحِ عَنِ الْخُسْرَانِ، مَعَ أَنَّ عَدَمَ الرِّيحِ أَعْمٌ مِنْهُ.

وَالْعَجَبُ أَنَّ الْمَعْتَرِضَ نَفْسَهُ مُعْتَرِفٌ بِهَذَا الْمَعْنَى حَيْثُ جَوَّزَ أَنْ يَكُونَ قَوْلُ  
 صَاحِبِ «الْمِفْتَاحِ»: اللَّازِمُ الْمَجْهُوْلُ الْمَسَاوَاةُ كِنَايَةٌ عَنِ اللَّازِمِ الْأَعْمِ، وَأَنْتَ خَيْرٌ  
 أَنَّ اللَّازِمَ الْمَجْهُوْلَ الْمَسَاوَاةُ أَعْمٌ مِنَ اللَّازِمِ الْأَعْمِ، وَمَعَ ذَلِكَ كَيْفَ يَدَّعِي هَاهُنَا مَا  
 ادَّعَاهُ؟ فَكَأَنَّهُ نَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاؤُهُ.

[من السريع]

كَمْ مِنْ أَدْنَبٍ فَطِنِ عَالِمٍ مُسْتَكْمِلِ الْعَقْلِ مُقْبَلِ عَدِيمِ  
 وَمِنْ جَهُولٍ مُكْثِرِ مَالِهِ ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ<sup>(٣)</sup>

(١) لامرئ القيس، انظر: «ديوانه» (ص ١٤٤).

(٢) انظر: «مفتاح العلوم» للسكاكي (١/ ١٧٧).

(٣) يُنسب هذان البيتان إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وينسبهما بعضهم إلى القيراطي، =

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: أَعْدَمَ الرَّجُلُ افْتَقَرَ؛ فَهُوَ مُعْدَمٌ وَعَدِيمٌ، وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ «كِتَابِهِ»: وَالْإِيْجَاعُ: الْإِيْلَامُ، وَضَرْبٌ وَجِيعٌ أَي: مُوجِعٌ مِثْلُ أَلِيمٍ بِمَعْنَى مُؤْلِمٍ. وَقَالَ الْإِمَامُ الْقَشِيرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِهِ لِلْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى»: وَقَدْ يَكُونُ (الْخَيْرُ) فِي وَضْفِهِ تَعَالَى بِمَعْنَى الْمَخِيرِ، وَ(فَعِيلٌ) بِمَعْنَى (مُفْعِلٌ) كَثِيرٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ. أَقُولُ: وَمِنْ هَا هُنَا تَبَيَّنَ أَنَّ مَا قَالَهُ الْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ فِي «شَرْحِهِ لِلْكَشَافِ»: وَإِنَّمَا ذَهَبَ؛ يَعْنِي الْعَلَامَةَ الزَّمْخَشَرِيَّ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ إِلَى الْمَجَازِ؛ حَيْثُ قَالَ: يُقَالُ: أَلِمَ فَهُوَ أَلِيمٌ، كَوَجَعَ فَهُوَ وَجِيعٌ، وَوُصِفَ الْعَذَابُ بِهِ، نَحْوُ قَوْلِهِ<sup>(١)</sup>:

تَحِيَّةٌ بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ وَجِيعٌ

دَفْعاً لِمَا قِيلَ: إِنَّ الْأَلِيمَ بِمَعْنَى الْمُؤْلِمِ، كَالسَّمِيعِ بِمَعْنَى الْمُسْمِعِ فَإِنَّهُ لَيْسَ يَثْبُتُ، عَلَى مَا سَيَجِيءُ فِي: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ﴾ = لَيْسَ بِذَلِكَ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: (عَلَى مَا سَيَجِيءُ) فَتَحْنُ تَقُولُ: (سَيَجِيءُ) مَا فِيهِ أَيْضاً عَنْ قَرِيبٍ. [مِنَ الْوَافِرِ]

أَمِنْ رِيْحَانَةِ الدَّاعِي السَّمِيعِ يُؤَزِّقُنِي وَأَصْحَابِي هُجُوعٌ<sup>(٢)</sup>

قَالَ الْعَلَامَةُ الزَّمْخَشَرِيُّ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ قِيلَ: الْبَدِيعُ بِمَعْنَى الْمَبْدِعِ، كَمَا أَنَّ السَّمِيعَ بِمَعْنَى الْمَسْمِعِ فِي قَوْلِ عَمْرٍو، وَفِيهِ نَظْرٌ.

= انظر: «روض الأخيار المنتخب من ربيع الأبرار» لمحيي الدين قاسم بن الخطيب (المتوفى: ١٣٢٠هـ) (١/ ١٣٢).

وانظر أيضاً: «الكشكول» لبهاء الدين العاملي الهمداني، (المتوفى: ١٠٣١هـ) (٢/ ١٢٥).

(١) في (أ) زيادة: «تعالى»، وهو خطأ.

(٢) لعمر بن معددي كرب، من قصيدته العينية، انظر: «الأصمعيات» للأصمعي (ص ١٧٢).

أقول: وجه النظرِ أَنَا لا نُسَلِّمُ أَنَّ السَّمِيعَ فِي الْبَيْتِ بِمَعْنَى الْمَسْمُوعِ، وَغَايَتُهُ أَنَّ دَاعِيَ الشَّوْقِ مُسْمَعٌ لِدَعَائِهِ وَصَوْتِهِ، وَلَكِنْ لَا يُنَافِي أَنْ يَكُونَ سَمِيعاً لِحَوَاهِيهِ، وَأَقْلَهُ أَنْ يَكُونَ سَمِيعاً لِخَطَابِهِ.

والفاضلُ التَّفْتَارَانِيُّ حَيْثُ قَالَ: فِي وَجْهِ النَّظَرِ أَنَّ الْفَعِيلَ بِمَعْنَى الْمَفْعِلِ غَيْرُ ثَابِتٍ فَقَدْ رَسَا عَلَيَّ كَتْدٌ<sup>(١)</sup> الْخَطَأِ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ مَقَامِي كَلَامِيهِ:  
أَمَّا الْأَوَّلُ: فَحَيْثُ أَنْكَرَ مَجِيءَ الصَّيغَةِ بِهَذَا الْمَعْنَى، وَقَدْ شَهِدَتْ عَلَيْهِ الثَّقَاتُ مِنْ أُمَّةِ اللُّغَةِ عَلَى مَا تَقْلَنَاهُ عَنْ بَعْضِهَا.

وَأَمَّا الثَّانِي: فَحَيْثُ حَمَلَ مُرَادَ الْعَلَامَةِ الزَّمْخَشَرِيِّ مِنَ النَّظَرِ الْمَذْكُورِ عَلَى مَا لَا يَرْتَضِيهِ، كَيْفَ وَهُوَ مُعْتَرَفٌ بِمَجِيءِ الصَّيغَةِ بِالْمَعْنَى الْمَذْكُورِ، وَقَدْ صَرَّحَ بِهِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ، وَمِنْ جُمْلَتِهِ مَا قَالَهُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَقَدْ خَلَّتِ الْنُّذُرُ﴾: النَّذُرُ: جَمْعُ نَذِيرٍ بِمَعْنَى الْمُنذِرِ، عَلَى أَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ هَذَا الْوَجْهَ بَعَيْنِهِ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْأَنْعَامِ وَلَمْ تُرَدَّهُ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مَجِيءُ الصَّيغَةِ بِهَذَا الْمَعْنَى ثَابِتاً عِنْدَهُ لَمَا سَاعَ تَفْسِيرُ كَلَامِهِ تَعَالَى عَلَيْهِ. [من الرَّجَزِ]

أَنَا الَّذِي سَمَّنِي أُمِّي حَبْدَرَةَ أَكَيْلُكُمْ بِالسَّيْفِ كَيْلَ السَّنْدَرَةِ<sup>(٢)</sup>  
كَانَ الْقِيَاسُ أَنْ يَقُولَ: (سَمْتُهُ) حَتَّى يَكُونَ فِي الصَّلَاةِ مَا يَعْدُو إِلَى الْمَوْضُولِ؛ لَكِنَّهُ لَمَّا كَانَ الْقَصْدُ فِي الْإِخْبَارِ عَنْ نَفْسِهِ، وَكَانَ الْآخِرُ هُوَ الْأَوَّلُ لَمْ يُبَالِ بِرَدِّ الضَّمِيرِ عَلَى الْأَوَّلِ، وَحَمَلَ الْكَلَامَ عَلَى الْمَعْنَى لَا مِنْهُ مِنَ الْإِلْبَاسِ.

(١) الكتد: هو مُجْتَمَعُ الْكَتْفَيْنِ مِنَ الْإِنْسَانِ وَالْفَرَسِ. وَلَعَلَّهُ تَحْرِيفٌ عَنِ الْكَبْدِ وَالْمُرَادُ: (كَبْدُ الْخَطَأِ)، وَقَدْ تَقَدَّمَ

اسْتِعْمَالَ الْمُؤَلِّفِ لِهَذِهِ الْعِبَارَةِ - أَعْنِي: رَسَا عَلَيَّ كَتْدُ الْخَطَأِ - فِي رِسَالَتِهِ «عِلْمُ الْبَيَانِ» فِي هَذَا الْمَجْلَدِ.

(٢) قَالَ الْجَوَالِيقِيُّ: وَلَمْ يَخْتَلِفِ الرَّوَاهُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّ (السَّنْدَرَةَ) هِيَ إِنَاءٌ كَبِيرٌ. انظُرْ: «شَرْحُ أَدَبِ الْكَاتِبِ لِابْنِ قَتَيْبَةَ»، لِابْنِ الْجَوَالِيقِيِّ، بِتَقْدِيمِ مُصْطَفَى صَادِقِ الرَّافِعِيِّ (ص ١٢٣).

قَالَ الْفَاضِلُ التَّفْتَارَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَقْلًا عَنِ الْإِمَامِ الْمَرْزُوقِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ قَبِيحٌ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ<sup>(١)</sup> حَتَّىٰ إِنْ الْمَازِنِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: لَوْ لَا اشْتِهَارُ مَوْرِدِهِ وَكَثْرَتُهُ لَرَدَدْتُهُ.

أَقُولُ: لَوْ كَانَ الْأَمْرُ كَمَا ظَنَنَّهُ الْمَرْزُوقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ قَبِيحِهِ عِنْدَ عَامَّةِ النَّحْوِيِّينَ وَمِنْ كَوْنِهِ مُسْتَحِقًّا لِلرَّدِّ عِنْدَ الْمَازِنِيَّ خَاصَّةً لَمَا صَحَّ تَفْسِيرُ كَلَامِهِ تَعَالَى عَلَى ذَلِكَ الْوَجْهِ.

وَقَدْ جَرَى الْعَلَامَةُ الزَّمْخَشَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا كُنْ رَسُولًا مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(٢)</sup> أَبْلَغَكُمْ رَسُولَاتِي ﴿الآيَةَ، عَلَى الْوَجْهِ الْمَذْكُورِ حَيْثُ قَالَ: فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ مَوْجَعُ: ﴿أَبْلَغَكُمْ﴾؟

قُلْتُ: فِيهِ وَجْهَانِ، أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ كَلَامًا مُسْتَأْنَفًا، بَيَانًا لِكَوْنِهِ رَسُولَ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ صِفَةً لِّرَسُولٍ.

فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ جَازَ أَنْ يَكُونَ صِفَةً وَالرَّسُولُ لَفْظُهُ لَفْظُ الْغَائِبِ؟

قُلْتُ: جَازَ ذَلِكَ لِأَنَّ الرَّسُولَ وَقَعَ خَبْرًا عَن صَمِيرِ الْمُخَاطَبِ فَكَانَ فِي مَعْنَاهُ كَمَا قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أَنَا الَّذِي سَمَّيْتَنِي أُمِّي حَيْدَرَةَ

[مِن الْكَامِلِ]

مَنْ كَانَ مَسْرُورًا بِمَقْتَلِ مَالِكٍ فَلَیَاتِ نِسْوَتَنَا بِوَجْهِ نَهَارٍ<sup>(٣)</sup>

(١) انظر: «شرح ديوان الحماسة» للمرزوقي (ص ٢١٦).

(٢) للربيع بن زياد العنبي. انظر: «شرح ديوان الحماسة»، (ص ٧٠٢).

قَالَ الْإِمَامُ الْمَرْزُوقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: رَأَيْتُ ابْنَ الْعَمِيدِ يَقُولُ: إِنِّي لَا تَعَجَّبُ مِنْ أَبِي تَمَامٍ رَمَّ جَوَانِبَ مَا اخْتَارَهُ مِنَ الْآيَاتِ كَيْفَ تَرَكَ قَوْلَهُ: (فَلِيَّاتٍ نِسْوَتَنَا)؟ وَهِيَ لَفْظَةٌ شَنِيعَةٌ جِدًّا.

وَقَالَ الْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِهِ لِلْكَشَافِ»: وَنِعْمَ مَا قَالَهُ الْمَرْزُوقِيُّ فِي «شَرْحِهِ»: فَلِيَّاتٍ سَاحَتْنَا، وَأَنَا أَتَعَجَّبُ مِنْ جَارِ اللَّهِ كَيْفَ أَدْرَجَهُ<sup>(١)</sup> عَلَى هَذَا الْوَجْهِ وَحَافِظَ عَلَى لَفْظِ الشُّعْرِ، وَرَأَيْتُهُ فِي الْقُرْآنِ أَنَّ الْقُرَّاءَ يَقْرَؤُونَهُ بِرَأْيِهِمْ.

أَقُولُ: وَأَنَا أَتَعَجَّبُ مِنَ الْفَاضِلِ التَّفْتَازَانِيِّ كَيْفَ جَوَّزَ عَلَى جَارِ اللَّهِ أَنْ لَا يَحَافِظَ عَلَى لَفْظِ الشُّعْرِ وَهُوَ فِي مَقَامِ الْاسْتِشْهَادِ بِلَفْظِهِ، فَإِنَّهُ لَوْ فَتَحَ عَلَى نَفْسِهِ بَابَ التَّحْرِيفِ وَالتَّغْيِيرِ لَمَا بَقِيَ الْاِعْتِمَادُ عَلَى اسْتِشْهَادَاتِهِ بِأَشْعَارِ الْعَرَبِ الْعَرَبَاءِ، وَذَلِكَ مِمَّا لَا يَنْبَغِي أَنْ يَخْفَى.

[من البسيط]

تَخَوَّفَ الرَّحْلُ مِنْهَا تَامِكًا قَرْدًا كَمَا تَخَوَّفَ عُودَ النَّبَعَةِ السَّفْنُ<sup>(٢)</sup>

قَالَ الْعَلَامَةُ الزَّمْخَشَرِيُّ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ يَأْخُذْهُرَّ عَلَى تَخَوُّفٍ﴾ الْآيَةُ مِنْ سُورَةِ النَّحْلِ: وَعَنْ عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمَنْبِرِ: مَا تَقُولُونَ فِيهَا؟ فَسَكْتُوا، فَقَامَ شَيْخٌ مِنْ هُدَيْلٍ فَقَالَ: هَذَا لُغْتُنَا؛ التَّخَوُّفُ التَّنْقِصُ.

قَالَ: هَلْ تَعْرِفُ الْعَرَبُ ذَلِكَ فِي أَشْعَارِهَا؟

(١) فِي (هـ): «أوردته».

(٢) غَالِبَ كُتُبِ الْأَدَبِ وَالْمَعَاجِمِ أوردت البيت بلفظ (تخوُّف السَّيْرِ)، ولم أجد رواية (تخوُّف الرَّحْلِ)

إلا فِي التَّفَاسِيرِ، وَفِي «الصَّحَاحِ» وَ«العُبابِ الزَّائِرِ» مِنَ الْمَعَاجِمِ، حَتَّى إِنَّ الزَّمْخَشَرِيَّ أوردته فِي «الكشاف» بلفظ (الرحل)، لَكِنَّهُ أوردته فِي «أساس البلاغة»، بلفظ (السَّيْرِ).

قَالَ: نَعَمْ، قَالَ شَاعِرُنَا:.. وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بَدِيوَانِكُمْ لَا يَضِلُّ.

قَالُوا: وَمَا بَدِيوَانُنَا؟

قَالَ: شِعْرُ الْجَاهِلِيَّةِ؛ فَإِنَّ فِيهِ تَفْسِيرَ كِتَابِكُمْ هَذَا.

أَقُولُ: هَذَا الْكَلَامُ مِنَ الزَّمَخْشَرِيِّ مُخَالَفٌ لِمَا نَقَلَهُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿لَيْسَ جُنَّتُهُ حَتَّى حِينَ﴾ مِنْ سُورَةِ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَيْثُ قَالَ: وَفِي قِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (عَتَى حِينَ) وَهِيَ لَعْنَةُ هُذَيْلٍ.

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: (عَتَى حِينَ) فَقَالَ: مَنْ أَقْرَأَكَ؟ قَالَ: ابْنُ مَسْعُودٍ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ الْقُرْآنَ فَجَعَلَهُ عَرَبِيًّا، وَأَنْزَلَهُ بِلُغَةِ قُرَيْشٍ، فَأَقْرَأِ النَّاسَ بِلُغَةِ قُرَيْشٍ، وَلَا تُقْرِئْهُمْ بِلُغَةِ هُذَيْلٍ، وَالسَّلَامُ.

وَلَا يَخْفَى عَلَيْكَ أَنَّ الْمَخَالَفَةَ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ الْمُنْقُولَيْنِ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ظَاهِرَةٌ، وَأَمَّا التَّرْجِيحُ بَيْنَهُمَا فَلَهُ مَوْضِعٌ غَيْرُ هَذَا.

[من الطويل]

كَرِيمٌ مَتَى أَمْدَحُهُ أَمْدَحُهُ وَالْوَرَى مَعِيَ وَإِذَا مَا لَمْتُهُ لَمْتُهُ وَخَدِي<sup>(١)</sup>

ذَكَرَ الصَّاحِبُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّادٍ أَنَّهُ أَنْشَدَ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ بِحَضْرَةِ الْأَسْتَاذِ ابْنِ الْعَمِيدِ، فَلَمَّا بَلَغَ هَذَا الْبَيْتَ قَالَ لَهُ الْأَسْتَاذُ: هَلْ تَعْرِفُ عَنْهُ شَيْئًا مِنَ الْهُجْنَةِ؟

قَالَ: نَعَمْ، مُقَابَلَةُ الْمَدْحِ بِاللُّومِ، وَإِنَّمَا يُقَابَلُ بِالذَّمِّ وَالْهِجَاءِ.

فَقَالَ الْأَسْتَاذُ: غَيْرَ هَذَا أُرِيدُ.

(١) لأبي تمام الطائي. انظر: «الموازنة بين أبي تمام والبحري»، للامدي (١/ ٣٢٨).

فقال: لا أدري غير ذلك.

فقال الأستاذ: هذا التكرُّرُ في (أمدحه أمدحه) مع الجمع بين الحاء والهاء، وهما من حُرُوفِ الحلقِ، خارجٌ عن حدِّ الاعتدالِ، نافِرٌ كلِّ التَّنَافُرِ، فأثنى عليه الصَّاحِبُ.

أقول: لا يُعجِبُنِي قولُ الصَّاحِبِ أنْ مُقَابَلَةَ المذحِ باللُّومِ مِنَ الهُجْنَةِ، ولَقَدْ أَحْسَنَ الإمامُ المرزوقِي حيثُ قالَ في شَرَحِ قولِهِ: [من الطويل]

يُقَرَّبُ حُبُّ المَوْتِ آجَالَنَا [لنا]<sup>(١)</sup> وتكرُّهُ آجَالُهُمْ فَتَطْوُلُ

وبعضُهُمْ رَوَى: يُقَصِّرُ حُبُّ المَوْتِ، واختارَهُ لِيَكُونَ القِصْرُ بِإِزاءِ الطُّولِ، وهُم لا يُرَاعُونَ مِثْلَ هذا إِذا تَناسَبَتِ المعاني وتَقابَلَتِ، وَيَكُونُ ذلكَ مِنْهُمُ كالمَبْرِيِّ مِنَ التَكْلِيفِ، أَلَا تَرَى أبا ذؤيبِ الهذليِّ قالَ: [من المتقارب]

وَشَيْكُ الفُضُولِ بَعِيدُ<sup>(٢)</sup> القُفُولِ إِلا مَساحابَهُ أَوْ مُشباحاً<sup>(٣)</sup>

وقد كانَ يَمكِنُهُ أنْ يَقُولَ: بَطِيءُ القُفُولِ، فَلَمْ يَراعِ ذلكَ.

وقد أَحسَنَ عَتَرَةُ كَلِّ الإحسانِ في سُلوكِ هذه الطَّرِيقَةِ حيثُ قالَ: [من الكامل]

لَيْسَ الكَرِيمُ عَلَيَّ القَناءُ بِمُحَرَّمِ

(١) في (أ) و(هـ) جاء البيت دون كلمة (لنا)، وهو خطأ. والبيت لشاعر من شعراء بلعبر، انظر: «شرح الحماسة» للمرزوقي، (ص ٨٦).

(٢) في (أ) و(هـ): بعيرُ القفول، وهو خطأ، وقد نوّه في حاشية (أ) و(هـ)، إلى احتمال وجود تحريف في الكلمة.

(٣) لأبي ذؤيب الهذلي، انظر «الشعر والشعراء» لابن قتيبة الدينوري (٢/ ٦٤٠).

[من الطويل]

بَجْهَلٍ كَجَهْلِ السَّيْفِ وَالسَّيْفُ مُتَنَضِّي وَجِلْمٍ كَجِلْمِ السَّيْفِ وَالسَّيْفُ مُغَمَّدٌ<sup>(١)</sup>  
قَالَ الشَّيْخُ فِي «دَلَائِلِ الإِعْجَازِ»: حُكِيَ عَنِ الصَّاحِبِ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ الأُسْتَاذُ أَبُو  
الْفَضْلِ يَخْتَارُ مِنْ شِعْرِ ابْنِ الرُّومِيِّ وَيَنْقُطُ عَلَيْهِ، فَدَفَعَ إِلَيَّ القَصِيدَةَ الَّتِي أَوْلَاهَا:

أَتَخَتَ ضُلُوعِي جَمْرَةً تَتَوَقَّدُ

وَقَالَ: تَأَمَّلْهَا، فَتَأَمَّلْتُهَا، فَكَانَ قَدْ تَرَكَ خَيْرَ بَيْتٍ فِيهَا، وَهُوَ:

بَجْهَلٍ كَجَهْلِ السَّيْفِ... البَيْتِ

فَقُلْتُ: لِمَ تَرَكَ الأُسْتَاذُ هَذَا البَيْتَ؟

فَقَالَ: لَعَلَّ القَلَمَ تَجَاوَزَهُ.

قَالَ: ثُمَّ رَأَى مِنْ بَعْدُ فَاعْتَذَرَ بِعُذْرٍ كَانَ شَرًّا مِنْ تَرْكِهِ، قَالَ: إِنَّمَا تَرَكَتُهُ لِأَنَّهُ أَعَادَ  
السَّيْفَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ.

قَالَ الصَّاحِبُ: لَوْ لَمْ يُعِدَّهُ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ وَقَالَ:

بَجْهَلٍ كَجَهْلِ السَّيْفِ وَهُوَ مُتَنَضِّي وَجِلْمٍ كَجِلْمِ السَّيْفِ وَهُوَ مُغَمَّدٌ  
لَفَسَدَ البَيْتُ.

وَالأَمْرُ كَمَا قَالَهُ الصَّاحِبُ، وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا حَدَّثْتَ عَنْ اسْمٍ  
مُضَافٍ، ثُمَّ أَرَدْتَ أَنْ تَذْكَرَ المِضَافَ إِلَيْهِ فَإِنَّ البَلَاغَةَ تَقْتَضِي أَنْ تَذْكَرَهُ بِاسْمِهِ  
الظَّاهِرِ وَلَا تُضْمِرَهُ.

(١) لابن الرومي، من قصيدة دالية مطولة يمدح بها صاعداً، انظر: «الإبانة عن سرقات المتنبي لفظاً  
ومعنى» لأبي سعد العميدي (ص ٨٨).



تفسيرُ هذا: أن الذي هو الحسنُ الجميلُ أن تقولَ: جاءني غلامٌ زيدٌ وزيدٌ، ويقبُحُ  
أن تقولَ جاءني غلامٌ زيدٌ وهو، ومنَ الشاهدِ في ذلك قولُ دُعيلٍ: [من البسيط]  
أضْيَافُ عِمْرَانَ فِي خِضْبٍ وَفِي سِعَةٍ      وَفِي حِبَاءٍ وَخَيْرٍ غَيْرِ مَمْنُوعِ  
وَضَيْفٌ عَمْرٍو وَعَمْرٍو يَسْهَرَانِ مَعَا      عَمْرٍو لِبَطْنَتِهِ وَالضَّيْفُ لِلْجُوعِ<sup>(١)</sup>  
فإنَّهُ لَيْسَ بِخَفِيٍّ عَلَى مَنْ لَهُ ذَوْقٌ أَنَّهُ لَوْ آتَى مَوْضِعَ الظَّاهِرِ بِالضَّمِيرِ فَقِيلَ:

وَضَيْفٌ عَمْرٍو وَهُوَ يَسْهَرَانِ مَعَا

لِعَدَمِ حُسْنِ وَمَزِيَّةٍ، لِأَنَّ الشَّعْرَ يَنْكَسِرُ وَلَكِنْ تُنْكَرُهُ النَّفْسُ.

أقولُ: إنَّ الأمرَ كما قاله الصَّاحِبُ، لَكِنَّ السَّبَبَ فِي ذَلِكَ لَيْسَ مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ مِنْ  
القَاعِدَةِ النَّحْوِيَّةِ، بَلْ مَا قاله الإمامُ المَرْزُوقِيُّ فِي شَرْحِ قَوْلِهِ: [من الهزج]  
مَشِينَا مِشِيَةَ اللَّيْثِ      غَدَاً وَاللَّيْثُ غَضَبَانُ

مِنْ أَنَّهُمْ يَتَكَرَّرُونَ أَسمَاءَ الأَجْنَاسِ والأَعْلَامِ كَثِيرًا، وَلا سِيمًا إِذَا قَصَدُوا التَّفْخِيمَ  
بِهَا، كَمَا قالَ عَدِيٌّ: [من الخفيف]

لا أَرى المَوْتَ يَسْبِقُ المَوْتَ شَيْئًا      نَعَّصَ المَوْتَ ذَا الغِنَى والفَقِيرًا<sup>(٢)</sup>  
وَفِي التَّنْزِيلِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ وَأَعْتَدْنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ﴾، وَقَوْلُهُ  
تَعَالَى: ﴿وَبِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَلَ﴾ مِنْ هَذَا القَبِيلِ، ثُمَّ إِنَّ الشَّيْخَ قَدْ ظَنَّ أَنَّهُ يَرْجِعُ إِلَى

(١) أورد المبرد البيتين، بلفظ (سالم) بدل (عمران)، انظر: «الكامل في اللغة والأدب»، للمبرد (٣ / ١١٨).

وأورده بهاء الدين البغدادي في «التذكرة الحمدونية» (٥ / ١٢٤) بلفظ: (عمران).

(٢) يُنسب البيت إلى عدي بن زيد العبادي، وأحياناً يُنسب إلى ابنه سواده بن عدي، وقد أورده البغدادي في قصيدة ذكرها، انظر: «خزانة الأدب»، لعبد القادر البغدادي (١ / ٣٨١).

الأصل الذي ذكره الجاحظ<sup>(١)</sup> من أن سائلاً سأل عن قول قيس بن خارية:  
عندي قرى كل نازل، ورضى كل ساخط، وخطبة من لدن تطلع الشمس إلى  
أن تغرب، أمر فيها بالتواصل، وأنهى فيها عن التقاطع، فقال: أليس الأمر بالصلة هو  
النهي عن التقاطع؟ قال: فقال أبو يعقوب: أما علمت أن الكناية والتعريض لا يعملان  
في العقول عمل الإفصاح والتكشيف<sup>(٢)</sup>.

أقول: لو كان الأمر كما ظنه من أن مرجع السبب المذكور إلى هذا الأصل لما  
خص الحكم بما إذا أريد أن تذكر المضاف إليه، فإن النكتة المذكورة تعم لها، ولما  
إذا أريد أن تذكر المضاف، وذلك لا ينبغي أن يشته على مثل ذلك الفاضل.

[من البسيط]

أفاضل الناس أغراض لذا الزمن يخلو من الهمة أخلاهم من الفطن<sup>(٣)</sup>  
أقول: على تقدير تمام ما قاله الشيخ من أن مقتضى البلاغة أن لا يعاد ذكر  
المضاف إليه إلا باسمه الظاهر، وإن ذكره بالضمير قبيح منكر لكان إرجاع ضمير  
(أخلاهم) إلى الناس مبخلاً بالبلاغة.

[من الطويل]

لُبْنِك يَزِيدُ ضَارِعٌ لِحُصُومَةٍ وَمُخْتَبِطٌ مِمَّا تُطِينُ الطَّوَائِحُ<sup>(٤)</sup>

(١) في (أ) و(هـ): جاحظ، دون آل التعريف.

(٢) انظر: «البيان والتبيين» للجاحظ (١/ ١١٥).

(٣) في هامش (أ) و(هـ): «أبي الطيب المتنبّي. منه سلمه الله».

(٤) في هامش (أ) و(هـ): «المشهور أن البيت لضرار بن نهشل، وفي «الكتاب» أنه للحارث بن نهيك

النهشلي. منه سلمه الله».

رَجَّحُوا جَعَلَ الْفِعْلِ مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ عَلَى خِلَافِهِ بِتَكَرُّرِ الْإِسْنَادِ إِجْمَالًا لَأَنْ تَفْصِيلًا،  
وَبُوقُوعِ (يَزِيد) غَيْرِ فَضْلَةٍ، وَيَكُونُ مَعْرِفَةَ الْفَاعِلِ كَحُصُولِ نِعْمَةٍ غَيْرِ مُتْرَقِبَةٍ؛ لِأَنَّ أَوَّلَ  
الْكَلَامِ حَيْثُ غَيْرُ مُطْمَعٍ فِي ذِكْرِهِ، بَلْ مُؤَيَّسٌ عَنْهُ.

وَعُورِضَ ذَلِكَ بَأَنَّ فِي بِنَائِهِ لِلْفَاعِلِ وَجُوهًا أُخَرَ: السَّلَامَةُ عَنِ الْحَذْفِ  
وَالِإِضْمَارِ، وَالِاشْتِمَالِ عَلَى إِيْهَامِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْمُتَنَاقِضِينَ مِنْ حَيْثُ الظَّاهِرُ،  
وَإِنَّ فِي الْإِطْمَاعِ فِي ذِكْرِ الْفَاعِلِ مَعَ تَقْدِيمِ الْمَفْعُولِ زِيَادَةٌ تَشْوِيقٌ إِلَيْهِ، فَيَكُونُ  
حُصُولُهُ أَوْقَعَ وَالذَّ.

أَقُولُ: الْاِحْتِيَاجُ إِلَى التَّقْدِيرِ عَلَى تَقْدِيرِ بِنَائِهِ لِلْمَفْعُولِ غَيْرُ مُسَلِّمٍ؛ فَإِنَّهُ لَمَّا  
قَالَ: (لِيُبَيِّنَ يَزِيدُ) كَانَ فِيهَا مَعْنَى (لِيُبَيِّنَ) فَجَاءَ بِالْبَاقِي مَرْفُوعًا، وَهَذَا وَجْهُ لَطِيفٌ  
ذَكَرَهُ سَيِّبِيُّ فِي «الْكِتَابِ» وَأُورِدَ لَهُ نِظَائِرٌ مِنْ جُمَلَتِهَا قَوْلُ الْمُسَاوِرِ وَهُوَ رَجُلٌ  
مِنْ عَبَسِ: [من الرجز]

قَدْ سَأَلَمَ الْحَيَّاتُ مِنْهُ الْقَدَمَا الْأَفْعَوَانَ وَالشُّجَاعَ الشُّجَعَمَا

وَذَاتَ قَرْنَيْنِ ضَمُوزًا ضِرْزَمَا

فَإِنَّهُ نَصَبَ الْأَفْعَوَانَ وَالشُّجَاعَ لِأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّ الْقَدَمَ هَاهُنَا مُسَالِمَةٌ كَمَا أَنَّهَا مُسَالِمَةٌ،  
فَحَمَلَ الْكَلَامَ عَلَى أَنَّهَا مُسَالِمَةٌ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الْقَطَامِيِّ: [من الوافر]

فَكَرَّتْ تَبْتَغِيهِ فَوَافَقْتُهُ عَلَى دَمِهِ وَمَصْرَعِهِ السَّبَاعَا

وَإِنَّمَا الْكَلَامُ: عَلَى دَمِهِ وَمَصْرَعِهِ السَّبَاعُ؛ لِأَنَّكَ تَقُولُ: (وَافَقْتُهُ) عَلَيْهِ زَيْدٌ، تَرْفَعُ  
مَا بَعْدَ الظَّرْفِ، وَضَرَبْتُهُ وَفِيهَا زَيْدٌ، وَلَكِنْ حَمَلَهُ عَلَى الْمَعْنَى.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ عَمْرِو بْنِ قَمِيثَةَ، وَهُوَ جَاهِلِيٌّ: [مِن السَّرِيعِ]

تَذَكَّرْتُ أَرْضاً بِهَا أَهْلُهَا      أَخْوَالُهَا [فِيهَا] وَأَعْمَامُهَا

فَإِنَّ الْأَخْوَالَ وَالْأَعْمَامَ قَدْ دَخَلَا فِي التَّذَكُّرِ فَحَمَلَهُ عَلَى الْمَعْنَى.

وَقَالَ ابْنُ قَيْسِ الرُّقِيَّاتِ: [مِن الْخَفِيفِ]

لَنْ تَرَاهَا وَلَوْ تَأَمَّلْتَ إِلَّا      وَلَهَا فِي مَفَارِقِ الرَّأْسِ طِيَّابًا

فَإِنَّمَا نَصَبَ هَذَا لِأَنَّهُ حِينَ قَالَ: (لَنْ تَرَاهَا) فَقَدْ عَلِمَ أَنَّ الطَّيِّبَ قَدْ دَخَلَ فِي

الْمَعْنَى، الَّذِي يَعْمَلُ فِيهِ الْفِعْلُ، وَاشْتَمَلَتِ الرَّؤْيَةُ عَلَى مَا بَعْدَهُ فَحَمَلَهُ عَلَى الْمَعْنَى.

وَعَلَى هَذَا قَوْلُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكَلْبَانِيِّ: [مِن الْوَافِرِ]

وَجَذْتُ الصَّالِحِينَ لَهُمْ جَزَاءً      وَجَنَّاتٌ وَعَيْنَانِ سَلْسِيلاً

لَأَنَّ الْوِجْدَانَ مُشْتَمِلٌ فِي الْمَعْنَى عَلَى الْجَزَاءِ، فَحَمَلَ الْآخَرَ عَلَى الْمَعْنَى، وَلَوْ

نَصَبَ الْجَزَاءَ كَمَا نَصَبَ السَّبَاعَ جَازَ. إِلَى هُنَا كَلَامُهُ.

وَبِالْجُمْلَةِ فَإِنَّ الْمَفْهُومَ مِمَّا نَقَلْنَاهُ، وَمِمَّا تَرَكَنَاهُ أَنَّ الْحَمَلَ عَلَى الْمَعْنَى شَائِعٌ

ذَائِعٌ، وَالْارْتِكَابَ إِلَى الْحَذْفِ وَالتَّقْدِيرِ فِي أَمْثَالِ هَذَا مِنْ قُصُورِ الْبَاعِ، وَضَيْقِ الْعَطَنِ،

كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى أَرْبَابِ الذُّوقِ وَأَصْحَابِ الْفِطَنِ.

[مِن الطَّوِيلِ]

لَنَا الْجَفَنَاتُ الْغُرِّيُّ لَمَعْنَ بِالضُّحَى      وَأَسْيَافُنَا يَقْطُرْنَ مِنْ نَجْدَةٍ دَمَا<sup>(١)</sup>

قَالَ صَاحِبُ «الْمِفْتَاحِ» فِي الْفَنِّ الْأَوَّلِ مِنْ تَتَمَّةِ الْفَرْضِ مِنْ عِلْمِ الْبَلَاغَةِ:

إِنَّ الْخُنْسَاءَ قَدْ اسْتَدْرَكَتْ عَلَيْهِ حَيْثُ قَالَتْ: أَيُّ فِخْرٍ يَكُونُ فِي أَنْ لَهُ وَلَعَشِيرَتِهِ،

(١) لِحَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ، انظُرْ: «الْكَامِلُ» لِلْمَبْرَدِ، (٢/ ١٤٣).

وَلَمَنْ يَنْصُوي إِلَيْهِمْ مِنَ الْجِفَانِ مَا نَهَايْتُهَا فِي الْعَدَدِ عَشْرًا، وَكَذَا مِنَ السُّيُوفِ،  
أَلَا اسْتَعْمَلَ جَمْعَ الْكَثْرَةِ؛ الْجِفَانِ وَالسُّيُوفِ<sup>(١)</sup>.

أقول: هذا الاستدراك ليس بذلك؛ فإن استعارة كل من صيغتي جمع القلّة  
والكثرة للأخرى سائغ شائع، وقد وقع في كلام الله تعالى، على ما نصّ عليه  
صاحب «الكشاف» في تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا﴾ ومنها:  
الأزؤس في قول البُحْتَرِيِّ: [من الطويل]

وَصَاعِقَةٍ مِنْ نَضْلِهِ تَنْكُفِي بِهَا عَلَى أَرْؤُسِ الْأَقْرَانِ خَمْسُ سَحَابٍ  
قَالَ الْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ فِي «شَرْحِهِ لِلتَّلْخِيصِ»: وَالْمَرَادُ بِأَرْؤُسِ الْأَقْرَانِ جَمْعُ  
الْكَثْرَةِ بِقَرِينَةِ الْمَدْحِ.

وَصَاعِقَةٍ مِنْ نَضْلِهِ تَنْكُفِي بِهَا عَلَى أَرْؤُسِ الْأَقْرَانِ خَمْسُ سَحَابٍ  
زَعَمُوا أَنَّ قَرِينَةَ الْاسْتِعَارَةِ فِي هَذَا الْبَيْتِ مُلْتَمَّةٌ مِنْ أُمُورٍ عِدَّةٍ لَا مُفْرَقَةَ، وَعِنْدِي  
أَنَّ (مِنْ نَضْلِهِ) قَرِينَةٌ مُسْتَقَلَّةٌ.

[من البسيط]

النَّاسُ أَكْيَسُ مِنْ أَنْ يَمْدَحُوا رَجُلًا مَا لَمْ يَرَوْا عِنْدَهُ آثَارَ إِحْسَانٍ<sup>(٢)</sup>  
قِيلَ<sup>(٣)</sup>: إِنَّ كَلِمَةَ (مِنْ) مُتَعَلِّقَةٌ بِفِعْلِ يَتَضَمَّنُهُ اسْمُ التَّفْضِيلِ أَي: مُتَبَاعِدَةٌ فِي

(١) في هامش (أ) و(هـ): «والمشهور أن المستدرك هو النابغة وبه أخذ الفاضل التفتازاني في شرحه

للتلخيص». منه سلمه الله تعالى». وانظر: «مفتاح العلوم» للسكاكي (ص: ٥٨٢).

(٢) في هامش (أ) و(هـ): «اللبستي. منه سلمه الله تعالى».

(٣) في هامش (أ) و(هـ): «القاتل هو الفاضل التفتازاني. منه سلمه الله تعالى».

الكياسية من مدح الرجل الخالي عن الإحسان، ورد<sup>(١)</sup> ذلك بأن (من) إذا لم يكن تفضيلية فقد استعمل أفعال التفضيل بدون الأشياء الثلاثة، ولا شك أن معنى التفضيل مراد فالمعنى: أكيس ممن يتأتى منه أن يمدح الخالي عن الإحسان، إلا أنه سُمع في العبارة اعتماداً على ظهور المراد.

أقول: بعد أن سلمنا<sup>(٢)</sup> أن معنى التفضيل مراد أنه لا يلزم من عدم كون لفظه (من) المذكورة تفضيلية أن يستعمل اسم التفضيل بدون الأشياء الثلاثة، فإن حذف (من) إذا وقع أفعال التفضيل خبراً سائغاً شائعاً، قال الفرزدق: [من الكامل]

إن الذي سمك السماء بنى لنا بيتاً دعائمه أعز وأطول

يعني من دعائم كل بيت، وقال زفر بن الحرث الكلابي: [من الطويل]

سقيناهم كأساً سقونا بمثلها ولكنهم كانوا على الموت أضبراً

قال المرزوقي في «شرح»: أي أضبر منا، وأفعل الذي يتم بمن يُحذف منه (من) في باب الخبر دون الوصف، وسأغ ذلك فيه؛ لأن الخبر كما يجوز حذفه بأسره لإقيام الدلالة عليه يجوز حذف بعضه أيضاً له.

وأما الوجه الذي اختاره المغترض، فلا يخفى ما فيه من التعسف على من جيل على سلامة الذوق.

ثم قال الإمام المرزوقي في أول باب المراثي: والصواب أن يقال: في الآية، يعني في قوله تعالى ﴿أصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ ذَلِكَ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾: إن المعنى:

(١) في هامش (أ): «الرد للفاضل الشريف رحمه الله. منه سلمه الله تعالى».

(٢) في هامش (أ) و(ه): «يعني لا نسلم أولاً أن معنى التفضيل مراد، نعم إن المعنى من التفضيل مراد،

لكنه حاصل بدونه كما لا يخفى. منه سلمه الله تعالى».

أصحاب الجنة يومئذ أحسن حالاً وأعظم شأنًا وأعلى درجةً ومكاناً، وخيرٌ مُستقرًّا، وأفضل مَقِيلًا من أن يشبهه بشيءٍ أو يحدَّ بوضفٍ، فُحذِفَ مِنْهُ ما حُذِفَ، وَعَلَى هَذَا يَحْمَلُ قَوْلُ الْمُسْلِمِينَ: اللهُ أَكْبَرُ، وما رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ لَمَّا سَمِعَ الْكُفَّارَ يَقُولُونَ: اعْلُ هُبْلُ! قَالَ ﷺ: «اللهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ»<sup>(١)</sup>.

أقول: فعلى هذا يكون التركيب المذكور عريباً فصيحاً لا من خصائص المولدين كما ظنَّ بعض من حَسَنَ بِهِ الظَّنُّ.

[من الطويل]

[و] أَنْتِ التِّي كَلَّفْتِنِي دُلْجَ الشَّرَى وَجُونَ الْقَطَا بِالْجَلْهَتَيْنِ جَثُومٍ<sup>(٢)</sup>

قيل: الدلج السير في بعض الليل، فإضافته إلى الشرى من إضافة البعض إلى الكل، أقول: بل من إضافة الخاص إلى العام؛ لأن الشرى السير في الليل أعم من أن يكون في كله أو بعضه.

[من الوافر]

وَخَيْلٍ قَدْ دَلَفَتْ لَهَا بِخَيْلٍ تَحِيَّةٌ بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ وَجِيعٌ<sup>(٣)</sup>

(١) انظر: «شرح الحماسة» للمرزوقي، (١/٥٥٧).

(٢) لابن الدمينة، المرجع السابق، (١/٩٦٥).

(٣) قال البغدادي في كلامه عن هذا البيت: وَهَذَا الْبَيْتُ نَسَبَهُ شَرَّاحُ آيَاتِ «الكتاب» وَغَيْرُهُمْ إِلَى عَمْرُو بْنِ مَعَدٍ يَكْرِبُ الصَّحَابِيَّ، وَلَمْ أَرَهُ فِي شِعْرِهِ.

وَالعَجَبُ مِنْ شَيْخَتِنَا الشَّهَابِ الْخَفَاجِيِّ أَنَّهُ نَسَبَهُ إِلَيْهِ فِي «حاشية البيضاوي» وَقَالَ: هُوَ مِنْ قَصِيدَةٍ مَسْطُورَةٌ لَهُ فِي «المفضليات»، مَعَ أَنَّهُ غَيْرُ مَوْجُودِ شِعْرِهِ فِي «المفضليات» لَا مِنْ كَثِيرِهِ وَلَا مِنْ قَلِيلِهِ.

انظر: «خزانة الأدب» للبغدادي، (٩/٢٩٣).

قَالَ الْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِهِ لِلْمِفْتَاحِ»: لَا خَفَاءَ فِي أَنْ لَيْسَ الْمَعْنَى: تَحِيَّةٌ بَيْنَهُمْ كَضَرْبٍ، بَلْ إِنَّ الضَّرْبَ نَوْعٌ مِنَ التَّحِيَّةِ غَيْرُ مُتَعَارَفٍ؛ قَصْدًا إِلَى التَّهْكِيمِ لظُهُورِ أَنْ تَقْدِيرَ الْأَدَاةِ يَذْهَبُ بِرُوثِ الْكَلَامِ، وَحَكَمَ الْفَاضِلُ الشَّرِيفُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِهِ» بِبَطْلَانِ تَقْدِيرِ الْأَدَاةِ قَطْعًا.

أَقُولُ: هَذَا هُوَ الْحَقُّ الَّذِي لَا مَجِيدَ عَنْهُ، وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ فِي «شَرْحِهِ لِلْكَشَافِ» مِنْ أَنْ قَوْلُهُ:

تَحِيَّةٌ بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ وَجِنْعٌ

تَشْبِيهُهُ انْتِزَاعٌ وَجْهُهُ مِنَ التَّضَادِّ، عَلَى طَرِيقَةِ التَّهْكِيمِ لَذِكْرِ الطَّرْفَيْنِ بِطَرِيقِ حَمَلٍ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ<sup>(١)</sup>، لَكِنْ عَلَى عَكْسِ قَوْلِكَ: زَيْدٌ أَسَدٌ؛ إِذِ التَّحِيَّةُ مُشَبَّهَةٌ بِهِ وَالضَّرْبُ مُشَبَّهٌ = مَذْهَبٌ سَخِيفٌ جَدًّا، مَعَ مَخَالَفَتِهِ لِمَا قَالَهُ فِي «شَرْحِ الْمِفْتَاحِ».

[من الطويل]

لُعَابُ الْأَفَاعِي الْقَسَائِلَاتِ لُعَابُهُ وَأَزْيُ الْجَنَّا اشْتَارَتْهُ أَيْدِ عَوَاسِلِ<sup>(٢)</sup>

قَالَ الشَّيْخُ<sup>(٣)</sup> فِي «دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ»: إِنَّ قَدَّرْتَ أَنَّ لُعَابَ الْأَفَاعِي مُبْتَدَأٌ، وَلُعَابُهُ خَبْرُهُ كَمَا يُوهِمُهُ الظَّاهِرُ أَفْسَدَتْ عَلَيْهِ كَلَامُهُ، وَأَبْطَلَتْ الصُّورَةَ الَّتِي أَرَادَهَا فِيهِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْغَرَضَ أَنْ يَشْبَهَ مِدَادَ قَلَمِهِ بِلُعَابِ الْأَفَاعِي، وَهَذَا الْمَعْنَى إِنَّمَا يَكُونُ إِذَا كَانَ لُعَابُهُ مُبْتَدَأً، وَلُعَابُ الْأَفَاعِي خَبْرُهُ.

(١) فِي (أ) وَ(هـ): «إِحْدَيْهِمَا عَلَى الْآخَرِي»، وَهُوَ خَطَأً.

(٢) لِأَبِي تَمَامِ الطَّائِي، فِي وَصْفِ الْقَلَمِ، انظُر: «عَيُونَ الْأَخْبَارِ»، لِابْنِ قَتِيْبَةَ الدِّينُورِيِّ (١/ ١٠٩).

(٣) فِي هَامِشِ (أ) وَ(هـ): «وَتَبِعَهُ الْفَاضِلُ السَّكَاكِي فِي الْمِفْتَاحِ. مِنْهُ سَلِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى».



فَأَمَّا تَقْدِيرُكَ أَنْ يَكُونَ لِعَابِ الْأَفَاعِي مُبْتَدَأٌ وَلِعَابُهُ خَبْرُهُ فَيُبْطَلُ ذَلِكَ، وَيَمْنَعُ هَذَا الْبَتَّةَ، وَيَخْرُجُ بِالْكَلَامِ إِلَى مَا لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُرَادًا فِي مِثْلِ غَرَضِ أَبِي تَمَّامٍ .

أقول: لا ريبَ في أن (تحية بينهم) مع كونه مُشَبَّهًا به أو مُسْتَعَارًا له على اختلاف الرأيين مُبْتَدَأً في قوله: (تحية بينهم ضربٌ وجيعٌ)، على ما أشار إليه الفاضل التفتازاني في تفسير سورة المائدة من شرحه «للكشاف» حيث قال: على عكس<sup>(١)</sup> زيد أسدٌ، فلم لا يجوز أن يكون لعابُ الأفاعي أيضًا مُبْتَدَأً مع كونه مُشَبَّهًا به، فإنَّ الفرقَ بينَ المقامين غير ظاهرٍ.

[من الكامل]

قَامَتْ تُظَلِّلُنِي مِنَ الشَّمْسِ      نَفْسٌ أَعَزُّ عَلَيَّ مِنْ نَفْسِي  
قَامَتْ تُظَلِّلُنِي وَمِنْ عَجَبٍ      شَمْسٌ تُظَلِّلُنِي مِنَ الشَّمْسِ<sup>(٢)</sup>

أقول: فيه استِعَارَةُ الشَّمْسِ لِإِنْسَانٍ حَسَنِ الْوَجْهِ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُقَامَ الْمُسْتَعَارُ لَهُ مُقَامَ الْمُسْتَعَارِ مِنْهُ، فَإِنَّهُ لَوْ قِيلَ: وَمِنْ عَجَبٍ إِنْسَانٌ حَسَنُ الْوَجْهِ يُظَلِّلُنِي مِنَ الشَّمْسِ؛ لَكَانَ كَمَا تَرَى، فَقَدْ ظَهَرَ مِنْ هَاهُنَا وَنَظَائِرِهِ مِنَ الْإِسْتِعَارَاتِ الْمُرْشِحَةِ أَنْ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الْإِسْتِعَارَةِ وَالتَّشْبِيهِ بِأَنْ اسْمَ الْمَشْبَهِ بِهِ فِي الْإِسْتِعَارَةِ يَكُونُ مُسْتَعْمَلًا فِي مَعْنَى الْمَشْبَهِ بِحَيْثُ لَوْ أُفْنِمَ اسْمُ الْمَشْبَهِ مُقَامَهُ لِاسْتِقَامِ الْكَلَامِ، إِلَّا أَنَّهُ يَفُوتُ الْمَبَالِغَةَ الْمُسْتَفَادَةَ مِنَ الْإِسْتِعَارَةِ = لَمْ يَكُنْ عَلَى بَصِيرَةٍ كَمَا لَا يَخْفَى.

(١) في هامش (أ) و(هـ): «فإنه إنما يكون على عكسه أن لو كان تحية بينهم مبتدأ وذلك ظاهرٌ منه سلمة الله تعالى».

(٢) لأبي الفضل ابن العميد. انظر: «الإعجاز والإيجاز» للثعالبي (ص ١٩٢).

[من الطويل]

ولما رأيت النَّسْرَ عَزَّ ابْنَ دَايَةِ وَعَشَّشَ فِي وَكَرَيْهِ جَاشَ لَهُ صَدْرِي (١)  
النَّسْرُ مُسْتَعَارٌ لِلشَّيْبِ، وَابْنُ دَايَةِ أَي: الغُرَابُ؛ لِلشَّعْرِ الأَسْوَدِ، وَذَكَرَ الوَكْرَ  
والتَّعْشِيشَ؛ أَي: أَخَذَ العِشَّ، تَرْشِيحٌ، وَالوَكْرَانِ اسْتِعَارَةٌ لِلحِيَةِ والرَّاسِ أَوْ لِلفُودَيْنِ  
أَي: جَانِبِي الرَّاسِ، وَالتَّعْشِيشُ لِلحُلُولِ وَالتَّزْوِلِ.

أقول: وبهذا ظهر أن الترشيح لا يجب أن يبقى على حقيقته كما ظنته الفاضل  
الشريف رحمه الله حيث قال في «شرح للمفتاح»: واعلم أن ترشيح الاستعارة باق  
على حقيقته، فلا يعتبر فيه تشبيه واستعارة، ولذلك قال صاحب «الكشاف» في قوله  
تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ﴾: إنه يجوز أن يكون الحبل استعارة للعهد، والاعتصام  
استعارة للوثوق بالعهد، أو ترشيحاً لاستعارة الحبل بما يناسبه، فأوقع الترشيح قسيماً  
لاستعارة.

والعجب من الفاضل التفتازاني أنه مع وقوفه على وقوع الترشيح استعارة  
على ما ذكره في «شرح للكشاف»، قال في «شرح التلخيص»: ومما يدل على  
أن الترشيح ليس من المجاز والاستعارة ما ذكره صاحب «الكشاف» في قوله  
تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ﴾.

[من الكامل]

أَسَدٌ عَلَيَّ وَفِي الحُرُوبِ نَعَامَةٌ فَتَحَاءُ تَنْفِرُ مِنْ صَفِيرِ الصَّافِرِ (٢)

(١) انظر: «الكشاف» للزمخشري (١ / ٧١).

(٢) لعمران بن حطان يخاطب الحجاج. انظر: «ثمار القلوب في المضاف والمنسوب»، للثعالبي،  
(ص: ٤٤٣).

ذَهَبَ الْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ إِلَى أَنَّ أَسَدًا فِي مِثْلِ قَوْلِنَا: رَأَيْتُ أَسَدًا مُسْتَعَارًا لِشَخْصٍ  
مَوْصُوفٍ بِالشَّجَاعَةِ، وَاسْتَدِلَّ عَلَيْهِ بِتَعَلُّقِ الْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ لَهُ، وَاسْتَشْهَدَ عَلَى ذَلِكَ  
بِالْبَيْتِ الْمَذْكُورِ.

وَاسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ الْفَاضِلُ الشَّرِيفُ رَحِمَهُ اللَّهُ بِأَنَّ هَذَا الْاسْتِدْلَالَ يُشْعِرُ بِأَنَّ أَسَدًا  
فِي (أَسَدٌ عَلَيَّ) مُسْتَعْمَلٌ فِي مَفْهُومٍ مَجْتَرِيٍّ وَصَائِلٍ، فَلَا يُتَصَوَّرُ حِينَئِذٍ تَشْبِيهًا فَضْلًا  
عَنِ الْاسْتِعَارَةِ، بَلْ يَكُونُ مِنْ إِطْلَاقِ اسْمِ الْمَلْزُومِ عَلَى اللَّازِمِ.

أَقُولُ: وَلَوْ سُئِلَ مَنْ فِي قَوْلِهِ: أَيُّ مَجْتَرِيٍّ عَلَيَّ صَائِلٌ؛ إِشْعَارًا بِمَا ذَكَرَهُ، لَكِنَّ  
لَا عِبْرَةَ بِهِ لِأَنَّ التَّعْوِيلَ عَلَى التَّصْرِيحِ، وَقَدْ صَرَّحَ نَفْسُهُ بِأَنَّهُ مُسْتَعَارٌ لِشَخْصٍ  
مَوْصُوفٍ بِالْجُرْأَةِ وَالشَّجَاعَةِ، وَهُوَ فِي صَدْدِ الْاسْتِدْلَالِ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا قُلْنَا: وَلَوْ  
سُئِلَ؛ لِأَنَّ الظَّاهِرَ مِنْ سِيَاقِ كَلَامِهِ أَنَّ غَرَضَهُ مِنَ التَّفْسِيرِ الْمَذْكُورِ تَصْوِيرُ جِهَةِ  
التَّعْدِيَةِ لَا تَعْيِينَ الْمَعْنَى الْمَرَادِ، وَبِهِ يَتِمُّ التَّقْرِيبُ، فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ مُرَادُ التَّعْدِيَةِ عَلَى  
مُلاحِظَةِ وَصْفِ الْجُرْأَةِ وَالصَّوْلَةِ، يَتَعَيَّنُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنَ الْأَسَدِ الشَّخْصَ  
الْمَوْصُوفَ بِهَذِهِ الصِّفَةِ.

[من الوافر]

مَتَى تَهْرُزُ بَنِي قَطَنِ تَجِدُهُمْ      سُيُوفًا فِي عَوَاتِقِهِمْ سُيُوفٌ<sup>(١)</sup>  
قَالَ الْفَاضِلُ التَّفْتَازَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِهِ لِلْمِفْتَاحِ»: فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى مَا هُوَ  
الْمَخْتَارُ عِنْدَنَا مِنْ أَنَّ نَحْوَ: (زَيْدٌ أَسَدٌ) اسْتِعَارَةٌ لَا تَشْبِيهٌ بِحَذْفِ الْأَدَاةِ؛ إِذْ لَا وَجْهَ  
لِقَوْلِكَ: تَجِدُهُمْ كَسُيُوفٍ فِي عَوَاتِقِهِمْ سُيُوفٌ، وَكَذَا: فِي عَوَاتِقِهَا.  
أَقُولُ: فِيهِ مَنَعٌ ظَاهِرٌ؛ فَإِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْجُمْلَةُ حَالًا مِنْ صَمِيرٍ (تَجِدُهُمْ)،

(١) للناطقة الذبياني، انظر: «ديوان المعاني»، لأبي هلال العسكري، (ص: ٣٤).

ونظائرُه كثيرةٌ، قال الشيخُ في «دلائل الإعجاز»: فإن كان الخبرُ في الجملة من المبتدأ والخبرِ ظرفاً ثم كان قد قدّم على المبتدأ كقولنا: عليه سيفٌ، وفي يده سوطٌ، كثر فيها أن تجيء بغيرِ واوٍ، فمما جاء منه كذلك قولُ بشارٍ: [من الطويل]

إذا أنكرتني بلدةٌ أو نكرتها

خرجت مع البازي عليّ سواداً<sup>(١)</sup>

وقولُ أمية<sup>(٢)</sup>: [من البسيط]

فاشرب هنيئاً عليك التاجُ مرتفعاً

في رأس غمدان داراً منك مخللاً

وقولُ الآخر: [من الطويل]

لقد صبرت للذلِّ أعوادُ منبرٍ

تقوم عليها في يدك قضيب<sup>(٣)</sup>

كلُّ ذلك في موضع الحال، وليس فيه واوٌ كما ترى، ولا هو محتملٌ لها إذا

نظرت، هذا كلامه.

ومما وقع فيه الجملةُ حالاً بلا واوٍ قوله عليه السلام: «من أعان عليّ قتلٍ بشطرٍ كلمةٍ جاء

يومَ القيامةِ مكتوبٌ بينَ عينيه: آيسٌ من رحمةِ الله»<sup>(٤)</sup>.

(١) لِبشار بن برد من أبيات مدح بها خالداً البرمكي، وكان قد وفد عليه وهو بفارس. انظر: «خزانة

الأدب»، (٣/ ٢٩٣).

(٢) الصحيح أن هذا البيت ليس لأمية، إنما لأبيه أبي الصلت الثقفى من أبيات يمدح بها سيف بن ذى

يزن. انظر: «الشعر والشعراء»، (١/ ٤٥٣).

(٣) لوائلة بن خليفة السدوسي، من أبيات يهجو بها عبد الملك بن المهلب، انظر: «البيان والتبيين»،

(٢/ ٢١٤).

(٤) رواه ابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه، وعلق عليه الشيخ شعيب الأرنؤوط رحمه الله: إسناده

ضعيف جداً، يزيد بن زياد - أو ابن أبي زياد الشامي - متروك، وأخرجه ابن أبي عاصم في «الديبات»

(ص ٢٣)، والعقيلي في ترجمة يزيد بن زياد من «الضعفاء» (٤/ ٣٨١)، وابن عدي في ترجمته من =

قال القائل المذكور في «شرح الكشاف»: قوله: (مكتوب) خير مقدم، مبتدؤه (آيس)، والجملة في موقع الحال بلا واو.

[من البسيط]

لا تَسَامُ الدَّهْرَ مِنْهُ كُلَّمَا ذَكَرَتْ فَإِنَّمَا هِيَ إِقْبَالٌ وَإِدْبَارٌ<sup>(١)</sup>

قال الشيخ في «دلائل الإعجاز»: لم تُردِّدْ بالإقبال والإدبار غير معناهما حتى يكون المجاز في الكلمة، وإنما المجاز في أن جعلتها لكثرة ما تُقبل وتُدبر كأنها تجسمت من الإقبال والإدبار، وليس أيضاً على حذف المضاف وإقامة المضاف إليه

= «الكامل» (٧/ ٢٧١٤)، والبيهقي (٨/ ٢٢) من طريق مروان بن معاوية، بهذا الإسناد. وفي الباب عن عمر عند ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٧٥)، وأبي نعيم في «الحلية» (٥/ ٧٤). وفي إسناد ابن حبان عمرو بن محمد الأعمش اتهمه ابن حبان وغيره، وفي إسناد أبي نعيم حكيم بن نافع، وهو منكر الحديث. وعن ابن عباس عند الطبراني (٢/ ١١١٠٢)، وفي إسناده عبد الله بن خراش وهو ضعيف، واتهم بعضهم. وعن أبي سعيد الخدري عند الخطيب في «تاريخ بغداد» (٩/ ٣٥٠)، وفي إسناده محمد بن عثمان بن أبي شيبة، كذبه عبد الله بن أحمد بن حنبل ووثقه غيره، وفيه أيضاً عطية العوفي. وعن ابن عمر عند أبي نعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ١٥٢ و ٢٦٤ و ٣١٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٣٤٦)، وأسانيدهم لا تخلو من متروك أو مجهول. وعن سعيد بن المسيب مرسلاً عند نعيم بن حماد في «الفتن» (٤٨٤) و(٤٩٤)، وفي إسناده الأحوص بن حكيم العنسي الحمصي، وهو ضعيف.

(١) هذا البيت ملفق من شطرين من بيتين مختلفين، من قصيدة للخنساء ترثي بها أخاها صخرأ:

لَا تَسْمُنُ الدَّهْرَ فِي أَرْضٍ وَإِنْ رَتَعْتَ فَإِنَّمَا هِيَ تَخْنَانٌ وَتَسْجَارٌ

ترتع ما رتعت حتى إذا اذكرت فَإِنَّمَا هِيَ إِقْبَالٌ وَإِدْبَارٌ

انظر: «خزانة الأدب» للبغدادي، (١/ ٤٣٣).

مُقَامَهُ، وَإِنْ كَانُوا يَذْكُرُونَهُ مِنْهُ إِذْ لَوْ قُلْنَا: أُرِيدُ إِنَّمَا هِيَ ذَاتُ إِقْبَالٍ وَإِدْبَارٍ، أَفْسَدْنَا الشُّعْرَ عَلَى أَنْفُسِنَا، وَخَرَجْنَا إِلَى شَيْءٍ مَغْسُولٍ، وَكَلَامٍ عَامِيٍّ مَرْدُودٍ، لَا مَسَاغَ لَهُ عِنْدَ مَنْ هُوَ صَاحِبُ الذُّوقِ وَالْمَعْرِفَةِ، نَسَابَةٌ لِلْمَعَانِي.

أقول: لا أذري ما عُذْرُ مَنْ تَنَزَّ هَذَا الْكَلَامَ مِنَ الشَّيْخِ وَسَلَّمَهُ، وَهُوَ يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ فِي عِدَّةِ الاستِعَارَةِ مِنْ قِسْمِ المَجَازِ العَقْلِيِّ بِنَاءً عَلَى أَنْ التَّصَرُّفَ فِي أَمْرِ عَقْلِيٍّ لَا لُغَوِيٍّ؛ لِأَنَّهَا لَمَّا لَمْ تَطْلُقْ عَلَى الشَّبِيهِ إِلَّا بَعْدَ ادِّعَاءِ دُخُولِهِ فِي جِنْسِ المَشْبِيهِ بِهِ كَانَ اسْتِعْمَالُهَا فِيمَا وَضِعَتْ لَهُ، بَأَنَّ يُقَالَ: إِنَّ ادِّعَاءَ المَذْكُورَ لَا يَقْتَضِي كَوْنَهَا مُسْتَعْمَلَةً فِيمَا وَضِعَتْ لَهُ لِلْعِلْمِ الضَّرُورِيِّ بَأَنَّ الأَسَدَ مَثَلًا فِي قَوْلِنَا: رَأَيْتُ أَسَدًا مُسْتَعْمَلًا فِي الرَّجْلِ الشُّجَاعِ، وَالمَوْضُوعُ لَهُ هُوَ السَّبْعُ المَخْصُوصُ، وَلَا يَذْهَبُ عَلَيْكَ أَنَّ الحَالَ فِي الإِدْبَارِ وَالإِقْبَالِ أَيْضًا عَلَى هَذَا المَنَوَالِ، وَالفَرْقُ بَيْنَهُمَا بِالرَّدِّ وَالقَبُولِ غَيْرُ مَقْبُولٍ.

[من الطويل]

كَأَنَّ مَثَارَ النَّقْعِ فَوْقَ رُؤُوسِنَا وَأَسْيَافِنَا لَيْلٌ تَهَاوَى كَوَاكِبَهُ<sup>(١)</sup>

قَالَ الشَّيْخُ فِي «أَسْرَارِ البَلَاغَةِ»: قَصَدَ تَشْبِيهَ النَّقْعِ وَالسُّيُوفِ فِيهِ بِاللَّيْلِ المَتَهَاوِي كَوَاكِبَهُ، لَا تَشْبِيهَ النَّقْعِ بِاللَّيْلِ مِنْ جَانِبِ، وَتَشْبِيهَ السُّيُوفِ بِالكَوَاكِبِ مِنْ جَانِبِ، وَلِذَلِكَ وَجَبَ الحُكْمُ بَأَنَّ أَسْيَافِنَا فِي حُكْمِ الصَّلَةِ لِلْمَصْدَرِ؛ لِثَلَاثِيقَ فِي تَشْبِيهِ يَفْرُقُ وَيُتَوَهَّمُ أَنَّهُ كَقَوْلِنَا: كَأَنَّ مَثَارَ النَّقْعِ لَيْلٌ، كَأَنَّ السُّيُوفِ كَوَاكِبٌ، وَنَضَبُ الأَسْيَافِ لَا يَمْنَعُ مِنْ تَقْدِيرِ الاتِّصَالِ؛ لِأَنَّ الوَاوَ فِيهَا بِمَعْنَى مَعَ كَقَوْلِهِمْ: لَوْ تَرَكْتَ النَّاقَةَ وَفَصِيلُهَا لِرَضْعِهَا، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَيْسَ لَكَ أَنْ تَقُولَ: لَوْ تَرَكْتَ النَّاقَةَ وَلَوْ تَرِكَ فَصِيلُهَا، فَتَجْعَلَ الكَلَامَ جُمْلَتَيْنِ، وَمِمَّا يُنْبَهُ عَلَى ذَلِكَ أَنْ قَوْلُهُ:

(١) لبشار بن بريد. انظر: «الشعر والشعراء»، (٢/ ٧٤٧).

(تَهَاوَى كَوَاكِبُهُ) جُمْلَةٌ وَقَعَتْ صِفَةً لِلَّيْلِ، فَالْكَوَاكِبُ مَذْكُورَةٌ عَلَى سَبِيلِ التَّبَعِ،  
وَلَوْ كَانَتْ مُسْتَبَدَّةً شَأْنَهَا لَقَالَ: لَيْلٌ وَكَوَاكِبٌ.

وَقَالَ الْفَاضِلُ التَّفَازَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِهِ لِلتَّلْخِصِ» قَوْلَهُ: إِنَّ أَسْيَافَنَا فِي  
حُكْمِ الصَّلَةِ لِلْمُضَدِّرِ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَيْسَ عَطْفًا عَلَى مَثَارِ النَّقْعِ بَلْ هُوَ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِهِ مَعْنَى  
الْإِنَارَةِ؛ لَكَوْنِ الْوَاوِ بِمَعْنَى مَعٍ، وَهَذَا كَمَا يُقَالُ فِي قَوْلِنَا: زَيْدٌ ضَارِبٌ عَمْرًا وَيَكْرَأُ، إِنَّ  
بِكْرًا فِي حُكْمِ الصَّلَةِ لِلضَّرْبِ.

أَقُولُ: قَدْ صَرَّحَ الشَّيْخُ فِي «دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ» بِأَنَّ أَسْيَافَنَا مَعْطُوفٌ عَلَى مَثَارِ حَيْثُ  
قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَرِذْ أَنْ يُشَبَّهَ النَّقْعُ بِاللَّيْلِ عَلَى حِدَةٍ، وَالْأَسْيَافُ بِالْكَوَاكِبِ عَلَى حِدَةٍ، وَلَكِنَّهُ  
أَرَادَ أَنْ يُشَبَّهَ النَّقْعُ وَالْأَسْيَافُ تَجُولُ فِيهِ بِاللَّيْلِ فِي حَالِ مَا تَتَكَرَّرُ الْكَوَاكِبُ وَتَهَاوَى  
فِيهِ، فَالْمَفْهُومُ مِنَ الْجَمِيعِ مَفْهُومٌ وَاحِدٌ وَالْبَيْتُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ كَلَامٌ وَاحِدٌ.  
ثُمَّ قَالَ: وَإِذَا نَظَرْنَا لَمْ نَجِدْهَا أَتَّحَدَّثُ إِلَّا بِأَنْ جَعَلَ مَثَارَ النَّقْعِ اسْمَ (كَانَ)، وَجَعَلَ  
الظَّرْفَ الَّذِي هُوَ (فَوْقَ رُؤُوسِنَا) مَعْمُولًا لِمَثَارِ مُعَلَّقًا بِهِ، وَأَشْرَكَ الْأَسْيَافَ فِي (كَانَ)  
بِعَطْفِهِ لَهَا عَلَى (مَثَارِ)، ثُمَّ بَانَ قَالَ: لَيْلٌ تَهَاوَى كَوَاكِبُهُ خَبْرًا لِكَانَ. هَذَا كَلَامُهُ، وَلَا  
يُخْفَى مَا بَيْنَ الْكِتَابَيْنِ مِنَ الْمَخَالَفَةِ.

[من الهزج]

يُرِينَا صَفْحَتِي قَمْرٍ      يَفُوقُ سَنَاهُمَا الْقَمْرَا  
يَزِيدُكَ وَجْهَهُ حُسْنًا      إِذَا مَا زِدْتَهُ نَظْرًا<sup>(١)</sup>

قَالَ الشَّيْخُ فِي «دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ»: لَا تَسْتَطِيعُ فِي (يَزِيدُكَ) أَنْ تَزْعُمَ أَنَّ لَهُ فَاعِلًا قَدْ  
نَقِلَ عَنْهُ الْفِعْلُ فَجُعِلَ لِلْوَجْهِ.

(١) فِي هَامِشِ (أ) وَ(هـ): «لَا بِنِ الْمَعْدَلِ. مِنْهُ سَلَّمَ اللَّهُ تَعَالَى».

واعترض عليه الإمام الرّازي بأنّ الفعل لا بدّ من أن يكون له فاعل حقيقة لا ممتناع صدور الفعل لا عن فاعل، فهو إن كان ما أضيف إليه الفعل فلا مجاز، وإلا فيمكن تقديره.

وزعم صاحب «المفتاح» أنّ هذا الاعتراض وارد لا مدفع له، وتبعه صاحب «الإيضاح»، وردّ عليهما الفاضل التفتازاني حيث قال في شرحه للتلخيص المسمّى بـ «المختصر»: والحق ما ذكره الشيخ، ونقل عنه في «الحاشية» في توجيه ما قاله: أنّه لا نزاع في أنّ الفعل لا بدّ له من فاعل، لكننا نعلم قطعاً أنّ الموجود في أمثال هذه الصور أفعال لازمة كالقدوم والزيادة والصيرورة والشروع، لا أفعال متعدية كالإقدام والمسرة ونحوهما، لكن يبقى حينئذ بحث، وهو أنّ لفظ أقدم لا يكون حينئذ حقيقة لعدم تحقّق معناه، وقد استعمل استعمالاً صحيحاً فيلزم أن يكون مجازاً فلا يكون المجاز في الإسناد.

واعترض عليه الشريف الفاضل رحمه الله بأنّ هذا المنقول لا يدلّ على صحّة ما ادّعاه الشيخ ولا يفيد ظناً بصحّته أصلاً، بل هو في الحقيقة إيراد إشكال على جعل الصور المذكورة من المجاز العقلي، وبيان لوجوب عدّها مجازاً لغوياً فينبطل بذلك مذهب الشيخ وغيره معاً، ولا اختصاص له بأحدهما ليُفيد ظناً بصحّة الآخر.

أقول: الظاهر أنّ غرض الفاضل التفتازاني مما قاله في «الحاشية» ترجيح ما ذهب إليه الشيخ على ما قاله الإمام فيما وقع فيه المشاجرة بينهما من أنّه هل يلزم من قوله: إنّهُ ليس للأفعال المذكورة فاعل حقيقي بحيث لو أسند إليه تلك الأفعال لخرج الكلام على حقيقة ما ذكره من المحذور، وهو أن يصدر الفعل لا عن فاعل، وقد حصل له ذلك الغرض، وأمّا تصحيح جميع ما قاله الشيخ في ذلك الموضع فلم يلزمه ذلك الفاضل، فلا بأس في إيراد البحث على بعض مقدماته:



[من الطويل]

إذا كَوَّكَبُ الخَرْقَاءِ لَاحَ بِسِخْرِهِ سُهَيْلٌ أذَاعَتْ غَزْلَهَا فِي القَرَائِبِ<sup>(١)</sup>

أضاف<sup>(٢)</sup> الكوكب إلى الخرقاء بأدنى ملبسة، قيل: إن حقيقة الإضافة واللامية الاختصاص الكامل الذي يصح معه الإخبار بأن المضاف للمضاف إليه، فالإضافة بأدنى ملبسة تكون مجازاً حكماً مشعراً بجعل تلك الملبسة بمنزلة الملبسة الكاملة الإضافية.

ورُدَّ عليه بأن المجاز في الحكم إنما يكون بصرف النسبة عن محلها الأصلي إلى محل آخر لأجل ملبسته بين المحلين، وظاهر أنه لم يقصد صرف نسبة الكوكب عن شيء إلى الخرقاء بواسطة ملبسته بينهما.

أقول: في المقدمة القائلة إن المجاز في الحكم إنما يكون بصرف النسبة عن محلها الأصلي إلى محل آخر نظراً؛ فإن الشيخ قد صرح في «دلائل الإعجاز» على ما نقلناه بأنه ليس بواجب في المجاز الحكمي أن يكون للفعل فاعل في التقدير، إذا أنت نقلت الفعل إليه صارت حقيقة، وقد أذعن ذلك المعترض وأمضاه في كتابه «شرح المفتاح» و«الحواشي المعلقة» على «شرح التلخيص».

[من البسيط]

تَقْرِي الرِّيحُ رِيَاضَ الحُزْنِ مُزْهِرَةً إِذَا سَرَى النُّومُ فِي الأَجْفَانِ إِنْقَاطًا<sup>(٣)</sup>

(١) يُذَكِّرُ هَذَا البَيْتَ فِي المِرَاجِعِ بِلَا نِسْبَةٍ، وَبَعْدَهُ:

وَقَالَتْ سَمَاءُ البَيْتِ فَوْقَكَ مَنَهَجٌ  
وَلَمَّا تَبَسَّرَ أَحْبَلًا لِلرِّكَايِبِ

انظر: «خزانة الأدب»، (٣/ ١١٢).

(٢) فِي هَامِشِ (أ) وَ(هـ): «قَائِلُهُ الفَاضِلُ التَّمَّازَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ. مِنْهُ سَلَّمَ اللهُ تَعَالَى».

(٣) انظر: «مفتاح العلوم» للسكاكي (ص: ٣٨٣).

ذَهَبَ صَاحِبُ «الْكَشْفِ» إِلَى أَنَّ التَّشْبِيهَ بَيْنَ هُبُوبِ الرِّيحِ عَلَيْهَا وَبَيْنَ الْقِرَى .  
أقول: هَذَا الْقَوْلُ مِنْهُ إِنَّمَا يَتَمَشَّى عَلَى أَصْلِ الشَّيْخِ فِي الِاسْتِعَارَةِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ  
لَفْظُ الْمُسْتَعَارِ مِنْهُ مُسْتَعْمَلًا فِي مَعْنَاهُ الْأَصْلِيِّ غَيْرَ مَنْقُولٍ عَنْهُ إِلَى الْمَعْنَى الْمُسْتَعَارِ  
لَهُ، فَإِنَّهُ عَلَى تَقْدِيرِ النُّقْلِ يُشْكَلُ أَمْرٌ التَّعْدِيَّةُ، وَلِذَلِكَ تَرَاهُ مَنْ رَجَّحَ مَذْهَبَ النُّقْلِ اعْتَبَرَ  
التَّشْبِيهَ بَيْنَ التَّصْيِيرِ وَالْقِرَى .

قَالَ صَاحِبُ «التَّبْيَانِ»: اسْتَعِيرَ (تَقْرِي) لِمَعْنَى التَّصْيِيرِ؛ أَي: تُصَيِّرُ الرِّيحُ رِيَاضَ  
الْحُزْنِ أَيْقَاطًا بِمَعْنَى يَقْطَانًا<sup>(١)</sup>، وَالْعَجَبُ مِنَ الشَّرِيفِ الْفَاضِلِ أَنَّهُ مَعَ اخْتِيَارِهِ مَذْهَبَ  
الْمَتَأَخِّرِينَ كَيْفَ قَالَ: إِنَّ التَّشْبِيهَ بَيْنَ الْهُبُوبِ وَالْقِرَى .

قَالَ السَّكَّاكِيُّ: أَعْلَمَ أَنَّ مَدَارَ قَرِينَةِ الِاسْتِعَارَةِ التَّبَعِيَّةِ فِي الْأَفْعَالِ وَمَا يَتَّصِلُ بِهَا  
عَلَى نِسْبَتِهَا إِلَى الْفَاعِلِ كَقَوْلِكَ: نَطَقَتِ الْحَالُ، أَوْ إِلَى الْمَفْعُولِ كَقَوْلِ ابْنِ الْمَعْتَزِّ:  
[مِنَ الْخَفِيفِ]

قَتَلَ الْبُخْلَ وَأَخِيَا السَّمَاخَا

أَوْ إِلَى الثَّانِي الْمَنْصُوبِ، كَقَوْلِ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ: [مِنَ الْوَافِرِ]

صَبَّخْنَا الْخَزْرَجِيَّةَ مُرَهَفَاتٍ

أَوْ إِلَى الْمَجْرُورِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ .

أَوْ إِلَى الْجَمِيعِ كَقَوْلِهِ:

تَقْرِي الرِّيحَ ... الْبَيْتَ .

(١) يَقْطَانُ هُنَا: جَمْعُ يَقْظٍ، وَبِئْسَ صِفَةً مُشَبَّهَةً لِمَفْرُودٍ .

أقول: لفظ الجميع صريح في أن المراد الفاعل والمفعول الأول والثاني المنصوب والمجرور، وسياق الكلام يُنادي على أن الغرض أن يكون الجميع قرينة لاستعارة واحدة، وقد تعدد الجمع بينهما فالتزم بعضهم صرف الجميع عما هو نص فيه إلى معنى الأكثر.

وارتكب بعض آخر بمخالفة السياق حيث قال: أو إلى الجميع؛ يعني الفاعل والمفعول الأول والمفعول الثاني المنصوب والمجرور، ثم قال: وأما المجرور؛ أعني: في الأجفان، فمتعلق بسرى، فظهر أن ليس المراد أن الجميع يكون قرينة في استعارة فعل كما هو الظاهر من العبارة.

أقول: هذا التوجيه لا يجدي؛ لما عرفت من أن المراد من المجرور المفعول الثاني المجرور<sup>(١)</sup> وقد اعترف به نفسه، وفي الأجفان وإن كان مجروراً إلا أنه ليس مفعولاً ثانياً.

والعجب أن الفاضل التفتازاني مع رده هذا الوجه في «شرح التلخيص» = حيث قال: وما ذكره الشارح - يعني العلامة - أنه قرينة على أن (سرى) استعارة فليس بشيء؛ لأن المقصود أن يكون الجميع قرينة لاستعارة واحدة = قد اختاره في «شرح المفتاح».

ومنهم من اعتذر بأن يُقال: إن قوله: في الأجفان يتعلق في المعنى بالفعلين على التنازع، وإن اختلف معناه بحسب الفعلين فإنه محمول على معناه الحقيقي باعتبار تعلقه بـ (سرى)، وعلى معناه المجازي باعتبار تعلقه بـ (تقري).

(١) في هامش (أ) و(هـ): «ويمكن أن يُقال: إن المراد من المجرور ليس المفعول الثاني المجرور، وإلا لكان المناسبات أن يُقال: أو المجرور إلا أنه لا يدفع الإشكال عن المعترف بأنه المفعول الثاني، منه سلمه الله تعالى».

فإن قلت: هلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز؟

قلت: لا بأس فيه في المقام الخطابي بل هو من مستطرفات الشعر.

بقي ها هنا وجه آخر وهو أن الظرف في تقدير المفعول فيه والمعنى: تقري الرياح في زمان حصول النوم في الأجنان، فحيث يكون المجرور أيضاً قرينة لاستعارة القرى بناء على أن الضيافة لا يكون عند نوم المضيف، وهذا الوجه أيضاً وإن كان لا يخلو عن نوع بُعد إلا أن بغض الشر أهون من بعض.

[من الرجز]

ومثلة وحاجباً مُرَجَّجاً      وفاجماً ومرسناً مُسَرَّجاً<sup>(١)</sup>

مُرَجَّجاً؛ أي: مُدَقَّقاً مُقَوَّساً، فإن الرَجَجَ دَقَّةُ الْحَاجِبِ واستقواضه، نصَّ عليه الزَّمَخْشَرِيُّ في «الأساس»، ويُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُ حَسَّانٍ فِي مَدْحِ حَضْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

[من الطويل]

بَعَيْنِ دَعَاوِينَ مِنْ تَحْتِ حَاجِبٍ      أَرْجَ كَمَشِقِ النُّونِ مِنْ خَطِّ كَاتِبٍ

وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ دَقَّةُ الْحَاجِبِ وَاسْتِطَالَتُهُ فَقَدْ سَهَا.

[من الكامل]

ولقد أمر على اللئيم يسبني      فمضيتُ نمةً قلتُ لا يعنيني<sup>(٢)</sup>

(١) لرؤبة بن العجاج من أرجوزة طويلة أولها:

ما هاج أشجاناً وشجواً قد شجا      من طلل كالأثمي أنهما

انظر: «معاهد التنصيص على شواهد التلخيص»، لأبي الفتح العباسي (١ / ١٤).

(٢) لشمر بن عمر الحنفي من أبيات أوردها له الأصمعي في «الأصمعيات»، لكنه قال (مرزئ) بدل

(أمر)، انظر: «الأصمعيات»، (ص ١٢٦).

قالوا: لم يرد به الاستغراق؛ إذ لا مُرُورَ عَلَى الكُلِّ، أقول: لم لا يُجوزُ أن يُراد به الاستغراق العُرفيُّ كما في قولهم: جَمَعَ الأَمِيرُ الصَّاعَةَ، ثمَّ قالوا: إنَّ جَعَلَ (يسبني) وَصفاً؛ أي: عَلَى لثيمِ عَادَتُهُ المُستمرَّةُ مُسبني، أقعدُ في المعنى، وأدُلُّ عَلَى وَقَارِهِ مِن أن يجعلَ قِيداً للمُرُورِ.

أقول: فيه بحث؛ فإنَّ المُرُورَ المقيَّدَ بالمسبِّة لما كان مُستمرّاً عَلَى ما دلَّ عَلَيْهِ العُدُولُ مِن (مَررتُ) إِلَى أمرِ كَانَتِ المسبِّةُ أيضاً مُستمرَّةً لا متناهِ استِمْرارِ المقيَّدِ مِن حَيْثُ هُوَ مُقيَّدٌ بِدُونِ استِمْرارِ القيدِ، والتحمُّلُ عَلَى المسبِّةِ المُستمرَّةِ أدلُّ دَلِيلِ عَلَى الوَقَارِ، فما ذَكَرَهُ مِنَ الوَجْهِ لا يَصْلُحُ مُرَجِّحاً لِلوَصْفِيَّةِ عَلَى الحَالِيَّةِ كَمَا لا يَخْفَى.

[من الطويل]

فَسُقِيَا لكَاسٍ مِن قَمٍ مِثْلِ خَاتِمِ      مِّنَ الدُّرِّ لَمْ يَهُمُّ بِتَقْبِيلِهِ خَالٌ<sup>(١)</sup>

لما جعلَ القَمَ كَاساً ضيقاً مِثْلَ خَاتِمِ مِنَ الدُّرِّ، وَكَانَ الكَاسُ غَالِيَاً مِمَّا يُدْرَعُ فِيهِ كُلُّ وَاحِدٍ مِّنَ أَهْلِ المَجْلِسِ حَتَّى كَانَهُ يَقْبَلُهُ، دَفَعَ ذَلِكَ بِأَن وَصَفَهُ بِأَنَّهُ لَمْ يَقْبَلُهُ مَلِكٌ مُتَكَبِّراً فَكَيْفَ غَيْرُهُ.

أقول: لا أدري ما الفرقُ بَيْنَ الإِطْنَابِ فِي هَذَا البَيْتِ وَبَيْنَ الَّذِي فِي قَوْلِهِ:

[من الطويل]

حَلِيمٌ إِذَا مَا الحِلْمُ زَيْنَ أَهْلَهُ      مَعَ الحِلْمِ فِي عَيْنِ العَدُوِّ مَهْيَبٌ<sup>(٢)</sup>

(١) في هامش (أ) و(هـ): «مِنَ أَيْبَاتِ «سَقَطِ الزُّنْدِ» للمعري. مِنْهُ سَلَّمَ اللهُ تَعَالَى».

(٢) لكعب بن سعد الغنوي من قصيدة يرثي فيها أخاه أبا المغوار، ومطلعها:

تقول سليمان ما لجسمك شاحباً      كَأَنَّكَ بِحَمِيكَ الشَّرَابِ طَيِّبِ

انظر: «خزانة الأدب» للبغدادى، (١٠ / ٤٣٥).

حَتَّى عَدَّ الْأَوَّلَ مِنْ قَبِيلِ الْإِنْعَالِ وَالثَّانِي مِنْ قَبِيلِ التَّكْمِيلِ، مَعَ أَنْ كِلَاهُمَا مِنْ  
وَادٍ وَاحِدٍ، فَإِنَّ الثَّانِي أَيْضاً لَدَفِعٍ وَهُمْ يُنَافِي مَقَامَ الْمَدْحِ، وَذَلِكَ أَنْ كَوْنَهُ حَلِيمًا فِي  
حَالٍ يَحْسُنُ فِيهِ الْحِلْمُ يُوْهِمُ أَنَّهُ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ لَيْسَ مَهِيْبًا لِمَا بِهِ مِنَ الْبَشَاشَةِ وَطَلَاقَةِ  
الْوَجْهِ، وَعَدَمِ آثَارِ الْغَضَبِ وَالْمَهَابَةِ فَتَقَى ذَلِكَ الرَّهْمَ بِقَوْلِهِ: مَعَ الْحِلْمِ فِي عَيْنِ الْعَدُوِّ  
مَهِيْبٍ، يَعْنِي أَنَّهُ مَعَ الْحِلْمِ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ الَّتِي يَحْسُنُ فِيهَا الْحِلْمُ بِحَيْثُ يَهَابُهُ الْعَدُوُّ  
لَتَمَكَّنِ مَهَابَتِهِ فِي ضَمِيرِهِ، فَكَيْفَ فِي غَيْرِ تِلْكَ الْحَالَةِ هَذَا؟.

[من الطويل]

أَقُولُ لَهُ أَرْحَلُ لَا تُقِيمَنَّ عِنْدَنَا وَإِلَّا فَكُنْ فِي السَّرِّ وَالْجَهْرِ مُسْلِمًا<sup>(١)</sup>

قِيلَ: إِنَّ الْمُرَادَ بِ (أَرْحَلُ) كَمَالَ إِظْهَارِ الْكَرَاهَةِ لِإِقَامَةِ الْمُخَاطَبِ، وَقَوْلُهُ: (لَا  
تُقِيمَنَّ عِنْدَنَا) أَوْ فِي بَتَادِيئِهِ لِدَلَالَتِهِ عَلَيْهِ؛ أَي: لِدَلَالَةِ لَا تُقِيمَنَّ عَلَى الْمُرَادِ وَهُوَ كَمَالُ  
إِظْهَارِ الْكَرَاهَةِ لِإِقَامَتِهِ بِالْمُطَابَقَةِ مَعَ التَّأَكِيدِ الْحَاصِلِ مِنَ النَّوْنِ.

فَإِنْ قُلْتَ: قَوْلُهُ: لَا تُقِيمَنَّ عِنْدَنَا، إِنَّمَا يَدُلُّ بِالْمُطَابَقَةِ عَلَى طَلَبِ الْكَفِّ عَنِ الْإِقَامَةِ  
لِأَنَّهُ مَوْضِعٌ لِلنَّهْيِ، وَأَمَّا إِظْهَارُ كَرَاهَةِ الْمُنْهَيِّ فَمِنْ لَوَازِمِهِ وَمُقْتَضِيَاتِهِ، فَدَلَالَتُهُ عَلَيْهِ  
يَكُونُ بِالْإِلْتِرَامِ دُونَ الْمُطَابَقَةِ.

قُلْتَ: نَعَمْ؛ وَلَكِنْ صَارَ قَوْلُنَا: لَا تَقْمُ عِنْدِي بِحَسَبِ الْعُرْفِ حَقِيقَةً فِي إِظْهَارِ  
كَرَاهَةِ إِقَامَتِهِ وَحُضُورِهِ، حَتَّى إِنَّهُ كَثِيرًا مَا يُقَالُ: لَا تَقْمُ عِنْدِي وَلَا يُرَادُ كَفُّهُ عَنِ الْإِقَامَةِ،  
بَلْ مَجْرَدُ إِظْهَارِ كَرَاهَةِ حُضُورِهِ، وَالتَّأَكِيدُ بِالنَّوْنِ دَالٌّ عَلَى كَمَالِ هَذَا الْمَعْنَى، فَصَارَ:  
(لَا تُقِيمَنَّ عِنْدَنَا) دَالًّا عَلَى كَمَالِ إِظْهَارِ الْكَرَاهَةِ لِإِقَامَتِهِ بِالْمُطَابَقَةِ.

(١) يُرَوَى هَذَا الْبَيْتُ فِي الْمَرَاجِعِ دُونَ نَسْبِهِ إِلَى قَائِلِهِ، انظر: «معاهد التنصيص على شواهد التلخيص»،

وذهب بعضهم إلى أنه لم يُرد بقوله للدلالة لا تُقيمنَّ على المراد، وهو كمال إظهار الكراهة أن لا تُقيمنَّ مُستعمل في كمال الإظهار، بل أراد أنه دال على كراهة شديدة دلالة واضحة، وقد حصل باستعماله فيها كمال إظهارها وإظهار كمالها، وليس شيءٌ منهما مُستعمل فيه اللفظ.

أقول: هذا توجيه الكلام بما لا يرتضيه صاحبه؛ لأن القائل المذكور صرح بقوله بحسب العرف حقيقة في إظهار كراهة الإقامة بأنه مُستعمل في إظهار الكراهة، وتمام جوابه عن السؤال المذكور مبني على هذا، ثم زعم ذلك البعض أنه يمكن أن يجاب عن السؤال المذكور بوجه آخر، وهو أن الدلالة المذكورة في: (لا تُقيمنَّ) مبنية على مذهب من لا يفرق بين طلب الفعل من الغير وإرادته منه فيكون مدلول الأمر هو الإرادة، ومدلول النهي هو الكراهة.

أقول: هذا الجواب إنما يتمشى أن لو كان منشؤ السؤال اعتبار الكراهة وحده في مدلول: لا تُقيمنَّ، وأما إذا كان منشؤه اعتبار إظهارها بل كمال ذلك الإظهار فيه كما هو الظاهر من تقريره فلا تمشيه له أضلاً.

[من الطويل]

وقد لاح في الصبح الشرباً كما ترى كمنقود ملاحية حين نورا<sup>(١)</sup>

الملاحية بضم الميم عنب أبيض في حبه طول، وقد جاء بتشديد اللام كما في البيت، حين نورا؛ أي تفتح نوره؛ كذا في «أسرار البلاغة».

قيل: إن وجه التشبيه الهيئة الحاصلة من تقارن الصور البيض المستديرة الصغار المقادير في المرائي على الكيفية المخصوصة منضمة إلى مقدار مخصوص.

(١) لأبي القيس بن الأسلت، انظر: «معاهد التنصيص على شواهد التلخيص»، (٢ / ١٧).

أقول: فعلى هذا؛ أي: على تقدير اعتبار استدارة الصور البيض في وجه الشبه يلغو قيد الملاحية أو يخل بالعرض وذلك ظاهر<sup>(١)</sup>.

[من الخفيف]

بُكَرًا صَاحِبِي قَبْلَ الْهَجِيرِ      إِنَّ ذَاكَ النَّجَاحَ فِي التَّبْكِيرِ<sup>(٢)</sup>

قال الشيخ في «دلائل الإعجاز»: روي عن الأضمعي أنه قال: كنت أشدو من أبي عمرو والعلاء، وخلف الأحمر وكانا يأتيان بشاراً فسلمان عليه بغاية الإعظام ثم يقولان: يا أبا معاذ ما أحدثت؟ فيخبرهما ويُشدهما، ويسألانه ويكتبان عنه متواضعين له حتى يأتي وقت الزوال، ثم ينصرفان.

وأتيه يوماً فقالا: ما هذه القصيدة التي أحدثتها في سلم بن قتيبة؟ قال: هي التي بلغتكم.

قالوا: بلغنا أنك أكثرت فيها من الغريب.

قال: نعم؛ بلغني أن سلم بن قتيبة يتباصر بالغريب، فأحببت أن أورد عليه ما لا يعرف.

قالوا: فأنشدنا يا أبا معاذ!

فأنشدهما: بكَرًا صَاحِبِي... الْقَصِيدَةَ، حَتَّى فَرَعَّ مِنْهَا، فَقَالَ لَهُ خَلْفٌ: لَوْ قُلْتَ يَا أبا مُعَاذٍ مَكَانَ (إِنَّ ذَاكَ النَّجَاحَ فِي التَّبْكِيرِ): (بُكَرًا فَالنَّجَاحُ فِي التَّبْكِيرِ)، كَانَ أَحْسَنَ، قَالَ بَشَّارٌ: إِنَّمَا بَنَيْتُهَا أُعْرَابِيَّةً وَحَشِيَّةً فَقُلْتُ: إِنَّ ذَاكَ النَّجَاحَ فِي

(١) في هامش (أ) و(هـ): «فإنه إن كان نوره تابعاً لحبائه في الشكل والهيئة فالقيد المذكور مخجل بالعرض وإلا فيكون ضائعاً كما لا يخفى. منه سلمه الله تعالى».

(٢) لبشار بن برد، وللبيت قصة، انظر: «الإيضاح في علوم البلاغة»، للخطيب القزويني (١/ ٧٤).



التَّبَكِيرِ، كما يَقُولُ الأَعْرَابُ البَدْوِيُّونَ، ولو قُلْتُ: بَكَّرًا فَالنَّجَاحُ فِي التَّبَكِيرِ، كَانَ هَذَا مِنْ كَلَامِ المَوْلَدِينَ وَلَا يُشْبِهُ ذَلِكَ الكَلَامَ، وَلَا يَدْخُلُ فِي مَعْنَى القَصِيدَةِ، قَالَ: فَقامَ خَلْفٌ فَقَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ.

فهل كَانَ هَذَا القَوْلُ مِنْ خَلْفٍ والنَّقْدُ عَلَيَّ بِشَارٍ لِلطَّفِ المَعْنَى فِي ذَلِكَ وَخَفَائِهِ. إِلَى هُنَا كَلَامُهُ.

أقول: وَمِنْ هَذَا التَّفْهِيمِ قَدْ ظَهَرَ أَنَّ مَنْ قَالَ: صَاحِبًا بِشَارٍ الأَصْمَعِيُّ وَخَلْفٌ الأَحْمَرُ؛ لِأَنَّهُمَا كَانَا يَأْتِيَانِ بِشَارًا وَيُسَلِّمَانِ عَلَيْهِ بِغَايَةِ الإِعْظَامِ ثُمَّ يَقُولَانِ: يَا أَبَا مَعَاذٍ! مَا أَحْدَثْتَ؟ فَيُخْبِرُهُمَا وَيُنشِدُهُمَا وَيَكْتُبَانِ مُتَوَاضِعِينَ لَهُ، حَتَّى يَأْتِي وَقْتُ الزَّوَالِ فَيَنْصَرِفَانِ.

وَأَمَّا أَبُو عَمْرٍو العَلَاءُ فَكَانَ مِنْ عُظَمَاءِ القُرَّاءِ والعُلَمَاءِ، والمَرْجُوعِ إِلَيْهِ فِي اللُّغَةِ والنَّحْوِ، وَعَنْهُ أَخَذَ يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ النَّحْوِيَّ.

= لَقَدْ<sup>(١)</sup> غِلَطَ فِي نَقْلِ القِصَّةِ، وَأَخْطَأَ فِي اسْتِدْلَالِهِ هَذَا؛ فَإِنَّ التَّقْدِمَ فِي اللُّغَةِ والنَّحْوِ لَا يَجْدِي فِيهَا نَحْنُ فِيهِ؛ فَإِنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ لَهُ كَعْبٌ عَالٍ فِي اللُّغَةِ والنَّحْوِ تَرَاهُمْ قِصَارَ البَاعِ فِي تَأْوِيلِ لَطَائِفِ أَسْرَارِ البَلَاغَةِ.

وإنَّ شِئْتَ شَاهِدًا لِمَا قُلْنَاهُ فَاسْتَمِعْ مَا نَقَلَهُ الشَّيْخُ عَنِ الجَاحِظِ<sup>(٢)</sup> أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ نَاسًا يُبْهَرُجُونَ أَشْعَارَ المَوْلَدِينَ وَيَسْتَسْقِطُونَ مَنْ رَوَاهُ، وَلَمْ أَرِ ذَلِكَ قَطُّ إِلَّا فِي رِوَايَةِ غَيْرِ بَصِيرٍ بِجَوْهَرٍ مَا يُرَوَى، وَلَوْ كَانَ لَهُ بَصَرٌ لَعَرَفَ مَوْضِعَ الجَيِّدِ مِمَّا كَانَ، وَفِي أَيِّ زَمَانٍ كَانَ، وَأَنَا سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو وَقَدْ بَلَغَ مِنْ اسْتِجَادَتِهِ لِهَذَيْنِ البَيْتَيْنِ وَنَحْنُ فِي

(١) كَذَا فِي النسختين، وصوابه: «فقد».

(٢) فِي (أ) و(هـ): جاحظ، دون آل التعريف.

المسجد الجامع يوم الجمعة أن كلّف رجلاً حتى أحضره قِرطاساً ودواة حتى كتبهما  
وهما قوله: [من السريع]

لا تحسبن الموت موت البلى      وإنما الموت سؤال الرجال  
كلاهما موت ولكنّ ذا      أشدّ من ذلك على كل حال

قال الجاحظ: وأنا أزعم أنّ صاحب هذين البيتين لا يقول شعراً أبداً، ولولا  
أن أدخل في الحكومة بعض الغيب لزعمت أن ابنه لا يقول الشعر أيضاً، ثم قال:  
وذهب الشيخ إلى استحسان المعاني، والمعاني مطروحة في الطريق يعرفها العجمي  
والعربي والقروي والبدوي، وإنما الشأن في إقامة الوزن وتخيّر اللفظ، وسهولة  
المخرج وصحة الطبع، وكثرة الماء، وجودة السبك، وإنما الشعر صياغة وضرب  
من التصوير<sup>(١)</sup>.

وقال في كتابه المسمّى بـ «البيان»، ولقد رأيت أبا عمرو الشيباني يكتب أشعاراً  
من أفواه جلسائه ليدخلها في باب التحفظ والتذكّر، وربما خيل إليّ أن أبناء أولئك  
الشعراء لا يستطيعون أبداً أن يقولوا شعراً جيداً لمكان أعراقهم من أولئك الآباء، ثم  
قال: ولولا أن أكون عياباً ثمّ للعلماء خاصة لصورت لك بعض ما سمعت من أبي  
عبيدة، ومن هو أبعده في وهمك من أبي عبيدة<sup>(٢)</sup>.

وقال الشيخ في «دلائل الإعجاز» قبيل نقله ما روي عن الأصمعي من القصة  
المذكورة: وما قولك في شيء قد بلغ من أمره أن يدعي على كبار العلماء أنهم لم  
يعلموه، ولم يفطنوا له؟! فقد يرى أن البحريّ قال حين سئل عن سلم وأبي نواس

(١) انظر: «الحيوان» للجاحظ (٣/ ٦٧).

(٢) «البيان والتبيين» للجاحظ (٣/ ٢٦٠).

أيهما أشعر؟ فقال: أبو نواس، فقيل: إن أبا العباس ثعلباً لا يوافقك على هذا، فقال: ليس هذا من شأن ثعلبٍ وذوويه المتعاطين لعلم الشعر دون عمله، إنما يعلم ذلك من دفع في مسلك طريق الشعر إلى مضايقه، وانتهى إلى ضروراته<sup>(١)</sup>.

هذا، وأما الاستدلال على أن المراد من صاحبي بشار أبو عمرو وخلف، لا الأصمعي وخلف بأن الضمير في قول صاحب «المفتاح» وهم من فحولة هذا الفن راجع إلى بشار وصاحبيه، فلو لم يدخل أبو عمرو فيهم، يضيع ذكر محضره حيث قال: رواية الأصمعي تقيل خلف الأحمر بين عيني بشار بمحضر أبي عمرو والعلاء؛ لا يخلو عن ضعف؛ فإنه يجوز أن يكون الغرض من ذكره أن هذه القصة قد جرت في حضوره، وهو ممن شهد عليها وأمضاها، بل نقول: إن دلالة قوله: وهم من فحول هذا النوع مع قطع النظر عن سياق القصة على أن أبا عمرو ليس أحد صاحبيه أظهر؛ لأنه وإن كان من عظماء القراء لكنه ليس من فحول فن البلاغة، على ما تنبّهت عليه مما نقلناه عن الجاحظ<sup>(٢)</sup>.

[من البسيط]

يا أيها الراكب المزجي مطيئة سائل بني أسد ما هذه الصوت<sup>(٣)</sup>  
قال الإمام المرزوقي: الراكب يقع على راكب البعير خاصة؛ لأن راكب الخيل يقال له: فارس.

أقول: لا يخفى ما في التعليل من القصور، ومع ذلك مخالف لما قاله في شرح

(١) انظر: «العمدة في محاسن الشعر وآدابه»، لابن رشيق القيرواني (٢ / ١٠٤).

(٢) في (أ) و(ه): جاحظ، دون آل التعريف.

(٣) لرويشد بن كثير الطائي. انظر: «شرح ديوان الحماسة» للمرزوقي، (ص ١٢٤).

قَوْلِهِ: يَا أَيُّهَا الرَّاكِبَانِ السَّائِرَانِ مَعَا، الرَّاكِبُ: اسْمٌ لِمَنْ رَكِبَ حَيَوَانًا إِلَّا الْفَرَسَ فَإِنَّهُ يُقَالُ لِرَاكِبِهِ فَارِسٌ مَتَى أُطْلِقَ، فَإِنَّ مَا عَدَا الْفَرَسَ مِنَ الْحَيَوَانِ الصَّالِحِ لِلرُّكُوبِ أَعْمٌ مِنَ الْبَعِيرِ كَمَا لَا يَخْفَى.

[من الطويل]

وَهَلَا أَعْدُونِي لِمِثْلِي تَفَاقَدُوا      وَفِي الْأَرْضِ مَبْثُوثٌ شُجَاعٌ وَعَقْرَبٌ<sup>(١)</sup>  
قَالَ الْإِمَامُ الْمَرْزُوقِيُّ: الشُّجَاعُ: الْحَيَّةُ، وَكُنِّي بِالْعَقْرَبِ وَبِهِ عَنِ الْأَعْدَاءِ، أَقُولُ:  
كَأَنَّهُ لَا يَفْرُقُ بَيْنَ الْكِنَايَةِ وَالِاسْتِعَارَةِ، وَإِلَّا فَمِثْلُ هَذَا اسْتِعَارَةٌ لَا كِنَايَةَ، وَيَفْصَحُ عَنْ  
عَدَمِ فَرْقِهِ بَيْنَهُمَا مَا قَالَهُ فِي شَرْحِ قَوْلِهِ: [من الطويل]

إِذَا الْمَرْءُ لَمْ يَدْتَسْ مِنَ اللَّؤْمِ عَرَضُهُ      فَكُلُّ رِدَاءٍ يَرْتَدِيهِ جَمِيلٌ<sup>(٢)</sup>  
ذَكَرَ الرِّدَاءُ هَاهُنَا مُسْتَعَارًا، وَقَدْ قِيلَ: رِدَاءُ اللَّهِ رِدَاءٌ عَمَلِيهِ، فَجَعَلَهُ كِنَايَةً عَنْ مُكَافَأَةِ  
الْعَبْدِ بِمَا فَعَلَهُ أَوْ تَشْهِيرِهِ، كَمَا جَعَلَهُ هَذَا الشَّاعِرُ كِنَايَةً عَنِ الْفِعْلِ نَفْسِهِ.

وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ مُرَادُهُ مِنَ الْاسْتِعَارَةِ الْاسْتِعَارَةَ اللَّغَوِيَّةَ، فَلَا يَكُونُ دَلِيلًا عَلَى عَدَمِ  
فَرْقِهِ بَيْنَ النَّوعَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ.

[من الرجز]

قَدْ أَصْبَحَتْ أُمُّ الْخِيَارِ تَدْهِي      عَلَيَّ ذَنْبًا كُلَّهُ لَمْ أَصْنَعِ<sup>(٣)</sup>

(١) لبعض بني فقعسي، انظر: «شرح ديوان الحماسة» للمرزوقي، (ص ١٥٧).

(٢) اختلف في نسبة القصيدة التي منها هذا البيت، فينسبها الأكثر إلى السموءل بن عاديا، لكن ابن قتيبة نسبها إلى ذكّين الراجز في «عيون الأخبار»، (٣/ ١٩٣)، و«الشعر والشعراء» (٢/ ٥٩٨).

(٣) مطلع أرجوزة لأبي النجم العجلي، وأمّ الخيار: زوجته، ويعني بالذنب: الصلح. انظر: «معاهد التنصيص على شواهد التلخيص»، (١/ ١٤٧).

قال الشيخ في «دلائل الإعجاز»: قد حملهُ الجَمِيعُ عَلَى أَنَّهُ أَدْخَلَ نَفْسَهُ مِنْ رَفْعِ (كُلِّ) فِي شَيْءٍ إِنَّمَا يَجُوزُ عِنْدَ الضَّرُورَةِ مِنْ غَيْرِ إِنْ كَانَتْ بِهِ إِلَيْهِ ضَرُورَةٌ، قَالُوا: لِأَنَّهُ لَيْسَ نَصَبُ (كُلِّ) مِمَّا يَكْسِرُ لَهُ وَزْنَ، أَوْ يَمْنَعُهُ مِنْ مَعْنَى أَرَادَهُ.

وَإِذَا تَأَمَّلْتَ وَجَدْتَهُ لَمْ يَرْتَكِبْهُ، وَلَمْ يَحْمِلْ نَفْسَهُ عَلَيْهِ إِلَّا لِحَاجَةٍ لَهُ إِلَى ذَلِكَ، وَإِلَّا لِأَنَّهُ رَأَى النَّصَبَ يَمْنَعُهُ مَا يُرِيدُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ أَرَادَ أَنَّهَا تَدَّعِي عَلَيْهِ ذَنْبًا لَمْ يَصْنَعْ مِنْهُ شَيْئًا الْبَتَّةَ لَا قَلِيلًا وَلَا كَثِيرًا، وَلَا بَعْضًا وَلَا كَلًّا، وَالنَّصَبُ يَمْنَعُ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى وَيَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ قَدْ آتَى مِنَ الذَّنْبِ الَّذِي أَدَّعَتْهُ بَعْضُهُ، وَذَلِكَ أَنَّا إِذَا تَأَمَّلْنَا وَجَدْنَا إِعْمَالَ الْفِعْلِ فِي (كُلِّ)، وَالْفِعْلُ مَنْفِيٌّ لَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ إِلَّا حَيْثُ يُرَادُ أَنْ بَعْضًا كَانَ، وَبَعْضًا لَمْ يَكُنْ.

تَقُولُ: لَمْ أَلْقَ كُلَّ الْقَوْمِ، وَلَمْ أَخْذْ كُلَّ الدَّرَاهِمِ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى أَنَّكَ لَقِيتَ بَعْضًا مِنَ الْقَوْمِ، وَلَمْ تَلَقَ الْجَمِيعَ، وَأَخَذْتَ بَعْضًا مِنَ الدَّرَاهِمِ وَتَرَكْتَ الْبَاقِي، وَمَرَجَعُ هَذَا إِلَى أَصْلِهِ، وَهُوَ أَنَّ مِنْ حَكْمِ النِّفْيِ إِذَا دَخَلَ عَلَى كَلَامٍ، ثُمَّ كَانَ فِي ذَلِكَ الْكَلَامِ تَقْيِيدٌ عَلَى وَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ أَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَى ذَلِكَ التَّقْيِيدِ، وَأَنْ يَقَعَ لَهُ خُصُوصًا.

أَقُولُ: نَوْقَصَ هَذَا الْأَصْلُ بِمَثَلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَطِيعُ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ﴾.

وَأُجِيبَ عَنْهُ بِأَنَّ الْأَصْلَ الْمَذْكُورَ إِنَّمَا هُوَ مُوجِبُ الْمَفْهُومِ وَدَلَالَتِهِ، إِنَّمَا يَعُولُ عَلَيْهَا عِنْدَ عَدَمِ الْمَعَارِضِ، وَالْمَعَارِضُ هَاهُنَا مَوْجُودٌ؛ فَإِنَّ الدَّلِيلَ قَدْ قَامَ عَلَى تَحْرِيمِ الْاِخْتِيَالِ وَالْفَخْرِ، وَإِطَاعَةِ الْحَلَّافِ الْمَهِينِ مُطْلَقًا، وَلَكِنْ لَا يَشْفِي - أَي: الْجَوَابُ؛ لِأَنَّ عِبَارَةَ الشَّيْخِ مُفَسَّرَةٌ لَا تَقْبَلُ التَّأْوِيلَ.

أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ: وَجَدْنَا إِعْمَالَ الْفِعْلِ فِي (كُلِّ)، وَالْفِعْلُ مَنْفِيٌّ لَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ إِلَّا حَيْثُ يُرَادُ أَنْ بَعْضًا كَانَ، وَبَعْضًا لَمْ يَكُنْ؛ فَإِنَّهُ صَرِيحٌ فِي إِطْرَادِ الْقَاعِدَةِ

المذكورة، بحيث لا يتخلف في مادةً أصلاً، وقد قال بعد ذلك: وجملة الأمر ما من كلام فيه أمر زائد على مجرد إثبات المعنى للشيء إلا كان الغرض الخاص من الكلام، والذي يقصد إليه ويُرْجى القول فيه. ثم قال: هذا مما لا سبيل إلى الشك فيه. وبالجملة فإن المفهوم مما نقلناه وما تركناه أنه لا يرتضي بالتأويل المذكور، ثم أقول: وأظن أن ما قاله الجاحظ في بعض كتبه يورث الشك فيما ذكره من جملة الأمر، وهو هذا.

ومن مستطرفات علم البيان أنك تذكر كلاماً يدل ظاهره أنه نفي لصفة موصوف، وهو نفي للموصوف أصلاً، فمما جاء منه قول علي رضي الله عنه في وصف مجلس رسول الله ﷺ فقال: لا تُثنى فلتاته<sup>(١)</sup>؛ أي: لا تُذاع سقطاته، فظاهر هذا اللفظ أنه كان ثمة فلتات غير أنها لا تُذاع، وليس المراد ذلك، بل المراد أنه لم يكن ثمة فلتات تُثنى، وهذا من أغرب ما توسعت فيه اللغة العربية، وقد ورد<sup>(٢)</sup> في الشعر: كقول بعضهم: [من الرجز]

ولا تَرَى الضَّبَّ بها يَنْحَجِرُ

(١) الرواية الأشهر (تثنى) بتقديم النون على التاء، من ثنا الحديث والخبر ثنوا؛ أي: حدث به وأشاعه وأظهره، و(لا تُثنى فلتاته): أي لا تُذاع ولا تُذاع.

والرواية الأقل: (تثنى) بتقديم التاء على النون، أي: تُطوى، و(لا تُثنى فلتاته) ليس المراد منه أنه هناك فلتات تُطوى ولا تروى، ولكن المراد أنه لا فلتات أصلاً.

(٢) في هامش (١): «قال الإمام المرزوقي في شرح قوله

فَنَحْنُ كَمَا المَزِينِ ما في نِصابِنَا كَهَامٍ ولا فينا يُعَدُّ بِخَيْلٍ

أي: ليس فينا بخيلٍ فعُدُّ، وهذا نفي للبخلِ رأساً وليس يُريدُ أن فيهم بخيلاً لا يُعَدُّ، ومثله: ولا ترى الضبَّ بها يَنْحَجِرُ أي: ليس بها ضبُّ رأساً فيَنْحَجِرُ، وهذا كثيرٌ، هذا كلامه. منه سلمه الله تعالى.

فإن ظاهر المعنى من هذا البيت أنه كان هناك ضبٌ، ولكنه غير منحجر، وليس كذلك، بل المعنى أنه لم يكن هناك ضبٌ أصلاً.

هذا، ثم الظاهر من لفظة (ثم) في قول الشيخ: ثم كان في ذلك الكلام تقييداً، أنه سواءً طرأ القيد على النفي أو النفي على القيد يكون النفي متوجهاً إلى القيد.

لكن الأشبه ما قاله الفاضل التفتازاني رحمه الله في «شرحهِ للكشاف»: من أنه إذا طرأ القيد على النفي لا يتوجه النفي إليه، وإنما ذلك على تقدير أن يكون النفي طارئاً على القيد، والتعويل على القرينة، فإنه إذا وجد القرينة الدالة على اعتبار النفي أولاً فلا يتوجه النفي إلى القيد، وإلا فالنفي هو القيد دون المقيّد.

[من الطويل]

سَأَطْلُبُ بَعْدَ الدَّارِ عَنْكُمْ لِتَقْرُبُوا      وَتَسْكُبُ عَيْنَايَ الدَّمُوعَ لِتَجْمَدَا<sup>(١)</sup>

أقول: لم يرد من القرب في قوله: (لتقربوا) ما هو الجسماني، بل أراد به القرب الروحاني؛ فإن ذوي القرابة إذا تناءت ديارهم كان أحرى أن يتحابوا، وإذا تدانوا تحاسدوا وتباغضوا.

كتب أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: <sup>(٢)</sup> «مُرْ ذَوِي الْقَرَابَاتِ أَنْ يَتَزَاوَرُوا وَلَا يَتَجَاوَرُوا».

وقد قيل: لا تربط على أواخِي أقاربك على سبيل الدوام الدواب<sup>(٣)</sup>.

(١) للعباس بن الأحنف. انظر: «معاهد التنصيص على شواهد التلخيص»، (١/٥١).

(٢) في (أ) و(هـ): من (بالنون)، وهو خطأ.

(٣) الأخيّة، واحدة الأواخِي. وهو أن يذفن طرفاً قطعة من الحبل في الأرض وفيه عصية، فيظهر منه مثل

عروة تُشدُّ إليه الدابة. انظر: «الصّحاح»، (مادة: أخوا).

وفي المثل: فَرَّقَ بَيْنَ مَعْدٍ تَحَابَّ.

قوله: (لتجمدا) أي: لتتقطع وتفرغ عن السيلان، من جمَدَ الماءَ يجمدُ جمداً وجُموداً؛ إذا قام، وكذلك الدَّمُ وغيرُهُ؛ إذا بيس.

واسنادُ الجُمودِ إلى العينِ من قبيلِ إسنادِ السَّيلانِ إلى الوادي في قولهم: سألَ الوادي، وجعلهُ كنايةً عن السُّرورِ لیسَ ببيدِ كلِّ البعدِ، كما ظنَّه الشيخُ ومن تبعه.

ولا يزارحمة كونه كنايةً عن بخلها بالدموع؛ فإنَّ كلاماً واحداً قد يكون كنايةً عن معانٍ شتى بعضها أظهرٌ من بعضٍ، والخفاءُ في الكِنَيَاتِ لا يورثُ قُبْحاً إذا ما لم يخلَّ بشرائطها، ثمَّ إنه قد ظهرَ من ها هنا أنَّه قد يكتنى بلفظٍ مجازيٍّ.

ومن قال في الفرقِ بينها وبينَ المعجازِ المرسلِ بأنَّ كلاً منهما مُستعملٌ في لازمِ الموضوعِ له، إلا أنَّ في المعجازِ المرسلِ قرينةً مانعةً عن إرادةِ الموضوعِ له دونَ الكِنَيَةِ فقد سها كما لا يخفى.

[من الخفيف]

والذي حازتِ البريةُ فيه حَيَوَانٌ مُسْتَحَدَثٌ مِنْ جَمَادٍ<sup>(١)</sup>

= ومعنى المثل: لا تستخدم أوأخي أقاربك لربط دوابك دائماً؛ أي: لا تكن على الدوام قريباً منهم بحيث تربط دوابك بالأواخي التي يصنعونها.

أي: لا تكن دائم القرب من أقاربك؛ لأنهم سيمثلون قربك، بل ابتعد عنهم ليشتاقوا إليك.

(١) لأبي العلاء المعري من قصيدة يرثي بها فقيهاً حنفيّاً، أولها:

غيرُ مُجَدِّ في ملتى واعتقادي نوحُ بالكِ ولا ترثمُ شادِ

انظر: «معاهد التنصيص على شواهد التلخيص»، (١/ ١٣٥).



قال صدرُ الأفاضلِ في «ضرامِ السَّقَطِ»<sup>(١)</sup>: بعني تحيَّرتِ البريةُ في المعادِ  
الجسمانيِّ في أن أبدانَ الأمواتِ كيفَ تحيا من الرِّفاتِ؟

وقال صاحبُ «التَّنويرِ»: المرادُ حيرةُ النَّاسِ في خِلقةِ آدمَ عليه السَّلامُ من  
الجَمادِ الذي هو الترابُ، ومن زعمَ أن صاحبَ «التَّنويرِ» خطيبَ تبريزِ تلميذُ الشَّاعرِ؛  
فقد غلطَ؛ فإنَّ الشرحَ المنسوبَ إلى خطيبِ تبريزِ هو «الإيضاحُ» وليسَ فيه شرحٌ لهذا  
البيتِ.

[من الطويل]

تَقُولُ ودَقَّتْ نَحْرَها يَمِينِها أَبْعَلِي هَذَا بِالرَّحَى الْمُتَقَاعِسُ<sup>(٢)</sup>

قوله: (بالرَّحَى) لا يجوزُ أن يتعلَّقَ بالمتقاعِسِ؛ لأنَّهُ في تعلُّقه به يصيرُ  
من صلَّةِ الألفِ واللامِ، وما في الصَّلَّةِ لا يتقدَّمُ على الموصُولِ، ولكنَّ تجعُّلُهُ

(١) هو شرح لديوان المعري «سقط الزند»، لمجد الدين القاسم بن الحسين بن أحمد الخوارزمي،  
الملقب بصدر الأفاضل. انظر: «الأعلام» للزركلي (٥ / ١٧٥).

(٢) يُنسبُ البيت إلى الهدلول بن كعب العنبري، ويُنسب إلى أبي محلم السَّعدي، وكان خطبَ امرأةَ  
ولم يدخل بها، فتزل به أضياف، فقام إلى الرَّحَى فطحنَ لهم، فمرت به زوجته في نسوة، فرآته على  
هذه الحال، فضربت صدرها، وقالت: أهذا بعلي؟ فبلغه قولها، فقال:

تقولُ وصكَّتُ وجهها يمينها	أزوجي هذا بالرَّحَى المتقاعِسُ
فقلتُ لها لا تعجبي وتبيّني	بلائي إذا التَّفتُ عليَّ الفوارِسُ
الستُ أردُّ القُرْنَ يركبُ رذعه	وفيه سنانٌ ذو غرارين يابسُ
إذا هاب أقوامٌ تجشَّمتُ هوَلُ ما	يسهَّبُ حماياه الألدُّ المداعسُ
لعمرُ أيبك الخيرِ إني لخادمُ	ضيوفي وإسي إن ركبتُ لفارسُ

انظر: «الكامل» للمبرِّد، (١ / ٣٤).

تَبِينَا وَتَصَوَّرُ الْمُتَقَاعِسُ اسْمًا تَامًّا، وَيَصِيرُ مَوْعٌ بِالرَّحَى بَعْدَهُ مَوْعٌ (بِكَ) بَعْدَ مَرْحَبًا، وَ(لِكَ) بَعْدَ سَقِيًّا وَحَمْدًا، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ جَازَ تَقْدِيمُهُ عَلَيْهِ كَمَا جَازَ أَنْ تَقُولَ: بِكَ مَرْحَبًا وَلِكَ سَقِيًّا.

أَقُولُ: وَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ إِذَا لَمْ يَصِحَّ تَعْلُقُهُ بِالْمُتَقَاعِسِ يَتَعَيَّنُ تَعْلُقُهُ بِمَا يَفْسُرُهُ الْمُتَقَاعِسُ فَقَدْ غَفَلَ عَنِ الرَّجُلِ الْمَذْكُورِ.

عَلَى أَنْ فِي مِثْلِ هَذَا طَرِيقَةٌ أُخْرَى لِلْمَازِنِيِّ وَهِيَ أَنْ يَجْعَلَ الْأَيْفَ وَاللَّامَ مِنْ الْمُتَقَاعِسِ لِلتَّعْرِيفِ فَقَطُّ، وَلَا يُؤَدِّي مَعْنَى الَّذِي كَمَا تَقُولُ: نَعَمْ الْقَائِمُ زَيْدٌ وَبِئْسَ الرَّجُلُ عَمْرُو.

إِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يُحْتَجَّ إِلَى الصَّلَةِ، فَجَازَ وَقَوْعُ (بِالرَّحَى) مَقْدَمًا عَلَيْهِ وَمَوْخَرًا بَعْدَهُ<sup>(١)</sup>.

هُوَ أَسَدٌ كَقَوْلِهِ: لَيْسَ هُوَ آدَمِيًّا بَلْ هُوَ أَسَدٌ فِي إِفَادَةِ الْحَصْرِ، وَإِنَّمَا قَالَ بِبَيِّهَامٍ تَعْلُقُهُ بِهِ، وَذَلِكَ لَا يُنَافِي اسْتِغْنَاءَهُ عَنْهُ.

فَمَا ذَكَرَهُ الْفَاضِلُ الشَّرِيفُ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ أَنَّ قَوْلَهُ: وَلَيْسَ هُوَ آدَمِيًّا مُتَعَلِّقٌ بِمَا بَعْدَهُ فَقَطُّ؛ لِأَنَّ مَا قَبْلَهُ مُسْتغْنِي عَنْهُ فِي إِفَادَةِ الْحَصْرِ بِكَلِمَةٍ إِنَّمَا.

وَمِنْهُمْ مَنْ تَكَلَّفَ تَكَلُّفًا بَارِدًا وَعَدَّهُ لَطِيفَةً؛ حَيْثُ جَعَلَهُ مُتَعَلِّقًا بِطَرْفِهِ مَعًا، وَقَالَ: مِثْلُ ذَلِكَ يَقَعُ فِي شِعْرِ الْفَرْدُوسِيِّ؛ فَرِيَةٌ مَا فِيهَا مِرْنَةٌ، وَأَمَّا اسْتِشْهَادُ الْفَاضِلِ التَّفْتَازَانِيِّ عَلَى مَا قَالَهُ بِقَوْلِهِ: (وَكْرَنَهُ تَرَابِستَهُ دَرَجَاهُ يَايِ بَرخَشِ ائدر آر مشو ما باز جاي) فَعَلَى طَرْفِ الثَّمَامِ، كَمَا لَا يَخْفَى عَلَى مَنْ لَهُ حِظٌّ مِنْ سَلَامَةِ الْأَفْهَامِ.

(١) قوله: «وبئس الرجل عمرو...» إلى هنا ليس في (هـ)

[من البسيط]

قَدْ أَتْرَكُ الْقِرْنَ مُضْفَرًا أَنَامِلُهُ      كَانَ أَثْوَابَهُ مُجَّتْ بِفِرْصَادٍ<sup>(١)</sup>  
 أقول: قد ظهر من هذا التشبيه أن الفِرْصَادَ هُوَ التُّوتُ الصَّيْفِيُّ، وهو الأحمَرُ  
 الحامِضُ، لا التُّوتُ الرَّبِيعِيُّ، وهو الحلو الأبيَضُ كما ظنَّه بعضهم، ومنهم  
 القرشيُّ في «موجز القانون»<sup>(٢)(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) لعبيد بن الأبرص من قصيدة مطلعها:

طَافَ الْخِيَالُ عَلَيْنَا لَيْلَةَ الْوَادِي      مِنْ آلِ أَسْمَاءَ لَمْ يُلَوِّمْ بِمِعَادٍ

انظر: «خزانة الأدب» للبغدادى، (١١ / ٢٥٧).

(٢) «شرح موجز القانون»، لابن النفيس القرشي. انظر: «الأعلام» للزركلي (٨ / ٤٤).

(٣) جاء في ختام النسخة الخطية (أ): «تَمَّتْ بِعَوْنِ اللَّهِ وَحُسْنِ تَوْفِيقِهِ عَلَى يَدِ [الـ] عَبْدِ الْفَقِيرِ حَيْدَرَ

ابن حُسام، عفا عنهما الملكُ العلام» وقد سقط من النسخة (هـ) من قوله: «هو أسد كقولهِ: ليس هو  
 آدمياً...» إلى هنا.

... ..  
... ..  
... ..

...

## فِي هَذَا الْمَجَلدِ

- الرسائل البلاغية..... ٧
- الرسالة رقم (٤٠): رسالة في تحقيق التَّغْلِيْبِ ..... ٣١
- الرسالة رقم (٤١): رسالة في أقسام الاستعارة ..... ٥٣
- الرسالة رقم (٤٢): رسالة في أنواع المَجَازِ ..... ٦٧
- الرسالة رقم (٤٣): رسالة في التَّضْمِينِ ..... ٨٧
- الرسالة رقم (٤٤): رسالة في اللفظ المُستعمل بطريق المَجَازِ ..... ١١١
- الرسالة رقم (٤٥): رسالة في بيان أسلوب الحكيم ..... ١٢٣
- الرسالة رقم (٤٦): رسالة في تحقيق المُشَاكَلَةِ ..... ١٤١
- الرسالة رقم (٤٧): رسالة في بيان تلوين الخِطَابِ ..... ١٥٥
- الرسالة رقم (٤٨): رسالة في تحقيق التَّوَشُّعَاتِ ..... ١٩١
- الرسالة رقم (٤٩): رسالة في تحقيق معنى النِّظْمِ والصِّبَاغَةِ ..... ٢٠٥
- الرسالة رقم (٥٠): رسالة في تحقيق الخَوَاصِّ والمَرَايَا ..... ٢١٩
- الرسالة رقم (٥١): رسالة في علم البَيَانِ ..... ٢٣٣
- الرسالة رقم (٥٢): رسالة في الإيجاز والإطناب ..... ٢٩١
- الرسالة رقم (٥٣): رسالة في توجيهِ التَّشْبِيهِ فِي: (كَمَا صَلَّيْتَ عَلَيَّ إِبرَاهِيمَ) ..... ٢٩٩
- الرسالة رقم (٥٤): تعليقات على (مِفْتَاحِ العُلُومِ) ..... ٣٠٥
- الرسالة رقم (٥٥): رسالة في مُشَارَكَةِ صَاحِبِ المَعَانِي اللُّغَوِيِّ ..... ٤٤١
- الرسالة رقم (٥٦): شرحُ حُطْبَةِ «شرح الكافية» للمُلا الجَامِي ..... ٤٥٩
- الرسالة رقم (٥٧): شرحُ تَعْرِيفِ الكَلِمَةِ ..... ٤٧٥

- الرسالة رقم (٥٨): رسالة في الجَمْع ..... ٤٨٩
- الرسالة رقم (٥٩): رسالة في نِسْبَةِ الجَمْع ..... ٥٠٣
- الرسالة رقم (٦٠): رسالة في حِطَابِ الوَاحِدِ والمُثَنَّى ..... ٥١٣
- الرسالة رقم (٦١): رسالة في تَحْقِيقِ الإِضَافَةِ ..... ٥٢٥
- الرسالة رقم (٦٢): رسالة في تَحْقِيقِ وَضْعِ (كاد) ..... ٥٣٧
- الرسالة رقم (٦٣): رسالة في دَفْعِ مَا يَتَعَلَّقُ بِالضَّمَائِرِ ..... ٥٥٩
- الرسالة رقم (٦٤): رسالة في (مِنْ) التَّبْعِيضِيَّةِ ..... ٥٨٧
- الرسالة رقم (٦٥): رسالة في تَحْقِيقِ السِّيَنَاتِ ..... ٦٠٣
- الرسالة رقم (٦٦): رسالة في بَيَانِ (أَكْثَرُ مِنْ أَنْ) ..... ٦١١
- الرسالة رقم (٦٧): رسالة في بَيَانِ السَّرَابِ وَالْأَلِ ..... ٦١٩
- الرسالة رقم (٦٨): التَّنْبِيهُ عَلَى غَلَطِ الجَاهِلِ والنَّبِيِّ ..... ٦٢٥
- الرسالة رقم (٦٩): رسالة في بَيَانِ مَرْتَبَةِ لِسَانِ الفَارِسِيَّةِ ..... ٦٦٩
- الرسالة رقم (٧٠): تعلية على مَرْتَبَةِ آدَمَ ابْنِهِ هَابِيلَ ..... ٦٨٧
- الرسالة رقم (٧١): إِظْهَارُ الأزْهَارِ عَلَى أشْجَارِ الأَشْعَارِ ..... ٦٩٧

\*\*\*

